

مَدَامَا بِنَا يَنْطَوُّ عَلَيْكَ مَا مَرَّ بِحَقِّكَ

الحمد لله الذي وفقنا بعظيم منوره واسع كرمه بطبع هذا الجزء الاول من تفسيره



قد اهتم بطبعه المولى محمد عبد الحيد خان في سنة الهجرة على صاحبها الصلوة والتحية

المطبع في سنة ١٢٩٠ هـ في دار المطبعين في دار الإكثار في دار الإكثار في دار الإكثار

فهرس الجز الاول من تفسير فتح البيان في مقاصد القرآن

جزء	سورة	سطر	صفحة
x	الفاتحة	٦	٥
الم	البقرة	١٣	٣١
سَيَقُولُ	ايضاً	١	١٦٩
تِلْكَ الرُّسُلُ	ايضاً	١	٣٠٥
ايضاً	ال عمران	١٤	٢٥٣
لَنْ تَنَالُوا	ايضاً	١	٢٢١
ايضاً	النساء	٢١	٢٩٤
والمحصنات	ايضاً	١	٥٢٠
لا يحب الله	ايضاً	٨	٦٥٠
ايضاً	المائدة	١٩	٦٤٠
واذا سمعوا	ايضاً	٢١	٤٦١
ايضاً	الانعام	٢٠	٤٩٥
ولو اننا	ايضاً	١	٨٤٤
			

LIBRARY
06, 29 1958
TORONTO


هَذَا كِتَابُنَا يُنَوِّعُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ

الْحَرَمِ لِلَّهِ الَّذِي وَفَقْنَا بَعْظِيمَ مِنْهُ وَوَأَسْعَرَ كَرَمَهُ بِطَبْعِ هَذَا الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنْ تَفْسِيرِ رُبُوسْتِي



قَدْ أَهْتَمَّ بِطَبْعِهِ الْوَلِيُّ مُحَمَّدُ عَبْدِ الْمَجِيدِ خَانَ فِي سَنَةِ الْهِجْرَةِ عَلَى صَاحِبِهَا الصَّلَوةُ وَالْتَحِيَّةُ

الْمَطْبَعُ الْمَدِينِيُّ فِي سَنَةِ ١٢٩٠ هـ
مِنْ أَعْيُنِ الْأَعْيُنِ الْأَعْيُنِ الْأَعْيُنِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المحمد لله الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق + وبين له من معالم العلم وشعائر
 الشرائع ومشاعر الملل كل ما جل ودق ونزل عليه كذا بمجز النغم مصاقع الخطباء من العرب
 العرباء وخطابا مغمما بكت بواقع البلاء من عصابة الأديابا تظهر بينات واجمهم حج + قرانا
 عربيا غير ذي عوج آفر فيه ونزجوا وبشر وانذروا وذكر المواعظ ليتذكروا وقص عن الامم الخالصة
 ليعتبروا وتصرب فيه ضرر وب الامثال ليتدبروا ودل على آيات التوحيد ليتفكر انزله بحسب
 المصالح والحكم منجما + وجعله بالتحديد مفتحا وبالاستعادة مخفيا واوحاه متشاهرا ومحكما
 مزاياه ظاهرة باهرة في كل وجه كل زمان + دائرة من بين سائر الكتب على كل لسان في
 كل مكان كادت الرواسي لصيدته تمود + ويذوب من خشيتها الحديد ويميع منه صم الصخر
 فمن قسك بعروته الوثوق وحبلة المتين وسلك جادته الواضحة وصراطه المبين فقد فاد
 ببناءه + ومن نبذة وراء ظهره وعصاه واتخذ الهمة هواه + فقد هوى في تخوم الشقاء +
 وتردى في مهاوى الردى فآتي عبارة تبلغ ايسر ما يستحقه كلام الحكيم من التعظيم +

واتي اشارة تصلح لبيان اقل ما ينبغي له من التوصيف والتكريم ^{كلا} والله ان بلاغة البلاغ
 ونجوة البيان وان طالت ذيلها - وفصاحة الفصحاء ومهارة قحطان وان سالت سيولها ^ص انفا
 عن الوفا بادنى واصافه وان جالت بما دينها خيولها - وتنصاعر عن التثبث باقصر اطرافه
 وان افلقت في اطرافها فحولها فتعود السنتم عنه قاصرة وصفقتهم في اسواقها سرة
 كيف وتلك الايات والدلائل وتيك البينات والخائل وهذه العبارات العبقرية و
 ما في تضاعيفها من اسرار البرية مما لا يحيط به الباب البشر ولا يدرك كنهه طباع
 العالم الاكبر والاصغر بحيث لو اجتمعت الانس والجن على معارضته ومباراته لعجزوا عن
 الاتيان بمثل اقصر اية من اياته فالاعتراف بالعجز عن القيام بما يستحقه كلام الملك
 العلماء من الاطراء والاکرام اوفق بما يقتضيه الحال من الاجلال والاعظام
 والصلوة والسلام على من ارسله الله الى الخلق هاديا ونبيرا ونزل عليه الفرقان ليكون
 للعالمين نذيرا فهداهم به الى الحق وهم في ضلال مبين وسلك بهم مسلك الهداية حتى
 اتاهم اليقين اكمل به بنیان النبوة وخرمه ديوان الرسالة وانزله مكارم الاخلاق
 ومحاسن الافعال على الطفل سلوب واحسن احوال فهو حجة نيرة واضحة المكنون و
 اية بديعة لقوم يعقلون بل برهان جليل لا ريب فيه ومنهج سوي لا يضل من نتيجته مظهر
 لتفاصيل الشرائع والاديان بالاستحقاق مفسر لمشكلات ايات الانفس والافاق كما شف
 عن خفايا حظائر القدس مطمع على خبايا اسرار الانس محر علم لا ينفذ وعيلم فضل لا ينشف
 به يتوصل الى سعادة الدنيا والاخرة وبه تكتسب الملكات الفاخرة كلامه شفاء للسقام
 ومهم للاوهام وحديثه قاطع للخصام عند تفاوت الافهام وتباين الاقدام عليه يد
 فلك الاوامر والنواهي واليه يستند في معرفة حقائق الاشياء كما هي الفالح من اتبعه و
 والاه وخاب من اعرض عنه وعاداه وصله الله وسلم على الله البررة وصحبه الخيرة الذين
 بلغوا من محاسن الفضائل غاية الغايات ووصلوا من مكارم الفواضل نهاية النهايات
 لا يتسنى العروج الى معارجهم الرفيعة ولا يتأتى الرقي الى مدارجهم المنبوعة لعلوشانهم
 ونهاية الاعضال وصعوبة مر امهم وعزّة المنال فهم شمس الهدى على فلك السعادة

ريد ولد الذي لهم بحسنه وزيادة وعلى من تبعهم بحسانه لوقه وسلامه اذ ما يمشى النبي را وتعاقد اللواد
 وبعده فيقول القفيل الى مولاة الغني به عن سواه عبداً وابن امته وعبده ابو الطيب
صديق بن حسن بن علي القنوجي اصله الله حاله وماله قبل ان يخرج الامر من
 يده ان اعظم العلوم مقدر ارا وانفهم اشرفا ومنار اواعلاها على الاطلاق واوولها
 بالتفضيل بالاستحقاق واساس قواعد الشرائع والعلوم واسمها وراس الملل الاحمدي والنخل
 المحمدية واسطقسها هو علم التفسير لكلام العزيز القدير وهو علم باحث عن نظم القران
 وايات الفرقان تحسبا لطاقة البشرية وبوفق ما تقتضيه القواعد العربية وقال اللقنا
 الاولي ان يقال علم التفسير معرفة احوال كلام الله سبحانه وتعالى من حيث القرانية
 ومن حيث دلالاته على ما يعلم او يظن انه من ادا الله تعالى بقدر الطاقة الانسانية
 انتهى هذا يتناول اقسام البيان باسرها ولا يرد عليه ما يرد على ساثر الحدود و
 مبادئه العلوم اللغوية واصول التوحيد واصول الفقه وغيرها ذلك من العلوم الحجة و
 الغرض منه معرفة معاني النظم وفائدته حصول القدرة على استنباط الاحكام الشرعية
 على وجه الصحة وموضوعه كلام الله سبحانه الذي هو منبع كل حكمة ومعدن كل فضيلة
 وغاياته التوصل الى فهم معاني القران واستنباط حكمه ليفوز به الى السعادة الدنيوية
 والاخرية وتشرف العلم وجلالته باعتبار شرف موضوعه وغاياته فهو اشرف العلوم
 واعظمها هذا ما ذكره ابو الخير وابن صدر الدين وقد تصدى لتفسيره عويضا
 اساطين الامة وتولى لتيسير معضلاته سلاطين الائمة من الصحابة والتابعين و
 ائمة اللغة والنحويين ثلثة من الاولين وامة من الاخرين فغاصوا في بحار كبحه وخصوا
 في انهم اشرفه فظفوا في سلك التقرير فرائده وبرزوا في معرض التقرير فوائده
 والقوا كتباً جليلة المقدار وصفوا از براجميلة الاثار فالمفسرون من الصحابة
 الخلفاء الاربعة وابن مسعود وابن عباس وابي بن كعب وزيد بن ثابت وابو موسى
 الاشعري وعبد الله بن الزبير وانس بن مالك وجابر وابو هريرة وعبد الله بن عمر بن
 العاص رضي الله عنهم والراية عن علي اكثر وعن الثلثة في بدرجة جد والسبب فيه

تقدم وفاتهم وروي عن ابن مسعود أكثر ما روي عن علي ومات بالمدينة سنة ثمانين
وثلاثين وأما ابن عباس المتوفى سنة ثمان وستين بالطائف فهو ترجمان القرآن و
حبر الأمة ورئيس المفسرين عليه السلام صلى الله عليه وآله وسلم فقال اللهم فقهه
في الدين وعلمه التأويل وقد روي عنه في التفسير ما لا يحصى كثرة لكن أحسن
الطرق عنه طريق علي بن أبي طلحة الهاشمي المتوفى سنة ثلث وأربعين ومائة وعنده
على هذه البخاري في صحيحه وروى الطرق عنه طريق الكلبي ابن النصر محمد بن السائب فان
انضم اليه رواية محمد بن مروان السدي الصغير فهي سلسلة الكذب وكذلك طريق مقاتل
بن سليمان الأندلسي وطريق الضحاك عنه منقطعة فإنه لم يلقه ومن جيد الطرق عنه
طريق قيس بن مسلم الكوفي عن عطاء بن السائب وطريق ابن اسحق صاحب السير وأما
ابي بن كعب المتوفى سنة عشرين على خلاف فيه فعنه نسخة كبيرة عن طريق ابي العافية
وهذا السناد صحيح ومن الصحابة من ورح عنه اليسير من التفسير غير هؤلاء منهم انس بن
مالك المتوفى بالبصرة سنة احدى وتسعين وابو هريرة المتوفى بالمدينة سنة سبع وخمسين
وعبد الله بن عمر بن الخطاب المتوفى بمكة المكرمة سنة ثلث وسبعين وجابر بن عبد الله
المتوفى بالمدينة سنة اربع وسبعين وابو موسى الأشعري المتوفى سنة اربع واربعين وان
عمر بن العاص المتوفى سنة ثلث وستين وهو احد العبادلة الذين استقر عليهم امر العلم
في آخر عهد الصحابة وزيد بن ثابت الأنصاري كاتب النبي صلى الله عليه وآله وسلم المتوفى
سنة خمس واربعين وأما المفسرون من التابعين فمنهم اصحاب ابن عباس وهم علماء مكة
المكرمة ومنهم مجاهد بن جبر المتوفى سنة ثلث ومائة واعتزل على تفسيره الشافعي
والبخاري وسعيد بن جبير المتوفى سنة اربع وتسعين وعكرمة مولى ابن عباس المتوفى
بمكة سنة خمس ومائة وطاوس بن كيسان اليماني المتوفى سنة ست ومائة وعطاء بن الربيع
المكي المتوفى سنة اربع عشرة ومائة ومنهم اصحاب ابن مسعود وهم علماء الكوفة كعقبة
بن قيس المتوفى سنة اثنتين ومائة والاسود بن يزيد المتوفى سنة خمس ومائة ومنهم
اصحاب زيد بن اسلم كعبد الرحمن بن زيد ومالك بن انس ومنهم الحسن البصري المتوفى

سنة احدى وعشرين ومائة وعطاء بن ابي سلة ميسرة الخراساني ومحمد بن كعب القرظي
المتوفى سنة سبع عشرة ومائة وابو العالية رفيع بن مهران الرياحي للمتوفى سنة تسعين
والضحاك بن مزاحم وعطية بن سعيد والعمري المتوفى سنة احدى عشرة ومائة وقناد
بن دعامة السدوسي المتوفى سنة سبع عشرة ومائة والربيع بن انس والسدي ثم بعد
هذه الطبقة الذين صنّفوا كتب التفسير التي تجمع اقوال الصحابة والتابعين كصفيان
بن عيينة ووكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج ويزيد بن هارون وعبد الرزاق وادم
بن اياس واسحق بن راهويه وروح بن عبادة وعبد الله بن حميد وابي بكر بن ابي خديجة
والخرين ثم بعد هؤلاء طبقة اخرى منهم عبد الرزاق وعبد بن طلحة وابراهيم بن ابراهيم بن
مكبة والحاكم وابن مردويه وابو الشيفر بن حبان وابن المنذر في اخرين ثم انتصبت طبقة
بعدهم الى تصنيف تفاسير مشحونة بالقوائد محدوفة الاسانيد مثل ابي اسحق الزجاج
وابي علي الفارسي واما ابو بكر النقاش وابو جعفر الخاس فكثيرا ما استدرك الناس عليه ما
ومثل مكبي بن ابي طالب ابى العباس المهدي ثم الف في التفسير طائفة من المتأخرين
فانحصروا الاسانيد ونقلوا الاقوال بتراقد خل من هنا الدخيل والتبس الصحيح بالعليل
ثم صار كل من سخره قول يورده ومن خطر به اله شيء يعتمده ثم ينقل ذلك خلف عن سلف
ظان ان له اصلا غير ملتفت الى تحريم ما ورد عن السلف الصالح ومن هم القدر في هذا
الباب قال السيوطي رايت في تفسير قوله سبحانه غير المفضوب عليهم ولا الضالين نحو
عشرة اقوال مع ان الواحد عن النبي صلى الله عليه واله وسلم وجميع الصحابة والتابعين
ليس غير اليهود والنصارى حتى قال ابن ابي حاتم لا علم في ذلك اختلاف من المفسرين
ثم صنّف بعد ذلك قوم برعوا في شيء من العلوم ومنهم من ملاهم بما غلب على طبعه
من الفن واقتصر فيه على ما تهره هو فيه كأن القرآن أنزل لاجل هذا العلم لا غير مع
ان فيه تبيان كل شيء فالتحوي تراه ليس له الا الاعراب وتكثر اياه وجه المحتملة في
وان كانت بعيدة وينقل قواعد النحو مسائله وفروعه وخلافاية كازجاج والوليد
في البسيط وابي حيان في البحر والنهر والخباري ليس له شغل الا القصص واستيفاء وها

والأخبار عن سلف سواء كانت صحيحة أو باطلة ومنهم الثعلبي والفتية يكاد يسرد
 فيه الفقه جميعاً وبما استطراد إلى إقامة أدلة الفروع الفقهية التي لا تعلق لها بالأدوية
 أصلاً والجواب عن الأدلة للمخالفين كالقرطبي وصاحب العلوم العقلية خصوصاً
 الأمام فخر الدين الرازي قد ملأ تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة وخرج من شيء إلى
 شيء حتى يقضي الناظر العجب قال أبو حيان في البحر جمع الأمام الرازي في تفسيره أشياء
 كثير من طولها لأحاجتها في علم التفسير ولذلك قال بعض العلماء في كل شيء إلا التفسير
 والمبتدع ليس له إلا تحريف الآيات وتسويتها على مذهبه الفاسد بحيث أنه لو لاح له
 شاردة من بعيد اقتنصها أو وجد موضعاً له فيه أدنى مجال سارع إليه كأنقل عن
 البليغين أنه قال استخرجت من الكشاف ما اعتراه بالمتناقض منها أنه قال في قوله سبحانه
 وتعالى فمن نرخرج عن النار وأدخل الجنة فقد فاز أي فوزاً عظيماً من دخول الجنة أشارة
 إلى عدم الروية والمحلل لا تسأل عن كفره والحادة في آيات الله وأفتراه على الله ما لم يقبله
 كقول بعضهم إن هي إلا فتنة ما على العباد أضر من ربهم وينسب هذا القول إلى صاحب
 قوت القلوب ومن ذلك القبيل الذين يتكلمون في القرآن بلا سند ولا نقل عن السلف
 ولا رعاية للأصول الشرعية والقواعد العربية كالتفسير محمود بن حنيفة الكرماني ضمنه أقوالاً
 هي عجائب عند العوام وغرائب عما عهد عن السلف بل هي أقوال منكرة لا يحل الاعتقاد
 عليها ولا ذكرها إلا للمتقدمين من ذلك قول من قال في ربنا ولا تخجلنا ما لا طاقة لنا به أنه
 الحب والعشق ومن ذلك قولهم ومن شر غاسق إذا وقب أنه الذكر إذا قام وقواهم في من
 ذا الذي يشفع عنده معناه من ذل أي من الذل وذو إشارة إلى النفس ويشفع من الشفاعة
 جواب من وع امر من الوعي وسئل البليغين عن فسر بهذا أفاقتي بأنه محلل وأما كلام
 الصوفية في القرآن فليس بتفسير قال ابن الصلاح في فتاواه وجدت عن الإمام الواحدي
 أنه قال صنفت السلمي حقائق التفسير إن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر قال
 النسفي في عقائد التصوف فحل على ظواهرها والعدل عنها إلى معانيها أهل
 الباطن الحاد وقال الفتاناني في شرحه سميت الملاحدة بأثنية لأدعاهم أن التصوف

ليست على ظواهرها بل لها معان باطنة قال صاحب مفتاح السعادة الايمان بالقران
هو التصديق بانه كلام الله سبحانه قد انزل على رسوله محمد صلى الله عليه واله وسلم
بواسطة جبرئيل عليه السلام وانه دال على صفة انزليه له سبحانه وان ما دل هو عليه بطريق
القواعد العربية مما هو مراد الله سبحانه حق لا ريب فيه ثم تلك الدلالة على مراده سبحانه
بواسطة القوانين الادبية الموافقة للقواعد الشرعية والاحاديث النبوية مراد الله تعالى
وقد ثبت في الحديث ان لكل آية ظهرا وبطنا وذلك المراد الاخر لما لم يطلع عليه كل احد
بل من اعطيه فهمها وعلمها من لدن الله تعالى يكون الضابط في صحته ان لا يبرفع ظاهرها المعاني
المتفهمة عن الالفاظ بالقوانين العربية وان لا يخالف القواعد الشرعية ولا يبين عجز القران
ولا يناقض النصوص الواقعة فيها فان وجد فيه هذه الشرائط ولا يطعن فيه والا فهو بمنزلة
عن القبول قال الراجزي من حق التفسير ان يتعاهد بقاء النظم على حسنه والبلاغة
على كمالها وما وقع به التحري سليما من القادح وكما بينوا في التفسير ثم اظن بينوا في المفسر ايضا
لا يحل التعاطي لمن عرى عنها او هو فيها راجل وهوان يعرف اللغة والنحو والتصريف والاشتقاق
والمعاني والبيان والبديع والقراءات واصول الدين واصول الفقه واسباب النزول القصص
والناسخ والمنسوخ والفقه والاحاديث المبينة لتفسير الجمل والمبهم وعلم الموهبة وهو علم
يورثه الله سبحانه لمن عمل بما علم انتهى ثم ان تفسير القران ثلاثة اقسام الاول ما لم يطلع الله عليه
احدا من خلقه وهو ما استأثر به من علوم اسرار كتاب من معرفة كنهاته ومعرفة حقائق اسمائه
وصفاته وهذا لا يجوز لاحد الكلام فيه الثاني ما اطلع الله سبحانه نبيه عليه من اسرار الكتاب
وانتخب به فلا يجوز الكلام فيه الا له صلى الله عليه وسلم ومن اذن له قيل واوائل السور من
هد القسم وقيل من الاول وهو الراسخ والتالث علوم علمها الله نبيه وامر بتعليمها وهذا
ينقسم الى قسمين منه ما لا يجوز الكلام فيه الا بطريق السمع كاسباب النزول والناسخ والمنسوخ و
اللغات والقراءات وقصص الامم واخبار ما هو كائن ومنه ما يؤخذ بطريق النظر والاستنباط
من الالفاظ وهو قسمان قسم اختلفوا في جوازده وهو تاويل الايات المتشابهات قسم انفقوا
عليه وهو استنباط الاحكام الاصلية والفرعية والاعرابية وكذلك فنون البلاغة وخصر

المواظ والحوكم والاشارات لا يمتنع استنباطها منه لمن له اهلية ذلك وما عدا هذه
 الامور هو التفسير بالرأي الذي نهى عنه وفيه خمسة انواع الاول التفسير من غير حصول
 العلوم التي يجوز معها التفسير الثاني تفسير المتشابه الذي لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى
 الثالث التفسير المقرر للمذهب الفاسد بان يجعل المذهب صلا والتفسير تابعه فيرد
 اليه باي طريق امكن وان كان ضعيفا الرابع التفسير بان مراد الله سبحانه اذ اعلى القطع من
 غير دليل الخ اسس التفسير بالاستحسان والهوى والتقليد واذ اعرفت هذه القواعد
 واعلم ان كتب التفاسير كثيرة ذكر منها ملامح كتاب الجلي في كشف الظنون ما يزد على
 ثلث مائة تفسير مرتبا على حروف الهجاء منها تفسير ابن علي حاكم عبد الرحمن بن محمد الرازي الحافظ
 المتوفى سنة خمس وتسعين ومائتين وانشأه الشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن علي بك السيوطي
 المتوفى سنة احدى عشرة وتسعمائة في مجلد ومنها تفسير ابن جريرابي جعفر محمد الطبري
 المتوفى سنة عشرة وثلاثمائة قال السيوطي في الاثقان وكما به اجل التفاسير واعظمها فان تعرض
 لتوجيه الاحوال وتزجيج بعضها على بعض والاعراب والاستنباط فهو يفوق بذلك على
 تفاسير الاقدمين انتهى وقد قال النووي اجمعت الامة على انه لم يصنف مثل تفسير
 الطبري وعن ابي حامد الاسفريثي انه قال لو سافر رجل الى الصين حتى يحصل له تفسير
 ابن جرير لم يكن ذلك كثيرا ومنها تفسير ابن كثير الامام الحافظ ابو الفداء اسمعيل بن عمر ^{القرشي}
 الدمشقي المتوفى سنة اربع وسبعين وسبعماية وهو كبير في عشر مجلدات فسر بالاحاديث
 والاثار مسندة من اصحابها مع الكلام على ما يحتاج اليه جرحا وتعديلا وتفسير ابن المنذر
 هو الامام ابو بكر محمد بن ابراهيم النيسابوري المتوفى سنة ثمان عشرة وثلاثمائة ومنها تفسير
 البخاري هو ما ذكره في صحيحه وجعله كتابا منه وله التفسير الكبير غير هذا ذكره الفربري
 ومنها تفسير النحاس هو ابو جعفر احمد بن محمد النهوي المصري المتوفى سنة ثمان وثلاثين
 وثلاثمائة قصد فيه الاعراب لكن ذكر القراءات التي يحتاج ان يبين اعرابها والعلل فيها
 وما يحتاج فيه من المعاني ومنها تفسير الواحدي ثلاثة البسيط والوسيط والوجيز وتسمي
 هذه الثلاثة الحاوي لجميع المعاني ومنها تفسير المهدي هو ابو العباس احمد بن محمد التميمي

المتوفى بعد الثلاثين واربعمائة ثم من المفسرين من اقتصروا في تفسيره على مجرد الرواية
 ووقع برفع هذه الرواية كجبال الدين السيوطي في الدر المنثور وغيره في غيره من المسطور
 ومنهم من اكتب بغير دراية وجر دنظرة الى مقتضى اللغة العربية بصحح العناية وهم
 الاكثر ومنهم من جمع بين الامرين وسلك المسلكين وقليل ما هم ومن احسن
 جمعاً بين الرواية والدراية فيما علمت تفسير الامام الحافظ القاضى محمد بن علي بن محمد
 الشوكاني اليه المتوفى سنة خمس وخمسين ومائتين والعلم الهجرية وهو نفس يركب بالقول
 في مجلدات اربع وطأ ما يدور في خلدي ان احرز في التفسير كما لا يخفى على امرين وشجع
 طريقتين على الوجه المعتاد في الورد والصدور غير مشوب بشيء من التفسير بالرأي الذي هو
 من اعظم الخطر وكنت انتفض له الفرصة في البلاد والقري واقدم رجلاً واخر اخرت له
 لصعوبة المرام وعزلة المقام فابن الخضير من الدراري والثريا من الثرى تحال يدي بين
 ما كنت اخال تراكهم الملمات وتزاحم الاشغال وابتليت بتدبير مصالح العباد في مدينة
 بهو يال وانصرمت عرى الامال عن الفؤاد بفراغ البال حتى سالني جماعة من اهل العلم
 ممن يتخرى اتباع السنة والكتاب ويحذرنه لابتداع في كل باب والحو عليه واطهر والفقر
 الي ولم يسعني الا اسعاف ما ملوه وانجاح ما سالوه فاجبتهم معتمداً على فضل الله وتيسيره
 مما تشاء بوصية رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فيهم فيما يرويه ابو سعيد الخدري
 ويرفعه ان رجلاً لا يؤمنكم من اقطار الارض يتفقهمون في الدين فاذا اتوكم فاستوصوا
 بهم خيراً ومقتدياً بالسلف الماضين في تدوين علوم الدين ابقاء على الخلق وايضا للحق
 وليس على ما جمعه وصنفوه مزيد ولكن لا بد في كل زمان من تجديد ما طال بالعهده
 وقصر المطالبون فيه الجهد واليقاتل للناثمين وقهراً للمنتهين فخر تبوعون
 الله تعالى وحسن توفيقه فيما سالوه واستمنحوه كما باقى اليسر ما داء واحسن تقديس
 متوسطا بين الطويل الملل والقصير المحل وجمعه جمعاً حسناً بعبارة سهلة والفاظ
 يسيرة مع تعرض للترجيح بين التفاسير المتعارضة في مواضع كثيرة وبيان المعنى العربي
 والاخر ابي والغوي مع حرص على ايراد صفة ما ثبت من التفسير النبوي وعن عطاء

الصحابة و علماء التابعين ومن دونهم من سلف الامة و ائمتها المعتبرين كان بن عباس
 خيرا هذه الامة ومن بعده من الائمة مثل مجاهد وعكرمة وعطاء والحسن وقنادة
 و ابى العالىة والقرظي والكلبي والضحك ومقاتل والسدي وغيرهم من علماء اللغة و
 النحو كالفراء والزجاج وسيبويه والمبرد والخليل والنحاس ولكن الثابت الصحيح
 من التفسير المرفوع الى النبي صلى الله عليه واله وسلم وان كان المصير اليه متعينا وثقة
 محتما هو تفسير ايات قليلة بالنسبة الى جميع القران والثابت من التفسير عن الصحابة
 ومن تبعهم بالا حسان ان كان من اللفظ الذي قد نقله الشرع الى معنى مغاير للمعنى اللغوي
 فهو مقدم على غيره وان كان من الالفاظ التي لم ينقلها الشرع فهو كواحد من اهل
 اللغة الموثوق بعربيتهم فاذا خالف ذلك المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسير
 علم مقضيه لغة العرب العرباء فبالاولى تفاسير من بعدهم من تابعيهم وسائر الامة
 وايضا كثيرا ما يقتصر الصحابي ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه
 النظم القراني باعتبار المعنى اللغوي ومعلوم ان ذلك لا يستلزم اهمال سائر المعاني
 التي تفيدها اللغة العربية ولا اهمال ما يستفاد من العلوم التي يتبين بها دقائق
 العربية واسرارها كعلم المعاني والبيان فان التفسير بذلك هو تفسير بالغة
 لا تفسير مجتزأ الرأي المنهي عنه وقد قال سفيان ليس في تفسير القران اختلافا
 انما هو كلام جامع يراد منه هذا وهذا وقال ابو الدرداء لا تنفقه كل الفقه حتى
 ترى للقران وجوها واخرج ابن سعدان عليا قال لا بن عباس اذهب اليهم يعني
 الخوارج ولا تخاصمهم بالقران فانه ذو وجوه ولكن خاصمهم بالسنة وايضا لا يتيسر
 في كل تركيب من التراكيب القرانية تفسير ثابت عن السلف بل قد يخلو عن ذلك كثيرا
 من القران ولا اعتبار بما لا يصح كالتفسير للنقول باسناد ضعيف ولا بتفسير من
 ليس بثقة منهم وان صح اسناده اليه وبهذا اتعرف انه لا بد من الجمع بين الامرين
 والتحليل بالوصفين وعدم الاختصاص على مسلك احد الفريقين وهذا هو المقصد
 الذي ارجته والمسلك الذي قصدته واذكر الحديث معروا الى روايه من غير بيان

حال الاسناد لاني اخذه من الاصول التي نقلت عنها كذلك كما يقع في تفسير ابن جرير
 والقرطبي وابن كثير والسيوطي ويبعد كل البعد ان يعلموا في الحديث ضعفا ولا يدينونه
 ولا ينبغي ان يقال فيما اطلقوه انهم قد علموا ثبوتها فان من الجائز ان ينقلوه من دون
 كشف عن حال الاسناد بل هذا هو الذي يغلب به الظن لانهم لو كشفوا عنه
 فثبتت عندهم صحته لم يتركوا بيان ذلك كما يقع منهم كثير التصريح بالصحة والحسن
 فمن وجد الاصول التي يروون عنها ويعضون ما في تفاسيرهم اليها فلينظر في
 اسانيد هامو فقان شاء الله تعالى واعلم ان تفسير السيوطي المسمى بالدر المنثور قد
 اشتمل على غالبها في تفسيرات السلف من التفاسير المرفوعة الى النبي صلى الله عليه
 واله وسلم وتفسير الصحابة ومن بعدهم وما فاته الا القليل النادر وقد اشتمل هذا
 التفسير مني على جميع ما تدعو اليه الحاجة مما يتعلق بالتفسير مع اختصاصها بذكر
 لفظا واتحاد معنى بقولي ومثله او نحوه وضمنت الى ذلك فوائد لم يشتمل عليها وجدتها
 في غيره من تفاسير علماء الرواية او من الفوائد التي لاحت لي من تصحيح او تحسين او
 تضعيف او تعقب او جمع او ترجيح ولم آل جهدا في حسن تحريره وتهذيبه وسعيي في
 لطافة مزجه بالمفسر وترتيبه رغبة الى الدخول من ابوابه والكون من احزابه ونشاطا
 الى القعود في محرابه ووطن النفس على سلوك طريقتة هي بالقبول عند الفحول حقيقة
 مقتصر افيه على ارجح الاقوال واعراب ما يحتاج اليه عند السؤال وترك التطويل بل ذكر
 اقوال غير مرضية وقصص لا تصح واعراب محالها كتب العربية وحيث ذكرت فية
 من القرائات فهو من السبع المشهورات الا ما شاء الله وقد اذكر بعض اقوال واعراب
 لقوة مداركها اولورودها وقد تلقت التفسير بحمد الله من تفاسير عن ائمة ظهرت
 وبهرت مفاخرهم وانتشرت واشتهرت ما اثرهم جميعا لله واياهم والمسلمين فيستقر
 رحمة من فراديس جنته فهذا التفسير وان كبر حجمه فقد اكثر علمه ووفره بالتحقيق
 قومه واصاب غرض الحق سهمه مفيد لمن اقبل على تحصيله مقيض على من تمسك
 بذيل تحقيقه وتذليله وقد اشتمل على جميع ما في كتب التفاسير من بدائع الفوائد مع

زوائد فرائد وقواعد شوارد ومن صحيح الدراية وصرح الرواية فان احببت ان تعتبر
 صحة هذا فهذه كتب التفسير على ظهر البسيطة انظر تفاسير المعتمدين على الرواية ثم
 الرجوع الى تفاسير المعتمدين على الدراية ثم انظر في هذا التفسير بعد النظر في فنيه ذلك
 يسفر الصبح لذي عينين ويتبين لك ان هذا الكتاب هو لب اللباب وعجب العجائب
 وذخيرة الطلاب ونهاية ما رغب الالباب واسوة المتبعين وقدوة الناسكين وهما
 للمتقين وقد سميت في **فتح البيان** في مقاصد القرآن وهو اسم تاريخي له
 مستمد من الله سبحانه بلوغ الغاية والوصول بعد هذه البداية الى النهاية راجيا
 منه جل جلاله ان يديمه الاستفحاح ويجعله من الذخائر التي ليس لها انقطاع ولا حول
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم اعلم ان الاحاديث في فضائل القرآن كثيرة جدا ولا يتم
 لصاحب القرآن ما يطلبه من الاجر الموعود به في الاحاديث الصحيحة حتى يفهم معناه
 فان ذلك هو الثمرة من قراءته قال القرطبي ينبغي له ان يتعلم احكام القرآن فيفهم عن الله
 مراده وما فرض عليه فينتفع بما يقرأ ويعمل بما يتلو فما اتمحامل القرآن ان يتلو
 فرائضه واحكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم معنى ما يتلوه فكيف يعمل بما لا يفهم
 معناه وما اتمحبه ان يسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدريه فما مثل من هذه حالته الا
 كمثل الحمار يحمل اسفارا وينبغي له ان يعرف للمكي من المدني ليفرق بين ما خاطب الله
 به عباده في اول الاسلام وما نذر بهم اليه في اخر الاسلام وما فرض في اول الاسلام
 وما نذر عليهم من الفرائض في اخره فالمدني هو الناسخ للمكي في اكثر القرآن انتهى
 وقد جمعت في بيان ناسخ القرآن والحديث ومنسوخهما مؤلفا سميت افادة الشيوخ
 بمقدار الناسخ والمنسوخ وهو بالفارسية فوجدت فيها الا خمس ايترو عشرة خذ
 منسوخا فمن شاء الاطلاع عليه فليرجع اليه واما ما جاء عن الصحابة والتابعين في
 فضل التفسير عن علي انه ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعلم وقال انه كان يعرض
 تفسيره لولا ان الذي فرض عليك القرآن لرادك الى معاد وقال مجاهد احب
 الخلق الى الله اعلمهم بما انزل الله وقال الشعبي رجل مسروق في تفسيره الى البصرة

فقيل له ان الذي يفسر ما رحل الى الشام فجهز ورحل الى الشام حتى علم تفسيرها
 وقال عكرمة في قوله سبحانه ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله طلبت اسم
 هذا الرجل اربع عشرة سنة حتى وجدته قال ابن عبد البر هو خميسة بن حبيب
 وقال ابن عباس مكثت سنتين اريد ان اسأل عمر عن المرأتين اللتين تظا هرا تا
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي الامهاتة فسألته فقال هي حفصة
 وعائشة وقال اياس بن معاوية مثل الذين يقرؤون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره
 كمثل قوم جاءهم كتاب من عند مليكهم ليلا وليس عندهم مصباح فتداخلتهم روعة
 ولا يدرون ما في الكتاب ومثل الذي يعرف التفسير كمثل رجل جاءه هو مصباح
 فقرأ ما في الكتاب والسلف رحمهم الله من هذا الجنس ما لا يأتي عليه المحصر وعن
 عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن وعلمه رواه
 البخاري وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماهر بالقرآن مع السفرة
 الكرام البررة والذي يقرؤ القرآن ويتعتق فيه وهو عليه شاق له اجران متفق عليه
 وعن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب
 اقواما ويضع به اخرين رواه مسلم وعن ابى امامة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول اقرأ القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لأهل كتابه رواه مسلم وعن عبد الله
 بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتل
 كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند اخراية تقرأها رواه احمد والترمذي و
 ابوداؤد والنسائي وأخرج الدراري والترمذي عن ابن عباس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كالبيت الحراب قال الترمذي
 هذا حديث صحيح وعن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب
 تبارك وتعالى من شغلته القرآن عن ذكرى ومسئتي اعطيته افضل ما اعطى السائلين
 وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه رواه الترمذي والدارمي
 والبيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وعن ابن مسعود

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرء حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة
 بعشر أمثالها لا أقول آل حرف ولا م حرف وميد حرف رواه الترمذي
 وصححه والدارمي وعن عقبه بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو
 جعل القرآن في إهاب ثم القي في النار ما احترق رواه الدارمي وعن علي قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من قرء القرآن فاستظهره فاحل حلاله وحرم حرامه ادخله
 الله الجنة وشققه في عشرة من اهل بيته كلهم قد وجبت لهم النار رواه احمد و
 الترمذي واستغربه وابن ماجه والدارمي وفيه حفص بن سليمان يضعف الحديث
 وعن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعاهدوا القرآن
 فوالذي نفسي بيده ليهو اشد تفصيماً من الابل في عقابها متفق عليه وقد وردت احاديث
 كثيرة في فضائل سور القرآن سورة فاتحة وكذلك الاختصاص بالكتاب السنة عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تنزل القرآن على خمسة اوجه حلال وحرام محكم
 ومتشابه وامثال فاحلوا الحلال وحرموا الحرام واعملوا بالحكم وامنوا بالمتشابه واعتبروا
 بالامثال اخرج البغوي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في القران
 براه فليتبوا مقعده من النار رواه الترمذي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم المرء في القرآن كقر وعمر بن شبيب عن ابيه عن جده قال سمع النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول ما يتدارون في القرآن فقال انما هلك من كان قبلكم بهذا امرى بوا كتاب الله
 بعضه ببعض وانما تنزل كتاب الله يصدق بعضه بعضاً فلا تكذبوا بعضه ببعض فما علم منه
 ففقوا وما جهلتم فكلوه الى عالمه رواه احمد وابن ماجه قال البغوي في تفسيره قد
 جاء الوعيد في حق من قال في القرآن براه وذلك فيمن قال من قبل نفسه شيئاً من غير
 علم فاما التاكيل وهو صرف الاية الى معنى يحتمل موافق لما قبلها وما بعد ما غير مخالف
 للكتاب والسنة من طريق الاستنباط فقد رخص فيه لاهل العلم اما التفسير وهو الحذف
 في اسباب نزول الاية وشأنها وقصتها كما يجوز الا بالسماح بعد ثبوتها من طريق النقل وصل
 التفسير من التفسير وهي الدليل الذي ينظر فيه الطبيب فيكشف عن علة المرض كذلك

المفسر يكشف عن شأن الآية وقصتها واشتقاق التاويل من الاول وهو الرجوع
يقال اولته فال اي صرفته فانصرف وانتهى والفرق بينهما ان التفسير موقوف على النقل
المسموع والتاويل موقوف على الفهم الصحيح وها أنا اشرح الان مجدداً في تحرير ما هو بصائر في
النهي التمييز في تفسير الكتاب العزيز بحسن توفيقه اقول وهو الموفق لكل خير معطى كل مسؤل

سُورَةُ الْفَاتِحَةِ

معناها اول ما من شأنه ان يفترجه ثم اطلقت على كل شيء كالكلام والتاء للنقل
من الوصفية الى الاسمية وسميت بذلك لان القرآن اُفتح بها اذ هي اول ما يكتبه الكاتب
من المصحف واول ما يتلوه التالي من الكتاب العزيز وان لم تكن اول ما نزل من
القران وقد اشتهرت بهذا الاسم في ايام النبوة قيل انها مكية وهو قول اكثر العلماء
وقيل مدنية وهو قول مجاهد وقيل انها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة جمعاً بين
الروايات واسماء السور توفيقية وكذا ترتيب السور وكذا ترتيب الايات اي تتوقف
على نقلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك وانما هذا على الراجح والسورة
طائفة من القران لها اول واخر وترجمة باسم خاص بها بتوقيف والسورة قد يكون
لها اسم واحد وقد يكون لها اسمان واكثر واسماء السور في المصاحف لم يثبتها الصحابة
في مصاحفهم وانما هو شيء ابتدعه الحجاج كما ابتدع اثبات الاعشار والاسباع وسميت
هذه ام الكتاب لانه بيد ائمة في المصاحف ويبدأ بقراءتها في الصلوة قال البخاري
في اول التفسير قال ابن كثير وصح تسميتها بالسبع المثاني لانها تنثني في الصلوة فتقرأ في كل
ركعة واخرج احمد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم هي ام القران وهي
السبع المثاني وهي القران العظيم واخرج ابن جرير عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم
قال هي ام القران وهي فاتحة الكتاب وهي السبع المثاني واخرج نحوه ابن مردويه
والدارقطني من حديثه وقال كلهم ثقات ومن اسمائها كما حكاه في الاكتاف
سورة الكثر والوافية وسورة الحمد وسورة الصلوة وتسمى الكافية لانها تكفي عسواها

في الصلوة ولا يكتفي سواها ما عناه قاله عبد الله بن يحيى بن كثير واخرج الثعلبي عن الشعبي
 ان رجلا اشتكى اليه وجع الحاصرة فقال عليك باساس القرآن واخرج البيهقي في
 الشعب عن انس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ان الله اعطاني فيما امر به علي فاتحة
 الكتاب وقال هي كنز من كنوز عرشى واخرج اسحق بن راهويه في مسنده عن علي بن خوام
 من فروعاً وذكر القرطبي للفاتحة اثني عشر اسماً وهي سبع آيات بلا خلاف كما حكاه ابراهيم
 في تفسيره قال القرطبي اجتمعت الامة على انها سبع آيات الا ما روي عن حسين الجعفي
 انها ست وهو شاذ وعن عمر بن عبيد انه جعل اياك نعبد اية فهي عند عثمان وهو
 شاذ انتهى وانما اختلفوا في البسمة كما سيأتي وقد اخرج عبد بن حميد ومحمد بن نصر في
 كتاب الصلوة وابن الاباري في المصاحف عن محمد بن يزيد ان ابي بن كعب عثمان
 بن عفان كانا يكتبان فاتحة الكتاب والمعوذتين ولم يكتب ابن مسعود شيئاً منهن واخرج
 ابراهيم عن ابراهيم قال كان عبد الله بن مسعود لا يكتب فاتحة الكتاب والمصحف و
 قال لو كتبتها لكتبت في اول كل شيء وقد ورد في فضل هذه السورة احاديث منها ما
 اخرجه البخاري واحمد وابوداود والنسائي من حديث ابي سعيد بن المعلان رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم قال له لا علم لك اعظم سورة في القرآن قبل ان تخرج المسجد
 قال فاخذ بيدي فلما اتراد ان يخرج من المسجد قلت يا رسول الله انك قلت لا علم لك اعظم
 سورة في القرآن قال نعم الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقران العظيم الذي
 اوتيته واخرج احمد والنسائي والترمذي وصححه من حديث ابي بصير عن النبي
 صلى الله عليه وآله وسلم قال له التحبان اعلمك سورة لم تنزل في التوراة ولا في الانجيل
 ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها ثم اخبرها فاتحة واخرج احمد في المسند من حديث
 عبد الله بن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال الا خبرك باخير سورة في
 القرآن قلت بلى يا رسول الله قال اقرأ الحمد لله رب العالمين حتى تحتمها وفي مسنده ابن
 عقييل وقد احتج به كبار الامة وبقيّة رجاله ثقان وابن جابر هذا هو العبد الذي كما قال
 ابن الجوزي وقيل الانصاري البياضي كما قال ابن عساكر وفي الصحيحين وغيرهما من حديث

ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما اخبره بان رجلا رقى سليما بفاتحة الكتاب
 وما كان يدريه انها رقية الحديث واخرج مسلم والنسائي عن ابن عباس قال بنا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند جبريل اذ سمع نقيضا فوقعه فرفع جبريل بصرة
 الى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط قال فنزل منه ملك فأتى
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابشر بنورين قد اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة
 الكتاب وخواتيم سورة البقرة لن تقرأ أحرفا منهما الا اوتيته واخرج مسلم والنسائي
 والترمذي وصححه عن ابي هريرة من صلى صلوة لم يقرأ فيها بآم القرآن فهي خداج
 تلتا غير تمام واخرج البزار في مسنده بسند ضعيف عن انس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا وضعت جنبك على الفراش وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله
 احد فقد امنت من كل شيء الا الموت واخرج سعيد بن منصور في سننه والبيهقي
 في شعب الايمان عن ابي سعيد الخدري قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاتحة
 الكتاب شفاء من كل سقم واخرج ابو الشيخ نحوه من حديثه وحديث ابي هريرة مرفوعا
 واخرج الدارمي والبيهقي في شعب الايمان بسند رجاله ثقات عن عبد الملك
 بن عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في فاتحة الكتاب شفاء من كل داء
 واخرج احمد وابوداود والنسائي وابن السني في عمل اليوم والليلة وابن جرير والمحرر
 صححه عن خارجة بن الصلت التميمي عن عمه انه اتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 ثم اقبل راجعا من عنده فمر على قوم وعندهم رجل مجنون موقوف بالحديد فقال اهله
 اعندك ما تداوي به هذا فان صاحبكم قد جاء بخير قال فقرأت عليه فاتحة الكتاب
 ثلاثة ايام في كل يوم مرتين غدوة وعشية اجمع بناي ثم انقل فبرأ فاعطاني مائة شاة
 فاتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكرت ذلك له فقال كل فمن اكل برقية باطلته
 فقد اكلت برقية حق وعن ابن عباس قال فاتحة الكتاب تلت القرآن واخرج الطبراني
 في الاوسط بسند ضعيف عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من شرأ
 ام القرآن وقل هو الله احد فكما قرأت تلت القرآن واخرج عبد بن حميد في مسنده

بسند ضعيف عن ابن عباس يرفعه الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأتى الكتاب
تعدل بثلاثي القرآن واخرج الحاكم وصححه ابوذر الهروي في فضائله والبيهقي في الشعب
عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مسيرته فتل فشى رجل من اصحابه
الى جنبه فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال الا احبرك بافضل القرآن فتلى
عليه الحمد لله رب العالمين واخرج ابو نعيم والديلمي عن ابى الدرداء قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم فاتحة الكتاب تجزي ما لا يجزي شيء من القرآن ولوان فاتحة
الكتاب جعلت في كفة الميزان وجعل القرآن في الكفة الاخرى لفضلت فاتحة الكتاب
على القرآن سبع مرات واخرج ابو عبيد في فضائله عن الحسن مرسل قال قال رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم من قرأ فاتحة الكتاب فكأنما قرأ التوراة والانجيل والزبور والفرقان
والاستعاذة قبل القراءة سنة عند اجمهوه لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله
من الشيطان الرجيم واختلفوا في لفظها المختار ولا يأتي بكثير فائدة ومعنى اعوذ بالله
التجى اليه وامتنع به مما اخشاه من عادي عوجه والشيطان اصله من شطن اي تباعد من
الرحمة او من شاط اذا هلك واحترق والا اول اول والشيطان اسم لكل عات من الجن
والانس والرجيم من يهجم بالوسوسة او مرجوم بالشهب عند استراق السمع او بالاعذاب
او طرد عن الرحمة والاستعاذة تطهر القلب عن كل شيء شاغل عن الله ومن لاطيها
ان قول العوذ بالله الشيطان الرجيم اقر من العبد بعجزه وضعفه وبقدرة البارئ على دفع جميع المضرت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اختلف اهل العلم هل هي آية مستقلة في اول كل سورة كتبت في اولها وهي بعض
آية من اول كل سورة او هي كذلك في الفاتحة فقط دون غيرها وانها ليست بأية في
الجميع وانما كتبت للفصل والاقوال وادلتها مبسوطه في موضع الكلام على ذلك وقد
اتفقوا على انها بعض آية في سورة النمل وقد جزم قراء مكة والكوفة بانها آية من الفاتحة
ومن كل سورة وذلك فهم قراء المدينة والبصرة والشام وفقهاؤها فلم يجعلوها آية لامن
الفاتحة ولا من غيرها من السور قالوا وانما كتبت للفصل والتبرك لا ابتداء بها كما

وبالأول قال الشافعي وهو قول ابن عباس وابن عمر وابي هريرة وسعيد بن جبيرة وعطاء
 وابن المبارك واحمد في احد قوليه واسحق وعلي بن ابي طالب والنزهري ومحمد بن كعب
 والثوري وبالثاني قال الاوزاعي ومالك وابو حنيفة واصحابه وقد اثبتها السلف في
 المصحف مع الاثر بتجريد القران عما ليس منه وقد اخرج ابوداود باسناد صحيح عن ابن عباس
 ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان لا يعرف فصل السورة وفي رواية القضاء لسورة
 حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم واخرجه الحاكم في المستدرک وقال صحيح علي شرط
 الشيخين واخرج ابن خزيمة في صحيحه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قرأ
 البسمة في اول الفاتحة في الصلوة وعدّها آية وفي اسناده عمر بن هارون البلخي وفيه
 ضعف وروى نحوه الدارقطني مرثوعا عن ابي هريرة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه واله وسلم اذ قرأتم الحمد لله فاقروا بسم الله الرحمن الرحيم فانهما ام القران
 وام الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم احدى آياتها رواه الدارقطني وقال
 رجال اسناده كلهم ثقات وروى موقوفا واخرج مسلم عن انس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه واله وسلم انزلت عليّ انفا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناها الكو
 الحديث قال البيهقي احسن ما احتج به اصحابنا في ان البسمة من القران وانها من فواتح
 السور سوى سورة براءة ما رويناه في جمع الصحابة كتاب الله عز وجل في المصاحف انهم
 كتبوا فيها البسمة على راس كل سورة سوى سورة براءة فكيف يتوهم متوهم انهم كتبوا
 فيها مائة وثلاثة عشر آية ليست من القران وقد علمنا بالآيات الصحيحة عن ابن عباس
 انه كان يعدّ البسمة آية من الفاتحة ويقول انتزع الشيطان منهم خيرا في القران رواة
 الشافعي ولما كان المقام مقام تعليم والكلام صادر عن حضرة الرب تعالی حسن ان يقدر
 متعلق الجار هنا قولوا امي قولوا بسم الله الرحمن الرحيم وكما وقع الخلاف في اثباتها وقع الخلاف
 في الجهر بها في الصلوة وقد اخرج النسائي في سننه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والحاكم
 في المستدرک عن ابي هريرة انه صلّ فجهر في قراءته بالبسمة وقال بعد ان فرغ اني لا شهكم
 صلوة برسول الله صلى الله عليه واله وسلم وصحّ الدارقطني والخطيب والبيهقي وغيرهم

وروى ابو داود والترمذي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان
يفتح الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم قال الترمذي وليس اسناده بذلك وقد اخرج
الحاكم والمستدرك عن ابن عباس بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
ببسم الله الرحمن الرحيم قال صحيح واخرج البخاري في صحيحه عن انس انه سئل
عن قراءة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال كانت قراءته مدا ثم قرأ بسم الله
الرحمن الرحيم بمد بسم الله ومد الرحمن ومد الرحيم واخرج احمد في المسند وابوداود
في السنن وابن خزيمة في صحيحه والحاكم في مستدركه عن امر سلمة انها قالت كانت
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقطع قراءته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله
سرب العالمين الرحمن الرحيم ما لك يوم الدين وقال الدارقطني اسناده صحيح وبهنا
قال من الصحابة ابو هريرة وابن عباس وابن عمر وابن الزبير ومن التابعين فمن بعدهم
سعيد بن جبيرة وابوقلابة والنهري وعكرمة وعطاء وطاؤس وسجاءد وعلي بن
الحسين وسامر بن عبدالله ومحمد بن كعب القرظي وابن سيرين وابن المنكدر
ونافع مولى ابن عمر وزيد بن اسلم ومكحول وغيرهم واليه ذهب الشافعي واحتمر وقال
انه لا يجهر بالبسملة في الصلاة بما في صحيح مسلم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى
الله عليه واله وسلم يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين في الصحيحين
عن انس قال صليت خلف النبي صلى الله عليه واله وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكانوا
يستفتحون بالحمد لله رب العالمين ولمسلم لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول القراءة
ولا في اخرها واخرج اهل السنن نحوه عن عبد الله بن مغفل واليه اذ هب خلفاء الاربعة
وجماعة الصحابة كان مسعود وعمار بن ياسر وابن مغفل وغيرهم ومن التابعين الحسن والتسبي
وابراهيم النخعي قتادة والاعمش الثوري واليخزميالك وابو حنيفة واحمد وغيرهم واحاديث المتروك
وان كانت اصح ولكن لا تثبت ان فتح مع كونه خارجا من محض صحيح فالأخذ به اولى ولا سيما
مع امكان تأويل الترك وهذا يقتضيه اثبات الذاتي اعني كونه اقرانا والوصفي اعني الجهر بها
عند الجهر بقراءة ما يفتح بها من السور في الصلاة والحاصل ان البسملة اية من الفاتحة ومن غيرها من السور

وحكمها من الجهر والاسرار حكم الفاتحة فيجهر بها مع الفاتحة في الصلوة الجهرية و
 يسر بها مع الفاتحة في الصلوة السرية وبهذا يحصل الجمع بين الروايات ولتنقيح البحث
 والبيان على اطرافه استدلالا ودرجا وتعقبا ودنعا ورواية ودراية موضع غير هذا
 ومتعلق بالباء محذوف وهو اقرا ويظهر رجحان تقدير الفعل متأخرا في مثل
 عند المقام ولا يعارضه قوله تعالى اقرا باسم ربك لان المقام مقام القراءة فكان الامر
 بها هم واما الخلاف بين ائمة النحوي في كون المقدرا سماً او فعلاً ولا يتعلق بذلك
 كثير فائدة والباء للاستعانة او للمصاحبة وروح الثاني الزمخشري والاسم هو اللفظ
 الدال على المسمى ومن زعم ان الاسم هو المسمى كما قاله ابو عبيدة وسيبويه والباقي
 وابن الفورك وحكاة الرازي عن انشوية والكرامية والاشعرية فقد غلط غلطا بيئنا
 وجاء بما لا يعقل مع عدم وزود ما يوجب المخالفة للعقل لامن الكتاب ولا من السنة
 ولا من لغة العرب بل العلم الضروي حاصل بان الاسم الذي هو اصوات منقطعة و
 حروف مؤلفة غير المسمى الذي هو مدلوله والبحث مبسوط في علم الكلام وثبت
 في الصحيحين من حديث ابي هريرة ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة
 وقال الله عز وجل والله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقال تعالى قل ادعوا الله وادعوا
 الرحمن ايا ما تدعون الله الاسماء الحسنى والله علم خاص لذات الواجب الوجود تفرد به
 البارئ سبحانه لم يطلق على غيره ولا يشركه فيه احد والرحمن من الصفات الغالبة لم
 يستعمل في غير الله عز وجل قال ابو علي الفارسي الرحمن اسم عام في جميع انواع الرحمة
 به الله تعالى والرحيم انما هو في جهة المؤمنين قال تعالى وكان بالمشركين رحيماً وعن
 ابن عباس قال هما اسمان احدهما ارق من الاخر وقيل معناهما اذ والرحمة جمع بينهما
 التاكيد وقيل غير ذلك والاول اولى وفي الرحمن من المبالغة ما ليس في الرحيم والرحمة
 اشارة الخبير والاحسان لاهله وقيل ترك عقوبة من يستحق العقاب واسداء الخير
 والاحسان الى من لا يستحق فهو على الاول صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل وقد ورد
 في فضلها احاديث ينبغي البحث عن اسانيدها والكلام عليهما وقد شرعت التسمية

في مواطن كثيرة قد بينتها الشارح منها عند الوضوء وعند الذبيحة وعند الأكل
 وعند الجماع وغير ذلك الحمد لله وهو الثناء باللسان على الجليل الاختياري وبهذا
 فارق المدح وقال النخشي انهم اخوان والمجد اخص من الشكر مورد اعم منه
 متعلقا وتعريفه لاستغراق افراد المجد وانها مختصة بالرب سبحانه على معنى ان حمد
 غيره لا اعتداد به لان المنعم هو الله عز وجل او على ان حمده هو الفرد الكامل فيكون
 المحصر ادعائيا وروح النخشي ان التعريف هنا هو تعريف الجنس لا الاستغراق و
 الصواب ما ذكرناه وقد جاء في الحديث اللهم لك الحمد كله قال ابن جرير الحمد ثناء
 اتى به على نفسه وفي ضمنه امر عباده ان يثنوا عليه فكانه قال قولوا الحمد لله ثم رح
 اتقاد الحمد والشكر مستدلا على ذلك بما حصله ان جميع اهل المعرفة بلسان العرب
 يقعون كلاما من الحمد والشكر مكان الآخر قال ابن كثير وفيه نظر لانه اشتهر عند
 كثير من العلماء المتأخرين ان الحمد هو الثناء بالقول على المحمود بصفاته اللازمة
 والمتعدية والشكر لا يكون الا على المتعدية ويكون بالحنان واللسان والاكراكان انهم
 ولا يخفى ان المرجع في مثل هذا الى معنى الحمد في لغة العرب الى ما قاله جماعة من العلماء
 المتأخرين فان ذلك لا يرجع على ابن جرير ولا تقوم به الحجة هذا اذا لم يثبت للمجد حقيقة
 شرعية فان ثبتت وجب تقديرها كروى ابن ابي حاتم عن ابن عباس انه قال الحمد لله
 كلمة الشكر واذا قال العبد الحمد لله قال الله شكرني عبدي وروى ابن جرير
 عن ابي بكر بن عبيدرو كانت له صحيفة قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا قلت
 الحمد لله رب العالمين فقد شكرت الله فزادك واخرج عبد الرزاق في المصنف
 الحكيم الترمذي في توادر الاصول والنخطابي في الغريب والبيهقي في الادب الديلي
 في مسند الفرج وس عن عبد الله بن عمر بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم انه قال الحمد راس الشكر ما شكر الله عبدا لمحمداه واخرج الطبراني في
 الاوسط بسند ضعيف عن النواس بن سمعان قال سرفت ناقة رسول الله صلى الله
 عليه وآله وسلم فقال لئن ردها الله علي لا شكرت ربي فرجعت فلما راها قال الحمد

لله فانظر واهل يجذث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صوم او صلوا لله
 فظنوا انه نبي فقالوا يا رسول الله كنت قد قلت لئن رددت الله على لا شكرن في
 قال الم اقل الحمد لله وقد ورد في فضل الحمد احاديث منها ما اخرج احمد والنسائي
 والحاكم وصححه والبخاري في الادب المفرد عن الاسود بن مسريع قال قلت يا رسول
 الله الا انشدك محمد حمدت بهاري تبارك وتعالى فقال اما ان ربك يحب الحمد
 واخرج الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي عن جابر
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء
 الحمد لله واخرج البيهقي في شعب الايمان عن جابر قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ما من عبد ينعم عليه بنعمة الا كان الحمد افضل منها واخرج مسلم
 والنسائي واحمد عن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الطهور شرط الايمان والحمد لله تملا الميزان واخرج البيهقي عن انس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما شيء احب الى الله من الحمد وفي الباب حديث
 واخرج اهل السنن وابن حبان والبيهقي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يريد فيه الحمد لله فهو اقطع واخرج مسلم عن
 انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يرضى عن العبد ان ياكل
 الاكلة فيحمد عليها او يشرب الشربة فيحمد عليها رب العالمين قال في الصحيح
 الرب اسم من اسماء الله تعالى ولا يقال في غيره الا بالاضافة وقد قالوه في الجاهلية للمالك
 وقال الزنجشري الرب المالك كما يقال رب الدار ورب الشيء اي مالكة قال القرطبي
 والرب السيد ومنه قوله تعالى اذكرني عند ربك وفي الحديث ان تله الامم ربها
 والرب المصلح والمدبر والرني والجار والقائم قال والرب المعبود والعالين جمع عالم لاوجه
 له من لفظه وهو اسم لكل موجود سوى الله تعالى قاله قتادة فيدخل فيه جميع الخلق
 وقيل اهل كل زمان عالم قاله الحسين بن مفضل وقال ابن عباس لعالمون هم الجن و
 الانس وقال القرطبي وابوعبيد العالم عبارة عما يعقل وهم اربعة امم الانس والجن والملائكة

والشياطين ولا يقال للبهائم عالم لان هذا الجمع انما هو جمع ما يعقل حكى هذه
الاقوال القرطبي في تفسيره وذكر ادلتها وقال ان القول الاول اصح هذه الاقوال
لانه شامل لكل مخلوق موجود دليله قوله تعالى قال فرعون وما رب العالمين
قال رب السموات والارض وما بينهما قال الزجاج العالم كلها خلقه الله تعالى في
الدينا والاخرة انتهى وعلى هذا يكون جمعه على هذه الصيغة المختصة بالعقل
تقليبا للعقلاء على غيرهم واختلف في مبلغ عددهم على اقوال لم يصح شي منها
والحق ما قاله سبحانه وما يعلم جنود ربك الا هو وعن ابن عباس في الآية قال لله
الخلق كله السموات كلهن ومن فيهن والارضين كلهن ومن فيهن ومن بينهن مما
يعلم ولا يعلم الرحمن الرحيم اسمان مشتقان من الرحمة على طريق المبالغة والرحمن
اشد مبالغة من الرحيم وفي كلام ابن جرير ما يفهم حكاية الاتفاق على هذا ولذلك
قالوا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا وقد تقررت ان زيادة البناتدل على زيادة المعنى
وقال ابن الانباري والزجاج ان الرحمن عبراني والرحيم عربي وخالفها غيرها قال
القرطبي وصف نفسه بهما لانه لما كان باقصاده رب العالمين ترهيب قرنه بالرحمن
الرحيم لما تضمن من الترغيب ليجمع في صفاته بين الرحمة منه والرغبة اليه فيكون
اعون على طاعته وامنع وقيل فائدة تكريه هنا بعد الذكر في البسملة ان العناية
بالرحمة اكثر من غيرها من الامور وان الحاجة اليها اكثر فنبه سبحانه بتكريره ذكر
الرحمة على كثرتها وانه هو المتفضل بها على خلقه ملك قد اختلف العلماء اياها
ابلغ ملك او مالك فذهب الى الاول ابو عبيد والمبرد ووجهه ان مختصري والى
الثاني ابو حاتم والقاضي ابو بكر بن العربي والحق ان لكل واحد من الوصفين
نوع اخصية لا يوجد في الاخر فالملك يقدر على ما لا يقدر عليه الملك من التصرفات
بما هو مالك له بالبيع والهبة والعق ونحوه والملك يقدر على ما لا يقدر عليه الملك
من التصرفات العائدة الى تدبير الملك وحياطته ورعاية مصالح الرعية فاحدهما
اقوى من الاخر في بعض الامور والفرق بين الوصفين بالنسبة الى الرب سبحانه ان

الملك صفة لذاته والمالك صفة لفعله وقد اخرج الترمذي عن ام سلمة ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ أمك بغدير الف وخرج نحوه ابن الانباري
 عن انس وخرج احمد والترمذي عن انس ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم ولما بكر
 وعمر وعثمان كانوا يقرؤون مالك بالالف وخرج نحوه سعيد بن منصور عن ابن عمر
 من فوعا وخرج نحوه ايضا وكيع في تفسيره وعبد بن حميد وابودعن الزهري
 يرفعه من سلا وخرجه ايضا عبد الرزاق في تفسيره وعبد بن حميد وابودعن
 ابن المسيب من فوعا من سلا وقد روي هذا من طرق كثيرة فهو باجم من الاول
 يوم الإثنين اليوم في العرف عبادة عما بين طلوع الشمس وغروبها وفي الشرح عما بين
 طلوع الفجر الثاني وغروب الشمس والمراد هنا مطلق الوقت والدين الجزاء خير مكان او
 شرا ويوم الدين يوم الجزاء من الرب لعبادة يقال كما تدن تدان اي كما تفعل تجازي
 ويدل له قوله تعالى وما اذنك ما يوم الدين يوم لا تمالك نفس لنفس شيئا والامر
 يومئذ لله والاضافة هذه على طريق الاتساع اي مالك الامر كله في يوم الجزاء للعباد
 لان الامر فيه لله وحده وقيل في معنى الدين غير ذلك والاولى ما ذكرناه وهذا ايضا
 التي احريت على الله من كونه رب العالمين ومنعما بالنعم كلها ومالك الامر كله
 يوم الجزاء بعد الدلالة على اختصاص الحمد به في قوله الحمد لله دليل على ان محركات
 هذه صفاته لم يكن احد احق منه للحمد والثناء عليه وعن ابن مسعود وناس من
 الصحابة انهم فسروا يوم الدين بيوم الحساب وقال قتادة يوم يدن الله العباد
 بأعمالهم اياك تعبد واياك تستعين اي نخضك بالعبادة ونوحك ونطيعك ^{صغارا}
 لك ومنك نطلب المعونة على عبادتك وعلى جميع اموننا وايا عند سيئوبهم معهم والكا
 حرف خطاب ولا محل له من الاعراب وعند الخليل اسم مضمض اضيف ايا اليه لانه يشبه
 المظهر لتقدمه على الفعل والفاعل وقال الكوفيون اياك بكما لها اسم وتقدم للمفعول
 على الفعل لقصد الاختصاص والخصيص وقيل للاهتمام والصواب انه لها ولا تنحصر
 بين المقضييات والعبادة اقصى غايات الخضوع والتذلل وسمي العبد عبد الله

وانقياده ولا تستعمل الا في الخضوع لله تعالى قال ابن كثير وفي الشرع عبارة
عما يجمع كمال المحبة والخضوع والخوف وعدل عن الغيبة الى الخطاب لقصا لا لثفا
وتلوين النظر من باب ال باب وقد يكون من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة الى
التكلم كقولهم اذ اكنتم في الفلك وجريين بهم وقوله والله الذي
ارسل الرياح فتثير سحابا فسقناه والعرب يستكثرون منه ويرون الكلام
اذا استقل من اسلوب الى اسلوب اخر كان ادخل في القبول عند السامع واحس
تطرية لنشاطه واملا الاستلذاذا صغافته واكثر ايقاظه كما تقر في علم
المعاني وقد تخفف مواضعه بغوائد وطائف قلما تنظر الا للمذاق المهرة وقليل ما هم
ومما اخص به هذا النوع انه لما ذكر التحقيق بالجد والشكر واجري عليه تلك
الصفات تعلق العلم بمعلوم على الذات سمي الصفات حري بالشناء وغاية التذلل و
الاستعانة في المهمات فخطوب ذلك المعلوم المتميز بتلك الاوصاف فقيل اياك
يا من هذه صفاته نعبد ونستعين لا غير ذلك والجي بالنون في الفعلين لقصد
الاجابة من الداعي عن نفسه وعن جنسه من العباد وفيه اشعار على التزام الجماعة
وقدمت العبادة على الاستعانة لكون الاولى وسيلة الى الثانية وتقدير الوسائل
سبب لتحصيل المطالب واطلاق الاستعانة لقصد التعميم لتتناول كل مستعان
فيه واخرج مسلم عن النبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم قممت
الصلوة بيني وبين عبدتي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدتي ولعبدتي ما سأل
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدتي واذا قال الرحمن
الرحيم قال اثنى علي عبدتي واذا قال مالك يوم الدين قال حمدني عبدتي وديما
قال فوض الي عبدتي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين
عبدتي ولعبدتي ما سأل فاذا قال اهدنا الصراط المستقيم قال هذا العبدتي
ولعبدتي ما سأل وعني ايطحة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزاة نلقى العدو وسمعته يقول يا مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين قال

فلقد رأيت الرجال تصرع قنصر بها الملائكة من بين يديها ومن خلفها
 أخرجه ابو سعيد البغدادي والباوردي معاني معرفة الصحابة والطبراني في الاوسط
 وابو نعيم في الدلائل اهدنا الصراط المستقيم اي ارشدنا وقيل ثبتنا على النهج
 الواضح واهدنا في الاستقبال كما هديتنا في الحال وهذا الدعاء من المؤمنين
 مع كونهم على الهداية بمعنى سوال التثبيت وطلب من يد الهداية لان الاطاف
 والهدايات من الله تعالى لاننا كنا كاهل السنة والهداية وقد
 يتعدى فعلها بنفسه كما هنا وكقوله وهديته التجدين وقد يتعدى بالي كقوله
 اجتباة وهداها الى صراط مستقيم وقوله فاهد وهم الى صراط المحيم وانا كقوله
 الى صراط مستقيم وقد يتعدى باللام كقوله هدا ان انا كقوله او قوله يهدي للتي هي
 اقوم قال ابن خنشري اصله ان يتعدى باللام او بالي انتهى وهي الارشاد والتوفيق
 او الالهام او الدلالة بلطف وفرق كثير من المتأخرين بين المتعدى بنفسه
 وغير المتعدى فقالوا معنى الاول الدلالة والثاني الايصال وطلب الهداية من
 المهتدي معناها طلب الزيادة قال تعالى والذين اهتوا وازادهم هدى والذين
 جاهدوا فافينا لنهديهم سبلنا والصراط بالاصدا والخاصة لغة قرئش وهي الجادة
 والسبيل قراءة ابن كثير في كل القرآن ويؤتى كالطريق والسبيل والمراد به
 طريق الحق وهو ملة الاسلام قال اجمعت الامة من اهل التاويل جميعا على ان
 الصراط المستقيم هو الطريق الواضح الذي لا اعوجاج فيه وهو كذلك في لغة
 جميع العرب وعن ابن عباس انه قال يقول اللهم ادينك الحق وعن جابر بن عبد الله
 انه قال هو دين الاسلام وهو اوسع مما بين السماء والارض وعن النحاس بن سمي
 عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى
 جنبتي الصراط سوران فيهما ابواب مفتحة وعلى الابواب ستور مسخاة وعلى باب
 الصراط حاج يقول يا ايها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تفرقوا وادع يدعو
 من فوق الصراط فاذا ابراد الانسان ان يفتح شيئا من تلك الابواب قال ويحك

لا تفتحه فانك ان تفتحه بِلِجَةٍ فالصراط الاسلام والسود ان حد ود الله ولا بوا
 المفتحة محارم الله وذلك الداعي على راس الصراط كتاب الله والداعي من فوق واعظ
 الله تعالى في قلب كل مسلم قال ابرك ثير هو اسناد حسن صحيح وعن ابر مسعود
 هو كتاب الله وعن ابى العاكية هو رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وصحبا
 من بعده وعن الفضيل بن عياض انه طريق الحج قال وهذا خاص والعموم او الشيخ
 وقيل السنة والجماعة وقيل معناه اهدنا صراط المستحقين للخنة والاول اول
 صراط الذي نزلت عليه وهم المذكورون في سورة النساء حيث قال ومن
 يطع الله ورسوله فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين و
 الشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا واطلق الانعام ليشمل كل انعام
 وقال ابن عباس هم قوم موسى وعيسى الذين لم يغيروا ولم يبدلوا وقيل هم اصحاب
 محمد صلى الله عليه واله وسلم واهل بيته والاول اول غير الغضب عليهم يعني
 غير صراط الذين غضبت عليهم والغضب في اللغة قال القرطبي الشدة وفي صفة الله
 ارادة العقوبة فهو صفة ذاته او نفس العقوبة ومنها الحديث ان الصدقة لتطفي
 غضب الرب فهو صفة فعله وغضب الله لا يلحق عصاة المؤمنين وانما يلحق الكافرين
 والاضالين اي وغير الضالين عن الهدى واصل الضلال الغيبوبة والهلاك
 وقال القرطبي الضلال في لسان العرب هو الذهاب عن سائر القصد وطريق الحق
 انتهى والمغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى قاله ربيع بن انس ومجاهد
 وسعيد بن جبين ورواه ابو الشيخ عن عبد الله بن شقيق مرفوعا وابن مردويه
 عن ابى ذر مثله مرفوعا واخرج احمد وعبد بن حميد والترمذي وحسنه تلم
 قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان المغضوب عليهم هم اليهود و
 الضالين النصارى وعن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال
 اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضلال اخرجه الترمذي وقيل المغضوب عليهم
 بالكسرة والضالين عن السنة وقيل اللفظ يعم الكفار والعصاة والبتدعة

قال الله في القاتل عمداً وغضب الله عليه وقال ما اذا بعد الحق الا الضلال قال
والذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وقيل غير ذلك والمصير الى هذا التفسير
السبوي متعين وهو الذي اطبق عليه ائمة التفسير من السلف قال ابن ابي عمير
لا اعلم خلافاً بين المفسرين في هذا التفسير ويشهد له آيات من القرآن قال تعالى
فيا ايها الذين آمنوا انزلوا ما نزلنا من الكتاب من الغضب عليه وقال تعالى واتبعوا
اهواء قوم قد ضلوا من قبل واعلم ان السنة الصحيحة الصحيحة النابتة تواتراً
قد دللت على مشروعية التامين بعد قراءة الفاتحة فمن ذلك ما أخرجه احمد
وابوداود والترمذي عن وانث بن حجر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله
وسلم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقال امين مد بها صوتها ولا يجزئ اؤد
رفع بها صوتها وقد حسنه الترمذي واخرجه ايضا النسائي وابن ابي شيبة وابن ماجه
والحاكم وصححه وفي لفظ من حديثه انه صلى الله عليه وسلم قال رابع في امين
اخرجه الطبراني واخرج مسلم وابوداود والنسائي وابن ماجه عن ابي موسى
قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا قرأ يعني الامام غير المغضوب
عليهم ولا الضالين فقولوا امين بحمده واخرج البخاري ومسلم واهل السنن
واحمد وابن ابي شيبة وغيرهم ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اذا
امن الامام فامتنوا فان من وافق تأمينه تأمين الملائكة عقر له ما تقدم من ذنبه
قيل هم الحفظة وقيل غيرهم من الملائكة ويعني الذنوب الصفات دون
الكبائر وفي الباب احاديث بين صحيح منها وضعيف ومعنى امين اللهم اسمع واستجب
لنا عند اكثر اهل العلم قاله القرطبي وفي الصحاح معناه كذلك فليكن وبه قال
ابن عباس وعنه قال قلت يا رسول الله ما معنى امين قال رب افعل اخرجني
في تفسيره وعن هلال بن يساف مجاهد قال امين اسم من اسماء الله وقال الترمذي معناه
لا تخيب رجائاً وقيل هو خاتم الله على عباده يدفع به عنهم الاثم والاولا وقيل
وليس من القرآن يدل على انه لم يثبت في المصاحف وفيه لغتان المد على وزن

والقصر عليه وزن يمين قال الجوهري وتشديد الميم خطأ وهو مني على
 الفتح مثل ابن وكيف لاجتماع الساكنين ويقول منه آمن فلان تأمينا وقد اختلف
 اهل العلم في الجهر بها وفي ان الامام يقول لها ام لا وذلك مبين في مواظنه وكان
 اختلفوا في وجوب قراءة الفاتحة فذهب جمهور العلماء منهم مالك والشافعي
 واحمد الى وجوبها وانها متعينة في الصلوة لا تجزي الا بها لقوله صلى الله عليه واله
 وسلم لا صلوة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب اخرجه الشيخان عن عبد الله بن الصامت
 وذهب ابو حنيفة الى انها لا تتعين على المصلي بل الواجب عليه قراءة آية من القرآن
 طويلا او ثلاث آيات قصار لقوله تعالى فاقرءوا ما تيسر منه والاول اجمع ويبدل
 عليه حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا تجزى صلوة
 لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب اخرجه الدارقطني وقال اسناده صحيح والحكام في هذا
 يطول وقد وضعنا المقام في كتابنا شرح بلوغ الامم بيننا الشوكاني في نيل الاوطار شرح منتقى الاخبار

سورة البقرة

قال القرطبي مدنية نزلت في مدية وقيل هي اول سورة نزلت بالمدينة
 الا قوله تعالى والقمي ايو ما ترجعون فيه الى الله فانها آية نزلت من السماء ونزلت
 يوم النحر في يوم حجة الوداع بمني قاله ابن عباس وايات الرنوا ايضا من اواخر ما نزل من
 القرآن وقد ورد في فضلها احاديث في الصحاح والسنن وغيرها وقد روى اشعة
 الحديث في فضلها احاديث كثيرة وانا راعى الصحابة واسعة ومن فضلها
 ما هو خاص بآية الكرسي وما هو خاص بخواتيم هذه السورة وما هو
 في فضلها وفضل آل عمران وما هو في فضل السبع الطوال وهي مائتان وست وقيل
 سبع وثمانون آية قال ابن العربي فيها الف امر والف نهى والف حكم والف خبر
 اخذها بركة وتركها حسرة لا تستطيعها البطلة وهم السحرة

السمر قال القرطبي اختلف اهل التأويل في الحروف التي في اوائل السور فقال
 الشعبي وسفيان الثوري وجماعة من المحدثين هي سر الله في القرآن والله في
 كل كتاب من كتيبه سر فبهي من المتشابه الذي انفراد الله بعلمه ولا يختبان تكلم
 فيها ولكن نؤمن بها ونؤمن كما جاءت وروي هذا القول عن ابي بكر الصديق
 وعلي بن ابي طالب قال وذكر ابو الليث السمرقندي عن عمرو عثمان وابن مسعود
 انهم قالوا الحروف المقطعة من المكتوم الذي لا يفسر وفائدة ذكرها طكيب
 الايمان بها ولا يلزم البحث عنها فبهي مما استأثر الله بعلمه وقال ابو جعفر محمد
 الحروف في القرآن الا في اوائل السور ولا ندرى ما اراد الله عز وجل وقال جمع
 من العلماء كثرة بل نحت ان نتكلم فيها ونلتبس الفوائد التي تحتها وللعان التي تخرج
 عليها واختلوا في ذلك علي اقول عديدة فروي عن ابن عباس وعلي ايضا ان الحروف
 المقطعة من القرآن اسم الله الاعظم الا اننا لانعرف تاليغه منها وقال قطرب والمبرد
 والفراء وغيرهم واختار جمع عظيم من المحققين هي اشارة الى حروف المعجاء اعلم
 الله بها العرب حين تحداهم بالقران انه مؤتلف من حروف هي التي بني كلامهم
 عليها ليكون معجزهم عنه ابغ في الحجة عليهم اذ لم يخرج عن كلامهم قال قطرب
 كانوا ينغرون عند استماع القرآن فلما نزل المراد استنكر واخذ اللفظ فلما
 انصتوا له صلى الله عليه واله وسلم اقبل عليهم بالقران المؤتلف ليثبتته في
 اسمعهم واذ انهم وبقيم الحجة عليهم وقال جماعة هي حروف دالة على اسماء
 اخذت منها وحذف بعينها كقول ابن عباس وغيره الالف من الله واللام من
 جبريل والميم من محمد وذهب الى هذا الزجاج فقال اذهب الى ان كل حرف منها
 يودي عن معنى وقد تكلمت العرب بحروف مقطعة كقوله فقلت لها قفي فقالت
 قاف اي وقفت وفي الحديث من اعان على قتل مسلم بشطر كلمة قال شقيق هو
 ان يقول في اقل او كما قال صلى الله عليه واله وسلم كفى بالسيء شاي شافيا
 قال زيد بن اسلم هي اسماء للسور وقال الكلبي هي اقسام اقسام الله بها كشرها وفضلها

وهي من اسمائه وقيل ان النطق بالحروف انفسها كانت العرب مستوية فيها بخلاف النطق
باسمائها وهو خاص بمن خط وقرأ والنبي صلى الله عليه وآله وسلم اصاب فاتي بها كذلك
زيادة في الاعجاز وقيل غير ذلك مما لا ياتي عليه المحصر وقد ذكر شرط امنها الرازي
في تفسيره ومن ادق ما ابرزه المتكلمون في معاني هذه الحروف ما ذكره الزمخشري في
الكشاف حيث قال انك اذا نامت ما اوردته الله عز سلطانه في الفواتح من هذه الالفاظ
وجدتها نصفها ساسمي حروف المعجم اربعة عشر سواء وهي الالف واللام والميم والصاد
والراء والكان والهاء والياء والعين والطاء والسين والحاء والقاف والنون في
تسع وعشرين سورة على عدد حروف المعجم ثم اذا نظرت في هذه الاربعة عشر وجدتها
مشمولة على انصاف اجناس الحروف بيان ذلك ان فيها من المهموسة نصفها الصاد
والكان والهاء والسين والحاء ومن المهموسة نصفها الالف واللام والميم والراء والعين
والطاء والقاف والياء والنون ومن الشديدة نصفها الالف والكان والياء والنون
واللام والميم والراء والكان والهاء والعين والسين والحاء والقاف والياء والنون
ومن المستعلية نصفها القاف والصاد والطاء ومن المنخفضة نصفها الالف واللام
والميم والراء والكان والهاء والياء والعين والسين والحاء والقاف والياء والنون
ومن حروف القلقلة نصفها القاف والطاء ثم اذا استقرت الكلم وتراكيبها رايت
الحروف التي الغى الله ذكرها من هذه الاجناس المعدودة مكسورة بالذكرة منها
فبما ان الذي دقت في كل شيء حكمته وقد علمت ان معظم الشيء وجهه ينزل منزلة كلمة
وهو المطابق للطائفة التنزيل واختصاراته فكان الله عز اسمه عدل على العرب
الالفاظ التي منها تراكيب كلامهم اشارة الى ما ذكرت من التبيكيت لهم والزام الحجة
اياهم ومما يدل على انه تعمد بالذكرة من حروف المعجم اكثرها وقوعا في تراكيب الكلام
ان الالف واللام لما تكاثروا وقوعهما فيها جاءتا في معظم هذه الفواتح مكررتين

وهي فواتح سورة البقرة وال عمران والرؤم والعنكبوت ولقمان والشجدة والأعراف
والرعد ويونس وابراهيم وهود ويوسف والحجر انتهى وتبعه في ذلك جماعة من
اهل التفسير منهم الخازن والنسفي والبيضاوي والخطيب وابو السعود وغيرهم
اقول هذا التدقيق لا يأتي بقاعدة يعتد بها وبيانه انه اذا كان المراد منه الزام
الحجة والتبكيك كما قال فهذا متيسر بان يقال لهم هذا القرآن هو من الحروف التي
تتكلمون بها ليس من حروف مغايرة لها فيكون هذا تبكيكاً والزاماً يفهم كل
سامع منهم من دون الغازي وجمعية وتقرىق لهذه الحروف في فواتح تسع وعشرين
سورة فان هذا مع ما فيه من التطويل الذي لا يستوفيه سامعه الا بسمع جميع هذه
الفواتح هو ايضا مما لا يفهمه احد من السامعين فضلاً ان يكون تبكيكاً والزاماً
للحجة آية فان ذلك هو امر وراء الفهم مترتب عليه ولم يفهم السامع هذا اول ذكر
اهل العلم عن فرد من افراد الجاهلية الذين وقع التحدي لهم بالقران انه بلغ فهمه
الى بعض هذا فضلاً عن كله ثم كون هذه الحروف مشتملة على النصف من جميع الحروف
التي تركيبت لغة العرب منها وذلك النصف مشتمل على انصاف تلك الالوان من
الحروف المتصفة بتلك الاوصاف هو امر لا تتعلق به فائدة لجاهل ولا اسلامي ولا
مقر ولا منكر ولا مسلم ولا معارض ولا تصلح ان يكون مقصداً من مقاصد الرب
سبحانه الذي انزل كتابه للاشراك الى شرائعه والهداية به وهب ان هذا صناعة
عجيبة وبكتة غريبة فليس ذلك مما يتصف بفصاحة ولا بلاغة حتى يكون مفيداً
انه كلام بليغ او فصيح وذلك لان هذه الحروف الواقعة في الفواتح ليست من جنس
كلام العرب حتى تتصف بهذين الوصفين وغاية ما هنالك انها من جنس حروف
كلامهم ولا مدخل لذلك فيما ذكره وايضاً لو فرض انها كلمات مترتبة بتقدير شيء
اقبلها او بعد هالم يصح وصفها بذلك لانها تسمية غير مفهومة للسامع الا بان يأتي
من يريد بيانها بمثل ما يأتي به من اراد بيان الالغاز والتعمية وليس ذلك من
الفصاحة والبلاغة في ورد ولا صدر بل من عكسها وصدورها واذ اعرفت

هذا فاعلم ان من تكلم في بيان معاني هذه الحروف جازماً بان ذلك هو ما اراد
 الله عز وجل فقد غلط اقبير الغلط وركب في فهمه ودعواه اعظم الشطط فانه ان
 كان تفسيرها به راجعاً الى لغة العرب وعلومها فهو كذب بحت فان العرب لم يتكلموا
 بشيء من ذلك واذا سمع السامع منهم كان معدوداً عنده من الرطانة ولا ينافي
 ذلك انهم قد يقتضون على حرف او حروف من الكلمة التي يريدون النطق
 بها فانهم لم يفعلوا ذلك الا بعد ان تقدم ما يدل عليه ويفيد معناه بحيث
 لا يلتبس على سامعه كمثل ما تقدم ذكره ومن هذا القبيل ما يقع منهم من التثنية
 وابن هذه الفواحح الواقعة في اوائل السور من هذا واذا انقررت لك انه لا يمكن
 استفادة ما دعواه من لغة العرب وعلومها لم يبق جراح الا احد امرين الاول التفسير
 بحض الراي الذي ورد النهي عنه والوعيد عليه واهل العلم حق الناس بتجنبه واصالة
 عنه والتكذب عن طريقهم اتفق به سبحانه من ان يجعلوا كتاب الله سبحانه لمعبدة لهم يتلاعبون
 به ويضعون حماقات انظارهم وخزعبيلات افكارهم عليه الثاني التفسير
 بتواقيع عن صاحب الشرع وهذا هو المصعب الواضح والسبيل القويم بل الجادة
 التي ما سواها صر دوم والطريقة العائرة التي ما عداها مهذوم فمن وجد شيئاً
 من هذا فغير ملوم ان يقول بلاقنية ويتكلم بما وصل اليه علمه ومن لم يبلغه
 شيء من ذلك فليقل لا ادري او الله اعلم بما اده فقد ثبت النهي عن طلب فهم
 المتشابه ومحاوله الوقوف على علمه مع كونه الفاظاً عربية وتراكيب مفهومة وقد
 جعل الله تتبع ذلك ضيعع الذين في قلوبهم ذئغ فكيف بما نحن بصدده فانه ينبغي
 ان يقال فيه انه متشابه على فرض ان للفهم اليه سبيلاً ولكلام العرب فيه مدخل
 فكيف وهو خارج عن ذلك على كل تقدير وانظر كيف فهم اليهود عند
 سماع القرآن مما لم يحيدوها على نمط لغة العرب فهموا ان الحروف المذكورة
 رمز الى ما يصطلحون عليه من العدد الذي يجعلونه لها كما اخرج ابن اسحق والبخاري
 في تاسريخه وابن جرير بسند ضعيف عن ابن عباس عن جابر بن عبد الله

قال من ابوباسرين اخطب في رجال من يهود برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم و هو يتلو فاتحة سورة البقرة المذالك الكتاب لا ريب فيه فاتي آخاه حجي بن اخطب في رجال من اليهود فقال تعلمون والله لقد سمعت محمد يتلو فيما انزل عليه الم ذلك الكتاب فقال انت سمعته فقال نعم فمشى حجي في اولئك النفر الى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا يا محمد المر يدكر انك تتلو فيما انزل عليك المذالك الكتاب قال بلى قال اجاءك بهن اجبريل من عند الله قال نعم قالوا لقد بعث الله قبلك الانبياء ما نعلمه بين النبي منهم ما مدته ملكه وما اجل امته غيرك فقال حجي بن اخطب و اقبل على من كان معه الالف واحدة واللام ثلثون والميم اربعون فهذه احد وسبعون سنة اقد خلون في دين نبي انما مدته ملكه و اجل امته احدى وسبعون سنة ثم اقبل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا محمد هل مع هذا غيره قال نعم قال وما آفاك قال المص قال هذا اقل و اطول الالف واحدة واللام ثلثون والميم اربعون والصاد تسعون فهذه احدى وستون ومائة سنة هل مع هذا يا محمد غيره قال نعم قال وما ذاك قال الرقال هذا اقل و اطول الالف واحدة واللام ثلثون والراء مائة هذه احدى وثلثون سنة ومائة فهل مع هذا غيره قال نعم الم قال فهذه اقل و اطول الالف واحدة واللام ثلثون والميم اربعون والراء مائة ثم قال لقد لبس علينا امرك يا محمد حتى ما ندري ا قليلا اعطيت ام كثيرا ثم قاموا فقال ابوباسرين اخيه حجي ومن معه من الاحبار ما يدريكم لغله قد جمع هذا الحمد كله احد وسبعون و احدى وسبعون ومائة و احدى وثلثون ومائة و احدى وسبعون ومائة فذلك سبعمائة و اربع وثلثون سنة فقالوا لقد تشابه علينا امره فيزعمون ان هذه الايات نزلت فيهم هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فانظر ما بلغت اليه افهامهم من هذا الامر النخص بهم من عدد الحروف و مع كونه ليس من لغة العرب في شيء و تأمل اي موضع احق بالبيان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من هذا الموضع فان هو الاء الملائعين قد جعلوا ما فهموا عنه

سماع المذالك الكتاب من ذلك العدد موجبا للتشيط عن الاجابة له والدخول
 في شريعته فلو كان لذلك معنى يعقل ومدلول يفهم لادفع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما اظفوه بادي بد حتى لا يتاثر عنه ما جاء ابا من التشكيك على من معهم فان
 قلت هل ثبت عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في هذه الفوايح شي يصلح للتسك
 به قلت لا اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلم في شي من معانيها بل غاية ما ثبت عنه هو مجرد
 عدد حروفها فاخرج البخاري في تاريخه والترمذي والحاكم وصححه عن ابن مسعود
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر امثالها لا
 اقول الم حرف ولكن الف حرف ولا م حرف وميم حرف وله طرق عن ابن مسعود واخرج
 ابن ابي شيبة والبخاري بسند ضعيف عن عوف بن مالك الاشجعي نحوه من فوعا فان قلت
 هل روي عن الصحابة شي من ذلك باسناد متصل بقائمه ام ليس الا ما تقدم من حكاية
 القرظي عن ابن عباس وعلي قلت روي عن ابن مسعود انه قال الحرف اشتقت
 من حروف اسم الله وعنه قال هي اسم الله الاعظم وعن ابن عباس في قوله الرحمن
 قال اسم مقطع وعنه في فوايح السور قال هو قسم اسمه الله وهو من اسماء الله وعن
 الربيع بن انس قال الف مفتاح اسمه الله ولا م مفتاح اسمه لطيف وميم مفتاح اسمه
 مجيد وقد يروي نحو هذه التفاسير عن جماعة من التابعين فيهم عكرمة والشعبي
 السدي وقتادة ومجاهد والحسن فان قلت هل يجوز الاقتداء باحد من الصحابة
 قال في تفسير شي من هذه الفوايح قوله لا صحه اسناده اليه قلت لا ما قد منا الا ان يعلم
 انه قال ذلك عن علم اخذ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت هذا مما لا مجال للاختصاص فيه و
 لا مدخل للغة العرب فلم لا يكون له حكم الرفع قلت تنزيل هذا منزلة المرفوع وان قال
 به طائفة من اهل الاصول وغيرهم فليس مما يشرع له صدور المنصفين ولا سيما
 اذا كان في مثل هذا المقام وهو التفسير لكلام الله سبحانه فانه دخول في اعظم الخطر
 مما لا يجرمان عليه عيني الاجم وقولهم انه يبعد من الصحابي كل البعد ان يقول محض
 رايه فيما لا مجال فيه للاختصاص وليس مجرد هذا الاستبعاد مسوغا للوقوع في خطر الوعيد

الشديد على انه يمكن ان يذهب بعض الصحابة الى تفسير بعض المتشابه كما تجده
 كثيرا في تفاسيرهم المنقولة عنهم وتجعل هذه الفوايح من جملة المتشابه ثم ههنا مانع
 آخر وهو ان الروي عن الصحابة في هذا يختلف متناقض فان علمنا بما قاله احدهم
 دون الآخر كان حكما لوجه له وان علمنا بالجميع كان عملا ما هو مختلف فيه متناقض
 ولا يجوز ثم ههنا مانع غير هذا المانع وهو انه لو كان شيئا ما قالوه ما خرد عن النبي صلى
 لا تفقوا عليه ولم يختلفوا كما اثر ما هو ما خرد عنه فلما اختلفوا في هذا علمنا انه
 لم يكن موجودا عن النبي صلى ثم لو كان عندهم شي عن النبي صلى في هذا الما تركوا احكامه
 ورفعوا اليه لاسيما عند اختلافهم واضطراب قولهم في مثل هذا الكلام الذي لا يحال
 للغة العرب فيه ولا مدخل لها ولا يقال قدا اختلفوا في غيره ومن الاحكام فيلزم عدم
 الاخذ به لاننا نقول اختلافا في ذلك من قبيل الاخذ بالاحص او الاعم او المتقدم
 والمتاخر وفي كثير مما اختلفوا فيه ان علموا بالنص تركوا اخذك بخلاف ما هنا والله تعالى
 اعلم والذي اراه لنفسي ولكل من احب السلامة واقتدي بسلف الائمة ان لا يتكلم بشيء
 من ذلك مع الاعتراف بان في انزلها احكامه لله عز وجل لا تبلغه اعقولنا ولا نمتدري
 اليها افهامنا فاذا انتم هيت الى السلامة في صدك فلا تجاوز وسياقي لنا عند تفسير
 قوله تعالى ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات كلام طويل الذيل و
 تحقيق تقبله صحيح ايت الالفهام وسليمت العقول ذلك الكتاب اي القران وقيل
 فيه اضمراي هذا الكتاب الذي وعدت بك به او وعدت به على لسان موسى
 وعيسى ان انزله عليك قال ابن عباس في الآية يعني هذا الكتاب وبه قال مجاهد
 وعكرمة وسعيد بن جبير والسدي ومقاتل وزيد بن اسلم وابن جرير وحكاة
 البخاري عن ابي عبيدة والاشارة الى الكتاب المذكور بعدة والعرب قد تستعمل
 الاشارة الى البعيد الغائب مكان الاشارة الى القريب الحاضر ومنه قوله تعالى ذلك
 عالم الغيب الشهادة وقوله تلك حجتنا آتيناها ابراهيم وقوله تلك ايات الكتاب
 وقوله ذلك وحكم الله قال ابو السعود وما فيه من معنى البعد مع قرب العهد بالمشاكلهم

لا يذان بعلو شأنه وكونه في الغاية القاصية من الفضل والشرف نعمي وقيل ان
 الاشارة الى غائب واختلف في ذلك الغائب فقيل هو الكتاب الذي كتب على الخاقان
 بالسعادة والشقاوة والاجل والرزق وقيل الكتاب الذي كتبه الله على نفسه في
 الامثال كما في صحيح مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم ما قضى الله الخاقان كتب
 في كتاب على نفسه فهو موضوع عنده ان رحمتي تغلب غضبي وفي رواية سبقت
 وقيل الاشارة الى ما قدرل بمكة وقيل الى ما في التوبة والانجيل وقيل الى قوله قبله
 الم وجه الزمخشري وقد وقع الاختلاف في ذلك الى تمام عشرة اقوال حسب احكام
 القرطبي واجمها ما صدرنا والكتاب مصدر بمعنى المكتوب واصله الضم والجمع
 ومنه يقال الجند كتيبة لاجتماعها والكتاب يجمع الحروف بعضها الى بعض وهو اسم
 من اسماء القرآن لا ريب فيه اي لا شك فيه انه من عند الله وانه الحق والصدق
 وقيل هو خبر بمعنى النهي اي لا تراءوا فيه والرب الشاك مع التهمة مصدر وهو قلق
 النفس واضطربها ومنه قوله صلعم ادع ما يريك الى ما لا يريك فان الشك ريبة وان الصدق
 طمانينة ومنه ريب الزمان وهو ما يقلق النفوس ويشخص بالقلوب من نوائبه وقيل
 الرب هو الشك مطلقا وقال ابن ابي حاتم لا علم في هذا اخلاقا وقد يستعمل الريب في
 التهمة والحاجة حكى ذلك القرطبي ومعنى هذا النفي العام ان الكتاب ليس مظنة
 للريب لوضوح دلالة وضوح ما يقوم مقام المرهان المقضي لكونه لا ينبغي الارتفاع
 فيه بوجه من الوجوه هدى اي رشاد وبيان وانه يذكر وهو الكثير وبعضهم
 يؤنث اي هو هدى او هذه هدى او هو هادي لهم الى الحق والهدى مصدر كالشكر
 والبكى قال الزمخشري وهو الدلالة الموصلة الى البغية بدليل وقوع الضلال فيقال
 انتهى قال القرطبي الهدى هاديان هدى دلالة وهو الذي يقدر عليه الرسل
 واتباعهم قال الله تعالى وكل قوم هاد وقال وانك لتمدي الى صراط مستقيم فثبت
 لهم الهدى الذي معناه الدلالة والدعوة والتنبيه وتفرد سبحانه بالهدى الذي
 معناه التأييد والتوفيق فقال لنبيه صلعم انك لا تمدي من احببت فاهدى على

هذا اليجي بمعنى خلق الايمان في القلب ومنه قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم
 وقوله ولكن الله يهدي من يشاء للمتقين اي من تبنت لهم التقوى وتخصيص
 الهدى بالمتقين لما انهم المقنسون من النائرة المنتفعون بانارة وان كانت
 هدايته شاملة لكل ناظر من مؤمن وكافر ولذا اطلقت في قوله هدى للناس قاله
 ابو السعود قال ابن فارس واصلها في اللغة قلة الكلام وقال في الكشاف المتقين في
 اللغة اسم فاعل من قولهم وقاه فأتقى والوقاية الصيانة وهو في الشريعة الذي
 يقي نفسه تعاطى ما يستحق به العقوبة من فعل وترك انتهى قال ابن مسعود وهم
 المؤمنون وعن معاذ بن جبل انه قيل له من المتقون فقال قوم اتقوا الشرك و
 العبادة الاوثان واخلصوا لله العبادة وعن ابي هريرة ان رجلا قال له ما التقوى
 قال هل وجدت طريقا اذا شوك قال نعم قال فكيف صنعت قال اذا رايت الشوك
 عدلت عنه اوجأ وترته او قصرت عنه قال ذلك التقوى وعن ابي الدرداء قال
 تمام التقوي ان تقبل الله العبد حتى يقببه من مثقال ذرة حتى يترك بعض ما يرى انه
 حلال خيفة ان يكون حراما يكون حراما بآبينه وبين الله وقد روى نوح هذا
 عن جماعة من التابعين واخرج احمد وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه و
 الترمذي وحسنه وابن ماجه وابن ابي حاتم والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب
 عن عطية السعدي قال قال رسول الله صللم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى
 يدع ما لا بأس به من المأكل والمشرب ما افاده هذا الحديث اجيب كون هذا معنى شرعيا
 للمتقي اخص من المعنى الذي قدمنا عن صاحب الكشاف زاعما انه المعنى الشرعي
 وقد اظالم القوم في ذكر تعاريف التقوى ورسوم المتقي لاحاجة لنا الى التطويل به
 تلك الاقوال فالمر فوع يعني عن المرفوع والصبح يعني عن المصباح الذين يؤمنون
 بالغيب اصل الايمان في اللغة التصديق قال تعالى وما أنت بمؤمن لنا اي بمصدق
 وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وقد يطلق بمعنى الوفاق وكلا الوجهين
 حسن هنا والغيب في كلام العرب كلما غاب عنك قال القرطبي واختلف المفسرون

في تاويل الغيب هنا فتاكت فرقة الغيب هو الله سبحانه وضعفه ابن العربي وقال
 اخرون القضاء والقدر وقال اخرون القران وما فيه من الغيوب وقيل القلب يوصف
 بقلوبهم وقيل الغيب الخفاء وقال اخرون الغيب كلما اخبره الرسول بما لا يهدي اليه
 العقول من اشراط الساعة وعذاب القبر والحشر والنشر والصراط والملايكة والجنة
 والنار قال ابن عطية وهذه الاقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها وهذا هو
 الايمان الشرعي المشار اليه في حديث جبريل حين قال النبي صلعم فاخبرني عن الايمان
 قال ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ومرسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره
 قال صدقت انتهى وهذا الحديث مؤاتت في الصحيحين بل في الاقوال والكتايب
 اقوال والراجح ما تقدم من الايمان الشرعي قال ابن جرير والاول ان يكونا موصوفين
 بالايمان بالغيب قولاً واعتقاداً وعملاً وتدخل الخشية لله في معنى الايمان الذي هو
 تصديق القول بالعمل والايمان كلمة جامعة للاقرار بالله وكتبه ومرسله وتصديق
 الاقرار بالفعل وقال ابن كثير ان الايمان الشرعي المطلوب لا يكون الا اعتقاداً وقولاً و
 عملاً هكذا ذهب اليه اكثر الامم بل قد حكاها الشافعي واحمد وابوعبيد وغير واحد
 اجماعاً ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص وقد ورد فيه اثار كثيرة انتهى وقد انكر
 اكثر المتكلمين زيادة الايمان ونقصانه وقال اهل السنة ان نفس التصديق لا يزيد ولا
 ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة الاعمال ونقصانها وبهذا يمكن الجمع بين
 ظواهر النصوص من الكتاب والسنة التي جاءت بزيادة الايمان ونقصانه وبين اصله
 من اللغة والدليل على ان الاعمال من الايمان قوله صلعم الايمان بضع وسبعون شعباً فضلاً
 قول لا اله الا الله وادناها امانة الاذي عن الطريق والحيا شعباً من الايمان اخبر
 الشيخان عن ابي هريرة وَيُعْمُونَ الصَّلَاةَ أي يدومون عليها والاقامة في الاصل
 الدوام والثبات وليس من القيام على الرجل وانما هو من قولك قام الحق اي ظهر وثبت
 واقامة الصلوة اداؤها باسكانها وسننها وهيئاتها في اوقاتها وحفظها من ارتفع فيها
 خلل في فرائضها وحدها وزين في افعالها واتمام اسكانها والصلوة اصلها في اللغة

الرعاء من صلى يصلي اذا دعا ذكر هذا الجوهري وغيره وقال قوم هي مأخوذة من
 الضل وهو عرق في وسط الظهر ويفترق عند العجب ذكر هذا القرطبي وهذا هو المعنى
 اللغوي واما المعنى الشرعي فهو هذه الصلوة التي هي ذات الاركان والادكار قال ابن
 عباس المراد به الصلوات الخمس وقال قتادة ان اقامة الصلوة المحافظة على مواقيتها
 وضوءها وركوعها وسجودها ومما ركز قائلهم يُفَقِّحُونَ اي يخرجون ويتصدقون في
 طاعة الله وفي سبيله والرزق عند الجهود ما يصلح للاحتفاع به خلا لكان او حراما خلا
 للمعتزلة فقالوا ان الحرام ليس برزق وللبحث في هذه المسئلة موضع غير هذا والاتفاق
 اخراج المال من اليد وفي الجبى بمن التبعية ههنا كنكتة سرية هي الارشاد الى ترك
 الاسراف والتبذير قال ابن عباس معنى زكاة اموالهم وعن قتادة يعنى الاتفاق في فرائض
 الله التي افترض عليهم في طاعته وسبيله كالزكاة والذروة في الجهاد وعلى النفس وقال
 ابن مسعود هي نفقة الرجل على اهله واختار ابن جرير ان الآية عامة في الزكاة والتقوا
 وهو الحق من غير فرق بين النفقة على الاقارب وغيرهم وصدقة الفرض والنفل وعدم
 التصريح بنوع من الانواع التي يصدق عليها اسمها الاتفاق يشعرا ثم اشعار بالتعميم
فَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ اي يصدقون بِمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ المراد به ما انزل على محمد صلعم وهو
 القرآن بأسره والشرعية عن اخرها والتعبير بالماضي مع كون بعضها متقبلا لتقليب
 المحقق على المقدار ولتنزيل ما في شرف الوقوع منزلة الواقع وَمَا أَنْزَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ و
 هو الكتاب السالفة المنزلة على الانبياء من قبل كالتوراة والانجيل والزبور وصحف
 ابراهيم وغيرها والايمان بالكل جملة فرض عين وبالقران تفصيلا فرض كهاية قيل
 هو موصو اهل الكتاب وفيهم نزلت وقد ربح هذا ابن جرير ونقله السدي عن ابن
 عباس وابن مسعود واناس من الصحابة واستشهد له ابن جرير بقوله تعالى وان من اهل
 الكتاب لمن يؤمن بالله وما انزل اليكم وما انزل اليهم ويقوله تعالى والذين اتيناهم
 الكتاب من قبلهم به يؤمنون وقيل الاولى نزلت في معنى العرب دون الثانية وقيل
 الايتين جميعا في المؤمنين والحق ان هذه الآية في المؤمنين كالتي قبلها وليس مجرد ذكر

الايمان بما انزل الى النبي صلعم وما انزل الى من قبله بمقتضى لمجل ذلك وصفا لمؤمني
 اهل الكتاب ولم يأت ما يوجب المخالفة لهذا اولا في نظم القرآن ما يقتضي ذلك
 وقد ثبت الشناء على من جمع بين الامرين من المؤمنين في غير آية من ذلك قوله تعالى
 يا ايها الذين امنوا امنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي
 انزل من قبل وكقوله تعالى وقولوا امنا بالذي انزل الينا وانزل اليكم وقوله تعالى
 امن الرسول بما انزل اليه من ربه والمؤمنون كل امن بالله وملائكته وكتبه
 ورسوله لانفرق بين احد من رسوله وقال والذين امنوا بالله ورسوله ولم يفرقوا
 بين احد منهم وبالآخر تَمُّهُمْ يُؤْمِنُونَ اي بالدار الآخرة سمي آخرة لتأخرها عن الدنيا
 وكونها بعد ها والايقان العلم بانتفاء الشك والشبهة عنه قال في الكتاب فالمراد
 انهم يؤفون بالبعث والنشور وسائر امور الآخرة من دون شك والآخرة تأنيث
 الآخر الذي هو نقيض الاول كما ان الدنيا تأنيث الادنى في غلبتها على الدارين فخر تأخر
 الاسماء وهي صفة الدار كما في قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون
 علوا في الارض ولا فسادا وفي تقدير الطرف مع بناء الفعل على الضمير اشعار بالحصر
 ان ما عدا هذا الامر الذي هو اساس الايمان وراسه ليس بمنسا هل عندهم للايقاد
 به والقطع بتوقعه وفيه تعريض بمن عداهم من اهل الكتاب فان اعتقادهم في امور
 الآخرة بمعزل من الصحة فضلا عن الوصول الى مرتبة اليقين أو لكأنك اي الذين هذه
 صفتهم وما فيه من البعد للاشعار بعلو درجاتهم ورفعة مرتبتهم في الفضل وهو مبتدأ
عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ اي على رشاد ونور وقيل على استقامة وهذا كلام مستأنف
 بياني ويمكن ان يكون خبرا عن الذين يؤمنون بالغيب فيكون متصلا بما قبله قال في
 الكشاف قوله على هدى مثل لتمكّنهم من الهدى واستقرارهم عليه وتمسكهم به
 حالهم بحال من اعتد الشيء وركبه ونحوه هو على الحق وعلى الباطل وقد صرحوا بذلك في قوله
 جعل الغواية مركبا وامطى الجهل واقعد غارب الهوى انتهى وقد اطل المحققون
 الكلام على هذا بما لا يتسع له المقام واشتهر الخلاف في ذلك بين السعد والشريف

واختلف من بعد سم في ترجيح الراجح من القولين وقد جمع الشوكاني في ذلك رسالة
 مستقلة قال ابن جرير معنى الآية على نود من ربهم وبرهان واستقامة وسداد بتدبير
 الله أيهم وتوفيقيه لهم والابهام المفهوم من التنكير في هدى لكمال تغمي اي على هدى
 أي هدى لا يبلغ كنهه ولا يقادر قدره وأولئك هم المفلحون أي المفلحون لما تجوز
 الفاترون بنحو من النار وقازوا بالجنة والمفلح الظافر بالمطلوب والفلاح اصله في
 اللغة الشق والقطع قاله ابو عبيد قال القرطبي وقد يستعمل في الفوز والبقاء وهو اصل
 ايضا في اللغة فمعناه الفاترون بالجنة والباقون فيها وقال في الكشاف المفلح الفاعل
 بالبيعة كانه الذي انفتح له وجوه النظر ولم تستغل عليه انتهى وقد استعمل الفلاح
 في السحور ومنه الحديث الذي رواه ابو داود حتى كاد يفوتنا الفلاح قلت بالفلاح
 قال السحور وكان معنى الحديث ان السحور به بقاء الصوم فلهذا سمي فلاحا وفي نكره
 اسم الاشارة دلالة على ان كلام من الهداية والفلاح بحيث لو انفرد احد هما لكفي
 فائدة ضمير الفصل الدلالة على اختصاص المسند اليه بالسند دون غيره وقد ورد
 في فضل هذه الايات للثريفة احاديث وقد صدق الله تعالى هذه السورة بأربع
 ايات انزلها في المؤمنين وآيتين انزلها في الكافرين وبثلاث عشرة آية انزلها
 في المنافقين فاما التي في الكفار فقوله سبحانه إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُوا أي جحدوا
 انكروا وساءوا عليهم أي متساووا لديهم أَنْ تَدْرُسَهُمْ أي خوقتهم وحذرتهم وتري
 بتحقيق المعنيين وابدال الثانية الفاعل البيضاء وهذا الابدال المحذور عليه
 على القاري بان ما قاله تقليدا للكشاف خطأ لان القراءة به متواترة عن النبي صلعم
 فانكارها كفر وتقام هذا البحث في الجمل أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لا يؤمنون أي لا يصدقون
 ذكر سبحانه فريقي الشر بعد الفراغ من ذكر فريقي الخير فاطعا لهذا الكلام عن الكلام
 الاول معنونه بما يفيد ان شأن جنس الكفرة عدم اجداء الانذار لهم وانه لا يترتب
 عليه ما هو المطلوب منهم من الايمان وان وجود ذلك كعدمه وسواء بمعنى الاستواء
 فهو اسم مصدر واصل الكفر في اللغة السز والتغطية ومنه سمي الكافر كافرا لانه

يظن بكفره ما يجب ان يكون عليه من الايمان والا نذرا لا بلاغ ولا اعلام الضعيف
 فكل منذر معلم وليس كل معلم منذر اقال القرطبي واختلف العلماء في تأويل هذه الآية
 فقيل هي عامة ومعناها مخصوص فبين حقت عليه كلمة العذاب وسبق في علم الله
 انه يموت على كفره اراد الله تعالى ان يعلم الناس ان فيهم من هذا حاله دون ان يعين
 احدا وقال ابن عباس والكلبي تزلت في رؤساء اليهود حجي بن اخطب كعب بن الاشرف
 ونظراءهما وقال الربيع بن انس تزلت فبين قتل يوم بدر من قادة الاحزاب والاول اصح
 فان من عين احدا فانما مثل عن كسفت الغيب بموته على الكفر انتهى ختم الله على
 قلوبهم اي طبع الله عليها واستوثق فلا تقي خيرا ولا تقهمه واصل الختم مصدر
 الغطية على الشيء والاستيثاق منه حتى لا يدخله شيء ولا يخرج منه ما حصل فيه
 ومنه ختم الكتاب والباب ما يشبه ذلك حتى لا يوصل الى ما فيه ولا يوضع فيه غيره
 فثبه هذا المعنى بضرب الخاتم على الشيء تشبيهه معقول محسوس والجامع انتفاء القبول
 لما منع منه وكذا يقال في الختم على الاسماع وجعل الغشاوة على الابصار وعلى سمعهم
 اي مواضعه وعلى ابصارهم غشاوة الغشاوة الغطاء ومنه غاشية السرج وهي غطاء
 التعامي عن ايات الله ودلائل توحيده والمراد بالختم والغشاوة ههنا هما المعنويان لا
 الحسيان واسناد الختم الى الله قد احتجبه اهل السنة على المعتزلة وما لو ادفع هذه
 الحجة بمثل ما ذكره صاحب الكشاف والكلام على مثل هذا امتقرر في مواضعه
 ويكون الطبع والختم على القلوب والاسماع والغشاوة على الابصار كما قاله جماعة قال
 تعالى فان يشاء الله يختم على قلبك وقال ختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة
 وانما وحد السمع مع جمع القلوب والابصار لانه مصدر يقع على القليل والكثير او لوجوه
 المسموع وهو الصوت وانما خص هذه الاعضاء بالذكر لانها طرق العلم فالقلب محل
 وطريقه اما السماع واما الرؤية وكلهم عند اب عظيم يعني في الآخرة وقيل الاسر والقتل
 في الدنيا والعذاب للآدم في العقوبة العذاب هو كل ما يؤلم الانسان وهو ما اخذ من
 الحس والمتع يقال في اللغة اعذب به عن كذا حبسه وضعه ومنه عذوبة الماء لانها حبست

في الأثناء حتى صفت وقيل هو الإجماع الشديد والعظيم ضد الحقير ومن التاكير من يقول
 أمثا بالله وباليوم الآخر ذكر سبحانه في أول هذه السورة المؤمن المخلص ثم ذكر بعد
 الكفرة المخلص ثم ذكر ثالثا المنافقين في الآيات الثلاثة عشر وهم الذين لم يكونوا من
 إحدى الطائفتين بل صاروا فرقة تالفة لأنهم وافقوا في الظاهر الطائفة الأولى وفي
 الباطن الطائفة الثانية ولذا نزل فيهم من المنافقين في الدرك الأسفل من النار قيل
 في عبد الله بن أبي معقيب قشير وجد بن قيس وأصحابهم والناس جمع إنسان سمي به
 لأنه عهد إليه فسي لأنه يستأجر بمثله والمراد باليوم الآخر الوقت الذي لا يتقطع بل
 هو دائم أبدا وهو يوم القيمة وما هُرِّجُوا مِنْهُ نَفْيٌ عَنْهُمْ الْإِيمَانَ بِالْكَلِمَةِ فِي جَمِيعِ
 الْأَزْمِنَةِ كَمَا تَقْبِيدهُ بِالْحِجْلَةِ الْأَسْمِيَةِ يُجَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَي يَخَالِفُونَهُ وَالْحِدَاجُ
 فِي أَصْلِ اللَّغَةِ الْفَسَادُ حَكَاهُ ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَقِيلَ أَصْلُهُ الْإِخْتِصَاعُ حَكَاهُ ابْنُ فَارِسٍ
 وَغَيْرُهُ وَالْمُرَادُ أَنَّهُمْ صَنَعُوا صَنَعَ الْخَادِعِينَ وَإِنْ كَانَ الْعَالَمُ الَّذِي لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ لَا يَخْدَعُ
 وَصِيفَةٌ فَاعْلَمْ بِغَيْدِ الْأَشْرَاقِ فِي أَصْلِ الْفِعْلِ وَالْمُرَادُ بِالْخَادِعَةِ مَنْ أَلْفَهُ أَنْهُ لَمْ يَجْرِي
 عَلَيْهِمْ أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ مَعَ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ فَكَانَهُمْ خَادِعُهُمْ بِذَلِكَ كَمَا خَادَعُوهُ
 بِأَظْهَارِ الْإِسْلَامِ وَأَبْطَانِ الْكُفْرِ مَشَاكِلَهُمَا وَقَعَ مِنْهُمْ بِمَا وَقَعَ مِنْهُ وَالْمُرَادُ بِجَادِعِ الْمُؤْمِنِينَ
 لَهُمْ هُوَ أَنَّهُمْ اجْرُوا عَلَيْهِمْ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَحْكَامِ الْإِسْلَامِ ظَاهِرًا وَإِنْ كَانُوا يَعْلَمُونَ
 فَسَادَ بَوَاطِنِهِمْ كَمَا أَنَّ الْمُنَافِقِينَ خَادَعُوهُمْ بِأَظْهَارِ الْإِسْلَامِ وَأَبْطَانِ الْكُفْرِ وَقَدْ يَكُونُ
 الْخِدَاعُ حَسَنًا إِذَا كَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ اسْتِدْبَاجُ الْغَيْرِ مِنَ الضَّلَالِ إِلَى الرَّشَدِ وَمِنْ ذَلِكَ
 اسْتِدْرَاجَاتُ التَّنْزِيلِ عَلَى لِسَانِ الرَّسْلِ فِي دَعْوَةِ الْأُمَمِ قَالَهُ الطَّبِيُّ وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِ وَمَا
 يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الْأَشْعَارُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يَخْدَعُوا مَنْ لَا يَخْدَعُ كَأَوْلِ الْخَادِعِينَ لَأَنْفُسِهِمْ
 لِأَنَّ الْخِدَاعَ إِذَا كَانَتْ مَعَهُ لَا يَعْرِفُ الْبَوَاطِنَ وَأَمَّا مَنْ عَرَفَ الْبَوَاطِنَ فَمَنْ دَخَلَ مَعَهُ
 فِي الْخِدَاعِ فَأَمَّا يَخْدَعُ نَفْسَهُ وَمَا يَشْعُرُ بِذَلِكَ وَالْمُرَادُ بِجَادِعِهِمْ أَنْفُسَهُمْ بِمَنْفَعَتِهَا أَلَمَّا
 الْبَاطِلَةَ وَهِيَ كَذَلِكَ تَمْنِيهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ أَي لَا يَعْلَمُونَ أَنْ وَبِالْخِدَاعِ عَمَّرَ عَلَيْهِمْ
 قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ شَعَرَتْ بِالْشَيْءِ فَطُنَتْ قَالَ فِي الْكَلِّ وَالشَّعْوُ عِلْمُ الشَّيْءِ عِلْمُ حَسٍّ مِنَ الشُّعَارِ وَمَشَاعِرُ

الانسان حواسه وقيل الشعور اذراك الشيء من وجه يدق ويخفى من الشعر لدقته و
 الاول اولى قال ابن عباس انهم للمنافقون من الاوس والخزرج ومن كان على امرهم
 عن ابن سيرين قال لم يكن عندهم شيء خرف من هذه الآية والآية من قبيل الاستعداد
 التمثيلية حيث شبه حالهم في معاملتهم لله بحال الخادع مع صاحبه من حيث القبح
 او من باب المجاز العقلي في النسبة الابقاعية واصل التركيب يخادعون رسول الله
 او من باب التورية حيث ذكر معاملتهم لله بلفظ الخادع في قوله يخادعون كل ما
 يخرج به الانسان عن حد الصحة من علة او نفاق او تقصير في امره قال ابن فارس وقيل
 هو الالم فيكون على هذا مستعدا للفساد الذي في عقائد هم اما شكوا ونفاقا او جحلا
 وتكذبا فزادهم الله محصنا اي كفر او نفاقا والمراد بزيادة المرض الاخبار بانهم
 كذلك بما يتجدد لرسول الله صلعم من النعم ويتكبر له من منزه الله الدينية والدينية
 ويحتمل ان يكون دعاء عليهم بزيادة الشك وترادف الحسرة وفرط النفاق وقيل ابن عباس
 المرض بالشك والنفاق وقال ابن زيد هذا مرض في الدين وليس مرضا في الاجسام وقال
 عكرمة والظاؤس المرض الرياء والقراء جمعون على فخر الراء من مرض الاباعمر وفانه قسأ
 بالسكون وكرم عد اب الكبير اي مو لم يخلص وجعه الى قلوبهم قال ابن عباس كل شيء
 في القرآن الدير فهو الموضع انتهى والعد اب الشكال بما كانوا يكذبون اي يبذلون ويخفون
 قاله ابن مسعود وقيل المعنى يتكذبون بهم الله ورسوله في السر وقيل يكذبونهم اذا قالوا امنا
 وهم غير مؤمنين واذا قيل لهم لا تفسدوا في الارض يعني المنافقين والقائل لهم
 المؤمنون والمعنى لا تفسدوا بالنفاق وهو الالة الكفر وتعويق الناس عن الايمان بحمد
 صلعم وبالقرآن فانكم اذا فعلتم ذلك فسد ما في الارض بهلاك الابدان وخراب الديار
 وبطلان الزرائع كما هو مشاهد عند ثوران الفتن والتنازع والفساد وخروج
 الشيء عن الحالة اللاتقاة به والصلاح مقابلا قالوا انما نحن مصلحون يعني يقولونه
 كذبا وانما من ادوات القصص كما هو مبين في علم المعاني والصلاح ضد الفساد
 وهذا الجواب منهم رد لنا صحيح على ابلغ وجه الا انهم هم المفسدون في الارض

بالكفر وهو اشد الفساد والا حرف تذييه يذبه بها المخاطب قال ابن مسعود الفساد
 هنا هو الكفر والعمل بالعصية ولكن لا يشعرون وذلك لانهم يظنون ان ما هم عليه
 من النفاق وابطان الكفر صلاح وهو عين الفساد وقيل لا يشعرون ما اعد الله لهم
 من العذاب والاول اولى ولاذ اقل لهم اي للمنافقين اصنوا انصحوهم من وجهين
 احدهما النهي عن الفساد وهو عبارة عن التخلي عن الرزائل وثانيهما الامر بالايمان وهو
 عبارة عن التخلي بالفضائل كما آمن الناس يعني اصحاب محمد صلعم من المهاجرين و
 الانصار وقيل للناس عبد الله بن سلام واصحابه قالوا اي اجابوا باحق جواب و
 ابدعه عن الحق والصواب تؤمنون كما آمن الشقهاء اي الجهال نسبو الى المؤمنين
 السفه استهزاء واستخفا فافتسيبوا بذلك الى تسجيل الله عليهم بالسفه بالعبارة
 واكد قول وحصر كما قال تعالى الا انهم هم الشقهاء اي الجهال واصل السفه و
 السفاهة رقة الخلوم وفساد البصائر وسخافة العقول وخفة النهي وانما سمي الله
 للمنافقين سفهاء لانهم كانوا عند انفسهم عقلاء فقلخ لك عليهم وسامهم سفهاء
 ولكن لا يكلمون انهم كذلك اما حقيقة او مجازا عن ابن عباس انما نزلت في شأن
 اليهود ولاذ القوم الذين اصنوا اي المهاجرين والانصار قالوا امنا كما يذكر معنى
 لقيته ولا قيته استقبلته قريبا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا اننا معكم اي رجعوا
 اليهم وقيل هو من الخلوة وقيل الى بمعنى الباء وقيل بمعنى مع والمراد بالشياطين
 رؤسائهم وكهنتهم قالوا اننا على دينكم وخلوت لفلان واليه اذا انفردت به و
 المعنى انما اصحابكم في دينكم وموافقكم عليه وقيل المراد بالشياطين الممانلون
 منهم للشياطين في التمرد والفساد المظهرون لكفرهم او كبار المنافقين والقائلون بضعافهم
 اي ما نحن مستهزون اي محمد صلعم واصحابه بما نظهروا لهم من الاسلام لنا من
 شرهم ونقبت على شرهم وناخذ من غنائمهم قال ابن عباس نزلت هذه الآية في
 عبد الله بن ابي واصحابه والهزء السخرية واللعب يقال هزأت واستهزأت بمعنى
 واصله الخفة وهو القتل السريع وهزأ بهزأ مات فجأة وتهزأ به ناقتا اي تسرع به وتحف

والمراد در أنهم للإسلام ودفنهم للحق الله يستهزئ بهم أي ينزل بهم الهوان وقا
الحقارة وينفق منهم ويسحق لهم انتصافاً فمنهم لعبادة المؤمنين وجزاء لاستهزأهم
هم فسمى الجزاء باسمه لأنه في مقابلته وورد ذلك في القرآن كثيراً ومنه جزء سيئة
سيئة مثلها فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتد عليكم والجزاء لا يكون
سيئة والقصاص لا يكون اعتداءً لأنه حق ومنه مكر ومكر الله وانهم يكيدون
كيداً أو أكيد كيداً وتعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وهو في السنة كثير بقوله
صلوات الله لا يمل حتى تملوا وإنما قال الله يستهزئ بهم لأنه يفيد التجرد وقتابعه
وقت وهو أشد عليهم وانكى لقلوبهم وأوجع لهم من الاستهزاء الدائم الثابت المستفاد
من الجملة الأهمية لأنه يالفه ويوطن نفسه عليه قال ابن عباس يقع لهم باب الجنة
فإذا اتهموا إليه سد عنهم ورد وإلى النار ويمد لهم أي يتركهم ويجعلهم يطيل لهم
المدة كما قال أنما يمل لهم ليزدادوا وإنما والمد الزيادة قال يونس بن حبيب يقال
مد في الشر ومد في الخير ومنه ومدتاهم بأموال وبنين ومدتاهم بفكاهة و
قال الأخفش مدت له إذا تركته ومدتاه إذا أعطيت في طغيانهم أي في ضلالهم
وأصل الطغيان مجاوزة الحد ومنه أنما لاطفي الماء والغلو في الكفر يعمهون أي
يترددون في الضلالة متحيرين والعمه والعامه الحائر المتردد والعمه في القلب كما
في العين قال في الكشاف العمه مثل العمى إلا أن العمى في البصر والرأي والعمه في الرأي
خاصة انتهى فبينها عموم وخصوص أو لئلك الذين اشتروا الضلالة بالهدى
المنافقين استبدلوا الكفر بالإيمان وإنما أخرجه بلفظ الشراء والتجارة فهو ساع على سبيل
الاستعارة فالشراء ههنا مستعار للاستبدال كقوله تعالى فاستحبوا العمى على الهدى
فإنما أن يكون معنى الشراء المعاوضة كما هو أصله حقيقة لأن فيه إعطاء بدل وأخذ
آخر فلا لأن المنافقين لم يكونوا مؤمنين وما كانوا على الهدى فيبيعوا إيمانهم الغر
قد تستعمل ذلك في كل من استبدل شيئاً بشئ وأصل الضلالة الحيرة والمجرب عن القصد
ونفد الأهداء ويطلق على النسيان ومنه قوله تعالى فعلتها إذا وأنا من الضالين وعمل

المهلا كحقوله تعالى اذا ضللتنا في الارض والهدى التوجه الى المقصد وقد استعبر
 الاول للعدول عن الصواب في الدين والثاني للاستقامة عليه قال ابن عباس في الآية
 اشترى والكفر بالايمان وقال مجاهد اسنو ثم كفر واو قال قتادة قد والله رايتموهم خرجوا
 من الهدى الى الضلالة ومن الجماعة الى الفرقة ومن الامن الى الخوف ومن السنة الى
 البدعة فما سرحت تجارتهم اي ما ربحوا في تجارتهم واصل الربح الفضل عن راس المال و
 التجارة صناعة التاجر واسند الربح اليها على عادة العرب في قولهم ربح بيعك وخسرت
 صفقتك وهو من اسناد المجازي وهو اسناد الفعل الى ملامس الفاعل كما هو مقر في
 علم المعاني والمراد ربحوا وخسروا وما كانوا مهتدين اي مصيدين في تجارتهم لان اس
 المال هو الايمان فلما اضاعوه واعتقدوا الضلالة فقد ضلوا عن الهدى وقيل في
 شرائهم الضلالة وقيل في سابق علم الله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا ثم النمل قول
 يشبهه قول اخر بينهما مشابهة لبيان احد هما الاخر ويصوره ولهذا ضرب الله الامثال
 في كتابه وهو احد اقسام القران السبعة ولما ذكر حقيقة وصف المنافقين عقبه بصر
 المثل زيادة في الكشف والبيان لانه يثر في القلوب ما لا يؤثره وصفت الشيء في
 نفسه ولان المثل تشبيه الشيء الخفي بالجلي فيناكد الوقوف على ماهيته وذلك هو
 النهاية في الايضاح وشرط ان يكون قول فيه غرابة من بعض الوجوه واستوقد بمعنى اوقد
 مثل استجاب بمعنى اجاب فالسين والتاء زائدتان ووقود النار سطوعها وارتقاع لهبها
 فلما اضاءت ما حوله يعني النار والاضاءة فرطت الانارة وفعالها يكون لازما ومعنويا
 ذهب الله بنورهم الذهاب والشيء وتركهم اي ابقاهم وترك في الاصل بمعنى طرح
 وخلي في ظلمات جمع ظلمة والظلمة عدم النور لا يبصرون هذا المثل للمنافقين
 لبيان ما يظهره من الايمان مع ما يبطنونه من النفاق لا يثبت لهم به احكام الا
 كمثل المستوقد الذي اضاءت ناره ثم طفئت فانه يعود الى الظلمة ولا تنفعه تلك الاضاءة
 اليسيرة فكان بقاء المستوقد في ظلمات لا يبصر كبقاء المنافق في حيرته وتردده قال ابن
 عباس في الآية تزلت في المنافقين يقول مثلهم في نفاقهم كمثل رجل اوقد نارا في ليلة

مظلمة في مظانرة فاستدفا وأرأى ما حوله فأتقى مآخضنا فبينما هو كذلك إذ
 طغقت ناره فبقى في ظلمة حائرة متخوفاً فكذا حال المنافقين اظهر واكلمة الايام
 واصوباً بما على انفسهم واموالهم واولادهم وناكحو المسلمين وقاسموهم في الفتن
 فذلك نورهم فلما اتوا عادوا الى الظلمة والخوف وقيل ذهاب نورهم ظهور عقولهم
 للمؤمنين على لسان رسول الله صلعم وقيل في القبر وعلى الصراط والاولى وانما
 وصفت هذه النار بالاضاءة مع كونها نار باطل لان الباطل كذلك يسطع له نار
 كحظة ثم تخفت ومنه قولهم للباطل صولة ثم تضحل وقد تقرر عند علماء البلاغ ان
 لضرب الامثال شأنا عظيماً في ابراز خفيات المعاني ورفع استنار حججيات المدققين ولهذا
 استكثر الله تعالى ذلك في كتابه العزيز وكان رسول الله صلعم يكثر من ذلك وفي الحديث
 ومواعظه قال ابن جرير وصح ضرب مثل الجمل اعتبر بالواحد كما قال رايتهم ينظرون اليك
 تدور اعينهم كالذي يعشى عليه من الموت وقال تعالى مثل الذين حملوا التوراة ثم
 لم يحملوها كمثل الجمل الحمائر يحمل اسفاراً ضم اي عن استماع الحق لانهم لا يقبلونه واذا امر
 يقبلوه فكأنهم لم يسمعوه والصم الانسداد بكرة اي خرس عن النطق فهم لا يقولون ولا
 الذي لا ينطق ولا يفهم فاذا فهم فهو الاخرس وقيل لا بكر والاخرس واحد عي كسبي
 لا بصائر لهم يميزون بها بين الحق والباطل ومن لا بصيرة له كمن لا بصر له فهو اعرج والعرج
 ذهاب البصر كما يحوسم سليمة ولكن لما سدا عن سماع الحق اذ انهم وابوان تنطق به
 السننهم وان ينظروا اليه بعيونهم جعلوا كمن تعطلت حواسه وذهب ذلك كما قال الشاعر
 شعروهم اذا سمعوا خيرا ذكرت به بدوان ذكرت بسوء كلهم اذن ففهم لا
 يرضون اي عن ضلالهم ونفاقهم او كصبي من السماء اوحرف الشك لقصد التخيير
 بين المثليين اي مثلهم بهذا وهذا وهي ان كانت في الاصل للشك فقد توسع فيها
 حتى صار تلميح للتساوي من غير شك وقال الفراء وغيره انها بمعنى الواو والصيد المطر
 واشتقاقه من صاب يصوب فانزل وكل ما نزل من الاعلى الى الاسفل فهو صيد والسماء
 في الاصل كل ما علاك فاظلك ومنه قيل لسقف البيت سماء والسماء ايضا المطر سمي بها

لنزوله منها واطلاق السماء على المطر واقع كثيرا في كلام العرب وقيل من السماء بعينها
 وانما ذكر الله تعالى من السماء وان كان للمطر لا ينزل منها ليرد على من زعم ان المطر يبعثه
 من الجحرة الارض فابطل مذهب الحكماء بقوله من السماء ليعلم ان المطر من السماء كما هو زعمهم
 الباطل في مظلمات اي في الصيب وبه قال جمهور المفسرين وقال الخليل في السحاب وهو
 خلاف ظاهر نظم الآية وقيل في معنى مع وانما جمع الظلمات اشارة الى انه انضم الى الظلمة
 الليل ظلمة الغيم والمطر رعد اسم لصوت الملك الذي يزرع السحاب وقد اخرج الترمذي
 من حديث ابن عباس قال سألت ابيهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الرعد ما هو قال ملك من ملائكة
 بيده مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث يشاء الله قالوا فما هذا الصوت الذي يسمع
 قال زجرة بالسحاب اذا زجره حتى ينتهي الى حيث امرت صدقت الحديث بطوله وفيه
 اسناده مقال وعلى هذا التفسير اكثر العلماء وقيل هو اضطراب اجرام السحاب عند
 نزول المطر منها والى هذا ذهب جمع من المفسرين تبعاً للفلاسفة وجوهلة المتكلمين و
 قيل غير ذلك قال ابن عباس الرعد اسم ملك يسوق السحاب والبرق لمعان سوطه من نور
 يزرع به السحاب وقيل الرعد اسم ملك يزرع السحاب ذات بدنت جمعها وصمها فاذا اشتد
 غضبه يخرج من فيه النار فتهي البرق والبرق النار التي تخرج منه اي محراق بيد الملك وال
 يسوق السحاب واليه ذهب كثير من الصحابة وهو رعداء الشريعة للحديث السابق وقلا
 بعض المفسرين تبعاً للفلاسفة ان البرق ما ينقدح من اضطكاك اجرام السحاب المتراكمة
 من الجحرة المتصعدة المشتمة على جزء نار يلهب عند الاضطكاك يجعلون اي صحاب
 الصيب اصحابهم في اذانهم من الصواعق اطلاق الاصابع على بعضها بما جازت شهوة
 والعلاقة الجريئة والكلية لان الذي يجمل في الاذن انما هو اس اصبع لاكلها والصواعق
 ويقال الصواعق وهي قطعة نار تفصل من محراق الملك الذي يزرع السحاب عند غضبه
 وشدة ضربه لها ويدل على ذلك حديث ابن عباس المذكور قريباً وبه قال كثير من علماء
 الشريعة ومنهم من قال انما نار تخرج من فم الملك وقال الخليل هي الوقعة الشديدة من صوت
 الرعد يكون معها احياناً قطعة نار تحرق ما انت عليه وقال ابو زيد الصاعقة نار تسقط من

السماء في رعد شديد وقال بعض المفسرين تبعاً للفلاسفة ومن قال بقولهم انها آتاك
 لطيفة تنقذ من السحاب اذا اصطكت اجرامها وسياتي في سورة الرعد ان شاء الله
 تعالى في تفسير الرعد والبرق والصواعق ماله مزيد فائدة وايضاح وعن ابن عمر ان
 رسول الله صلعم كان اذا سمع صوت الرعد والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغصبك
 ولا تهلكنا بعذابك وعاقبنا قبل ذلك اخبره الترمذي وقال حديث غريب حدك
 الموت اي مخافة الهلاك والموت ضد الحياة والله محيط بالكافرين اي عالم بحالهم وقيل
 يجمعهم ويعذبهم والاحاطة الاخذ من جميع الجهات حتى لا يفوت الحاطة به بوجه الوجه
 يكاد البرق اي يقرب يقال كاد يفعل ولم يفعل يحطف ابصارهم اي يختلسها
 الخطف استلاب الشيء والاخذ بسرعة كلما اضاء لهم يعني البرق مشوا فيه اي
 في اضاءته ونوره واذا اظلم عليهم قاموا اي وقفوا استحدين وكو شاء الله كذا هب
 يسمعهم اي بصوت الرعد وابصارهم بوميض البرق ان الله على كل شيء قدير
 اي هو الفاعل لما يشاء لامنازع له فيه والاية على عمومها بلا استثناء وفيه دليل
 على ان الحوادث حال حدوثه والممكن حال بقائه مقدوران لا كما زعم المعتزلة من ان
 الاستطاعة قبل الفعل وهذا مثل اخر ضربه الله للمنافقين والمنافقون اصناف منهم
 من يظهر الاسلام ويبطن الكفر ومنهم من قال فيه النبي صلعم ثلاث من كن فيه كان
 منافقا خالصا ومن كانت فيه واحدة منهم كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها
 من اذا حدثت كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان وورد بلفظ اربع و زاد واذا
 خاصم فجر وورد بلفظ اذا عاهد عز و قد ذكر ابن جرير ومن تبعه من المفسرين ان هذا
 المشاين لصنف واحد من المنافقين ياتيها الناس لم يقع النداء في القران بغيرها من
 الادوات والنداء في الاصل طلب الاقبال والمراد به هنا التنبيه واي مبني على الضم
 في محل نصب والناس لغت لاي على اللفظ وحركة اعرابية وحركة اي بنائية واستشكل
 رفع التابع مع عدم عامل الرفع والنداء على سبع مراتب نداء مدح كقوله يا ايها النبي
 يا ايها الرسول ونداء ذم كقوله يا ايها الذين هادوا يا ايها الذين كفروا ونداء تنبيه كقوله

يا ايها الانسأت يا ايها الناس وثناء اضافة كقول له يا عبادي نداء نسبة كقوله يا بني آدم يا بني
اسرائيل وثناء تسمية كقوله يا داود يا ابراهيم وثناء تضيف كقوله يا اهل الكتاب قال الكرخي
قال بن عباس يا ايها الناس خطاب لاهل مكة ويا ايها الذين آمنوا خطاب لاهل المدينة وهو
هنا خطاب عام لسائر المكلفين والحق ان ما قاله ابن عباس كثر في الآيات فان البقرة والنساء
والحجرات مدنيات وفاقا وقد قال في كل منها يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم
قال ابن عباس وحد او كل ما ورد في القرآن من العبادة قيل معناه التوحيد واصل العبادة
غاية التدلل وقد تقدم تفسيرها والمعنى بتدع خلقكم من غير مثال سبق وانما خص نعمة
الخلق وامانت بها عليهم لان جميع النعم مرتبة عليها وهي صالها الذي لا يوجد شيء منها
بدونها وايضا فالكفار يتبرقون بان الله هو الخالق ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله
فامتن عليهم بما يعترفون به فلا ينكرونه وفي اصل معنى الخلق وجهان احدهما التقدير
يقال خلقت اديم للسقاء اذا قدرته قبل القطع الثاني الانشاء والاختراع والابداع والذنين
من قديمكم بالذات او الزمان اي وخلقهم بعدكم تتقون ولعل صالها التبرجي والطمع و
التوقع والاشفاق وذلك مستحيل على الله تعالى ولكن لما كان في الخطابية منه للبشر
كان بمنزلة قوله لهم افعلوا ذلك على الرجاء منكم والطمع وبهذا قال جماعة من اهل
العربية منهم سيويه وقيل بمعنى لام كي اي لتتقوا وبهذا قال جماعة منهم فطرب الطبري
وقيل انها بمعنى التعرض للشيء كانه قال متعرضين للتقوى واليه مال بالبقاء وغير الذي
جعل لكم الارض فراشا اي خلق لكم الارض بساطا ووطاء مذللة ولم يجعلها خزنة لا
يمكن القرار عليها والحزن ما غلظ من الارض وجعل هنا بمعنى صير ورجاء بمعنى صار طفق
واوجه والتصدير يكون بالفعل تارة وبالقول والعقد اخرى الفراش وطاء يستقرون
عليها والسماء سماء اي سقفا مرفوعا قيل اذا تأمل الانسان المتفكر في العالم وجد البيت
المعروف فيه كل ما يخرج اليه فالسما مرفوعة كالسقف والارض مفروشة كالسباطق
التي هو كالصبايح والانسأت كمال البيت وفيه ضربان نبات المهيأة لمنافعه واصناف
الحيون مصروفة في مصالحهم فيجب على الانسان المستعمل هذه الاشياء شكر الله تعالى عليها

والسما اسم جنس يقع على الواحد والتعدد وقيل جمع سماة والبناء مصدر سمي به المبنى
 بينما كان اوقبة او خباء واصل البناء وضع لبنة على اخرى فجعل السماء كالقبة الخضراء
 عليهم والسقفت للمبيت الذي يسكنونه كما قال وجعلنا السماء سقفا محفوظا وانزل
 من السماء يعني السحاب ماء يعني المطر فاخرج به اي بذلك الماء من الثمرات جمع ضمرة
 والمعنى اجر جناتكم الوان من الثمرات وانواعا من النباتات ليكون ذلك متاعا لكم وعلفا
 لدا واكلوا حين وهو قادر على ان يوجد الاشياء كلها بلا اسباب مواد كما ابدع نفوس
 الاسباب والمواد ولكن له في الانشاء مدراجا من حال الى حال صنائع وحكم لا يجد فيها الا
 الابصار عبرا وسكونا الى عظيم قدرته ليس خلاك في ايجادها دفعة فلا تجعلوا لله اندادا
 جمع نذ وهو المثل والنظير وفي جملة نذ يد نظر وانتم تعلمون تعقلون ان هذه الاشياء
 والامثال لا يصح جعلها اندادا له وانه واحد خالق لجميع الاشياء وانه لا مثل له ولا تد ولا
 ضد وفي الاية دليل على وجوب استعمال الحجج وترك التقليد واخرج ابن ابي شيبة واحمد
 والبخاري في الادب المفرد والنسائي وابن ماجه وابو نعيم في الحلية عن ابن عباس قال قال
 رجل للنبي صلعم ما شاء الله وشئت قال جعلتني لله ندا ما شاء الله وحده واخرج ابن ابي
 شيبة واحمد وابوداود والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن حذيفة قال قال رسول الله
 صلعم لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان واخرج البخاري ومسلم
 عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله اي الذنبا عظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك
 وان كنتم في ريب اي شك لان الله عليهم بانهم شاكون مما تركنا على عبدنا اي القرآن
 انزله على محمد صلعم وفيه التفات من الغيبة الى التكلم للتفخيم لان قبله اعبدا وركبوا وكان حق
 المقام ان يقول لما نزل على عبده والعبدا ما اخذ من التعبد وهو التذلل وعبدا ايضا تشرق
 لمح صلعم والتذليل التذليل والتبجيل والتبجيل فأتوا يسورة اي من سورة والسورة الطائفة من القرآن
 السماة باسم خاص سميت بذلك لانها مشتملة على كل ما فيها كما شتمت سواها بلد عليهم واقل ما
 تتكلف منه السورة ثلاثيات من قولها الضمير عائد على القرآن عند جموع اهل العلم
 قيل على التورية والاشجاء لان المعنى لها اصدق ما فيه وقيل يعود على النبي صلعم والمعنى من

بشر مثل محمد صلعم احي لا يكتب ولا يقرء والا اول وجهه واولى ويدل عليه ان ذلك مطاوع
لسائر الآيات الواردة في التحدي وانما وقع الكلام في المنزل لا في المنزل عليه اذ عو ان محمد اكرم
جمع شهيد بمعنى الحاضر والقائم بالشهادة والمعاون والمراد هنا الالهة اى استعينوا
بالتكامل التي تعبدونها من دون الله وقيل المعنى وادعوا ناسا يشهدون لكم ومعنى دون
ادنى مكان من الشيء واتسع فيه حتى استعمل في تحطى شىء الى شىء اخر ومنه ما في هذه
الآية وله معان اخر منها التقصير عن الغاية والحقارة والعرب تقول هذا دون ذلك اى
اقرب منه ان كنتم صادقين فيما قلتم انكم تقدرون على المعارضة وهذا تعجز لهم ويان
لا تقطعهم وان محمد اصلم بقوله من تلقاء نفسه والا اول اول والصدق خلاف الكذب
وهو مطابقة الخبر للواقع او للاعتقاد او لهما على الخلاف المعروف في علم المعاني فان
لم تفعلوا فيما مضى ولكن تفعلوا ذلك فيما ياتي ويبين لكم عجزكم عن المعارضة وذلك
ان النفوس الالهية اذا قرعت بمثل هذا التقرع استفرغت الوسع في الايمان بمثل القران
او بمثل سورة منه ولو قدر واعلى ذلك لا توابه فحيث لم يأتوا بشىء عظمت المعجزة للنبي
صلعم وبان عجزهم وهم اهل الفصاحة والبلاغة والقران من جنس كلامهم وكانوا حراصا
على اطفاء نوره وابطال امره ثم مع هذا الحرص الشديد لم توجد المعارضة من احدهم
ورضوا بسبب الذراري واخذ الاموال والقتل واذا ظهر عجزهم عن المعارضة صح صدق
رسول الله صلعم واذا كان الامر كذلك وجب ترك العناد وهذا من الغيوب التي اخبر بها
القران قبل وقوعها لانها لم يقع المعارضة من احد من الكفرة في ايام النبوة وفيما بعد ها
والى الآن وقد كرر الله سبحانه تحدى الكفار لهذا في مواضع من القران منها هذا
ومنها قوله تعالى في سورة القصص قل فأتوا بكتاب من عند الله هو اهدى منها
اتبع ان كنتم صادقين وقال في سورة سحان قل لئن اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا
بمثل هذا القران لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا وقال في سورة هود ام
يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله
ان كنتم صادقين وقال في سورة يونس ام يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله

وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين وقد وقع الخلاف بين اهل العلم
 هل وجه الاعجاز في القرآن هو كونه في الرتبة العملية من البلاغة الخارجة عن طوق البشر
 او كان العجز عن المعارضة الصرفة من الله سبحانه لهم عن ان يعارضوه والحق الاول فان القرآن
 نازلة بالقصة باللفظ الطويل ثم يعيدها باللفظ الوجيز ولا يخل بالمقصود وانه فارقت
 اساليبه اساليب الكلام واوزانه اوزان الاشعار والخطب والرسائل ولهذا تحدث العرب
 به فخر واعتزاز وتخيروا فيه واعتزوا بفضله وهم معدن البلاغة وفرسان الفصاحة حتى
 قال الوليد بن المغيرة في وصف القرآن ان له حلاوة وان عليه لطلاوة وان اصله لمعدن
 وان اعلاه لشمس الكلام في هذا مبسوط في مواضعه فانفقوا التاركة لايمان بالله وكتبه
 رسوله والقيام بقراءته واجتناب مناهيه وقيل المعنى فاحترقوا من انكار كونه منزلا من
 عند الله فانه مستوجب العقاب لنا رب النبي وقوله ها الناس والحجارة اي حطمتها والوقود
 بالفتح الحطب بالضم التقيد وقيل كل من الفتح والضم يجري في الالة والمصدر والمراد بالحجارة
 الاصنام التي كانوا يعبدونها لانهم قرئوا انفسهم بها في الدنيا فجعلت وقود النار معهم ويد
 على هذا قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وقيل المراد بها حجارة
 الكبريت لانها اكثر التماسا قاله ابن عباس وقيل جميع الحجارة وفيه دليل على عظم تلك النار
 وقوتها وفي هذا من التمهويل ما لا يقاد رقدته من كون هذه النار تقاد بالناس والحجارة
 فاوقدت بنفس ما يرا د احراقه بها أعدت للكافرين اي لمن كان مثل ما تم عليه من الكفر
 قاله ابن عباس والمعنى جعلت عدة لعذابهم وهيئت كذلك واخرج ابن مردويه والبيهقي
 في شعب الايمان عن انس قال تلى رسول الله صلعم هذه الآية وقودها الناس والحجارة قال
 او قد عليها الف عام حتى احمرت الف عام حتى ابيضت والف عام حتى اسودت فمري سواء
 مظلمة لا يطفأ لهبها واخرج ابن ابي شيبة والترمذي وابن مردويه والبيهقي عن ابي هريرة
 مرفوعا مثله واخرج احمد ومالك والبخاري ومسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال
 نار بني ادم التي يوقدون جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا يا رسول الله ان كانت كذلك
 قال فانها قد فصلت عليها ابسعة وستين جزءا كلهن مثل حرها وعن ابي هريرة قال التور

سمراء مثل ناركهم هذه التي توقدون انها لا تشد سواد من القار والاية دلت على انها مخلوقة
 اذا اخبرنا عن اعدادها بل بلفظ الماضي دليل على وجودها والازم الكذب في خبر الله تعالى فما اعترفت
 المقترلة من انها تخلق يوم الخبز مردود ووثا ويلهم بأنه يعبر عن المستقبل بالماضي لتحقيق الوقوع
 ومثله كثير في القرآن مرفوع بأنه خلاف الظاهر ولا يصار اليه الا بقربة ولا حاديت العجيبة
 المتقدمة تدفعه وبشرا الذين امنوا وعملوا الصالحات لما ذكر تعالى جزاء الكافر عقيم
 بجزاء المؤمنين للجمع بين الترغيب والترهيب والوعد والوعيد كما هي عادته سبحانه وتعالى
 في كتابه العزيز لما في ذلك من تشييط عبادة المؤمنين لطاعته وتثبيط عبادة الكافرين
 عن معاصيه والتبشير للاخبار بما يظهر اثره على البتة وهي الحادثة الظاهرة من البشر
 والسرور والمأموء بالتبشير قيل هو النبي صلى وقيل هو كل احد كما في قوله صللم بئس
 المشائين في الظلم بالنوع التام يوم القيمة والصالحات الاحمال المستقيمة والمراد هنا الاحمال
 المطلوبة منهم المقترضة عليهم وفيه رد على من يقول ان الايمان بحججه يكفي فالجنة تتال
 بالايمان والعمل الصالح قيل هو مكان فيه اربعة اشياء العلم والنية والصابر والاخذ الصبي
 عن الرباء قاله عثمان ان لهم جحانات جمع جنة وهي البساتين وانما سميت جحانات لانها تجني
 من فيها اي تستر شجرها وتسترها بالاشجار والاوراق وقيل الجنة ما فيه نخل والفردوس
 ما فيه كرم وهي اسم الاران الثواب كلها وهي مشتملة على جحانات كثيرة للحجري اي على ظهر
 الارض من غير حفرة بل هي متماسكة بقدره الله من تحريكها اي تحت الجحانات لاشتمالها على
 الاشجار اي من تحت اشجارها قال مسروق انها حجري من غير اخذ ود الا انها جمع نهر وهي الحجري
 الواسع فوق الجدول ودون البحر الكليل والفرات والمراد الماء الذي يجري فيها لان الانهار
 لا تجري واسند الحجري اليها كما سزا فالجاري حقيقة هو الماء كما في قوله تعالى واسأل
 القرية التي كنا فيها اي اهلها والنخ يحوز فيه فوخ الهاء وسكونها وكذا اكل ما عينه سحر
 حلق وجمع الاول انهم وجمع الاخر انهار واخرج ابن ابي حاتم وابن جبان والطبراني والحكم
 وابن مردويه والبيهقي في البعث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صللم انهار الجنة
 تفجر من تحت جبال مسك كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا اي اطعموا من الجنة طعاما

والمراد بشرة النوع كالفرد قاله سعد التفتازاني واطال الكلام فيه قالوا هذا الذي يؤمن
 من قِبَل في الدنيا وأثوابه مُتَشَابِهًا ووصفت الخرجينات او جملة مستأنفة والمراد ان يشبه
 ونظيره لانه هولان ذات الحاضر لا يكون عين ذات الغائب لاختلافهما وذلك ان اللون
 يشبه اللون وان كان الحجم والطعم والرائحة والمادة مختلفة والضمير في به عائد الى الرزق
 وقيل المراد انهم اتوا بما يرتقونه في الجنة متشابهًا فما يأتهم في اول المنهار يشابه الذي
 يأتهم في آخره فيقولون هذا الذي رزقنا من قبل فاذا اكلوا وجدوا له طعاما غير طعام
 الاول عن ابن عباس ليس في الدنيا ما في الجنة شيء الا الاسماء وعن الحسن في قوله متشابهًا
 قال خيار كراهه يشبه بعضه بعضا لا يدخل فيه الم تر والى ثمار الدنيا كيف تتذوقون بعضه
 عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلوا على اهل الجنة ياكلون ويشربون ولا يبولون ولا
 يتغوطون ولا يمتشطون ولا يبرقون يلهمون الحمل والتسيير كما يلهمون النفس طعامهم
 جشاء ورشحهم كرشح المسك وفي لفظ ورشحهم المسك اخرجه مسلم والمعنى ينضول
 طعامهم يخرج في الجشاء وهو نفس المعدة والرشح العرق ولهم فيها آرز واج مطهرة
 اي في الجنات من الحور العين للمطهرة من البول والغائط والكحيز والولد وسائر الاقدار
 وقيل هن عجايز الدنيا الغصل العرش طهرن من قذرات الدنيا وقيل طهرن من مساوي الاخلاق
 والمعنى انه لا يصيبهن ما يصيب النساء من قذرات الحيز والنفاس والغائط والبراق والغمامة
 وسائر الادناس التي لا يمنع تعلقها بنساء الدنيا والارض واج جمع زوج وهو ما يكون معه
 اخر فيقال زوج الرجل والمرأة وزوجة بالتاء قليل وانها لغة تميم قاله الفراء والزوج ايضا
 الصنف والتفتية زوجان والطهارة النظافة وهم فيها خالدون اي ما كوث ابدان
 والحلد والحلود البقاء الدائم الذي لا ينقطع وقد يستعمل عجايزا فيما يطول دام اولم يدم
 والمراد ههنا الاول لما يشهد له الايات والاحاديث والمعنى لا يخرجون منها ولا يموتون
 وعن ابن عباس في قوله وهم فيها خالدون قال يخرجهم ان الثواب بالخير والشر مقيم على اهل
 ابلا لا تقطع اه وعن سعيد بن جبير خالدون يعني لا يموتون واخرج البخاري ومسلم
 وغيرهما عن ابن عمر عن النبي صلوا على اهل الجنة اهل الجنة واهل النار النار ثم يقولون

مؤذن بينهم يا اهل النار لاموت يا اهل الجنة لاموت كل خالد فيما هو فيه واخرج
الطبراني وابن مردويه وابونعيم من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلعم لوقيل
لاهل النار انكم ما تكونون في النار عدد كل حصاة في الدنيا لفرحوا ولو قيل لاهل الجنة انكم
ما تكونون عدد كل حصاة كخر نواو لكن جعل لهم الابد وقد اخرج ابن ماجه وابن ابى الدنيا
في صفة الجنة والبرار وابن ابي حاتم وابن جبان والبيهقي وابن مردويه عن اسامة بن زيد
قال قال رسول الله صلعم لاهل الجنة ان الجنة لا تظلمها هي ورب الكعبة نور
يتلألأ وربحانة تهتز وقصر مشيد ونهر مطرد وثمرة نضيفة وزوجة حسنة جميلة
وحلل كتانية ومقام في ابد في دار سليمة وفاكهة خضر الحديث والاخبار في وصف
الجنة كثيرة جدا ثابتة في الصحيحين وغيرهما وكذلك في صفات نساء اهل الجنة ما لا
يتسع المقام لبسطه فلينظر في دواوين الاسلام وقد الصالح حافظ محمد بن ابي بكر القيم
النجدي كتابا في احوال الجنة سماه احدى الارواح الى بلاد الافراح لم يولف في الاسلام
قبله مثله وهو اجمع ما جمع في هذا الباب وقد لخصته بحذف الزوائد والاسانيد في
سميته مشيرساكن الغرام الى روضات دار السلام فلا يرجع اليه وقد ثبت عن النبي
صلعم في صفات اهل الجنة في الصحيحين وغيرهما من طريق جماعة من الصحابة ان اهل الجنة
لا يبصقون ولا يتخبطون ولا يتعوطون ان الله لا يستحي ان يضر بمتلا بموضه
انزل الله هذه الآية رد اعلى الكفار لما انكروا ما ضربه سبحانه من الامثال لقولهم
كمثل الذي استوقد نارا وقوله او كصيد من السماء فقلوا ان الله اجل واعلى من ان يضر
الامثال وقد قال الرازي انه تعالى لما بين بالدليل كون القرآن معجزا اورد ههنا شبهة اورد
الكفار قد حافي ذلك واجاب عنها وتقرير الشبهة انه جاء في القرآن ذكر النخل والعنكبوت
والنمل وهذه الاشياء لا يليق ذكرها بكلام الفصحاء فاشتمال القرآن عليها يقدر في فصاحة
فيضا عن كونه معجزا واجاب الله عنهما بان صغر هذه الاشياء لا يقدر في الفصاحة اذا
كان ذكرها مستلزما على حكمة بالغة انتهى ولا يخفاك ان تقرير هذه الشبهة على هذا الوجه
وارجاع الانكار الى مجرد الفصاحة لا مستند له ولا دليل عليه وقد تقدم الى شيء

من هذا صاحب الكشاف والظاهر ما ذكرناه اولا لكون هذه الآية جاء بصيغة
 المتكلمين اللذين هما من كوران قبلها ولا يستلزم استنكارهم لصيرب الامثال بالاشياء
 المحقرة ان يكون ذلك لكونه قاصدا في الفصاحة والاعجاز والحياء تغري وانكسار يعترى
 الانسان من تخوف ما يعاب به وبذم كذا في الكشاف وتبعه الرازي في مقاييس الغريب قال
 القرطبي لا يستحياء الا تقباض عن الشيء والامتناع منه خوفا من موافقة القبيح وهذا مما
 على الله انتهى وقد اختلفوا في تاويل ما في هذه الآية من ذكر الحياء فقبل سماع ذلك لكونه
 واقعا في الكلام المحكي عن الكفار وقيل هو من باب المشاكلة كما تقدم وقيل هو جار على سبيل
 التمثيل وضرب المثل اعتمادا وصنعه والجوض صغار البق الواحدة بعوضة سميت بذلك
 لصغرها قاله الجوهرى وغيره وهو من عجيب خلق الله في غاية الصغر شديد السمع ولربسته
 ارجل واربعه اجنحة وله ذنب وخرطوم مجوف وهو مع صغره يغوص خرطومه في جلد
 الفيل والحماموس والحجل فيبلغ منه الغاية فما فوقها يعنى اللذباب والعنكبوت وما هو
 اعظم منهما في الجنة قال الكسائي والقراء الفاء هنا بمعنى الى وقيل معناها فادونها واصغر
 منها وهذا القول اشبه بالآية لان الغرض بيان ان الله تعالى لا يمتنع من التمثيل بالشيء
 الصغير الحقير قد ضرب النبي صلما مثلا للذباب يجتاح البعوضة وهو اصغر منهما وقد ضرب
 العرب المثل بالمحقرات فقيل هو احقر من ذرة واجمع من نملة واطيش من ذبابة والح من ذبابة
فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا محمد صلما والقران فيعلمون أَنَّهُ يعني ضرب المثل الحق أي الثابت
 الواقع موقعه وهو المقابل للباطل والحق واحدا لحدوث والمراد هنا الاول وقد اتفق المسلمون
 على انه يجوز اطلاق هذا اللفظ على الله سبحانه من رَبِّهِمْ لا يجوز انكاره لان ضرب الامثال
 من الامور المستحسنه في العقل وعند العرب وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فيقولون مَاذَا ارَادَ
اللَّهُ بهذا مثلا أي بهذا المثل والارادة نقيض الكراهة وقيل هي نزوع أي اشتياق
 النفس وميلها الى فعل بحيث يجلها عليه او هي قوة هي مبدل النزوع والاول مع الفعل و
 الثاني قبله وارادته سبحانه ترحيم احد مقدور به على الاخر لا يفتاع او معنى يوجهنا الى الترحيم
 والارادة صفة له خاصة قديمة زائدة على العلم يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا أي من الكفار وذلك انهم

يكذبونه فيزدادون به ضلالاً ويهدوني به كثيراً يعني المؤمنين يصدقونه ويعلمون
 انه حق وهو كالنفس المحللتين السابقتين المصدرتين باما فهو خبر من الله سبحانه وقيل هو
 حكاية لقول الكافرين كانهم قالوا ما امر اد الله بهذا المثل الذي يفرق به الناس الى ضلال
 والهدى وليس هذا الصحيح فان الكافرين لا يفرقون بان في القران شيئاً من الهداية
 ولا يعترفون على انفسهم شيئاً من الضلالة وقد طال المتكلمون الخصام في تفسير
 الضلال المذكور هنا وفي نسبه الى الله سبحانه وقد تقع الرازي في تفسيره في هذا
 الموضوع تنقيحاً نفيساً وجرحاً وطوقاً واوضح فروعاً واصولة فليرجع اليه فانه مفيد جداً
 واما صاحب الكشاف فقد اعتمد هنا على عصاة التي يتوكل عليها في تفسيره فجعل اسماً
 الاضلال الى الله سبحانه لكونه سبباً فهو من الاسناد المجازي الى ملابس للفاعل الحقيقي
 وحكى القرطبي عن اهل الحق من المفسرين ان المراد بقوله يضل يخذل وما يضل يه
 الا الفاسقين يعني الكافرين وقيل المنافقين وقيل اليهود واخلاف في ان هذا من
 كلام الله سبحانه قاله القرطبي والنسق الخرج عن الشيء ذكر معنى هذا الفراء وقد زعم ابن
 الاخرابي انه لم يسمع قط في كلام الجاهلية ولا في شعرهم فاسق وهذا امر ود عليه فقد
 حكى ذلك عن العرب وانه من كلامهم جماعة من ائمة اللغة كابن فارس والحجري وابن
 الاثير وغيرهم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس فواسق الحديث وقال في
 الكشاف النسق الخرج عن القصد ثم قال الفاسق في الشريعة الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة
 انتهى وقال القرطبي الفسق في عرف الاستعمال الشرعي الخرج عن طاعة الله عز وجل فقد
 يقع على من خرج بكفر وعلى من خرج بعصيان انتهى وهذا هو النسب للمعنى اللغوي ولا
 وجه لقصره على بعض الخارجين دون بعض قال الرازي في تفسيره واختلف اهل القبلة
 هل هو مؤمن او كافر فعند اصحابنا هو مؤمن وعند الخوارج انه كافر وعند المعتزلة انه
 لامق من ولا كافر واحتج المخالف بقوله بلئس الاسم الفسوق بعد الايمان وقوله اللب القيان
 هم الفاسقون وقوله حبيب ليكم الايمان وزينه في قلوبكم وكرة اليكم الكفر والفسوق
 والعصيان وهذه المسئلة طويلة مذكورة في علم الكلام انتهى الذين ينقضون عمداً

الله النقض فساد ما أبرم من بناء او جبل او عهد والنقضة ما نقض من جبل الشعر وقيل
 اصل النقض الفسخ وفك المركب والمعنى متقارب والمعنى يتكون ويخالفون واصل
 العهد حفظ الشيء ومراعاته حالاً بعد حال والعهد قيل هو الذي اخذ الله على بني آدم
 حين استخرجهم من ظهره وهو قوله الست بربكم قالوا بلى وقيل هو وصية الله الى خلقه
 وامرهم اياهم بما امرهم به من طاعته ونهيهم اياهم عما نهاهم عنه عن معصيته في كتيبة على السن
 رسله ونقضهم ذلك ترك العمل به وقيل بل هو نصب الادلة على وحدانيته بالسموات
 والارض وسائر مخلوقاته ونقضه ترك النظر فيه وقيل هي ما عهد الى الذين اتوا
 الكتاب لتبينته للناس من بعد ميثاقه الضمير للعهد او لله تعالى قاله السمين
 وعلى الاول مصدر مضاف الى المفعول وعلى الثاني مضاف للفاعل ومن لا ابتدء العاقبة
 فلان ابتداء النقض بعد الميثاق والميثاق العهد المؤكد باليمين مفعول من الوثاق وهي
 الشدة في العقد والربط جميعاً والجمع الموثق والميثاق واستعمال النقض في ابطال العهد
 على سبيل الاستعارة ويقطعون بما امر الله به ان يوصل القطع معروف والمصدر في
 الرحم القطيعة واختلفوا ما هو الشيء الذي امر الله بوضله فقيل الارحام وقيل الاعراض عن
 موالاة المؤمنين وقيل امر ان يوصل القول بالعمل وقيل امر ان يوصل التصديق بجميع
 انبيائه فقطعوا بتصديق بعضهم وتكذيب البعض الاخر وقيل المراد به حفظ شرائعه و
 حدوده التي امر في كتيبه المنزلة وعلى السن رسله بالحفاظة عليهما فهي عامدة وبه قال الجمهور
 وهو الحق والامر هو القول الطالك للفعل وقيل مع العلم وقيل مع الاستعلاء وبه سمي الامر
 الذي هو احد الاحود تسمية للمفعول به بالمصدر فانه مما يقرب به ويقتصدون في
 الاكبرض يعني بالمعاصي وتعويق الناس عن الايمان بحمد صلواتهم والقربان والمراد بالنفسا في
 الارض الافعال والاتقال الخالفة لما امر الله به كعبادة غيره والاخر اربعة بآدم
 بحفظه وبالجملة فكل ما خالف اصلاح شرعاً وعقلاً فهو فساد اولئك هم الخاسرون
 اي المغبونون واصل الخسار والخسران النقصان والخاسر هو الذي نقص نفسه من الفلاح
 والفوز وهو لا يستبدلوا النقض بالوفاء والقطع بالرجل كان عملهم فساداً كما نقصوا

انفسهم من الفلاح والرجح عن قنادة قال ما تعلم الله او عد في ذنب ما وعد في نقض هذه الليناق
 فمن اعطي عهدا لله وميثاقه من ثمرة قلبه فليوف به الله وقد ثبت عن رسول الله صلعم في احاد
 ثابتة في الصحيح وغيره من طريق جماعة من الصحابة النبي عن نقض العهد والوعيد الشديد عليه
 قال مقاتل الخاسرون هم اهل النار وقال بن عباس كل شيء نسبه الله الى غير اهل الاسلام
 مثل خاسر ومصروف وظالم وحجر مرفوسق فانما يعني به الكفر وما نسبه الى اهل الاسلام فانما
 يعني به الذم كيف هو للسؤال عن الاحوال والمراد هنا الاحوال التي يقع عليها الكفر من العسر
 واليسر والسفر والاقامة والكبر والصغر والعز والذل وغير ذلك تكفرون بالله بعد نصب
 الدلائل ووضع البراهين الدالة على وحدانيته وهذا الاستفهام هو اللانكار عليهم ^{للتعجب}
 من حالهم وفيه تبيكيت وتعنيف لهم ثم ذكر الدلائل فقال وكنتم اموانا اي نطقا في اصلا
 اباكم وعلقا ومضغافا احياكم يعني في الارحام بنفخ الروح وفي الدنيا ثم يميتكم اي عند
 انقضاء اجالكم واختلف المفسرون في ترتيب هاتين الموتين والحيا نئين فقول ان المراد
 كنتم اموانا قبل ان تخلقوا اي معدومين لانه يجوز اطلاق اسم الموت على المعدوم لاجتماعهما في
 عدم الاحساس فاحياكم اي خلقكم ثم يميتكم عند انتهاء اجالكم ثم يحييكم يوم القيامة
 الموت بالبعث والمخاض ان المراد بالموت الاول العدم السابق وبالحياة الاولى الخلق والموت
 الثاني الموت للمعمود وبالحياة الثانية الحياة للبعث فجاءت الفاء ثم على بايمهم لتعقيب
 والترخي على هذه التفسير وهو احسن الاقوال قد ذهب الى هذا جماعة من الصحابة فمن بعدهم
 قال ابن عطية وهذا القول هو المراد بالآية وهو الذي لا يحيد للكفار عنه واذا عننت
 نفوس الكفار بكونهم كانوا معدومين ثم احياهم في الدنيا ثم اموانا اي انها لهم الاقرار
 بالحياة الاخرى قال غيره والحياة التي تكون في القبر على هذا التأويل في حكم حياة الدنيا
 وقيل ان المراد كنتم اموانا في ظهورهم عليه السلام ثم اخبركم من طهرهم كما كان ثم يميتكم
 صوت الدنيا ثم بعثكم وقيل كنتم اموانا اي نطقا في اصلا الرجال ثم يحييكم حياة الدنيا
 ثم يميتكم بعد هذه الحياة ثم يحييكم في القبور ثم يميتكم في القبر ثم يحييكم الحياة التي ليس
 بعدها موت قال القرطبي فعلى هذا التأويل هي تلت موتات وتلت احيات وكونهم مو

في ظهر آدم واخراجهم من ظهرة والشهادة عليهم غير كونهم نطقا في اصلاب الرجال فخلق
هذا المجمع اربع موتات واربع احياءات وقد قيل ان الله اوجدهم قبل خلق ادم كاليهايم واما اتم
فيكون على هذا خمس موتات وخمس احياءات وموتة سادسة للعصاة من امة محمد صلعم
كما ورد في الحديث ولكن ناسا صابتهم النار بدينهم فاما اتم الله امانه حتى اذا كانوا اخما
اذن في الشفاعة فنجي بهم الى ان قال فينبئون نبات الحبة في حميل السيل وهو في الصيغين
حديث ابي سعيد ثم اليكم ترجعون اي تراءون في الاخرة الى الله سبحانه فيجازيكم
باعمالكم قال في الكشاك عطف الاول بالفاء وما بعد بهتم لان الاحياء الاول قد تعقب الموت
بغير تراخ واما الموت فقد تراخي عن الاحياء والاحياء الثاني كذلك متراخ عن الموت ان اريد
به التشوؤ تراخيا ظاهرا وان اريد به احياء القبر فنه يكاتب العلم بتراخيه والرجوع الى
الجزء ايضا متراخ عن التشوؤ انتهى ولا يخفاك انه ان اراد بقوله ان الاحياء الاول قد تعقب
الموت انه وقع على ما هو متصفت بالموت فالموت الاخر وقع على ما هو منصف بالحياة وان
الراد انه وقع الاحياء الاول عند اول تصافه بالموت بخلاف الثاني فغير مسلم فانه وقع عند
اخرا وقات موته كما وقع الثاني عند اخر اوقات حياته فنامل هذا وقد اخرج ابن جرير عن
ابن مسعود وناس من الصحابة قال لم تكنوا شيئا فخلقكم ثم يبيتمكم ثم يحييكم يوم القيامة
هو الذي خلق لكم صافي الارض قال بن كيسان اي خلق من اجلكم ما فيها من المعاد
والنبات والحيوان والجمال والجمار لتنعوا به في مصالح الدين والدنيا اما الدين فهو الاختيار
والتفكر في عجائب مخلوقات الله الدالة على وحدانيته واما الدنيا فهو الانتفاع بما خلق فيها
وقيل الام للاختصاص وقيل للملك والاباحة وفيه دليل على ان الاصل في الاشياء المخلوقة الالها
حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الاصل ولا فرق بين الحيوانات وغيرها مما ينتفع به من
غير ضرر وفي التاكيد بقوله جميعا اقوي دلالة على هذا وقد استدل بهذه الآية على تحريم
اكل الطين لانه تعالى خلق لنا ما في الارض دون نفس الارض وقال الرازي في تفسيره ان
لقائل ان يقول ان في جملة الارض ما يطلق عليه انه في الارض فيكون جامعا للوصفين ولا
شك ان العبادن داخله في ذلك وكذلك عزق الارض وما يجري مجرى بعض لها والان

تخصيص الشيء بالذكري ليدل على نفي الحكم عما عداه انتهى وقد ذكر صاحب الكشاف ما هو واضح
 من هذا فقال قان قلت هل لقول من زعم ان المعنى خلق لكم الارض وما فيها وجه صحة قلت
 ان اداد الارض الجهات السفلية دون الغبراء كما نذكر السماء ويراد الجهات العلوية جاز ذلك
 فان الغبراء وما فيها واقع في الجهات السفلية انتهى وما التراب فقد ورد في السنة فخره وهو
 ايضا لا يربح وينفع بل لا ولا لكنه ينفع في صنائع الخمر وليس المراد منفعته خاصة كمنفعة الاكل بل ما يصدق
 عليه انه ينفع به بوجه من الوجوه واما التمس القاتل ففيه نفع لاجل دفع الحيوانات المؤذية و
 قتلها فلا يرد انه لا نفع فيه ثم استوى الى السماء اي قصد وا قبل على خلقها وقيل عن قتال
 ابن عباس ارتفع وقال الازهرى صد امره وكذا ذكره صاحب المحكم وذلك ان الله خلق الارض
 اولاً ثم عمل الى خلق السماء واصل ثم يقتضي تراخي زمانياً ولا زمان هنا فتقيل هي شارة الى التراخي
 بين رتبتي خلق الارض والسماء قاله القرطبي والاستواء في اللغة الاعتدال والانصباب الاستقامة
 وضده الاعوجاج قاله في الكشاف الرازي ويطلق على الارتفاع والعلو على الشيء قال تعالى فاذا
 استويت انت ومن معك على الفلك وقال لتستوا على ظهوره وهذا المعنى هو المناسب
 لهذه الآية وقد قيل ان هذه الآية من المشكلات وقد ذهب كثير من الائمة الى الايمان بها
 وترك التعرض لتفسيرها وخالفهم اخرون وقد استدلل بقوله ثم استوى على ان خلق الارض
 متقدم على خلق السماء وكذلك الآية التي في خم السجدة وقال تعالى في النازعات انتم اشد
 خلقاً ام السماء بناها فوصف خلقها ثم قال والارض بعد ذلك دحها فكان السماء على هذا
 خلقت قبل الارض وكذلك قوله تعالى الحمد لله الذي خلق السموات والارض وقد قيل ان
 خلق جرم الارض متقدم على السماء ودحها متأخر وقد ذكر نحو هذا جماعة من اهل العلم
 وهذا جمع جيد لا بد من المصير اليه ولكن خلق ما في الارض لا يكون الا بعد الدح والاية
 المذكورة هنا دل على انه خلق ما في الارض قبل خلق السماء وهذا يقتضي بقاء الاشكال
 وعدم التخلص عنه بمثل هذا الجمع وقال الفراء الاستواء في كلام العرب على وجهين احدهما
 ان يستوي الرجل وينتهي شبا به وقوته اول يستوي من اعوجاج وقال البيهقي الاستواء بمعنى
 الاقبال صحيح لان الاقبال هو القصد والقصد هو الارادة وذلك جائز في صفات الله وقال

سفيان بن عيينة اي قصد اليها وقيل على دعوى تكليف ولا تخديد واختار الطبري وقال
ابو العالية استوى ارتفع وقال قنادة ان السماء خلقت اول حكاة عنه الطبري والحق في
ذلك يطول وقد استفاد الرازي في تفسيره واجاب عنه بوجوه ثم قال الجواب الصحيح ان قوله
ثم ليس للترتيب ههنا وانما هو على جهة تعديد النعم والله اعلم فسوف نذكر اي عدل خلقهن
فلا اعوجاج فيه ولا فطور وقيل معناه سوي سطوحهن بالاملاس وقيل جعلهن سواء
سبع سموات مستويات لاصدغ فيها ولا فطور وفي هذا التصحيح بان السموات سبع واما
الارض فلم يات في ذكر عدد ها الا قوله تعالى ومن الارض مثلهن فليل في العدد وقيل
في غلظهن وما يبينهن وقال الماء وردي ان الارض سبع ولكن لم يفتق بعضها من بعض ^{والصحيح}
انها سبع كالسموات وعلى انها سبع ارضين متفاصلة بعضها فوق بعض تخص دعوة الاله
ياهل الارض العليا ولا تلزم من في غيرها من الارضين وان كان فيها من يعقل من خلق
مميز وفي مشاهدتهم السماء واستمدادهم للضوء منها قولان احدهما انهم يشاهدون
السماء من كل جانب من ارضهم ويستمدون ايضا منها وهذا قول من جعل الارض ^{سطح}
والثاني انهم لا يشاهدون السماء فان الله تعالى خلق لهم ضياء يستمدون منه وهذا قول
من جعل الارض كرية وفي الآية قول ثالث حكاة الطيبي عن ابي صالح عن ابن عباس انها
سبع ارضين منبسطة ليس بعضها فوق بعض تفرق بينهما البحار ونظير جميعها السماء ^{تتد}
وسياقي تحقيق ما هو الحق في الخسوسة الطلاق انشاء الله تعالى وقد ثبت في الصحيح قوله
صلح من اخذ من الارض شبرا ظل اطوقه الله من سبع ارضين وهو ثابت من حديث عائشة
وسعيد بن زيد وقد اظن الرازي في تفسيره في بيان السموات هل هي سبع او ثمان ذكر
مذاهيب الحكماء في ذلك واجابهم بوجوه ثم قال اعلم ان هذا الخط مما يذهبك على انه لا
سبيل للعقول البشرية الى ادراك هذه الاشياء وانه لا يحيط بها الا علم فاطرها وخالقها
فوجب الاقتصار فيه على الدلائل السمعية فان قال قائل فهل يدل التنزيص على سبع
سموات على نفي العدد الزائد قلنا الحق ان تخصيص العدد بالذكر لا يدل على نفي الزائد ^{تتد}
وفي هذا الشارة الى ما ذكره الحكماء من الزيادة على السبع ونحن نقول نه لم يأتنا عن الله

ولا عن رسوله الا السبع فقطصر على ذلك ولا نعمل بالكزاية الا اذا جاءت من طريق الشرح
 ولم يأت شي من ذلك عن ابن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة في هذه الآية قالوا
 ان الله كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئاً قبل الماء فلما اراد ان يخلق الخلق اخرج من الماء
 دحاًناً فارتفع فوق الماء فسمى عليه سماء سما ثم ابس الماء فجعله ارضاً واحدة ثم فقها
 سبع ارضين في يومين الاحد والاثنين فخلق الارض على حوت وهو الذي ذكره في قوله
 ان والقلم والحوت قائم على ظهر صفاة والصفاء على ظهر ملك الملك على صخرة والصخرة في الريح وهي الصخرة التي
 ذكر لقمان ليست في السماء ولا في الارض فتحرك الحوت فاضطرب فتزلزلت الارض فاذ
 عليها الجبال فقربت فذلك قوله تعالى وجعل نهار واسي ان تميد بكر وخلق الجبال فيها
 واقوات اهلها وسخرها وما ينبغي لها في يومين في الثلاثاء والاربعاء وذلك قوله انكم
 لتكفرون بالذي خلق الارض الى قوله وبارك فيها يقول انبت شجرها وقد فيها اقواتها
 يقول اقوات اهلها في اربعة ايام سواء للساثلين يقول من سأل فهكذا الامر ثم استوى على
 السماء وهي دحان وكان ذلك الدحان من تنفس الماء حين تنفس فجعلها سماء واحدة
 ثم فقها فجعلها سبع سموات في يومين في الخميس والجمعة وانما سمي يوم الجمعة لانه
 جمع فيه خلق السموات والارض واوحى في كل سماء امرها قال خلق في كل سماء خلقها من
 الملائكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال اللزد وما لا يعلم ثم زين السماء الدنيا بالكواكب
 فجعلها اذينة وحفظها من الشياطين فلما فرغ من خلق ما احب استوى على العرش اخرج
 البهيقي وابن المنذوبين ابي حاتم وابن جرير وقد ثبت عن النبي صلعم من حديث ابي هريرة
 في الصحيح قال اخذ النبي صلعم بيدي فقال خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم
 الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق للكر وه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبت
 فيها الدواب يوم الخميس وخلق ادم يوم الجمعة بعد العصر وقد ثبت عن النبي صلعم من
 طرق عند اهل السنن وغيرهم عن جماعة من الصحابة احدث في وصف السموات و
 ان غلط كل سماء مسيرة خمسمائة عام وما بين كل سماء الى سماء خمسمائة عام وانها سبع
 سموات وان الارض سبع ارضين ولم يأت في التزويل ولا في السنة المطهرة تصريح بان

فيهن من يعقل من العوالم والا وادم وانبياؤهم والا نار من اصحابه ومن بعدهم ان جاء بسببه
 صحيحا تصح للاحتجاج على ذلك فكيف بمالم يصح سنده او صحه ولكن لم يتابع عليه وتوابعه ولكن لم يصح
 نص من الله ورسوله وكذلك ثبت في صف السماء ان من جملة من الصحابة وقد ذكر السيوطي في ذلك
 المنشور بعض ذلك في تفسير هذه الآية وانما تركنا ذكره هنا لكونه غير متعلق بهذه الآية
 على الخصوص بل هو متعلق بما هو اعلم منها وهو بكل شيء عليم أي يعلم الخفيات كما يعلم
 الكليات وانما اثبت سبحانه لنفسه العلم بكل شيء لانه يجب ان يكون علما لجميع ما ثبت
 انه خالقه واذا قال ربك ابي واذكر يا محمد اذ قال وكل ما ورد في القرآن من هذا النسخة
 سبيله وقيل اذ ائدة والاول اوجه للملائكة جمع ملك بوزن فعل قاله ابن كيسان وقيل
 جمع ملاك بوزن مفعول قاله ابو عبيدة و اراد بالملائكة الذين كانوا في الارض وذلك
 ان الله تعالى خلق الارض واسكن فيها الجن واسكن في السماء الملائكة فانفست الجن في
 الارض فبعث اليهم طائفة من الملائكة فظروهم الى جزائر البحار ورؤس الجبال واقاموا
 مكانهم وقيل القول لمطلق الملائكة وكان ذلك تعليما للشاورة وتعظيما لادم وبيانا لكون
 الحكمة تقتضي ايجاد ما يغلب خيرة على شره واللام في الملائكة للتبليغ وهو احد المعاني التي
 جاءت لها اللام في جاكيل في الارض خليفة أي خالق بدل منكم ورافعكم الي وجاعل
 هنا من جعل المتعدي الى مفعولين وذكر المطرزي انه معنى الخالق وذلك يقتضي بمتعه
 الى مفعول واحد وصيغة اسم الفاعل بمعنى المستقبل والارض هنا هي هذه الغبراء ولا يختص
 ذلك بمكان دون مكان وقيل انها مكة كما ورد في مرسل ضعيف وقال ابن كثير انه مدراج
 والخليفة هنا معناه الخالف لمن كان قبله من الملائكة ويجوز ان يكون بمعنى الخلوفا اي
 يخلفه غيره قيل هو ادم كما دل عليه السياق وقيل كل من له خلافة في الارض ويقوم لاول
 قوله خليفة دون الخلائف واستغنى بذكر ادم عن ذكر من بعده والصحيح انه انما سمى خليفة
 لانه خليفة الله في ارضه لا قامة حدوده وتنفيذ قضاياه قيل خاطب الله الملائكة بهذا
 الخطاب للشورة ولكن لا يستخرج ما عندهم وقيل خاطبهم بذلك لاجل ان يصدر منهم ذلك
 السؤال فيما يوبن بذلك الجواب وقيل لاجل تعليم عباده مشرعية المشاورة لهم وظاهره

انهم استنكروا استخلاف بني ادم في الارض لكونهم مظنة للانساد في الارض وانما قالوا
 هذه المقالة قبل ان تتقدم لهم معرفة ببني ادم بل قبل وجود ادم فضلا عن دريته لعلم
 قد علموه من الله سبحانه بوجه من الوجوه لانهم لا يعلمون الغيب قال بهذا جماعة من المفسرين و
 قال بعض المفسرين ان في الكلام خذوا والنقد يراي جاعل في الارض خليفة يفعل كذا او كذا
 فكم هو ذلك وقالوا اي استبكتنا فاعلم اخفي عليهم من الحكمة الباهرة وليس باعتراف على الله
 ولا ظعن في بني ادم على وجه الغيبة فانهم اعلى من ان يظن بهم ذلك لقوله بل عبادكم مومنان
 وانما عرفوا ذلك باخبار من الله وتلق من اللوح المحفوظ وقياس لاحد النقلين على الاخر
اَلتَّجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا بِالْمَعَاصِي بِمَقْتَضَى الْقُوَّةِ الشَّهْوَانِيَّةِ وَالْفَسَادُ ضِدُّ الصَّلَاحِ
وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ بِمَقْتَضَى الْقُوَّةِ الغَضْبِيَّةِ كَمَا فَعَلَ الْجَنُّ وَسَفَكَ الدِّمَّ صَبَّهُ قَالَ ابْنُ
فَارَسٍ وَالْجَوْهَرِيُّ وَالْمُهَذَّبِيُّ وَلَا يَسْتَعْمَلُ السَّقَاتُ الْاِفْئَالَ دَمٌ وَمُخْنٌ تَسْبِيحٌ
 ا - نقول سبحان الله وبجوه وهي صلوة الخائف وعليها يرزقون عن ابي ذر ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سئل اي الكلام افضل قال ما اصطفى الله ملائكة اولعباده سبحان الله وبجوه
 اخرجه مسلم وقال ابن عباس كل ما جاء في القرآن من التسبيح فكل من اذنه
 الصلوة فيكون المعنى ومخن نصلي لك واصل التسبيح في كلام العرب التنزيه والتعجيل من
 السوء على وجه التعظيم فيكون ومخن نزهة عن كل سوء وتقيصة لمحمد كاي حامدين
 لك او متلبسين بمحمد فانه لو لانعامك علينا بالتوفيق لم نتكلم من ذلك ونقدس لك
 واصل النقد ليس التطوير اري ونظهر لك عن النقائص وعن كل ما لا يليق بك من سوء وما نسب
 اليك المخرجون واقره الجاحدون وذكر في الكشاف ان معنى التسبيح والتقدير واحد
 وهو تبيد الله من السوء وفي القاموس وغيره من كتب اللغة ما يرشد الى ما ذكرناه والتا
 خير من التاكيد خصوصا في كلام الله سبحانه وقيل معناه نظهر انفسنا اطاعتك وعبادتك
 ولا اولى وعن ابن مسعود وناس من الصحابة نقد من لك اي نصلي لك وقال مجاهد
 نعظمك ونكبرك واللاهزائدة والجملة حال اي فحق احق بالاستخلاف ولما كان سؤالهم واقعا
 على صفة تستلزم اثبات شيء من العلم لانفسهم اجاب الله سبحانه عليهم فقال قال ابي

أعلم ما لا تعلمون وفي هذا الاجمال ما يفني عن التفصيل لان من علم ما لا يعلم المخاطبة
 كان حقيقا بان يعلم ما يصدر عنه وعلى من لا يعرف ان يعترف لمن يعلم بان اتصاله
 صادرة على ما يوجب العلم وتقتضيه المصلحة الواجبة والحكمة البالغة ولم يذكر متعلق
 قوله تعلمون ليفيد التعميم ويذهب السامع عند ذلك كل مذهب ويعترف بالعجز ويقر
 بالقصور عن ابن عباس قال ان الله اخرج ادم من الجنة قبل ان يخلقه وقد كان فيها
 قبل ان يخلق بالفي عام الجن بنو الجن فانسد وافي الارض وسفكو الدماء فلما انسدوا
 في الارض بعث الله عليهم جنودا من الملائكة فضربوهم حتى الحقوهم شبرا البرجم فلما قال اني
 جاعل في الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء كما فعل الجنان
 فقال اني اعلم ما لا تعلمون اخرجهم الحرام وصحبه عنه وفي الباب ثامن من الصحابة كثيرة
 عن قتادة كان في علم الله انه سيكون من الخليفة انبياء ورسول وقوم صالحون وسلكوا
 الجنة وقيل علم انهم يذنبون ويستغفرون فاغفر لهم وقيل اعلم من وجود المصلحة والحكمة
 ما لا تعلمون انتم وقد ثبت في كتاب الحديث المتبعة احاديث من طريق جماعة من الصحابة في
 صفة خلقه سبحانه لا ادم وهي موجودة فلا تطول بذكرها وعلم ادم الاسماء كلها سمي ادم
 لانه خلق من اديم الارض وقيل لانه كان ادم اللون ولما خلق الله ادم ولم يخلق له اسما
 الاشياء كلها قال في اللغات وما ادم الاسم اعجمي واقراب مروان يكون على فاعل اشتقا
 من الادمة وغيرها تصنف قاله البيضاوي وقال السمين بعد كلام طويل ان ادعاء الاشتقا
 فيه بعيد لان الاسماء الاجممية لا يدخلها اشتقاق ولا تصريف انتهى والاسماء هي العبارات
 المراد اسما للسميات قال بذلك اكثر العلماء وهو المعنى الحقيقي للاسم والتاكيد بقوله كلها
 يفيد انه علمه جميع الاسماء ولم يخرج عن هذا شي منها كما نأما كان وقال ابن جرير انها
 اسما الملائكة واسماء ذرية ادم ثم يخرج هذا وهو غير صحيح وقيل صنعة كل شي قال ابن عباس
 علمه اسم كل شي حتى القصعة والقصعة وقيل خلق الله كل شي من الحيوان والجماد وغير ذلك
 وعلم ادم الاسماء كلها فقال يا ادم هذا بعير وهذا فرس وهذه شاة حتى اتى على ارضها وقيل علمه
 اللغات كلها اي جميع اللغات لكن بنى وتفرقوا في اللغات فحفظ بعضهم العربية ونسي غيرها والراجح

علم الاسماء لفظاً ومعنى مفرد او مركباً حقيقة ومجازاً والمراد بالاسم ما يدل على معنى ذاتاً كما
 اجر ما فهو اعم من الاسم والفعل والحرف وقال في المظهرى وعندي ان الله علم ادم
 الاسماء الالهية كلها ثم رجع هذا الكلام طويل وهو غير ارجح مع ما فيه من البعد والتكلف
 ولم يقل به احد من المفسرين وبإياه ظاهر النظم وسيأتي ثم عرضهم على الملائكة
 يعني تلك الاشخاص وانما قال عرضهم ولم يقل عرضها لتعليق العقلاء عليهم واختلفت
 اهل العلم هل عرض على الملائكة التسميات والاسماء والظاهر الاول لان عرض نفس
 الاسماء غير واضح وعرض الشيء اظهره قال ابن عطية والذي يظهر ان الله علم ادم الاسماء
 وعرض عليه مع ذلك الاجناس اتخاها ثم عرض تلك على الملائكة وسأهم عن اسماء
 مسمياتها التي قد تعلمها ادم فقال لهم ادم هذا اسمه كذا وهذا اسمه كذا قال الماوردى
 فكان الاصح توجه العرض الى التسمي ثم في زمن عرضهم قولان احدهما انه عرضهم بعد ان خلقهم
 الثاني انه صوّبهم بقلوب الملائكة ثم عرضهم فقال انبؤ في اي اخبار وفي امر تعجزون والنبأ
 خبره وفائدة عظيمة وايثاره على الاخبار لا الايدان برفعة شأن الاسماء وعظم خطرها باسماء
 هو كذا لان كنتم صادقين اي اخلق خلقا الا كنتم افضل منهم واعلم امره سبحانه للملائكة
 بهذا القصد التبكيت لهم مع علمه بانهم يعجزون عن ذلك قالوا يعني الملائكة سبحانك
 تعزيبك وذلك لما ظهر عجزهم وفيه اشعار بان سواهم كان استفساراً ولم يكن اعتراضاً
 وسبحان مصدر لا يكا يستعمل الامضا فانصوباً باضمار فعله كما اذا لله لا يحلم لنا الا كما
 علمتنا اي انك اجل من ان نخط بشي من علمك الا ما علمتنا انك انت العليم اي يخلقك
 وهو من اسماء الصفات التامة وهو المحيط بكل المعلومات الحكيم اي في امرك وله
 معنيان احدهما انه القاضي العدل الثاني المحكم للامر كمال يتطرق اليه الفساد قال
 يعني الله تعالى يا ادم انبئهم باسمائهم وذلك لما ظهر عجز الملائكة فسمي كل شي باسمه
 وذكر وجه الحكمة التي خلقها بان قال لهم هذا الحجر يسمى القصعة وحكمته وضع اطعاً
 فيه وهكذا فلما انبأهم باسمائهم قال يعني الله تعالى اقل لكم يا ملائكتي اي اعلموا
 غيب السموات والارض يعني ما كان وما سيكون وذلك انه سبحانه علم احوال ادم قبل

ان تخلقه وفي اختصاصه بعلم غيب السموات والارض رحماً يتكلفه كثير من العباد من
الاطلاع على شيء من علم الغيب كما ينبغي والكهان واهل الرمل والبحر والشعوذة واعلم
ما تبدون وما كنتم تكتمون اي ما تظهرون وما تأسرون كما يفيد . معنى ذلك عنده
العرب ومن قسرة بشي خاص فلا يقبل منه ذلك الابدليل واذا قلنا الملائكة اسجدوا
لادم قيل هذا خطاب مع ملائكة الارض والارض انه خطاب مع جميع الملائكة وهو
الظاهر من قوله فسجد الملائكة كلهم اجمعون والسجود معناه في كلام العرب التذلل و
الخصوع وغايته وضع الوجه على الارض والاسجاء اقامة النظر في هذه الآية فضيلة لادم
عليه السلام عظيمة حيث اسجد الله له ملائكته وقيل ان السجود كان لله ولم يكن لادم و
انما كانوا مستقبلين له عند السجود ولا ملجئ لهذا فان السجود للبشر قد يكون جائزاً في بعض
الشرائع بحسب ما تقتضيه المصالح وقد دللت هذه الآية على ان السجود لادم وكذلك الآية الاخرى
اعنى قوله فاذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين وقال تعالى ورضع ابوه
على العرش وخر لله سجداً فلا يستلزم تحريمه لغيره في شريعة نبينا محمد صلماً ان يكون
كذلك في سائر الشرائع ومعنى السجود هنا وضع الجبهة على الارض واليه ذهب الجمهور
وقال قوم هو مجرد التذلل والانقياد والا اول اول وقد وقع الخلاف هل كان السجود من
الملائكة لادم قبل تعليمه لاسماء ام بعده وقد اطلق البحث في ذلك البقاعى في تفسيره
وظاهر السياق انه وقع التعليم وتعبه الامر بالسجود وتعبه اسكانه الجنة ثم اخراجه
منها واسكانه الارض وفي هذه الآية دليل المذهب اهل السنة في تفضيل الانبياء على
الملائكة وهذه القصة ذكرت في القرآن في سبع سور في هذه السور والاخران الحجر والاسراء
الكهف وطه ووصل ولعل السرفي تكبيرها تسلياً رسول الله صلماً فانه كان في محبة عظيمة
في قومه واهل زمانه فكانه قال اول لا تري ان اول الانبياء وهو ادم كان في محبة
عظيمة للخالق ذكره الخطيب والظاهر انه لا ظهراً شرف ادم وفضله على سائر الخلق اجتمعت
الملائكة وليس في هذه القصة ما يدل على محبة ادم فسجدوا وكان السجود يوم الجمعة من
وقت الزوال الى العصر قيل اول من سجد لادم جبرئيل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم عزرائيل ثم

للملائكة المقربون والله اعلم الا ابلليس استثناء متصل لانه كان من الملائكة على ما قاله
 الجمهور قال شهر بن حوشب وبعض الاصويين كان من الجن الذين كانوا في الارض فيكون
 الاستثناء على هذا منقطعا واستدلوا على هذا بقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم و
 يفعلون ما يؤمرون ويقوله تعالى الا ابليس كان من الجن والجن غير الملائكة واجابوا بالثبوت
 بانه لا يمتنع ان يخرج ابليس عن جملة الملائكة لما سبق في علم الله من شقائه عدل الله لا يستل
 عما يفعل وليس في خلقه من نار ولا تركب الشهوة فيه حين غضب الله عليه ما يدفع عنه من
 الملائكة وايضا على تسليم ذلك لا يمتنع ان يكون الاستثناء متصلا تغليباً للملائكة الذين
 هم الوف مؤلفة على ابليس الذي هو فرد واحد بين اظهرهم وسمي به لانه ابلس من رحمة الله
 اي يس وكان اسمه عزرايل بالسرانية وبالعربية الحارث فلما عصى غير اسمه فسمي ابليس
 وغيرت صورته قال ابن عباس كان ابليس من الملائكة بدليل انه استثناء منهم وقيل
 انه من الجن وانه اصل الجن كما ان ادم اصل الانس والاول اصح لان الخطاب كان مع الملائكة
 فهو داخل فيهم ثم استثناء منهم وعليه اكثر المفسرين كالنحو في واحد من القاضيين قالوا
 المعنى كان من الجن فعلا ومن الملائكة نفعاً اولان الملائكة قد يسمون جنّاً اخفاً ثم ابي
 امتنع من فعل ما أمر به من السجود فلم يسجد واستكبر اي تعظم عن السجود لادم والاستكبار
 الاستعظام للنفس وقد ثبت في الصحيح عنه صلوات الله عليه وسلم ان الكبر ببطر الحق وغط الناس وفي رواية
 غص الناس وانما قدم الابهاء عليه وان كان متأخر عنه في الترتيب لانه من الافعال المظاهرة
 بخلاف الاستكبار فانه من افعال القلوب اقتصر في سورة ص على ذكر الاستكبار وفي
 سورة الحجر على ذكر الابهاء وكان من الكافرين اي من جنسهم في علم الله تعالى وانما وجبت
 له النار لسابق علم الله تعالى بشقاوته وقيل ان كان هنا بمعنى صار قال ابن فورك ان خطاه
 تردة الاصول وافادة الآية استقباح التكبر والخوض في سر الله تعالى وان الامر للوجوب
 وقتلنا هو من خطاب الاكابر والعظماء اخبر سبحانه عن نفسه بصيغة الجمع لانه ملك الملوك
 يا ادم اسكن انت و زوجك الجنة اي اتخذ الجنة ماوى ومنزلاً ومسكناً وهو محل السكن
 واما ما قاله بعض المفسرين ان قوله اسكن تنبيه على الخروج لان السكنى لا يكون ملكاً واحداً

ذلك من قول جماعة من العلماء ان من اسكن رجلا منزلا له فانه لا يملكه بذلك وان لم يخرج منه فهو معنى عربي والواجب لاخذ بالمعنى العربي اذ لم يثبت في اللغز حقيقة شجرة والزوج هي حواء بالمد وهي في اللغة الفصيحة بغيرها وقد جاء بها قليلا كما في صحيح مسلم قال يا فلان هذه زوجتي فلانة الحديث وكان خلق حواء من ضلعها لايسر فلذا كان كل انسان ناقصا ضلعاً من الجانب الايسر فجمرة اليمين اضلاعها ثمانية عشر وجهة اليسار اضلاعها سبعة عشر قصة خلقها مبسوطة في كتب السنة لا تطول بذكرها هنا واختلافوا في الحنة التي اُس ادم بسكنها كما قيل انها حنة كانت في الارض وقيل هي دار الخبز والتواب قد استقر الحافظان القيم في كتابه حادي الارواح الى بلاد الافراح دلائل الفريقين من غير تصريح رجحان احد القولين وقيل القول الصحيح انها دار الخبز وقيل الصحيح القول الاول وقيل كقول القولين ممكن فلا وجه للقطع والاولى الوقف والله تعالى اعلم وكلاهما اي اجمعاً بين الاصح والاكل من رزق الجنة رعداً رعد العيش تسع ولان اي رزق واسع لين وارعد القوم اخصبوا والرعيدة الزبد حيث شئتوا اي في اي مكان من الجنة شئتوا وسع الامر عليهما اناحة لليلة والعذب في تناول من الشجرة المنهي عنها من بين اشجارها التي لا تنحصر وكما تقر باهذه الشجرة يعني للاكل والقرب للدنو قال الاصمعي والتمهي عن القرب فيه سد اللذة وقطع للسيولة ولهذا جاء به عوضاً عن الاكل ولا يخفى ان النبي عن القرب لا يستلزم النبي عن الاكل لانه قد يأكل من ثمرة الشجرة من هو بعيد عنها اذا حمل اليه فالاولى يقال المنع من الاكل مستفاد من المقام والشجر ما كان له ساق من نبات الارض وواحدة شجرة واختلف اهل العلم في تعيين هذه الشجرة فقيل هي الكرم وقيل هي السنبلية قاله ابي عبيد بن وهب عنه طريق صحيح وقيل التين وقيل الحنطة وقيل اللوز وقيل الخنقة وقيل هي شجرة القلم وقيل الكافور وقيل الاترج وقيل هي شبه الابر وتسمى لدة وهذا مروى عن جماعة من الصحابة فمن بعدهم وقيل عن جنس من الشجرة وقيل ليس في ظاهر الكلام ما يدل على التبيين اذ لا يخفى اليه لانه ليس المقصود تعريف عين تلك الشجرة وما لا يكون مقصود الا يجب بيانه فتكوننا من الظالمين يعني ان اكلنا من هذه الشجرة ظلمنا انفسنا فمن جوز ارتكاب ذلك نوب

الانبياء قال ظلم نفسه بالمعصية والظلم اصله وضع الشيء في غير موضعه ومن لم يجوز ذلك
 على الانبياء حمل الظلم على انه فعل ما كان الاولى ان لا يفعله وكلام اهل العلم في عصمة
 الانبياء واختلاف مذاهيبهم في ذلك مدون في مواظنه وقد اطال البحث في ذلك الرازي
 في تفسيره في هذا الموضوع فليرجع اليه فانه مفيد فَاَنْزَلْنَاهُمْ الشَّيْطَانَ اي استزل ادم وسخا
 عنهما اي الخنة ودعاهما الى الزلة وهي الخطيئة اي استزلهما واوقعهما فيها وقيل من الاراذل
 وهي التخيبة اي نخأهما وقيل من الزوال وقد اختلف اهل العلم في الكيفية التي ضلها الشيطان
 في اذلالهما فقيل انه كان ذلك بمشاهدة منه لهما واليه ذهب الجمهور واستدلوا على
 ذلك بقوله تعالى وقاسمهما اني لكانن الناصحين والمقاسمة ظاهرها المشاهدة وقيل لم يصد
 منه الا مجرد الوسوسة والمفاعة لا يست على باهما بل للمبالغة وقيل غير ذلك فَاَخْرَجْنَاهُمَا
مِمَّا كَانَا فِيهَا اي صرفهما عما كانا عليه من الطاعة الى المعصية وقيل الضمير للجنة وعلى هذا
 فالفعل مضمّن معنى ابعدهما وانما نسب لك الى الشيطان لانه هو الذي تولى اغواء ادم
 حتى اكل من الشجرة وَقُلْنَا اهْبِطُوا اي انزلوا الى الارض خطاب لادم وسخا وخرطبا بما
 يناكب به الجمع لان الاثنين اقل الجمع عند البعض من ائمة العربية وقيل انه خطاب الى
 ولائليس وللحجة فهبط ادم بسر نديب من ارض الهند على جبل يقال له نوح واهبطت سخا
 بجدة وابلليس بالايالة من اعمال البصرة والحجة باصبهان وقيل خطاب لهما ولذا رتبتهما
 لما كانا اصل هذا النوع الانسا في جعلهما بمنزلة ويدل على ذلك قوله بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ
 فان هذه الجملة الواقعة حاكمتين للهيئة الثابتة للمؤمنين بالهبوط تفيد ذلك يعني العداوة
 التي بين المؤمنين للمؤمنين من جنس ادم بين الميسر واليه الاشارة بقوله تعالى ان الشيطان لكم عدو
 فاتخذوه عدوا واول العداوة خلاف الصديق وهو من عدى اذا ظلم والعد وان الظلم الصريح
 وقيل انه ما خرج من المحاجر يقال عداه اذا جاز ونزه والمعنيان متقاربان فان من ظلم فقد
 تجاوز قال ابن فارس العدا واسم جامع للواحد والاثنين والثلاثة والعداوة التي بين يتي
 ادم والحجة هي ما روى عن ابن عباس قال قال رسول الله صلّم من ترك الحيّات فحق
 طلبهن فليس منّا كما سلمناهن منذ حاربناهن اخرجه البرد اود وله عن ابن مسعود ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الحيات كلهن فمن خاف من ثأرهن فليس مني وفي رواية الألبان
 الأبيض الذي كانه قضيب فضة وعن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن بالمدينة
 جنا قد أسلموا فإذا رأيتهم منهم شيئاً فاذنوه ثلاثة أيام فإن بدل الكرم بعد ذلك فاقتلوه فإنما
 هو شيطان وفي رواية إن بهذا البيوت عوام فإذا رأيتم منها شيئاً فمنعوا عليه ثلاثاً فإن
 ذهب وإلا فاقتلوه فإنه كافر وكفر في الأرض مستقر المراد بالمستقر موضع الاستقرار ومنه
 أصح اب الجنة يومئذ خير مستقر وأقد يكون بمعنى الاستقرار ومنه إلى ربك يومئذ المستقر
 فالآية محتملة للمعنيين ومثلها قوله جعل لكم الأرض قرناً ومنتاعاً مما ستقنع به من المأكول
 والمشروب والملبوس ونحوها أي ببلغه ومستقنع إلى حين أي إلى وقت انقضاء أجاز الكرم
 اختلف المفسرون في قوله حين فقيل ال الموت وقيل إلى قيام الساعة وأصل معنى الحين في
 اللغة الوقت البعيد ومنه هل أتى على الإنسان حين من الدهر الحين الساعة ومنه تقول
 حين ترى العذاب والحين القطعة من الدهر منه فذره في غيرهم حتى حين أي حتى نفخ
 الأجرم ويطلق على السنة وقيل على ستة أشهر منه توثق أكلها كل حين ويطلق على المساء
 الصباح ومنه حين تقسون وحين تصبحون قال ابن العربي الحين الجهول لا يتعلق به حكم في
 الحين المعلوم سنة فتلقى آدم من ربه كلمة ووعده أن تلقى أخاه يمشي عليه
 بها وقيل فهمه لها وظانته لما تضمنته وأصل معنى التلقى الاستقبال أي استقبال الكلمات
 الموجبات إليه وقيل إن معنى تلقى تلقن ولا وجه له في العربية واختلفوا سلف في تعيين هذه
 الكلمات فعن ابن عباس قال هي قوله ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من
 الخاسرين وعنه قال علم شأن الحج وهي الكلمات وعن عبد الله بن زيد قال لا إله إلا أنت سبحانك
 وبحمدك عملت سوءً وظلمت نفسي فأرحمني أنك أنت أرحم الراحمين وروي نحو عن ابن مسعود
 بن جابر كتاب عليه أي فيجاء ونزعته وغفر له وأصل التوبة من تاب يتوب إذا رجع إليه هو التوب
 أي الرجوع على عباده بقبول التوبة الرحيم بخلقته قلنا أهبطوا منها جميعاً أما في زمانك أحد
 أو في أزمنة متفرقة لأن المراد الاشتراك في أصل الفعل وهذا هو الفرق بين جأ وأجيبأ
 جأ وأمعني هو الأربعة أو آدم وهو أذيتهما وكرر قوله أهبطوا للتوكيد والتغليظ وقيل

انه لما تعلق به حكم غير الحكم الاول كرهه ولا تراحم بين المقضيات فقد يكون التكرير لادب
 معاً اخرج عبد بن حميد والحاكم وصححه ابن عباس قال اسكن ادم الجنة الا ما بين صلوة
 العصر الى غروب الشمس وعنه ما غابت الشمس من ذلك اليوم حتى هبط من الجنة وعن الحسن
 قال لبث ادم في الجنة ساعة من نهار تلك الساعة مائة وثلاثون سنة من ايام الدنيا و
 اخرج البخاري والحاكم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو لبثوا في الجنة ولو اخرجوا من الجنة
 ذوبها وقد ثبت احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة في الصحابين وغيرهما في حاجة ادم
 ووصى عليه السلام وحج موسى بقوله ان الله مني على امر قد ربه الله علي قبل ان اخلق وعلى ابن
 عباس قال اول ما هبط الله ادم الى ارض الهند وعنه الى ارض بين مكة والطائف وعن
 علي طيب ربح الارض الهند هبط بها ادم فعلق شجرها من ربح الجنة وقد روي عن جماعة
 من الصحابة ان ادم هبط الى ارض الهند منهم جابر وابن عمر وعلي وقد روي عن جماعة
 من الصحابة والتابعين ومن بعدهم حكايات في صفة هبوط ادم من الجنة وما هبط معه
 وما صنع عند وصوله الى الارض ولا حاجة لنا بسط جميع ذلك وقد ذكر طرف منها الحافظ
 ابن القيم في المحادي فاما آيَاتُ تَبَيَّنَتْ كَمَا يُؤْتِي هُدًى اِي رَشْدٍ وَبَيَانَ وشرعية وقيل كتاب و
 رسول وقيل التوفيق لله لهداية فمن تبع هداي فلا خوف عليهم فيما يستقبلهم وقيل عنه
 الفرع الاكبر وَلَا يَخْرُفُونَ اِي على ما خلفوا وقاتهم من الدنيا وقال ابن جبير لا خوف عليهم
 في الآخرة ولا يخرنون للوث والخنوف هو الذعر ولا يكون الا في المستقبل والخرن ضد السرور
 قال البيهقي حزنه لغة قريش وخرنه لغة تميم والذين كُفِرُوا اِي محمد واعطف على من تبع
 قسيم له وَلَا يَأْتِيَنَّ اِي بالقران أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ اِي يوم القيمة وصحبة اهل النار
 لها بمعنى الاقتران والملازمة فِيهَا كَاذِبُونَ اِي لا يخرجون منها ولا يوتون فيها اَقْبَعُ
 قسم ثالث وهو من امن ولم يعمل الطاعات فليس اخلافي الايتين وقد تقدم تفسير الخلود
يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اتَّقُوا المفسرون على ان اسرائيل هو يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليه السلام
 وضعناه عبد الله لان اسر في لغتهم هو العبد وايل هو الله وقيل معناه صفوة الله والاولى
 والمعنى يا اولاد يعقوب قيل ان له اسمين وقيل ان اسرائيل لقب له وهو اسم اعجمي غير متصرف

وقد تصرف فيه العرب بلغات كثيرة افضحها لغة القران وهي قراءة الجوهول اذكر وانعمتي
التي انعمت عليكم كرامى اشكر واوانما عبر عنه بالذکر لان من ذكر النعمة فقد شكرها ومن
جحد ما فقد كفرها والذکر بالكسر هو ضد الانصت وبالضم ضد النسيان وجعله بعض
اهل العلم مشتركا بين ذكر القلب واللسان وقال الكسائي ما كان بالقلب فهو مضمي اللسان
وما كان باللسان فهو مكسول للذال قال ابن الاثير والمعنى في الآية اذكر واشكر نعمتي محمد
الشكر كقراءة بذكر النعمة وهي اسم جنس ومن جعلتها انه جعل منهم انبياء وانزل عليهم الكتاب
واللن والسلوى واخرج لهم الماء من الحجر ونجاهم من ال فرعون وفق لهم البحر واغرق فرعون
وظلمهم بالنعام وغير ذلك من نعم كثيرة وقيل ان هذه النعمة هي ادراك الخاطبين بها ان
محمد صلوا والا اولى واوقوا يعهد اي امتثلوا امرى يقال اوفى ووفى مشددا ووفى
مخففا تلك لغات بمعنى وقيل يقال وفيت ووفيت بالعهد ووفيت بالكيل لاخير اختلف
اهل العلم في العهد المذكور في هذه الآية ما هو فقيل هو المذكور في قوله تعالى خذوا
ما آتيناكم بقوة وقيل هو ما في قوله ولقد اخذ الله ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر
نبييا وقيل هو قوله ولقد اخذ الله ميثاق الذين اتوا الكتاب لتبيننه للناس وقال
الزجاج هو ما اخذ عليهم في التوبة من اتباع محمد صلوا وقيل هو اداء الفرائض ولا مانع من جملة
على جميع ذلك وقيل اذ جميع ما امر الله به من غير تخصيص ببعض التكليف دون بعض ان
يعهد كرامى بما ضمنتم لكم من الجزاء وقيل بالقبول والثواب عليه بدخول الجنة واياكم
فانهم يوفون اي فحانون في نقضكم العهد والرهبة الخوف ويتضمن الامر به معنى
التهديد وتقدير معمول الفعل يفيد الاختصاص قال صاحب الكتاب وهو اكد في فاذا
التخصيص من اياك تعبد والفاء جواب من مقدر ايتيها فانهون او زائدة وامنوا بما انزلت
يعني القران مصدق قال معكم اي لما في التوبة من التوحيد والنبوة والاخبار ونعت النبي
صلوا ولا تكونوا اول كافر به المراد اهل الكتاب لانهم العارفون بما يجب للانبياء وما يلزم
من التصديق ايتي لا تكونوا يا معشر اليهود اول كافر بهذا النبي صلوا مع كونكم قد وجدتموه مكتوبا
عندكم في التوبة والاخيلا مبشره في الكتب المنزلة عليكم وقد حكى الرازي في تفسيره في

هذا الموضوع ما وقع عليه من البشائر برسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتب السابقة وقيل الضمير في
 به عائد إلى القرآن المدلول عليه بقوله بما أنزلت وقيل عائد إلى التوراة المدلول عليها بقوله
 لما معكم والخطاب بجماعة والكافر لفظه واحد وهو في معنى الجمع أي أول الكفار وأول بني
 كافر ومفهوم الصفة غير مراد هنا فلا إرجان للمعنى بل آخر كافر وإنما ذكرت الآية لولايتها لأنها أفخر
 لما فيها من الاستدلاء بالكفر بل يجب أن تكونوا أول فريق مؤمن به لا تكلم أهل نظر في محجراته و
 العلم بشأنه وصفاته ولا تستروا بآياتي ثمنا قليلا أي لا تستبدوا بآياتكم صفة محمد صلى الله عليه
 في التوراة عوضا يسير من الدنيا لأن الدنيا بالنسبة إلى الآخرة كالشيء اليسير بالحق الذي لا
 قيمة له والذي كانوا يأخذونه من الدنيا كالشيء اليسير بالنسبة إلى جميعها فهو قليل القليل
 وهذه الآية وإن كانت خطأ بالنسبة لسرايل ونبيها لهم فهي متأولة لهذه الآية بفحوى الخطاب
 أو بوجهه فمن أخذ من المسلمين رشوة على إبطال حق امرأته به أو اثبات باطل على الله عنه أو
 امتنع من تعليم ما علمه الله وكنتم البيان الذي أخذ الله عليه ميثاقه به فقد اشتري بآيات
 الله ثمنا قليلا ولا تكلموا بالحق بالباطل أي ولا تكلموا في التوراة بما ليس فيها فيحفظ الحق
 المتزل بالباطل الذي كتبتم وقيل لا تخلطوا الحق من صفة محمد صلى الله عليه وسلم بالباطل من تغييره
 فاللبس الخلط وقيل هو ما خرج من التبعية أي لا تخطوا الحق بالباطل والأول أولى الباطل أيضا
 على الأول وقيل الاستعانة واستعباد أبو حيان وقال فيه صرحت عن الظاهر من غير ضرورة
 قال السمين ولا ادري ما هذا الاستبعاد مع وضوح هذا المعنى الحسن والباطل في كلام العرب
 الزائل والباطل الشيطان والمراد به هنا خلاف الحق والمراد النبي عنكم حجج الله التي وجب عليهم
 تبليغها وأخذ عليهم بيانها ومن قس اللبس والكمائن بشيء معين ومعنى خاص كما تقدم فلم
 يصلح أن يراد به ذلك هو المراد دون غيره لأن إرادته مما يصدق عليه وتكتموا الحق لما
 فيه من الضر والفساد وفيه أن العالم بالحق يجب عليه إظهاره ويحرم عليه كتمه وفيه تنبيه
 لسائر الخلق وتبين من مثله فصار هذا الخطاب وإن كان خاصا في الصورة عاما في المعنى
 فعلى كل حدان لا يلبس الحق بالباطل ولا يكتم الحق وأنتم تعلمون فيه أن كتمهم كتم عنا الكفر
 جهل وذلك اغلظ للذنوب وأوجب للعقوبة وهذا التقييد لا يفيد جواز اللبس والكمائن

مع الجهل لان الجاهل يجب عليه ان لا يقدم على شيء حتى يعلم حكمه خصوصا في امور الدين
فان التكلم فيها والتصديق للاصدار والايراد في ابوابها انما اذن الله به لمن كان راسا في
العلم فزاد في الفهم وما للجهال والدخول فيما ليس من شأنهم والقعود في غير مقامهم واعلم
ان كثيرا من المفسرين جاؤا بعلم متكلف ومضاهوا في بحر امر يكلفوا سباحته واستغرفوا
اوقاتهم في فن لا يعو عليهم بقائده بل وقصوا انفسهم في التكلم بمحض الرأي المنهى عنه في
الامور المتعلقة بكتاب الله سبحانه وذلك انهم ارادوا ان يذكر والناسبة بين الايات
القرآنية للمسردة على هذا الترتيب الموجود في المصاحف فجاءوا بتكلفات ونقصات
يتبرهن منها الانصاف ويتنزه عنها كلام البلغاء فضلا عن كلام الرب سبحانه حتى افرجوا
ذلك بالتصنيف وجعلوه المقصد الامم من التأليف كما فعله البقاعي في تفسيره ومن
تقدمه ومن تاخره وان هذا المنهج ما يسمعه من يعرف ان هذا القرآن ما زال ينزل
مفرقا على حسب الحوادث المقضية لتزوله منذ نزل الوحي على رسول الله صلعم الى ان
قبضه الله عز وجل اليه وكل عاقل فضلا عن عالم لا يشك ان هذه الحوادث المقضية لتزول
القرآن متخالفة باعتبار نفسها بل قد تكون متناقضة كقهر امر كان خلافا وتخليل الركبان
حرما واثبات امر لثخص او اشخاص تناقض ما كان قد ثبت لهم قبله وتارة يكون الكلام مع
المسلمين وتارة مع الكافرين وتارة مع من مضى وتارة مع من حضر وحينما في عبادة و
حينما في معاملة ووقتا في ترغيب ووقتا في ترهيب واونة في بشارة واونة في نذارة وطوبا
في امر دنيا وطوبا في امر اخررة ومرة في تكاليف اتمية ومرة في اقا صيص ماضية واذا كانت
اسباب لتزول مختلفة هذا الاختلاف ومتباينة هذا التباين الذي لا يتيسر معه الايتلا
فالقرآن النازل فيها هو باعتبار نفسه مختلف كاختلافها فكيف يطلب لها قائل المناسبة
بين الضيق والنون والماء والنار والملاح والحادي وهل هذا الا من فتح ابواب الشك وتوسم
دائرة الرب على من في قلبه مرض او كان مرضه محرجا للجهل والقصور فانه اذا وجد اهل العلم
يتكلمون في التناسب بين جميع آي القرآن ويفردون ذلك بالتصنيف تقر رعدة ان هذا
امر لا بد منه وانه لا يكون القرآن بليغا معجز الا اذا ظهر الوجه المقضي للمناسبة وتبين الامر

الموجب للارتباط فان وجد الاختلاف بين الآيات رجح الى ما قاله المتكلمون في ذلك
 فوجوده تكلفا محضا وتصفايدين انقدح في قلبه ما كان عليه في عافية وسلامة هذا على
 فرض ان نزول القرآن كان مترتبا على هذا الترتيب الكائن في المصحف فكيف وكل من له
 ادنى علم بالكتاب واسباب حظه من معرفته يعلم علما يقينا انه لم يكن كذلك ومن شك في هذا ان
 ان لم يكن مما يشك فيه اهل العلم رجح الى كلام اهل العلم العارفين باسباب النزول والاطلوع
 على حوادث النبوة فانه ينتلج صدره وينزل عنه الريب بالتطري في سودة من السوء المتوسطة
 فضلا عن المطولة فانه لا يحسد ما مستمته على آيات نزلت في حوادث مختلفة واوقات
 متباعدة لا مطابقة بين اسبابها وما نزل فيها في الترتيب بل يكفر بالمقصر ان يعلم ان اول
 ما نزل اقرء باسم ربك الذي خلق وبعده يا ايها المدثر يا ايها المزمل وينظر بين موضع
 هذه الآيات والسور في ترتيب المصحف واذا كان الامر هكذا فاقم معنى لطلب المناسبة
 بين آيات فاعلم قطعا انه قد تقدم في ترتيب المصحف ما نزله الله متاخرا وما نزله الله
 متقدما فان هذا العمل لا يرجع الى ترتيب نزول القرآن بل الى ما وقع من الترتيب عند جمعه
 من تصدى لذلك من الصحابة وما اقل نفع مثل هذا وانزغرت به واحقر فائدته بل هو عند
 من يفهم ما يقول وما يقال له من تضيع الاوقات وانفاق الساعات في امر لا يعود ينفع
 على فاعله ولا على من يقف عليه من الناس وانت تعلم انه لو تصدى رجل من اهل العلم
 المناسبة بين آياته من البلاء من خطبه ورسائله وانشا آية او الى ما قاله شاعر من الشعراء
 من القصائد التي تكون تارة صدحا واخرى هجاء وحينما تشيها وحينما سرتاء وغير ذلك من
 الانواع المتخلفة فعمد هذا المتصدي الى ذلك المخرج فناسب بين فقره ومقاطعته وتكلف
 تكلفا اخر فناسب بين الخطبة التي خطبها في الجهاد والخطبة التي خطبها في الحج والخطبة التي
 خطبها في السكاح ونحو ذلك وناسب بين الانشاء الكائن في العمرة والانشاء الكائن في الهنأ
 وما يشابه ذلك لهذا المتصدي مثل هذا مصابيا في عقله متلاحبا باوقاته عابثا بمره
 الذي هو راس ماله واذا كان مثل هذا ابهذه المنزلة وهو يكوب الاحموة في كلام البشر
 فكيف تراه يكون في كلام الله سبحانه الذي اعجزت بلاغته بلغاء العرب واكتم فصاحته

فصحاء عدنان وقحطان وقد علم كل مقصر وكابل ان الله سبحانه وصف هذا القران بأنه
عربي وانتره بلغة العرب وسلك فيهم في الكلام وحرم فيه مجازيهم في الخطاب
وقد علمنا ان خطيبهم كان يقوم المقام الواحد فيأتي بقنون مختلفة وطرائق متباينة
فضلا عن المقامين فضلا عن المقامات فضلا عن جميع ما قاله ما دام حيا وكذلك ساء
ولكنكف بهذا التنبيه على هذه المفسدة التي يعثر في ساحتها كثير من المحققين وانما
ذكرنا هذا البحث في هذا الوطن لان الكلام هنا قد انتقل مع بني اسرائيل بعد ان كان
قبيله مع ابي البشرادم عليه السلام فاذا قال متكلف كيف ناسب هذا ما قبله قلنا كيف
فدع عنك نهبا يصيح في حجراته وهات حديثا ما حديث الرواحل هو اقيموا
الصلوة واتوا الزكوة المراد هنا الصلوة للمهودة وهي صلوة المسلمين يعني الصلوات
الخمسة بمواقبتها واحد ودها وجميع اركانها على ان التعريف للعهد ويجوز ان يكون للجنس
مثلا الزكوة والاياء الاعطاء والزكوة ما خذت من الزكوة وهو التما وسمي اخرج جزء من
للمال زكوة اي زيادة مع انه نقص منه لانها تكثر بركته او يكثر اجر صاحبه وقيل الزكوة
ما خذت من التطهير كما يقال ذكي فلان اي طهره بالظاهران الصلوة والزكوة والحج والصدقة
ونحوها قد نقلها الشرع الى معان شرعية هي المراد بما هو مذكور في الكتاب السنة منها
وقد تكلم اهل العلم على ذلك بما لا يتسع المقام لبسطه وقد اختلفت اهل العلم في المراد بالزكوة
هنا فقيل المفروضة لا فتراتها بالصلوة وقيل صدقة الفطر والظاهران المراد ما هو اعم
من ذلك وار كوا مع الزا كين اي صلوات المصلين يعني محمدا واهل بيته والركوع في اللغة الخفض
وكل من راعه ويستعار الركوع ايضا للاختطاط في المنزلة وانما خص الركوع بالذكر هنا لان
اليهود لا ركوع في صلواتهم وقيل لكونه كان ثقيل على اهل الجاهلية وقيل انه اراد
بالركوع جميع اركان الصلوة والركوع الشرعي هو ان يثني الرجل ويمد ظهره وعنقه ويقبض يديه
ويقبض بها على ركبتيه ثم يطمئن راعا ذكرا بالذكر الشرع وقد ورد في ذلك من
الاحاديث الصحيحة الثابتة في الصحيحين وغيرهما ما هو معروف وفي الاية حث على اقامة الصلوة
في الجماعة وقد اوجب حضور الجماعة بعض اهل العلم على خلاف بينهم في كون ذلك عبدا او

كفاية وذو ذهب الجمهور الى انه سنة مؤكدة مرغبا فيها وليس بواجب وهو الحق للاخبار
 الصحيحة الثابتة عن جماعة من الصحابة من ان صلوة الجماعة تفضل صلوة الفرد بمخمس وعشرين
 درجة او سبع وعشرين درجة وثبت في الصحيح عنه صلوا الذي يصل مع الامام افضل من الذي
 يصل وحده ثم بنام والبحت طويل الذي يول كثير النقول استوفاه الشوكاني في شرحه للمنقح
اتامرون الناس بالبر الهنوة للاستفهام مع التوبيخ للخطاطين وليس المراد توبيخهم على
 نفس الامر بالبر فانه فعل حسن مندوب اليه بل سبب ترك فعل البر استغناء من قوله وتسوك
انفسكم مع الظهور بتكليف النفس القيام في مقام دعاة الخلق الى الحق ايها ما للناس و
 تلبسا عليهم نزلت في علماء اليهود والبر الطاعة والعمل الصالح والبرسعة الخير والمعروف
 والبر الصدق والبر ولد الثعلب والبر سوق الغنم فالبر اسم جامع لجميع اعمال الخير و
 الطاعات والنيان هو هنا بمعنى الترك وفي الاصل خلاف الذكر والحفظ اي زوال
 الصورة التي كانت محفوظة عن المدركة والمحافظة والنفس الروح ومنه قوله تعالى تسبون
الانفس حين موتها يريد الارواح والنفس الجسد والمعنى وتعدلون عملها فيه نفع
وانتم تتلون الكتاب جملة حالية مشتغلة على اعظم تقريع واشد توبيخ وابلغ تبكيت
 كيف تتكون البر الذي تامر من الناس به وانتم من اهل العلم العارفين بقبح هذا الفعل
 وشددة الوعيد عليه كما ترونه في الكتاب الذي تتلونه وتدرسونه والآيات التي تقرأ بها
 من التوبة والتلاوة والقراءة وهي المراد هنا واصولها الاتباع افلا تعقلون استفهام
 للاكثار عليهم والتقريع لهم وهو اشد من الاول واشد ولشد ما قرع الله في هذا الموضع
 من يامر بالخير ولا يفعله من العلماء الذين هم غير عاملين بالعلم فاستنكر عليهم اولا امرهم
 للناس بالبر مع نسيان انفسهم من ذلك الامر الذي قاموا به في الجامع ونادوا به في المجالس
 ايها ما للناس بانهم مبلغون عن الله ما تجلوه من محجبه ويبينون لعباده ما امرهم ببيانها وهو لو
 الى خلقه ما استودعهم واثمهم عليه وهم اترك الناس لذلك وابعدهم من نفعه وازهدهم
 فيه ثم ربط هذه الجملة بجملة اخرى جعلها مبينة لحالهم وكاشفة لعوارضهم وهاتكة لاسناد
 وهي انهم فعلوا هذه الفعلة الشنيعة والخصلة الفظيعة على علم منهم ومعرفة بالكتاب الذي

انزل عليهم وملائمة لتلاوته وهم في ذلك كما قال المعري **ع** وانما حمل التورية تأخرها
 كسب لغوا نداء لاجب التلاوات ثم انتقل معهم من تقريع الى تقريع ومن توبيخ الى توبيخ فقال
 انكم لو لم تكونوا من اهل العلم وحجة الحجية واهل الدراسة لكتب الله لكان محمداً منكم ممتن
 يعقل حائلاً بينكم وبين ذلك زائد الكرم عنه زاجر الكرم منه فكيف اهملتم ما يقتضيه العقل
 بعد اهل الكرم لما يوجب العلم والعقل في اصل اللغة المنع ومنه عقاب البعير لانه يمنع عن
 الحركة ومنه العقل في الدية لانه يمنع الولي عن قتل الجاني والعقل يقضي الجهل ويصير
 ما في الآية هنا بما هو اصل معنى العقل عند اهل اللغة اي افلا تمنعون انفسكم من مواضع
 هذه الحال المرذية ويصح ان يكون معنى الآية افلا تنظرون بعقولكم التي رزقكم الله اياها
 حيث لم تنفعوا بما لديكم من العلم والعقل قوة تهيم قبول العلم ويقال للعلم الذي يستقيده
 الانسان بتلك القوة العقل واخرج احمد وابن ابي شعبة وعبد بن حميد والبخاري وابن
 وابن ابي حاتم وابو نعيم في الحلية وابن حبان وابن مردويه والبيهقي عن انس قال قال رسول
 الله صلعم رايت ليلة اسري بي رجلاً انقرض شفاهم بمقاريض من ناكلها اقرضت رجعت
 فقلت لجبريل من هؤلاء قال هؤلاء خطباء من امتك كانوا يامرون الناس بالهدى ويسبون
 انفسهم وهم يتلون الكتاب افلا يعقلون وثبت في الصحيحين من حديث اسامة بن زيد
 قال سمعت رسول الله صلعم يقول يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق به اثنا به
 فيد وربها كما يدور الحمار برحاه فيطيف به اهل النار فيقولون يا فلان مالك ما اصابك
 الم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول كنت امرهم بالمعروف ولا انيه وانها كره
 عن المنكر واتيه وفي الباب احاديثٌ معناها جميعاً ان يطلع قوم من اهل الجنة على قوم
 من اهل النار فيقولون لهم بما دخلتم النار وانما دخلنا الجنة بتعليمكم قالوا انا كنا امرهم
 لانفعل واخرج الطبراني والمحيط في الاقتضاء والاصبهاني في الترغيب بسند جيد عن
 جندب بن عبد الله قال قال رسول الله صلعم مثل العالم الذي يعلم الناس الخير ولا يعمل به
 كمثل السراج يضيئ للناس ويحرق نفسه واستعينوا بالصبر والصلوة قيل ان الخاطلين
 بهذا هم المؤمنون وقيل اليهود لما عاقبهم عن الايمان الشره وحب الرياسة فامر ابا الصبر

وهو الصوم لأنه يكسر الشهوة والصلوة لأنها أتت بالخشوع وتنفى الكبر وافرد الصلوة بالذكر تعظيم الشانه والمعنى استعينو اعلوا حجتكم الى الله وقيل على ما يشغلكم من انواع البهايم وقيل على طلب الآخرة بالصبر والصابر في اللغة الحبس والمراد هنا استعينو بحبس انفسكم عن الشهوات وقصرها على الطاعات على دفع ما يرد عليكم من المكروهات وقيل الصبر هنا هو خاص بالصبر على تكاليف الصلوة واداء الفرائض واستندل هذا القائل بقوله تعالى وأمرنا هلك بالصلوة واصطبر عليها وليس في هذا الصبر الخاص بهذه الآية ما ينبغي ما يفيد الالف الا لام الداخلة على الصبر من الشمول كما أن المراد بالصلوة هنا جميع ما يصدق عليه الصلوة الشرعية غير مفرق بين فريضة ونافذة وكان رسول الله صلعم اذا خزنه امر فرزع الى الصلوة وعن ابن عباس انه نعى له اخوة فتم وهو في سفر فاسترجع ثم تخعن الطريق فصله ركعتين اطال فيما السجود ثم قام الى رحلته وهو يقول استعينوا بالصبر والصلوة وقد وردت احاديث كثيرة في مدح الصبر والترغيب فيه والخبراء للصائرين ولم تذكرها ههنا لأنها ليست بخاصة بهذه الآية بل هي وارادة في مطلق الصبر وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور ههنا منها شرط اصالحكم وفي الكتاب العزيز من الشناء على ذلك والترغيب فيه الكثير الطيب واخرج احمد وابوداود وابن جرير عن حذيفة قال كان رسول الله صلعم اذا خزنه امر فرزع الى الصلوة واخرج احمد والنسائي وابن جرير عن صهيب عن النبي صلعم قال كانوا يعنى الانبياء يفرعون اذا فرعوا الى الصلوة وعن ابن عباس انه كان في مسيره فعنى اليه ابن له فنزل فصله ركعتين ثم استرجع فقال فعلنا كما امرنا الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وقد روي في ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين واختلف المفسرون في مرجع الضمير في قوله **وَأَنَّهَا لَكَبِيرَةٌ** فقيل انه راجع الى الصلوة وان كان المقدم هو الصبر والصلوة فقد يجوز ارجاع الضمير الى احد الامرين المتقدم ذكرهما كما قال تعالى والله ورسوله احق ان يرضوا اذا كان احدهما داخل تحت الاخر بوجه من الوجوه وقيل انه عائد الى الصلوة من دون اعتبار دخول الصبر تحتها لان الصبر هو عليها كما قيل سابقا وقيل ان الضمير راجع الى الصلوة وان كان الصبر مراداً منها لكن لما كان الكد واعم تكليفاً وأكثر

ثوبا كانت الكتابة بالصبر عنهما ومنه قوله تعالى والذين يكثرون الذهب والفضة ولا ينفقونها
 في سبيل الله كذا قيل وقيل ان الضمير يرجع الى الاشياء المكثورة ومثل ذلك قوله واذا راء التجارة
 اولهوا بالفضة اليها فانرجع الضمير هنا الى الفضة والتجارة لما كانت الفضة اعم نفعاً واكثر
 وجوداً والتجارة هي الحاملة على الانقضاء والفرق بين هذا الوجه والوجه الاول ان الصبر
 هناك جعل داخل تحت الصلوة وهنالك يمكن دخلا وان كان مراداً وقيل ان المراد الصبر
 الصلوة ولكن يرجع الضمير الى احد هما استغناء به عن الاخر ومنه قوله تعالى وجعلنا ابراهيم
 وامرأه اية اي ابن مريم اية وامه اية وقيل يرجع الضمير اليهما بعداً وياهما بالعبادة وقيل
 يرجع الى المصدر المفهوم من قوله واستعينا وهو الاستعانة وقيل يرجع الى جميع الامور
 التي نفى عنها بنو اسرائيل والاول هو الظاهر الجاري على قاعدة كون الضمير للاقرب والكبير
 التي يكبر امرها ويتعاطف شأنها على حاملها لما يجده عند تحملها والقيام بها من المشقة ومنه
 كبر على المشركين ما تدعوهم اليه الا استثناء مفرغ وشرطه ان يسبق بنفى فيقول الكلام هنا
 بالنفي اي انها لا تخف ولا تسهل الا على الخاشعين يعني المؤمنين وقيل الخائفين وقيل
 المطيعين المتواضعين لله والخاشع هو المتواضع قال في الكشاف الخشوع هو الاجبات و
 التواضع واما الخشوع فاللين والالتفات انتهى وقال الزجاج الخاشع الذي يرى اثر الدال ^{خشوع} و
 عليه وخشعت الاصوات اي سكنت وخشع يبصر اذا غضبه وقال سفيان الثوري سألت
 الاعمش عن الخشوع فقال يا ثوري انت تريد ان تكون اما ما للناس ولا تعرف الخشوع الخشوع
 باكل الخشن ولبس الخشن وتطاطى الراس لكن الخشوع ان ترى الشريف والد في الحق سواء قا
 تخشع لله في كل فرض افترض عليك انتهى وما احسن ما قاله بعض المحققين في بيان كهيته
 انه هيئة في النفس يظهر منها في الجوارح سكون وتواضع واستشع سبحانه الخاشعين مع كونهم
 باعتبار استعمال جوارحهم في الصلوة وملازمة هم لوظائف الخشوع الذي هو روح الصلوة
 واتماهم لانفسهم اتماماً باعظمتها في الاسباب الموجبة للخشوع والخشوع لانهم لا يعلمونه من
 تصاعف الاجر ونور الجزاء والظفر بما وعد الله به من عظيم الثواب تسهل عليهم تلك المتاعب
 ويتذلل لهم ما يركبونه من المصاعب بل يصبر ذلك لذاتهم خالصة وراحة عند محضتها

الَّذِينَ يُطِئُونَ أَي يَسْتَيْقِنُونَ وَقِيلَ لِعُلْمُونَ وَالظَّنُّ هُنَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ بِعُنَى لِيَقِينُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ
 تَعَالَى إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيهِ وَقَوْلُهُ وَظَنُوا أَنَّهُمْ مَوَاقِعُهَا وَقِيلَ إِنَّ الظَّنَّ فِي الْآيَةِ عَلَى
 بَابِهِ وَيَضْمَرُ فِي الْكَلَامِ بَدَنَهُمْ فَكَأَنَّهُمْ تَوَقَّعُوا الْعَاقِبَةَ مَذْنِبِينَ ذِكْرَهُ الْمَآوِجِي وَالْأَوْلَى
 وَأَصْلُ الظَّنِّ الشُّكُّ مَعَ الْمِيلِ إِلَى أَحَدِ الطَّرَفَيْنِ وَقَدْ يَقَعُ مَوْقِعَ الْيَقِينِ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا هَذِهِ
 الْآيَةُ وَمَعْنَى أَكْثَرُهُمْ مُلَاقٍ تَأْتِيهِمْ مَلَاقٍ تَوَاجُزَاتُهُ وَالْمَفَاعَلَةُ هُنَا لَيْسَتْ عَلَى بَابِهَا وَلَا أَرَى فِي
 حَمَلِهِ عَلَى أَصْلِ مَعْنَاهُ مِنْ دُونِ تَقَدُّرِ الْمَضَافِ بِأَسَاكِمِي يُوقِنُونَ أَنَّهُمْ يَرُونَهُ فِي هَذَا مَعَ مَا بَعْدَهَا
 مِنْ قَوْلِهِ وَأَكْثَرُهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أَقْرَابُ الْبَلْعِثِ وَمَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى
 ثبُوتِ رُبُوبِيَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ يَا أَيُّهَا اسْرَائِيلُ أَذْكُرُوا وَابْعَثْنَا لَكُمْ رَسُولًا أَلَيْسَ الَّذِي كَفَرْتُمْ بِهِ
 ذَلِكَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَوْكِيدٌ لِلْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ وَتَحْذِيرٌ لِرَأْيِهِمْ مِنْ تَرْكِ اتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَرَنَهُ بِالْحَمِيدِ وَهُوَ
 قَوْلُهُ وَاتَّقُوا يَوْمًا قِيلَ الْمَرَادُ بِالْبَعْثَةِ أَيَادَى اللَّهِ عِنْدَهُمْ وَأَيَّامُهُ فَالْعَسْفِيَانُ بِنِ عَيْدِيَّةٍ وَعَنْ
 مُحَمَّدٍ هَدَى اللَّهُ نَبِيَّهُمْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِيمَا سَمِيَ وَفِيمَا سَمِيَ ذَلِكَ فَجَحَّ لَهُمُ الْحَجْرُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْمَن
 وَالسَّلَامَ وَانْفَجَاهُمْ مِنْ عَبُودِيَةِ آلِ فِرْعَوْنَ وَكَانَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ ذَاتِلِي هَذِهِ الْآيَةِ قَالَ مَضَى
 الْقَوْمُ وَانْمَا يَعْنِي نَبِيَّهُمْ وَأَيُّهُ فَصَلَّتْ كُرَّةً عَلَى الْعَالَمِينَ يَعْنِي عَلَى عَالَمِي مَا تَكْرَفَ لَيْتَاؤُلُ مِنْ مَضَى
 وَلَا مِنْ يَوْجِدُ بَعْدَهُمْ وَهَذَا التَّفْضِيلُ وَإِنْ كَانَ فِي حَقِّ الْأَبَاءِ وَلَكِنْ يَحْتَصِلُ بِهِ الشَّرْفُ لِلْأَبْنَاءِ
 قِيلَ الْمَرَادُ بِالْعَالَمِينَ عَالَمٌ مِنْهَا أَنَّهُمْ وَقِيلَ عَلَى جَمِيعِ الْعَالَمِينَ بِمَا جَعَلَ فِيهِمْ الْأَنْبِيَاءُ وَقَالَ فِي الْكُتُبِ
 عَلَى الْجَمِّ الْغَفِيرِ مِنَ النَّاسِ كَقَوْلِهِ بَارِكْنَا فِيهَا الْعَالَمِينَ يُقَالُ رَأَيْتُ عَالِمًا مِنَ النَّاسِ يَرَادُ الْكَلْبَةُ
 انْتَهَى قَالَ الرَّازِي فِي تَفْسِيرِهِ وَهَذَا ضَعِيفٌ لِأَنَّ لَفْظَ الْعَالَمِ شَقِيحٌ مِنَ الْعِلْمِ وَهُوَ الدَّلِيلُ وَكُلُّ مَا كَانَ دَلِيلًا
 عَلَى شَيْءٍ كَانَ عَالِمًا وَكَانَ مِنَ الْعَالَمِ وَهَذَا تَحْقِيقُ قَوْلِ الْمُتَكَلِّمِينَ الْعَالَمُ كُلُّ مَوْجُودٍ سِوَى اللَّهِ وَعَلَى
 هَذَا يُمْكِنُ تَخْصِيسُ لَفْظِ الْعَالَمِ بِبَعْضِ الْحُدُوثَاتِ انْتَهَى قَوْلُ هَذَا لِإِعْتِرَاضِ سَاقِطًا مَا وَلَا فِرْعَوِي
 اشْتِقَاقَهُ مِنَ الْعِلْمِ لَا يَرَاهُكَ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا تَأْنِيًا فَلَوْ سَلَّمْنَا كَحُجَّةَ هَذَا اشْتِقَاقُ كَانَ لِلْعُنَى مَوْجُودًا
 بِمَا يَحْتَصِلُ مَعَهُ مَفْهُومُ الدَّلِيلِ عَلَى اللَّهِ الَّذِي يَصِحُّ إِطْلَاقُ اسْمِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ وَهُوَ كَائِنٌ فِي كُلِّ فِرْعَوِي
 مِنْ أَفْرَادِ الْخَلْقِ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْخَالِقِ وَغَايَتُهُ أَنْ يَجْعَلَ الْعَالَمَ يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا
 عَلَى أَفْرَادٍ كَثِيرَةٍ مِنَ الْحُدُوثَاتِ أَمَّا أَنَّهُمْ مَفْضُولُونَ عَلَى كُلِّ الْحُدُوثَاتِ فِي كُلِّ مَآنٍ فَلَيْسَ فِي اللَّفْظِ مَا يَفِيدُ هَذَا

ولا في استنفاة ما يراد عليه واما مرجع العالم اهل العصر فثابت ان يكونوا مفضلين على اهل اصول
لا على اهل كل عصر فلا يستلزم ذلك تفضيلهم على اهل العصر الذين فيهم ندين كما صلبوا
لا على ما بعدة من العصور ومثل هذا الكلام ينبغي استحضاره عند تفسير قوله تعالى وانا لكم
ما لم يؤت احدا من العالمين وعند قوله تعالى ولقد اخترناهم على علم على العالمين وعند قوله
تعالى ان الله اصطفى ادم ونوحا وال ابراهيم وال عمران على العالمين فان قيل ان التعريف في
العالمين يدل على شموله لكل عالم قلت لو كان الامر هكذا لم يكن ذلك مستلزما لكونهم
افضل من امة محمد صلوا الله عليه وسلم قوله تعالى كنتم خيرا ما اخرجت للناس فان هذه الآية ونحوها
تكون مخصصة لتلك الايات وانفقوا يوم ما اي واخسوا عذاب يوم امر معناه الموعد والاراد
باليوم يوم القيمة اي عذابه لا تجزي لا تكفي ولا تقضي نفس عن نفس شيئا يعني حقائقها و
قيل معناه لا تنوب نفس عن نفس يوم القيمة ولا ترد عنها شيئا كما اصحاب ابل يفر المرء من اخيه
وامه وابنيه والنفس الاولى هي المؤمنه والثانية هي الكافرة ومعنى التكبير التحدي اي شيئا
يسير احقيرا ولا يقبل منها شفاعاة اي في ذلك اليوم وذلك ان اليهود قالوا يشفع لنا اباؤنا
فرج الله عليهم ذلك وقيل ان طاعة الطبيعة لا تقضي عن العاصي ما كان واجبا عليه والشفاعة
ما خذوة من الشفع وهو الاثنان تقول استشفعته اي سألته ان يشفع لي اي يضم جأهه
الى جأهك عند المشفوع اليه ليصل النفع الى المشفوع له وضمير منها يرجع الى النفس المذكورة
ثانيا اي ان جاءت بشفاعة شفيع ويجوز ان يرجع الى النفس المذكورة اولا اي اذا شفعت لم يقبل
منها ولا يؤخذ منها عدل اي فدية وهو مماثلة الشيء بالشيء والعدل بفتح العين العدل
وبكسرهما المثل وقيل بالفتح المساواة التي يميزون قدرها او بالكسر المساوي له في جنسه وجرمه و
اما العدل واحدا لعدل فهو بالكسر لا غير قاله السمين والضم يرجع الى النفوس المدلول
عليها بالانكارة في سياق النفي النفس تذكر وتوثق والمعنى كما قال السدي لا تغني نفس مؤمنة
عن نفس كافرة من المنفعة شيئا ولا هم ينصرون اي لا يمنعون من العذاب والنصر
العون والانصار الاعوان ومنه من انصاري الى الله والنصر ايضا الانتقام يقال انتصر في يد
لنفسه من خصمه اي انتقم منه لها والنصر ايضا الاثيان يقال نصرته اثنان فلان اي اتيتهما

وَأَذِجْنَا كَثْرَتِّنَ إِي فِرْعَوْنَ أَي وَاذْكُرُوا إِذْ خَلَصْنَا أَسْلَافَكُمْ وَاجِدُوا كَرَامَةً فَاعْتَدَهُ نِعْمَةً
 وَمِنَّةً عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُمْ نَجَّوْا بِنَجَاةِ أَسْلَافِهِمْ وَهَذَا شُرُوعٌ فِي تَفْصِيلِ نِعْمِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَفَصَلَّتْ بِعَشْرَةِ
 أَعْوَابٍ نَتَمَّى بِقَوْلِهِ وَإِذَا اسْتَسْقَى مَوْسَى وَالنَّجَاةُ النَّجْوَى مِنَ الْأَرْضِ وَهِيَ مَا أَرْتَفَعَ مِنْهَا كَمَا سُمِّيَ
 كُلُّ فَائِزٍ وَخَارِجٍ مِنْ ضَيْقٍ إِلَى سَعَةٍ تَأْجِيًا وَإِنْ لَمْ يَلِقْ عَلَى خُورَةَ وَالْفِرْعَوْنَ قَوْمَهُ وَالْأَلَّ يُضَافُ
 إِلَى ذَوِي الْخَطَرِ وَالْيَضَافُ إِلَى الْمَبْدَانِ فَلَا يُقَالُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَجُودَهُ الْأَخْفَشُ وَخَلَفُوا
 هَلْ يُضَافُ إِلَى الْمَضْرَامِ لِأَنَّهُ قَوْمٌ وَسُوءُهُمْ آخِرُونَ وَهُوَ الْحَقُّ وَفِرْعَوْنَ قَبِيلٌ هُوَ اسْمُ كَلِّ
 الْمَلِكِ بَعِيْنُهُ وَقَبِيلُ زَهْ اسْمُ كُلِّ مَلِكٍ مِنْ مَلِكِ الْعِمَالِقَةِ أَوْ لِأَدْعَلِيْقِ بْنِ لَأَوْذِ بْنِ أَرْمِ
 بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ كَمَا يُسَمَّى مِنْ مَلِكِ الْفَرَسِ كَسَرِيٍّ وَمِنْ مَلِكِ الرُّومِ قَيْصِ وَمِنْ مَلِكِ
 الْحَبَشَةِ النَّجَاشِيِّ وَقَبِيلُ فِرْعَوْنَ اسْمُ عِلْمٍ كَانَ يَمْلِكُ مِصْرَ مِنَ الْقِبْطِ وَالْعِمَالِقِ وَاسْمُ فِرْعَوْنَ
 مَوْسَى الْمَذْكُورِ هُنَا قَابُوسٌ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَقَالَ وَهِيَ اسْمُ الْوَالِيدِ بْنِ مِصْعَبِ
 بْنِ الرَّبِيعِ وَعَمْرٌ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِ مِائَةِ سَنَةٍ وَعَاشَ مَوْسَى مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً قَالَ السَّعْدِيُّ
 لَا يَمْرُوتُ لِفِرْعَوْنَ تَفْسِيرًا عَرَبِيًّا وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ أَنْ كُلَّ عَاتٍ يُقَالُ لَهُ فِرْعَوْنَ وَقَدْ تَمَرَّنَ
 وَهُوَ ذَوْ فِرْعَنَةَ أَي دِهَاءٌ وَمَكْرٌ وَقَالَ فِي الْكُتُبِ تَفَرَّغَ فُلَانٌ إِذَا عَتَى وَتَجَلَّسَ مَوْكِرٌ
 أَي يَكْلِفُ نَكْرًا وَيُولُو نَكْرًا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَقَبِيلُ يَدٍ وَتَمَرٌ وَيَلُو مَوْكِرًا يَا هُ وَأَصْلُ السُّوِّ
 الدَّوَامُ وَمِنْهُ سَائِمَةُ الْغَنَمِ لِمَا وَمَتَّهَا الرَّعِي وَفِي الْكُتُبِ أَصْلُهُ مِنْ سَامِ السُّلْطَنَةِ إِذَا
 كَانَهُ يَعْزِي بِدَعْوَى نَكْرٍ سَوِّ الْعَذَابِ وَيُرِيدُ وَنَكْرٌ عَلَيْهِ انْتَهَى سَوْءُ الْعَدُوِّ أَي إِشْدَادُ
 وَأَسْوَأُهُ وَأَفْظَعُهُ وَإِنْ كَانَ كَلَامُهُ سَيِّئًا وَسَوِّئًا كَلَّ مَا يَغْمُ الْإِنْسَانُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَوِيٍّ وَآخِرِيٍّ
 يَدْرَجُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَهُمْ الَّذِي فِي الْأَصْلِ الشَّقُّ وَهُوَ فَرِيَادٌ وَاجِبُ الْمَذْذَبِ
 قَبْلُ ذُخْرٍ مِنْهُمْ اثْنِي عَشَرَ الْفَأُ وَقَبِيلُ سَبْعِينَ الْفَأُ وَهَلْ نِسَاءُ جَمْعُ نِسْوَةٍ أَوْ جَمْعُ أَمْرٍ أَوْ مِنْ
 حَيْثُ الْعَنَى قَوْلَانُ وَالْمَرَادُ يَتْرُكُونَ نِسَاءَهُمْ كَرَأْيَاءَ لَيْسْتَنِي مَوْثُونَ وَيَقْتَبُونَ مِنْهُمْ وَأَعْمَالُهُمْ يَدْرَجُ
 الْأَبْنَاءُ وَاسْتَحْيَاءُ النِّسَاءِ لِأَنَّ الْكَاهِنَةَ أَخْبَرَهُ بِأَنَّهُ يُولَدُ مَوْلُودٌ يَكُونُ هَلَاكُهُ عَلَى يَدَيْهِ وَ
 عَمَّرَ عَنِ الْبَنَاتِ بِأَسْمِ النِّسَاءِ لِأَنَّهَا جُنْسٌ يَصْدُقُ عَلَيْهِمْ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أَنَّهُ أَمْرٌ يَدْرَجُ الرِّجَالُ
 وَاسْتَدْلُوا بِقَوْلِهِ نِسَاءَهُمْ وَالْأَوَّلُ أَحْسَنُ مِنْهَا دَلِيلُ السَّبَبِ وَلَا يَخْفَى مَا فِي قَتْلِ الْأَبْنَاءِ وَاسْتَحْيَاءِ

البنات للخدمة ونحوها من انزال اللذال بهم والصابق الامانة الشديدة يجمعهم لها
 في ذلك من العار والاشارة بقوله وفي ذلكم الى جملة الامن من الاجزاء والذبح قاله ابن
 عطية بلاء من ربكم عظيم اي اختبار واحتقان والبلاء يطلق تارة على الخير وتارة
 على الشر فان ايده هنا الشرك كانت الاشارة الى ما حل بهم من الزقمة بالذبح ونحوه وان
 ايده الخير كانت الاشارة الى النعمة التي انعم الله عليهم بالاجزاء وما هو مذوقه من
 تفضيلهم على العالمين وقد اختلفنا لسلف ومن بعدهم في مرجع الاشارة فخرج الجمهور
 الاول ومرج الاخرين الاخر قال ابن كيسان ابلاء وبلاء في الخير والشر قبل الاكثر في
 ابليته وفي الشر بلوته وفي الاختيار ابليته وبلوته قاله الفخاس واذا قرنا بكم البحر
 اي فلقنا واصل الفلق الفرق والغصل ومنه فرق الشعر ومنه وقرنا فرمناه اي فصلناه
 والباء في بكر بمعنى اللام او السببية والمراد ان فرق البحر كان بسبب دخولهم فيه لما صار
 بين الماءين صارا لفرق بهم واصل البحر في اللغة الاتساع اطلق على البحر الذي هو مقابل
 البر لما فيه من الاتساع بالنسبة الى النهر والخليج ويطلق على الماء الملح وقال السيوطي
 في فحجات الاقران البحر هو القلزم وكنيته ابو خالد كما روي عن قيس بن عباد قال ابن
 كانه كني بذلك لطول بقائه وروى ابو يعلى بسند ضعيف عن النبي صلعم قال فلق البحر
 لبني اسرائيل يوم عاشوراء استى فاجيئناكم اي اخرجناكم منه واخر قنائل فرعون
 فيه ووافق ذلك يوم عاشوراء فصام موسى ذلك اليوم شكرا لله عز وجل والمراد بال
 فرعون هنا هو قومه واتباعه والغرق الرسوب في الماء ونحوه عن المد اخلة في الشيء
 تقول غرق فلان في اللهو فهو غرق قاله السمين وانتم تنظرون يعني الى اهلاكهم
 وقيل الى مصارعهم اي حال كونكم ناظرين اليهم بابصاركم والمعنى ينظر بعضهم الى
 بعض الاخر من الساكنين في البحر وقيل نظر والى انفسهم ينجون والى ال فرعون يغرقون قيل
 ان البحر قد فهم حتى نظر واليهوم وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس قال
 قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة فرأى اليهود يصومون يوم عاشوراء
 فقال ما هذا اليوم قالوا هذا يوم صارت نجي الله فيه بني اسرائيل من عدوهم فصام موسى

فقال رسول الله صلوات الله على من احق بموسى منكم فصامه وامر بصومه واداء واعدنا قراءة الجهور
واعدنا قال النخاس وهي اجود واحسن وليس هو من الوعد والوعيد في شيء وانما هو من
باب الموافاة يعني من الموافاة وهو من الله الامس ومن موسى القبول وذلك ان الله وعدنا
بجحي الميعات موسى اسم اعجمي عبري معرب غير منصرف فموسى بالعبرية الماء والشجر سمي موسى
لانه اخذ من بين الماء والشجر فقلبتا الشين سيدنا فسمى موسى آر بعين ليكة قال الزجاج
تمام اربعين ليلة وهي عند اكثالمفسرين ثلثون من ذى القعدة وعشرون من ذى الحجة
وبه قال ابو العالية وانما خص الليالي بالذكر دون الايام لانها غير الشهر ولان الليلة اسبق
من اليوم فهي قبله في الرتبة وقيل لان الاشهر العربية وضعت على سير القمر وقيل لان الظل
اقدم من الضوء وللعاني متقاربة ثم اخذ ثم العجل اي جلعتم العجل الها قال الحسن البصري
كان اسم عجل بني اسرائيل الذي عبده به سموت وقيل بهوت من بعد اي بعد موسى
موسى الى الطور وقد ذكر بعض المفسرين انهم عدوا وعشرين يوما وعشرين ليلة وقالوا
قد اختلفت موعدة فاتخذ والعجل وهذا غير بعيد منهم فقد كانوا يسلكون طرايق من
التعنت خارجة عن قوانين العقل مخالفة لما يحتاجون به بل ويشاهدونه باصداهم
فلا يقال كيف يعدون الايام والليالي على تلك الصفة وقد صرح لهم في الوعد بانها
اربعون ليلة والمعنى من بعد عبادتكم العجل وسمي العجل عجل الاستعجال لهم عبادته كذا
قيل وليس بشيء لان العرب تطلق هذا الاسم على ولد البقر وقد كان جعله لهم السام
على صورة العجل وانتم كما المؤمن اي وانتم ضارون لانفسكم بالمعصية حيث وضعت
العبادة في غير موضعها وقيل انما سماهم ظالمين لانهم اشركوا بالله وخالفوا موعدا عليهم
قيل والذين عبده منهم ثمانية الاف وقيل كلهم الاهارون مع اثني عشر الفا وهذا
ثم عفونا عنكم اي عفونا ذنوبكم وتجاوزنا عنكم والعفو محو ان يكون بعد العقوبة والغفران لا
يكون معها وهذا هو الفرق بينهما وهو من الاخذ اذ يقال عفت الريح الاثر اي اذهبت
وعفا الشيء اي كثر ومنه حتى عفووا عن بعد ذلك اي من بعد عبادتكم العجل لعلكم تتقون
ما انعم الله به عليكم من العفو عن ذنوبكم العظيم الذي وقعت فيه وتستر من بعد ذلك على عطا

واصل الشكر في اللغة الظهور قال الجوهري الشكر التناء على الحسن بما اولاه من المعروف
 يقال شكرته وشكرت له وباللام اضعف والشكر ان خلاف الكفران واذا شئنا موسى الكتاب
 والفرقان الكتاب للتوردة بالاجماع من المفسرين واختلفوا في الفرقان فقال الفراء وقطرب
 المعنى اتينا موسى التوربة وحمل الفرقان وقد قيل ان هذا خلط او قعها فيه ان الفرقان
 محض بالقران وليس كذلك فقد قال تعالى ولقد اتينا موسى وهارون الفرقان قال
 الزجاج ان الفرقان هو الكتاب عبيد ذكره تأكيداً وقيل ان الواصلة والواو قد تزاوا في النطق
 وقيل ان المعنى ذلك المنزل جامع بين كونه كتاباً وارقاباً في الحق والباطل وهو كقولنا اتينا
 موسى الكتاب تماماً على الذي احسن وتفصيلاً لكل شئ وقيل الفرقان الفرق بينهم وبين
 قوم فرعون النجاة هو لاء واخرق هو لاء وقال بن زبير الفرقان انفراق البحر وقيل الفرقان
 الفرج من الكرب وقيل انه المحجة والبيان بالآيات التي اعطاها الله من العصا واليد وغيرها
 وهذا اولى فارجح ويكون العطف على بابيه كما انه قال اتينا موسى التوربة والايات التي ارسلناه
 بها معجزاته لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ يعني بالتوربة اي لكي تهتدوا والتدبر فيه والعمل بما يحويه وكذا
 قال موسى لقومه يعني الذين عبدوا العجل والقوم يطلق تارة على الرجال دون النساء فمنه
 قوله تعالى لا يسخر قوم من قوم ثم قال ولانساء من نساء ومنه ولو طأ اذا قال لقومه اذ الرجال
 وقد يطلق على الجميع كقوله تعالى انا ارسلنا نوحاً الى قومه والمراد هنا بالقوم عبدة العجل وهذا
 شروع في بيان كيفية العفو والقوم ليس له واحد من لفظه ومفرد رجل يا قوم اَكْفُرْكُمْ
اَنْفُسَكُمْ اي اخذكم العجل يعني الها تعبدونه فكأنهم قالوا ما نضع فقال فَتَوَّابُوا إِلَى بَارئِكُمْ
 اي ارجعوا الى خالقكم واعزموا وصموا بالتوبة والبارئ الخالق وقيل الباري هو المبدئ الخالق
 والخالق هو المقدر الناقل من حال الى حال وفي ذكر الباري هنا اشارة الى عظيم جرمهم
 اي توبوا الى الذي خلقكم وقد عبدتم معه غيره فَاَقْتُلُوا اَنْفُسَكُمْ اي اجعلوا القتل متعبداً
 للتوبة قال القرطبي واجمعوا على انه لم يؤمن كل واحد من عبدة العجل بان يقتل نفسه بيده
 قيل قاصوا صفيين وقتل بعضهم بعضاً وقيل وقف الذين عبدوا العجل ودخل الذين لم يعبدوا
 عليهم بالسلاح فقتلهم فأتاه الله على الباقين منهم وقيل فان فعلتم فقد تاب عليكم واما

ما قاله صاحب الكشف من انه يجوز ان يكون خطا ما من الله لهم على طريقة الانفات فيكون
 التقدير ففعلتم ما امركم به موسى فتاب عليكم يا ربكم فهو بعيد جدا كما لا يخفى عن اعيان
 قال امر موسى قومه عن امر ربه ان يقتلوا انفسهم واحتبى الذين عكفوا على العجل فجلسوا و
 قام الذين لم يعكفوا فاخذوا الخناجر بايديهم واصابتهم مظلة شديدة فجعل يقتل بعضهم
 بعضا فانجحت المظلة عنهم عن سبعين الف قتيل كل من قتل منهم كانت له توبة وكل من بقي
 كانت له توبة وعن علي قال قالوا لموسى ما توبتنا قال يقتل بعضكم بعضا فاخذوا السمكاكين
 فجعل الرجل يقتل اخاه واباه وابنه لايبالي من قتل حتى قتل منهم سبعون الفا فامسى الله الى
 موسى مرهم فلا رفقوا ايديهم وقد غفر لمن قتل وتيب على من بقي ذالكم حبرا لكم عند بارئكم
 يعني هذا القتل وتحمل هذه الشدة لان الموت لا بد منه فتاب عليكم اي فعلتم ما امرت
 به فجاؤن عنكم وهذا الفاء التفسير وفاء التفصيل وهذا من كلام الله تعالى طوبى
 به على طريق الانفات من التكلم الذي يقتضيه السياق الى الغيبة وقيل لمن جملة كلام موسى
 لقومه والاول اولى اياته هو التواب اي الرجوع بالمغفرة القابل للتوبة البالغ في قبولها منهم
الرحيم بجلقه وكذا قائم بموسى كن مؤمن ذلك اي صدقك بان ما سمعته كلام الله حتى تركه
 الله حجرا اي عيانا ظاهرا السياق ان القائلين بهذه المقالة هم قوم موسى قتلهم السبعون
 الذين اختارهم من لم يعبدوا العجل وذلك انهم لم يسمعوا كلام الله قالوا له بعد ذلك
 هذه المقالة معتدزين عن عبادة اصحابهم العجل فخرج بهم موسى والحجرة المعاينة و
 اصلها الظهور فاخذكم الصاعقة قيل هي الموت وفيه ضعف وقيل هي سبب الموت
 واختلغوا في ذلك السبب فقيل ان نارا انزلت من السماء فاحرقتهم وقيل جاءت صيحة
 من السماء وقيل ادسل جوعا من الملائكة فسمعوا الحبرهم فخرجوا صاعقين والاول اولى
 والمراد باخذ الصاعقة اصابتها اياهم وسياقي في الاعراف انهم ماتوا بالرجعة اية
 الزلزلة ويمكن الجمع بانه حصل لهم اجمع وانتم تنظرون اي ينظر بعضكم الى بعض كيف
 ياخذ الموت وكيف يحيى فمكثوا اميتين يوما وليلة وقيل المراد من هذا النظر الكائن منهم
 انهم نظروا واثل الصاعقة النازلة بهم الواقعة عليهم لآخرها الذي ما تواعدت

وقيل المراد بالصاعقة الموت واستدل عليه بقوله ثم بعثناكم بعد موتكم ولا موجب
 للصير الى هذا التفسير لان المصعوق قد يموت كما في هذه الآية وقد يعيش عليه ثم يموت
 كما في قوله تعالى وخرمهم صعبا فلما افاق وما يوجب بعد ذلك قوله وانتم تطرون
 فانها لو كانت الصاعقة عبارة عن الموت لم يكن لهذه الجملة كثير معنى بل قد يقال انه
 لا يصح ان ينظر للموت النازل بهم الا ان يكون المراد نظر الاسباب الملوثة للموت ثم
بعثناكم من بعد موتكم المراد بذلك الاحياء لهم لوقوعه بعد الموت فبعثوا بعد
 الموت ليستقوا اجالهم قاله انس ولوانهم كانوا قد ماتوا لانقضاء اجالهم لم يبعثوا الى
 يوم القيمة واصل البعث الاثارة للشيء من محله وانما عوقبوا باخذ الصاعقة لهم لانهم
 طلبوا ما لم يأذن به الله من رويته في الدنيا وقد ذهبت المعتزلة ومن تابعهم الى انكار
 الروية في الدنيا والاخرة وذهب من عدلهم الى جوازها في الدنيا والاخرة لوقوعها
 في الاخرة وقد تواترت الاحاديث الصحيحة بان العباد يرون ربهم في الاخرة وهي قطعة
 الدلالة لا ينبغي لمنصف ان يتسك في مقابلتها تلك القواعد الكلامية التي جاء بها قدماء
 المعتزلة وزعموا ان العقل قد حكم بها دعوى مبنيّة على شفاخصها وقواعد لا يغيرها
 الا من لم يحظ من العلم السابق بنصيب وسيأتي ان شاء الله تعالى بيان ما تمسكوا به من ادلة
 القرآنية وكلها خارج عن محل النزاع بعيد من موضع الحجة وليس هذا موضع المقال في
 هذه المسئلة وقد استوعبنا ما افظ ابن القيم احاطة الروية في كتابه حادي الارواح واتى بما
 يشفي العليل ويروي الغليل فليرجع اليه لعلكم تشكرونا انعامنا بذلك اي بالبعث بعد
 الموت قاله ابو السعود وظللت اعليكم الغمام اي جعلناه كالظلمة والغمام جمع غمامة قاله
 الاخفش قال الفراء ويجمع غمام قال ابن عباس غمام ابرد من هذا واطيب وهو الذي ياتي الله
 فيه يوم القيمة وهو الذي جاءت فيه الملافة يوم بدر وكان معهم في التيه وقال قتادة
 كان هذا الغمام في البرية ظلل عليهم الغمام من الشمس وجعل لهم عمودا من نور يضيئ لهم
 بالليل اذ لم يكن قمر والتهيه واديين الشام والصر وقدرة تسعة فرائخ مكثوا فيه اربعين
 سنة مخيرين لا يهتدون الى الخروج وازلنا عليكم المني والسقوي يعني في التيه قال

فتأدأ اطعمهم ذلك حين برز والى البرية فكان المن يسقط عليهم في محلتهم سقوط الثلج
 اشد بياضاً من الابن واحلى من العسل يسقط عليهم من طلوع الفجر الى طلوع الشمس فيأخذ
 الرجل قدماً يكفيه يومه ذلك فان تعدي ذلك فسد ما يقف عنده حتى اذا كان يوم سابعه
 يوم جمعة اخذ ما يكفيه ليوم سادسه ويوم سابعه فبقى عنده لانه كان يوم عيد لا يتخضع فيه
 الامر المعتادة ولا تطلبه شئ وهذا كاله في البرية وقد ذكر المفسرون ان هذا جرى في التيه
 بين مصر والشام لما امتنعوا من دخول مدينة الجبارين وقالوا لموسى اذهب انت وربك
 فقاتلا وسياقنا بسطه في سورة اللاندة وكان عدد الذين تاهوا ستاًة الف وما اتوا كلهم في
 التيه الا من لم يبلغ العشرين ومات فيه موسى وهارون وكان موت موسى بعد هارون اربعين
 والمن قيل هو التبخين وعلى هذا اكثر للفسرين وهو طل ينزل من السماء على شجرا واحجر ويحل وينقذ
 عسلاً ويحفظ جفاف الصمغ ذكر معناه في القاموس وقيل المن العسل وقيل شراب حلوق وقيل هو
 الرقاق قاله وهب وقيل هو مصدر ريم جميع ما آمن الله به على عباده من غير تعب ولا زرع ومنه
 ما ثبت في صحيح البخاري ومسلم من حديث سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الكفاة من المن الذي يبي
 انزل على موسى وقد ثبت مثله من حديث ابي هريرة عند احمد والترمذي ومن حديث جابر
 وابي سعيد وابن عباس عند النسائي وقد قالوا يا موسى قد قتلنا الرخ جلاوته فادع لنا ربك
 ان يطعمنا اللحم فارسل الله عليهم السلوى قيل هو السماق كجاري طائر يذبحونه فياكلونه قال
 ابن عطية السلوى طائر باجماع المفسرين قال القرطبي ما ادعاه من الاجماع لا يصح وقد قال
 الموج احد علماء اللغة والتفسير انه العسل وبه قال الجوهري وقال ابن محيى السلوى طائر
 يشبه السماق ونما صيته ان كل لحمه يلائن القلوب القاسية يموت اذا سمع صوت الرعد كما ان
 الخطاف يقتله البرد فيلهمه الله تعالى ان يسكن جزائر البحر التي لا يكون فيها مطر ولا رعد الى
 انقضاء اوان المطر والرعد فيخرج من الجزائر وينتشر في الارض قال الاخصس السلوى لا واحد
 له من لفظه مثل الخيز والنسر وهو يشبه ان يكون واحده سلوى وقال الخليل واحده سلواة
 وقال الكسائي السلوى واحدة وجمعه سلواوي وقيل هو السماق بعينه فكان الرجل ياخذ ما
 يكفيه يوماً وليلة فاذا كان يوم الجمعة ياخذ ما يكفيه ليومين لانه لم يكن ينزل يوم السبت شئ

كلوا اي وقلنا لهم كلوا من طيبات اي حلالات او مستلذات ما رزقناكم ولا تدخروا
لغد وما خلقوكم اى وما جنسوا خلقنا ولكن كانوا انفسهم يظلمون باخذهم اكثر مما حد لهم
فاستحقوا بذلك عذابي وقطع مادة الرزق الذي كان ينزل عليهم بلا مؤنة ولا تعب في الدنيا
ولاحساب في العقبى فعصوا ولم يقابلوا النعم بالشكر وتقدير الا انفس بعين الاختصاص وفيه
ضرب تفهيم بهم والجمع بين صيغتي الماضي والمستقبل للدلالة على تزايدهم في الظلم واستمرارهم
على الكفر واذا قلنا اذ خلقوا هذه القرية سميت قرية لاجتماع الناس فيها وقد يطلق عليهم
مجانزا وقوله تعالى واسأل القرية التي تحتل الوجوهين مشتقة من قربتي اي جمعت جمعها لاهلها لقول
قربت الماء في الحوض اي جمعتها واسم ذلك الماء قري بكسر القاف قال جمهور المفسرين القرية
هي بيت المقدس وبه قال مجاهد وقال ابن عباس هي ايضا قرية الجبارين قال ابن الاثير
قرية بالغور قريبة من بيت المقدس وجزء القاضي وغيره بالاول وقيل كان فيها قوم زبانية
غاد يقال لهم العمالقة فعلى هذا يكون القائل يوشع بن نون لانه هو الذي فتح اريحا بعد مواسي
لان موسى مات في التيه وعلى الاول القائل موسى عليه السلام وقيل قرية من قرى الشام
فكلوا منها حيث شئتم رعدا امر اباحة ورضدا كبيرا واسعا اي اكل ارضه اذ خلقوا
الباب الذي امر من ثم بدخوله هو باب في بيت المقدس يعرف اليوم بباب حطة وقيل هو
باب القبة التي كان يصل اليها موسى وبنو اسرائيل ومن قال ان القرية اريحا قال دخلوا
من اي باب كان من ابوابها وكان لها سبعة ابواب سجدت اى منحنيين خضعا متواضعين
كالراكرع ولم يرد به نفس السجود والسجود قيل هو هنا الانحناء وقيل التواضع والخضوع واستدلال
على ذلك بانه لو كان المراد السجود الحقيقي الذي هو وضع الجبهة على الارض لامتنع الدخول
المأمور به لانه لا يمكن للدخول حال السجود قال في الكشاف انهم امروا بالسجود عند انتهائهم
الى الباب شكر الله وتواضعا واعترضا ابو حيان في التمهيد فقال لم يؤمروا بالسجود بل هو قيد
في وقوع المأمور به وهو الدخول والاحوال نسب تقييدية والاوامر نسب اسنادية انتهى ويجاء
عنه بان الامر بالتقيد امر بالقييد فمن قال اخرج مسرعا فهو امر بالخروج على هذه الهيئة فلو
خرج غير مسرع كان عند اهل اللسان مخالفا لامر ولا ينافي هذا كون الاحوال نسبة تقييدية

فان اتصافها بكونها قبيحة ما مور ايها هو شي نزائد على مجرد التقيد وقولوا حطة قتل
الحطة في الاصل اسم للهيئة من الحط كالحلجسة والقدرة وقيل هي التوبة معناه الاستغفار و
قال ابن فارس في المحل حطة كلمة امر وايها لوقولها الحطت وزارهم اي لا يدري معناها قال
الرازي في تفسيره امرهم بان يقولوا ما يدل على التوبة وذلك لان التوبة صفة القلب لا يطعم
الغير عليها واذا اشتهر واخذ بالذنب ثم تاب بعده لزمه ان يحكي توبته لمن شاهد من الذنب
لان التوبة لا يتم الا به انتهى وكون التوبة لا يتم الا بذلك لا دليل عليه بل مجرد عقد القلب
عليها يكفي سواء اطلع الناس على ذنبه ام لا وربما كان التكلم بالتوبة على وجه لا يطعم عليها
الا الله عز وجل حب الى الله واقرب الى مغفرته واما رفعها عند الناس من اعتقادهم
بقاها على المعصية فذلك باب اخر تغفر لكم خطاياكم اي نسترها عليكم من الغفر
هو الستر لان المغفرة تستر الذنوب وخطايا جمع خطية وستر يستر الخسنيين اي يزيد هم
ثوابا واخسانا الى احسانهم للتقدم وهو اسم فاعل من احسن وقد ثبت في الصحيحين ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فإنه يراك فكل
الذين ظلموا فاقوا خائرا الذي قيل لهم قيل انهم قالوا حطة وقيل قالوا بل سألنا
سمعتنا اي حطة ستمراء استخفنا فانهم بامر الله وقيل غير ذلك والصواب انهم قالوا حطة
في شعيرة قالوا ذلك استهزاء اخرجته البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم وفي رواية عن ابن عباس عند ابن جرير وابن المنذر حطة في شعيرة والاول ارجح
لكونه في الصحيحين وبدلوا الفعل ايضا حيث دخلوا يرحفون على استهامهم فانزلنا على الذين
ظلموا هو من وضع الظاهر موضع المضمن لئلا يتقدر في كل محل بما يناسبه تعظيم احواله
اولئك حزب الله الا ان حزب الله وتحقيرا احواله اولئك حزب الشيطان الا ان حزب
الشيطان وانزاله لبس وغير ذلك وهي مبسوطة في الاثقان للجلال السيوطي وكما تقر في
علم البيان وهي هنا تعظيم الامر عليهم ومبالغة في تقبيح فعلهم وشأنهم رجرا من التسماء
يعني عذابا والرجز العذاب قيل ارسل الله عليهم طغونا فهاك منهم في ساعة واحدة سبعون
الفا وخرج مسلم وغيره من حديث اسامة بن زيد وسعد بن مالك وخزيمة بن ثابت قالوا

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان هذا الطاعون رجز وبقية عذاب عذب اناس
من قبلكم فاذا كان بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها واذا بلغكم انه بارض فلا تدخلوها ومن
المعلوم ان الطاعون ضرب الجن للانس فهو رضى لاسم اوى وانما قيل فيه من السماء لان
القضاء به يقع فيها قال الجلال الحلى فهلك منهم في ساعة سبعون الفا واقل انتهى وهذا
الوباء غير الذي حل بهم في التيه مما كانوا يفسقون كثير يعصون ويخرجون عن امر الله تعالى
وفي الاعراب يظلمون تنبيههم على انهم جامعون بين هذين الوصفين واذا سئسنى موسى
لقومه اي طلب السقيا لقومه وذلك انهم عطشوا في التيه فسأل موسى ان يستسقى
لهم ففعل والاستسقاء انما يكون عند عدم الماء وحبس القطر ومعناه في اللغة طلب السقيا
وفي التمرع ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفته من الصلوة والدعاء وهذا تذكرة لمنعة اخرى
كهرها فقلنا اضرب بعصاك الحجر وكانت العصا من اس الجنة طولها عشرة اذرع على
طول موسى ولها شعبتان تتقدان في الظلة نوب او اسمها عليلق وقيل بنبغة حملها آدم معه
من الجنة فتوارثها الانبياء حتى وصلت الى شعيب فاعطاها موسى كذا قيل والله اعلم
والحجر يحتمل ان يكون معينا فيكون اللام للعهد وهو الذي فرثوه فلما سأله السقيا
ضربه ويحتمل ان يكون معينا فتكون للحجر وهو اظهر في المعجزة واقرى للحجة فانفجر بجمعة
انفتحت عينا يعني على عدد اسباط بني اسرائيل والمعنى فضربه فانفجرت والانفجار الانشقاق
وانفجر الماء انفتحت قال المفسرون انفجرت وانفجست بمعنى واحد وقيل انفجست عرقت وانفجرت
سالت قال ابن عطية ولا خلاف انه كان حجرا مربعا يخرج من كل جهة ثلاث عيون اخاضت
موسى سالت العيون واذا استغنوا عن الماء حفت قد علم كل اناس مشربهم المشرب
موضع الشرب وقيل هو المشرب نفسه وفيه دليل على انه يشرب من كل عين قوم منهم
لا يشركهم غيرهم قيل كان لكل سبط عين من تلك العيون لا يتعداها الى غيرها ولا سباط
ذرية الاثني عشر من اولاد يعقوب وكل عين تسيل في قناة الى سبط وكانوا سبعة الف
وسعة العسكر اثنا عشر ميلا كلوا اي قلنا لهم كلوا المن والسلوى واشربوا اي لما التفتحو
من الحجر من رزق الله فهذا كله من رزقه كان ياتهم بلا مشقة ولا كلفة ولا تعنت وكان

الأرض مفسدين عنى يعثى عثياً و عثايشو عثوا و عات يعث عثاً لغات بمعنى افسد قال في
الكتابات العثى اشد الفساد فقيل لهم لا تماروا بالفساد فاحل افسادكم كما كانوا متادين فيه انتهى وفي
هذه الآية معجزة عظيمة لموسى عليه السلام حيث انفجر من الحجر الصغير ما روى منه الجمع
الكثير ومعجزة نبينا صلوا اعظم منه لانه انفجر الماء من بين اصبعيه فروى منه الجم الغفير لان
انفجر الماء من بين الدم واللحم اعظم من انفجاره من الحجر فلاذ قلتم اي اذكر وايا بني اسرائيل اذ قال
اسلافكم وهذا تذكرة بخباية اخرى صدرت منهم واستناد الفعل الى فرعونهم وتوجيه
التوجيه اليهم لما بينهم وبين اصولهم من الاتحاد يا موسى ان تصبر على طعام واحد فادع

لنكاريتك يخرج لك مما سئلت الأرض من بقلها وقتلتها و قوتها و قوتها و عدسها و بصلها
هذا الصبر منهم بما صاروا فيه من النعمة والرزق الطيب والعيش المستلذ وتروغ ما الفوه
قبل ذلك من خشونة العيش ويحتمل ان لا يكون هذا منهم تشوقا الى ما كانوا فيه وبطل الماء
صار واليه من المعيشة الرافهة بل هو باب من تعنتهم وشعبه من شعب تجر فهم كما هو بهم
وهجرهم في غالب ما قصر علينا من اخبارهم وقال الحسن البصري انهم كانوا اهل كرات ابطا
وعداس فزعموا الى عكروهم عكرو السوء واشتباقت طباعهم الى ما حرت عليه عادتهم فقالوا
لن نصبر على طعام واحد اي نوع منه والمراة بالطعام الواحد هو المن والسلوى وهما وان كانا
طعامين لكن لما كانوا ياكلون احدهما بالآخر جعلوا طعاما واحدا وقيل لتكرهما في كل يوم
وعدم وجود غيرهما معهما ولا تبدلة بهما والبقل كل نبات ليس له ساق والشجر ما له ساق وقال
في الكتابات البقل ما انبتته الارض من الخضر والمراد به الطائب بقول التي ياكلها الناس
كالنعناع والكرس والكرات واشباهاها انتهى وجمعه بقول والقتاء معروف الواحد قنائة
وفيها لغتان كسر القاف وضهما والمشهور الكسر والقوم قيل هو الثوم وقد قرأه ابن مسعود
بالثاء وروى نحو ذلك عن ابن عباس وقيل القوم الحنطة واليه ذهب اكثر المفسرين كما قال
القرطبي وقد بلغ هذا ابن الفخاس قال الجوهري ومن قال بهذا الزواج والاختش وقال الكوفي
الكسائي والنضر بن شميل وقيل القوم السنبلة وقيل الحمص وقيل القوم كان حبة خبز والعدس
البصل معروفان قيل انما طلبوا هذه الالوان لانها تعين على تقوية الشهوة ولا ينهم ملون

القاء في النية فساوا هذه الاطعمة التي لا توجد الا في البلاد وكان غرضهم الوصول الى
 البلاد لان تلك الاطعمة والا اولى اولى قال يعني موسى عليه السلام لهم وقيل القائل هو الله
 والا اولى استبدالين الذين هو ادنى اي اخس وارجد وهو الذي طلبوه والاستبدال
 وضع الشيء موضع الاخر قال الزجاج ادنى ما اخذ من الدنواي القرب وقيل من الذناء وقيل
 اصله ادون من الدون اي الردي في الهنزة لا التكرار مع التوبخ والمراد تضعون هذه الاشياء
 التي هي دون موضع المن والسلوى اللذين هما خير منها من جهة الاستبدال والوصول
 من عند الله بغير واسطة احد من خلقه والحل الذي لا تطرقه الشبهة وعدم الكلفة
 بالسيارة والتعب في تحصيله بالذي هو خير اي اشرف وافضل وهو ما هم فيه اهبوطوا مصر
 اي اتروا مصر وانتقلوا من هذا المكان الى مكان اخر فالهبوط لا يختص بالانزول من المكان
 العالي الى الاسفل بل قد يستعمل في الخروج من ارض الى ارض مطلقا قاله الشهاب ظاهر
 هذا ان الله اذن لهم بدخول مصر وقيل ان الامر للتجيز والا هانة لانهم كانوا في التيه
 لا يمكنهم هبوط مصر لانسد الطرق عليهم اذ لو عرفوا طريق مصر لما اقاوا الربيعين سنة
 مخيرين لا يهتدون الى طريق من الطرق فهو مثل قوله تعالى كواجاجرة او حديد اقال
 الخليل وسيبويه اراد مصر من الامصار ولم يرد المدينة المعروفة وهو خلاف الظاهر
 بل يجوز مصر فمع حصول العمليية والتاكد لانه ثلاثي ساكن الاوسط وبه قال الاخضر
 والكسائي والمصر في الاصل الحد الفاصل بين الشيتين وقيل المصر البلدة العظيمة قال
 لكم مما ساكنتم يعني من نبات الارض وضربت عليهم اي على فروعهم واخلافهم الذلة
 اي الهوان وقيل الجزية وزي اليهودية وفيه بعد والا اولى والمعنى جعلت الذلة
 محيطا بهم مشتمة عليهم والزمو الذل والهوان بسبب قتلهم عيسى في زعمهم والذلة
 بالكسر الصغار والحقارة والذلة بالضم ضد العجز والسكنة اي الفقر والغاقة وسمي الفقير
 مسكينا لان الفقر سكنه واقعدته عن الحركة ومعنى ضرب الذلة والسكنة الزامهم بذلك
 والقضاء به عليهم قضاء مستمر لا يفارقهم ولا ينفصل عنهم مع دلالة على ان ذلك مشتمل
 عليهم اشتمال القباب على من فيها او لانهم لهم لزوم الدرهم المضروب لسكنته وهذا الخبر

الذي اخبر الله تعالى به وهو معلوم في جميع الامم فانه فان اليهود اقامهم الله اذل الفرق و
اشد هم مسكنة واكثرهم تصاعرا لم ينتظم لهم جمع ولا خفقت على رؤسهم راية ولا ثبتت
لهم ولاية بل ما زالوا عبيد العصب في كل زمن وطرفوة كل فحل في كل عصر ومن تمسك
منهم بنصيب من المال وان بلغ في الكثرة اى مبلغ فهو منتظا هر بالفقر مرتدا بانوا المسكنة
ليدفع عن نفسه اطماع الطامعين في ماله اما حتى كفو غير ما عليه من الجزية او يبطل
كما يفعله كثير من الظلة من التجارى على الله بظلم من لا يستطيع الدفع عن نفسه فلا ترى
احدا من اهل الملل اذلا ولا حرص على المال من اليهود كانوا فقراء وان كانوا اغنياء
مياسير و باءوا رجوعا يقال باء بكذا اى رجع والمراد انهم رجعوا بغير حق من الله واصاروا
احقاء بغيره وقال ابو عبيدة والزجاج احتلوه وقيل قروا به وقيل استحقوه وقيل لاروه
وهو الاوجه يقال بواته من لا فتنوا اى الزمته فلزمه ذلك اى ما تقدم من ضرر بالذلة
وما بعدة بائتهم كانوا يكفرون بايات الله ويعتلون التبين بغير الحق اى بسبب كفرهم
بالله وقتلهم الانبياء بغير حق يحى عليهم اتباعه والعمل به ولم يخرج هذا مخرج التقييد حتى
يقال انه لا يكون قتل الانبياء بحق في حال من الاحوال لمكان العصمة بل المراد نفي هذا الامر
عليهم وتعظيمه وانه ظلم بحق في نفس الامر ويمكن ان يقال انه ليس بحق في اعتقادهم للمطل
لان الانبياء لم يعارضونهم في مال ولا جاه بل ارشدهم وهم الى مصالح الدين والدنيا كما كان
من شعيا وزكريا ويحي فانهم قتلوهم وهم يعلمون ويعتقدون انهم ظالمون وانما حلهم
على ذلك حب الدنيا واتباع الهوى عن ابن مسعود قال كانت بنو اسرائيل في اليوم يقتل
ثلثا به نبي ثم يقيمون سوق بقلهم في اخر النهار ذلك تكرر الاشارة لقصد التاكيد و
تعظيم الامر عليهم وتحويله ومجوع ما بعد الاشارة الاولى والاشارة الثانية هو السبب
لضرب الذلة وما بعدة وقيل يجوز ان يكون الاشارة الثانية الى الكفر والقتل فيكون ما
بعد هاسببا للسبب قاله الزمخشري وهو بعيد جدا بما عصوا امرى وكانوا يعتدلون
الاخذل اعجابا وزلزالا في كل شى اى يتجأ وزون امرى ويرتكبون محارمى ان الذين اسما
قيل ان المراد بهم المنافقون بدلا لتجعلهم مقترنين باليهود والنصارى والصائبين

اصنوا في الظاهر والاولى ان يقال ان المراد الذين صدقوا النبي صلوا وصاروا من جملة اتباعه
 وكانه سبحانه اراد ان يبين ان حال هذه المائة الاسلامية وصال من قبلها من ساكني الملل يرجع
 الى شي واحد وهو ان من امن منهم باسمة واليوم الاخر وعمل صالحا استحق ما ذكره الله من
 الاجر ومن فاته ذلك فاته الخبز والجرقة ووجهه والمراد بالايمان ههنا هو ما بينه
 رسول الله صلوا من قوله لما سأله جبريل عليه السلام عن الايمان فقال ان تؤمن بالله
 وملائكته وكتبه ورسله والقد برزخه وشرعه ولا يتصف بهذا الايمان الا من دخل في
 المائة الاسلامية فمن يؤمن بحول صلوا ولا بالقران فليس يؤمن ومن امن بضمها صلوا
 موثقا ولم يبق يهوديا ولا نصرانيا ولا مجوسيا والذين هادوا ومعناه صاروا يهودا قيل هو
 نسبة لهم الى يهود بن يعقوب بالذال المحجمة فقلبتوا العرب كلامهم و قيل معناه ذنابا
 لتوبتهم عن عبادة العجل ومنه قوله تعالى انا هدانا اليك اي شينا وقيل ان معناه السكون و
 المرادة وقال في الكشاف معناه دخل في اليهودية والنصارى قال سيديويه مفرجة نصران
 ونصرانة كدمان وندمانة ولكن لا يستعمل الايلاء النسب فيقال رجل نصراني امرأة نصرانية
 وقال الخليل واحد النصارى نصرى وقال الجوهري ونصران قرية بالشام تنسب اليها
 النصارى ويقال نصرانة فعله هذا فالايلاء للنسب قال في الكشاف ان الياء للمبالغة كالتي في
 احمرى سمو ابدلك لانهم نصره والصبغيين جمع صباي وقيل صاب والصابي في اللغة
 من خرج ومال من دين الى دين ولهذا كانت العرب تقول لمن اسلم قد صاب سمو اهذه القرية
 صابية لانها خرجت من دين اليهود والنصارى وعبدوا الملائكة وقيل عبدوا الكواكب قال
 البيضاوي انهم قوم بين اليهود والمجوس انتهى ثم جعل هذا اللقب علما لطائفة من الكفار
 وقيل هم يدعون انهم على دين صابي بن شديث بن ادم والاول اول من امن منهم بالله و
 اليوم الاخر في زمن نبينا وعمل صالحا بشريعته فاجرتهم اي ثواب عمالهم والاجرى
 الاصل مصدر يقال اجرا الله يا جرة اجرا وقد يعبر به عن نفس الشيء المجازي به والاية الكريمة
 تعمل المعنيين عند ربهم عند نظر من كان لازم للاضافة لفظا ومعنى اي لهم اجرهم ثابتا
 عندهم وقد تقدم تفسير قوله تعالى لا خير فيهم ولا هم يحزنون اي في الآخرة حين يحاق الكفار

من العذاب ويحزن المقصرون على تصليب العنق وتغويت الثواب وَإِذَا خَذْنَا مِيثَاقَكُمْ
 أَي عَهْدِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ وَالرَّادَاتِ إِذْ أَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقَهُ عَلَيْهِمُ الْمِيثَاقُ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا شَرَعْنَا لَهُمْ
 فِي التَّوْرَةِ أَوْ بِمَا هُوَ أَعْمُ مِنْ ذَلِكَ أَوْ اخْصِرْ وَرَفَعْنَا قَوْمَكَ الْطُورُ يَعْنِي الْجَبَلَ الْعَظِيمَ الطُّورُ
 اسْمُ الْجَبَلِ الَّذِي كَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ التَّوْرَةَ فِيهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 وَكَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ اسْفَلَ مِنْهُ وَقِيلَ هُوَ اسْمُ كُلِّ جَبَلٍ بِالسَّرْبَانِيَّةِ وَفِي الْقَامُوسِ يُطْلَقُ عَلَى
 جَبَلٍ كَانَ وَصَرَ بِهِ السَّمِينُ وَيُطْلَقُ أَيْضًا عَلَى جِبَالٍ مَخْصُوصَةً بِأَعْيَانِهَا وَهَذَا الْجَبَلُ الَّذِي
 رَفَعْنَا قَوْمَهُمْ كَانَ مِنْ جِبَالِ فِلَسْطِينَ وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ الطُّورُ مَا أَنْبَتَ مِنَ الْجِبَالِ وَمَا كَانَتْ
 فِلَسْطِينَ بَطُورٍ وَقَدْ ذَكَرْنَا كَثِيرًا مِنَ الْمَفْسُورِينَ أَنَّ مُوسَى لَمَّا جَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِالْأَمْرِ
 قَالَ لَهُمْ خُذُوا هَذَا التَّرْمِيمَ مَا قَالُوا لَا إِيَّاكَ اللَّهُ يَكْتُمُنَا اللَّهُ بِمَا كُنَّا نَكْتُمُكَ فَصَعَقُوا ثُمَّ أَحْيَا فَقَالَ
 لَهُمْ خُذُوا هَذَا التَّرْمِيمَ مَا قَالُوا لَا إِيَّاكَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةُ فَأَقْبَلَتْ جِبَالٌ مِنْ جِبَالِ فِلَسْطِينَ طَوًى
 فَرَسَخٌ فِي مَنَاهُ وَكَذَلِكَ كَانَ عَسْكَرُهُمْ فَعَلَّ عَلَيْهِمْ مِثْلَ الظُّلْمَةِ وَأَتَوْا بِحِجْرٍ مِنْ خَلْفِهِمْ وَنَارٌ مِنْ قَبْلِ
 وَجْهِهِمْ وَقِيلَ لَهُمْ خُذُوا عَلَيْكُمْ الْمِيثَاقَ أَنْ لَا تَضِيعُوا مَا وَالَا سَقَطَ عَلَيْكُمْ الْجَبَلُ فَبُحِثُوا
 تَوْبَةً لَهُ وَآخِذُوا بِالتَّوْبَةِ بِالْمِيثَاقِ قِيلَ وَسُجِدَ وَأَعْلَى أَنْصَابَ وَجْهِهِمْ لِيَسْرُ وَيَجْعَلُوا بِلَا حِظُونَ
 الْجَبَلُ بِأَعْيُنِهِمُ الِيمْتَى وَهُمْ سَجِدُوا فَصَارَ ذَلِكَ سَنَةً فِي سَجْدِ الْيَهُودِ قِيلَ فَكَانَ لَهُمْ حَصْلٌ لَهُمْ بَعْدَ
 هَذَا الْقِسْرِ وَالْأَلْحَاءِ قَبُولُ وَإِذْ عَانَ اخْتِيَارِي أَوْ كَانَ يَكْفِي فِي الْأَمِّ السَّابِقَةَ مِثْلَ هَذَا الْإِيمَانِ
 قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ لَوْ أَخَذُوا هَذَا أَوَّلَ مَرَّةٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقٌ قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ وَالَّذِي
 لَا يَصِحُّ سِوَاهُ أَنَّ اللَّهَ سَجَّاهُ أَنْخَرَهُ وَقَدْ سَجَدَ هُمُ الْإِيمَانُ لَا أَنَّهُمْ آمَنُوا كَرَاهًا وَقَلْبُهُمْ غَائِبٌ
 مَطْمَئِنَّةٌ انْتَهَى وَهَذَا اتَّكُفَّ سَأَطَّحَ عَلَيْهِ الْحَافِظَةُ عَلَى مَا قَدَّرْتُمْ لَدَيْهِ مِنْ قَوَاعِدِ
 مَذْهَبِيَّةٍ قَدْ سَكَنَ قَلْبُهُ إِلَيْهَا كَثِيرَةً وَكُلُّ عَاقِلٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا سَبَبَ مِنْ أَسْبَابِ الْأَكْرَاهَةِ أَقْوَمُ مِنْ
 هَذَا أَوْ أَشَدُّ مِنْهُ وَنَحْنُ نَقُولُ أَكْرَهُهُمْ اللَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ فَآمَنُوا مَكْرَهِينَ وَرَفَعْنَا عَنْهُمْ الْعَذَابَ
 بِهَذَا الْإِيمَانِ وَهُوَ نَظِيرٌ مَا تَبَيَّنَ فِي شَرْعِنَا مِنْ رَفْعِ السَّيْفِ عَنِ تَكْلِمْ بِكَلِمَةِ الْإِسْلَامِ وَالسَّيْفِ
 مَصْلُوقٌ قَدْ هَمَزَ حَامِلُهُ عَلَى رِاسِهِ وَقَدْ تَبَيَّنَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنْ تَكْلِمْ بِكَلِمَةِ
 الْإِسْلَامِ مَعْتَدًا عَنْ قِتْلِهِ بِأَنَّهُ قَاتَلَهَا نَقِيَّةً وَلَمْ يَكُنْ عَنْ قَصْدِ صِحِّحِ انْتِ فَتَشْتَعْنُ عَنْ قَلْبِهِ قَالَ

لم ومن ان انقلب عن قلوب الناس قال لفتقال انه ليس اجبارا على الاسلام لان الجبر ما
سلب الاختيار بل كان اكراما وهو جائز ولا يسلب الاختيار كالحاربة مع الكفار فاما قوله
لا اكراه في الدين وقوله افانت تكرة الناس فقد كان قبل الامر بالقتال ثم نسخ ذكره الشهاب
خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ اي قلنا لهم خذوا وما اعطيناكم يَقُولُ الْقَوَّةُ الْجِدَّ وَالْاجْتِهَادُ وَادْكُرُوا
مَا فِيهَا اي ادرسوا ولا تنسوها والمراد بذكر ما فيه ان يكون محفوظا عندهم ليعملوا به لَعَلَّكُمْ
تَتَّقُونَ اي لكي تتقوا من الهلاك في الدنيا والعذاب في العقبى او رجاء منكم ان تكونوا متقين
ثُمَّ تَوَكَّلْنَاكُمْ اصل التوكل الادبار عن الشيء والاعراض بالجسم ثم استعمل في الاعراض عن الامور
والاديان والمعتقدات انسانا عما وعجزا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ اي الميثاق اورفع الطوبى وايناء
التوبة والمراد هنا اعراضهم عن الميثاق الماخوذ عليهم من بعد البرهان لهم والترهيب باشد
ما يكون واعظم ما تجوزة العقول وتقدره الافهام وهو رفع الجبل فوق رؤسهم كانه ظلة
عليهم فَلَوْ كَفَرْتُمْ امتناع لوجوه تختص بالجمل الاسمية فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ بان تداركم بطفه
والفضل الزيادة والخير والافضال والاحسان قاله ابن فارس في الجمل وَرَحْمَتُهُ حتى اظهرها
التوبة لَكُمْ من الْحَاسِرِينَ اي المغبونين بذهاب الدنيا والمالكين بالعذاب في العقبى
والخسران النقصان وَكَلَّمَ اللَّهُ اي عرفتم فيتعدي لواحد فقط والفرق بينهما ان العلم
يستند على معرفة الذات وما هي عليه من الاحوال والمعرفة تستدعي معرفة الذات والفرق
ان المعرفة يسبقها جهل بخلاف العلم ولذلك لا يجوز اطلاقها عليه سبحانه الَّذِينَ
اعْتَدُوا اي جاؤوا وَالْحَدِيثُ فِي السَّبْتِ يقال سبت اليهود لانهم يعظمونه ويقطعون
فيه اعمالهم واصل السبت في اللغة القطع لان الاشياء تمت فيه وانقطع العمل وقيل هو ما حو
من السبوت وهو الراحة والدعة وقال في الكشاف سبت مصدر سبت اليهود اذا عظمت
يوم السبت انتهى وفيه نظر فان هذا اللفظ موجود واشتقاقه من كوي في لسان العرب قبل
فعل اليهود ذلك وقد ذكر جماعة من المفسرين ان اليهود افرقت فرقتين ففرقة اعتدت في
السبت اي جاؤزت ما امر الله به من العمل فيه فصاد السمك الذي نهاهم الله عن صيده
فيه والفرقة الاخرى انقسمت الى فرقتين ففرقة جاهرته بالنهي واعتزلت وفرقة توافق

المعتدين ولا صاد وامعهم لكنهم جالسوهم ولم يجاهروهم بالنبي ولا اعتزلوا عنهم فسنحهم
 الله جميعا ولم ينج الا الفرقة الاولى فقط وهذه من جملة الحسن التي امتحن الله بها هؤلاء الذين
 بالغوا في العجرفة وعاندوا النبياءهم وما زالوا في كل موطن يظهر من حماقاتهم وسخف عقولهم
 وتعدتهم نوعا من انواع التعسف وشعبة من شعب التكليف فان الحيتان كانت في يوم
 السبت كما وصف الله سبحانه بقوله اذ تاتيهم حيث انهم يوم سبتهم شرعا ويوم لا يستقون
 لانا تاتيهم كذلك نبلوهم فاحتا لوالصيدها وحفر الحفائر وشقوا الجداول فكانت الحيتان
 تداخلها يوم السبت فيصيدونها يوم الاحد فلم ينفعوا بهذه الحيلة الباطلة وكانت هذه
 القصة في زمن داود بقربة بارض ايلة فقلنا لهم كقولنا قرده خاسئين من تحويل ونخبر
 وتكوين وهو عبارة عن تعلق القردة بنقلهم عن حقيقة البشرية الى حقيقة القردة اى كونوا
 صبعدين عن الرحمة ومطر ودين عن الشرف وقيل فيه تقديم وتأخير معناه كونوا خاسئين
 قردة ولهذا الم يقل خاسئات والخاسي المبعد ومنه قوله تعالى ينقلب اليك البصر خاسئا
 اى مبعلا وقوله اخسثوا فيها اى تباعدوا تباعدوا ويخط ويكون الخاسي بمعنى الصاغر والمراد
 هنا كونوا بين المصير الى اشكال القردة مع كونهم مطر ودين صاغرين فقرده خاسيا كونوا
 خاسئين خبر اخر وقيل انه صفة لقردة والاول اظهر وعن ابن عباس قال منحه الله قردة
 بعصيتهم ولم يعش مسيخ قط فوق ثلثة ايام ولم ياكل ولم يشرب ولم ينسل قال الحسن انقطع ذلك
 النسل وقال مجاهد منحت قلوبهم ولم يسخر قردة وانما هو مثل ضربه الله لهم كقوله
 مثل الحجر يهل اسفارا وقال ابن عباس صار شباب القوم قردة والمشيمة صادوا خنازير
 اختلف في مرجع الضمير في قوله فجعلناها فقيل العقوبة وقيل الامة وقيل القردة وقيل
 الحيتان والاول اظهر نكالا لعقوبة وعبرة والنكال الزجر والعقاب والنكال القيد كانه
 يمنع صاحبه لما يابن يديها وما خلفها اى عقوبة لما مضى من ذنوبهم وعبرة لمن بعدهم على
 يوم القيامة وقيل من الذنوب التي عملوا قبل وبعد قاله ابن عباس وموعظة للمتقين
 من قومهم اول كل متق سمعها الموعظة ما خرج من الاتعاط والانتزاج
 والوعظ التقويى وقال الخليل الوعظ التذكير بالخير واذا قال مؤسس لقومه

تويج آخر لاختلاف بني اسرائيل بتدبير بعض جنائيات صدرت من اسلافهم ابي اذكره
وقت قول موسى لاصولكم وقد قتل لهم قتيلا لا يدري قاتله وسألوه ان يدعوا له ان يدينه
لهم فدعاه والقتيل اسمه عاميل ان الله يامر بكذا ان تدعي البقره قيل ان قصة ذبح البقرة
المذكورة هنا مقدم في التلاوة ومؤخر في المعنى على قوله تعالى واذ قتلتم نفسا فادار اثم فيها
ويجوز ان يكون قوله اذ قتلتم مقدا في النزول ويكون الاثم بالذبح مؤخرا ويجوز ان يكون
ترتيب نزولها على حسب تلاوتها فكان الله امرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها ثم وقع ما وقع من
امر القتل فامر وان يضربوا ببعضها هذا على فرض ان الواو تقتضيه الترتيب وقد تقر في علم
العربية انها الحجز الجمع من دون ترتيب ولا معية قال الكرخي وانما اخراول القصة تقدما لذكر
مسأويهم وتعديد الها لكيكون ابلغ في توبيخهم على القتل والبقرة اسم للاثم ويقال للذكري
وقيل انها تطلق عليها واصلا من البقر وهو الشق لانها تشق الارض بالحرت قال الازهر في
البقر اسم جنس وجعه باقر قالوا انخذنا هروا اي نحن نسالك امر القتل وانت امر نابذ ذبح
بقرة وانما قالوا ذلك لبعده ما بين الاخرين في الظاهر ولم يعلموا ما وجه الحكمة فيه والهرز
هنا اللعب والسخرية وانما يفعل ذلك اهل الجهل لانه نوع من العبث الذي لا يفعلها العقلاء
ولهذا اجابهم موسى بالاستعانة بالله سبحانه من الجهل قال يعني موسى اعوذ بالله اي يمنع
به ان اكون من الجاهلين اي بالجواب لا على وفق السؤال ومن المستهزئين بالؤمنين وهذا
البلغ من قولك ان اكون جاهلا قالوا ادع لنا ربك اي لنا ما هي اي ما سئنا وهذا السؤال
عن صفة البقرة لاعن حقيقتها فانها معرفة وهذا النوع من انواع تعنتهم للمأوفة وقد كانوا
يسلكون هذه المسالك في غالب الامر هم الله به ولو تركوا التعنت والاستسالة المشككة لاجزاهم
ذبح بقرة من عرض البقر ولكنهم شددوا واشددوا الله عليهم قال انه يقول انها بقرة لا فارض
لا يكبر اي لا هي كبيرة ولا صغيرة والفاض المسنة التي لم تلد ومعناها في اللغة الواسع قال في
الكشاف وكانها سميت فاضا لانها فرضت سنها اي قطعها وبلغت اخرها اتمى ويقال للشئ القديم
فامرض والبعير الصغيرة الغنية التي لم تحل ولم تلد ويطلق في انات البهائم وبني ادم على ما لم يفعله
الفعل ويطلق ايضا على الاول من الاولاد عوان بين ذلك اي نصف بين سنين والعوان

المتوسطة بين سفى الفارض والبكر وهي التي قد ولدت بطناً أو بطنين ويقال هي التي قد ولدت
 مرة بعد مرة ويجمع عون بالضم والاشارة الى الفارض والبكر وهما وان كانتا مؤنثتين فقد
 اشيرا اليهما كما هو المذكور على تاوليل المذكور كانه قال ذلك المذكور وجاز دخول بين المتضمنة
 لشئتين لان المذكور متعدد فاقول ما قولهم مروون به اي من ذبح البقرة ولا تكثر والسؤال
 وهذا تجد يد الاله وتأكيد له ونجر لهم عن التعنت فلم ينفعهم ذلك ولا نصح فيهم بل رجعوا
 الى طينتهم وعادوا الى عكرهم واستمر واعلم عادتهم المألوفة وقالوا ادع لنا ربك يمين لنا ما
 قولها قال رب اني يقولون اني بقره صفره فاقول قولها اللون واحد الالوان وجهه بالمفترق
 علما انها كانت جميعها صفراء قال بعضهم حتى قرنها وظلفها وقال الحسن وسعيد بن جبيرة انها
 كانت صفراء القرن والظلف فقط وهو خلاف الظاهر والمراد بالصفرة هنا الصفرة المعروفة
 وروي عن الحسن ان صفراء معناها سوداء وهذا من بدع التفاسير ومنكراتها وليت شعري
 كيف يصدق على اللون الاسود الذي هو افتح الالوان انه يسر الناظرين وكيف يصح وصفه بالفقوع
 الذي يعرف كل من يعرف لغة العرب انه لا يجري على الاسود بوجه من الوجوه فانهم يقولون
 في وصف الاسود حالك وحلكوك ودجوجي وغريب قال الكسائي يقال فقعه لونها اذا
 خلصت صفرة وقال في الكشاف لالفقوع اشد ما يكون من الصفرة وانصعه ومعنى سرس
الناظرين تدخل عليهم السرور اذا نظر اليها اعجابا بها واستحسانا للونها قال وهب كانت
 كانت شعاع الشمس يخرج من جلدها يحجبهم حسنهما وصفاء لونها قالوا ادع لنا ربك يمين لنا
 ما هي اي سائمة او عاملة وعلى هذا فليس هذا السؤال تكبير للسؤال الاول كما ادعاه بعضهم قاله
 الخطيب ان البقر تشابه علينا اي التيس واشتبه امرها علينا اي ان جنس البقر متشابه
 عليهم لكثرة ما يتصف منها بالعوان الصفراء الفاقعة ولاننا ان شاء الله مهتدون وعدوا
 من انفسهم بالاهتداء الى ما دلهم عليه والامتنال بما امروا به قيل لولم يستثنوا الما كيدت لهم
 اخر الدهر قال انه يقولون اني بقره لا قول اي ليست مذلة والذلول التي لم يذل لها العمل
مثير الارض اي تغلبها للزراعة ولا تستقر الحث اي ليست بسانية يعني من النواضع التي
 يسنى عليها ويسقى الزرع وحرف النفي الاخر توكيد للاول اي هذه بقره غير مذلة بالحرث

ولا بالتضحع ولهذا قال الحسن كانت البقرة وحشية وقال قوم ان قوله تثير فعل مستأنف للتعن
 ايجاب الحث لها والتضحع بها والاول ارجح لانها لو كانت مثيرة ساقية لكانت مذلة لريضة
 وقد نفى الله ذلك عنها مسكلة أي بريئة من العيوب والمسلمة هي التي لا عيب فيها وقيل سلمة
 من العمل وهو ضعيف لان الله سبحانه قد نفى ذلك عنها والتاسيس خير من التاكيد والافادة
 اولى من الاعادة لأشياء فيها أي لالون فيها غير لونها والشية مأخوذة من وشي الثوب
 اذا نسج على لونين مختلفين وثوب موشي في وجهه وقوائمه سواد ويقال ثوب اشيه وفرس
 ابلق وكبش اخريج وتيس ابرق وخراب ابقع كل ذلك بمعنى ابلق والمراد ان هذه البقرة خاصة
 الصفرة ليس في جسمها لعة من لون اخر فلما سمعوا هذه الاوصاف التي لا يتقر بعد هاريب
 ولا يخارج سماعها شك ولا تخجل الشراكة بوجهه من الوجوه اقصر وامر غوايتهم وانتهوا امر بقرهم
 وعرفوا بمقدار ما وقعهم فيه تعنتهم من التضييق عليهم قالوا ان لم نجست بالحق أي وضعت
 لنا الوصف وبيئت لنا الحقيقة التي يجبل لوقوت عندنا فحصلوا تلك البقرة الموصفة بتلك
 الصفات قيل ال في الان للتعريف المحضوري وقيل زائدة لازمة قد نجسوا ما امتثلوا
 الامر الذي كان يسيرا ففسده وكان واسعا فضيقة وما كادوا يفعلون كما امر وابه لما
 وقع منهم من التثبط والتعنت وعدم المبادرة فكان ذلك مظنة للاستبعاد محلا للحي بعبارة
 مشعرة بالتثبط والتعنت الكائن منهم وقيل انهم ما كادوا يفعلون لعدم وجدان البقرة
 للمتصفة بهذه الاوصاف وقيل لارتفاع ثمنها وقيل لخوف انكشاف الامر للقول والاول ارجح
 وقد استدلل جماعة من المفسرين والاصوليين بهذه الآية على جواز التضحع قبل امكان الفعل
 وليس ذلك عندي بصحيح لوجهين الاول ان هذه الاوصاف المنزلة بسبب تكرار السؤال
 هي من باب التقييد للمأمور به لا من باب التسخير وبين البابين بون بعيد كما هو مقرر في علم
 الاصول الثاني انك سلمنا ان هذا من باب التسخير لا من باب التقييد لم يكن فيه دليل على ما قالوا
 فانه قد كان يمكنكم بعد الامر الاول ان يعدوا الى بقرة من عرض البقر فيذهبوا ثم كذلك
 بعد الوصف بكونها جامعة بين الوصف بالعوان والصفرة ولا دليل يدل على هذا الخلق
 بينهم وبين موسى عليه السلام واقعة في الحظاة ولحد بل الظاهر ان هذا الاعلة للتعنت

ع

كانوا يتواطون عليها ويدبرون الراي بينهم في امرها ثم يوردونها واكل الاحوال الاحتمال
 القاح في الاستدلال وعن عبدة السلمي قال كان رجل من بني اسرائيل عقيماً لا يولد له
 وكان له مال كثير وكان ابن اخيه وارثه فقتله ثم احتماه ليلا فوضعه على باب رجل منهم
 ثم اصبح يدعيه عليهم حتى تسلموا وركب بعضهم الى بعض فقال ذوالراي منهم علام يقتل بعضهم
 بعضاً وهذا رسول الله فيكم فاتوا موسى فذكروا ذلك له فقال ان الله يامر ان تذبحوا بقرة
 الآية قال فلولا يعترفوا بالاجرات عن علم حل بقرة ولكنهم شددوا فشد عليهم حتى انتهوا الى البقرة
 التي امروا بذبحها فوجدوها عند رجل ليس له بقرة غيرها فقال والله لا انقصها من ملاحدها
 ذهباً فاخذوها بملاحدها ذهباً فذبحوها فضره بوجه بعضها فقام فقالوا من قتلك فقال هذا
 لابن اخيه ثم مال ميتاً فلم يعط من ماله شيئاً ولم يورثه فاقبل بعده وعن ابن عباس ان القاتل
 وجد بين قريتين وان البقرة كانت لرجل كان يبرأها فاشتريها بوزنها ذهباً وقدروي في
 هذا قصص مختلفة لا تتعلق بها كثير فائدة واذا قتلتم نفساً اي واكثر وايا بني اسرائيل وقت
 قتل هذه النفس وما وقع فيه من القصة والخطاب لليهود المعاصي بن النبي صلوا واستاد القتال
 والتلذذ اليهم لان ما يصدر عن الاسلاف ينسب للاخلاف تويحاً وتقريباً قال البرازي في
 تفسيره اعلم ان وقوع القتل لا بد ان يكون متقدماً لامرء تعالى بالذبح فاما الاخبار عن وقوع
 القتل وعن انه لا بد ان يضرب القاتل ببعض تلك البقرة فلا يجب ان يكون متقدماً على الاخذ
 عن قصة البقرة فنقول من يقول القصة تجيب ان تكون متقدمة في التلاوة على الاول خطأ
 لان هذه القصة في نفسها يجب ان تكون متقدمة على الاول في الوجود فاما التقديم في الذكر
 فغير واجب لانه تارة يقدم ذكر السبب على الحكم واخرى على العكس من ذلك فكانهم لما وقعت
 لهم تلك الواقعة امرهم الله بذبح البقرة فلما ذبحوها قال واذا قتلتم نفساً من قبل اسمه عاميل ذكره
 الكرماني وقيل تكارحاً الماوردى وقائله ابن اخيه وقيل اخوه فاذا راى اعمق فيها اختلفتم و
 تنازعتم لان المتنازعين يدرون بعضهم بعضاً اي يدفعه والله صريح ما كنتم تكتمون اي ما كنتم
 يبنكم من امر القتل قاله مظهر لعباده ومبينه لهم وعن السيد بن رافع قال ما عمل رجل
 حسنة في سبعة ابيات الا اظهمها الله وما عمل رجل سيئة في سبعة ابيات الا اظهمها الله

وتصدق ذلك في كتاب الله والله يخرج ما كنتم تكتمون واخرج احمد والحاكم وصححه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو ان رجلا عمل عملا في ضحرة صخرة لا يراها ولا كوة خرج عمله الى الناس كما ثنا ما كان واخرج البيهقي من حديث عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله من كانت له سريرة صالحة او سيئة اظهر الله عليه منها رجاء يعرف به والموتى اجمع وجماعة من الصحابة والتابعين كلمات تفيد هذا المعنى فقلنا اضربوه ببعضها يعني القليل واختلفت في تعيين البعض الذي امر وaban يضربوا به القليل قليل لبسائها وقيل يجهد للذنب وقيل بفخذها اليمين وقال ابن عباس بالعظم الذي يلي الغضروف وهو اصل الاذن ولا حاجة الى ذلك مع ما فيه من القول بغير علم ويكفي ان نقول امره الله بان يضربوه ببعضها فأي بعض ضربوا به فقد فعلوا ما امر وابه وما زاد على هذا فهو فضل العلم اذ لم يرد به برهان وليس في الكتاب العزيز والسنة المطهرة ما يدل على ذلك البعض ما هو وذلك يقتضي التخيير كذلك لنحيي الله الموتى اي كمثل هذا الاحياء يوم القيمة فلا فرق بينهما في الجواز والامكان والغرض من هذا الرد عليهم في انكار البعث وهذا يقتضي ان يكون الخطاب مع العرب لامع اليهود لا بهم يقررون بالبعث والحجاء وعلى هذا الجملة اعترض في خلال الكلام المسوق في شان اليهود ويؤيبركم اياتهم اي علاماته ودلاله الدالة على كمال قدرته وهذا يحتمل ان يكون خطابا لمن حضر القصة ويحتمل ان يكون خطابا للموجودين عند نزول القرآن والروية هنا بصرية لعلكم تعقلون اي تمنعون انفسكم عن المعاصي وقد اخرج عبد بن حميد وابو الشيخ في العظمة عن وهب بن منبه قصته منظورة في ذكر البقرة وصاحبها الاحاجة الى التطويل بذكرها وقد استوفىها السيوطي في الدر المنثور ثم موضوعة للتاريخي في الزمان ولا تراخي هنا ففي محسنة على الاستبعاد عما اذا قَسَتْ فُلُوقُكُمْ اي بليست وجفت وقيل غلظت واسودت وصلبت وقساوة القلب انتزاع الرحمة منه والقساوة الصلابة واليبس وهي عبارة عن خلوها من الالابة والاذعاج لايات الله مع وجود ما يقتضي خلاف هذه القساوة من احياء القليل وتكلمه وتعيينه اقاتله وفيه استعمارة تبعية تمثيلية تشبيهها بحال القلوب في عدم الاعتبار والاهمال القساوة

والاشارة بقوله من بعد ذلك الى ما تقدم من الايات الموجبة للين القلب ورقته التي
 جاء بها موسى او احياء القليل بعد ضربه ببعض البقرة وهذا موكد للاستبعاد المذكور
 اشدنا ناكيد في اي القلوب في الغلظة والشدّة كما تجرّ في كاشي الصلب الذي لا تخلخل في قلوب
 او في قوله واشد قسوة بمعنى الواو كما في قوله تعالى انما اوكفروا وقيل هي بمعنى بل واختار
 ابوحيان وعل ان وعل اصلها او بمعنى الواو فالعطف على قوله كما تجرّ اي هذه القلوب
 هي كما تجرّ او هي اشد قسوة منها فتشبهها بماي الامرين شتمت فانكم مصيبون في هذا
 التشبيه وقد اجاب الرازي في تفسيره عن وقوع او ههنا مع كونها للترديد الذي لا يليق
 بعلام الغيوب ثمانية اوجه وان من الحجارة قال في الكشاف انه بيان لفضل قلوبهم
 على الحجارة في شدة القسوة وتقرير لقوله واشد قسوة انتهى وفيه ان جميع البيان بالواو
 غير معروف ولا مألوف والاو جعل ما بعد الواو تديلا او حلا كما ينطق منه الانها
 قيل المراد به جميع الحجارة وقيل المراد به الحجر الذي كان يضرب عليه موسى ليسط اسباط
 والنفر التفتيح بالسعة والكرة وان منها كما يشق يفتح منه الماء يعني العيون الصغار التي
 هي دون الانها التنج التفتيح والشق واحد الشقوق وهو يكون بالطول او بالعرض بخلاف
 الانفجار فهو الانفتاح من موضع واحد مع اتساع الخرق والمراد ان الماء يخرج من الحجارة من
 مواضع الانفجار والاشقاق وان منها كما يهبط من خشية الله اي ان من الحجارة كما ينحط
 من المكان الذي هو فيه الى اسفل منه من الخشية التي تدخله وتخل به وقيل ان الهبوط
 مجاز عن الخضوع منها والتواضع الكائن فيها انقيادها له عز وجل فهو مثل قوله تعالى لو انزلنا
 هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعا متصدعا من خشية الله واختار ابن عطية وقد حكى
 ابن جرير عن فرقة ان الخشية للحجارة مستعارة كما استعيرت الارادة للجدار وذكر الحافظ
 ان الضمير في قوله وان منها راجع الى القلوب لا الى الحجارة وهو فاسد فان الغرض من سياق
 هذا الكلام هو التنصير بان قلوب هؤلاء بلغت في القسوة وفرط اليبس الموجبين لعدم قبول
 الحق والتأثر للمواعظ الى مكان لا تبلغ اليه الحجارة التي هي اشد الاجسام صلابة واعظها
 صلادة فانها ترجع الى نوع من اللين وهو تغيرها بالماء وتشققها عنه وقبولها كما توجب الخشية

لله من الخشوع والانتقاد بخلاف تلك القلوب وفي قوله وما الله بغافل عما تعملون
 من التهديد وتشديد الوعيد ما لا يخفى فان الله عز وجل اذا كان عالما بما يعملونه مطلقا
 عليه غير غافل عنه كان مجازا تم بالمرصاد فَأَنْظِمُونَ الهمزة للاستفهام وتدخل على ثلثة
 من حروف العطف لفاء كما هنا والواو وكقوله الا في او لا يعلمون وَقَمْ كَقَوْلِهِ اتم اخاما وقع واختلف
 في مثل هذه التركيب فذهب الجمهور الى ان الهمزة مقدمة من تاخير لان لها الصدر والتقدير
فَأَنْظِمُونَ ولا يعلمون وَقَمْ اذا اذ ذهب الخشعي الى انها ادخاله على محذوف دل عليه سياق
 الكلام والتقدير بِمَعْنَى انتم سمعتم اخبارهم وتعلمون احوالهم فطمعون أَنْ يَتَّقُوا الكم مع انهم
 لايؤمنون بما موسى هذا الاستفهام فيه معنى لا تكفركا نه ايهم من ايمان هذه الفرقة من اليهود
 والخطاب لصاحب النبي صلى الله عليه وسلم والجمع للتعظيم وَقَدْ كَانَ قَرِيْبًا مِنْهُمْ قيل المراد بالفرق
 هم الذين كانوا مع موسى عليه السلام يوم الميقات والفرق اسم جمع لا واحد له من لفظه
يَسْمَعُونَ كلام الله اي التوبة وقيل انهم سمعوا خطاب الله لموسى عليه السلام حين كلمه
وعلى هذا فيكون الفرق هم السبعون الذين اختارهم موسى فَرِيْقًا اي يغيرونه ويبدلوا
 والتعريف الامالة والتحويل وَقَمْ للتاخي اما في الزمان او في الرتبة والمراد من التعريف انهم عدوا
 الى ما سمعوه من التوبة ففعلوا احلها حراما ونحو ذلك مما فيه موافقة لا هو انهم كبرهم
 صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم واسقاط الحد وعن اشرا فهم وَسَمِعُوا كلام الله لموسى عليه السلام
 فزاد وفيه ونقصوا وهذا الخبر عن اصارهم على الكفر وانكارهم على طمع في ايمانهم و
 حالهم هذه الحال اي ولهم سلف حر فوا كلام الله وغير واشرايعه وهم مقتدون بهم متبعون
 سبيلهم مَنْ يَعْلَمُ مَا عَقَبُوا اي علموا صحة كلام الله ومراة فيه وهم يعلمون أَيُّهَا الَّذِينَ
 فعلوه هو تخريف مخالفت لما امرهم الله به من تبليغ شرايعه كما هي فهم وقوا في العصية علكين
 بها وذلك اشد لعقوبتهم وابين لضلالتهم وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا انزلت في اليهود
 قال ابن عباس ان منافقي اليهود كانوا اذا لقوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لهم امننا يا اي
 امنتم به وان صاحبكم صادق وقوله حق وانما نجد نعتة وصفته في كتابنا واذا اخلا بعضهم
 الى بعض يعني كعب بن الاشرف وكعب بن اسد ووهب بن يهودا في ساء اليهود لا موافقا

اليهود على ذلك وعن عكرمة انها نزلت في ابن صوريا وقالوا نحن نؤمنهم بما فتح الله عليكم
وذلك ان ناسا من اليهود اسلموا ثم نافقوا فكانوا يهود ثون المؤمنين من العرب بما عدا
به اباؤهم وقيل ان المراد ما فتح الله عليهم في التوراة في صفة محمد صلعم والفتح عند العرب
القضاء والحكم والفتاح القاضي بلغة اليمن والفتح النصر ومن ذلك قوله تعالى يستفتحون
على الذين كفروا وقوله ان يستفتحوا فقد جاء ذكر الفتح ومن الاول ثم يفتح ديننا بالحق وهو خبر
الفاخرين اي الحاكمين ويكون الفتح بمعنى الفرق بين الشيعيين وقيل معناه الانزال وقيل
الاعلام والتبيين والمن اي ما من به عليكم من نصر كره على عدوكم ليحاجوا كرههم الي
ليخاصمكم اصحاب محمد صلعم ويحجوا عليكم بقولكم فيقولون لكم قد اقرتم انه بني حق في
كتابكم لا تتبعونه عندكم في الدنيا والاخرة وقيل عند بمعنى في وقيل عند ذكر
ربكم والاول اولي والحاجة ابراز الحجة اي لا تخبروهم بما حكم الله بعلينكم من العذاب فيكون ذلك حججهم
عليكم فيقولون نحن اكرم على الله منكم واحق بالخير منه والحجة الكلام المستقيم وحاجت فلانا
فحججنا اي غلبته بالحجة اذ لا تعقلون ما فيه الضر عليكم من هذا اللحديث الواقع منكم لهم
وهذا من تمام مقولهم ثم ونجهم الله سبحانه فقال اولا يعلمون اي اليهود ان الله يعلم ما
يسرون وما يعلنون وما يخفون وما يبديون ويظهرون من جميع انواع الاسرار وانواع الاحداث
ومن ذلك اسرارهم الكفر واعلانهم الايمان وتخرجهت الكلم عن مواضعه قال ابن عباس
هذه الايات في المنافقين من اليهود وقال ابو العالية ما يسرون من كفرهم محمد صلعم وتكذبهم
وما يعلنون حين قالوا للمؤمنين امنا وقد قال يمثل هذا جماعة من السلف وانهم صيرون
اي ومن اليهود والامي منسوب الى الامة الاممية التي هي على اصل ولادتها من امها تهام تعلم
الكتابة ولا تحسن القراءة المكتوب ومنه حديث ان امة امية لانكذب ولا تحسب وقال
ابو عبيدة انما قيل لهم اميون لتزول الكتاب عليهم كانوا نسبو الى ام الكتاب فكانه قال
ومنهم اهل كتاب وقيل هم نصارى العرب وقيل هم قوم كانوا اهل كتاب فرجع كتابهم لذنوب
ار تكبوها وقيل هم الجوس حكا المهدوي وقيل غير ذلك والراجح الاول وقيل اميون اي عوام
ومن هذا شأنه لا يطمع في ايمانه لا يعلمون الكتاب الا ما في اي انهم لا علم لهم بالامام

الكتاب

عليه من الاماني التي يقفونها ويعلمون بها انفسهم والاماني جمع امنية وهي ما يمتناه الانسان
 لنفسه فهو كما لا علم لهم بالكتاب الذي هو التوبة لما هم عليه من كونهم لا يكتبون ولا يعرفون
 المكتوب والاستثناء منقطع اي لكن الاماني ثابتة لهم من كونهم مغضوب عليهم بما يدعون به
 لانفسهم من الاعمال الصالحة او بما لهم من السلف الصالح في اعتقادهم وقيل الاماني الاكاذيب
 المختلفة قاله ابن عباس اي ولكن يعتقدون اكاذيبا خذوها تقليدا من المخرفين او مواعيد
 فارغة سمعوا بها منهم من ان الجنة لا يدخلها الا من كان هوذا وقيل الاماني التلاوة ومنه قوله
 تعالى الا اذا تمنى القى الشيطان في امنيته اي اذا تلى القى الشيطان في تلاوته اي لا علم لهم
 الاصحح التلاوة من دون تفهم وتدبر وقراءة عارضة عن معرفة المعنى وقيل الاماني التقدير
 قال الجوهري يقال متى له اي قدر قال في الكشاف والاستشفاق من متى اذا قدر لان المتقي
 يقدر في نفسه ويحزن ما يمتناه وكذلك الخلق والقاري يقدر ان كلمة كذا بعد كذا انتهى
 وقيل هو من التمني وهو قولهم لن نمسنا النار الا اياما معدودة وغير ذلك مما تمنوه والمعنى
 لكن يمتنون اشياء لا تحصل لهم وانهم لا يظنون اي ليسوا على يقين والظن هو التردد
 الراجح بين طرفي الاعتقاد الغير الجازم كذا في القاموس اي ما هم لا يترددون بغير جزم
 ولا يقين وقيل الظن هنا بمعنى الكذب وقيل هو مجرد الحدس لما ذكر الله سبحانه اهل العلم
 منهم بانهم يتكلمون على الاماني ويعتمدون على الظن الذي لا يقفون من تقليد هم على غيره
 ولا يظفرون بسواه فويل للذين يكتبون الكتاب يا ايديهم الويل الهلاك قال الفراء اصل
 في الويل وي اي حزن كما تقول وي فلان اي حزن له فوصلته العرب باللام قال الخليل
 ولم يسمع على بناءه الا وحي وويس وويه وويك وويب وكله متقارب في المعنى وقد فرق بينها
 قوم وهي مصادر لم تنطق العرب بافعالها وجاز الابداء به وان كان نكرة لان فيه معنى الجمع
 وقال ابن عباس الويل شدة العذاب وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلعم
 الويل واذا في جهنم يهوي فيه الكافر اربعين خريفا قبل ان يبلغ قعره اخرجه الترمذي وقال
 حديث غريب واخرجه السنة والكتابة معروفة والمعنى انهم يكتبون الكتاب المحروك لا يكتبون
 ولا ينكرون على فاعله وقوله يا ايديهم تأكيد لان الكتابة لا يكون الا باليد فهو مثل قوله ولا حظاء

يطير بحياحيه وقوله يقولون باقواهم تثريقولون هذا من عند الله قال ابن السراج هو
 كناية عن انه من تلقاهم دون ان ينزل عليهم وفيه انه قد حل على اياته من تلقاهم قوله يكتبون
 الكتاب فاستادا الكتاب به اليهم يعيد ذلك ليكثر واياه اي ما كتبوا تمنا قليلا اي الماكل والشراء
 والا شتره الاستبدال ووصفه بالقامة لكونه فانيا لا ثواب فيه او لكونه حراما لا تخل به البركة فهو
 الكتابة لم يكتبوا بالتحريف ولا بالكتابة لانه لك المحرف حتى نادوا في الحاق اقل اياته من عند الله ليكثر
 بهذه المعاصي المتكررة هذا الغرض التزير والوعوض الحقير فويل لهم مما كتبت اي ليدبرهم
 تأكيد لقوله فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ومع ذلك فيه نوع مغايرة لان هذا وقع
 تعليلا فهو مقصود وذلك وقع صلة فهو غير مقصود والكلام في هذا كالذي فيما قبله من جهة
 ان التكرير للتأكيد ويويل لهم مما يكتبون قيل من الرشاء ونحوها قيل من المعاصي وكرر الويل لتعظيما
 عليهم وتعظيما لفعالهم وهتك الاستارهم وقال سعد التقيت انا في انما كرر ليفيد ان الهلاك
 على كل واحد من الفعلين على حدة لا على مجموع الامرين والكسب مسبب فجاء النظم على هذا
 الترتيب وقد ذكر صاحب المد المنثور اثار عن جماعة من السلف انهم كرهوا بيع المصاحف لئلا
 بهذه الآية ولا دلالة فيها على ذلك ثم ذكر اثار عن جماعة منهم انهم جوزوا ذلك ولم يكرهوا وقالوا
 اي اليهود كنتمسنا اي تصيبنا التكارا الا ايا ما معدودة استثناء مفرغ اي قد لا مقدرا
 يخصصها العمد ويلزمها في العادة القلة ثم يرفع عنا العذاب وقد اختلف في سبب نزول هذه
 الآية قال ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون مدة الدنيا سبعة الاف سنة وانما تعذيب بكل
 الف سنة من ايام الدنيا يوما واحدا في النار وانما هي سبعة ايام معدودة ثم ينقطع العذاب
 فانزل الله في ذلك هذه الآية وعن عكرمة قال اجتمعت يهود يوم ما كفى صمو النبي صلما فقالوا
 لن تمسننا النار الا اربعين يوما ثم يخلفنا فيها ناس وانشاء والى النبي صلما واصحابه فقال رسول
 الله صلما ورديده على راسه كذبتم بل انتم خالدون ومخلدون فيها لا تخلفكم فيها ان شاء الله ابدا
 فقيمتم تزلت هذه الآية واخرج احمد والبخاري والدارمي والنسائي من حديث ابي هريرة ان
 النبي صلما سأل اليهود في خير من اهل النار قالوا نكون فيها يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال لهم
 رسول الله صلما اخسئوا واهل النار لا تخلفكم فيها ابدا والمراد بقوله قل اخذتم عند الله عهدا

الاذكار عليهم لما صدر منهم من هذه الدعوى الباطلة انها لم تسهم النار الا اياما معدودة
 اي لم يتقدم لكم مع الله عهد بهذا ولا اسلفتم من الاعمال الصالحة ما يصدق هذه الدعوى
 حتى يتعين الوفاء بذلك وعدم اخلاف العهد اي ان اتخذتم عهدا فكن يحلف الله عهدا
 هذا جوا بلا استغفار المتقدم في قوله اتخذتم وقال ابن عطية هذا اعتراض بين اثناء الكلام
 قال الرازي العهد في هذا اللوضع يجري مجرى الوعد وانما سمي خبره سبحانه عهدا لان خبره
 اوكد من العهد للثبوت ام تقولون ام متصلة وح الاستغفار للتقرير للوعدى الى التبيكيت
 او منقطعة والاستغفار لانكار الاتخاذ ونفيه على الله ما لا تكلمون قيل انهم لو قالوا
 نعم لكفر وقاله السهين بكلى اتبكت لما بعد حرت النفي اي بل تمسكتم النار ابد الا على الوجه
 الذي ذكرتم ثم كونه اياما معدودة من كسب سيئة المراد بها الجنس هنا ومثله قوله تعالى
 وجزاء سيئة سيئة مثلها من يعمل سوءا يجز به ثم اوضح سبحانه ان مجرد كسب السيئة لا يخرج
 الخارج في النار بل لابد ان يكون سببه عيبا به فقال واخطت به خطيئة اي احدثت به
 من جميع جوانبه فلا يبقى له حسنة وسدت عليه مسالك النجاة قيل هي الشرك قاله ابن عباس
 ومجاهد وقيل هي الكبيرة وتفسيرها بالشرك اولى لما ثبت في السنة قوا ترا من خروج عصاة
 الموحدين من النار ويؤيد ذلك كونها نازلة في اليهود وان كان الاعتبار بعموم اللفظ لا
 بخصوص السبب وعليه اجماع المفسرين وبهذا يبطل تشبث المعتزلة والخوارج قال الحسن
 كل ما وعد الله عليه النار فهو الخطيئة فاولئك اصحاب النار هم فيها خالدون والخوارج
 في النار هو للكفار والمشركين فيمتعين تفسير السيئة والخطيئة في هذه الاية بالكفر و
 الشرك والذين امنوا و عملوا الصالحات اي جمعوا بين الايمان والعمل الصالح فان قلت لو
 دل الايمان على العمل لكان ذكر العمل الصالح بعد الايمان تكرارا قلت امنوا يعيد لما مضى
 عملوا يعيد للمستقبل فكاه قال امنوا ثم اوصوا على ما خرا ويدخل فيه جميع الاعمال الصالحة
 اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون لا يخرجون منها ولا يموتون واتى بالفاء في الشق الاول
 دون الثاني ايذنا بتسبيل الخلود في النار عن الشرك وعدم تسبيل الخلود في الجنة عن الايمان
 بل هو محض فضل الله تعالى واذا خلدنا الخطاب مع بني اسرائيل وهم اليهود المعاصرون

ع

النبي صلوا بما وقع من اسلافهم وقيل الخطاب للنبي صلوا ولاول اولي ابي اذكر واذا اخذنا
 وهذا شروع في تعداد بعض اخر من قبائح اسلاف اليهود بما يتادي بعدم ايمان اخلافهم
صيثان بن يحيى اسرائيل الذين كانوا في زمن موسى وقد تقدم تفسير الميثاق الماخوذ على بني اسرائيل
 وقال مكي ان الميثاق الذي اخذه الله عليهم هنا هو ما اخذه عليهم في حياتهم على السن انشيتهم
 وهو قوله لا تعبدون الا الله خبير بمعنى النبي وهو بلغ من صريح النبي لما فيه من الاعتناء بشأ
 النبي عنه وتاكيد طلب مثاله حتى كانه امتثل واخبر عنه وعمادة الله اثبات توحيدة وتصديق
 رسله والعمل بما انزل الله في كتبه وبالاول الذين احسانا اي معاشرتها بالعرفون والتواضع لها
 وامثال امرها وسائر ما اوجبه الله على الولد لوالديه من الحقوق ومنه البر بها والرحمة لهما
 والتزول عند امرهما فيما لا يخالف امر الله ويوصل اليهما ما يحتاجان اليه ولا يؤذيها وان كانا
 كافرين وان يدعوهما الى الايمان بالرفق واللين وكذا ان كانا فاسقين يامرهما بالمعروف من غير
 عنف ولا يقول لهما آت واذى القرابي اي القرابة لان حقها تابع لحقهما والا حسان اليهم انما هو
 بواسطة الوالدين والقرابي مصدر ركال جى والعقبية وهم القرابة والاحسان هم صلتهم والقيام
 بما يحتاجون اليه بحسب الطاقه ويقدر ما تبلغ اليه القدرة واليتامى جمع يتيم واليتيم في بني
 آدم من فقد ابوه وفي سائر الحيوانات من فقدت امه واصله الا نفراد يقال صبي يتيم اي
 متفرد من ابيه فاذا بلغ الحلم ازال عنه اليتيم وتجب رعايته حقوق اليتيم لثلاثة امور لصغره و
 يته وخلوه وعن يقوم بمصالحه اذ لا يقدر هو ان يلتفع بنفسه ولا يقوم بمحارجه والمساكين جمع
 مسكين وهو من اسكنته الحاجة وذللته وهو اشد فقرا من الفقير عند اكثر اهل اللغة وكثير
 من اهل الفقه وروي عن الشافعي ان الشافعي ان الفقير اسوأ حاله من المسكين وقد ذكر اهل العلم
 لهذا البحث ادلة مستوفاة في مواظمتها وهو لئلا تناس حسنا مصدر ركشرى وقرع زيد بن
 ثابت وابن مسعود حسنا قال لانخض هما بمعنى واحد مثل الجبل والجبل والرشد والرشد فهو
 صفة مشبهة لاصدركا فهم من عبارة القاموس فسقط ما لذكره في هذا والظاهر ان هذا القول
 الذي امرهم الله به لا يختص بنوع معين بل كل ما صدق عليه انه حسن شرعا كان من جملة ما
 يصدق عليه هذا الامر وقد قيل ان ذلك هو كلمة التوحيد وقيل الصدق وقيل الامر بالمعروف

وقيل هو الاين في القول والعشرة وحسن الخلق والنهي عن المنكر وقيل غير ذلك قيل ان الخطاب
 للحاضر بن من اليهود في زمن النبي صلوا فلهذا عدل عن الغيبة الى الخطاب قاله ابن عباس
 قيل ان الخطابين به هم الذين كانوا في زمن موسى عليه السلام وانما عدل من الغيبة الى الخطاب
 على طريق الالتفات وتقدم تفسير قوله واقيموا الصلوة واتقوا الزكوة وهو خطاب لبي بيبي
 فامر اداء الصلوة التي كانوا يصلونها والزكوة التي كانوا يخرجونها قال ابن عطية وزكواتهم هي التي
 كانوا يضعونها فتبذل النار على ما يقبل ولا تنزل على ما لا يقبل والخطاب في قوله اتقوا الزكوة
 قيل للحاضر بن منهم في عصر النبي صلوا لانهم مثل سلفهم في ذلك وفيها التفات من الغيبة الى الخطاب
 اي اعرضتم عن العهد ومن فوائد الالتفات نظرية الكلام وصيغته السمع عن الضجر والملا للما
 جلت عليه النفوس من حبال التنقلات والسامة من الاستمرار على منوال واحد كما هو مقر
 في عمله ولا عراض والتولى بمعنى واحد وقيل التولى بالجسم ولا عراض بالقلب الا قليلا منكم
 منصوب على الاستثناء وهو من اقام اليهودية على وجهها قبل النسخ ومن اسلم منهم كعب الله
 بن سلام واصحابه وانتم معرضون كما عراضوا بافكارهم الله تعالى بهذه التكاليف الثمانية
 لتكون لهم المنزلة عنده بما التزموا به ثم اخبر عنهم انهم ما وفوا بذلك واذا اخذنا نؤيئناكم
 قيل هو خطاب لمن كان في زمن النبي صلوا من اليهود والمراد اسلافهم المعاصرون لموسى على
 سنن التذكيرات السابقة وهذا اشروع في بيان ما فعلوه بالعهد المتعلق بحقوق العباد
 بيان ما فعلوا بالعهد المتعلق بحقوق الله وما يجري مجراها وقيل لانبايهم وفيه تفرغ لهم تويج
لا تسفكون اي لا تريقون والسفك الصب قري من السفك وقد تقدم دماءكم اي لا يفعل
 ذلك بعضكم ببعض ولا تسفكوا دماء غيركم فيسفك دماءكم فكانكم سفكتم دماء انفسكم
 فهو من باب المجازاة بادنى ملاساة اولانه موجه قصاصا فهو من باب اطلاق المسبب على
 السبب ولا تخربون انفسكم من دياركم اي لا يخرج بعضكم بعضا من داره وقيل لا تفعلوا
 شيئا تفترجوا بسببه من دياركم والدار المنزل الذي فيها بنية للقيام بخلاف منزل الارتفاع
 قال الخليل كل موضع حله قوم فهو دارهم وان لم يكن فيلبنية وقيل سميت دار الدورها على سبب
 كما يسمى الحائط حائطا لاحاطته على ما يحويه ثم اقرهم من الاقرار اي حصل منكم الاعتراف

بهذا اليمين المأخوذ عليكم انه حق وانتم تشهدون يا معشر اليهود الشهادة هنا بالقلوب
 وقيل هي بمعنى المحضواي انكم لان تشهدون على اسلافكم بذلك وعلى هذا السناد
 الاقرار اليهم مجاز وكان الله سبحانه قد اخذ في التوراة على بني اسرائيل ان لا يقتل بعضهم
 بعضا ولا ينفيه ولا يستره ثم انتم هؤلاء تقتلون انفسكم ونحو جون فريقا منهم من
 ديارهم تظاؤون عليهم بالآثم والعدوان اي انتم هؤلاء احاضرون المشاهدين
 تخالفون ما اخذ الله عليكم في التوراة واصل المظاهرة المعروفة مشتقة من الظاهر لان
 بعضهم يعوي بعضا فيكون له كظهور منه قوله تعالى وكان الكافر على ربه ظهيرا وقوله
 والملائكة بعد ذلك ظهير والمعنى تتعاونون عليهم بالعصية والظلم والاثم في الاصل اللذان
 وجعه اثم ويطلق على الفعل الذي يستحق به صاحبه اللذم والوم وقيل هو انفس منه النفس
 لا يطمئن اليه القلب والاية تحمل ما ذكرنا وتحتل ان يجوز به عما يوجب الاثم اقامة للسبب
 مقام المسبب والعدوان التجاوز في الظلم وهو مصدر كالكفران والغفران والمشهور ضم
 فائه وفيه لغة بالكسر وان ياتواكم اي الفريق الذي تخرجونه من دياره وقت الحرجال
 كونه اسارى اي سير اقال الزجاج يقال اسارى كما يقال سكارى قال البرقي يقال في جمع
 اسير اسرى واسارى انتهى فالعجب من ابي حاتم حيث ينكر ما ثبت في التنزيل وقرء به
 الجمهور والاسير مشتق من السير وهو القدر الذي يشد به الحمل فسمى اسيرا لانه يشد ثما
 ثم سمي كل اخذا اسيرا وان لم يؤخذ ثقادا وهم اي بالمال وهو استنقاذهم بالشراء وقيل
 تبادلوهم وهو مفاداة الاسير والغدا هو ما يؤخذ من الاسير ليفك به اسره يقال فداه
 وفاداه اعطي فداه وانفذه وهو ضمير الشأن ويسمى ضمير القصرة ولا يرجع الاعلى ما بعد
 وفادته الدلالة على تعظيم الخبر عنه ونفخيه محسوم عليكم احراجهم قال المفردون كان الله
 سبحانه قد اخذ على بني اسرائيل في التوراة اربعة عهود ترك القتل وترك الاخراج وترك
 المظاهرة وفداء اسراهم فاعرضوا عن كل ما امروا به الا الفداء فوخطهم الله على ذلك بقوله
 افنؤمنون ببعض الكتاب وكفرون ببعض اي ان وجدتموهم في يد غيركم فدايتهم
 وانتم تقتلونهم بايديكم فكان ايمانهم الفدا وكفرهم قتل بعضهم بعضا قد مهم على مناقضة

افعالهم لانهم اتوا ببعض ما يوجب عليهم وتركوا البعض وهذا هو مناط التوبخ بنحو ما يفيد
 ترتيب النظم الكرم لان من قضية الايمان ببعضه الايمان بالباقي لكون الكل من عند
 الله اخلاصا للثبات فما جازا من يفعل ذلك منكم يا معشر اليهود الاخرى في
 الحيوة الدنيا الخزي الهوان والعذاب وقد وقع هذا الجزاء الذي وعد الله عبدا الملائمة
 اليهود موفرا فصار وفي خزي عظيم بما الصق بهم من الدل والمهانة بالاسر والقتل وضرب
 الخزيه والجلد فكان خزي بني قريظة القتل والسبي وخزي بني النضير الاجلاء والنفي من
 منازلهم الى اريحا ولذرات من ارض الشام ويوم القيمة يردون الى اشد العذاب بعض
 النار لانهم جاؤا بدين شديد ومعصية فظيمة وهذا الخبر من الله سبحانه بان اليهود
 لا يزالون في عذاب موفر لانهم بالجزيه والصفاء الذلة والمهانة وما الله بعاقل عما
 تعملون فيه وعيد وتهديد عظيم اولئك الذين اشتروا الحيوة الدنيا بالآخرة بان
 اثرها عليهم لان الجمع بين لذات الدنيا والآخرة غير ممكن فمن اشتغل بتجصيل لذات الدنيا
 فانتها لذات الآخرة قال قتادة استجبوا قليل الدنيا على كثير الآخرة فلا تحصف عنهم العذاب
 ابد اما داموا ولا هم يئسوا ولا يملون من عذاب الله لا يوجد لهم ناصر يدع عنهم
 ولا يثبت لهم نص في انفسهم على عدوهم وكفد انتم اموس الكذاب اي اعطيناه
 التوراة بجملة واحدة مفصلة محكمة شرع في بيان بعض اخر من جناباتهم ونصديرة
 بالجملة القسمية لاطهار كمال الاعتناء به ووقفنا من بعد ذلك بالرسول اي اتبعنا والتقوية
 الاتباع والارداق وهو ان يقفوا اثر الآخرة ما خوف من التقف وهو مؤخر العنق والمراد
 ان الله سبحانه ارسل على اثره رسلا جعلهم تابعين له وكانت الرسل من بعد موسى الى
 زمن عيسى متواترة يظهر بعضهم في اثر بعض الشريعة واحدة وهم انبياء بني اسرائيل
 المبعوثون من بعدهم كالشموئيل بن بابل والياس ومنشاكل واليسع ويونس وذكرا يا يحيى
 وشعيا وخرقيل وداود وسليمان وادميا وهو الخضر وعيسى بن مريم فهو الارسال
 بعثهم الله وانتخبهم من امة موسى واخذ عليهم ميثاقا عظيما ان يودوا الى امتهم صفة محمد
 صلوا وصفة امته وكانوا يحكمون بشريعة موسى الى ان بعث الله عيسى فجاءهم بشريعة جديدة

وغير بعض احكام التوراة وذلك قوله وانينا عيسى ابن مريم الياسينات اهل الالاد
 الواضحات وهي الادلة التي ذكرها الله في آل عمران والمائدة وهي الايات التي وضع
 على يديه من احياء الموتى وبراء الاكاه والابص وحلقه من الطين كهيئة الطير
 وبراء الاسقام والحبر يكثير من الغيوب وما ورد عليهم من التوراة والانجيل
 الذي احدث الله اليه وقيل هي الانجيل واسم عيسى بالسريانية ايشوع ومن يجر
 بعنا الخادم وقيل هو اسم علم لها كزيد من الرجال ذكر السيوطي في التخييران مدة
 ما بين موسى وعيسى الف وتسعمائة سنة وخمس وعشرون سنة وايدناه بروح
 القدس والتأييد التقوية وروح القدس من اضافة الصفة الى الموصوف والروح
 المقدسة والقدس الطهارة والمقدس المطهر قيل هو جبريل قاله ابن مسعود اياه
 الله به عيسى وسمي جبريل روحا واضيف الى القدس لانه كان يتكلم به الله من
 ولادة وقيل القدس هو الله عز وجل وروح جبريل وقيل المراد بروح القدس الاسم
 الذي كان يحيى به عيسى للموت واسم الله الاعظم وقيل المراد به الانجيل وقيل المراد
 به الروح للنفوح فيه ايد الله به لما فيه من القوة وقد ثبت في الصحيحين النبي صلوات
 قال اللهم ايد حسن بروح القدس وكان جبريل يسير مع عيسى حيث سار فلم يفارق
 حتى صعد به الى السماء وهو ابن ثلث وثلثين سنة افكاهما جاءكم رسول مما لا تهوى
 انفسكم اي بالابوا فقها وبلايمها واصل الهوى الميل الى الشيء قال الجوهري وسمي
 الهوى هوى لانه يهوى بصاحب النار ويخهم الله سبحانه بهذا الكلام المعنون بقرعة
 التوبخ استكبرتم عن اجابته احتقار الرسل واستبعاد الرسالة والسين زائدة للبالغة
 فقير يقا كذبتهم وقرىبا تقتلون الفاء للتفصيل ومن الفرق المذكورين عيسى وعجى عليهما
 الصلوة والسلام ومن الفرق المقتولين يحيى وذكرى عليهما الصلوة والسلام وسائر من
 قتلوه وقالوا ائقوبنا علف جمع اخلف المراد به هنا الذي عليه غشاوة تمنع من وصول
 الكلام اليه فلا يعي ولا يفقه قال في الكشاف هو مستعار من الاخلف الذي لم يخف ان كلف
 قلوبنا في اكنة نما ندعونا اليه وقيل ان الغلف جمع غلاف مثل حمار وحماري قلوبنا

اوعيةة للعلم فما بالها لا تفهم عنك وقد وعينا علما كذا يفرده الله عليهم ما قاله
 فقال بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَكَفَّرَهُمْ اي طردهم وابعدهم من كل خير اصل اللعن في كلام اللحن
 الطرد والابعاد فَقَلِيلًا مَّا كَانُوا مِنَّا وصف ايمانهم بالقليلة لانهم الذين قص الله
 علينا من عنادهم وعجزتهم وشدة عجاظهم وبعدهم من اجابة الرسل ما قصه ومن
 جملة ذلك انهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض وقال معمر المعنى لا يؤمنون
 الا بقليل مما في ايديهم ويكفرون بالكثره قال الواقدى معناه لا يؤمنون قليلا ولا كثيرا
 قال الكسائي يقول العرب مررنا بامرئ قل ما شئت الكراث والبصل اي لا شئت
 شيئا واخرج احمد بسند جيد عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلوا القلوب اربعة
 قلب اجرد فيه مثل السراج يزهر وقلب غلف مربوط على غلافه وقلب منكوس قلب
 مصغح فاما القلب الاجرد فقلب المؤمن سراجه فيه نوره واما القلب الاغلف فقلب الكافر
 واما القلب المنكوس فقلب المنافق يعرف ثم انكر واما القلب المصغح فقلب فيه ايمان و
 نفاق فمثل الايمان فيك مثل البقلة يمدها الماء الطيب ومثل النفاق فيه كمثل القرحة
 يمدها القحج فاي المادتين غلبت على الاخرى غلبت عليه وقال قتادة لا يؤمن منهم الا قليل
 لان من امن من المشركين كان اكثر منهم وقيل فماذا قليلا يؤمنون فهو على حد قوله امنوا
 وجه التماز واكثره الاخره وَكَلَّمَا جَاءَهُمْ اي اليهود كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ هو القرآن صِدْقٌ
لِّمَا مَعَهُمْ من التوراة والانجيل انه يخبرهم بما فيهما ويصدقهما ولا يخالفه وكانوا امن قبل
 مبعث النبي صلوا يستفتحون اي يستنصرون به والاستفتاح الاستنصار اي كانوا امن
 قبل يطلبون من الله النصر على اعدائهم بالنبي المبعوث في اخر الزمان الذي يجذب وصغته
 عندهم في التوراة وقيل الاستفتاح هنا بمعنى الفتح اي يخبرونهم بانهم سيدعت ويعرفونهم
 بذلك على الذين كفروا يعني مشركى العرب وبذلك انهم كانوا اذا اخبرتهم امرؤدهمهم
 عد ويقولون اللهم انصرنا بالنبي المبعوث في اخر الزمان الذي يجذب وصغته في التوراة
 فكانوا ينصرون وكانوا يقولون لا عدائهم من المشركين قد اظلم ما نبي يخرج بتصديق ما
 قلنا فنقتلكم معه قتل عاد وارم قلنا جاءهم مَاعُرْفُو يعني محمد اصلم وعرفوا انه نبي من

بني اسرائيل كفر قايه اي حذوه وانكروه بغيا وحسدا فلعنة الله على الكافرين اي
 عليهم وضعا للظاهر موضع المضمي للدلالة على ان اللعنة كحقتهم وكفرهم واستعلت عليهم
 وشملتهم واللام العهد والجنس ودخلوا فيه دخولا اوليا بئسما اشتروا به انفسهم اي
 بئس الشيء وقال لفرأء بئسما جعلته شيئا واحدا ركب كحبتا اي بئس ما باعوا به حقاقتهم
 حين استبدلوا الباطل بالحق ان يكفروا بما انزل الله يعني القران بغيا اي حسدا قال
 الاصمعي البغي ما خرد من قولهم قد بغى الجحاح اذا قسد وقيل اصله الطلب ولذا لقيت
 الزانية بغيا وهو حلة لقوله يكفر واقاله القاضي وقال الرخشي هو حلة لقوله اشتروا
 قوله الايتان ينزل حلة لقوله بغيا اي لان ينزل والمعنى انهم باعوا انفسهم بهذا اللعنة
 حسدا او منافسة ان ينزل الله من فضاه وليس بواجب عليه على من يشاء من عباده
 فباءوا اي فرجعوا واصرر والحقاء يعضب على غضب قيل الغضب الاول لعبادة ثم العجل
 والثاني لكفرهم بمحمد صلوا وقيل لكفرهم بعيسى عليه السلام والاخييل ثم لكفرهم بمحمد صلوا
 والقران وقيل لكفرهم بمحمد صلوا ثم البغي عليه وقال ابن عباس الاول تبضييعهم التوبة
 وتبديلها والثاني بكفرهم بمحمد صلوا وقيل غير ذلك التنكير للتعظيم والكافرين عدا
 مهيان ذوا هامة ما خرد من الهوان قيل وهو ما اقتضى الخلود في النار واذا قيل لهم
 امنوا بما انزل الله وهو القران وقيل كل كتاب اي صدقوا بالقران او صدقوا بما انزل الله
 من الكتب قالوا نؤمن بما انزل علينا في التوراة ويكفرون الواو المحال بما وراءها
 اي بما سواها من الكتب قاله الفراء وبما بعده يعني الاخييل والقران قاله ابو عبيدة وقال
 الجوهري وراء بمعنى خلف وقد يكون بمعنى قدام وامام وهي من الاضداد ومنه قوله تعالى
 وكان وراءهم ملك اي قدامهم وهذا الخطاب وان كان مع الحاضرين من اليهود فالمراد به
 اسلافهم ولكنهم لما كانوا يرضون بافعال سلفهم كانوا مثلهم وفي الآية دليل على ان من
 رضى بالمصيبة فكانه فاعل لها وهو الحق يعني القران مصدقا لما معهم يعني التوراة قل
 يا محمد فلم تقتلون انبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين بالتوراة وقد نهيتهم فيها عن قتل
 الانبياء وهذا تكذيب لهم لان الايمان بالتوراة مناف لقتل اشرف خلقه ولقد جاءكم موسى

هذا داخل تحت الامر السابق اي وقل لهم لقد جاءكم موسى والغرض منه بيان
 كذبهم هكذا فآفة البيضاء وكثير من المفسرين وفيه نظر اشار له ابو السعود **بالتين**
 اي بالذلال الواضحة والمجربات الظاهرة والبيّنات يجوز ان يراد بها التوبة او التسع
 الايات المشارة اليها بقوله تعالى ولقد اتينا موسى تسع آيات بينات ويجوز ان يراد بها
 الجميع ثم اخذتم العجل من بعد هاهي من بعد النظر تلك البيّنات او من بعد موسى
 لما ذهب الى الميقات لبيان التوبة وانتم ظالمون اي حال كونكم ظالمين بهذه العبادة
 الصادرة منكم عناد بعد قيام الحجة عليكم وانما كرهت بكتبتا لهم وتأكيد الحجية عليهم
 واخذنا بآيائنا فكم ورافعنا فكم الطور خذوا ما اتيناكم يقووا واسمعووا قد
 تقدم تفسير اخذ الميثاق ورفع الطور والامر بالسماع معناه الطاعة والقبول ليس
 المراد مجرد الادراك بحاسة السمع ومنه قولهم سمع الله لمن حمده اي قبل واجاب قالوا
 سمعنا اي سمعنا قولك بحاسة السمع وعصينا يعني امرنا بقلوبنا اي لانقبل ما تأمرنا
 به ويجوز ان يكونوا ارادوا بقولهم سمعنا ما هو معهود من تلامعهم واستعمالهم للسان
 في مخالفة طيبات انبياءهم وذلك بان يجهلوا قوله تعالى اسمعوا على معناه الحقيقي اي السماع
 بالحاسة ثم اجابوا بقولهم سمعنا اي ادر كنا ذلك باسماعنا عملا بموجب ما تأمرنا
 به ولكنهم لما كانوا يعلمون ان هذا غير مراد الله عز وجل بل مراده بالامر بالسماع الامر
 بالطاعة والقبول لم يقتصر واعلى هذه المغالطة بل ضموا الى ذلك ما هو الجواب عندهم
 فقالوا وعصينا واشربوا في قلوبهم العجل يكفرهم اي تداخل حبه في قلوبهم والحرض
 على عبادتنا كما يتداخل الصبغ في الثوب وفيه تشبيه بليغ اي جعلت قلوبهم لتمكيب
 العجل منها كما انه تشربه وانما عبر عن حب العجل بالشرب دون الاكل لان شرب الماء
 يتغلغل في الاعضاء حتى يصل الى باطنها والطعام يتجاوزها ولا يتغلغل فيها وقيل ان
 امر ان يبرد العجل ويذرى في النهر وامرهم ان يشربوا منه فمن بقى في قلبه شيء مرجب
 العجل ظهر سحابة الذهب على شاربته وما ابعده والاشرب مخالطة المائع للجأمد ثم
 اتسع فيه حتى قيل في الالوان نحو اشرب بياضه حمرة والباء للسبية اي يسبب كفرهم

قُلْ يٰٓأَيُّهَا مَن كَفَرَ بِيَآيَاتِنَا الَّذِي زَعَمْتُمْ أَنكُم تُوْمِنُونَ بِمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكُم وَتَكْفُرُونَ بِمَا
 وَرَاءَهُ فَإِن لَّبِئْسَ مَا تَشْتَعِبُونَ وَهُوَ قَوْلُكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا فِي جَوَابِ مَا أَمَرَ تَم بِهِ فِي كِتَابِكُمْ وَأَنزَلْنَا
 عَلَيْكُم الْمِيثَاقَ بِهِ مَنَادَ عَلَيْكُم بِأَبْلِغْ نَدَاءَ بَعْضِنَا مَا زَعَمْتُمْ وَكَذَلِكَ مَا وَقَعَ مِنْكُمْ مِنْ
 عِبَادَةِ الْعَجَلِ وَتَزُولُ حَبَّةٌ مِنْ قَلْبِكُمْ مِثْلَ نَدَاةِ الشَّرَابِ هُوَ مِنْ أَعْظَمِ مَا يُدِلُّ عَلَى
 أَنكُم كَاذِبُونَ فِي قَوْلِكُمْ نُوْمِنُ بِمَا أَنزَلْنَا عَلَيْكُم لَأَصَادِقُونَ فَإِن زَعَمْتُمْ أَن كِتَابِكُمْ الَّذِي
 أَمَرْتُمْ مِنْ كَرِهٍ أَن يَشْتَبِهَ أَيَّامَ كَرِهٍ بِهَآئِمَانِكُمْ بِكِتَابِكُمْ وَفِي هَذَا مِنَ التَّهَكُّمِ مَا لَا يَخْفَى
 كُنْتُمْ شَيْئًا مِّنْ بَيْنِ بَرِّكُمْ وَالْعَقْلِ لَسْتُمْ بِمُؤْمِنِينَ لِأَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَأْمُرُ بِعِبَادَةِ الْعَجَلِ وَالْمُرَادُ
 أَيُّهَا هُم أَيُّ فَكُنْ ذَلِكَ لَسْتُمْ بِمُؤْمِنِينَ بِالتَّوْبَةِ وَقَدْ كَذَبْتُمْ حَمْدًا وَلَا إِيمَانَ بِهَا لَا يَأْمُرُ بِكَذِبِهِ
 قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ فِي نَيْبِهِا لَأَن الدَّارَ الْآخِرَةَ فِي الْحَقِيقَةِ هِيَ
 انْقِضَاءُ الدُّنْيَا وَهِيَ لِلْمُؤْمِنِينَ وَهَذَا رَدُّ عَلَيْهِمْ لِمَا ادَّعَوْا أَنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَشَاءُ كَرِهٌ
 فِي دُخُولِهَا عَلَيْهِمْ وَالزَّمَامُ لَهُمْ بِمَا تَبَيَّنَ بِهِ أَنَّهُمْ كَاذِبُونَ فِي تِلْكَ الدَّعْوَى وَانْهَاصَ دَرَّةٌ
 مِنْهُمْ لِأَنَّ بَرِّهَا نَصْرًا مَصْدَرًا كَالْعَاقِبَةِ وَهُوَ بِمَعْنَى الْخُلُوصِ وَالْمُرَادُ
 لَا يَشَارِكُهُمْ فِيهَا خَيْرُهُمْ إِذَا كَانَتْ اللَّامُ فِي قَوْلِهِ دُونَ النَّكَاسِ لِلْجَنَسِ وَلَا يَشَارِكُهُمْ فِيهَا
 الْمُسْلِمُونَ إِذْ كَانَتْ اللَّامُ لِلْعَهْدِ وَهَذَا بَرِّ لِقَوْلِهِمْ فِي آيَةِ الْآخِرَى وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ
 الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى وَهُوَ مَوْكَلٌ لَهُ لِأَنَّ دُونَ تَسْتَعْمِلُ لِلِاخْتِصَاصِ يُقَالُ
 هَذَا لِي دُونَكَ أَيُّ لَأَحْسَنُ لَكَ فِيهِ فَقَمُّوا الْمَوْتِ أَيُّ فَاطْلُبُوا وَاسْأَلُوا وَأَمَّا أَمْرُهُمْ بِقَبْلِ
 الْمَوْتِ لِأَنَّ مِنْ أَعْتَقَدَاتِهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَانُوا لِلْمَوْتِ أَحِبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْحَيَاةِ إِذْ لَا سَبِيلَ
 إِلَى دُخُولِهَا إِلَّا بِعَدْلِ الْمَوْتِ وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ مِنْهُمْ مَجْرَدُ دَعْوَى أَجْمَالٍ لَنْ تَكُنْتُمْ صَادِقِينَ
 فِي قَوْلِكُمْ وَدَعَاكُمْ وَهَذَا قَالُ سُبْحَانَهُ وَكُنْ يَمْنُونَهُ أَبَدًا هُوَ ظَرْفٌ زَمَانٌ يَصْدُقُ بِالْمَاءِ
 وَالْمُسْتَقْبَلِ تَقُولُ مَا فَعَلْتَ أَبَدًا ذِكْرُ السَّمِينِ وَقَالَ هُنَالِكُمْ وَفِي الْجَمْعَةِ لِأَنَّ لَنْ أَبْلِغْ
 فِي النَّفْيِ مِنْ لَا وَدَعَاكُمْ هُنَا بِاللُّغَةِ قَاطِعَةٌ فَتَأْسِبُ ذِكْرُ لَنْ فِيهَا وَدَعَاكُمْ فِي الْجَمْعَةِ قَاطِعَةٌ
 مُرَدَّةٌ وَهِيَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ عَالَمِهِ فَتَأْسِبُ ذِكْرُ لَنْ فِيهَا مَقَامٌ قَدْ مَتَّ أَيْدِيَهُمْ أَيُّ كُنْتُمْ
 مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي يَكُونُ فَاعِلُهَا غَيْرُكُمْ مِنَ الْعَذَابِ بَلْ غَيْرُ طَامِعٍ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ فَضْلًا

عن كونها خاصة له مختصة به وإنما أضاف العمل الى اليد لان اكرهنا يات لانسان
 تكون من يده وقيل ان الله سبحانه خص فهم عن التمني ليحصل ذلك آية لنبية صلوا والمراد
 بالتمني هنا هو التلطف بما يدل عليه لا مجرد خطوبه بالقلب وميل النفس اليه فان
 ذلك لا يراد في مقام الحاجة ومواطن الخصومة ومواقف التحدى وفي تركهم التمني
 اوصى فهم عنه معجزه لرسول الله صلوا فانهم قد كانوا يسلكون من التعرف والتقوى
 على الله وعلى انبيائه بالاعاوى الباطلة في غير موطن ما قد حكا عنهم التنزيل فلم يتكلموا
 عا دهم هنا الا لما قد تقرر عندهم من انهم اذا فعلوا ذلك التمني نزل بهم الموت اما كسر
 قد علموا والوصية من الله عز وجل وقد يقال قد ثبت التمني عن النبي صلوا عن قبي
 الموت فكيف امره الله ان ياصى هم بما هو منهي عنه في شريعته ويحباب بان المراد هنا
 الزامهم بالحجة واقامة البرهان على بطلان دعواهم عن ابن عباس قال قال لهم رسول
 الله صلوا ان كنتم في مقاتلكم صادقين فقولوا اللهم امتنا فوالذي نفسي بيده لا
 يقول لها رجل منكم الا عصي بريقه فمات مكانه وعنه لو ان اليهود تمنوا الموت او طروا
 مقاعدهم من النار والله عليهم بالظالمين فيه تخوفت وتهديد لهم وانما خصهم بالظلم
 لانه اعم من الكفر لان كل كفر ظالم وليس كل ظلم كفر فلهذا كان اعم وكانوا اولي به
 ولتجدتهم الامم اللقمة والنون للتاكيد اي والله لتجدتهم يا محمد وهذا البلغ من قوله
 ولن يتموها ابد الحرص الناس على حيواتهم زيادة على عدم تمنى الموت والحرص اشه
 الطلب وتنكير حيوة للتحقير اي انهم احرص الناس على حقير حياة واكل لبث في الدنيا
 فكيف بجياة كثيرة ولبث متطاول وقال في الكشاف انه اراد بالتنكير حيوة محصو
 وهي الحياة المتطاوله وتبعه في ذلك الرازي والخازن في تفسيرهما ومن الذين الكفر
 ووجه ذكرهم بعد ذكر الناس مع كونهم داخلين فيهم للدلالة على مزيد حرص للمشركين
 من العرب ومن شاكهم من غيرهم فمن كان احرص منهم وهم اليهود كان بالغا في
 الحرص الى غاية لا يتقادرها وانما بلغوا في الحرص الى هذا الحد الفاضل على حرص
 المشركين لانهم يعلمون بما يحل بهم من العذاب في الاخر فيخافون المشركين من العرب

ونحوهم فانهم لا يقرون بذلك فكان حرصهم على الحياة دون حرص اليهود والاوان
 كان فيه خروج من الكلام في اليهود الى غيرهم من مشركي العرب لكنه ارجح لعدم استناد
 للتكلف ولا ضير في استنطاق ذكر حرص المشركين بعد ذكر حرص اليهود وقال الرازي
 ان الثاني ارجح ليكون ذلك ابلغ في ابطال دعواهم وفي اظهار كذبهم في قولهم ان الدلائل
 لنا لا غيرنا انتهى ويجاب عنه بان هذا الذي جعله مرجحاً قد افاده قوله تعالى ولتجدنهم
 احرص الناس ولا يستنزلوا مستيناف الكلام في المشركين ان لا يكونوا من جملة الناس
 يَوْمَ أَحَدٌ لَّهُمْ وَهُمْ الْجَوْسُ أَي يَتَمَنَّى أَحَدُهُمْ كَوَيْبُ عَشْرِ أَلْفِ سَنَةٍ أَي تَعْمِيرُ أَلْفِ سَنَةٍ
 وانما خص الالف بالذكر لان العرب كانت تذكر ذلك عند ارادة المبالغة ولانها
 نهاية العقوبة ولانها تحمية للجوس فيما بينهم يقولون زي هنر اسأل اي عش الالف سنة
 اوالف نيزوزا والاف مهر جان فهذه تحية لهم وهذا كناية عن الكثرة فليس المراد خصوص
 هذا العدد والمعنى ان اليهود احرص من الجوس الذين يقولون ذلك وما هو بمنزلة
 اي بما عده قيل هو راجع الى احدهم كما جرى عليه الجلال وعلى هذا يكون قوله انهم
 فاعلام خزجده وقيل هو لما حل عليه يعنى من مصدره اي وما التعمير بمنزلة خزجده ويكون قوله
 ان يعنى بدلامنه وحكى الطبري عن فرقة انها قالت هو عماد وقيل هو ضمير الشان واليه
 فحالفارسي تتعالكوفي فين وقيل ما تميمية وهو مبتدأ خبره بمنزلة على زيادة الباء
 وقيل ما هي الحجازية والضمير اسمها وما بعد خبرها والا دل ارجح وكذلك الثاني والثالث
 ضعيف جدا لان العما لا يكون الا بين شيئين ولهذا يسمونه ضمير الفصل والبراج فيه
 ان ضمير الشان يفسر بجملة سالمة عن حرف جر كحكاها ابن عطية عن النخاعة والزخرفة
 التحية يقال زخرجته فزخرج اي تحيته فتغنى وتباعدا من العداك من بمعنى عن
 النار ان يعمر اي لو عمر طول عمره لا ينقذه من العذاب والله بصير بما يعملون لا يخفى
 عليه خافية من احولهم قل من كان عاد واجبريل اي بسبب نزوله بالقران المشتغل
 على سبهم وتكذبهم هذه الآية قد اجمع المفسرون على انها تزلت في اليهود قال ابن جرير
 الطبري واجمع اهل التأويل جميعا ان هذه الآية تزلت جوابا على اليهود اذ عموما اجبريل

عدولهم وان ميكائيل ولي لهم ثم اختلفوا ما كان سبب قولهم ذلك فقال بعضهم
 انما كان سبب قيلهم ذلك من اجل مناظرة جرت بينهم وبين رسول الله صلوات
 امرئوته ثم ذكر روايات في ذلك وجبريل اسم ملك وهو اعجمي فلذلك لم ينصرف القوم
 بانستقاقة من جبروت الله بعيد لان الاشتقاق لا يكون في الاسماء العجمية وكذا قول
 من قال انه مركب تركيب الاضافة او تركيب مزج فهو حضر موت وفيه ثلث عشر لغة
 اقصوها واشهرها بزنة قد بل والضمير في قوله فَاِنَّهُ يَحْتَمِلُ وَجْهَيْنِ الْاُولَى ان يكون لله
 ويكون الضمير في قوله تَزَكَّاهُ كَجِبْرِيلِ اي فان الله سبحانه نزل جبريل على قلبك وفيه
 ضعفت كما يفيد قوله مصدر فالما بين يديه الثاني انه بجبريل والضمير في قوله نزل
 للقران اي فان جبريل نزل القران على قلبك وخطب اليك لانه موضح العقل والعلم
 وخرانة الحفظ وبيت الرب وقد قيل انه في الدماغ بِاِذْنِ اللَّهِ اي بعلمه واداته و
 تيسيره وتسهيله وقال ابن الخطيب تفسير الاذن هنا بالامر اي بامر الله او امر
 تفسيره بالعلم لانه حقيقة في الامر يجاز في العلم ويجب الحمل على الحقيقة ما امكن واذا كان
 نزوله باذن الله فلا وجه للعداوة وانما كان لها وجه لو كان النزول برأيه مُصَدِّقًا
لِّمَا كَانَتْ يَدُ اللَّهِ هو التوراة كما سلفت او جميع الكتب المنزلة وفي هذا دليل على شرف
 جبريل وارتفاع منزلته وانه لا وجه لمعاداة اليهود له حيث كان منه ما ذكر من تنزيل
 الكتاب على قلبك ومن تنزيل الله له على قلبك وهذا وجه الربط بين الشرط و
 الجواب اي من كان معاديا لجبريل منهم فلا وجه لمعاداة له فانه لم يصد رمنه الا
 ما يوجب المحبة دون العداوة او من كان معاديا له فان سبب معاداة الله وانه وقع منه
 ما يكرهونه من التزويل وليس ذلك بذنب له وان كرهوه فان هذه الكراهة منهم
 له بهذا السبب ظلم وعدوان لان هذا الكتاب الذي نزل به هو مصدق لكتابتهم وموفق
 له وَهَدَىٰ وَبَشَّرَ لِلْمُؤْمِنِينَ اي في القران هداية المؤمنين الى الاجمال الصالح التي
 يترتب عليها الثواب وبشرى لهم بثوابها اذا التوا بها وعداها وشد على الكافرين ثم اتبع سبحانه
 هذا الكلام بجملة مشتبهة على شرط وجزء تتضمن الذا من عادى جبريل بذلك السبب والوعيد

الشدة يدله فقال من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال العدوة من
 العبد هي صدق والمعاصي منه لله تعالى والبغض لاوليائه والعدوة من الله للعبد هي
 تعذيبه بذنبه وعدم التقيا وزعمه والغفرة له قال الكرماني قدم الملائكة على الرسل كما
 قدم الله على الجميع لان عدوة الرسل بسبب نزول الكتب ونزولها بنزول الملائكة
 وتزليلهم لها بامر الله فذكر الله ومن بعده على هذا الترتيب انما خص جبريل وميكائيل
 بعد ذكر الملائكة لغرض التشريف لهما والادلة على فضلهما وانما وان كانا من الملائكة
 فقد صارا باعتبارهما من البرية بمنزلة جنس اخر اشرف من جنس الملائكة تنزيلا للتعظيم والوصف من الشفاء
 الذاتي كما ذكره صاحب الكشاف وقرره علماء البيان وفي جبريل عشر لغات ذكرها ابن
 الطبري وغيره وفي ميكائيل ست لغات وهما اسمان اعجميان قيل معناهما عبد الله لان
 جبر وميك بالسريانية هو العبد والادبل هو الله والعرب اذا نظقت بالعجمي تساهلت فيه
 وقال ابن جنى خلطت فيه والاولى ما ذكرناه قات الله عدو للكافرين فاما عداوتهم لله
 فانها لا تنصره ولا تقشره وعلوته لهم توديعهم الى العذاب الاليم الدائم الذي لا يضر اعظم
 منه واقلنا انك يا محمد ايات بينات اي علامات واضحات حالة على معانيها
 وعلى كونها من عند الله وادالة على نبوتك مفصلات بالحلال والحرام والحذر والاحكام
 وما يكفر بها اي ما يحسد بهذه الايات الفاسقون اي الخارجون عن طاعتنا وما
 امروا به والظاهر ان المراد جنس الفاسقين ويحتمل ان يراد اليهود لان الكلام معهم
 والاول اولى لانهم داخلون فيه دخولا وليسا اوكلما عاهدوا واعهدوا استفهام انكار
 تنبكه فريق اصل النبذ الطرح والاتقاء ومنه سمي القبط منبوذا ومنه سمي النبيذ وهو
 التمر والزبيب اذا طرحا في الماء وهو حقيقة في الاجرام واسناده الى العهد مجاز فمعنى
 اليهود بل اكثرهم لا يؤمنون يعني كفر فريق منهم بنقض العهد وفريق منهم بالمحذ
 للحق والمعنى على انكار اللياقة والمناسبة اي لا ينبغي منهم نيل العهد كلما عقدوه وكنتم
 جاءهم رسول من عند الله يعني محمد صلى الله عليه واله وسلم هذا الشنع عليهم
 مما قبله مصدق لما معهم اي بصحة التوراة وان التوراة بشرت بنبوته محمد صلى

فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم كان مجرد مبعوثه مصداقاً للتوراة فاتفقت التوراة والقرآن نبيك
 قريش من الذين أوثروا الكتاب أي اليهود يكتب الله أي التوراة لموافقة القرآن
 لها واخذوا بكتاب اصف وسحرها روت وما روت فلم يوافق القرآن او لانهم ك
 كفروا بالنبي صلى الله عليه وسلم وبما انزل عليه بعد ان اخذ الله عليهم في التوراة الايمان به وتصديقه
 واتباعه وبين لهم صفة كان ذلك منهم نبذ التوراة ونقضها ورفضها فيها وبما
 ان يباد بالكتاب هذا القرآن أي لما جاءهم رسول من عند الله مصداقاً لما معهم
 من التوراة نبذوا الكتاب الذي جاء به هذا الرسول والاول اولى لان النبذ لا يكون
 الا بعد التمسك والقبول ولم يتمسكوا بالقرآن وراء ظهورهم هذا مثل يضرب لمن
 يستخف بالشئ فلا يعمل به تقول العرب اجعل هذا خلف ظهرك ودبر اذنك وتحريك
 أي اتركه واعرض عنه كأنهم لا يعكسون انهم نبذوا كتاب الله ورفضوه عن علم به و
 ومعرفة وهم علماء اليهود وحملهم على ذلك عداوة النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا قليلاً فاشبعوا
 عطف على نبذ ما تنلق الشياطين على ملك سليمان يعني اليهود والتلاوة القراءة
 قال الزجاج على عهد سليمان وقيل المعنى في زمن ملكه وقيل في قصصه وصفاته و
 اخباره قال الفراء تصلى على وفي في هذا الموضع والاول اظهر وقيل بضم تنلو معقول
 أي تقول على ملك سليمان وهذا اولى فان التحيز في الافعال اولى من التحيز في الحروف
 وقد كانوا يظنون ان هذا هو علم سليمان وانه يستجيزه ويقول به فترد الله ذلك
 عليهم وقال وما كفر سليمان يعني بالسحر ولم يعمل به وسليمان علم اعجمي فلذلك
 لم ينصرف وقال ابوالبقا فيه العجمة والتعريف والالف والنون وهذا انما
 يثبت اذا دخله الاشتقاق والتصريف وقد تقدم انما لا يدخلان في الالف والجمجمة
 وفيه تزيه سليمان عن السحر ولم يتقدم ان احد انسب سليمان الى الكفر ولكن لما نسبه
 اليهود الى السحر وابتدأوا من نسبه الى الكفر لان السحر يوجب ذلك وقالوا ان سليمان
 ملك الناس بالسحر ولهذا ثبت الله سبحانه انه كفر الشياطين فقال ولكن الشياطين كفروا
 أي بتعليمهم عن ابن عباس قال ان الشياطين كانوا يسترقون السمع من السماء فاذا سمع

احدهم بكلمة حق كذب معها الف كذبة فاشترتها قلوب الناس واتخذوها دواوين
فاطلع الله على ذلك سليمان بن داود فاخذها فندفها تحت الكرسي فلما مات سليمان
قام شيطان بالطريق فقال الا اذ لكم على كثر سليمان الذي لا كثر لاحد مثل كثره
المنع قالوا نعم فاخرجوه فاذا هو محرفتنا بنحمتها الامم وانزل الله عز سليمان فيما قالوا
من السحر فقال واتبعوا الآية اخرجوا الحاكم وصححه واخرج النسائي وابن ابي حاتم عنه قال
كان اصفت كاتب سليمان وكان يعلم الاسم الاعظم وكان يكتب كل شيء يا موسى سليمان
ويدفنه تحت كرسية فلما مات سليمان اخرجته الشياطين فكتبوا بين كل سطرين
سحرا وكفرا وقالوا هذا الذي كان سليمان يعمل به فاكره جهال الناس وسبوه ووقف
علماءهم فلم ينزل جهالهم ليسبونه حتى انزل الله على محمد صلعم واتبعوا الآية يَعْلَمُونَ التَّاسِرَ
التَّاسِرُ هو ما يفعله الساحر من الحيل والتخيلات التي يحصل بسببها للسحر ما يحصل
من الخواطر الفاسدة الشبيهة بما يقع لمن يرى السراب فيظنه ماء وما يظنه راكب
السفينة والدابة من ان الجبال تسير وهو مشتق من سحرت الصبي اذا خذعته و
قيل اصله الخفافا ان الساحر يفعله خفية وقيل اصله الصوف لان السحر مصروف عن
جهته وقيل اصله الاستحالة لان من سحرك استمالك وقال الجوهري السحر الاخذة و
كل ما طغف ما خذه وصدق فهو سحر والساحر العالم وقال الغزالي السحر نوع يستفاد من
العلم بخفاص الجواهر وبأمور حسابية في مطالع النجوم فيتخذ من تلك الحواس هيكل
على صورة الشخص المسحور ويتصد له وقت مخصوص من المطالع وتقرن به كلمات
يتلفظ بها من الكفر والفحش المخالف للشرع ويتوصل بسببها الى الاستغاثة بالشياطين
وتحصل من مجموع ذلك بحكم اجراء الله العادة احوال غريبة في الشخص المسحور التي و
قد اختلف هل له حقيقة ام لا فذهب المعتزلة وابو حنيفة الى انه خلدع لا اصل له
ولا حقيقة وذهب من عداهم الى ان له حقيقة مؤثرة وقد صح ان النبي صلعم سحر سحر
لبيد بن الاعصم اليهودي حتى كان يخيل اليه انه ياتي الشيء ولم يكن قد اتاه ثم شفاه الله
سبحانه والكلام في ذلك يطول وعد رسول الله صلعم السحر من الكبائر وثناه بالشرك

كما في الصحيحين وآي ويعلمون الناس ما أنزل على الملكين وقيل واتبعوا ما أنزل على الملكين وهذا نوع اقوي من السحر فالشعير بالتحقيقة لا بالاعتبار قال السدي هذا سحر اخر خاص به فان كلام الملاكلة فيما بينهم اذا علمت الانس فصنع وعمل به كان سحر بيابيل اي في بابل وهو لا ينصرف للعجمة والعلمية فانها اسم ارض او بلد في سواد العراق وان شئت قلت اللاتانيت والعلمية سميت بذلك لتبليط السنة الخلاق بها والبليلة التفرقة هاروت وماروت وماروت بدل من الشياطين في قوله ولكن الشياطين كفروا ذكر هذا ابن جرير وقال فان قال لنا القائل وكيف وجه تقديم ذلك قيل وجه تقديمه ان يقال واتبعوا ما اتوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان وما انزل الله على الملكين ولكن الشياطين كفروا ويعلمون ان السحر بيابيل هاروت وماروت فيكون معنيًا بالملكين جبريل وميكائيل لان سحر اليهود فيما ذكر كانت تزعم ان الله انزل السحر على لسان جبريل وميكائيل الى سليمان بن داود فاكد فاذن بهم الله بذلك واخبرني به صلى الله عليه واله وسلم ان جبريل وميكائيل ليرين البحر وراي سليمان معًا فلهو من السحر واخبرهم ان السحر من عمل الشياطين وانما تعلم الناس ذلك بيابيل و ان الذي يعلمونهم ذلك رجلان احدهما هاروت والاخر ماروت فيكون هاروت وماروت على هذا التأويل ترجمة عن الناس ووردوا عليهم اسمي وقال القرطبي في تفسيره بعد ان حكى معنى هذا الكلام ورجح ان هاروت وماروت بدل من الشياطين ما لفظه هذا اولى ما حملت عليه الآية واصلح ما قيل فيها ولا يلتفت الى سواه فالسحر استخراج الشياطين للطافة جوههم ودقة افهامهم واكثر ما يتعاطاه من الانس النساء وخاصة في حال ظمئهن قال الله ومن شر النفاثات في العقد ثم قال ان قيل كيف يكون اثتان بدلًا من جمع والبدل انما يكون على حد البدل ثم اجاب عن ذلك بان الاثنين قد يطلق عليهما الجمع وانما خصا بالكردون غيرهما القرد هما ويؤيد هذا انه قرأ ابن عباس والضحاك والحسن الملكين بكسر اللام ولعل وجه النجزم بهذا التأويل مع بعده وانه لا موجب لهذا التعسف المتخالف لما هو الظاهر فان الله سبحانه ان يمن عباده

بما شاء كما امتحن بنهر طالوت ولهذا يقول الملك انما اخن فنته قال ابن جرير وذهب
 كثير من السلف الى انهما كانا ملكين من السماء وانهما اتزلا الى الارض فكان من امرهما
 ما كان وكان عبد الرحمن بن ابي يقرها وما اتزل على الملكين داود وسليمان و
 قال الضحاك هما عجان من اهل بابل وبابل قيل هي العراق بارض الكوفة وقيل نهاوند
 وقيل نصيبين وقيل المغرب وهامروت وما روت اسمان اعجميان لا ينصر فان وهما
 سريانيان ومجوعان على هوا ريت ومواريت وهواريه ومواريه وليس من زعم شقاقهما
 من الهرت والموت وهو الكسر بمصيب لعدم انصر افهما لو كانا مشتقين كما ذكره لاضر
 اخرج البيهقي في شعب الايمان من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وآله وسلم الملكة على الدنيا فرأت بني ادم يعصون فقالت يا رب ما اجعل هؤلاء وما اقل معرفة
 هؤلاء بعظمتك فقال الله لو كنتم في مسلاخهم لعصيتوني قالوا كيف يكون هذا اخن
 نسبح محمد ونقدس لك قال فاخترنا وامنكم ملكين فاخترنا واهاروت وما روت
 ثم اهبطا الى الارض وركبت فيهما شهوات بني ادم ومثلت لهما امرءة فما عصما حتى
 واقعا المعصية فقال الله اختارا عذاب الدنيا وعذاب الاخرة فظرا احد هما لصاحبه
 قال ما تقول قال اقول ان عذاب الدنيا منقطع وان عذاب الاخرة لا ينقطع فاخترنا
 عذاب الدنيا فيما اللذان ذكر الله في كتابه وما اتزل على الملكين الاية وقد رويت هذه
 القصة عن ابن عمر بالفاظ وفي بعضها انه يروي ذلك ابن عمر عن كعب الاحبار كما اخرج
 جماعة من اهل الاثر واخرج الحاكم وصححه عن علي بن ابي طالب ان هذه الزهرة تسميها
 العرب الزهرة والجم اناهيد قال ابن كثير وهذا الاسناد رجاله ثقات وهو غريب جدا
 وعن ابن عباس الزهرة امرءة واخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد عنه ان المرءة التي قتل
 بها الملكان مسخت فهذه هي الكوكبة الحمراء يعني الزهرة واخرج ابن اللذري وابن ابي حاتم
 والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عنه فذكر قصة طويلة وفيها التصريح بان الملكين
 شرا بالخير وزنيا بالمرأة وقتلاها وعن ابن مسعود قال انها انزلت اليهما الزهرة في صورة
 امرءة وانهما واقعا في الخطيئة وقد روي في هذا الباب قصص طويلة وروايات مختلفة

استوفاهما السيوطي في الدر المنثور وذكر ابن كثير في تفسيره بهضاماً قال وقد روي
في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين كجأهد والسدي والخضر
وقتادة وابن العافية وغيرهم وقصبا خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين و
حاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل أخليس فيها حديث مرفوع متصل
الاستناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى وظاهر سياق
القرآن إجمال القصتين من غير بسط ولا إطناب فيهما فخص نؤمن بما ورد في القرآن على
مأادة الله تعالى والله تعالى أعلم انتهى وقال أبو السعود هذا إمام لا تقبل عليه إلا أن مدارج
رواية اليهود مع ما فيه من المخالفة لإدلة العقل والنقل انتهى ومثله في الخازن و
نحوه في المظهر وهذا القول يقتضيان هذه القصة غير صحيحة وانها لم تثبت بنقل معتبر وتبع
أبو السعود في ذلك البيضاوي التابع في ذلك الفخر الرازي والسعدى الفتا زاني وغيرهما
صمن اطال في ردها لكن قال الشيخ زكريا الانصاري الحق ما أفاده شيخنا كما نفع عصره
الشهاب بن حجران لها طرقاً تفيد العلم بصحتها فقد رواها مرفوعة إلا ما لمحمد بن
واليه يحيى وغيرهم وموقوفة على علي بن ابن مسعود وابن عباس وغيرهم بأسانيد صحيحة و
البيضاوي لما استبعد هذا القول ولم يطلع عليه قال انه يحكي عن اليهود وعلله من
الأولين ذكره الخطيب قد اطنب الشيخ بن حجر المكي في جواب الرازي واستبعاده لهذه القصة
في كتابه الزواجر بما لا مزيد عليه وقال القرطبي بعد سياق بعض تلك قلنا هنا كل
ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره لا يصح منه شيء فانه قول تدفعه الأصول في الملائكة
الذين هم من ماء الله على وجهه وسفراء إلى رساله لا يصون الله ما أمرهم ويفعلون ما
يؤمرون ثم ذكر ما معناها ان العقل يحق وقوع ذلك منهم لكن وقوع هذا الحادث لا يردك
إلا بالسمع ولم يصح انتهى فأقول هذا محرج استبعاد وقد ورد الكتاب العزيز في هذا الموضع
بما تراه ولا حاجة لإخراج عن ظاهره بهذه التكلفات وما ذكره من ان الأصول تدفع ذلك
فعله فرض وجود هذه الأصول فهي مخصوصة بما وقع في هذه القصة ولا وجه لمنع التخصيص
وقد كان إبليس بتلك المنزلة العظيمة وصار أشم المبرية وأكفر العالمين وما يعمل إن

اي هاروت وماروت او الملكان والاول اول قال الزجاج تعليم انذار من السحر لتعليم
 دعاء اليه قال وهو الذي عليه اكثر اهل اللغة والنظر ومعناه انهما يعلمان على النبي فيقولون
 لهم لا تفعلوا كما وقد قيل ان قوله يعلمان من الاعلام لا من التعليم وقد جاء في كلام
 العرب تعلم بمعنى اعلم كما حكاه ابن الانباري وابن الاعرابي وهو كثير في اشعارهم
 حتى يقولون اي الا ان ينصحا او لا وان يقولوا انما نحن فتنه هو على ظاهره اي ابتلاء
 واختبار من الله لعباده ومحبة وقيل انه استهزاء منهما لانها انما يقولانه لمن قد
 تفقضا ضلاله والاول اول والمعنى انما نحن ابتلاء فمن عمل بما تعلم منا واعتقد حقيقته
 كفر ومن توفى عن العمل به واتخذ ذريعة للاتقاء عن الاعتزاز بمثله بقى على الايمان
 فلا تكفر باعتقاد حقيقته وجواز العمل به قاله ابو السعود واخرج البزار باسناد صحيح
 والمحكم وصححه عن ابن مسعود من اتى كاهنا او ساحرا او صدقه بما يقول فقد كفر بما
 انزل على محمد واخرج البزار عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلّم من نظير
 او نظيره او تكهن له او تكهن له او سحره او سحر له او عقد عقدة ومن اتى كاهنا فصدقه
 بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد واخرج عبد الرزاق عن صفوان بن سليم قال قال
 رسول الله صلّم من تعلم شيئا من السحر قليلا او كثيرا كان اخر عهده من الله ووقى بها
قارا تكفرا بلغ انذار واعظم تحذير اي ان هذا ذنب يكون من فعله كافرا فلا تكفر و
 فيه دليل على ان تعلم السحر كفر وظاهر عدم الفرق بين المعتقد وغير المعتقد وبين من تعلمه
 ليكون ساحرا ومن تعلمه ليقدر على دفعه وبه قال احمد فمن تعلمون منها يعني من
الملكين ما يعرفون به بين العسر ورجه اي سحر يكون سببا في التفريق بينهما كما في
 والتحليل والنفت في العقد ونحو ذلك مما يحدث الله عنده البغضاء والنشؤ والحلا
 بين الزوجين ابتلاء من الله تعالى وفي اسناد التفريق الى السحرة وجعل السحر سببا لذلك
 دليل على ان السحر تاثير في القلوب بالحب والبغض والجمع والفرقة والقرب والبعد
 وقد ذهب طائفة من العلماء الى ان الساحر لا يقدر على اكثر مما أخبر الله به من التفرة
 لان الله ذكر ذلك في معرض الذم للسحر وبين ما هو الغاية في تعليمه فلو كان يقدر على اكثر

من ذلك لذكره وقالت طائفة اخرى ان ذلك خرج مخرج الاغلب وان الساحر يقيد
على غير ذلك المنصوص عليه وقيل ليس للسحر تأثير في نفسه اصلا لقوله تعالى وما لهم
بعضا الذين يبينهم من احد الا اذن الله والحق انه لا يتناقض بين القولين المذكورين فان المستفاد
من جميع ذلك ان للسحر تأثيرا في نفسه وحقيقة ثابتة ولم يخالف في ذلك الا المعتزلة وابو
حنيفة كما تقدم وهذا الاستثناء مفرغ من اعم الاحوال ويعلمون ما يصرفهم ولا ينفعهم يعني
السحر لانهم يقصدون به العمل اولان العلم يجري الى العمل غالبا وفيه تصريح بان السحر لا يوجب
على صاحبه بفائدة ولا يجلب اليه منفعة بل هو ضرر محض وخسران صرف وشرحت
قال ابو السعود فيه ان الاجتناب عما لا تنفع من غوائها خير كعلم الفلسفة التي لا يؤمن ان
تجر الى الغواية انتهى وقد علموا يعني اليهود كمن اشتراه اي اختار السحر والمراد بالشراء
هنا الاستبدال اي من استبدل ما يتلو الشياطين ماله في الاخرة من خلاقته اي من
نصيب كما عند اهل اللغة كما قال الزجاج وليس ما اشتراه اي انفسهم اي باعوها وقد
اثبت لهم العلم في قوله ولقد علموا ونفاه عنهم في قوله لو كانوا يعلمون واختلافه في
توجيه ذلك فقال قطرب الاخفش ان المراد بقوله ولقد علموا الشياطين والمراد بقوله
لو كانوا يعلمون الانس وقال الزجاج ان الاول للملكين وان كان بصيغة الجمع فهو مثل قولهم
الزيدان فاصوا والثاني المراد به علماء اليهود وانما قال لو كانوا يعلمون لانهم تركوا العمل بعلمهم
وكوالتهم امنوا اي اليهود بالنبي صلوا وما جاء به من القران واتقوا ما وقعوا فيه من
السحر والكفر المشوية من عند الله اي لو كان ثواب لها يا هم خيرا لهم يعني هذا الثواب
والمثوبة وزنها مفعولة قاله الواحدي او مفعولة كسوبة وصيرية وكان من حقها الاخلال
فيقال مثابة كماله انهم صحى ما قاله السمين لو كانوا يعلمون ذلك هو اما للدلالة على
انه لا علم لهم او لتزليل علمهم مع عدم العمل منزلة العدم يا ايها الذين امنوا لا تقولوا
راغبنا اي راقبنا واحفظنا ويجوز ان يكون من ارعنا سمعك اي فرغنا لكلامنا ووجه
التهي عن ذلك ان هذا اللفظ كان بلسان اليهود سببا قيل انه في لغتهم بمعنى اسمع لا سمعت
وقيل غير ذلك فلما سمعوا المسلمين يقولون للنبي صلما راعنا طلبا منه ان يراعيهم من الراء

ع

اغتموا الفرصة وكانوا يقولون للنبي صلّم كنك مظهرين انهم يريدون المعنى العربي
 مبطنين انهم يقصدون السب الذي هو معنى هذا اللفظ في لغتهم وفي ذلك دليل على
 انه ينبغي تجنب الالفاظ المحتملة للسب النقص وان لم يقصد التكلم بها هذا المعنى المفيد
 للشتم سد الذريعة ودفع الوسيطة وقطع اداة المضادة والتطرق اليه ثم امرهم
 الله بان يخطبوا النبي صلّم بما لا يحتل النقص ولا يصلح للتعريض فقال وقولوا انظرونا
 اي اقبل علينا وانظرونا وهو من باب الحذف والا يصال وقيل معناه انتظرونا وان
 بنا وقرء الاعمش انظرونا بمعنى اخرنا وامهلنا حتى نفهم عنك وامرهم بعد هذا النهي و
 الامر بامر اخر وهو قوله واسمعوا اي اسمعوا ما امرهم به ونهيتهم عنه معناه اطيعوا الله في
 ترك خطاب النبي صلّم بذلك اللفظ وخطابوا بما امرهم به ولا تخطبوا بما يسر اليه وجود بل
 تخيروا الخطاب بصلّم من الالفاظ احسنها ومن المعاني اذقها ويحتمل ان يكون معناه
 اسمعوا ما يخطبكم به الرسول من الشرع حتى يحصل لكم المطلوب بدون طلب المراجعة
 قال ابن جرير والصواب من القول عندنا في ذلك ان الله نهي المؤمنين ان يقولوا النبيه
 صلّم راعنا لانها كلمة كرهها الله ان يقولوها للنبيه صلّم نظير الذي ذكر عن النبي صلّم
 انه قال لا تقولوا للعنب الكرم ولكن قولوا الحبة ولا تقولوا عبدي ولكن قولوا فتى وما
 اشبه ذلك ثم نوه اليهود بقوله وللكافرين عدابا كبيرا ويحتمل ان يكون وعيد اشكلا
 لجنس الكفرة ما يوق الذين كفروا من اهل الكتاب ولا المشركين ان يهزول
عليكم من خير من ذلكم فيه بيان شدة عداوة الكفار للمسلمين حيث لا يودون
 انزال الخير عليهم من الله سبحانه وقد قيل بان الخير الوحي وقيل غير ذلك والظاهر انهم
 لا يودون ان ينزل على المسلمين اي خير كما فهو لا يختص بنوع معين كما يفيد وقوع هذه
 النكرة في سياق النفي وتأكيد العموم بدخول من الزيادة عليها وان كان بعض انواع
 الخير اعظم من بعض فذلك لا يوجب التخصيص والله يختص برحمته اي يميز من يشاء
 تميزه والرحمة قيل هي القرآن والسلام وقيل المنبوة وقيل جنس الرحمة من غير تعيين
 كما يفيد ذلك الازهافة الى ضميره تعالى والله ذو الفضل العظيم فكيف لا يودون ان يختص

برحمته من يشاء من عباده وكل خير ناله عبادة في دينهم ودنياهم فانه منه ابتداء
 وتفضلا عليهم من غير استحقاق احد منهم لذلك بل له الفضل والمدة على خلقه
 نسخ من آية كلام مستأنف قاله ابو السعود وقال الجنيدي يعطف لشدة ارتباطها بقبول
 والنسخ في كلام العرب على وجهين احدهما النقل كقول كتاب من اخر وعلى هذا يكون
 القرآن كله منسوخا اعني من اللوح المحفوظ ولا مدخل لهذا المعنى في هذه الآية ومنه
 انا كما نستنسخ ما كنتم تعملون اي نام بنسخه الثاني لا بطلان والاول هو المقصود
 هنا وهذا القسم الثاني ينقسم الى قسمين عند اهل اللغة احدهما ابطال الشيء وزواله
 واقامة اخر مقامه ومنه نسخت الشمس الظل اذا ذهبته وحلت محله وهو معنى
 قوله ما نسخ من آية وفي صحيح مسلم تكن نبوة قط الان تانخت اي تحولت من حال
 الى حال والثاني ازالة الشيء دون ان يقوم مقامه اخر كقولهم نسخت الريح الاثر ومن
 هذا المعنى فينسخ الله ما يلقى الشيطان اي يزيهه وروي عن ابي عبيد ان هذا
 كان يقع في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت تنزل عليه السورة فترفع فلا تنسى ولا تكتب
 ومنه ما روي عن ابي عايشة ان سورة الاحزاب كانت تعدل سورة البقرة في الطول
 قال ابن فارس النسخ نسخ الكتاب النسخ ان يزيل امر كان من قبل يعمل به ثم ينسخه
 بحدادث غير كالأية تنزل بما ثم نسخ باخرى وكل شيء خلف شيئا فقد انسخ يقال
 نسخ الشيب الشباب وتنسخ الورثة ان تموت ورثة بعد ورثة واصل الميراث قائم
 وكذا تنسخ الانمنة والقرون وقال ابن جرير معنى ما نسخ ما نقل من حكاية الى غيره
 فبنداه وغيره وذلك ان يحول الحلال حراما والحرام حلالا والمباح محظورا والمحظور
 مباحا ولا يكون ذلك الا في الامر والنهي والحظر والاطلاق والمنع والاباحة فاما الانباء
 فلا يكون فيها نسخ ولا منسوخ واصل النسخ من نسخ الكتاب وهو نقله من نسخة الى اخرى
 فذلك معنى نسخ الحكم الى غيره انما هو تحويله الى غيره وسوى نسخ حكمها او خطها اذ هي في
 كلتي حالتيها منسوخة انتهى وقد جعل علماء الاصول مباحث النسخ من جملة مقاصد ذلك
 الغرض فلا تظول بذكره بل نخيل من اراد الاستيفاء عليه على كتابنا اصول المأمول من علم

الآية ول فأي صبح اليه وقد اتفق اهل الاسلام على ثبوته سلفا وخلفا وهو جائز عقلا
 وواقع سمعاهم يخالف في ذلك احد الا من لا يعتد بخلافه ولا يوجب به بقوله وقد اشتم
 عن اليهود اتصاهم الله انكاره وهم محججون بما في التوراة فان الله قال لنوح عليه السلام
 عند خروجه من السفينة اني قد جعلت كل حابة ما كلالك ولذريتك واطلعت
 ذلك لكم كتابات العشب ما خلا الدم فلا تاكلوه ثم قد حرم على موسى وعلى بني اسرائيل
 كثيرا من الحيوان وثبت في التوراة ان ادم كان يزوج الاخ من الاخوت وقد حرم الله
 ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره وثبت فيها ان ابراهيم عليه السلام امر
 بلج ابنه ثم قال الله له لا تدنجه وان موسى عليه السلام امر بني اسرائيل ان يقتلوا
 من عبد منهم المجل ثم امرهم برفع السيوف عنهم وحرم عليهم العمل يوم السبت لم
 يحرمه على من كان قبلهم ونحو هذا كثير في التوراة للموجودة بايديهم والقران
 الكريم نسخ جميع الشرائع والكتب لقديمة كالتوراة والانجيل وغيرهما ونسخ الآية
 ببيان انتهائها التعيد بقراءتها او بالحكم المستفاد منها او بما جمعها وانساؤها اذها
 من القلوب او نسيها بفتح النون والسين والهمز ومعنى هذه القراءة نؤخرها عن النسخ
 من قولهم نسايت هذا الامر اذا اخرته قال ابن فارس ويقولون نسا الله في جلك
 وانسا الله اجلك وقد انسا القوم اذا تاخروا وتباعدوا ونسا هم انا اي اخرتهم
 وقيل معناها نؤخر نسخ لفظها اي نتركها في ام الكتاب فلا يكون وقيل نذهبها
 عنك ولا نقر ولا نذكر وقرئ نسيها بضم النون من النسيان الذي بمعنى الترك اي نتركها
 فلا نبذلها ولا نسيها ومنه قوله تعالى نسوا الله فسيهم اي تركوا عبادته فتركهم
 في العذاب وحكى الازهر اي ان معناها نام بتركها يقال انسيته الشيء اي امرته بتركه
 ونسيته تركته وقال الزجاج ان القراءة بضم النون لا يتوجه فيها معنى الترك لا يقال
 انسى بمعنى ترك قال وما روي عن ابن عباس او نسيها اي نتركها لا نبذلها فلا يصح
 الذي عليه اكثر اهل اللغة والنظران معنى او نسيها بفتح لكم تركها من شيء اذا تركتم فعل
 وقد ثبت في البخاري وغيره عن انس ان الله انزل في الذين قتلوا في بئر معونة ان بلغوا

قَوْمًا أَنْ قَدْ لَقِينَا بِنَا فَرَضْنَا عِنَّا وَارِضْنَا نَا نَسَخَ وَهَكَذَا اثْبَتَ فِي مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي حُو
 قَالَ كَمَا نَقَرَ سُورَةَ تَشْبَهَهَا فِي الطُّولِ وَالشَّدَّةَ بِبِرَاءَةٍ فَانَسَيْتُهَا غَيْرًا فِي حِفْظِهَا مِنَ الْوَكَا
 لِبْنِ آدَمَ وَادِيَانَ مِنْ مَالٍ لَا يَنْبَغُ وَادِيَانَا كُنَا وَلَا يَمْلَأُ حُجْرًا وَلَا الْتَرَابَ وَكَمَا نَقَرَ سُورَةَ
 تَشْبَهَهَا بِأَحَدِي الْمَسِيحَاتِ أُولَئِكَ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ فَانَسَيْتُهَا غَيْرًا فِي حِفْظِهَا مِنْهَا
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ فَتَكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتَسْأَلُونَ عَنْهَا
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَدْ رَوَى مِثْلَ هَذَا مِنْ طَرِيقِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّخَابَةِ وَمِنْهُ آيَةُ الرَّجْمِ كَمَا رَوَاهُ
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَاسْمُ ابْنِ حَبَّانٍ عَنْ عُمَرَ نَأَتْ بِحُجْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَي نَأَتْ بِمَا هُوَ أَنْفَعُ
 لِلنَّاسِ مِنْهَا فِي الْعَاجِلِ وَالْأَجَلِ أَوْ فِي أَحَدِهِمَا أَوْ بِمَا هُوَ مَأْتَلٌ لَهَا مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَصَحَّ
 ذَلِكَ إِلَى أَعْمَالِ النَّظَرِ فِي الْمُنْسُوخِ وَالنَّاسِخِ فَقَدْ يَكُونُ النَّاسِخُ أَخْفَ فِيكونَ أَنْفَعُ لَهُمْ فِي
 الْعَاجِلِ وَقَدْ يَكُونُ أَثْقَلُ وَثَوَابُهُ أَكْثَرَ فَيَكُونُ أَنْفَعُ فِي الْأَجَلِ وَقَدْ يَسْتَوِيَانِ فَتُخَالَفُ الْمَأْتَلَةُ
 وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْكِتَابِ لَا يَنْبَغُ بِالسَّنَةِ لِلتَّقَاتِرَةِ وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَبَلَّغَ الْحَقَّ
 جَوَازَ نَسْخِ الْكِتَابِ بِالسَّنَةِ وَالْكَلَامِ فِي هَذَا مَعْرُوفٌ فِي أُصُولِ الْفِقْهِ فَإِنَّ شَدَّةَ الْإِطْلَاقِ
 عَلَيْهِ فَارْجِعْ إِلَى كِتَابِنَا حُصُولِ الْمَأْمُولِ أَلَمْ تَعْلَمِ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ هَذِهِ الْآيَةُ
 تَفِيدُ أَنَّ النَّسْخَ مِنْ مَقْدَرَاتِهِ وَإِنْ تَكَرَّرَتْ التَّكْرَارُ لِلْقُدْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ وَالْحُطْبَابِ النَّبِيِّ صَلَّى
 وَالْمَرَادُ هُوَ وَامْتِنَهُ وَفِيهِ دَلِيلٌ جَوَازَ النَّسْخِ وَالاسْتِفْهَامِ لِلتَّقْرِيرِ وَهَكَذَا أَقُولُهُ أَلَمْ تَعْلَمِ أَنَّ
 اللَّهُ لَهُ مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَي لِهَ التَّصَرُّفِ فِيهَا بِالْإِجَادِ وَالْإِخْتِرَاعِ وَنَفْخِ الْأَمْرِ
 فِي جَمِيعِ مَخْلُوقَاتِهِ فَهُوَ أَعْلَمُ بِمَصَالِحِ عِبَادِهِ وَمَا فِيهِ النَّفْعُ لَهُمْ مِنْ أَحْكَامِهِ الَّتِي تَعْبُدُهُمْ بِهَا
 وَشَرِّهَا لَهُمْ وَقَدْ يَخْتَلِفُ ذَلِكَ بِإِخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْإِزْمِنَةِ وَالْإِشْفَاقِ وَهَذَا وَإِنْ
 كَانَ خَطَأً بِالنَّبِيِّ صَلَّى لَكِنَّهُ فِيهِ تَكْذِيبٌ لِلَّهِ هُوَ الْمُنْكَرُ مِنَ النَّسْخِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ
 مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهِ فَإِنَّ الْوَلِيَّ قَدْ يَضْعَفُ عَنِ النَّصِيرَةِ
 وَالنَّصِيرِ قَدْ يَكُونُ اجْتِبَاءً عَنِ الْمَنْصُورِ وَفِيهِ اشْتِرَاكٌ إِلَى تَعْلُوقِ الْخَطَأِ بَيْنَ السَّابِقِينَ بِكَاتِبَةِ
 أَيْضًا وَهَذَا أَصْنَعُ مِنْ لَا وِلِيَّ لَهُمْ غَيْرُهُ وَلَا نَصِيرَ سِوَاهُ فَعَلِيمٌ أَنْ يَتَلَقَّ بِالْقَبُولِ الْإِسْتِثْنَاءَ
 وَالتَّعْظِيمَ وَالْإِجْلَالَ أَمْ تَرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلْتُمْ مِنْ قَبْلُ أَمْ

بمعنى بل وفي هذا التوبيخ وتقرع اي سؤالا مثل ما سئل موسى حيث سألوه ان يريهم الله
 جهرة الى غير ذلك وسألوا محمدا صلوات الله عليه واله الملائكة قبلا وسرويت في سبب ذلك
 هذه الآية روايات لا تطول بذكرها ومن يتبدل الكفر بالايمان اي يستبدل
 ويأخذ به بدله بترك النظر في الآيات البينات واقتراح غيرها والباء للعرض كما
 استظهره السفاهسي للسبب كما قال به ابو الباقيل خطاب للمؤمنين اعلمهم ان
 اليهود اهل غش وحسد فقد ضل سوا السبيل من اضافة الصفة الى الموصوف
 اي الطريق للمستوي اي المعتدل اي الحق ومعنى ضل اخطأ وسواء هو الوسط من كل
 شيء قاله ابو عبيدة ومنه قوله تعالى في سواء الجحيم وقال القرءاء السواء القصد في غيب
 عن قصد الطريق وسمته اي طريق طاعة الله وذكركم من اهل الكتاب اي تمني
 كثير من اليهود فيه اخبار المسلمين بحرص اليهود على فتنهم وردهم عن الاسلام و
 التشكيك عليهم في دينهم كما مصدرية يردو وذكركم من بعد ايمانكم فكفار حسدا
 من عند انفسكم يحتمل ان يتعلق بقوله وحادي وروا ذلك من عند انفسهم ويحتمل
 ان يتعلق بقوله حسدا اي حسدا ناشيا من عند انفسهم وهو علة لقوله ودلحسا
 تميز زوال نعمة الانسان من بعد ما تبين لهم الحق يعني في التولية ان قول محمد صلوات
 عليه وآله وسلم لا يشكون فيه فكفر وابه بغيا وحسدا فاعقوا واصححو والعفو ترك
 المواخذة بالذنب والصفح والامانة من النفس صححت عن فلان اذا عرضت عن ذنبه
 وقد ضربت عنه صفحا اذا عرضت عنه وقيل هما متقاربان والعطف على هذا التأكيد
 وحسنه تغاير اللفظين وفيه الترغيب في ذلك والارشاد اليه وقد نسخ ذلك بالامس
 باقتال قاله ابو عبيدة حتى يأتي الله بأمره اي افعلوا ذلك الى ان يأتي اليكم الامر من الله
 سبحانه في شأنهم بما يختاره ويشاء ما قد قضى به في سابق علمه وهو قتل من قتل منهم
 واجلاء من اجلي وضرب الجزية على من ضربت عليه والسلام على من اسلم ان
 الله على كل شيء قدير في عبيد وتهديد لهم عظيم واقيموا الصلوة واتوا الزكوة
 وما اتقوا مؤلا انفسكم من خير احث من الله سبحانه لهم على الاشتغال بما يفهم

ويعود عليهم بالصالحية من إقامة الصلوة وإيتاء الزكوة وتقديم الخير الذي يتأبون
عليه حتى يمكن الله لهم وينصرهم على المخالفين لهم تجدد وهو عندنا الله يعني نوابه وأجر
حق الثمرة واللقمة مثل أحد إن الله بما تعملون بصير لا يخفى عليه شيء من قليل الأعمال
وكثيرها وفيه ترغيب الطاعات وأعمال البر وزجر عن المعاصي وقالوا أي أهل الكتاب
من اليهود والنصارى لم يدخل الجنة إلا آمن كان هوذا أو نصارى قال الفراء يجوز
أن يكون هوذا بمعنى يهودياً وأن يكون جمع هائد والنصارى جمع نصران أو نصرى
والمراد يهود المدينة ونصارى بخران وقد مت اليهود على النصارى لفظاً لتقدمهم زماناً
قيل في هذا الكلام حذت وأصله وقالت اليهود لمن يدخل الجنة إلا آمن كان يهودياً
وقالت النصارى لمن يدخل الجنة إلا آمن كان نصرانياً هكذا قال كثير من المفسرين و
سبقهم إلى ذلك بعض السلف وظاهر النظم القرآني أن طائفتي اليهود والنصارى
وقع منهم هذا القول وأنهم يختصون بذلك دون غيرهم ووجه القول بأن في الكلام
حذت فاما هو معلوم من أن كل طائفة من هاتين الطائفتين تضلل الأخرى وتنفع عنهما
انها على شيء من الدين فضلاً عن دخول الجنة كما في هذا الموضع فإنه قد حكى الله عن
اليهود انها قالت ليست للنصارى على شيء وقالت للنصارى ليست اليهود على شيء
تلك أمانيهم أي شهواتهم الباطلة التي تمنىها على الله بغير حق والاماني جمع أمنية قد
تقدم تفسيرها والأشارة بقوله تلك إلى ما تقدم لهم من الاماني التي أخرجها أنه لا يدخل
الجنة غيرهم وقيل إن الأشارة إلى هذه الامنية الآخرة والتقدير مثال تلك الامنية
أمانيتهم على حذف المضاعف ليطابق أمانيتهم قل هاشوا يقال للمفرد المذكورات و
المؤنث هاتي وهو اسم فعل بمعنى احضري وقيل اسم صوت بمعنى هاتي التي بمعنى احضري وقيل
فعل اس وهذا هو الصحيح بها تكلموا أي حججكم على دعواكم أن الجنة لا يدخلها إلا من
كان يهودياً أو نصرانياً دون غيرهم والبرهان الدليل الذي يحصل عنده اليقين قال
ابن جرير يطلب الدليل هنا يقتضيات ثبات النظر ويرد على من ينفيه والبرهان مشتق من البره
وهو القطع ومنه برهنة من الزمان أي القطعة منه وقيل لونه اصلية لغوتها في برهنة ^{هذه}

برهنة والبرهنة البيان ووزنه فعل لا فعل ان كنتم صا^رقين اي في تلك الاماني
 المحرقة والدعاوى الباطلة ثم رد عليهم فقال بكل وهو شاك لما نفوه من دخول غيرهم
 الجنة اي ليس كما تقولون بل يدخلها من اسلم وجهه لله اي استسلم وقيل اخلص
 وخص الوجه بالذكر لكونه اشرف ما يرى من الانسان ولا نه موضع السجود ومجمع الحواس
 والمشاعر الظاهرة وفيه يظهر العز والذل وقيل ان العرب تغير بالوجه عن جملة الشيء
 ان المعنى هنا الوجه وغيره وقيل المراد بالوجه هنا المقصد اي من اخلص مقصده و
 مجموع الشرط والخبراء رد على اهل الكتاب وابطال لتلك الدعوى وهو محسن موجد
 اي متبع في عمله لله فله اجره عند ربه اي ثواب عمله وهو الجنة ولا خوف عليهم
 اي في الآخرة واما في الدنيا فالعقوبون اشد خوفا وحرنا من غيرهم لاجل خوفهم من
 العاقبة ولا هم يحزنون على ما فاتهم من الدنيا والموت وقالت اليهود ليس لنا نصيب
 على شيء قاله رافع بن حرمة وقالت النصارى ليس لنا شيء بيان لتضليل كل فريق
 صاحبه بخصوصه اثريان تضليله كل من عداه على وجه العموم قبل نزلت في يهود المدينة
 ونصارى يخبران تناظر واعند النبي صلّم وارتفعت اصواتهم وقالوا هذا القول وفيه ان
 كل طائفة ينفي الخير عن الاخرى ويتضمن ذلك اثباتا لنفسها فحجرا الرحمة الله سبحانه قال في
 الكتاب ان الشيء هو الذي يصوم ويعتد به قال وهذه مبالغته عظيمة لان المحال والمعدوم
 يقع عليهما اسم الشيء واذا نفى اطلاق اسم الشيء عليه فقد بولغ في ترك الاعتداد به الى ما ليس بعداه
 وهكذا اقوالهم اقل من لا شيء وهم يتلون الكتاب اي التوراة والانجيل وليس فيها هذا
 الاختلاف فكان حق كل منهم ان يعترف بحقيقة دين صاحبه حسبما ينطق به كتابه فان كتب
 الله تعالى متصادقة وقيل المراد جنس الكتاب في هذا اعظم توخي واشد تفرير لان الوقوع في
 الدعاوى الباطلة والتكليم باليس عليه برهان هو ان كان قبيحا على الاطلاق لكنه من اهل
 العلم والادباسة فكتب الله اشد قبيحا واطع جرما واعظم خبا^ئرك اي مثل ذلك الذي سمعت
 به بعينه لا قول مغاير له قال الذين لا يعلمون مثل قولهم المراد بهم كفارا العرب والمذنبين لا كتاب
 لهم قالوا مثل مقالة اليهود اقتلوا بهم لانهم جهالة لا يقدر^{ون} على غير التقليد لمن يعتقدون ان

من اهل العلم وقيل المراد بهم طائفة من اليهود والنصارى وهم الذين لا علم عندهم وقال
 عطاءهم اعم كانت قبل اليهود والنصارى مثل قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب قالوا في
 انبياءهم انهم ليسوا على شيء قال الله يحكمهم بيوم القيمة اي بين الحق والمبطل فيما كانوا فيه
 يحكمون من امر الدين اخبر سبحانه بانه هو المتولى لفصل هذه الخصومة التي وقع فيها
 الخلاف عند الرجوع اليه فيعذب من يستحق التعذيب ويخي من يستحق النجاة ومن اظلم
 ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه هذا الاستفهام فيه ابلغ دلالة على ان هذا الظلم
 غير متناه وانه بمنزلة لا ينبغي ان يلحقه سائر انواع الظلم اي لا احد اظلم ممن يمنع مساجد
 الله اي من يأتي اليها للصلوة والتلاوة والذكر وتعليمه وسعى في خرابها وهو السعي في
 هدمها ورفق بنيتها ويجوز ان يراد بالخراب تعطيلها عن الطاعات التي وضعت لها فكيف
 اعم من قوله ان يذكر فيها اسمه فيشتمل جميع ما يمنع من الامور التي بنيت لها المساجد لتعلم
 العلم وتعليمه والقعود للاعتكاف وانتظار الصلوة ويجوز ان يراد ما هو اعم من الامرين
 من باب عموم الجاز كما قيل في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله قيل نزلت في خراب بيت
 المقدس على يد فلطيوس الرومي ولم يزل خرابا حتى بناه المسلمون في عهد عمر رضي الله عنه
 وقيل ان بنيت نصر المجوسي من اهل بابل هو الذي خربه واعانه على ذلك النصارى من اجل
 ان اليهود قتلوا يحيى بن زكريا واللفظ اعم من ذلك ويدخل فيه السبب الخالص دخولا اوليا
 قال ابوالبقا الخراب اسم مصدر بمعنى التخريب وقال غيره هو مصدر خرب المكان يخرب خرابا
 اولئك ما كان لهم ان يدخلوها الا خائفين هذا الاستثناء مفرغ من اعم الاحوال
 اي ما كان ينبغي للمؤمنين دخولها في جميع الاحوال الاحال خوفهم وخشوعهم وذلك ان
 بيت المقدس موضع حج النصارى وزيارتهم قال ابن عباس لم يدخلها بعد عمارتها رومي و
 نصراني الا خائفا ان علم به قتل وقيل اخيضا بالكفرية والقتل فابن زيد النعماني قتل الخمر قيل خوفهم
 هو فقرهم اثمهم الثلث قسطنطينية ورومية وعمورية والاولى وفيه ارشاد للعباد
 من الله عز وجل انه يذغي لهم ان يمنعوا مساجد الله من اهل الكفر من غير فرق بين مسجد ومسيح
 وبين كفر وكفر كما يفيد عموم اللفظ ولا يتأني حصول السبب الخالص ان يجعلوهم بحالة اذ

اراد والدخول كانوا على جبل وخوف من ان يفتن لهم احد من المسلمين فيزلون بهم
 ما يجب الامانة والادلال وليس فيه الاذن لنا بتكليفهم من ذلك حال خوفهم بل هو كما
 عن المنع لهم منا من دخول مسجدا وقيل معناه ما كان الحق ان يدخلوها الا تخافين من
 المني منين ان يبطشوا بهم فضلا ان يمنعوهم منها وما كان لهم في علم الله وقصائه فيكون
 وعد المؤمنين بالنصي واستخلاص المساجد منهم وقد انفج وعده لهم في الدنيا خزي
 يعني الصغار والذل والقتل والسبي قيل هو ضرب الجزية عليهم واذلاهم وقيل غير ذلك قد
 تقدم تفسيره ولهم في الاخر عذاب عظيم يعني النار قال ابن عباس ان قرشيا صنعوا
 النبي صلوا عند الكعبة في المسجد الحرام يعني في ابتداء الاسلام فانزل الله ومن اظلم
 الاية وعنه قال هم النصارى وقال السدي هم الروم كانوا ظاهرا ومختر نصرا على خراب
 بيت المقدس وليس في الارض رومي يدخله اليوم الا وهو خائف ان يضرب عنقه وقد
 اخيف باداء الجزية فهو يؤذيها واما خزيهم في الدنيا فانه اذا قام المهدي فتح القسطنطينية
 قتلهم فذلك الخزي وعن قتادة انهم الروم وعن كعب انهم النصارى لما ظهر واعلى اليقوس
 حرقوه وعن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال هم المشركون حين صدق رسول الله صلوات الله
 يوم الحديبية قال ابو صالح ليس للمشركين ان يدخلوا المسجد الا تخافين عن قتادة قال يعطون
 الجزية عن يد وهم صاغرون وقال مساجد الله وانما وقع المنع والتخريب على مسجد واحد
 هو بيت المقدس والمسجد الحرام لان الحكم عام وان كان السدي خافا ورجح الطبري القول
 الاول وقال ان النصارى هم الذين سعو في خراب بيت المقدس بدل ان مشركي العرب
 يسعون في خراب المسجد الحرام وان كانوا قد منعوا رسول الله صلواته في بعض الاوقات من الصلوة
 فيه وايضا الاية التي قبل هذه والتي بعدها في ذم اهل الكتاب ولم يجز لمشركي مكة ذكر
 ولا المسجد الحرام فتعين ان يكون المراد بهذه بيت المقدس ورجح غيره القول الثاني بدل
 ان النصارى يعظمون بيت المقدس اكثر من اليهود فكيف يسعون في خرابه وهو موضع
 خجهم وذكر ابن العربي في احكام القرآن قوله ثالثا وهو انه كل مسجد قال وهو الصحيح في اللفظ
 عام ورد بصيغة الجمع فتحصيصه ببعض المساجد وبعض الامم محال وهذا هو الصواب

فان الاعتبار بعوم اللفظ لا بخصوص السبب لله المشرق والمغرب فأيما ثل لو افتم وجه
الله المشرق موضع الشرق والمغرب موضع الغروب وهما اسمان مكان وقيل اسمان صلاحي
الاشراق والاشراق اي هم ملك لله وما بينهما من الجهات والمخلوقات فيشمل الارض كلها اي اي
جهة تستقبلونها فهناك وجه الله اي المكان الذي يرضى لكم استقباله وذلك يكون عند
التباس جهة القبلة التي مرنا بالوجه اليها بقوله سبحانه قول وجهك شطر المسجد الحرام
وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطرة قال في الكشاف والمعنى انك اذا منعتهم ان يصلوا في المسجد
الحرام او في بيت المقدس فقد جعلت لكم الارض مسجدا فاصلوا في اي بقعة شئتم من
بقاعها واصلوا التولية فيها فان التولية ممكنة في كل مكان لا يختص ماكنها في مسجد دون
مسجد ولا في مكان دون مكان انتهى وهذا التخصيص لوجه له فان اللفظ اوسع منه و
ان كان المقصود به بيان السبب فلا باس اين هنا اسم شرط وهي ظرف مكان وتكون اسم
استفهام ايضا في مشترك بينهما واثم اسم اشارة للمكان البعيد خاصة مثل هنا وقال العباد
ذائب عن هناك وليس بشيء ان الله واسع عليم فيه اشارة الى سعة رحته وانه يوسع على
عباده في دينهم ولا يكلفهم ما ليس فحوسعهم وقيل واسع بمعنى انه يسع علمه كل شيء كما قال
وسع كل شيء علما وقال الفراء الواسع الجواد الذي يسع عطاءه كل شيء عن ابن عباس قال
اول ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا والله اعلم شان القبلة قال الله تعالى والله المشرق والمغرب لاية
فاستقبل رسول الله صلواته فصل نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق ثم صر فيه الله الى
البيت العتيق ونسخها فقال ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام واخرج ابن ابي
وعبد بن حميد ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم على باحله تطوعا اينما توجهت به ثم قرأ ابن عمر هذه الآية اينما تولوا فثم وجه الله وقال
في هذا النزول هذه الآية واخرج يحيى عنه ابن جرير والدارقطني والحاكم وصححه وقد ثبت
في صحيح البخاري من حديث جابر وغيره عن رسول الله صلواته انه كان يصل على باحله قبل
المشرق فاذا اراد ان يصل المكتوبة نزل واستقبل القبلة وصل واخرج عبد بن حميد الترمذي
ضعفه وابن ماجه وابن جرير وغيرهم عن عامر بن ربيعة قال كنا مع رسول الله صلواته

سوداء مظلة فتنلنا منزلا فجعل الرجل يأخذ الأحجار فيجعل مسجداً فيصلي فيه فلما كان اجتمعنا
 اذ انشئ قد صلينا على غير القبلة فقلنا يا رسول الله لقد صلينا ليلتنا هذا لغير القبلة فانزل
 الله والله للمشرق والمغرب الآية فقال مضت صلواتك عن ابن عباس قال قبلة الله اينما توجهت
 شرقاً او غرباً وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة اخرجه ابن ابي شيبة
 والترمذي وصححه وابن ماجه وقالوا الحمد لله وكذا القائل هم اليهود والنصارى
 فاليهود قالوا عزير بن الله والنصارى قالوا المسيح بن الله وقيل هم كما قال الجرجاني قالوا الملائكة
 بنات الله اخرج البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى كذبني بن ابي
 وشقني فاما تكذيبه اياي فيزعم اني لا اقدر اعيدة كما كان واما شتمه اياي فقوله لي
 ولد فسبحاني ان اتخذ صاحبة اولداً واخرج نحو ايضاً من حديث ابي هريرة وفي الباب
 احاديث والمراد بقوله سبحانه تنزيه الله تعالى عما نسبوا اليه من اتخاذ الولد وفيه رد على
 القائلين بانه اتخذ ولداً لان اتخاذ الولد لبقاء النوع والله منزّه عن القناء والزوال بَلْ لَّهُ
مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ اي: هو مالك لما فيها فكيف ينسب اليه الولد وهو لا يخلق
 داخلون تحت ملكه والولد من جنسهم لا من جنسه ولا يكون الولد الا من جنس الوالد
كُلُّ لَّهُ قَانُونٌ اي مطيعون ومقرون له بالعبودية والقانت المطيع الخاضع اي كل من
 في السموات والارض كلثما كان من اولي العلم وغيرهم مطيعون له خاضعون لعظمته
 خاشعون لجلاله لا يستعصى شيء منهم على تكوينه وتقديره ومشيئته والقنوت في اصل
 اللغة القيام قال الزجاج فالخلق قانتون اي قانتون بالعبودية اما اقراء واما ان يكونوا على
 خلاف ذلك فاخر الصنعة بين عليهم وقيل اصلها الطاعة ومنه والقانتين والقانتات وقيل
 السكوت ومنه قوموا الله قانتين ولهذا قال زيد بن اسلم كما كنتم في الصلوة حتى نزلت قوما
 لله الآية فامر نأب السكوت ونهين عن الكلام وقيل القنوت الصلوة والاول ان القنوت لفظ
 مشترك بين معان كثيرة قيل هي ثلاثة عشر معنى وهي مبينة وقد نظمها بعض اهل العلم
 واختلف في حكم الآية فقيل هو خاص وقيل عام لان لفظه كل يقتضى الشمول والاحاطة
بَلْ يُعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ اي ابداع الشيء انشاءه لا عن مثال وكل من انشاء ما لم يسبق اليه قيل

له مبدع والاصل بديع سمواته اي بدعت لحيثها على شكل فائق محسن غريب واذا قضى امر
 اي احكمه واتقنه قال الازهرى قضى في اللغة على وجوه مرجعها الى انقطاع الشيء وتماقيلها
 هو مشترك بين معان يقال قضى بمعنى خلق ومنه فقضيهن سبع سموات بمعنى علم ومنه
 وقضينا الى بني اسرائيل في الكفاك بمعنى امر ومنه وقضى بلطان لا تعبد الا اياه وبمعنى الزم
 ومنه قضى عليه القاضي بمعنى اوفاه ومنه فلما قضى موسى الاجل وبمعنى اراد ومنه فاذا
 قضى او التقدير اذا قضى امر يكون ويحصل فالغرض يكون المقدر هو العامل في اذا والامر
 واحد الامور وقد ورد في القرآن على ربعة عشر معنى الاول الدين ومنه حتى جاء الحق و
 ظهر امر الله الثاني بمعنى القول ومنه فاذا جاء امرنا الثالث العذاب منه ولما قضى الامر الرابع
 عيسى ومنه فاذا قضى امر اي او جل عيسى عليه السلام الخامس القتل ومنه فاذا جاء امر
 الله السادس فقم مكة فترى بصوحتي ياقي الله بامر السابغ قتل بني قريظة وجلاء النضير ومنه فاعفوا
 واصفحوا حتى ياقي الله بامر و الثامن القيمة ومنه اتى امر الله التاسع القضاء ومنه يدب
 الامر العاشر الوحي ومنه يتنزل الامر يدينهم والحادى عشر امرا اخلاق ومنه الا الى الله
 تصير الامور والثاني عشر النصر ومنه هل لنا من الامر من شيء والثالث عشر الذنب ومنه
 فذاقت وبال امرها والرابع عشر الشان ومنه وما امر فرعون برشيد هكذا وارج هذا المعنى
 باطول من هذا بعض المفسرين وليس تحت ذلك كثير فائدة فاطلاقه على الامور المختلفة
 لصدق اسم الامر عليها فانما يقول له كن فيكون الظاهر في هذا المعنى الحقيقي وان يقول
 سبحانه هذا اللفظ وليس في ذلك مانع ولا جاء ما يوجبنا ويبله ومنه قوله تعالى انما امر اذا
 اراد شيئا ان يقول له كن فيكون وقال تعالى انما قولنا لشيء اذا ارادنا ان نقول له كن
 فيكون قال وما امرنا الا واحدة كلمها بالبصر وقد قيل ان ذلك محجوزا نه لا قول وانما هو قضاء
 يقضيه فعبر عنه بالقول وقال البيضاوي ليس المراد حقيقة امر وامتثال بل تمثيل حصول ما
 تعلق به ارادته بلا مهلة بطاعة الامور بطبع بلا توقف انتهى وهذا من انفاسه
 الفلسفية وكلامه من اشباه ذلك وامثاله وقال الذين لا يعلمون قيل هم اليهود وقيل
 النصراني ورجحه ابن جرير لانهم المذكورون في الآية وقيل مشركوا العرب وعليه اكثر المفسرين

لو لا حروف تخفيض اي هلا **يَكْفُرُوا** بالله مشافهة من غير اسطة بنبوة محمد صلوا فعلم النبي
 او بوا اسطة الوحي اليك واليك وهذا منهم استكبار وتعنت او نأتينا لذلك آية اية
 علامة على نبوته وهذا منهم محم كذالك قال الذين من قبلهم قيل هم اليهود والنصارى في
 قول من جعل الذين لا يعلمون كعاد العرب والامم السابقة في قول من جعل الذين لا يعلمون
 اليهود والنصارى واليهود في قول من جعل الذين لا يعلمون النصارى **مِثْلَ قَوْلِهِمْ** وذلك
 ان اليهود سألوا موسى ان يريهم الله جمرة وان يسمعهم كلام الله وسألوه من الايات ما ليس لهم
 مسألته **تَشَاجَهَتْ قُلُوبُهُمْ** اي في التعنت والعبي والعناد والاقتراح وقال الفراء في تفسيرهم
 على الكفر والامات شابهت اقاويلهم الباطلة قد بينا الايات اي نزلناها بينة ان جعلنا
 كذلك في نفسها كما في قولهم سبحان من صغر البعوض وكبر الفيل انا بيناها بعد ان تكن بينة
لِقَوْمٍ يَوْتِنُونَ اي يعتزفون بالحق وينصفون في القول ويذعنون لامر الله سبحانه
 لكنهم مصدقين له سبحانه مؤمنين باياته متبعين لما شرع لهم **اِنَّا ارسلناك بالحق**
 اي بالصدق وقال بن عباس بالقران وقيل بالاسلام وقيل معناه لم نرسلك عتابل
 ارسلناك بالحق بشيرا اي مبشرا لاوليائي واهل طاعتي بالتواب العظيم **وَنَذِيرًا** اي منذرا
 ونحو فالاحد اي واهل معصيتي بالعذاب الليم **وَلَا تَسْئَلْ عَنْ اَصْحَابِ الْبَحْرِ** قري بفتح الباء
 على النبي وبضمها على الخبر وقيل على النفي والمعنى ولا يصد منك السؤال عن هؤلاء وعن من
 منهم على كفره ومعصيته تعظيما لخالقه وتعليظا لشانه اي ان هذا امر فظيع وخطب شديد
 يتعاطى المنكر الخبي على لسانه ويتعاطى السامع ان يسمع وفي القاموس من الحميم النار الشديدة
 التاج وكل نار بعضها فوق بعض والنجير ما عظم من النار قاله ابو مالك والمعنى لا تسأل عن
 حالهم التي تكون لهم في القيامة فانها شنيعة ولا يمكنك في هذه الدار الاطلاع عليها وهذا
 فيمن يخبرهم وتسلية له صلوا وقد اخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن
 المنذر عن محمد بن كعب القرظي قال قال رسول الله صلوا ليت شعري ما فعل ابوا في منزل
 هذه الآية فما ذكرهما حتى توفاه الله قال السيوطي هذا مرسل ضعيف لا سند ثم رواه من طريق
 ابن جرير عن داود بن ابي عاصم مرفوعا وقال هو معضل الاستناد لا تقم بالحج ولا بالذي قبله

ولكن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم أي ليس غرضهم ومبلغ
 الرضاء منهم ما يقترحونه عليك من الآيات ويوردونه من التعنتات فأناك لو جتتهم بكلمة
 يقترحون واجتهدت عن كل تعنت لم يرضوا عنك حتى تدخل في دينهم وتتبع ملتهم والملة اسم
 لما شره الله لعباده في كتبه على السن أنبياءه وهكذا الشريعة وقال ابن عباس هاتفي باسم
 القبلة أي سوامن ان يوافقهم عليها والرضاء ضد الغضب هو من ذوات الواو لوقولهم الرضوان
 قل ان هدى الله لغيري الا سلام هو الهدى الحقيقي لما اتهم عليه من الشريعة المنسوخة و
 الكتاب المحرقة ثم اتبع ذلك بوعيد شديد لرسول الله صلى فقال ولكن هذه تسمى اللام
 الموطنية للقسم علامتها ان تقع قبل الواو والشر والاكبر مجيها مع ان قد تأتي مع غيرها نحو ما أتيتكم من
 كتاب لمن تبعكم منهم أتبعتم أهواءهم أي هواء اليهود والنصارى بعد الكفر بجاء الك
 من العلم أي البيان بان دين الله هو الاسلام وان القبلة هي قبلة ابراهيم وهي الكعبة وا
 يحتمل ان يكون تعريض الامته وقصد ابراهيم ان يوافقوا شيئا من ذلك ولا يريد خلوا في اهوية
 اهل الملل ويطلبوا رضاء اهل البدع اخرج الثعلبي عن ابن عباس قال ان يهود المدينة ونصا
 بخران كانوا يرجون ان يصلي النبي صلوا الي قبلتهم فلما صروا الله القبلة الى الكعبة شق ذلك
 عليهم وايسوا منه ان يوافقهم على دينهم فانزل الله هذه الآية وجواب القسم قوله مالك من
 الله من وكي لي امرك ويقوم بك ولا تصيبني نصرك ويمنعك من عقابه وفي هذه الآية من
 الوعيد الشديد الذي ترجفه القلوب وتنصدع منها لا فتنة ما يوجب على اهل العلم
 الحاملين بحجج الله سبحانه والقائمين ببيان شرايعه ترا اذ كان لاهل البدع المتذممين بما
 السوء التاركين للعمل بالكتاب السنة الموثقين لمحض الرأي عليهم فان غالب هؤلاء وان
 اظهم قبولا وابان من اخلاقنا لا يرضيه الاتباع بدعته والدخول في مداخله والوقوف في
 حباله فان فعل العالم ذلك بعد ان علمه من العلم ما يستفيد به ان هدى الله هو ما في كتابه
 وسنة رسوله لا ما هم عليه من تلك البدع التي هي ضلالة محضه وسجالة سبينة وراي منها
 تغليد على شفا حزن هار فهو ذاك ماله من الله من ولي ولا نصير ومن كان كذلك فهو لا
 محالة مخذول وهالك بلا شك وشبهة الذين اتيناهم الكتاب هم اليهود والنصارى قاله

فتأذنة وقيل هم المسلمون والكتاب هو القرآن وقيل من اسلم من اهل الكتاب وقال ابن
 عباس نزلت في اهل السفينة الذين قد صوامع جعفر بن ابي طالب وكانوا اربعين رجلا
 ثمانية من بهمان الشام منهم بحيري الراهب الباقي من الحبشة وقيل هم المؤمنون عامة يتلوه
حق تلاوة اي يقرءونه كما نزل لا يغيرونه ولا يحر فونه ولا يبدلون ما فيه من لغت رسول
 الله صلوا وقيل المراد بالتلاوة انهم يعملون بما فيه فيحلون حلاله ويحرمون حرامه فيكون
 من تلاه يتلوه اذ اتبعه اي يتبعونه حق اتباعه ومنه قوله تعالى القرآن انزلناه اي
 اتبعها قاله ابن عباس قال عمر بن الخطاب يعني اذا امرتكم الجنة يسأل الجنة واذا امرتكم
 النار تعوذ من النار وقال زيد بن اسلم يتكلمون به كما نزل ولا يكتفون عن قنادة قالهم
 اصحاب محمد صلوا وعن الحسن قال يعملون بحكمه ويؤمنون بمشابهة ويكلمون ما اشكل عليهم
 الى عالمه وقيل يتدبرونه حق تدبره ويفكرون في معانيه وحقائقه واسراره اولئك
يؤمنون اي يصدقون به فان كانت الآية في اهل الكتاب فالمعنى ان المؤمن بالتوراة
 الذي يتلوهما حق تلاوتها هو المؤمن بمحمد صلى الله عليه وسلم لان في التوراة ففته و
 صفته وان كانت في المؤمنين عامة فالمعنى ظاهر ومن يكفر به اي يحد ما فيه من
 فرائضه ونبوة محمد صلوا فاولئك هم الخاسرون اي خسروا انفسهم حيث استبدوا
الكفر بالايمان يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم واني فضلتكم على
العالمين فاتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها عدل ولا
تنفعها شفاعاة ولا هم ينصرون قد مر مثل هذا في صدر السورة وقد تقدم تفسيره
 وهذا من العام الذي يراد به الخاص كقوله تعالى ولا تنفع الشفاعاة عنده الا لمن اذن
 له ومعنى الآية ولا تنفعها شفاعاة اذا وجب عليها العذاب لم تستحق سواه وقيل انزرد
 على اليهود في قولهم ان اباينا يشفعون لنا ووجه التكرار الخث على اتباع الرسول النبي
 الاممي ووجهه ان كثير في تفسيره وقيل التوكيد لتذكير النعم وفيه عظة للمؤمنين وكانوا في من النبي صلوا
 وقال البقاعي في تفسيره انه لما طال المدى في استقصاء تذكيرهم
 بالنعمة في بيان عوارضهم وهتك استارهم وختم ذلك بالترهيب لتضييع اديانهم باعمالهم

واحوالهم واقوالهم اعماصد به قصتهم من التذكير بالنعم والتخدير من حلول النقم
يوم يجمع الهم ويدوم فيه الندم لمن نلت به القدم ليعلم ان ذلك فذلكة القصص ^{المقصود}
بالذات الحث على انتهائها الفرصة انتهى اقول ليس هذا بشي فانه لو كان سببا لتكرار ما
ذكره من طول المدي وانه اعاد ما صد به قصتهم لذلك لكان الاولي بالتكرار والاخر
باعداد الذكر هو قوله سبحانه يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم واوفوا بعقود
اوفت بعهدي واياي فارهبون فان هذه الآية مع كونها اول الكلام معهم والمخاطب
لهم في هذه السورة هي ايضا اولي بان تعاد وتكرر لما فيها من الهم بذكر النعم والوفاء
بالعهد والرهبة لله سبحانه وبهذا تعرف صحة ما قد مناه لك عند ان شرع الله سبحانه
في خطاب بني اسرائيل من هذه السورة فراجعه ثم حكى البقاعي بعد كلامه السابق
عن الحرافي انه قال كرره تعالى اظها المقصد التيام اخر الخطاب باوله ليتخذ هذا
الافصاح والتعليم اصلا لما يمكن بان يرد من نحوه في سائر القران حتى كان الخطا اذا
انتهى الى غاية فائمة يجب ان يلحظ القلب بداية تلك الغاية فيتلوها ليكون في تلاوته معا
لطرفي لثناء وفي نعيمه جامع للعائز في المعنى انتهى اقول لو كان هذا سببا لتكرار لكان الاولي بما عرفنا ذكره
اما قول ليتخذ ذلك اصلا لما يخرج من التكرار في سائر القران فمعلوم ان حصول هذا الامر
في الاذهان وتقرره في الافهام لا يختص بتكرار اية معينة يكون اقتراح هذا المقصد بها فلم
تتمج النكتة في تكريرها تين الايتين بخصوصهما والله الحكمة البالغة التي لا تبلغها الافهام
ولا تدركها العقول فليس في تكلف هذه المناسيات المتعسفة الا ما عرفنا ذكره هناك فتذكر
واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات الخطاب لرسول الله صلوا وبني اسرائيل ولا ابتلاء اخبنا
والامتحان اي ابتلاء بما امر به وهو استعارة تبعية واقعة على طريق التمثيل اي فعل معه
ضلا مثل فعل المختبر والغرض من هذا التذكير توبيخ اهل الملل الخالفين وذلك لان ابراهيم
يعترف بفضله جميع الطوائف قد بما وحد يشا فحكى الله عن ابراهيم امورا توجب على المشركين
واليهود والنصارى قبول قول محمد صلوا لان ما اوجبه الله على ابراهيم جاء به عهد وفي ذلك
حجة عليهم و ابراهيم اسم عجمي معناه في السريانية رب حيم كما قال الماوردني قال ابن عطية و

معناه في العربية ذلك قال السهيلي وكثيرا ما يقع الاتفاق بين السرياني والعربي وليفترحت
 كان مولد ابراهيم بالسوس من ارض لاهواز وقيل بياطل وقيل بكوني وهي قرية من سواد الكوفة
 وقيل بجران ولكن اباه نقله الى ارض بابل وهي ارض نمرود الجبار وقد اورد صاحب الكشاف
 هنا سوا في رجوع الضمير الى ابراهيم مع كون رتبته التأخير اجاب عنه بانه قد يقدم
 لفظا فرجع اليه والاص في هذا اوضح من ان يشتغل بذكره او ترد في مثله الاستسالة وليس
 وجه القرطاس بايضاحه وقد اختلف العلماء في تعيين الكلمات فقيل هي شراع
 الاسلام وقيل خراجها بانه وقيل اداء الرسالة وقيل هي خصال الفطرة وقيل قوله اني جاعلك
 للناس اماما وقيل الطهارة قال الزجاج وهذه الاقوال ليست بمنقضة لان هذا كله مما
 ابتلي به ابراهيم انتهى وظاهر النظم القراني ان الكلمات هي قوله اني جاعلك وما بعده و
 يكون ذلك بيانا للكلمات وجاء عن بعض السلف ما يوافق ذلك وعن الخرين ما يخالفه وهو
 انه اذا لم يصح شي عن رسول الله صلوا جاءنا من طريق تقوم بها الحجة في تعيين تلك الكلمات
 لم يبق لنا الا ان نقول انها ما ذكره الله سبحانه في كتابه قال اني جاعلك للناس اماما ويكون
 ذلك بيانا للكلمات والسكوت واحالة العلم في ذلك على الله سبحانه وامامنا روي عن ابن عباس
 وخرو من الصحابة ومن بعدهم في تعيينها فهو ولا اقوال اصحابه ولا تقوم بها الحجة فضلا
 عن اقوال من بعدهم وعلى تقدير برانه لا مجال للاجتهاد في ذلك وان له حكم الرفع فقد اختلف
 في التعيين اختلافا يمنع معه العمل ببعض ما روي عنهم دون البعض الاخر بل اختلفوا في
 عن الواحد منهم كما روي عن ابن عباس فكيف يجوز العمل بذلك وبهذا تعرف ضعف قول من
 قال انه يصار الى العموم ويقال تلك الكلمات هي جميع ما ذكره هنا فان هذا يستلزم تفسير كلام
 الله بالضعيف المتناقض ما لا تقوم به الحجة وعلى هذا فيكون قوله اني جاعلك مستانفا كانه
 قيل ماذا قال له وقال ابن جرير ما حاصله انه يجوز ان يكون المراد بالكلمات جميع ذلك وجاز
 ان يكون بعض ذلك ولا يجوز بالجرم بشي منها انه المراد على التعيين الا بحدوث واجماع ولم
 يصح في ذلك خبر ينقل الواحد ولا ينقل الجماعة الذي يجب التسليم له ثم قال ان الذي قاله جماعة
 وابوصالح والربيع بن انس اولي بالصواب يعني ان الكلمات هي قوله اني جاعلك للناس اماما

وقوله وعهدنا الى ابراهيم وما بعدة ورجح ابن كثير انها تشمل جميع ما ذكر فاختتمت اي قام
 بهن اتم قيام وامثال كل امتثال واختلف هل كان هذا الابتلاء قبل النبوة او بعد ها
 فقيل بالاول بدليل قوله في سياق الآية اني جاعلك الخ والسبب يتقدم على المسبب قيل
 بالثاني لان التكليف لا يعلم الا من جهة الوحي الالهي وذلك بعد النبوة وقيل ان فس
 الابتلاء بالكوكب والقمر والشمس كان ذلك قبل النبوة وان فسرها وجب عليه من شرائع
 الدين كان ذلك بعد النبوة قال راي جاعلك للتاكس اي لاجلهم اما ما يقتدى بئلينك
 وهديك وسنتك والا ما م هو الذي يؤتمره ومعناه قيل للطريق امام وللبناء امام
 لانه يؤتمر بذلك اي يهتدي به السالك والا امام لما كان هو القدر للناس لكونهم ياتون
 به ويهتدون بهدية اطلق عليه هذا اللفظ اذ لم يبعث بعده نبي الا كان من ذريته
 ما مورياتباعه في الجملة و ابراهيم يعترف بفضله جميع الطوائف قديما وحديثا فاما اليهود
 والنصارى فانهم مقررون بفضله ويتشرفون بالنسبة اليه وانهم من اولاده واما العرب
 في الجاهلية فانهم ايضا يعترفون بفضله ويتشرفون على غيرهم به لانهم من اولاده ومن
 ساكني حرمه وهذا اميئته ولما جاء الاسلام زاده الله شرفا وفضلا فخلق الله عن ابراهيم
 امورا توجب على المشركين والنصارى واليهود قبول قول محمد صلما والاعتراف بدينه و
 الانقياد لشرعه لان ما اوجبه الله على ابراهيم هو من خصائص دين محمد صلما وفي ذلك
 حجة على اليهود والنصارى ومشركي العرب في وجوب الانقياد لمحمد صلما والايمان به و
 تصديقه قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدى الظالمين يحتمل ان يكون ذلك دعاء
 من ابراهيم اي واجعل من بعض ذريتي ائمة ويحتمل ان يكون هذا من ابراهيم لقصد
 الاستفهام وان لم يكن بصيغته اي ومن ذريتي ما ذا يكون يا رب فاخبره ان فيهم عصاة
 وظلة وانهم لا يصلحون لذلك ولا يقومون به ولا ينالهم عهد الله سبحانه وتخصيصة البعض
 بذلك لبداهة استحالة امامة الكل وان كانوا على الحق عن فتادة قال هذا عند الله يوم
 القيمة لا ينال عهد ظالما فاما في الدنيا فقد نالوا عهد فوارثوا به المسلمين وغادروهم
 وناكحهم فلما كان يوم القيمة قصر الله عهدا وكرامته على اوليائه وعن مجاهد قال اجعل

اما ما ظالمنا يقتدي به وعن ابن عباس قال يخبرنا انه كان في ذريته ظالم لا ينال عهداه
 ولا ينبغي له ان يولي به شيئا من امره والنيل الادراك وهو العطاء والذرية مأخوذة من الذر
 لان الله اخرج الخلق من ظهر آدم عليه السلام حين اشهدهم على انفسهم كالذر وقيل الخ
 من ذرء الله الخلق يذرءهم اذا خلقهم وفي الكتاب العزيز فاصبر هنيئا اذا روه الرياح وقال
 الخليل انما سموا ذرية لان الله تعالى ذرأها على الارض كما ذرء الزرع البذر واختلفت
 في المراد بالعهد فقيل الامامة وقيل النبوة وقيل عهد الله امره وقيل الامان من غدا ب
 الاخرة ورحمة الزجاج والاول ظهر كما يفيد السياق وقد استدل بهذه الآية جماعة من
 اهل العلم على ان الامام لابد ان يكون من اهل العدل والعمل بالشرع كما ورد لانه اذا زاغ
 عن ذلك كان ظالما ويمكن ان ينظر الى ما يصدق عليه اسم العهد وما يفيد الاضافة
 من العموم فيشمل جميع ذلك اعتبارا بعموم اللفظ من غير نظر الى السبب لانه السياق
 فيستدل به على اشتراط السلامة من وصف الظلم في كل من تعلق بالامور الدينية وقد
 اختار ابن جرير ان هذه الآية وان كانت ظاهرة في الخبر انه لا ينال عهد الله بالامامة ظالم
 ففهم اعلام من الله ابراهيم الخليل انه سيلجدهم في ربه وهو ظالم لنفسه انتهى ولا يخفى انه
 لا جدوي لكلامه هذا فالاولى ان يقال ان هذا الخبر في معنى الامر بعباذة ان لا يولوا امور
 الشرع ظالما وانما قلنا انه في معنى الامر لان اخباره تعالى لا يجوز ان يتخلف وقد علمنا انه
 قد نال عهد الله من الامامة وغيرها كثيرا من الظالمين **وَاذْجَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ**
اِي لاجلهم او لاجل من اسكنهم البيت هو الكعبة غلب عليه كما غلب النجم على الثريا ويدخل فيه
 جميع الحرم لوصفه بكونه امانا كما سيأتي ومثابة مصدر من ثاب ثوبا ومثابة ايجى جاع
 يرجع الحجاج اليه بعد تفرقهم عنه وقيل المثابة من الثواب اي يتكاثرون هناك وقال مجاهد
 المراد انهم لا يقضون منه واطاكرهم قال لا خفش ودخلت الهاء لكثرة من ثوب اليه فحجوا
 ونسابة وقال غيره هي التابث وليست للبا لغة وهو مصدر لا واسم مكان قولن **وَأَمَّا هُوَ**
اسم مكان اي موضع امن وهو اظهر من جعله اسم الفاعل على سبيل المجاز لقوله **حرما امنا**
فان الامن هو الساكن والملقى والاول لا يجاز فيه وقد استدل بذلك جماعة من اهل العلم على انه

لا يقيم احد على من لحا اليه ويؤيد ذلك قوله تعالى ومن دخله كان امنا وقيل ان ذلك
منسوخ وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله يوم فحرم مكة ان هذا البلد حرمه الله يوم
خلق السموات والارض فهو حرام محرمة الله الى يوم القيمة وانه لم يجل القتال فيه لاحد قبلي
ولم يجل في الاساعة من نهار فهو حرام محرمة الله الى يوم القيمة لا يعصده شوكة ولا ينفرا
صيدا ولا يلتقط لقطته الا من عرفها ولا يجتلي خلاه فقال العباس يا رسول الله الا لا ادخر
فانه لقيتهم وببوتهم فقال الا لا ادخر اخرجته البخاري ومسلم وكان الناس يامنون فيه من
اذى المشركين فانهم كانوا لا يعرضون لاهل مكة ويقولون هم اهل الله وقال ابن عباس في الآية
مع اذا ومجا والتخذ وامرهم مصطلح قرء علنا فعل ما ضا اي والتخذوه مصلح
وقرء على صيغة الامر ويجوز ان يكون تعديره وقلنا التخذ ولو المقام في اللغة موضع القيام قال
الناس هو من قام يقوم يكون مصدرا واسما للموضع ومقام من اقام ومن التبعيض وهذا
هو الظاهر وقيل بمعنى في وقيل زائدة على قول الاخفش وليس كشيء اختلفت في تعيين المقام
على احوال اصحابها انه الحج الذي يعرفه الناس ويصلون عنده ركعتي الطواف وقيل المقام
الحرم كله روي ذلك عن عطاء ومجاهد وقيل عرفة والمنزلة وقال الشعبي الحرم كل مقام
والمعنى التخذ وامصل كما عند مقام ابراهيم والعندية تصدق بجهالة الاربع والتخصيص
المصلي خلفه انما استفيد من فعل النبي صلى الله والصحابة بعد اخرج البخاري وغيره من حديث
انس عن عمر بن الخطاب قال اقمتم بي في ثلاث ووافقتني ربي في ثلث قلت يا رسول الله لو
التخذت من مقام ابراهيم مصلح فزلت هذه الآية وقلت يا رسول الله ان نسألك يدخل علي من
البرو والفاجر فلو امرتهم ان يتحجبن فزلت آية الحجاب اجتمع على رسول الله صلى الله في الغيرة
فقلت لهن عسى به ان يطلقن ان يبدهن ازا واجا خير امنكن فزلت كذلك واخرجه مسلم وغيره
مختصرا من حديث ابن عمر عنه واخرج مسلم وغيره من حديث جابر ان النبي صلى الله في ثلاث ^{شوا}
ومشوا يعاكتي اذا فرغ عبد الى مقام ابراهيم فصلى خلفه ركعتين ثم قرء والتخذ وامرهم مصطلح
وفي مقام ابراهيم عليه السلام احاديث كثيرة مستوفاة في الامهات وغيرها والاحاديث الصريحة
على ان مقام ابراهيم هو الحج الذي كان يقوم عليه لبناء الكعبة لما ارتفع الجدران اذ اسمعيل بالقيام

فوقه كما في البخاري من حديث ابن عباس وهو الذي كان ملصقا بجدار الكعبة واول من قبل
 عمر بن الخطاب كما أخرجه عبد الرزاق والبيهقي بسناد صحيح وابن ابي حاتم وابن مردويه من
 طرق مختلفة وأخرج ابن ابي حاتم من حديث جابر في وصف حج النبي صلعم قال المصنف النبي
 صلعم قال له عمر هذا مقام ابراهيم قال نعم وأخرج نحوه ابن مردويه قيل كان انراصا بعرجل ابراهيم
 فيه فاند رست بكثرة المسح بالأيدي وإنما أمر بالصلوة عنده ولم يومر وبمسح وتقبيلة فانه
 روى البخاري في بدء قصة المقام انراطويلا عن ابن عباس وقد ورد في حديث الترمذي
 ان الركن والمقام يا قوتتان من يا قوت الجنة طس الله نواهما واختلفوا في قوله مصلى فمن
 المقام بمشاهدة الحج ومشاهدة قال مصلى مدعي من الصلوة التي هي الاءاء ومن فسرها المقام بالحجر قال
 معناه واخذها من مقام قبله والصلاة عند وهذا هو الصحيح لان لفظ الصلوة اذا اطلق لا
 يعقل منه الا الصلوة المعهودة ذات الركوع والسجود لان مصلى الرجل هو الموضع الذي يصلي
 فيه وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود
 معنى عهدنا ههنا امرنا واوجبتنا وقيل الزمنا واوجبتنا ومن اغرب ما نقل في تسمية اسمعيل
 ان ابراهيم كان يدعو الله ان يرزقه ولدا ويقول في دعائه اسمع يا ايل وايل بلسان السريانية
 هو الله فلما رزق الولد سماه به وقيل هو اسم اعجمي فيه لغتان اللام والنون ويجمع على سماعل
 وسماعيل واسماعيل والمراد بالتطهير قيل من الاوثان قاله ابن عباس وقيل من الافان والاسب
 وقول الزور والرجس قاله مجاهد وسعيد بن جبيرة فتأددة وقيل من الكفار وقيل من الخبيثات
 وطوايا الجن والكائنات وكل خبيث والظاهر انه لا يختص بنوع من هذه الانواع وان كلما
 يصدق عليه مسمى التطهير فهو بيتنا وله اما تارة لا شموليا او بدليا والاضافة في قوله بيتي للتبريد
 والتكثير والمراد بالبيت الكعبة والطائف الذي يطوف به اي الدائر حوله وقيل الغريب الطائف
 على مكة والعاكف المقيم واصل المعكوف في اللغة اللزوم واللبث والاقبال على الشيء وقيل هو
 الجاؤر ومن المقيم من اهلها والمراد بقوله الركع السجود المصلون وخص هذين الركعتين بالذكر
 لانها اشرف ركان الصلوة عن ابن عباس قال اذا كان قائما فهو من الطائفين واذا كان جالسا
 فهو من العاكفين واذا كان مصليا فهو من الركع السجود وعن عمر بن الخطاب انه سئل عن الذي

ينأمون في الجهد فقال لهم العاكفون والسجود جمع ساجد نحو قاعد وقعود وهو من أسبغ قلبه
 وقيل انه مصدر نحو الدخول والمعنى ذوى السجود ذكره ابو البقاء والاولى واذا قال ابراهيم
 رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا أي مكة وقيل الحرم والمراد الدعاء لاهله من ذريته وغيرهم
 كقوله عيشة راضية اي راض صاحبها او الاستناد الى المكان مجاز كما في ليل ناظم اي ناظم فيه
 قاله السعد التفتازاني وعلى هذا المراد من الملتقي اليه فاستند اليه مبالغة وقد ثبت عن النبي
 صلعم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة ما بين لابتيها فلا يصاد صيدها ولا
 يقطع عضاها كما اخرجه احمد ومسلم والنسائي وغيرهم من حديث جابر وقد روى هذا الغنى
 عن النبي صلعم من طريق جماعة من الصحابة وثبت عن النبي صلعم انه قال ان الله حرم مكة يوم
 خلق السموات والارض وهي حرام الى يوم القيمة اخرجه البخاري واهل السنن من حديث ابي هريرة
 تعليقا وابن ماجه من حديث صفية بنت شيبة وفي الباب احاديث غيرها ذكرنا ولا تعارض
 بين هذه الاحاديث فان ابراهيم عليه السلام لما بلغ الناس ان الله حرمها وانها لم تنزل حرما امنًا
 نسب اليه انه حرمها اي اظهر للناس حكم الله فيها والى هذا الجمع ذهب بن ابي عتيبة وابن كثير
 وقال ابن جرير انها كانت حراما ولم يتعد الله الخلق بذلك حتى سألته ابراهيم فحرمها وتعبدهم
 بذلك انتهى وكلاهما جمعين حسن وارزق اهله من الثمرات من امن ومهم بالله واليوم
 انما سأل ابراهيم ذلك لان مكة لم يكن بها زرع ولا ثمرة فاستجاب الله له وجعل مكة حراما امنًا
 فحبب اليه ثمرات كل شيء عن محمد بن مسلم الطائفي قال بلغني انه لما دعى ابراهيم للحرم نقل الله الطائفي
 من فلسطين ومن للتبعيض اي بعض الثمرات ولم يقل من المحبوب لما في تخصيصه من اللذات صلح
 بالحرم وغيره فاقصده على الثمرات للنشر يفهم وقيل من المبيكان وليس بشيء اذ لم يتقدروا بهم
 يبين بها والمراد بالامن المذكور في قوله مثابة للناس وامنا هو الامن من الاحداء والمخسفات
 المسخر والمراد هنا من الامن هو الامن من القحط ولهذا قال وارزق اهله من الثمرات ذكره
 الكرخي والمعنى وارزق من امن من اهله دون من كفر وسبب هذا التخصيص ان ابراهيم سأل
 ربه ان يجعل النبوة والاهامة في ذريته فاجابه الله بقوله لا ينالك عهدى الظالمين وصار ذلك
 تاديبا له في المسئلة فالجزم خص هنا بدعائه المؤمنين والكافرين ثم اعلم ان الرزق في الآية

يستوي فيه المؤمن والكافر بقوله قال ومن كفر فامتعه أي سارزق الكافر أيضا قليلا
 أي في الدنيا مدة حياته وعن محمد بن يحيى بن عمار إبراهيم للمؤمنين وترك الكفار ولم يبع لهم
 بشيء فقال تعالى من كفر فامتعه الآية وعن ابن عباس قال كان إبراهيم حقيقا على المؤمنين
 دون الناس نازل الله ومن كفر أيضا فآثارهم كما ارتزق المؤمنين اخلق خلقا لا ارتزقهم
 ثم قرأ ابن عباس كلاما من هؤلاء وهؤلاء الآية وقوله من كفر الظاهر ان هذا من كلام الله
 سبحانه وداعلى إبراهيم حيث طلب الرزق للمؤمنين دون غيرهم ويحتمل ان يكون كلاما
 مستقلا بيا نالحال من كفر ويكون في حكم الاخبار عن حال الكافرين بهذا الجملة الشريطيني
 من كفر فاني امتعه في هذه الدنيا بما يحتاج من الرزق الى منتهى حله وذلك قليل لا ينقطع
 ثم اضطره أي الزه إليه لئلا يضطر لكفره بعد هذا التمتع الى عذاب النار أخبر سبحانه انك
 الكفرة من الخير لا تمتعهم في هذه الدنيا وليس لهم بعد ذلك الا ما هو شر محض وهو ليس
 المصير وما على قراءة من قرأ فامتعه بصيغة الامر وكذلك قوله ثم اضطره بصيغة الامر في مدينة
 عدان ذلك من جملة كلام إبراهيم وانه لما فرغ من الدعاء للمؤمنين دعى للكافرين بالاتباع
 قليلا ثم دعى عليهم بان يضطرهم الله الى عذاب النار ومعنى اضطره الزمه حتى صير مضطرا لذلك
 لا يجد عنده مخلصا ولا منة يتحوى واذا رفع إبراهيم القواعد من البيت واستعمل وهو حكاية
 حال ماضية استحضار الصورة العجيبة والقواعد الاناس قاله ابو عبيدة والقراء وقال الكسائي
 هي الجرد والمراد برفعها رفع ما هو مبني فوقها لا رفعها في نفسها فانها لم ترفع لكنها الما كانت متصلة
 بالبناء المراد برفع فوقها صارت كأنها مرتفعة بارتفاعه ربنا أي قائلين ربنا وقرأ في ابن مسعود
 يقولون ربنا نقبل منا أي طاعتنا أيك وعبادتنا أيك أنت السميع لدا عاتنا العليلين بنا
 وقد اكره المفسرون في تفسير هذه الآية من نقل احوال السلف في كيفية بناء البيت ومن ابي حنيفة
 الارض بني وفي اي مان عرفت من حجه وما ورد فيه من الادلة الدالة على فضله او فضل بعضه
 كالحجر الاسود وفي اليد المنثوق من ذلك ما لم يكن في غيره فلا يرجع اليه وفي تفسير ابن كثير بعض
 من ذلك ولما لم يكن ما ذكره متعلقا بالتفسير لم يذكره وفي القسطلان على البخاري بنيت
 الكعبة عشر مرات لاول بناء الملائكة الثاني في بناء ادم الثالث بناء ابنه شيث بالطين والحجارة

وعرق في الطوفان الرابع بناء ابراهيم الخالص بناء العاقلة السادس بناء جرحهم والذي بناه منهم
 هو الحرف بن مضاض الاصغر المسابع بناء قصي خامس جل النبي صللم التاسع بناء عبد الله بن
 الزبير في اوائل سنة اربع وستين العاشرة بناء الحجاج انتهى حاصله قال سليمان الجمل وهذا مجسما
 اطلع عليه ولا فقد بناءه بعد ذلك بعض الملوك سنة الف وتسع وثلثين كما نقله بعض المؤرخين
رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لك اي ثابتين عليه وذرنا منه قيل المراد بالاسلام هنا مجموع الايمان
 والاعمال وَمَنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ مُّقْتَلَةٌ لك من للتبعض والتبيين قال ابن جرير انه اذا بالذرية
 العرب خاصة وكذا قال السهيلي قال ابن عطية وهذا ضعيف لان دعوة ظهرت في العرب غيرهم
 من الذين امنوا به والامة الجامعة في هذا الموضع وقد تطلق على الواحد منه قوله تعالى ان
 ابراهيم كان امة قانتا لله وتطلق على الدين ومنه انا وجدنا ابا اءا على امة وتطلق على الزمان فمنه
 واذكر بعد امة قيل اراد بالامة امة محمد صللم بدليل قوله وابعث فيهم رسولا منهم واركنا
 مناسكنا هي من الرواية البصرية والمناسك جمع نك واصلاه في الغة الغسل يقال تسك ثوبه
 اذا غسله وهو في الشرح اسم للعبادة وقيل لحد هامنك والمراد هنا مناسك الحج وقيل مواضع الحج
 وقيل جميع التعبدات قال علي لما فرغ ابراهيم من بناء البيت قال قد فعلت اي رفقا زمانا مسكنا
 ابرزها لنا وعلمناها فبعث الله جبريل فخر به وفي الباب ثا كثيرة عن السلف من الصحابة ومن بعد
 يتضمن ان جبريل ارادى ابراهيم المناسك وفي كثرها ان الشيطان تعرض له وَتَبَّ عَلَيْنَا اَيُّ قَوْمٍ
 والمراد بالتوبة التثبيت لانها معصومان لا ذنبا وقيل المراد وتب على الظلمة منا انا انت
التَّوَابُ اي المتجاوز عن عبادة الرجم بهم رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ رسولا منهم ضمير فيهم اجمع الامة
 المسلمة المذكورة سابقا وقرابي في اخرهم ويحتمل ان يكون الضمير اجا الى الذرية وهم العرب
 من بلاد اسمعيل وقد اجاب الله لا ابراهيم عليه السلام هذه الدعوة فبعث في ذريته رسولا منهم
 وهو محمد صللم وقد اخبر عن نفسه انه دعوة ابراهيم كما اخبره احمد من حديث العرياض بن
 سارية وغيره ومراد هذه الدعوة وقد اجمع على ذلك المفسرون لان ابراهيم امدك اذ كذبت
 وهي مكة ولم يبعث بذريته بمكة غير محمد صللم فدل على ان المراد به محمد صللم والرسول هو الله
 قال ابن ابي عمير يشبه ان يكون اصله ناقة برسال ومرسلة اذا كانت سهلة السير ماضية

أمام النوق ويقال جاء القوم اسكالا اي بعضهم في اتر بعض يثقل اعليكم اي اياك وهو القرآن
ويعلمهم الكتاب اي معاني الكتاب من دلائل التوحيد والنبوة والاحكام الشرعية والكتاب
هو القرآن والحكمة اي ويعلمهم الحكمة وهي الاصابة في القول والعمل ووضع كل شيء موضعه
والمراد بالحكمة هنا المعرفة بالدين والفقه في التاويل والفهم للشرعية وقال قتادة هي السنة
وقيل هي الفصل بين الحق والباطل وقال ابن قتيبة هي العلم والعمل ولا يكون الرجل حكيما حتى
يجمعهما وقال ابن دبر كل كلمة وعظمتك اودعتك الى مكرونا وفتك عن قبيح في حكمة
وقيل المراد بالايات ظاهرا لا لفاظ والكتاب معانيها والحكمة الحكم وهو مرادها بالخطاب
عنه ذلك وينزلهم التزكية فالنظم من التبرك وساتر لعل انك انت العزيز الحكيم اي الذي لا يخفى
شيء قاله ابن كيسان وقال الكسائي العزيز الغالب الحكيم العالم ومن يرغب عن ملة ابراهيم
الا من سفه نفسه الاستفهام لانكار قال الزجاج وابن جني سفه بمعنى جهل اي جهل امي
فلم يفكر فيها انها مخلوقة لله فيجب عليه عبادته وقال ابو عبيدة المعنى اهلك نفسه وقال
الاحفش اي فعل بها من السفه ما صار به سفيفا وقال الزنجشري امتهنها واستخف بها
عن ابي العالية قال رغبت اليه من والنصارى عن ملته واتخذ واليهودية والنصرانية بدعة
ليست من الله تركوا ملة ابراهيم لاسلامه وبذلك بعث الله نبيه صورا صلوا وعن قتادة من
رغب عن الايمان بهذا الرسول الذي هو دعوة ابراهيم فقد رغب عن ملة ابراهيم وكقول
اصطفيانا في الدنيا تعليلا للحصر قبله واللام جواب قسم محذوف الغرض منه الحجة والبيان
لقوله ومن رغب والا صطفا للاختصاص اي اختراناه في الدنيا بالرسالة والخلة كما شاهدوه
وذقناه جيل بعد جيل وانه في الاخرة لمن الصالحين امر مغيب فاقتحاح الاخبار به الى فضل تأكيد
قيل مع الانبياء في الجنة والذين لهم الدرجات العلى فكيف يرغب عن ملته واغيب اذ قال
انه لينة اسم يحتمل ان يكون متعلقا بقوله اصطفيانا اي اختراناه وقت امرنا له بالاسلام
ويحتمل ان يتعلق بجذوف هو اذ ذكر قال في الكتاب كانه قيل اذ ذكر ذلك الوقت ليعلم ان البصطفى
الصالح الذي لا يرغب عن ملته مثله قال ابن عباس فانه ذلك حين خرج من السرمد ذلك عند
استلاله بالكوكب وطلوعه على امارات الحدود فيها واقفاقارها الى محمد بن سعد

ع

معنى اسلم ان قد لله واخلص دينه لعباد توك له قال اسئلت لرب العالمين اي فوضت
امرئ اليه قال ابن عباس وقد حقق ذلك حيث لم يستعن بأحد من الملائكة حين القي
في النار ووصي بها ابراهيم بنينا الضمير في بها راجع الى الملة الخنيفية او الى الكلمة اية
اسئلت لرب العالمين قال القرطبي وهو صواب لانه اقرب مذكورا اي قولوا اسئلت انتهى والاول
الصح لان المطلوب ممن بعده هو اتباع ملته لا مجرد التكلم بكلمة الاسلام فالتوصية بذلك اليه
بابراهيم واولي بهم قيل كانوا ثمانية منهم اسمعيل وهو اول واولاد وقيل اربع عشر يعقوب يعطون
على ابراهيم اي واوصى يعقوب بنيه كما اوصى ابراهيم بنيه وكانوا اثني عشر وقرئ ينصب يعقوب فيكون
داخلا فيما اوصاه ابراهيم قال القشيري وهو بعيد لان يعقوب لم يدرك حده ابراهيم وانما اولاد
بعد موته يا ايها النبي قيل انه من مقول ابراهيم وقيل من مقول يعقوب ان الله اصطفى لكم الذين
المراد بالدين ملته التي لا يرغب عنها الا من سغه نفسه وهي الملة التي جاء بها محمد صلعم وفي قوله
فلا يؤمنون الا انتم مسلمون ايجاز بليغ والمراد الزوايا الاسلام ولا نفاد قوة حتى تموتوا وهذا
استثناء مفرغ من اعم الاحوال اي لا تموتوا على حالة غير حالة الاسلام وليس فيه نهي عن
الموت بلذبي هو قهري ولهذا قال السيوطي نهي عن ترك الاسلام وامر بالثبات عليه الى صادقة
الموت انتهى والمعنى ان موته لا على حال الثبات على الاسلام موت لا خيري فيه وان حق هذا
الموت ان لا يحصل فيهم عن فضيل بن عياض قال مسلمون اي محسنون بربكم الظن ويدل عليه ما
روي عن جابر قال سمعت رسول الله صلعم قبل موته بثلاثة ايام يقول لا يموتن احدكم الا و
هو يحسن الظن بربه اخراجه في الصحيحين انكم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اي ما كنتم
حاضرين حين احتضر يعقوب وقرب من الموت وام هذه قيل هي المتقطعة وقيل هي المتصلة
وفي الهمة الانكار المفيد للتفريع والتوجيه والخطاب لليهود والنصارى الذين يفسبون الى ابراهيم
والي بنيه انهم على اليهودية والنصرانية فرد الله ذلك عليهم وقال لهم اشهدتم يعقوب و
علمتم ما اوصى به بنيه فذعنوا ذلك عن علم امر تشهدوا وابل انتم مفترون والشهد جمع
شاهد ولم ينصرون لان فيه الفاتحة التي لتاثير الجماعة والمراد محضو الموت حضور مقدمات
وسمي يعقوب بلده هو واخوه العيص كانا تقيامين في بطن واحد فتقدم العيص وقت الولادة في

الخروج مسابقة ليعقوب فتأخر يعقوب عنه وتزل على اثره وعقبه في الخروج اذ قال الكبير
 يعني لا ولادة الاثني عشر ما تعبدون اي اي شيء تعبدون وانما جاء بما دون من العبادة
 من دون الله خالها بحادات كالافان والتائر الشمس والكواكب من بعد اي من بعد صوتي
 قالوا تعبدوا الهات والله اباؤكم ابراهيم واسماعيل واسحق وان كان عمالي يعقوب
 فان العرب تسمى العم اباً والخالة أمّاً وعم الرجل صنواً بيه وقرأ اي بك فقيل لاراد ابراهيم وحده
 ويكون اسمعيل واسحق عطفاً على ابيك ان كان هو ابا حقيقة و ابراهيم حده ولكن لا ابراهيم
 مزيد خصوصية وقيل ايك جمع كما روي عن سيبويه ان ابن جمع سلامة ومثله ابن وقد
 اسمعيل على اسحق لانه اسبق منه في الولادة باربع عشرة سنة وانه جد نبينا صلوات الله واخيه
 له مسؤلون اي محاصون التوحيد والعبودية تلك اممة قد حلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم
 تلك شارة الى ابراهيم وبنيه ويعقوب وبنيه وما بعد بيان محال تلك الامة وحال الخطابين بان
 لكل من الفريقين كسبه لا ينفعه كسب غيره ولا يناله منه بشيء ولا يضره ذنب غيره وفيه الرد على
 من يتكل على عمل سلفه ويردح نفسه بالامانة الباطلة ومنهما ورد في الحديث من ابطأ به
 عمله لم يسرع به نسبه والمراد انكم لا تنتفعون بحسناتهم ولا تلوأخذون بسبيئاتهم ولا تسألون
 عنهم كما لو اسئلون اي عن اعمالهم كما لا يسألون عن اعمالكم ومثله ولا تزر وازرة وزر اخرى
 وان ليس الانسان الا ما سعى وما ادعت اليهود والنصارى ان الهداية بيد ها والحق مقصود عليهما
 رد الله ذلك عليهم بقوله وقالوا لو كانوا هوداً او نصارى تهتدوا وهذا من فروع كفرهم
 واضلالهم لغيرهم اشره ان ضلالتهم في بقسم قال بن عباس نزلت في رؤساء اليهود كسب بن
 الاشرى ومالك بن الصيف وهب بن يهودا وفي نصارى يجران السيد العاقب اصحابها كما
 المؤمنين في الدين تحمل فريق منهم يزعم انه احق بدين الله قل بل ملة ابراهيم حنيفاً اي قائل بحمل في
 الرذ عليهم هذه المقالة بل الهدى ملة ابراهيم الحنيف المأكل عن الاديان الباطلة الى دين الحق وهو في اصل
 اللغة الذي تميل قدماء كل واحدة الى اختها اي تتبع ملة ابراهيم حال كون حنيفاً وقال قوم الحنف
 الاستقامة فسمي بن ابراهيم حنيفاً لاستقامته ويسمى معوج الرجلين اخف تغاوله بالاستقامة
 كما قيل للذئب يسلم والمهلكة مفانزة وقال مجاهد حنيفاً متبعاً وقال بن عباس حاجوا عن خفيف

قال الخفيف المخلص وقال ابو قلابة الحنفية للذي يؤمن بالرسول كلهم من اولهم الى اخرهم واخرج
احمد عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعنت بالحنيفية السمحة واخرج احمد والبخاري
في الادب المفرد وابن المنذر عن ابن عباس قال قيل يا رسول الله ايمالا ديان احب الى الله قال
الحنيفية السمحة ونصبت على الاغراء قاله ابو عبيدة ايمال الزهوها وما كان ايمال ابراهيم من المشركين
وفي نفي كونهم من المشركين تعريض لليهود يقولهم عزير بن الله وبالنصارى يقولهم المسيح بن الله ايمال
ان ابراهيم ما كان على هذه الحالة التي تنتم عليها من الشرك بالله فكيف تدعون عليه انه كان
على اليهودي والنصرانية وتدعون انكم على ملته قولوا الصموات لله وما انزل اليكنا ايمال القرآن
وما انزل الي ابراهيم واسماعيل ولا يعقوب ولا اسحاق ولا اسحاق ولا اسحاق ولا اسحاق ولا اسحاق
للمسلمين وامر لهم بان يقولوا لهم هذه المقالة وقيل انه خطاب للكفار بان يقولوا
ذلك حتى يكونوا على الحق والاول اولى واعاد الموصول لثلاثتهم من اسقاط اتحاد المنزل
مع انه ليس كذلك وذكر اسمعيل وما بعده لكونهم مروحين لها متعبدين بتفاصيلها
داخلين تحت احكامها ومقررين لما انزل على ابراهيم فكانه منزل عليهم ايضا والا فليسوا منهم
عليهم في الحقيقة والاسباط اولاد يعقوبهم اثنا عشر لانا وكل واحد من اولاد جماعة والسبط
في بني اسرائيل بمنزلة القبيلة في العرب سمو الاسباط من السبط وهو التابع فهم جماعة تحت ابيهم
وقيل اصله من السبط بالتحريك وهو الشجر ايمال هم في الكثرة بمنزلة الشجر وقيل الاسباط حضرة يعقوب
ايمال اولاد اولاد اولاد لان الكثرة انما كان فيهم دون اولاد يعقوب في نفسه فهم اولاد
الاسباط وما اوتي موسى من التوراة وعبر بالآيتاء دون الانزال فورا من التكرار الصوري
للسجدة الثقل في العبادة وعيسى من الانجيل ولم يقل وما اوتي عيسى لشارة الى اتحاد المنزل عليه
مع المنزل على موسى فان الانجيل مقر للتوراة ولم ينفكها الا في قد يسير فيه تسهيل كما قال
لاهل لكم بعض الذي حرم عليكم وما اوتي النبيون المذكورون وغيرهم من آياتهم يعني الكتب
التي اوتي جميع الانبياء وذلك كله حق وهدى ونور وان البحيرة من عند الله وان جميع ما ذكر
الله من انبيائه كانوا على هدى وحق لا يفرقون في الايمان بين احد منهم بل يؤمن بكل
الاشياء قال الفرء معناه لا تؤمن ببعضهم ونكفر ببعض كما فعلت اليهود والنصارى قال

في الكشاف احد في معنى الجماعة ولد لك صحح دخول بين عليه وليس كونه في معنى الجماعة
 من جهة كونه ذكرا في سياق النفي كما سبق الى كثير من الاديان وكان له مسلمان اي
 ونحن لله تعالى خاضعون بالطاعة مذعنون له بالعبودية واخرج احمد ومسلم وابو داود
 والنسائي عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقرأ في ركعتي الفجر
 في الاولى منها الآية التي في البقرة قولوا امنابا لله كلها وفي الاخرة امنابا لله واشهد
 بانا مسلمون واخرج البخاري من حديث ابي هريرة كان اهل الكتاب يقرؤون التوراة
 بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
 لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبواهم وقولوا امنابا لله الآية فان امنوا بمثل ما امنتم به
 فقد اهتدوا وهذا خطاب للمسلمين ايضا اي فان امن اهل الكتاب وغيرهم بمثل
 ما امنتم به من جميع كتب الله ورسوله ولم يفرقوا بين احد منهم فقد اهتدوا وعلى
 هذا امثل زائدة كقوله ليس كمثل شئ وقيل ان المماثلة وقعت بين اليمينين اي
 فان امنوا بمثل ما امنتم وقال في الكشاف انه من باب التبكيت لان دين الحق واحد
 لا مثل له وهو دين الاسلام اي فان حصلوا دينا اخر مثل دينكم مساويا له في الصحة
 والسداد فقد اهتدوا وقيل ان الباء زائدة مؤكدة وقيل انها للاستعانة وكان
تولوا اقرانهم في شقاق اصلا وهو الشق وهو الجانب كان كل واحد من الفريقين في
 جانب غير الجانب الذي فيه الاخر وقيل انه مأخوذ من فعل ما يشق ويصعب
 فكل واحد من الفريقين يحرص على فعل ما يشق على صاحبه ويصير حل الآية على
 كل واحد من المعنيين قال ابو العالية في شقاق اي فراق وقيل في خلاف متاعمة
 وقيل في عداوة ومحاربة وقيل في ضلال فسيكفيم الله امي من شر اليهود
 والنصارى والكفاية وعد وضمان من الله لنبيه صلى الله عليه واله وسلم انه
 سيكفيه من عاينه وخالفه من المتولين وقد انجزه وعد الله بانزله من
 باسه بقرينة والنضير وبني قينقاع وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه واله وسلم
 وهو اخبار بغيب وهو السميع لا اقوالهم العليم باحوالهم يسمع جميع ما

ينطقون به ويعلم جميع ما يضمنون من الحسد والفيل وهو مجازيم ومعاقبتهم
صبغة الله الخطاب للمسلمين اي قولوا للنصارى هذه المقالة والمعنى صبغنا الله بالايان قال
الاخفش وغيره اي دين الله وهي فعلة من صبغ كالجلسة من جلس وهي الحالة التي يقع عليها الصبغ
والمعنى تطهير الله لان الايمان يطهر النفوس انتهى وقال ابن عباس دين الله وقال مجاهد فطرة
الله التي فطر الناس عليها والخروج ابن مردويه والضيق في المختار عن ابن عباس عن النبي صلعم قال
ان بني اسرائيل قالوا يا موسى هل يصبغ ربك فقال اتقوا الله فاداه ربه يا موسى سألو الله هل صبغ
ربك فقل نعم انا صبغ الالوان الاحمر والابيض والاسود والالوان كلها في صبغتي واتزل الله على
نبيه صبغة الله الالية وعنده صبغة الله البياض وقد ذكر المفسرون ان اصل ذلك ان النصارى
كانوا يصبغون اولادهم في الماء وهو الذي يسمونه المعمودية ويجعلون ذلك تطهير الهمم فاذا فعلوا
ذلك قالوا لان صار نصراينا حقا فورد الله عليهم بقوله صبغة الله اي الاسلام ولا صبغة احسن من
صبغة الاسلام ولا اطهر وهو دين الله الذي بعث به نوحا ومن كان بعده من الانبياء اسماء
صبغة استعاره قال البغوي اطلاق مادة لفظ الصبغ على التطهير مجاز تشبيهي وتقرير لشيء
هنا مبسوط في التلخيص شرحه للسعد وقيل للصبغة الاغتسال من اراد الدخول في الاسلام بذكر
من يرمو يتر النصارى ذكر الماء ورد في قيل للصبغة الختان لانه يصبغ الختان بالدم وقيل للصبغة
سنة الله ومن احسن من الله صبغة اي ديننا وقيل تطهير لانه يطهر من اوساخ الكفر ونحن
كعبادون اي مطيعون قل الحجاجوننا في الله اي قل يا محمد لليهود والنصارى الذين قالوا
دينهم خير من دينكم انجادا ونا ونا فاصمونا في دين الله الذي امرنا ان نتدين به والقرب منه
والخطوة عنده وذلك كقولهم نحن ابنا الله واحبائه والحاجة الجادة لاطهار الحجية وهو ربنا
وربكم اي شريك نحن وانتم في ربوبيتنا لنا وعبوديتنا له فكيف نتدعون انكراولى به منا وتاجونا
في ذلك وله ان يصطف من عباده من يشاء ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم فلستم باولى بالله منا هم
مثل قوله تعال فقل لي على ولكم علمكم انتم بريئون مما عمل وانا بريء مما تعملون ونحن
مخلصون اي نحن اهل الاخلاص للعبادة دونكم وهو العيا الذي يكون به التقاضى
الخصلة التي يكون صاحبها اولى بالله سبحانه من غيره فكيف تدعون لانفسكم ما نحن اولى به

منكم واحق وبالجل الثلاث احوال وفيه توبيخ لهم وقطع لما جاء واياه من المجادلة والمناظرة قيل
وهذه الآية منسوخة بآية السيف أَمْ يَقُولُونَ ام هنا معا دلة اللهمزة في قوله اتحاجوننا
اي ام تقولون ان هؤلاء الانبياء على دينكم وعلى قراءة يقولون بالياء يكون ام منقطعة
اي بل يقولون وفيه تعريض وتوبيخ ان ابراهيم واسماعيل ويعقوب والاسباط
كانوا هودا اوتوا الى يعنى اترعون ان ابراهيم وبنيه كانوا على دينكم وملتكم وانما
حدثت اليهودية والنصرانية بعدهم فتبت كذبكم عليهم قُلْ اَنْتُمْ اَعْلَمُ اَمْ اللّٰهُ اِي اِنَّهٗ
اعلم بذلك وقد اخبرنا بانهم لم يكونوا هودا ولا نصارى وانتم تدعون انهم كانوا كذلك
فهل انتم اعلم ام الله سبحانه والتفضيل على سبيل الاستهزاء وعلى تقدير ان يظن بهم علم
في الحجة والا فلا مشاركة وَمَنْ اَظْلَمُ مِمَّنْ كَفَرَ اِي اخفى شهادته عند الله من الله استنهم
انكار اى لا احد اظلم يحتمل ان يريد بذلك لزم لاهل الكتاب انهم يعلمون ان هؤلاء الانبياء
ما كانوا هودا ولا نصارى بل كانوا على الملة الاسلامية فظلموا انفسهم بكتهم بهذه الشهادة
بل يادعائهم لما هو مخالف لها وهو اشد في الذنب من اقتصر على حجة الكتم الذي لا احد اظلم
منه ويحتمل المراد ان المسلمين لو كتموا هذه الشهادة لم يكن احد اظلم منهم ويكون المراد
بذلك الظاهر يظن اهل الكتاب قيل المراد هنا ما كتموه من صفة محمد صلوا الله بعافل عمدا
تَعْمَلُونَ فيه وعيد شديد وتهديد ليس عليه مزيد اعلام بان الله سبحانه لا يترك امرهم سدا
ولا يتردد عقوبتهم على هذا الظلم القبيح والذنب العظيم والفافل الذي لا يفيض الامور
اهل الامن ما اخوذ من الارض الغفل وهي التي لا علم بها ولا اثر عمارة وقال الكسا في ارض
غفل لم يقط فكر قوله سبحانه تَاٰكُ اُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَكَلِمًا كَسَبَتْ مَوَالِيًا
تَسْتَوُونَ عمدا كانوا يعملون لتضمنها معنى التهديد والتخويف الذي هو المقصود في هذا
المقام وتلك اشارة الى ابراهيم واسماعيل ويعقوب والاسباط وقيل لانه اذا اختلفوا
الحجاج والمجادلة حسن تكريه للتذكير به وتأكيد وقيل انما كرهه تنبيهها لليهود
ولمن يتكلم على فضل الاباء وشرفهم اى لا تتكلموا على فضل الاباء فكل يوحذ بعمله
وكل انسان يسأل يوم القيمة عن كسبه لا عن كسب غيره وفيه وعظ وزجر وهذا كالاو

ع ١٢

سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ

هذا الخبر من الله سبحانه وتعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بأن السفهاء من اليهود والمشركين و
 المنافقين سيقولون هذه المقالة قيل ان سيقول بمعنى قال انما عبر عن الماضي بلفظ المستقبل
 للدلالة على استدامته والاستمرار عليه وقيل ان الاخبار بهذا الخبر كان قبل التحول الى
 الكعبة وان فائدة ذلك ان الاخبار بالكمروه اذا وقع قبل وقوعه كان فيه تهيؤنا لصحة
 وتخفيف الروعته وكسر السورته والسفهاء جمع سفيه وهو الكذاب البهائم المتعمد خلاف
 ما يعلم كذا قال بعض اهل اللغة وقال في الكشاف هم خفايا الاحلام ومثله في القاموس
 وقد تقدم في تفسير قوله الامن سفه نفسه ما ينبغي الرجوع اليه قيل نزلت هذه الآية
 في اليهود وذلك انهم طعنوا في تحويل القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة لانهم لا يرون النسخ
 وقيل نزلت في مشركي مكة وذلك انهم قالوا قد ترد على محمد صلعم امره واشتاق مولده
 وقد توجه نحو بلدهم فلعله يرجع الى دينكم وقيل نزلت في المنافقين وانما قالوا ذلك
 استهزاء بالاسلام وقيل يحتمل ان لفظ السفهاء للعموم فيدخل فيه جميع الكفار والمنافقين
 واليهود ويحتمل وقوع هذا الكلام من كلهم اذ لا فائدة في التخصيص ولا في الاعداء يباغنون
 في الطعن والقدح فاذا وجد مقالا قالوا وبجاءوا والانيان بالسبين الدلالة على الاستقبال
 من الاخبار بالغيب عليه السلام المفسرين وحكمت انهم كما قالوا ذلك في الماضي منهم ايضا من يقوله
 في المستقبل كما قال الميضاوي تبعا للكشاف ما ولهم امي ما صر فهم عن قلوبهم وهي
 بيت المقدس التي كانوا عليها اي ثابتين مستقرين على التوجه اليها ومواعاتها واعتقاد
 حقيقتها والقبلة هي الجهة التي يستقبلها الانسان وانما سميت قبلة لان المصلين يقابلها
 وتقابلها ولما قال السفهاء ذلك رد الله عليهم بقوله قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَلَهُ ان يمر
 بالتوجه الى اي جهة شاء لا يختص به مكان دون مكان خاصة ذاتية تمنع اقامة غيره
 مقامه وانما العبرة بارتسام امره اي امتثاله لا بخصوص المكان وتخصيص هاتين الجهتين
 بالذكر ليزيد ظهورهما حيث كان احدهما مطالع الانوار والاصباح والاخر مغربها ولاكثر
 توجه الناس اليهما لتحقيق الاوقات لتخصيل المقاصد والمهام وذكره الكرمي بعد ان اشار الى

من عبادة اشعار بان تحويل القبلة الى الكعبة من الهداية للنبي صلعم ولا هل ملته الى
 صراط مستقيم يعني الى جهة الكعبة وهي قبلة ابراهيم عليه السلام وقد اخرج البخاري و
 مسلم وغيرهما عن البراء ان النبي صلعم كان اول ما نزل المدينة نزل على اخواله من الانصار
 وانه صلى الى بيت المقدس سنة عشر وسبعة عشر شهرا وكان يحبه ان تكون قبلته قبل
 البيت وان اول صلوة صلاها العصر وصل مع قوم فخرج رجل ممن كان صل معه فزع على
 اهل المسجد وهم راكعون فقال اشهد بالله لقد صليت مع النبي صلعم الله عليه والرسول
 قبل الكعبة فداوا قبل البيت كما هم وكانت اليهود قد اعجبهم اذ كان يصل قبل بيت المقدس
 واهل الكتاب فلما دلى وجهه قبل البيت انكروا ذلك وكان الذي مات على القبلة قبل
 ان تحول قبل البيت رجال وقتلوا فلم يذم ما نقول فيهم فاتر الله وما كان الله ليضع اليكم
 الاية وله طرق اخر والفاظ متقاربة وعن ابن عباس قال ناول ما نسخ في القرآن القبلة
 وعنه ان النبي صلعم كان يصل بمكة نحو بيت المقدس الكعبة بين يديه وبعد ما تحول الى
 المدينة سنة عشر شهرا ثم صر في الله الى الكعبة وفي الباب حديث كثيرة بضمين ما
 تقدم وكذلك وردت احاديث في الوقت الذي نزل فيه استقبال القبلة وفي كيفية
 استدارة الصلوات لما بلغهم ذلك وقد كانوا في الصلوة فلا تطول بذكرها وكذلك اي
 كما ان الكعبة وسط الارض كذلك جعلناكم امة وسطا اي عدوا وخيارا والوسط الحيا
 والعدل والاية محتملة للامرين وقد ثبت عن النبي صلعم تفسير الوسط هنا بالعدل واه
 احمد والترمذي وصححه والنسائي وغيرهم عن ابي سعيد مرفوعا فوجبا الرجوع الى ذلك
 ولما كان الوسط محبا نبال للعلو والتقصير كان محمدا اي هذه الامة لم تغل غلوا النصراني في
 عيسى ولا قصوا والتقصير اليهود في انبياءهم ويقال فلان اوسط قومه وواسطتهم وسطهم
 اي خيارهم والاية دلت على ان الاجماع حجة اذ لو كان فيما انفقوا علي باطل لاشتمت به
 عد التهم اي اختلفت قاله الكرخي ^و تكونوا الامم لا اله الا الله اي فنفقوا عليه او هي لام الصيرورة
 شهداء على الناس يعني يوم القيامة اي تشهدون للانبياء على اممهم
 انهم قد بلغوهم ما امرهم الله بتبليغه اليهم وقالت طائفة معنى الاية يشهد

بعضكم على بعض بعد الموت وقيل المراد لتكونوا شهداء على الناس في الدنيا كما لا يصح
 الا بشهادة العدل ويكون الرسول عليكم شهيدا اي على امته باثم قد فعلوا ما امر
 بتبليغه اليهم ومثله قوله تعالى فكيف نخرجنا من كل امة بشهيد وحينئذ بك على هؤلاء
 شهيدا وقيل عليكم بمعنى لكم اي يشهد لكم بالايمان وقيل معناه يشهد عليكم بالتبليغ
 لكم قال في الكشاف لما كان الشهيد كالرقيب للمهيم على الشهود له جيء بكلمة الاستعداد
 ومنه قوله تعالى والله على كل شيء شهيد وكنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد
 وانما اخرج على في شهادة الامم على الناس وقد مها في شهادة الرسول عليهم لان الرسول
 كما قال صاحب الكشاف في الاول اثبات شهادتهم على الامم وفي الاخر اختصاصهم بكون الرسول
 شهيدا عليهم وقيل ان شهيدا اشبه بالفواصل والمقاطع من عليكم فكان قوله شهيدا تمام
 الجملة ومقطعها دون عليكم وهذا الوجه يرد على الزعمين من ان تقديرا للمفعول يشعر
 بالاختصاص واخرج احمد والبخاري والترمذي والنسائي وغيرهم عن ابي سعيد الخدري
 قال قال رسول صلواتي على نوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت فيقول نعم فيدعى فويل
 لهم هل بلغكم فيقولون ما انا من نذير وما انا من احد فيقال لنوح من يشهد فيقول
 محمد وامته فذلك قول يعني هذه الآية فنشهد ونه بالبراه واشهد عليكم واخرج ابن
 جبرين وابن ابي حاتم وابن مردويه عن جابر عن النبي صلعم قال انا وامتى يوم القيمة على كوم
 مشرفين على الخلاق ما من الناس احد الا ودانه منا وما من بني كذبه قومه الا وفضن شهده
 انه بلغ رسالة ربه واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس قال مروا بجزاة فانتى عليها
 خيرا فقال النبي صلعم وجبت ثلثا مروا بجزاة فانتى عليها اشرفا فقال النبي صلعم وجبت ثلثا
 فساله عمر فقال من اثنتيم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنتيم عليه شررا وجبت له النار ارا تم
 شهداء الله في الارض ثلثا ارا الحكيم الترمذي ثم تلى رسول الله صلعم هذه الآية وفي الباب
 احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة عند ادخل الصحاح والسنن وغيرهم وما جعلنا القبلة
 التي كنت عليها المراد بهذه القبلة هي بيت المقدس ويؤيد هذا قوله كنت عليها اذ كان
 نزل هذه الآية بعد صرنا لقبلة الى الكعبة وقيل المراد الكعبة اي القبلة التي انزل عليها

الآن بعد ان كانت الى بيت المقدس ويكون كنت بمعنى الحال وقيل المراد بذلك القبلة
 التي كان عليها قبل استقبال بيت المقدس فانه كان يستقبل في مكة الكعبة ثم لما هاج
 توجه الى بيت المقدس تالف اليهود ثم صرف الى الكعبة وفيه اعدا بيخسة احسنها كما
 ذكرناه اَلَا لَنَعْلَمَ اسْتِنْدَاءَ مَفْرُوحٍ مِنْ اَعْمِ الْعُلَلِ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ فِي التَّوَجُّهِ اِلَى مَا مَرَّبْتُمْ
الْقِبْلَةَ اَوِ الدِّينَ وَالْاَلْتِفَاتِ اِلَى الْغَيْبِ مَعَ اِيْرَادِهِ صَلِّمُ بَعْنَوَانِ الرَّسَالَةِ لِلاِسْتِعَارَةِ لِعَدْلِ الْاِبْرَاحِ
مِنْ تَقْلِبِ عَلَى عَقْبِيهِ اي يرجع الى الكفر وقد اردت لذلك جماعته والمعنى ما جعلنا هاهنا
 لنبتليهم يعني من يسلم لامره من يرجع الى ما كان عليه من الكفر فيرتد قال ابن عباس
 لتمييز اهل اليقين من اهل المشك قيل المراد بالعلم هنا الروية وقيل ليعلم النبي وقيل المراد
 للعلم ذلك موجود احصلا وهكذا اما ورد معللا لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ سبحانه لا بد ان يا اول مثل هذا
 كقولهم وليعلم الذين امنوا ويخذ منكم شهداء وَكَانَ كَانَتْ كَبِيرَةً اي ما كانت الا كبيرة
 كما قاله الفراء والضمير في كانت راجع الى ما يدل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت
 عليها من التولية والتولية او الجملة او الردة ذكر معنى ذلك لا يخفى ولا مانع من ان يرجع
 الضمير الى القبلة المذكورة اي وان كانت القبلة للمتصفة بانك كنت عليها الكبيرة اي
 نحوها على اهل الشرك والرياء لابن عباس اَلَا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللهُ اِي هَدَاهُمْ اِلَى اِيْمَانٍ
 فانتشرت صدورهم لتصد بيقا وقبلت ما جئت بعقولهم وهذا الاستثناء مفرغ لان
 ما قبله في قوة التقيا اي انها لا تخف ولا تسهل الاعل اهل الهدى وقيل استثناء من مستثنى
 محذوف اي وان كانت كبيرة على الناس لاعل الذين وقيل محتمل كلا الوجهين اَوِ اِلَى
 وعن ابن جرير قال بلغني ان ناسا من اسلم رجعا فاقوا لوامرة ههنا ومرة ههنا وما كان الله
يُصِيبُ اِيْمَانَكُمْ وهذه اللام تسمى لام الجحود عند البصريين وخبر كان محذوف واي ما كان الله
 مريدا لاضاعت ايمانكم والكوفيون لا يقدرون شيئا وان اللام عندهم للتأكيد وهكذا القو
 في ما اشبه هذا التركيب مما ورد في القرآن وغيره نحو ما كان الله ليطلعكم وما كان الله
 ليذرك قال القرطبي اتفق العلماء على انها نزلت فيمن مات وهو يصل الى بيت المقدس ثم قال افهمي
 الصلوة ايماننا لاجتماعها على نية وقول وعمل وقيل المراد ثبات المؤمنين على الايمان عند تحويل

القبلة وعدم ارتياحهم كما ارتاب غيرهم والاول يتعين القول به والمصير اليه لما اخرج احمد
وعبد بن حميد والترمذي وابن جرير وابن المنذر وابن حبان والطبراني والحاكم وصححه عن
ابن عباس قال لما وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القبلة قالوا يا رسول الله فكيف بالذين ماتوا
وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل وما كان الله الاية وفي الباب احاديث كثيرة وانا من
السلف ان الله بالقبلة لتعليل لما قبله لَوْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الرُّسُلَ كَثِيرًا رَافِعًا وهي اشد من الرحمة
واكثر منها والمعنى متقارب وقد ابلغ للفاصلة فَلَا تَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ تَصْغِيرًا في حجة
السماء قال القرطبي في تفسيره قال للعلماء هذه الآية متقدمة في النزول على قوله سيقول
السفهاء ومعنى قد تكثير الرواية كما قاله صاحب المكشاف في التحقيق والمعنى تحول وجهك الى
السماء قاله قطرب قال الزجاج تقلب عينيك في النظر الى السماء والمعنى متقارب والمعنى متعلما
الى الوحي ومتشوقا لا امر يستقبال الكعبة وكان يود ذلك لانها قبلة ابراهيم ولا نها ادعى
الى اسلام العرب فَلَنَوَلِّيَنَّكَ حِوْمًا من الولاية اي فلنعطينك ذلك ومن التولي فلنجعلك
متوليا الى جهةها وهذه بشارة من الله له صلى الله عليه وسلم بما يحب الفاء هنا للتسبب قيل المعنى تحولت
قبلة قريشها قال ابن عمري قبلة ابراهيم نحو الميزاب هذا اول لقوله قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ
المَسْجِدِ الْحَرَامِ المراد بالشر هنا الناحية والجهة ويرد بمعنى البعض مطلقا ويكون بمعنى النصف
من الشيء ومعنى الجهة والعموم يقال شطري بعد منه الشاطر وهو الشايطان البعيد من الجيران الغا
عن منزله والشاطير البعيد ومنه منزل شطير وشاطير اليه اي اقبل قال الراغب الشاطير ايضا من
يتباع من الحق ولا خلاف ان المراد بشطير المسجد هنا الكعبة وقد حكى القرطبي لاجماع علمان
استقبال عين الكعبة فرض على المعائن وعلى غير المعائن يستقبل الناحية ويستدل على ذلك
بما يمكنه الاستدلال به وعن البراء شطير المسجد قبله وعن ابن عباس قال نحوه وقال ابو العاكب
تلقاها وقال ابن عباس البيت كله قبلة وقبلة البيت للباب واخرج البيهقي عنه مرفوعا قال
البيت قبلة لاهل المسجد والمجد قبلة لاهل الحرم والحرم قبلة لاهل الانض مشارقتها ومعناها
من امتي وقد اخرج ابن ماجه عن البراء قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت المقدس ثمانية عشر
شهرا وصرفت القبلة الى الكعبة بعد دخوله الى المدينة بشهرين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا

الى بيت المقدس اكثر تقليب وجهه في السماء وعلم الله من قلب نبيه انه يهوي الكعبة فصعد
 جبريل فجعل رسول الله صلعم يتبعه بصره وهو يصعد بين السماء والارض ينظر ما يأتيه
 فانزل الله هذه الآية فقال رسول الله صلعم يا جبريل كيف حالنا في صلاتنا الى بيت المقدس
 فانزل الله بمعنى الآية التي قبل هذه واختلفت في وقت تحويل القبلة فقيل كان في يوم الاثنين
 بعد الزوال للنصف من رجب على راس سبعة عشر شهرا من مقدم رسول الله صلعم المدينة
 وعليه الاكثر وقيل كان يوم الثلاثاء لثمانية عشر شهرا وقيل كان ستة عشر شهرا وقيل الثلاثة
 عشر شهرا وقيل في جمادى وقيل في نصف شعبان وقيل نزلت ورسول الله صلعم في مسجد
 بني سلمة وقد صلى باصحابه ركعتين من صلوة الظهر فتحول في الصلوة واستقبل الميزاب
 حول ارجل مكان النساء والنساء مكان الرجال فمخ ذلك المسجد مسجد القبليين ووصلوا
 الى اهل قبا في صلوة الصبح واخرج البخاري ومسلم عن ابن عمر قال بينا الناس بقبا في صلوة
 الصبح اذ جاءهم انزل فقال ان النبي صلعم قد اتزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة
 فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة وظاهر حديث البراء في البخاري
 انها كانت صلوة العصر ووقع عند النسي في من رواية ابي سعيد بن المعلل انها الظهر وحيث
 ما كنتم اي من براوج مشرق او مغرب وهذا الخطاب للامة قولوا ^{ووجهه كمشطرة اي} اوجهه كمشطرة اي
 نحو البيت وتلقاه وعن ابي هريرة عن النبي صلعم قال ما بين المشرق والمغرب قبلة اخرجه
 الترمذي وقال حديث حسن صحيح قيل اراد بالمشرق مشرق الشتاء في اقصر يوم من السنة
 وبالغرب مغرب الصيف في اطول يوم من السنة فمن جعل مغرب الصيف في هذا الوقت
 عن يمنة ومشرق الشتاء عن يساره كان مستقبلا للقبلة وهذا في حق اهل المشرق لان
 المشرق الشتوي جنوبي متباعد عن خط الاستواء بمقدار الليل والمغرب الصيفي شمالي متباعد
 عن خط الاستواء والذي بينهما اقربا مكة والغرض لمن بمكة في القبلة اصابة عين الكعبة
 ولن بعد من مكة اصابة الجهة ويعرف ذلك بدلائل القبلة وليس هذا موضع ذكرها و
 ان الذين اوتوا الكتاب قال السدي هم اليهود خاصة والكتاب التوراة وقال غيره
 اخبار اليهود وعلما انصارى العموم اللفظ والكتاب التوراة والانجيل ليعلمون ان ^{الكتاب}

الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ الضمير في انه راجع الى ما يدل عليه الكلام من التحول الى جهة الكعبة وعلم
 اهل الكتاب بذلك ما لكونه قد بلغهم عن انبياءهم ووجدوا في كتاب الله المنزلة عليهم ان هذا
 النبي مستقبل الكعبة اولاً ثم قد علموا من كتبهم وانبياءهم ان النسخ سيكون في هذه الشريعة
 فيكون ذلك موجبا عليهم الدخول في الاسلام ومتابعة النبي صلوا وقيل رجع الى الشطر وقيل
 الى النبي صلوا ويكون على هذا التفاتنا من خطابه بقوله فلنولينك الى الغيبة والاولى اولى مما
 الله بغافل عما يعْمُرُونَ قال السدي انزل ذلك في اليهود والمعنى ما انا ساء عما يفعل هؤلاء
 اليهود فانما اجازيم عليه في الدنيا والاخرة ولكن لام قسم وان شريطة انكيت الذين اوتوا
 الكتاب يعني اليهود والنصارى بكل اية اي بكل معجزة وبكل حجة وبرهان ما اتبعوا قبلتك
 اي الكعبة عناد وفي هذه الآية مبالغة عظيمة وهي متضمنة للتسلياة لرسول الله صلوا وتوحيه
 خاطره بان هو لا يؤقر فيهم كل اية ولا يرجعون الى الحق وان جاءهم بكل برهان فضال من
 برهان واحد وذلك لانهم لم يتروكوا اتباع الحق لدليل عندهم ولشبهة طرقت عليهم حتى توازنوا
 بين ما عندهم وما جاء به رسول الله صلوا ويقنعوا عن غوايتهم عند وضوح الحق بل كان
 تركهم للحق ثم رجوعا عما مع علمهم بانهم ليسوا على شيء ومن كان هكذا فهو لا ينتفع بالبرهان
 ابدا والاخبار في قوله وما انت بتابع يمكن ان يكون بمعنى النهي من الله سبحانه لنبيه صلوا اي
 لا تتبع يا محمد قبلةهم ويمكن ان يكون على ظاهره دفعا لاطماع اهل الكتاب قطع لما يرجون من
 رجوع صلوا الى القبلة التي كان عليها وهذه الجملة ابلغ في النفي من قوله ما اتبعوا قبلتك من وجوه
 منها كونها اسمية تكرر فيها الاسم وكذا انفيها بالباء وما بعضهم بتابع قبلة بعض فيه اخبار بان
 اليهود والنصارى مع حرصهم على متابعة الرسول صلوا لما عندهم هم مختلفون في دينهم حتى في
 هذا الحكم الخاص الذي قصه الله سبحانه على رسوله فان بعضهم لا يتابع الاخر في استقبال
 قبلته قال في الكتابات وذلك لان اليهود تستقبل بيت المقدس والنصارى تستقبل مطلع
 الشمس انتهى قال الشهاب ان كون قبلة النصارى مطلع الشمس صحوا به لكن وقع في بعض كتب
 القصص ان قبلة عيسى كانت بيت المقدس وقال الحافظ ابن القيم في بدائع الفوائد قبلة اهل
 الكتاب ليست بوجهي وتوقيف من الله بل عشوة واجتهاد منهم اما النصارى فلا ريب ان الله

لم يامرهم في الاخيال ولا في غيرهما باستقبال المشرق وهم يقولون بان قبلة المسيح قبلة بني
اسرائيل وهو الصخرة وانما وضع لهم اشياخهم هذه القبلة فهم مع اليهود متفقون على ان
الله لم يشرع استقبال بيت المقدس على رسوله ابدأ والمسلمون شاهدون عليهم بذلك الامر
واما اليهود فليس في التوراة الا امر باستقبال الصخرة البتة وانما كانوا ينصبون التابوت و
يصلون اليه من حيث خرجوا فاذا قدموا نصبوه على الصخرة وصلوا اليه فلما دفع صلوا الى
موضعه وهو الصخرة ولكن اتبعنا اهلهم يعني مرادهم ورضاءهم لم يورثت الى قبلة من
بعد ما جاءك من العلم في امر القبلة او بانهم مقيمون على باطل وعناد انك اذا دخلت الظالمين
فيه من التهديد العظيم والرجل البليغ ما تشعره الجلود وترجع منه الافئدة واذا كان الليل
الى هوية الخائفين لهذه الشريعة الغراء والملة الشريفة من امر رسول الله صلوات الله الذي هو
سيد ولد آدم يوجب الظلم عليه وحاشا ان يكون من الظالمين فما ظنك بغيره من امته قد
صان الله هذه الفرقة الاسلامية بعد ثبوت قدم الاسلام وارتقاع منارته عن ان يميلوا
الى شيء من هوى اهل الكتاب ولم يبق الا دسيسة شيطانية ووسيلة طاغوتية وهي ميل بعض
قبح حجج الله الى هوى بعض طوائف المبتدعة لما يرجوه من الحطام العاجل من ايديهم والحجاة
لديهم ان كان لهم في الناس دولة او كانوا من ذوى الصولة وهذا الليل ليس يدون ذلك الليل
بل يتبع اهوية المبتدعة يشبه اتباع اهوية اهل الكتاب كما يشبه الماء الماء والبيضة البيضة
والتمر التمرة وقد تكون مفسدة اتباع اهوية المبتدعة اشد على هذه الملة من مفسدة
اتباع اهوية اهل الملل لان المبتدعة ينتمون الى الاسلام ويظهرون للناس انهم ينصرون
الدين ويتبعون احسنه وهم على العكس من ذلك والضد لما هناك ولا يزالون ينقلون من
يميل الى هويتهم من بدعة الى بدعة ويدفعونه من شنيعة الى شنيعة حتى يسلموا الى
ويخرجوه منه وهو يظن انه منه في الصم وان الصراط الذي هو عليه هو الصراط المستقيم
هذا ان كان في عداد المقصيرين ومن حجة الجاهلين وان كان من اهل العلم والفهم المعينين
بين الحق والباطل كان في اتباعه لاهويتهم ممن اضلما الله على علم وحقم على قلبه وصار نفقة على
عبادة مصيبة صيرها الله على المقصيرين لانهم يعتقدون انه في علمه وفهمه لا يميل الى الحق

ولا يتبع الا الصواب فيضلون بضلاله فيكون عليه اثمه واثم من اتقى به الى يوم القيمة
 نسأل الله اللطف والسلامة والهداية والكرامة الذين اثنيتهم الكتاب يعني علماء اليهود
 والنصارى وقيل المراد به عومني اهل الكتاب كعبد الله بن سلام واصحابه بغير قوته الضمير المحذوف
 صلوا وان لم يسبق له ذكر لدلالة الكلام عليه وعدم اللبس ذكره القاضي ويقال عليه بل سبق
 ذكره بلغظ الرسول مرتين اي يعرفون نبوته روى ذلك عن مجاهد وقناة وطائفة من اهل
 العلم وقيل يعرفون تحويل القبلة عن بيت المقدس الى الكعبة بالطريق التي قدمنا ذكرها وبه
 قال جماعة من المفسرين ويجز صاحب الكشاف الاول وعندني ان الراجح الاخر كما يدل عليه
 السياق الذي سيقته له هذه الايات كما يعرفون ابناءهم انهم منهم لا يشكون فيه ولا
 يشبهه عليهم كما لا تشبهه عليهم ابناءهم من ابناء غيرهم يعني يعرفون ان القبلة التي هم منك
 اليها هي قبلة ابراهيم وقبلة الانبياء قبلك كما يعرفون اولادهم قال ابن سلام لقد عرفته حين
 رأيته كما عرف ابني ومعرفتي بحمد الله وخص لا بناء دون البنات والاولاد لان الذكور اعز
 واشهر وهم بحجة الاباء الزموا ويقبلون بهم الصق والالتفات عن الخطاب الى الغيبة لا يذان بان
 المراد ليس معرفتهم له صلوا من حيث ذاته ونسبه بل من حيث كونهم مطوبين في الكتاب ممنوعين
 بالنعوت التي من جملتها انهم يصلون الى القبلة بان كانه قيل الذين اثنيتهم الكتاب يعرفون من جملتها
 فيه ويهدى تظهر حيز الة النظم الكرم ذكره الكرخي فاك تفرقا واثمهم اي من علماء اهل الكتاب الكرم
 الحق يعني اهل القبلة واصفة محل صلوا فكم الحق هو عند اهل القول الاول نبوته صلوا وعند اهل القول
 الثاني استقبال الكعبة وهم يعلمون ان كان الحق معصية الحق يحتمل ان يكون المراد به الحق الاول
 ويحتمل ان يراد به جنس الحق على انه خبر مبتدأ محذوف او مبتدأ وخبره قوله من ربك اي الحق
 هو الذي من ربك لا من غيره فلا تكون من المؤمنين خطاب للنبي صلوا ولا متاء الشاك فهو كما
 الله سبحانه عن الشك في كونه الحق من ربه او في كون كنههم الحق مع علمهم وعلى الاول هو تعريف
 للامة اي لا يكون احد من امته من للمؤمنين لانه صلوا لا يشك في كون ذلك هو الحق بل هو سبحانه
 وفيه كناية وهي بلوغ من التصريح وكل وجه اي لكل حين ووجهة ولكل اهل صلاة قبلة والوجه
 ضلة من المواجعة وفي معناها الجوة والوجه وهي اسم المكان المتوجه اليها الكعبة او مصدر

ع ١٤

والمراد القبلة اي نهم لا يتبعون قبلك وانت لا تتبع قبلةم ولكل وجهة اما بحق واما باطل و
 الضمير في هو مؤنثها راجع الى لفظ كل والهاء هي المفعول الاول والثاني محذوف اي موليها
 وجهه في صلواته والمعنى ان لكل صاحب ملة قبلة صاحب القبلة موليها وجهه فقبلة المسلمين
 الكعبة وقبلة اليهود بيت المقدس وقبلة النصارى مطلع الشمس ولكل منكم بامته محل قبلة
 يصل اليها من شرق او غرب او جنوب او شمال اذا كان الخطاب للمسلمين ويحتمل ان يكون الضمير
 لله سبحانه وان لم يجهر له ذكر اذ هو معلوم ان الله فاعل ذلك والمعنى ان لصاحب ملة قبلة
 الله موليها اياه وقيل لكل واحد من الناس قبلة الواحد مولاها اي محول ومصروف اليها
 فَاسْتَقِمْ صِدْقًا وَمِنْهَا تَنْبَأُ بِالنَّاسِ قِبَلَتَهُمْ وَمِنْهَا تَنْبَأُ بِالنَّاسِ قِبَلَتَهُمْ وَمِنْهَا تَنْبَأُ بِالنَّاسِ قِبَلَتَهُمْ
 وان كان ظاهرة الامر بالاستباق الى كل ما يصدق عليه انه خير كما يفيد العموم المستفاد
 من تعريف الخبرات قال ابن زيد يعني الاعمال الصالحة والمراد من الاستباق الى الاستقبال
 الاستباق الى الصلوة في اول وقتها فان الصلوة فيه افضل لان ظاهر الامر للوجوب فاذا
 لم يتحقق الوجوب فلا اقل من الندب في الآية دليل لذهب الشافعي في افضلية الصلوة
 في اول الوقت والسبق للوصول الى الشيء ولا واصله التقدم في السير ثم تقيده في كل ما تقدم
 والخبرات واحلها خيرة بون فيعلة او زينة فعلة كجفنة وعلى كالاتقديرين فليست للتفضيل
 اَيُّهَا تَكُونُوا أَي فِي أَي جِهَةٍ مِنَ الْجِهَاتِ الْمَخْتَلِفَةِ تَكُونُوا أَيَاتِ بِكُمْ اللَّهُ لِلْخَيْرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَهِيَ
 وعدلاهل الطاعة بالنواب ووعيدلاهل العصية بالعقاب ويجعلكم جميعا ويجعل صلواتكم
 في الجهات المختلفة كأنها الى جهة واحدة ان الله على كل شئ قدير ومنه الاعادة بعد الموت
 والاذابة لاهل الطاعة والعقاب المستحق العقوبة ومن حيث خرجت قول وجهك شطر
 المسجد الحرام الظاهر ان من هنا ابتدائية والاقريلن تكون بمعنى في اي في اي مكان سأفرت
 وانه اي التولي للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون بالياء والتاء وتقدم مثله مؤن
 حيث خرجت اي من اي مكان خرجت للسفر قول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث
 ما كنتم فقولوا اوجوهكم شطره كرسبحانه هذا تأكيد لامر استقبال الكعبة ولاهتتمام به
 لان موقع الخول كان معتدبه في نفوسهم وقيل وجه التكريان النسخ من مظان الفتنة ومواظ

التبهة فاذا سمعوه مرة بعد اخرى تبتوا وانذرع ما يعتلج في صدورهم وقيل انه كره هذا الحكم
 لتعدد علمه فانه سبحانه ذكر التحويل ثلث احوال ابتغاء مرضاته وللثانية جري المادة
 الالهية ان يولى اهل كل ملة وصاحب عروة جهة يستقبل بها والثالثة دفع حجج المخالفين فقول
 بكل علة معلومها وقيل ادا بالاول **وَلِ وَجْهكَ شَطْرَ الْكَعْبَةِ** اذا صليت تلقاها ثم قال حيث
 ما كنتم معاشر المسلمين في سائر المساجد بالمدينة وغيرها فولوا وجهكم شطره ثم قال **وَمِنْ
 خَرَجْتَ** يعني وجوب الاستقبال في الاستقار فكان هذا المراد لتوجه الالكعبة في جميع اللواتن
 من نواحي الارض **لِيَاكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِمْ** لانهم المصدريه ولا نافية **يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ**
 قيل ادا بالناس اهل الكبار وقيل هو على العموم وقيل هم قريش واليهود والمعنى لا حجة لاحد
 عليكم في التوليى غير ابي التتقى مجادلتم لكم من قول اليهود **يُحْجِدُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ** وقول
 المشركين **يُدْعِي مِلَّةَ اِبْرَاهِيمَ وَيُحَالِفُ قِبَلَةَ الْاَلَاءِ الَّذِينَ ظَلَمُوا** **لَهُمْ** يعني لما كذب من اهل
 الكتاب لبقائهم ما ترك قبلتنا الى الكعبة الاميلا الى دين قومهم وقيل هم مشركو العرب و
 حجبتهم وقولهم **لَجِئْتُمْ قِبَلَنَا** وقيل معناه لئلا يقنوا لكم قد اتمتم باستقبال الكعبة وستم
 تزورها وقال ابو عبيدة **الاله هنا بمعنى اللوا ولبطل الزجاج** هذا القول وقال انه استثناء منقطع
 اي لكن الذين ظلوا منهم فانهم محججون ومعناه الا من ظلم بالحججه فيما قد وضحه كان يقول
مالك على حجة الا ان تظلينا اي مالك على حجة ولكنك تظلينا ومعنى ظلمه محجولان المحجج بها اسم الحجة
 وان كانت دلحضة ويحجج ابن جرير الطبري ان الاستثناء متصل وقال نفى لسان تكون لاحد
 حجة على النبي صلوا واصحابه استقبالكهم الكعبة والمعنى لا حجة لاحد عليكم الا الحجج بالاحضه حيث
 قالوا **ما اولاهم** وقالوا ان محججهم في دينه وما توجه الى قبلتنا الا انا اهدى منه وغير ذلك
 من الاقوال التي لم تدبعت الا من عابد وثن او من يهودي او منافق قال **والحجة بمعنى الحاجة**
 التي هي الخاصة والجدالة وسماها تعالى حجة وحكم بفسادها حيث كانت من ظلم ورجع عطية
 ان الاستثناء منقطع كما قال الزجاج قال القرطبي هذا على ان يكون المراد بالناس اليهود ثم
 استثنى كما العرب كما قال لكن الذين ظلوا في قولهم **رجع محمد صلوا الى قبلتنا** وسيرجع الى بيننا
 كما قاله مشهورهم اي لتمام اجد اللهم في التوليى اليها وطعنهم فانها دلحضة باطلة لا تقصر كم

وَأَخْشَوْنِي أَي أَحْزِرُوا عَاقِبَاتِي إِنْ أَنْتُمْ عَلِمْتُمْ عَمَّا أَلَمْتُمْ بِهِ وَفَضَّيْتُمْ عَلَيْكُمْ وَلَا تَمُنُّوا بِفَضْلِي
 عَلَيْكُمْ أَي يَهْدِي بِي آيَاتِي إِلَى قِبَلَةِ إِبْرَاهِيمَ لِتَمُنُّ لَكُمْ الْمَلَأَةُ الْخَنِيفِيَّةُ وَقِيلَ تَمَامُ النِّعْمَةِ الْمَوْتُ عَلَى
 الْإِسْلَامِ ثُمَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ ثُمَّ رَوَى اللَّهُ تَعَالَى وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ أَي لِكَيْ تَهْتَدُوا مِنْ الضَّلَالَةِ
 وَلَعَلَّ وَعَسَى مِنْ اللَّهِ وَاجِبٌ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِمَّنْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ
 وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَتَشِيدُهُ وَأَقْعُ عَلَّ أَنْ النِّعْمَةَ فِي الْقِبَلَةِ كَالنِّعْمَةِ فِي الرِّسَالَةِ وَقِيلَ
 مَعْنَى الْكَلَامِ عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ أَي فَأَذْكَرُ فِي كَمَا أَرْسَلْنَا أَقَالَهُ الرَّجَاحُ وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ التَّعْبِيرُ
 بِصِيغَةِ التَّكْرَارِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْعِظَمَةِ بَعْدَ التَّعْبِيرِ بِالصِّغَةِ الَّتِي لَا دَلَالَاتِ لَهَا عَلَيْهَا مِنْ قِبَلِ التَّفَنُّنِ
 وَجَرِيًّا عَلَى سَنَنِ الْكِبَرَاءِ وَفِيهِمْ خُطَابُ أَهْلِ مَكَّةَ وَالْعَرَبِ كَذَلِكَ قَوْلُهُ مِنْكُمْ وَفِي إِسْرَائِيلَ رَسُولًا
 مِنْهُمْ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيْهِمْ لِمَا فِيهِ مِنَ الشَّرَفِ لَهُمْ وَلِأَنَّ الْعَرَبَ مِنْ حَالِ الْعَرَبِ لَا نَفْسَةَ
 الشَّدِيدَةَ مِنَ الْإِتْقَانِ وَالغَيْرِ فَكَانَ بَعْثَةُ الرَّسُولِ مِنْهُمْ وَفِيهِمْ أَقْرَبُ إِلَى قَبُولِ قَوْلِهِ وَالْإِتْقَانُ
 لَهُ وَالرَّسُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ صَلَّى وَآيَاتُ الْقُرْآنِ وَذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ النِّعَمِ لِأَنَّهُ مَحْجُوزَةٌ بِآيَةِ عَلَامَةِ
 وَالتَّرْكِيبَةُ التَّطْهِيرُ مِنْ دَنَسِ الشَّرْكِ وَالذُّنُوبِ وَقِيلَ مَحَاسِنُ الْأَعْمَالِ وَمَكَارِمُ الْأَفْعَالِ وَالْحِكْمَةُ
 هِيَ السَّنَةُ الْمَطْهُرَةُ وَالْفَقْهُ فِي الدِّينِ وَيُعَلِّمُكُمْ مِنْ أَخْبَارِ الْأَمْرِ الْمَاضِيَةِ وَالْقُرُونِ الْخَالِيَةِ وَ
 قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْخَبَرِ عَنِ الْحَوَادِثِ الْمُسْتَقْبَلَةِ مَا لَمْ تَكُنْ تَوَقَّعْتُمْ أَنَّ ذَلِكَ قَبْلَ بَعْثَةِ رَسُو
 اللَّهِ صَلَّى وَتَسْتَقِلُّونَ بَعْدَهُ بِعُقُولِكُمْ فَأَذْكَرُ فِي أَذْكَرُكُمْ أَمْرٌ وَجَوَابُهُ وَفِيهِ مَعْنَى الْجَزَائَةِ
 سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ وَالْمَعْنَى أَذْكَرُ فِي الطَّاعَةِ أَذْكَرُكَ بِالنُّوَابِ الْمَغْفِرَةِ حَكَاهُ عَنْهُ الْقُرْطُبِيُّ وَ
 نَحْوُهُ مَرْفُوعًا وَقِيلَ الَّذِي يَكُونُ بِاللِّسَانِ وَهُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ الْأَذْكَارِ الْمَأْثُورَةِ
 وَيَكُونُ بِالْقَلْبِ هُوَ التَّفَكُّرُ فِي الدَّلَالَةِ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ وَبِدَائِعِ خَلْقِهِ وَيَكُونُ بِالْجَوَارِحِ
 وَهُوَ الْاسْتِغْرَاقُ فِي الْأَعْمَالِ الَّتِي أَمْرًا بِهَا مِثْلُ الصَّلَاةِ وَسَائِرِ الطَّاعَاتِ الَّتِي لِلْجَوَارِحِ فِيهَا كَمَلُ
 وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَاعِدُ ظَنِّ عَبْدِكَ
 بِي وَإِنَا مَعَهُ إِذَا أَذْكَرْتَنِي فَنَفْسُكَ كَرْتَنِي وَنَفْسِي إِنْ أَذْكَرْتَنِي فِي مَلَأَةٍ كَرْتَنِي فِي مَلَأَةٍ مِنْهُ وَإِنْ تَقَرَّبَ لِي
 شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ لِي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِأَعْمَالٍ وَإِنَّا نِيَّ مِشْيَتِي أَنْتَ هَرَوَلٌ
 أَجْرِبُ الْجَوَارِي وَمَسْلَمٌ وَأَخْرَجَاهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَاعِدُ عَبْدِكَ

ما ذكر في وفكرت في شفتاه واخرجا عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يذكر
 ولا يذكر في شكره كمثل الحوي الميث في الباب احاد يشكرك كثيرا واشكر والي يعني بالاطاعة ما نعمت به
 عليكم قال لغراء شكرتك وشكرت لك واحد قال بن عطية في الصنع واشكر مع الشكر والشكر
 معرفة الاحسان والتحدث به واصلا في اللغة الظهور وقد تقدم الكلام فيه وقد ورد في فضل
 ذكره صلى الله عليه وسلم في الاطلاق وفضل الشكر احاديث كثيرة كما اشترنا اليه ولا تكفر ^{ون} اي محمد النعم و
 عصيان الامر والكفر هناسر النعمة لا التذنب فمن اطاع الله فقد شكره ومن عصاه فقد
 كفر وقد تقدم الكلام فيه يا ايها الذين امنوا استعينوا بالصبر والصلوة لما فرغ سبحانه
من ارشاد عباده الخ كرهه وشكره محقق ذلك بارشادهم الى الاستعانة بالصبر عن المعاصي
 وحفظ النفس بالصلوة التي هي عماد الدين ومعراج المؤمنين فان من جمع بين ذكر الله وشكره
 واستعان بالصبر والصلوة على تاديبهما امر الله به ودفع ما يرد عليه من الجن فقد هدى الى
 الصواب ووفق للخير ومن الناس من حمل الصبر على الصوم وفرضه به ومنهم من حملاه على الصيام
 ولا وجه للتخصيص نوع دون نوع والصبر حبس النفس على احتمال المكافاة في ذات الله وتوطينها على
 تحمل المشاق في العبادات ومساخر الطاعات تجنب الحرج والمخطورات والمعنى استعينوا على طلب
 الاخرة بالصبر على الفرائض بالصلوات الخمس على تحييض الذنوب وخصها بالذكر لتكررها وعظمتها
 لانها ام العبادات ومناجات رب العالمين ان الله مع الصابرين اي بالعون والنصر واجابة الدعوى
 وهذه المعية التي وضوحها الله فيها اعظم ترغيب لعباده سبحانه الى لزوم الصبر على ما يوجب من الخطايا
 فمن كان الله معه لم يخش من الازوال ان كانت كالجبال وهذه المعية خاصة بالمؤمنين المحسنين
 والصابرين اما المعية بما العلم والقدر ففي عامة في حق كل احد احملوا يعليل لما قبلها من الصبر خاصة كما
 قال بولس اربا الصبر والصلوة كما قال الكرخي ولا تقربوا من يقبل عن سبيل الله انوار بل احيا قبل
 تزلت فبين قتل سيد من المسلمين وكان اربعة عشر رجلا ستة من المهاجرين وثمانية من الانصار وسماهم ^ت كما
 باسماتهم وكان الناس يقولون فهم مات فلان وذهبت عنه نعيم الدنيا ولذا قالها فنزل الله هذه الآية واخبر الله ان
 الكفار قالوا للناس يقولون انفسهم ظلموا المرضاة محمد صلى الله عليه وسلم غير فائدة فنزلت هذه الآية واخبر الله ان من
 قتل في سبيله فان سمي انما خط شهيد لانهم فضلوا ^{عليه} غيره عن النعم هو اضمير قوله من مظالم الجنة وما اكلها

قال

وغيرهم يعمون بما دون ذلك ولكن لا تستعرون بهذه الحياة عند مشاهدكم ابدانهم بعد سلب
 ارواحهم لانكم تنتمون عليهم بالمولود ظاهرا لا محسوبا ما يبلغ اليه علمكم الذي عنون انفسه للاهل الله كما
 يأخذ الظائر في نفاذها من الجرح وليسوا كذلك في الواقع بل هم حياة البرزخ تصل ارواحهم الى الجنان فهم حياة
 من هذه العجبة وان كانوا اموالاً ممن تمتد خروج الروح من اجسادهم في الآيات دليل على نبوت عذاب القابر
 للعصاة وان المطيعين لله يصل اليهم فيهم في قبورهم في البرزخ ولا اعتداد بخلاف من خالف في ذلك
 فقد تواترت به الاحاديث الصحيحة ودلت عليها الآيات القرآنية ومثل هذه الآية قوله تعالى ولا تحسبن الذين
 قتلوا في سبيل الله اموالاً بل احياء عند ربهم يزفون وقد ردت احاديثك ان ارواح الشهداء في
 اجواف طيور خضر تأكل من ثمار الجنة فمنها عن كعب بن مالك مرفوعا عند احمد الترمذي صحيح النسائي
 وابن ماجه وروى ان ارواح الشهداء على صور طيور بيض يخرجها عبد الرزاق عن قتادة قال بلغنا
 فذكر ذلك وروى انها على صور طيور خضر يخرجها من الجنة واليه يفتي شعب الايمان عن ابى العالى في الآية تنزلت
 في شهداء ابدان وكانوا اربعة عشر وفيها دلالة على ان الارواح حواهر قائمة بانفسها مغايرة لما يحس من
 البدن تنحى بعد الموت ركائز وعليه جمهور الصحابة والتابعين وبه نطقت الآيات السنن وعلى هذا تخصيص
 الشهداء لاختصاصهم بالقرابين من الله تعالى ومن يد العجوة والكرامة وكنسوا فكم يشي من الحق وكما يفرح
 ونقص من الاموال الا لنفس القتل اى يقتل بذكر واللام جواب القسم اى الله لئن لم تكن امة محمد صلوات
 البلا ما للجنة اى نعمت كلفتم بكم هل تصدرون على البلا وتسلمين للقضاء ام لا ويظهر الظاهر من
 العاصي التنكيل والتقليل اى يشي قليل من هذه الامور فان ما وقاهم عنه اكثر بالنسبة الى ما اصابهم
 بالف مرة فلماذا ما يصيب به معاندهم وانما اخبر به قبل الوقوع ليوطنوا عليه نفوسهم ويزداد
 يقينهم عند مشاهدتهم حسبما اخبر به وليعلموا انه شيء يبداه حاقة محيوة والمراد بان خوف
 ما يحصل لمن يخشى من نزول ضرره من عدو او غيره وبالكسوف الجاعة التي تحصل عند الحجاب
 والخط وبنقص الاموال ما يحدث فيها بسبب الجوع وما اوجبه الله فيها من الزكاة ونحوها عن
 رجاء بن حيوة قال ياتي على الناس زمان لا يخل الخلة في الاثرة وينقص الانفس الموت والقتل في
 الجهاد وينقص الثمرات ما يصيبها من الافات هو من عطف الخالص على العام لشمول الاموال للثمرات
 وغيرها وقال الشافعي في تفسير هذه الآية ان خوف الله الجوع صيام شهر رمضان نقص الاموال

اخراج الزكوة والصدقات ونقص الانفس بامراض ونقص الثمرات مورداً لان اولاد ثمة القلب في
 الحديث اذا مات للد عبد قال الله لملائكته اتبضتم ولد عبدي قالوا نعم قال اتبضتم ثمرة
 فواحدة قالوا نعم قال فماذا قال قال احمدك واسترجع قال ابناؤه بيتا في الجنة وسموه بيت الحمد
 اخبره الترمذي عن ابي موسى الاشعري مرفوعا قال حديث حسن ولكن اللفظ القرآني واسع
 مما قال واعم منه فالنقص شيء دون غيره وكثير الضمير امر رسول الله صلى الله واولئك
 من يقدر على التبشير وقد تقدم معنى البشارة والصدرا صله احبب ابي الابداء حاصل الكرم
 وكذا البشارة لكن لم يصر قاله سعد التفتنا في الذين اذا اصابهم مصيبة المصيبة واحدة
 المصائب وهي النكبة التي يتاخي بها الانسان وان صغرت قالوا اي باللسان والقلب باللسان
 فقط فان التلغظ بذلك مع الخرج قبيح ويخط الغضاء وذلك ان يتصور ما خلق لاجله وانه
 يرجع الى ربه ويتذكر نعم الله عليه ليرى ان ما بقى الله عليه اضعاف ما استردده منه فهو
 عليه ويستسلم ان الله وانما اليه الرجوع في الآخرة فجازينا وصفهم بانهم المسترجعون عند
 لان ذلك تسليم مرضاء وفيه بيان ان هذه الكلمات ملجأ المصابين وعصمة للمتحمدين فانها كما معة
 بين الاقرار بالعجزية لله والاعتراف بالبعث والشوق والرجوع والتفويض الى الله والرضا بكل
 ما تنزل به من المصائب وفي الحديث من استرجع عند المصيبة جبر الله مصيبته واحسن عيابه
 وجعل له خلفا كما يرضاه واخرج الطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
 اعطيت امتي شيئا لم يعطه احد من الامم ان يقولوا عند المصيبة انا لله وانا اليه اجعون لا
 تسمع الى قول يعقوب عند فقد يوسف اسفا على يوسف وقد ورد في فضل الاسترجاع عند
 المصيبة احاديث كثيرة اولها انك عليهم صلوات من ربهم ورحمة الله صلوة هنا المغفرة قاله
 ابرعاس او التنازع الحسن قاله الزجاج وعللهما فذكر الرحمة لقصد التاكيد وقال في الكشف
 الصلوة الرحمة والتعطف فوضعت الرأفة وجمع بينها وبين الرحمة كقولهم رأفة ورحمة رؤوف
 رحيم والمعنى عليهم رافة بعد رافة ورحمة بعد رحمة اتفق وعبر عن المغفرة بلفظ الجمع النبوية
 كثرتها وتوجهها قاله البيضاوي والبعث وقيل المراد بالرحمة كشف الكربة وقضاء الحاجة ق
 انما وصفا هنا بذلك لكونهم فعلوا ما فيه الوصول الى طريق الصواب من الاسترجاع والتسليم

وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ يعني إلى الاستيعاب وقيل إلى المحنة وقيل إلى الحق والصواب قال
 عمر بن الخطاب نعم العبدان ونعمت العلاوة فالعبدان الصلوة والرحمة والعلامة الهداية وقد
 وردت أحاديث كثيرة في توارث أهل البلاء وأهل الصابرين ذكرها المفسرون لأن قيل يذكرها ضافاً
 معرفة في كتابه فَأُولَئِكَ الصَّافِيَاتُ وَاللَّيْسُ وَكَوْنُهُ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ أصل الصفا في اللغة التحجج لا من الصلب وهو
 هنا علم جبل من جبال مكة معروف وكذلك المروة علم بجبل مكة معروف وأصلها في اللغة
 واحدة المروي وهي الحجارة الصفاك التي فيها العين وقيل التي فيها كصلاية وقيل بهم الجمع قيل
 انها الحجارة البيض البراقة وقيل انها الحجارة السود والشعائر جمع شعيرة وهي العلامة أي من
 اعلام مناسك والمراد بها مواضع العبادة التي اشعرها الله اعلاماً للناس من الموقف والمسعى والمحر
 ومنه اشعار التذنين أي علامته بغير تصديده في سنامه والأجود شعائرنا ظهر لزيادة حرمان البلد
 وهو حلس معاش ومصائب فمن حج البيت هو في اللغة القصد وفي الشرع الأتيان بمناسك
 الحج التي شرعها الله سبحانه أو اعتمر العمرة في اللغة الزيارة وفي الشرع الأتيان بالنسك المعروف
 على الصفة الثابتة فالحج والعمرة قصد وزيارة فلا جناح أي لا أثر عليه وإن يطوف
 أي يدور بهما ويسعى بينهما أو الجناح أصل الجناح وهو الميل منه الجناح لا هو جناحه أو رفع
 الجناح يدل على عدم الوجوب به قال أبو حنيفة وأصحابه الثوري وحكاه الزمخشري في اكتشاف عن أبي
 انه يقول هو اجب ليس يكن وعلى تاركه دم وقد ذهب إلى عدم الوجوب ابن عباس وابن الزبير
 والنس بن مالك وابن سيرين وعن أحمد انه سنة واجمعوا على انه مشروع فيهما وإنما الخلاف في
 وجوبهما يتوخى دلالة الآية على عدم الوجوب قوله تعالى في آخر الآية وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرٌ لِّیْهِ
 زاد على ما فرض عليه من سج أو عمرة أو طواف أو تطوع بالسعي أو صلح طاعة فضا كان أو نقلاً
فَأَنَّ اللَّهَ شَآءُكَ وَعَلَيْكَ التَّوَكُّلُ عَلَى الطَّاعَةِ لا يخفى عليه ذهب جمهور إلى السعي واجب نك من حجة المناسك
 وهو قول ابن عمر وجابر وعائشة وبه قال الحسن بن علي بن زهير بن وهب في مالك واستدلوا بما أخرجه الشيخان
 وغيرهما عن عائشة ان عمرة قال لها آيات قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله الآية فما أتت
 على أحد جناحاً أن لا يطوف بهما فقالت عائشة بشما قلت يا ابن أخي انها لو كانت حلى ما أولتها كما كنت
 فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما ولكنها إنما أنزلت لأن أنصركم قيل ان يسلموا كما نواهبوا لو

لمناة الطاغية كانوا يعبدونها وكان من اهل لؤيا يخرج ان يطوف بأصفا والمروة في الجاهلية
 فانزل الله ان الصفا والمروة الآية قالت عائشة ثم قد بين رسول الله صلعم الطواف بها فليس
 لاحد ان يدع الطواف بها واخرج مسلم وغيره عنها انها قالت لعمرى ما اتوا الله حج من لم يسع بين
 الصفا والمروة ولا عمرته لان الله قال ان الصفا والمروة من شعائر الله واخرج الطبراني عن ابن
 عباس قال سئل رسول الله صلعم فقال ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا واخرج احمد في مسنده
 والشافعي وابن سعد وابن المنذر وابن قانع والبيهقي عن حبيبة بنت ابي تجرارة قالت رايت
 رسول الله صلعم يطوف بين الصفا والمروة والناس بين يديه وهو وراءهم يسعي حتى انتهى
 من شدة السعي وربهما ازاره وهو يقول اسعوا فان الله عز وجل كتب عليكم السعي ويؤيد
 ذلك حديث خذ واعني مناسككم واختار الشوكاني في جميع مؤلفاته الوجوب وهو الراجح

اِنَّ الَّذِيْنَ يَكْفُرُوْنَ مَاۤ اَنْزَلْنَا مِنْ الْبَيِّنٰتِ وَالْهُدٰى مِنْۢ بَعْدِ مَاۤ اَيَّبْنَاكَ لِلنَّاسِ فِي الْكِتٰبِ
 اُولٰٓئِكَ يَلْعَنُوْنَهُمُ اللّٰهُ وَيَلْعَنُوْنَهُمُ الْاَلْعٰنُوْنَ فِيْهِ اَخْبَارُ اَبَانَ الَّذِي يَكْتَرُ ذٰلِكَ مَلْعُوْنَ وَاخْتَلَفُوا
 من المراد بذلك فقيل اخبار اليهود وربهان النصارى الذين كفروا امر محمد صلعم وقد روي عن
 جماعة من السلف ان الآية نزلت في اهل الكتاب لكتبهم نبوة نبينا صلعم واية الرجم وغيرها
 من الاحكام التي كانت في التوراة وقيل كل من كتم الحق وترك بيان ما وجب الله بيانه وهو الحق
 لان الاعتبار بعوم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقر في الاصول فعلى فرض ان سبب النزول
 ما وقع من اليهود والنصارى من الكتم فلا ينافي ذلك تناول هذه الآية لكل من كتم الحق وفي
 هذه الآية من الوعيد الشديد ما لا يقاد رقدده فان من لعنه الله ولعنه كل من يأتي
 منه اللعن من عبادة قد بلغ من الشقاوة والخسران الى الغاية التي لا تلتحق ولا يدرك كنهها وفي
 قوله من البيئات والهدى دليل على انه يجوز كتم غير ذلك كما قال ابو هريرة حفظت عن رسول
 صلعم وعائين اما احدهما فبنته واما الاخر فلو بنته قطع هذا البلعوم اخرجه البخاري والضير
 في بيانه راجع الى ما اترنا والكتاب اسم جنس وتعريفه يفيد شموله لجميع الكتب وقيل المراد
 التوراة واللعن الابعاد والطرد والمراد بقوله الاعنون الملائكة والمؤمنون قاله الزجاج وغيره
 ووجه ابن عطية وقيل كل من ينافى منه اللعن فيدخل في ذلك الجن والانس وقال ابن عباس

جميع الخلائق الا الجن والانس وقيل هم الانس والجن وقيل ما نزل عن اثنان من المسلمين الا اجبت
 الى ابيه ود والنصارى الذين كانوا صفة النبي صلوا واحكام التوراة والاجيل وقيل هم الخسرات
 والبهايم ويؤيد ذلك ما خرجه ابن ماجه وابن المنذر وابن ابي حاتم عن البراء بن عازب قال
 كنا في جنازة مع النبي صلما فقال ان الكافر يضرب ضربة بين عينية فسمعه كل دابة غير
 الثقلين فتلعنه كل دابة سمعت صوته فذلك قول الله تعالى ويعلمهم اللاعنون يعني حواب
 الارض وعن مجاهد اذا جدت البهايم دعت على فخار بني ادم وعنه ان دواب الارض و
 العقارب الخنافس يقولون انما صنعنا القطر بذنوبهم فيلعنونهم وعن ابي جعفر يلعنهم كل
 شيء حتى الخنفساء وقد وردت احاديث كثيرة في النهي عن كتم العلم والوعيد لعاقله واخرج
 البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال لولا ايتان انزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئا ابدان الذين
 يكتمون الاية وقوله واذا اخذ الله صيثاق الذين اتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتموه الى
 اخرها وهل اظهر علوم الدين فرض كفاية او فرض عين فيه خلاف والاصح انه اذا اظهرها
 للبعض بحيث يتمكن كل واحد من الوصول اليه لم يبق مكتوما وقيل متى سئل العالم عن شيء يعلم
 من امر الدين يجب عليه اظهاره والا فلا الا الذين ^{ذابوا} ^{واصلحوا} ^{ويكفوا} فيه استثناء ^{الذين} ^{الناس}
 الراجعين من الكفر الى الاسلام والمصلحين لما نسد من اعمالهم والمبينين للناس ما كينه الله
 في كتابه وعلى السنن رسله قال قتادة اصلها ما بينهم وبين الله ودينوا الذي جاءهم من الله
 ولم يكتموه ولم يمجده فاولئك اقرب عليهم يعني التجاوز عنهم واقتبلت قلوبهم قاله سعيد بن جبير
 واما التوكيب اي المتجاوز عن عبادة الرجاج بقلوبهم المنصرفه عنى الى الرحيم يوم بعد قبائهم
 علي والجملة اعتراض تدبيل محقق لضمون ما قبله والاتفاك الى التكلم للفتن في النظم الكبر
 مع ما فيه من التلويح والرمز الى ما من اختلاف المبدأ في ضلعية قال السابوق هو اللعن واللاحق هو
 الرحمة ان الذين كفروا بالكتمان وغيره وما تلووا وهم كفار رجلة تحالية واشبات الوا وفيها انهم
 خلافا لمن جعل حذوها شاذا وهو الزخشي تبعوا للفراء وقد استدلل بذلك علي نه لا يجوز
 لعن كافر معين لان حاله عند الوفاة لا يعلم ولا ينفى ذلك ما نبت عنه صلما من لعنه لقوم
 من الكفار باعياهم لانه يعلم بالوحي انه لعنهم وقيل يحى لعنه علامظا هر الحالك كما يجوز قتاله وا

استدل بقوله أُولَئِكَ عَلَيْكُمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ على جواز لعن الكفار على العموم قال القرطبي
 ولا خلاف في ذلك قال وليس لعن الكافر بطريق الزجر لعن الكافر بل هو جزء على الكفر و
 اظهار كفره سواء كان الكافر عاقلاً او مجنوناً وقال قوم من السلف لا فائدة في لعن من جُزئ
 مات منهم لا بطريق الجزاء ولا بطريق الزجر قال ويدل على هذا القول ان الآية دالة على ان
 عن الله والملائكة والناس بلعنهم لا على الاربعة قال ابن العربي ان لعن العاصي المعين لا يجوز
 بانفاق لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم مر اذ قال بعض من حضر لعنه الله ما اكثر ما يشبهه فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عوناً للشيطان على اخيك والحديث في الصحيحين والتكاسر اجمعين قيل هذا
 يوم القيمة واما في الدنيا ففي الناس المسلم والكافر ومن يعلم بالعاصي ومعصيته ومن لا يعلم فلا
 يتأق لعن له من جميع الناس وقيل في الدنيا والملائكة يلعنه غالب الناس وكل من علم معصيته
 منهم عن ابن العاكبية قال ان الكافر يوقف يوم القيمة فيلعنه الله ثم يلعنه الملائكة ثم يلعنه الناس
 اجمعون وقاله قتادة يعني بالناس اجمعين المؤمنين خَالِدِينَ فِيهَا أي في النار وقيل في اللعنة
 وانما ضممت لعظم شأنها لا ينفك عنهم العذاب ولا هم ينظرون فيعتذرون قال ابو العاكبية
 وقال ابن عباس لا يخرسون ولا ينظرون ولا يهال وقيل معناه لا ينظر الله اليهم فهو من النظر
 هو من الانتظار اي لا ينتظرون ليعتذروا وَأُولَئِكَ هُمُ الْوَالِدُونَ في الالهية
 ولا نظير له في الربوبية والتوحيد هو نفي الشريك والقسم والشبهة فانه تعالى واحد في افعاله
 لا شريك له يشاركه في صنوعاته وواحد في ذاته لا تسببه وواحد في صفاته لا يشبهه شيء
 من خلقه لا اله الا هو تَقْرِبُ إِلَيْهِ الرُّوحَ الرِّحِيمَ وقد تقدم تفسيرها وفيه الارشاد الى التوحيد وقطع العلائق والاشارة الى ان اول ما يجب
 ويجرم كما انه هو امر التوحيد واخرج ابن ابي شيبة واحمد والدارمي وابو داود والترمذي و
 صححه وابن ماجه عن اسماء بنت يزيد بن السكن عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال سم الله الاعظم
 في هاتين الايتين والهكم الله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وَاللَّهُ لا اله الا هو الحي القيوم
 واخرج الدلمي عن انسان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء اشد على مردة الجن من هؤلاء الايات التي
 في سورة البقرة والهكم الله واحد الايتين إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لِمَا ذَكَرَ سَجْدَةً لِلْحَمْدِ

ع ١٩

بقوله واليه الحكم الله واحد عقب ذلك بالدليل للدال عليه وهو هذه الاصول الثمانية التي هي
من اعظم صنعة الصانع الحكيم مع علم كل عاقل بانه لا يتهيأ من احد من الالهة الخلق التي انتهت الكفاية
ان يأتي بشيء منها ويقتدر عليه او على بعضه وهي خلق السموات وتعاقب الليل والنهار و
جري الفلك في البحر وانزال المطر من السماء واحياء الارض به وبث الدواب منها بسببه و
تصريف الرياح وتغيير السحاب فان من امعن نظر واعمل فكرة في واحد منها انبهروا وشكوا
ذنه عن تصور حقيقته وتحم عليه التصديق بان صانعه هو الله سبحانه وانما جمع السموات
لانها اجناس مختلفة كل سماء من جنس غير جنس الاخرى ووجد الارض لانها كلها من جنس
واحد وهو الازراب الالهية في السماء سماؤها وارتفاعها بغير عمد ولا علاقة وما يرى فيها من
الشمس والقمر والنجوم والالهية في الارض مدها ولبطها على الماء وما يرى فيها من الجبال
والبحار والمعادن والجواهر ولا نهار ولا اشجار والثمار والنبات واختلاف الليل والنهار
تعاقبها باقبال احدهما وادبار الاخر واضاءة احدهما وظلام الاخر وقيل في الطول القصير
والزيادة والنقصان قال ابن الخطيب عندي فيه وجه ثالث هو انها كما يختلفان في الارتفاع فها يختلفان
في الامكنة فان من يقول ان الارض كرة فكل ساعة عينتها فتلك الساعة في موضع من الارض صبح
وفي موضع اخر ظهر وفي اخر عصر وفي اخر مغرب وفي اخر عشا وهلم جرا هذا اذا اعتدنا بالبلا
المختلفة في الطول اما البلاد المختلفة في العرض فكل بلد يكون عرضه للشمس اكثر من ان يملكه
الصيفية اقصر وايامه الشتوية بالضد من ذلك فهذه الاحوال المختلفة في الايام والليالي
بجسب اختلاف اطوال البلاد وعروضها امر عجيب انما قدم الليل على النهار لان الظلة اقدم
والالهية فيهما ان انتظام احوال العباد بسبب طلب الكسب والمعيشة يكون في النهار وطلب
النوم والراحة يكون بالليل فاختلفا فيها انما هو لتخصيل مصالح العباد والنهار ما بين طلوع
الفجر والغر والشمس قبل النصف ثم ييل النهار وطلع الشمس لا يدوم قبل خلوها منها وكذا قال في علم الرجاج وقيل
الابن اريز في زمان الثلثة اقسام تساهلها ليلا محضاً وهو من غروب الشمس طلوع الفجر وتساهلها نهاراً محضاً وهو
من طلوع الشمس غروبها وتساهلها مشتمكاً بين النهار والليل وهو ما بين طلوع الفجر طلوع الشمس لبقا لظلمة
الليل
وتساوي النهار هذا باعتبار مصطلح اهل اللغة واما في الشرع والكلام في ذلك معروفون انما التي تسمى في

البصر وهي السفن واقراده وجمعه بلفظ واحد وهو هذا ويذكر ويوثق قال تعالى والفلك
المتنحر والفلك التي تجري في البحر وقال حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم و قيل واحد فلك
 بالتحريك مثل اسد واسب والاية في الفلك تخديرها وجرانها على وجه الماء وهي موقرة
 بالانفعال والرجال ولا ترسب وجرانها بالريح مقبلة ومدبرة وتخير البحر حمل الفلك مع قوة
 سلطان الماء وهيجان البحر فلا ينجي منه الا الله تعالى بما يتفجع الناس يعني ركبها والحمل
 عليها في التجارات لطلب الارباح والاية في ذلك ان الله لو لم يقو قلب من ركب هذه السفن
 لما تم الغرض في منافعهم وايضا فان الله خص كل قطر من اقطار العالم بشي معين احوج
 الكل الى الكل فصارت ذلك سببا يدعونهم الى تقاعم لاخطار في الاسفار من ركب بالسفن و
 خوف البحر وغير ذلك فالحامل ينتفع لانه يريح والحامل اليه ينتفع بما حمل اليه وما انزل الله
من السماء من ماء اى المطر الذي بصحابة العالم واخراج النبات ولا رزاق فاحياها الارض
 اى اظهر تضارنها وحسنها بعند موزعها اى بعد يدبها وجد بها سماه موزعا كما والاية في هذين
 ان الله جعله سببا لاحياء ما جميع من حيوان ونبات ونزوله عند وقت الحجاز ليه بمقدار المنفعة
 وعند الاستسقاء والدعاء وانزله بمكان دون مكان وبث فيها اى في الارض من كل حابة
 قال ابن عباس يريد كل مادب على وجه الارض من جميع الخلق من الناس وغيرهم والاية في
 ذلك ان جنس الانسان يرجع الى اصل واحد وهو ادم مع ما فيهم من الاختلاف في الصو ولا شك
 والالوان والالسنة والطباع والاخلاق ولا وصاف الى غير ذلك ثم يقاس على بني ادم سائر
 الحيوان والنبات والنشر والظاهر ان قوله بث معطوف على قوله فاحيا لانها امران متسببان عن
 انزال المطر وقال في الكتاب ان الظاهر عطفه على انزل وقال ابو حيان لا يصح عطفه على انزل
 ولا على احيا والصواب انه على حذف والموصول اى وما بث وفيه زيادة فائدة وهو جعله اية
 مستقلة وحذف الموصول شائع في كلام العرب انتهى ونصير بعضا لربايح اى اسالها عقيبان
 ملتحة وصل ونصرا وعلما كما وحادة وباردة ولينة وعاصفة وقيل تصير فيها في مهاجها جنوبا
 وشمالا ودورا وقبولا وصباء وتكبا وهي التي تأتي بين مهدي يمين وقيل تصير فيها ان تأتي السفن الكل
 بقدر ما تحملها والصغار كذلك ولا مانع من حمل التصريف على جميع ما ذكر وعن ابي بن كعب كل شي

في القرآن من الرياح في رحمة وكل شيء من الرياح في عذاب وقد ورد في النبي عن سبب الريح
 واصفاها احاديث كثيرة لا تعلق لها بالاية والاية في الريح انه جسم لطيف لا يمسك ولا يرى
 وهو مع ذلك في غاية القوة بحيث يقلع الشجر والعض ينفض بالبنيان العظيم وهو مع ذلك حياة
 الوجود فلوامسك طرفه عين لما تكل ذي روح وانت على وجه الارض والشجر المستحي بين
 السماء والارض اي الغيم المذلل سمي بحباب الانسحاب في الهوى وسحب ذيل سحبا وتسحب فلان
 على فلان اجترى والمسخ المذلل وسخه بعثه من مكان الى اخر وقيل تسخير به ثبوت بين السماء
 والارض من غير عمد ولا علان ولا اول اظهر والاية في ذلك ان السحاب مع ما فيه من المياه
 العظيمة التي تسيل منها الاودية العظيمة يبقى معلقا بين السماء والارض بلا علاقة تمسكه
 ولا دعامة تسنده وفيه ايات اخر لا تحصى ففي هذه الانواع الثمانية دلالة عظيمة على وجوب
 الصانع القادر الختار فانه الواحد في ملكه فلا شريك له ولا نظير وهو المراد بقوله والهو كاله
 واحد لا اله الا هو لا يات لقوم يعقلون اي دلالات على وحدانيته سبحانه لمن ينظر بصره
 ويتفكر بعقله وانما جمع ايات لان في كل واحد مما ذكر من هذه الانواع ايات كثيرة تدل
 على انها خالق المبدء براحتها ومن الناس من يتخذ من دون الله ندا كما يحبون لهم حب الله
 لما فرغ سبحانه من الدليل على وحدانيته اخبر ان مع هذا الدليل الظاهر المفيد لعظيم سلطانه
 وجليل قدرته وتفرد به بالخلق قد وجد في الناس من يتخذ معه سبحانه ندا يعبدونه من انفسهم
 كذا قيل وقد تقدم تفسير الالناد مع ان هؤلاء الكفار لم يقتضوا على محج عباد الالناد
 بل اجبوها حبا عظيما وافرطوا في ذلك وافرطوا بالفاحق صار حبه لهم الالوان ونحوها متكنا
 في صدورهم كمن حبا المؤمنين بالله سبحانه ويحبهون ان يكون المراد بحبه الله اي عبادة الالوان
 قاله الزجاج وابن كيسان ويحبهون ان يكون معناه كما يحب الله والاول اولى لقوله والذين آمنوا
 أشد حبا لله فانه استدل العلم بقيد التشبيه من النساء اي ان حب المؤمنين بالله اشد
 من حب الكفار الالناد لان المؤمنين يخلصون الله سبحانه بالعبادة والادعاء والكفار لا يخلصون
 اصنامهم بذلك بل بشركون الله معهم ويعترفون بانهم انما يعبدون اصنامهم ليقرّبوا هم
 الى الله ويمكن ان يجعل هذه الجملة دليلا على الثاني لان المؤمنين اذا كانوا الشرحا لله لم يكن

الكفار للاندحاجب المؤمنين لله وقيل المراد بالانداد هنا الرؤساء والكبراء اى يطيعونهم فيصعكرو
 الله ويقوي هذا الضمير في قوله يعجبونهم فانه لمن يعقل ويقويه ايضا قوله سبحانه عقب ذلك اذ
 تبرأ الذين اتبعوا الآية والحجب فيض البغض والمهبة الارادة وقيل في معنى الآية غير ذلك وكقول
بِكُلِّ الَّذِينَ ظَلَمُوا الَّذِينَ يُؤْتُونَ عَذَابَ الْعَذَابِ قرأ اهل مكة بالياء واهل الشام بالفوقية والمعنى على الاول لو
 يتكلمون في الدنيا عذاب الآخرة لعلوا حين يروند ان القوة لله جميعا قال النحاس في هذا القول
 هو الذي عليه اهل التفسير انتهى وعلى هذا فالروية هي البصيرية لا الغلبيه وروي عن محمد بن يزيد
 المبرد قال هذا التفسير الذي جاء به ابو عبيد يعيد وليست عبارة فيه بالكجدة لانه لا يقدر
 ولو يرى الذين ظلموا العذاب فكانه يجمعه مشكوكا فيه وقد اوجبه الله تعالى ولكن التقدير
 هو الحسن ولو يرى الذين ظلموا ان القوة لله ويرى معنى يعلم اى لو يعلمون حقيقة قوة الله شدة
 عذابه قال وجواب لو صحت وماي لتبينوا ضراحتها لانه كما حذف في قوله ولو ترى اذ
 وقعوا على النار ولو ترى اذ وقعوا على بهم ومن قرء بالفوقية فالتقدير ولو ترى يا محمد صلوات الله
 ظلموا في حال رؤيتهم العذاب فرجعهم منه لعلت ان القوة لله جميعا وقد كان النبي صلى الله عليه
 ولكن خوطب بهذا الخطاب المراد به امته وقيل ان في موضع نصب مفعول لاجل اى لان القوة
 لله ودخلت اذ هي لها مضمون اشياء هذه للمستقبلات تقريبا الامر وتصحح الوقوع وهو ما يتكرر
 في القرآن كثيرا وجميع في الاصل فعيل من الجمع وكانه اسم جمع فلذلك يتبع تارة بالفرد قال تعالى
 نحن جميع منتصر وتارة بالجمع قال تعالى جميع لدينا محضرون وينصب حالا ويؤكد بمعنى كل
 ويدل على الشمول كدلالة كل ولا دلالة له على الاجتماع في الزمان وان الله شديد العذاب
 عطف على ما قبله وفائدة انه هو الخطب وتطيع الامر فان اختصاص القوة به تعالى اوجب
 شدة العذاب لجهلهم عقوام القدرة عليه اذ تبارك الذين اتبعوا من الذين اتبعوا وادوا
 العذاب اى تنزهه وتباعد معناه ان السادة والرؤساء من مشركى الانس تبرؤا من اتبعهم
 على الكفر وراى بعض التابعين والمتبعين العذاب قيل عند المعاينة في الدنيا وقيل عند العرض
 فالسائلة في الآخرة ويمكن ان يقال فيهما جميعا اذ لا مانع من ذلك وقيل هم الشياطين يتبرون
 من الانس وبه قال فتادة والقول هو الاول وتداخرا جمع من اهل العلم بهذه الآية على م التقلية

وهو ما كور في موطنه وتقطعت بهم أي عنهم الأسباب بسبب كفضهم جمع سبب أصله
 في اللغة الجبل الذي يشد به الشيء ويجذب به ثم جعل كل ما شيا سببا في مجاز هنا والمراد
 بها الوصل التي كانوا يتواصلون بها في الدنيا من الرحمة وغيره وقيل هي الأعمال وقال ابن عباس
 هي المنانيل وقال يضا هي الأرحام وقال المودة وقيل العهود والتحلف وقال الذين أتبعوا
 لو أن لنا كرة أي رجعة إلى الدنيا الكرة الرجعة والعودة إلى حال قد كانت ولو هنا بمعنى التمتع
 قيل لبيت لنا كرة ولهذا وقعت الفاء في الجواب للمعنى إن الاتباع قالوا الورد ذنابا للذي كحني
 نعمل صالحا فنتدبره منهم أي المتتبعين كما تدبرنا منّا اليوم وهو جواب التمتني كذلك
 أي كما إبراهيم الله العذاب يريهم الله أعمالهم السيئة وهذه الرواية إن كانت البصرية فقوله
 حسرات عليهم منتصب على الحال وإن كانت القلبية فهو المفعول الثالث والمعنى إن أعمالهم
 الناسية يريهم الله إياها فتكون عليهم حسرات وندامات ويرىهم الله الأعمال الصالحة التي أوجبها
 عليهم فتزكوا فيكون ذلك حسرة عليهم والحسرة الغم على ما فاتته وشدّة الندم عليه كأنه يحسرت
 أجهل الذي حمله عليه ما ارتكبه وما هم بخارجين من النار فيه دليل على خلود الكفار في النار
 وظاهر هذا التركيب يفيد الاختصاص وجعله الزمخشري للتقوية لغرض له يرجع إلى اللفظ
 والبحث في هذا يطول عن ثابت بن معبد قال نال أهل النار يأملون الخروج منها حتى تزلزلت
 هذه الآية بألئها الناس كلوا مما كنتم في الأرض حلالا طيبا قيل انها نزلت في تقيف خزائن
 وعامر بن صعصعة وبنى مدح فيما حرمه على انفسهم من الحنث والانتقام حكاة القرطبي
 في تفسيره وهذا هو المشهور بخلاف ما جرى عليه القاضي من انها نزلت في قيام حرموا على
 انفسهم رفيع الاطعمة والملابس فانه مرجوح قاله الكرخي ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا
 بخصوص السبب وسمى الحلال حلالا لا لخلال عقد الخطر عنه والطيب هنا هو المستلذ
 كما قاله الشافعي وغيره وقال مالك وغيره هو الحلال فيكون تأكيد القول حلالا ومن في مناسا
 للتبعض للقطع بان في الارض ما هو حرام كما يحجره لا يוכל اصلا وليس كل ما يוכל يجوز اكله
 فلذلك قال حلالا الامر مستعمل في كل من الوجوب والندب فلا باحة الاكل اذا كان لقيام
 السنية والثاني كالاكل مع الضيف والثالث كغيرها ما ذكره قيل معنى حلالا ما ذرف فيه شرعا والطيب

ع

الحلال وان لم يستدل كالأدوية وفي هذه الآية دليل على ان كل ما لم يرد فيه نص او ظاهر
 من الاعيان الموجودة في الارض فاصلا المحل حتى يرد دليل يقتضي تحريمه واوضح دلالة على
 ذلك من هذه الآية قوله تعالى وهو الذي خلق لكم ما في الارض ولا تتبعوا خطوات الشيطان
 جمع خطوة بالفتح والضم وهي بالفتح المرة وبالضمة لما بين القدمين وقيل انها لغتان وقرئ خطوات
 بضم الخاء والطاء والهمز على الواو قال الاخفش وذهبوا بهذه القراءة الى انها جمع خطية من خطا
 لا من الخطو والمعنى على قراءة الجمهور لا تقفوا اثر الشيطان وطوقه وتزيينه وعمله وكما لم يرد
 به الشرع فهو منسوب الى الشيطان وقيل هي لذو وفي المعاصي قيل المحقرات من الذنوب والاولى
 التعميم وعدم التخصيص بفرح اذ نوع قال ابن عباس ما خالف القرآن فهو من خطوات الشيطان
 وقال عكرمة هي نزغات الشيطان وعن سعيد بن جبيرة قال هي تزيين الشيطان وقال قتادة
 كل معصية لله فهي من خطواته وعن ابن عباس ما كان من بين اذن في غضب فهو من الخطو
 وكفارة كفارة يمين انه لكم عدو وتعليل النهي عن الاتباع مبين اي ظاهر العداوة ومثله
 قوله تعالى انه عدو مبين وقوله ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا وقد اظهر الله حاله
 بآية الجحيم لا دم ثم بين عداوته ما هي فقال لا تأمروا بما كرم قيل استعير الامر لتزيينه وبعثه
 لهم على الشر لتسفيهم الرائم وتحقير الشانم قاله البيضاوي وقيل لاحكامه الى صفة الامر عن ظاهره
 لان حقيقته طلب الفعول لا بيان الشيطان بطلب السوء والفحشاء ممن يريد اغواءه بالسوء
 سمي السوء سوءا لانه يسوء صاحبه بسوء عاقبته وهو مصدر ساءه يسوءه سوءا وساءة
 اذا حزته والفحشاء اصله سوء المنظر ثم استعمل فيما يقع من المعاني وقيل للسوء التقييد والفحشاء الجواز
 للمحل في التقييد وقيل السوء ما لاحد فيه والفحشاء ما فيه المحل قال ابن عباس وقيل الفحشاء الزنا وقيل
 هو الفعل وقيل ان كل ما نهت عنه الشريعة فهو من الفحشاء وان تقوا لولا ان الله مالا لتعلمون اي
 بان تقوا لو قال بن جرير الطبري يريد يعني ما حرموا من البحيرة والمسأبة ونحوها ما ساء جعلوه
 شرعا وقيل هو قولهم هذا حلال وهذا حرام بغير علم والظاهر انه يصدق على كل ما قيل في
 الشرع بغير علم فيتناول ذلك جميعا للذهاب للقاسدة التي لم ياذن فيها الله ولم ترد عن رسول الله
 صلواته والشر الشيطان ووسوسته عبادرة عن هذه الخصال التي يوجد لها الانسان في قلبه وفاعل

هذه الخواطر هو الله تعالى وإنما الشيطان كالعرض وقد صرح عنه صلوات الله عليه وسلم إن الشيطان يجري من
 ابن آدم مجرى الدم وكذا قيل لهم تبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا على آباءنا
 الضمير في لهم يرجع إلى الناس في قوله يا أيها الناس فعدل عن الخاطبة إلى الغيبة على طريق
 الالتفات مبالغة في بيان ضلالهم كأنه يقول للعقلاء انظروا إلى هؤلاء المحققي ماذا يقولون أو
 لأن الكفار منهم وهم المقصودون هنا وقيل مشركوا العرب خاصة وقد سبق ذكرهم في قوله
 من يتخذ من دون الله اندادا وقيل تزلت في اليهود على هذا الآية مستأنفة والغيبنا معناه
 وجدنا وفي هذه الآية من الذم للقلدين والنداء بمجهولهم الفأخش واعتقادهم الفاسد كإيقاد
 قدره حيث عارضوا الآلة بالتقليد ومثل هذه الآية قوله تعالى وإذا قيل لهم تأملوا إلى ما أنزل
 الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا على آباءنا الآية يعني من التبرير والتحليل وفي ذلك دليل
 على قبح التقليد والمنع منه والبحث في ذلك يطول قال الرازي في هذه الآية تقرير هذا الخبر من
 وجوه احدها انه يقال للقلد هل تعرفت بان شرط جواز تقليد الانسان ان يعلم كونه محققا لا كما
 اعترفت بذلك لم تعلم جواز تقليد الابدان تعرفت كونه محققا فكيف عرفت انه حق وان عرفت
 بتقليد اخر لزم التسلسل وان عرفت به بالعقل فذلك كاف فلاحاجة إلى التقليد وان قلت ليس
 من شرط جواز تقليد ان يعلم كونه محققا فاذن قد جوزت تقليد وان كان مبطلا فاذن انت
 على تقليدك لا تعلم انك محق ومبطل وثانيتها هي ان ذلك المتقدم كان عالما بوجه الشيء الا ان
 لو قد نادى ذلك المتقدم ما كان عالما بذلك الشيء قط وما اختار فيه البتة مذهباً فانتما
 ذكنت تعمل ضلي فقد يران لا يوجد ذلك المتقدم ولا مذهبه كان لا بد من العدل والى النظر
 فكذلك ههنا وثالثها انك اذا قلت من قبلك ذلك المتقدم كيف عرفت به اعرفته بتقليد ام
 لا بتقليد فان عرفت به بتقليد لزم اما الود واما التسلسل وان عرفت به لا بتقليد بل بالدليل
 فاذا اوجبت تقليد ذلك المتقدم وجبان تطلب العلم بالدليل لا بالتقليد لانك لو طلبت
 بالتقليد بالدليل مع ان ذلك المتقدم ظلمه بالدليل لا بالتقليد كنت محالفا له فثبت ان الحق
 بالتقليد يفضي تنبؤته الى نفيه فيكون باطلا وانما ذكر تعالى هذه الآية عقيبها ليرجع عن اتباع
 خطوات الشيطان تنبيهاً على ان الفرق بين متابعتها وسأوس الشيطان وبين متابعتها التقليد

وفيه اقوى دليل على وجوب النظر والاستدلال وترك التعويل على ما يقع في المخاطر
 من غير دليل وعلى ما يقوله الغير من غير دليل انتهى كلامه وكمن آية بيضاء وان جلي تدل على
 التقليد والمقلدين ولكن محاسن الجهل والتعصب كثيرة لا ياتي عليها الحصر قد افرد الشوكاني
 بمثل مستقل سماه القول لمفيد في حكم التقليد واستوفى الكلام فيه في ادب الطلب منقح الارب
 والعنا كما حفظ الواحد المتكلم ابن القيم في ذلك كتابا ضخما سماه احلام الموقعين عن رب العالمين
 قال ابن عباس حاد رسول الله صلى الله عليه وآله الى الاسلام ورغبتهم فيه وحذرهم عذاب الله نعمته
 فقال له رافع بن خارجة ومالك بن عوف بل نبتع يا محمد صلما ما وجدنا عليه ابانا فاهم كانوا
 اعلم وخرابنا فانزل الله في ذلك هذه الآية اولو كان اباؤهم المحرقة للانكار والواو اما للحال اي
 للعطف وجواب لو محذوف قاله ابو البقاء وتقدير لا تبعوهم والذي جرى عليه ابو السرح
 ان لو في مثل هذا التركيب لا يحتاج الى جواب لان التصدي منها تعميم الاحوال لا يعقلون اي لا
 يعلمون شيئا من امور الدين وهذا اللفظ عام ومعناه خاص لانهم كانوا يعقلون كثيرا من امور الدنيا
 فيدل ايدل على جواز ذكر العام مع المراد به خاص لا يهتدون الى الصواب وكيفية اكتسابه

قال البيضاوي وهو دليل على المنع من التقليد بل قيل على النظر والاجتهاد فوضرب لهم مثلا فقال ومثل
 الذين كفروا في اتباعهم اباؤهم تقليد هم لهم في ذلك نهاية الزجر والردح عليهم عن ان يسلك مثل طريقهم
 في التقليد كمثل الذي يتبعون بما لا يسمع فيه تشبيه واعظ الكافور حاكمهم وهو محمد صلما بالرعي الذي
 ينطق بالنعمة والابل فلا تسمع الادعاء وتنداء ولا تغتم ايقول هكذا فسر الزجاج الفراء وسيبويه وقال
 جماعة من السلف قال سيبويه يشبهوا بالناسق انما تشبهوا بالمنعوق بالمعنى مثلا ويجر صلما مثل الذين كفروا
 كمثل الناسق المنعوق به من الهامة التي لا تغتم فخر في الاله المعنى عليه قال قطر المعنى مثل الذين كفروا في حاكمهم
 ما لا يفهم يعني الاصنام كمثل الراعي اذا نعى بغيته وهو لا يدري اي من هي به قال ابن جرير الطبري وقال ابن زيد المعنى مثل
 الذين كفروا في حاكمهم الاله للحي كمثل الصائح في جزال الليل يخيبه الصدا فهو يصيح بما لا يسمع ويحبه ما لا
 حقيقة فيه فهذا اربعة اقوال قال البيضاوي المعنى الكفرة لانهم في التقليد لا يلقون اذا هم الى ما يتلى
 عليهم فهم في ذلك كالبهاة التي ينطق عليها فتسمع الصق ولا تعرف صغره وتحسن الكداء ولا تغتم معناه
 وقد اختلف الناس في هذه الآية اختلافا كثيرا واضطر واضطر اليه والذي خصصناه اقوال مهند

كل قول منها فقد يرد ذكره السمين والنعيق زجر الغنم والصبح بها والعرب تضرب المثل براعي الغنم في
 الجحيل ويقولون اجول من اعيضان قال ابن عباس مثل الذين كفروا مثل البقر والسحرة والشاة ان قلت
 بعضهم كلاما لم يعلم ما تقول غير انه يسمع صوتك كذلك الكافران امر بنجرا وضيقته عن شر او عظته
 لم يعقل ما تقول غير انه يسمع صوتك وخوة قال مجاهد والدعاء والنداء بمعنى واحد وسوخ العطف ان لا
 للفظ ضم بكونه عي هذا نتيجة ما قبله ووقع على الذا من ايهم ضم عن سماع الحق ودعاء الرسول بكون
 النطق بالحق عي طريق الهدى فهم لا يعقلون اي بالعقل للاخلال بالنظر لتجربة النتيجة قيل المراد به
 العقل الكسبان العقل الطبيعي كل حاصل افهم قال عطاء الله يهوج الذين انزل الله فيهم ان الذين
 يكتبون ما انزل الله من الكتاب الى قوله فما اصددهم على المنايا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما
 رزقنا لكم هذا تاكيدا لامر الاول اعني قوله يا ايها الناس كلوا مما في الارض حلالا طيبا وانما حطمت عيوننا
 هنا لكونهم افضل انواع الناس قيل المراد بالاكل الاستمتاع وقيل المراد به اكل المعتاد وهو الظاهر وقيل
 ان الامر في كل واحد يكون الوجوب كاكل حفظ النفس ودفع الضر عنها وقد يكون للناس كاكل مع الضيف
 وقد يكون للاباحة اذا خلا من هذه العواض عن عميرت عبد العزيز المراد بما في الآية طيبا لكسب
 لا طيبا لطعام وقال الضحاك انها حلال الرزق واخرج احمد ومسلم والترمذي وابن المنذر وابن
 ابي حنيفة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيب الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر
 به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اي بما تعملون عليهم قال يا ايها
 الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقنا لكم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اخبر يدي به الى السماء يب
 يارب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وخذي الحرام فاني يستجاب له وقيل الطيب المستل
 من الطعام فلعن قوما اتوا عن اكل المستل من الطعام فباح الله لهم ذلك واشكر الله على ما
 رزقكم من نعمه واحل لكم وفيه التفات من ضمير المتكلم الى الغيبة اذ جرى على الاسلوب الاول لقائل
 واشكرونا ولا امر فيه الوجوب فقط ان كنتوا اياكم تعبدون اي يخصونه بالعبادة وتقرون بانه الهكم
 لا خيرة كما يفيد تقدير المفعول وقيل ان كنتوا عارفين بالله وبعبادته فاشكروا عليها ولا اول في التمام
 حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما امرنا الله تعالى في الآية التي تقدمت باكل الطيبات التي هي
 الحلالات بين في هذه الآية انواع من الحرمات فقال فما وهي كلمة موضوعه المحصر تثبت ما تناوله

الخطاب وتغني ما عداه وقد حصرت ههنا التحريم في الامور المذكورة بعد ما ابي ما حرم عليه
 الميتة وهي كل ما فارق الروح من غير ذكاة وقد خصص هذا العموم بمثل حديث احل لنا
 ميتتان ودمان فاما الميتتان فالجراد والحوت واما الدمان فالطحال والكبد اخرجه احمد و
 ابن ماجه والدارقطني والحاكرو ابن مردويه عن ابن عمر ومثل حديث جابر في العنبر الثابت في الصحيحين
 مع قوله تعالى احل لكمصيد البحر فالمراد بالميتة هنا ميتة البر لا ميتة البحر وقد ذهب اكثر اهل
 العلم الى جواز اكل جميع حيوانات البحر جها وميتها وقال بعض اهل العلم انه يحرم من حيوانات
 البحر ما يحرم شبهه في البر وتوقف ابن حبيب في حيزه فيضير الماء قال ابن القاسم انا اتقيه ولا اراه حراما والله
 هو الحجازي السائل وكان ظن العرب يتجل الدم في المصارين ثم تشوبه وتاكله فحرم الله تعالى قد اتفق
 العلماء على ان الدم حرام وفي الآية الاخرى واما مسفوحا فيحل المطلق على المقيد لان ما خطبنا للحم
 خير محرم قال القرطبي بالاجماع وقد روت عائشة انها كانت تصبح فتعول الصفر فعلى البرية من
 الدم فياكل ذلك النبي صدمه ولا ينكره واما لحم الخنزير فظاهر هذه الآية ولاية الاخرى اعنى قوله
 تعالى قل لا اجد فيما اوحى الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا واخبرني
 ان المحرم انما هو اللحم فقط وقد اجتمعت الامة على حشره شحرا كما حكاها القرطبي في تفسيره وقد ذكر
 جماعة من اهل العلم ان اللحم يدخل تحته الشحم وحكى القرطبي الاجماع ايضا على ان جملته الخنزير محرمة
 الا الشعر فانه يجوز انحر اذ به وقيل ان راد بله جميع اجزائه وانما خص اللحم بالذكر لانه المقصود لذاته
 بالاكل واختلفوا في نجاسته فقال الجمهور انه نجس قال مالك انه طاهر وكذا كل حيوان حنث
 لان حلة الطهارة هي الحياة والشافعي قولان في ولوغ الخنزير الجذيل انه كالكلب القدير يكفي
 فيه غسل واحدة ولاية قصر قلب الرد على من استحل هذه الاربعة وحرم اكلها كالسوا
 ومعد ذلك هو نسبي اي ما حرم عليكم الا هذه الاربعة لا غيرها من البجيرة وما بعدها في الآية وان كان
 حرم غيرها من الامور المذكورة في اول المائدة وما اهل به لغغير الله يعني ما ذبح للاصنام و
 الطواغيت وصيغ في ذبح لغغير الله واصل الاهلال رفع الصوت يقال اهل بكذا اي صرخ ورضضته
 ومنه اهلال الصبي واستهلال وهو ضياحه عند ولادته ومنه اهلال لانه يصرخ عند روئته والمراد
 هنا ما ذكر عليه اسم غير الله تعالى كاللات والعزى اذا كان للذابح وثيا والنا راها كان للذابح سبعا

ولا خلاف في قولهم هذا وامثاله ومثله ما يقع من المعتدلين للمواد من الذبح على قبورهم فانه مما
اهل به لغيره ولا فرق بينه وبين الذابح الوثن قال مجاهد يعني ما ذبح لغيره اخبره ابن ابي حاتم وفي
تفسير النيسابوري للنظام قال العلماء عنوان مسلمان ذبيحة أو تصد بذبيحتها التقرب الى خديسه صار مثل
وذبيحة ذبيحة من التذبح وقيل ان المراد بذلك ذابح عبدة الاوثان التي كانوا يذبحونها لاصنامهم كما تقدم
واجاز وذبيحة النصارى اذا سمي عليها باسم المسيح وهو من ذبح عطاء ومكحول والحسن والشعبي سعيد
بن المسيب وهو قول ثعلبي وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لغيرهم وقال مالك والشافعي وابو حنيفة لا يحل
ذلك والحجة فيه انهم اذا ذبحوا على اسم المسيح فقد اهلوا به لغير الله فوجب ان يحرم وروى
عليه قال انما سمعتم يهود والنصارى يهلون لغير الله فلا تأكلوا واذا التمسوهم فكلوا فان الله قال
ذبايحهم وهو يعلم ما يفعلون فمن اضطر الى شئ من هذه الحرمات والمضطر هو المكلف بالشيء الجب
اليه المكروه عليه والمراد هنا من خاوة التلف المضطر ما اذا اكره الشيء ذلك الى زوال الاكراه او مجموع في
مخصة فان كانت ائمة فلا خلاف في حل الشيع متها وان كانت اذرة فقال الشافعي يأكل ما يستل الوثن
قال ابو حنيفة او يأكل قدر الشيع وبه قال مالك فاكل غير باغ بالاشتياء على مضطر اخر وعلى الوالي
واصل البيهقي الفساد كما سماه اسم فاعل صلته من العدوان وهو الظلم ومجازة احد والمراد بالباغ
من يأكل فوق حاجته والعادي من يأكل هذه الحرمات وهو يحد عنها مندوحة وبلغته وقال ابن
باغ في الميتة وعاد في الاكل وقيل غير باغ على المسلمين لا معتد عليهم فيدخل في الباغ والقنا
قاطع السبيل والخارج على السلطان والمفارق للجماعة والائمة والمفسد في الارض وقاطع الرحم وقيل
المراد غير باغ على مضطر اخر ولا حاد لسد الحجوة قاله سعيد بن جبير فلا اكره عليه في تناوله ولا
حرج ومن اكاه وهو غير مضطر فقد بغى واعتدى ان الله عفو ودون لمن اكل من احرام رخصته
به اذا حل له الاحرام في الاضطرار ان الذين يكتمون ما انزل الله من الكتاب المراد بهذه الامة
علمة اليهود لانهم كتموا ما انزل الله في التوراة من صفة محمد صلواته ووقت نبوته
هذا قول المفسرين وقال المتكلمون بل كانوا يكتمون التاويل والمعنى يكتمون معاني ما
انزل الله من الكتاب والاول اولى ويشتركون به اي بالكتان او بما انزل الله من الكتاب
والاول اظهر ولا اشتراء هنا الاستبدال وقد تقدم تحقيقه ثمنا قليلا اسما قليلا

لا تقطع مدته وسوء عاقبته وهذا السبب ان كان صا فالاحتياط بجموم اللفظ بخصوص السبب
وهو يشمل كل من كنتم ما شرع الله واحل عليه الرشاء أو لئلا يكون في بطونهم ذكر البطون
دلالة وتأكيذا على ان هذا الأكل حقيقة اذ قد يستعمل مجازا في مثل كل فلان انضي ونحو وقال
في الكشاف معناه ملاء بطونهم ظرف متعلق بما قبله لا حال مقدرة كما قال الكوشى لا النار
استثناء مفرغ اي انه يوجب عليهم عذاب النار شمي اكلوه نار لانه يؤل اليها هكذا قال اكثر للفتن
وهو من مجاز الكلام وقيل انهم يعاقبون على كثرة اكل النار في جهنم حقيقة ومثله قوله سبحانه
ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا ولا يكلمهم الله يوم القيمة
اي كلام رحمة وما يسرهم بل يكلمهم بالتوبيخ وعدم تكليم الله اياهم كناية عن حلول غضبه الله
عليهم وعدم الرضاء عنهم يقال فلان لا يكلم فلانا اذا غضب عليه وقال ابن جرير الطبري المعنى
لا يكلمهم بكلمة ولا يمجسونه ولا يمجسونه كقوله تعالى اخشعوا قلوبكم ولا تكلمون وانما كان عدم تكليمهم
في معرض التهديد لان يوم القيمة هو اليوم الذي يكلم الله فيه كل الخلق بلا واسطة فيظهر عند
كلامه السرور في اهلها وصدقه في اعدائه ولا يكلمهم لا يفتي عليهم خيرا قاله الزجاج وقيل معناه لا
يصلح اعمالهم الخبيثة فيطهرهم او لا ينزلهم منازل الاذكياء وقيل لا يطهرهم من حسن الذنوب وكلمهم
عذاب اليم اي وجيع يصل اليه الى قلوبهم وهو النار أو لئلا يكون اي الموصوفون بالصفات الستة
من قولهم الذين يكتمون الى هنا وهذا بيان محالهم فلاننا بعد ان بين حالهم في الاخرة الذين اشتد
الاضلاله بالهدى والعذاب المعقرة اي اختاروا الضلالة على الهدى واختاروا العذاب على
المغفرة لانهم كانوا عالمين بالحق ولكن كتموه واخفوه وكان في اظهار الهدى والمغفرة وفي كتمان
الضلالة والعذاب فما أصبرهم على النار حتى تركوا الحق واتبعوا الباطل قد تقدم تحقيق معناه
وذهبا المحمود ومنهم الحسن والمجاهد الى ان معناه التجرب المراد تجرب المخلوقين من حال هؤلاء
الذين باشروا الاسباب الموجبة لعذاب النار فكانهم بهذه المباشرة للاسباب صبروا على العقوبة
في نار جهنم وحكى الزجاج ان المعنى ما ابقاهم على النار من قولهم ما أصبر فلان على الحب ارجى ابقائه
فيه وقيل المعنى ما اقل جزعهم من النار فجعل قلة الجحج صبرا وقال الكسائي وقطع بجلي ما ادمهم
على عمل اهل النار قيل ما استفهامية ومعناه التوبيخ اي شي صبرهم على عمل اهل النار هذا من

بما نزل الكلام وبه قال ابن عباس والسدي وعطاء وابوعبيدة ذلك بان الله نزل الكتاب بالحق
اي ذلك الامر وهو العباد بالرجاح وقال الاخفش ان خراسم الاشارة محمد وف والتقد بترك
معلوم والمراد بالكتاب هنا القران والتوراة والحق الصدق وقيل الحجة وان الذين اختلفوا
في الكتاب يعني في معانيه وتاويله فخره وبدلوه وقيل امنوا ببعض وكفر ببعض والمراد
بالكتاب قيل للتوراة فادعى النصرانيون فيها صفة عيسى وانكرهم اليهود وقيل خالفوا ما في
التوراة من صفة عمل صلواتهم اختلفوا فيها وقيل المراد القران والمختلفون هم كفار قريش يقول بعضهم
هو محي وكهانة وبعضهم يقول اساطير الالهين وبعضهم يقول غير ذلك وقيل المختلفون هم اليهود
والنصارى لغير شقائهم اي خلاف منازعة بغير الحق وقد تقدم معنى الشقاق ليس
الذين انزلوا او جعلوا حكمهم قيل المشرق والمغرب قيل ان هذه الآية نزلت للرد على اليهود والنصارى
لما اكثروا الكلام في شان القبلة عند تحويل رسول الله صلواتهم الى الكعبة وقيل ان سبب نزولها
انه سأل رسول الله صلواتهم عن الايمان فقلته هذه الآية حتى فرغ منها ثم سألها ايضا فتلاها ثم
سألها فتلاها قال واذا عملت بحسنة احبها قلبك واذا عملت بسيسة افضها قلبك اخبر ابن
ابي حاتم وصححه عن ابي ذر قيل اشار سبحانه به بذكر المشرق الى قبلة النصارى لانهم يستقبلون مطلع
الشمس واسار بذكر المغرب الى قبلة اليهود لانهم يستقبلون بيت المقدس وهو في جهة الغرب
منهم اذا ذكروا كل طائفة منهم ان البر في ذلك فاخبره تعالى ان البر ليس فيما نعوذ ولكن فيما
بينه في هذه الآية وقيل الخطاب هم المسلمون وقيل هو عام لهم لاهل الكتابين اي ليس البر مقصودا
على امر القبلة والبراسم جامع لكل طاعة وعمل الخير فيجوز ان يكون بمعنى البار ويطلق المصدر على اسم
الفاعل كثيرا ومنه في التزليل ان اصبح ما ذكره غورا اي غائبا وهذا اختيار ابي عبيدة والمشرق
جهة شروق الشمس والمغرب جهة غروبها وهذا مشكل بما تقدم من ان قبلة اليهود انما هي
بيت المقدس وهو بالنسبة الى المدينة شمال لا مغرب لان من استقبال بيت المقدس يكون
فيها ظهره مقابلا للمزابل الكعبة ووجهه مقابلا لبيت المقدس الذي هو من جهة الشام و
لكن بالنسبة لمكة فلم يظهر المراد من هذه الآية وقد تنبه ابو السعود لهذا واجاب عنه بما لا يخفى
شيئا فليتأمل فاني لم اجد من حقق المقام والله اعلم ولكن الذين الذين امنوا بالله والمراد بالبر هنا

ربيع

الايمان والتقوى واليوم الآخر ذكر ذلك لان عبادة الاوثان كانوا ينكرون البعث بعد الموت
 والملائكة اي الامان بهم كلهم لان اليهود قالوا ان جبريل عدونا واللائكة يرقبوا ارباب القران
 وقيل جميع الكتب المنزلة لسياق ما بعده وهو قوله والتَّيِّبِينَ يعني اجمع وانما خص الايمان بهذه
 الامور الخمسة لانه يدخل تحت كل واحد منها اشياء كثيرة مما يلزم المؤمن ان يصدق بواجبات
المال على حصة ضمير حبه راجع الى المال وقيل الى الايتاء المدلول عليه بقوله واتقوا المال وقيل انه
 راجع الى الله سبحانه اي على حب الله والمعنى على الاول انه اعطى المال وهو حجة وشيخ في من قوله تعالى
 لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وعلى الثاني انه يجب ايتاء المال وتطيبه نفسه وعلى الثالث انه
 اعطى من تضمنه الآية في حبه عز وجل لا لغرض اخر وهو مثل قوله ويطعمون الطعام على حبه
 عن ابن مسعود قال يعطي وهو صحيح شيخ يأمل العيش ويخاف الفقر اخرج الحاكم عنه مرفوعا مثله
ذو القربى يعني اهل قرابة المعطي وقد م ذوى القربى لكون دفع المال اليهم صدقة وصلة اذا كانوا فقرا
 وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلوة
 اخرجها ابن ابي شيبة واسم والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه والحاكم والبيهقي في سننه
 من حديث سلمان بن عامر الضبي في الصحيحين وغيرهما من حديث زينب امرأة ابن مسعود انها
 سألت يا رسول الله هل تخبرني عنها من الصدقة النفقة على زوجها وايتام في حجرها فقال
 لك اجران اجر الصدقة واجر القرابة واخرج الطبراني والحاكم وصححه والبيهقي في سننه من حديث
 ام كلثوم بنت عقبة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول افضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح
 وعن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي الصدقة اعظم قال تصدق
 وانت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى ولا تهمل حتى اذا بلغت الخلقوم قلت لفلان كذا ولفلان
 كذا وقد كان لفلان اخرجها الشيخان واليتامى اي هكذا يتامى الحيا ويح الفقراء اولى بالصدقة
 من الفقراء الذين ليسوا يتامى لعدم قدرتهم على الكسب اليتيم هو الذي لا اول له مع الصغر
والمساكين يجمع مسكين والمسكين الساكن الى ما في ايدي الناس لكونه لا يجلب شيئا وابن
 السبيل المسافر المنقطع وجعل بنا للسبيل للائتمته له وهو اسم جنس واحد اريد به الجمع
والتسائلين يعني الطالبين للاحسان المستطمين ولو كانوا اغنياء عن علي بن ابي طالب ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للسائل حق ولو جاء على فرس اخرجه احمد وابوداؤد وعن زيد بن اسلم
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطوا السائل ولو جاء على فرس اخرجه مالك في الموطأ وعن ام حنيد
قالت قلت يا رسول الله المسكين ليقوم على باي فلم اجده شيئاً اعطيه اياه قال ان لم تجد من
الاخلفاً محرراً فادفعه اليه في يده اخرجه ابوداؤد والترمذي وقال حديث صحيح وفي
رواية مالك في الموطأ عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا المسكين ولو بظلف محرق وفي
الزيارات يعني المكاتبين وقيل هو فاك النملة وعنت الرقبة وفداء الاسارى اي دفعه في فكها اي
لاجله وبسببه واقام الصلوة وان الزكوة المفروضة فيه دليل على ان لايتاء المتقدم هو
صدقة التطوع لا صدقة الفريضة والمؤمنون يعهدون اذا عاهدوا الله وان الناس قيل المراد
بالعهد القيام بخدمة الله والعمل بطاعته وقيل النذر ونحوه وقيل الوفاء بالمواعد والبر في
الحلف واحاء الاما نك والصامرين في الباساء الشدة والفقير والضراء المرض والزمانة و
الباساء والضراء اسمان بنيا على فعلاء ولا فعل لهما لانهما اسمان وليسا بنعت ونص الصابرين
على المدح وقيل على الاختصاص ولم يعطف على ما قبله لمزيد شرف الصبر وفضيلته قال ابو
اذ ذكرت صفات المدح او الذم وخولف الاعراب في بعضها فذلك تقفن ويسمى قطعاً لان
المأثور يدل على زيادة ترغيب في استماع الذكر ومزيد اهتمام بشأنه قال الراغب لما كان الصبر
من وجه مبدئ للفضائل ومن وجه جامع للفضائل اذ لا فضيلة الا للصبر فيها انزليغ غير
اعرابه تنبيه على هذا المقصد وهذا كلام حسن فالاية جامعة بحامع الكمالات الانسانية
وهي صحة الاعتقاد وحسن المعاشرة وتهذيب النفس وحين البأس اي وقت الحرب وشد
القتال في سبيل الله وهي الحرياسا ما فيه من الشدة اولئك الذين صدقوا اولئك هم
المؤمنون وصفهم بالصدق والتقوى في اصورهم والوفاء بها وانهم كانوا جادين وقيل المراد صدق
القتال والاول اولي قال ربيع صدقوا اي تكلموا بكلام الايمان فكانت حقيقة العمل قال وكان
الحسن يقول هذا كلام الايمان وحقيقة العمل فان لم يكن مع القول عمل فلا شيء قال الواحدي
ان الواو في هذه الاوصاف تدل على ان من شرائط البر استكمالها وجمعها فمن قام بواحدة
منها لا يستحق الوصف بالبر وقيل هذه خاصة الانبياء لان غيرهم لا يجمع في تلك الصفات

وقيل هي عامة في جميع المؤمنين وهو لا ولي اذ لا دليل على التخصيص وتكرير الاشارة لزيادة تنويه شأنهم وتوسيط الضمير للاشارة الى انحصار التقوى فيهم **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ** كتب معناه فرض وأثبت وهذا اخبار من الله سبحانه لعباده بأنه شرع لهم ذلك وقيل ان كتب هنا اشارة الى ما جرى به العظم في الوج المحفوظ والخطا للبقا تالين وولاية الامور والقصاص اصله قص الاثراي اتباعه ومنه القاص لانه يتبع الاثار وقص الشعر اتباع اثره فكان القاتل يسلك طريقا من القتل يقص اثره فيها ومنه قوله تعالى فاذا علم انك اثارهما قصصا وقيل ان القصاص ما خوذ من القاص وهو القطع يقال قصصت مكائبا اي قطعته قيل نزلت في حين من احياء العرب يقتلوا في الجاهلية بسبب قبيل فكانت بينهم قتيل وحر وجر احاسن كثيرة ولم يأخذ بعضهم من بعض حتى جاء الاسلام وقيل نزلت في الاوس والخزرج وكان لاحد الحيين طول على الاخر في الكثرة والشرف وقيل نزلت لزالة الاحكام التي كانت قبل مبعث النبي صلعم من وجوب القتل بلا عفو ووجوب العفو بلا قتل والقتل تارة واخذ الدية تارة والقصاص فرض على المقاتل اللوي لاعلى اللوي والقصاص للساواة ولما نزلت في القتل والدية والجراح فيقتل المقاتل بمثل الذي قتل به وهو قول مالك والشافعي وقيل يقتل بالسيف وهو قول ابي حنيفة ورواية عن احمد والكلام في فروع هذه المسئلة يطول وفي في قتله لسبب كقوله صلعم ان امرأة دخلت النار في هرة اي بسببها وفعلى بطرح جمع الفعيل بمعنى المحر بالحر والعبد بالعبد والاشقي بالاشقي وقد استدلل بهذه الآية القائلون بان الحر لا يقتل بالعبد وهم الجهول وذهب ابو حنيفة واصحابه والثوري وابن ابي ليلى وداود الى انه يقتل به اذا كان غير سيده واما سيده فلا يقتل به اجماعا الامامي عن الغضبي فليس مذهبا في حنيفة ومن موه على الاطلاق ذكره الشوكاني في شرح المنتقى قال القرطبي روي ذلك عن علي وابن مسعود وبه قال سعيد بن المسيب ابراهيم الغضبي وقادة والحكم بن عتبة واستدلوا بقوله تعالى **وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ** فيها ان النفس بالنفس واجاب الاولون عن هذا الاستدلال بان قوله **وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ** بالنفس مفسر لقوله تعالى النفس بالنفس قالوا ايضا ان قوله **وَكُتِبَ عَلَيْهِمْ** فيها يعيدان ذلك حكايه عما شرعه الله لبني اسرائيل في التوبة ومن جملة ما استدلل به الاخرون قوله صلعم **المسلمون**

تتكافى دماؤهم ويحيا به عنه بأنه مجمل والآية مبدئة ولكن يقال إن قوله تعالى الحر بالحر والعبد
بالعبد إنما إذا دمن مطوقان الحر يقتل بالحر والعبد يقتل بالعبد وليس فيه ما يدل على أن الحر
لا يقتل بالعبد إلا باعتبار المفهوم فمن أخذ بمثل هذا المفهوم لزمه القول به هنا ومن لم
يأخذ بمثل هذا المفهوم لم يلزمه القول به هنا والبحث في هذا محمّد في علم الأصول وقد استدل
بهذه الآية القائلون بأن المسلم يقتل بالكافر وهم الكوفيون والثوري لأن الحر يتناول الكافر
كما يتناول المسلم وكذلك العبد لا يتناول الكافر كما يتناول المسلم واستدلوا أيضا بقوله
تعالى إن النفس بالنفس لأن النفس تصدق على النفس الكافرة كما تصدق على النفس المسلمة وهذا
الجمهور الذي لا يقتل المسلم بالكافر واستدلوا بما ورد من السنة عن النبي صلواته قال لا يقتل
مسلم بكافر وهو صريح لما يراد في الآيتين وهذه الآية مع الأحاديث الواردة في ذلك حجة على
أصحاب الرأي والبحث في هذا يطول واستدل بهذه الآية القائلون بأن الذكرا لا يقتل بالإناث
وقرر بالدلالة على ذلك بمثل ما سبق إلا إذا سلم ولياء المرأة الزيادة على ذمتها من ذمة الرجل
وبه قال مالك والشافعي وأحمد وأصحاب الثوري وأبو ثور ذهب الجمهور إلى أنه يقتل الرجل
بالمرأة ولا زيادة وهو الحق وقد بسط الشوكاني في البحث في نيل الأوطار فلا يرجع إليه من محقق
لأنه من أخيه شيء فالتسليم بالمعروف وأداء إليه بإحسان من هنا عبارة عن القتلى و
الجاني إذا عفي له المقتول أو الولي والشئ عبارة عن الدم والمعنى إن القتلى والجاني إذا عفي له
من جهة الجنى عليه والولي دم أصابه منه على أن يأخذ منه شيئا من الدية أو الأرش فليست
الجنى عليه والولي من عليه الدم فيما يأخذ منه من ذلك أتباعا بالمعروف ولو بد الجاني ما كان
من الدية أو الأرش إلى الجنى عليه أو إلى الولي أداء باحسان وقيل إن من عبارة عن الولي والآخر
يراد به القتلى والشئ الدية والمعنى إن الولي إذا جرح إلى العضو عن القصاص إلى مقابل الدية فأنك
القاتل مخير بين أن يعطيهما أو يسلم نفسه للقصاص كما ترى عن مالك أنه ينبغي اختيار القاتل
في ذلك وذهب من عداه إلى أنه لا يخير بل إذا رضى الأولياء بالدية فلا خيار للقاتل بل يلزمه
تسليمها أو قيل معنى عفي بذل كماي من بذل له شيء من الدية فليقبل وليستج بالمعروف وقيل إن
المراد بذل الثمن من فضل له من الطائفتين على الأخرى شيء من الديات فيكون عفي معنى

فضل وعلى جميع التقادير فتكثير شيئ للتقليل فيتناول العفو من الشيء اليسير من الدية والعفو
 الصاد عن فرد من افراد الورثة وفي الآية دليل على ان القاتل لا يصير كافرا وان الفاسق مؤمن
 لان استغفار خطبه بعد القتل لا يمان سواه مؤمنا حال ما وجب عليه من القصاص وقتل العمد وان
 من الكبائر بلا إجماع فدل على ان صاحب الكبيرة مؤمن وانه تعالى انما لا أخوة بين القاتل وولي
 الدم وبادر بها أخوة الايمان فولوا ان الايمان باق على القاتل لم تثبت له الاخوة وايضا نزلت
 العفو عن القاتل والعفو لا يليق الا عن المؤمن لاجن الكافر ذلك تخفيف من لكم ورحمة منا
 الى العفو والدين ان الله شرع هذه الامة العفو من غير عو ضر او عوض ولم يرضق عليهم كما مضى
 على اليهود فانه اوجب عليهم القصاص ولا عفو وكما ضيق على النصارى فانه اوجب عليهم العفو
 ولا دية وفيه تضيق على كل من الوارث والقاتل فهذا تخفيف مما كتب على من كان قبلكم فمن اعتدى بعد
 ذلك فله عذاب كبير ^{الذي} بعد التخفيف ^{الذي} يخاف الدية فخر يقتل القاتل ويعفو فوليست قصق في اختلاف
 اهل العلم فمن قتل القاتل بعد اخذ الدية فقال جماعة منهم مالك والشافعي انه ممن قتل ابتداء ^{الذي}
 قتله وان شاعفه عنه وقال قتادة وعكرمة والسنة وغيرهم عذابان يقتل البتة ولا يمكن المحاكم الوالي
 من العفو قال الحسن عذابه ان برد الدية فقط ويقتل ثم العذاب لاخرة وقال عمر بن عبد العزيز
 الى الامام يصنع فيه ما رأى واخرج عبد الرزاق وابن ابي شيبة واحمد وابن ابي حاتم والبيهقي عن ابي
 شريح بن الحارث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اعاني في رجل قتل بعد اخذ الدية اخرج ابن
 يعقوب واما ان ياخذ الدية فان راد الاربعة فخذ واعلى بين يديه اعندى بعد ذلك فله نار جهنم كذلك
 فيها ابايعن فتادة قال ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا اعاني في رجل قتل بعد اخذ الدية اخرج ابن
 جرير وابن المنذر واخرج سمويه في غزاة عن يمنة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله والعذاب
 الاليم قيل هو عذاب لاخرة وقيل هو ان يقتل قصاصا ولا تقبل منه دية ولا يعف عنه والا والظهور
 وافى ويدل له الحديث المتقدم وذكر في القصاص من جملة خطابه يومئذ القتل ظلما وقال ابو السعود
 بيان لمحاسن الحكم المذكور على وجهه بدية لا تاكل غايته حيث جعل الشيء وهو القصاص محلا لضد
 وهو احياءة وذكر احياءة ليدل على ان في هذا الجنس نوعان من احياءة عظيمة لا يبلغ الوصل في ذلك انهم
 كانوا يقتلون اجماعا لو احد فنشأ الفتنة بينهم ففي شرع القصاص الامتنع من هذا الموضع واللعن في هذا

الحكم الذي شرعه بقاءه وحياة لان الرجل اذا علم ان يقتل قصاصا اذا قتل الخريف عن القتل وانزعت
 التسرع اليه والوقوع فيه فيكون ذلك بمنزلة الحياة للنفوس الانسانية وهذا نوع من البلاغة يبلغ
 جنس من الفصاحة رفيع فانه جعل القصاص الذي هو موت بحياة باعتبار ما يؤهل اليه من ارتداد
 الناس عن قتل بعضهم بعضا ابقاء على انفسهم واستدامة حياقتهم قبل ان احياة سلامة القصاص
 في الاخرة فانه اذا اقتصر في الدنيا يقتصر عنه في الاخرة والاولى اني قال الخازن هذا الحكم غير مختص
 بالتدبير هو القتل بل يدخل فيه جميع الجروح والتجريح غير خارك وقرأ ابو الجوزاء واكرم في القصاص حيواته
 فيما قص عليكم من حكم القتل حياة او في كتاب الله حياة اي نجاة وقيل اذا حياة القلوب قيل
 هو صلبه بمعنى القصاص والكلي الضعيف والقرارة به منكرة ياء اولها كتاب اي ذوى العقول
 الكاملة جعل هذا الخطاب موجعا الى اولها الباب وناداهم للتأمل في حكمة القصاص والاعتناء
 الارواح وحفظ النفوس لانهم هم الذين ينظرون في العواقب ويقامون ما فيه الضرر الاجل واما
 من كان مصابا بالحوى والطيش والخفة فانه لا ينظر عند سوره غضبه ووليان من اجل طيشه الى
 عاقبة ولا يفكر في امر مستقبله والابواب جمع لب وهو العقل الخالي من الهوى سمي بذلك لاحد
 اما لبناؤه من لبنا المكان اتاها به واما من اللباب هو الخالص فوعل سبحانه هذا الحكم الذي شرع
 لعباده بقوله كعالم تقون اي فعلون عمل اهل التقوى ويتقون من القتل بالجملة اذ القصاص
 والحكمة الاذعان له فيكون ذلك سببا للتقوى كتبت عليكم اذا حضر احدكم الموت قد
 تقدم معنكم كتب ريبا وحضوا الموت حضورا سبابه واما دانه وظهور علاماته من العلال والامر
 للخوفة وليس المراد منه معاينة الموت لانه في ذلك الوقت يعجز عن الايصاء وانما المراد
 يوثق الفصل المسند الى الوصية وهو كتب لوجود الفاصل بينهما وقيل لانها بمعنى
 الايصاء وقد روي جواز اسناد ما لانا نيت فيه الى الموثق مع عدم الفصل وقد
 سيقون مقام امرأة وهو خلافا لطبق عليه ائمة العربية ان ترك خيرا شرط سبحانه ما كتبه
 من الوصية بان يترك الموصي خيرا اي ما لا قال الزهري هو يطلق على التقليل والكثير فجب
 الوصية في الكل وقيل لا يطلق الا على المال الكثير وهو قول الاكثرين واختلف اهل العلم في مقدار
 الخير فقيل ما زاد على سبعة اذ دينار وقيل الف دينار وقيل ما زاد على خمس مائة

دينار وقيل ستون دينارا فما فرقها وقيل من خمسمائة الى لفت قيل انه المال لكن في الاصل
 عن العيال والخير هنا المال ويقع في القرآن على وجوه وبنه بتسمية خيرا على ان الوصية تستحب
 في مال طيب بالتوصية أي الايصال والوصية في الاصل عبارة عن الامر بالكشي والمعهد به في
 الحياة وبعد الموت وهي هنا عبارة عن الامر بالكشي بعد الموت وقد اتفق اهل العلم على وجوب
 الوصية على من عليه دين او عتده وديعة او نحوها واما من لم يكن كذلك فذهب كثير من اهل
 انها غير واجبة عليه سواء كان فقيرا او غنيا وقالت طائفة انها واجبة للوللين ولا لقرين
 لم يبين الله سبحانه ههنا القدر الذي كتبه الوصية به للوالدين ولا قرين فقيل الخمس و
 قيل الربع وقيل الثلث وقد اختلفت اهل العلم في هذه الآية هل هي محكمة او منسوخة وقد
 جماعة الى انها محكمة وقالوا هي وان كانت عامة فمعناها الخصوص والمراد بها من الوالدين
 من لا يرث كالابوين المكافرين ومن هو في الرق ومن الاقربين من عدى الورثة منهم قال
 ابن المنذر لجامع كل من يحفظ عنه من اهل العلم على ان الوصية للوالدين اللذين لا يرثان و
 الاقرباء اللذين لا يرثون جائزة وقال كثير من اهل العلم انها منسوخة بآية المواريث مع قوله
 صل على الوصية لو ارث وهو حديث صحيحه بعض اهل الحديث وروي من غير وجه وللشيخ سعد
 التقطنا في فيه مناقشة وقال بعض اهل العلم انه نسخ العوجب بقول النبي روى خالك من
 والغني وما لك بالعسر وناي بالعدل لا وكس فيه ولا شطط وقد اذن الله لليت بالثلث دون
 ما زاد عليه فلا يرث على الثلث ولا يوصى للغني ويدع الفقير وعن علي لان اوصى بالثلث جاني من
 ان اوصى بالربع ولان اوصى بالربع احب الي من ان اوصى بالثلث فمن اوصى بالثلث فلم يترك
 وقيل يوصى بالسدس او بالثلث او بالربع حقا مصدر موكل المضمون الجملة قبله معنى للثبوت
 والوجوب وقيل ثبت في ذلك ثبوت فرض وجوب على المستقين أي على اللذين يتقون الشرك فمن
 بدل له بعد ما سوجه فاعمالا ثمة على اللذين يبذلون هذه الضمير عا كل الى الايصال المفهوم
 من الوصية وكذلك الضمير في قوله سمعه والتبديل للتغيير والضمير في ثمة راجع الى التبديل
 المفهوم من قوله بداه وهذا وعيد لمن غير الوصية المطابقة للحق التي لا يحيف فيها ولا مضارة
 وانه يسهو بالاثم وليس على الموصى من خالك شيء فقد تخلص مما كان عليه بالوصية به قال القطبي

ولا خلاف انه اذا وصي باليمين مثل ان يوصى بخمر او خنزير او شيء من المعاصي انه يجوز تبديله
 ولا يجوز ارضاءه كما لا يجوز ارضاء ما زاد على الثلث قاله ابو عبيد وانه في التغيير يكون اما في
 الكتابة او في قيمة المحقوق والشهود بان يكتبوا الشهادة او يغيروها والمعنى فمن بدل قول الميت او
 اجزى وقيل الضمير في بدله يعود على الوصية لانها بمعنى الايضاء وقيل على نفس الايضاء وقيل
 على الامر والفرض الذي امر به الله وفرضه وعلى الكتاب والحق والمعروف فهذه ستة اقوال
 اولاهما ما ذكرنا ولكن هنا وقفة من حيث ان الكلام السابق انما هو في الوصية المنسوخة التي
 هي للوالدين والاقرابين وقوله فمن بدله الى اخر الكلام الانية انما هو في الوصية التي استقر عليها
 الشرع ويعمل بها الآن وعلى هذا فكيف يعود الضمير من المحكمة على المنسوخة قال سليمان الجمل
 فلينأمل فاني لم ارب من نبتة على هذا انتهى قلت فيما يريد هذا على قول من قال ينسخ الوصية المذكورة
 وقد تقدم ان جماعة من اهل العلم ذهبوا الى انها محكمة فلا تامل ولا تنبيه والله اعلم ان الله
 سمع لما اوصى به الموصي لقوله عليهم بتبديل المبدل وفعل الوصي فيما كان عليه الاول بالكسب والالتزام
 بالشر فمن خاف اي علم وهو مجاز والعلاقة بينهما ان الانسان لا يخاف شيئا حتى يعلم انه مما
 يخاف منه فهو من باب التعبير عن السبب بالسبب منه قوله تعالى لان يخافان لا يقيم احد
 الله اي يعلم من موصي جفا او ثما الجف المجاوزة من جنف يخف اذا جا وز قاله الفخاس وقيل
 الجف الميل قاله في الصحاح الكشاف ولا تم الظلم وقيل الجف الخطاء في الوصية ولا تم العمدة
 فاصح بيتهم اي اصلح ما وقع بين الورثة من الشقاق والاضطرار بسبب الوصية باطل ما كفيه
 ضرر ومخافة لما شرع الله واشبات ما هو حق كالوصية في قوابة لغير وارث والضمير في بينهم للبحر
 الى الورثة وان لم يتقدم لهم ذكره لانه قد عرفت انهم المرادون من السياق وقيل اجمع الى الموصي
 لهم وهم الابوان والقربان فلا اثم عليكم اي لا حرج عليكم في الصلح وان كان فيه تبديل لانه خيرا
 بخلافه الاول فانه ضيقات الله عقوبتكم من اصطلح وصيته بعد الجف والميل عن ابني
 عن رسول الله صلعم قال ان الرجل والمرأة ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرها الموت
 فيضاران في الوصية فيجب لهم النار الحد يثاخرجه ابو داود والترمذي ومعنى المضارة
 في الوصية ان لا يعض وينقص بعضها او يوصى لغير اهله باليخفيف في الوصية ونحوها يا ايها

الَّذِينَ آمَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى كَتَبَ وَالْخِلَافُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ أَنَّ
صَوْمَ رَمَضَانَ فَرِيضَةٌ اقْتَرَفَهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ وَالصِّيَامُ أَصْلُهُ فِي اللُّغَةِ الْأَمْسَاكُ
وَتَرَكُ التَّنْقِيلُ مِنْ جَالٍ إِلَى جَالٍ وَيُقَالُ لَصِمْتُ صَوْمًا لَأَنَّهُ أَمْسَاكٌ عَنِ الْكَلَامِ وَمِنْهُ إِذَا نَذَرْتَ
لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا كَيِّ امْسَاكَ عَنِ الْكَلَامِ وَهُوَ فِي الشَّرْحِ الْأَمْسَاكُ عَنِ الْمَفْطَرَاتِ مَعَ اقْتِرَانِ النِّيَّةِ بِهِ مِنْ
طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ وَفِي الْأَيَّةِ تَوْكِيدٌ لِلْحَكْمِ وَتَرْغِيبٌ فِي الْفِعْلِ وَتَطْيِيبٌ لِلنَّفْسِ كَمَا كَتَبَ عَلَى
الَّذِينَ آمَنُوا قِيلَ كَرِهَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَمْرُ مِنْ لَدُنِ آدَمَ إِلَى عَهْدِكُمْ وَلِلْمَعْنَى أَنَّ الصَّوْمَ عِبَادَةٌ قَدِيمَةٌ
مَا اخْتَلَفَ اللَّهُ أُمَّةً مِنْ اقْتِرَافِهَا عَلَيْهِمْ لَمْ يَفْرَضْهَا عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَكُمْ وَاخْتَلَفَ لِلْمُفْسِّرِينَ فِي وَجْهِ التَّشْبِيهِ
هُوَ قَبِيلٌ هُوَ قَدِيمٌ وَالصَّوْمُ وَوَقْتُهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى صَوْمَ رَمَضَانَ فَخَرَّجُوا
وَقِيلَ هُوَ الْوَجْرُ فَإِنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَى الْأُمَّةِ الصِّيَامَ وَقِيلَ هُوَ الصَّفْقَةُ إِذَا تَرَكَ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ نَهْجًا
فِي وَقْتٍ فَعَلَّ الْأَوَّلُ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ صَوْمَ رَمَضَانَ كَمَا كَتَبَهُ عَلَى الَّذِينَ قَبْلَهُمْ
وَعَلَى الثَّانِي أَنَّ اللَّهَ أَوْجَبَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الصِّيَامَ كَمَا أَوْجَبَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَعَلَى الثَّلَاثِ
أَنَّ اللَّهَ سَبَّحَ أَنَّهُ أَوْجَبَ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ الْأَمْسَاكَ عَنِ الْمَفْطَرَاتِ كَمَا أَوْجَبَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ
لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ الْمُرَادُ بِاللْتَقْوَى الْحَافِظَةَ عَلَيْهَا وَقِيلَ تَتَّقُونَ الْمَعَاصِيَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْعِبَادَةِ
لَأَنَّهَا تَكْسِرُ الشَّهْوَةَ وَتَضَعِفُ دَوَاعِيَ الْمَعَاصِيَ كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ جَنَّةٌ وَأَنَّهُ وَجَاءَ آيَاتُ مَا
مَعْدُ وَحَادِثُ أَيِّ مَعِينَاتٍ بَعْدَ مَعْلُومٍ وَمَقْدَرَاتٍ وَبِحَيْثُ لَنْ يَكُونَ فِي هَذَا الْجَمْعِ لَكُنْهُ مَجْمُوعٌ
الْقَوْلُ اشْتَرَا إِلَى تَقْلِيلِ الْأَيَّامِ أَيِّ قَلِيلَاتٍ يَعْنِي أَقَلَّ مِنْ أَرْبَعِينَ وَقِيلَ أَنَّهُ كَانَ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ
صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ رَاجِعًا وَصَوْمُ عَاشُورَاءَ ثُمَّ لَنُخِذَ ذَلِكَ بِفَرِيضَةِ صَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَوَّلُ مَا نُخِذَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ أَمْرُ الْقِبْلَةِ ثُمَّ الصَّوْمُ وَقِيلَ لَنْ الْمُرَادُ أَيَّامَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَعَلَى هَذَا
فَتَكُونُ الْأَيَّةُ غَيْرَ مَنْسُوخَةٍ وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي تَارِيخِهِ وَالطَّبْرَانِيُّ عَنِ دَعْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ عَلَى النَّصَارَى صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَمَرُّهُمْ بِكُمْ فَقَالُوا لَنْ شَفَاءُ اللَّهِ
لَتَرْبِيعِ عَشْرًا ثُمَّ كَانَ آخِرَ فَاكُلِ كَمَا فَوَجَّعَ فَوَهَّ فَقَالَ لَنْ شَفَاءُ اللَّهِ لَتَرْبِيعِ سَبْعَةٍ ثُمَّ كَانَ
عَلَيْهِمْ مَلَائِكَةٌ فَقَالَ مَا نَدَعُ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَيَّامٍ شَيْئًا كَتَمْتُمْهَا وَتَجْعَلُ صَوْمَنَا فِي الرَّبِيعِ
فَفَعَلْنَا نَصَارًا وَخَمْسُونَ يَوْمًا وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ عَاشُورَاءَ صِيَامًا فَلَمَّا

انزل رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر فمن كان حين حضوره وهو وجه الشخص فحرف
 منكراً كروياً ولو في اثناء اليوم بخلا والسفر فلا ينجح الفطر اذ اطراً في اثناء اليوم وهذا ليس
 التعبير يعلى في السفر دون المرض قيل للمريض حالتان ان كان لا يطبق الصوم كان الاطفاً
 عنمية وان كان يطبقه مع تضرره ومشقة كان رخصة وبهذا قال الجمهور او على سفر اي
 مستعلياً على السفر وممكناً منه بان كان متلبساً به وقت طلوع الفجر واختلف اهل العلم في السفر الليج
 للاطفاً فقليل مسافة قصر الصلوة والتحلات في قدرها معروفة وبه قال الجمهور وقال غيرهم
 بمقادير لا دليل عليها والحق ان ما صدق عليه سمي السفر فهو الذي يباح عنده الفطر وهكذا
 ما صدق عليه سمي المرض فهو الذي يباح عنده الفطر وقد وقع الاجماع على الفطر في سفر الطأ
 واختلفوا في الاسفار المباحة والحق ان الرخصة ثابتة فيه وكذا اختلفوا في سفر المعصية
فعدة من ايام اخرى فعلية عدة ما افطر من ايام اخر يصومها بدله واخر جمع آخر ثابت
 اخر يفتح الحاء او يجمع اخرى بمعنى اخرى ثابت اخر بكسر الحاء وفيه الوصف والعدل واختلف
 الفحاة في كيفية العدل فيه على اقوال والعدة فعلة من العدة وهو بمعنى المعد وداي ضليه
 عدة او فلك كعدة او فالواجب عدة من غير ايام مرضه وسفره وليس في الآية ما يدل على وجوب
 التابع في القضاء وعلى الذين لا يطيقون لكبر او مرض لا يرجي برؤه وقد اختلف اهل العلم
 في هذه الآية هل هي محكمة او منسوخة فقليل انها منسوخة وانما كانت رخصة عند ابتداء من
 الصيام لانه شق عليهم وكان من اطعم كل يوم مسكيناً ترك الصوم وهو يطبقه ثم نسخ ذلك وهو
 قول الجمهور وروي عن بعض اهل العلم انها لم تنسخ وانها رخصة للشيخ والعجائز خاصة اذا كانوا
 لا يطيقون الصيام لان مشقة وهذا يناسب قراءة التشديد اي يكلفونه والتاخير لهذه الآية
 عند الجمهور قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فداية طعام مسكين الفدية بالجاء
 وهو الفدية الذي يبذله الانسان بغير نفسه لتبصير وقع منه في عبادة ونحوها وقد اختلفوا
 في مقدار الفدية فقليل كل يوم صاع من غير البر ونصف صاع منه وقيل مد فقط اي من خلب
 قرب البلد وقال ابن عباس يعطى كل مسكين عشاًه ونحوها اي قدر ما ياكله في يومه وروي
 ان النبي من مالك ضعف عن الصوم ما قبل موته فصنع جفنة من تريد ودعا ثلثين مسكيناً

فاطعمهم عن ابن عباس بسند صحيح انه قال لام ولد له حامل ومريضت غنم له الذين لا يطبقون الصوم عليك الطعام لا قضاء عليك عن ابن عمران احد بناته ارسلت تسأله عن صوم رمضان وهي حامل قال تقطر وتطم كل يوم مسكينا وقد روي نحو هذا عن جماعة من التابعين ^{من تطوع} خير ^{الخير} قال ابن شهاب عنك من اذاد الاطعام مع الصوم وقال مجاهد عنك من اذاد في الاطعام على المد وقيل من اطعم مع المسكين مسكينا ^{الآخر وان تصوموا} اسيه ان صييا مكم خير ^{الخير} كذا يطبقون من الاطعام مع الفدية وكان هذا قبل النسخ وقيل معناه وان تصوموا في السفر والمريض غير الشاق وقيل هو خطاب مع الكافل ان اللفظ عام فرجوعه الى الكل اولى وهو الاصح وقد ورد في فضل الصوم احاديث كثيرة جدا ان ^{كثرت تعلمون ان الصوم خير لكم} قيل للمعنى اذا صمت جلدتم في الصوم من المعاني المورثة للخير والتقوى ولا رخصة لاحد من المكلفين في اقطاع رمضان بغير حذر ولا عذر المبيحة للفظ ثلثة اصدوا السفر والمريض والحيض والنفساها لها اذا فطر وانعليهم القضاء دون الكفارة والثاني كامل والمرضع اذا فطر على ولدها فطرنا وعليها القضاء والكفارة وبه قال الشافعي وذهب اهل الرأي الى ان الكفارة عليهم الثالث الشيخ الكبير والجنين الكبيرة والمريض الذي لا يجي بروه وعليهم الكفارة دون القضاء ^{تصح عليه ذلك شهره} عليه كذا صياحيه ^{تصح عليه ذلك شهره} وقيل ان يصوموا شهره ولاهل اللغة فيه قولان اشهرهما انه اسم لمدة الزمان الذي يكون مبداء الهلال ظاهرا الى ان يستترسمي بذلك شهره تحفي حاجته الناس اليه من المعاملات والثاني قال الزجاج انه اسم للهلال نفسه ^{وهو رمضان} علم لهذا الشهر الخصوص وهو من جنس مركب تركيبا اضافيا وكذا باقي اسماء الشهور وهو ممنوع من الصغر للعلية والزيادة وهو اخذ من رمضان الصائم بروض اخترق جوفه من شدة العطش والروضا معد وحاشة الحمر منه احد الثابت في الصحيح صلوة الا وبيان اذا وضعت الفصال اي حرقوا الروضا اجازها قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم جمع على رمضان ^{قوت} وادوا بها يقال انهم لم يقلوا اسما للشهور عن اللغة القديمة ^{قوت} هو بابا لا رخصة التخي فيها فاق هذا الشهر ايام الحمر يومين كذا وقيل انما سمي رمضان لانه يرمضون لذي نبي يحيي قوتها بالاحمال الصاكحة قال البارودي ان اسمه في الجاهلية ناتور وانما سوه بذلك لان كانه يتفقهم لشدة عليهم قد حققنا ذلك في كتابنا لقطعة الجعلان عامس الى معرفته حاجته الانسان فلا يرجع اليه قد اخرج ابو جابر وابو الشيخ وابن

والبيهقي في سنته عن ابي هريرة مرفوعا وموقفا لا تقولوا رمضان فان رمضان اسم من اسم الله تعالى ولكن قولوا شهر رمضان وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وآله قال من صام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ومن خبئه وثبت عنه انه قال من قام رمضان ايماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه وثبت عنه انه قال شهر اعيد لا يتقصان رمضان ذوا الحجة وقال اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة وهذا كله في الصحيح وثبت عنه في احاديث كثيرة غير هذه انه كان يقول رمضان يدرك الشهر مرة ورد في فضل رمضان احاديث كثيرة الذي انزل فيه القرآن اي ابتدى فيه انزاله وكان ذلك ليلة القدر قيل انزل فيه من اللوح المخفي في السماء الدنيا ثم كان ينزل به جبريل فجاء الى الارض وقيل انزل في شان القرآن وهذه الآية اعم من قوله تعالى اننا انزلناه في ليلة القدر وقوله اننا انزلناه في ليلة مباركة يعني ليلة القدر والقرآن اسم لكلام الله تعالى حلوه بما بين الالفين وهو مفعول للمقر وكالمشرب يسمى شراباً والمكتوب يسمى كتاباً وقيل هو مصدر قرأ تقرأ ومنه قوله تعالى قرآن الفجلى في قراءة الفجر وعن الشافعي انه قال للقرآن اسم وليس يهمني وليس هو من القراءة ولكن ما سمى لهذا الكتاب كالقراءة والانبيل فعمله هذا انه ليس مشتق وذهب اكثر من الى انه مشتق من القرأ وهو اجمع في قرأنا لانه يجمع السور والآيات بعضها الى بعض ويصح الاحكام والقصص والامثال والآيات الدالة على وحدانية الله تعالى وقيل في معنى الآية الذي ترك بفرض صيامه القرآن كما تقول هذه الاية الصلوة والزكوة ونحو ذلك روي هذا عن جاهد الضحاك وهو اختصار الحسن بن الفضل واخرج احمد وابن جرير ومحمد بن نصر وابن ابي حاتم والطبراني والبيهقي في الشعب عن ابي ثعلبة بن الاسقع ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال انزلت محضاً لاهير في اهل ليلة من رمضان وانزل الزبور في عشرة خلعت من رمضان وانزل الله القرآن لاربع وعشرين خلعت من رمضان واخرج ابو يعلى وابن مردويه عن جابر مثله لكنه قال انزل الزبور لاثني عشر و زاد وانزل التوراة لست خلون من رمضان وانزل الانجيل لثاني عشرة خلعت من رمضان وعن ابن عباس قال انه انزل ليلة القدر في رمضان في ليلة مباركة جملة واحدة ثم انزل بعد ذلك على مواقع الضمير رسلاً في الشهور والايام وعنه ما انزل القرآن جملة لاربع وعشرين من رمضان فوضع في بيت العرة في السماء الدنيا فجعل جبريل ينزل على رسول الله صلى الله عليه وآله وعنه انه قال ليلة القدر هي الليلة المباركة وهي في رمضان انزل القرآن جملة واحدة من

من الذكر البيت المعور فترتل به حميد بن خنيس في ثلث وعشرين سنة هدى للتاس اوجاديا
لهم من الضلال باحسانه وكبره من الهدى من عطفه على الخواص على العام اظها الشرف المعطوف بافواه
بالذكر لان القرآن يشتمل على حكمه ومنها جهة والبيانات تخص بالحكم منه قيل الهدى الاول الاحكام الاعتقادية
والهدى الثاني في الفرعية فهما متغايران والقرآن هو ما فرق بين الحق والباطل اية فصل
فمن شهد منكم الشهر هذا من انواع المجاز اللغوي وهو اطلاق اسم الكل على الجزء اطلق
الشهر وهو اسم للكل واذا جزء منه وقد فسر علي وابن عمران من شهد اول الشهر فليصمه
جميعه والمعنى ومن حضر ولو يكن في سفر بل كان مقيما فليصم فيه قل جماعة من السلف
والخلفان من ادركه شهر رمضان مقيما غير مسافر لزمه صيامه مسافر بعد ذلك لم
اقام واستدلوا بهذه الآية وقال الجمهور انه اذا سافر فافطر لان معنى الآية انه حضر الشهر
من اوله الى اخره لا اذا حضر بعضه وسافر فانه لا يتحتم عليه الا صوم ما حضره وهذا
هو الحق وعليه دلت الادلة الصحيحة من السنة وقد كان يخرج صلته في رمضان فيفطر
وقيل هي روية الطلال ولذلك قال النبي صلته صوم الرويته وافطر الرويته اخرجه الشيخان
ولا خلاف انه يصوم رمضان من أى اهللال ومن اخبر به فمقبول بخبره فيه خبر الواحد قال ابو ثور
وقيل خبر الجمع قاله مالك ومن كان مريضا او على سفر فعده من ايام آخر قد تقدم تفسيره
وانما كرره لان الله تعالى ذكره في الآية الاولى تحبير للمريض والمسافر والمقيم الصحيح فربما
بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فلما قصر على هذا الاحتمال ان يشتمل النسخ الجميع فاعاد
بعد ذكر النسخ الرخصة للمريض والمسافر ليعلم ان احكامه باق على ما كان عليه وقد اطال
بعضهم في بيان مسائل المرض والسفر في تفسير هذه الآية والامرضا هو يريد الله بكره
اليسر ولا يريد بكره العسر فلذلك اباح الفطر للمرضى والمرضى فيه ان هذا مقصد ومقاصد
الرب سبحانه ومراد من مراداته في جميع امور الدين ومنها قوله تعالى وما جعل عليكم في
الدين من حرج وقد ثبتت عن رسول الله صلى الله عليه واله لا تعسروا وبشروا ولا تنفروا وهو في
الصحيح واليسر السهل الذي لا عسر فيه عن ابن عباس قال اليسر الاقطار في السفر والصوم
في السفر ولا تكملوا العدة قال في الكشاف حلة الامر بمراجعة العدة عن الربيع قال حدث

رمضان وقال الضحاك عرفة ما افطر الربيع في السفر وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
صوموا الربوية وافطروا الربوية فان غم حليكم فاكلوا العدة ثلثين يوماً وتكبيراً والله علة
لما علم من كيفية القضاء والخروج عن عهدة الفطر والبراد بالتكبير هنا هو قول القائل لله أكبر
قال اجمهون ومعناه المحض على التكبير في آخر رمضان وقد وقع اختلاف في وقته فروي
عن بعض السلف أنهم كانوا يكبرون ليلة الفطر وقيل اذا رآوا هلال شوال كبروا الى انقضد
الخطبة وقيل الى خروج الامام وقيل هو التكبير يوم الفطر قال مالك هو من حين يخرج من جادة الى ان
يخرج الامام وبه قال الشافعي وقال ابو حنيفة يكبر في الاضحية ولا يكبر في الفطر عن ابن مسعود انه
كان يكبر الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد وعن ابن عباس انه
كان يكبر الله أكبر الله أكبر لا اله الا الله والله أكبر الله أكبر والله الحمد الله أكبر على ما هداانا
وعنه قال حق على الصائمين اذا افطروا في شهر شوال ان يكبر والله حتى يفرغوا من عيدهم
لان الله تعالى يقول وتكبروا لله على ما هداكم ابي ربه كما الى طاعته والى ما يرضى به عنكم
قيل على هذا على بابها من الاستعلاء كانه قيل وتكبروا لله حامدين على ما هداكم الله عز وجل
الثاني انها بمعنى الام العلة والاول والآخر في الجاز في المحرف ضعيف وما في ما هداكم مصدرية ابي
على هدايته اياكم او موصولة بمعنى الذي وفيه بعد ولعلكم تشكرون الله على نعمه وقد
تقدم تفسيره وهو صلة التخييض التيسير قاله في الكشف هذا نوع من اللف لطيف المسالك لا
يكاد يفتقر الى تبينه الا التقادم من علماء البيان اذا سألك عبداً في عني يحتفل ان يكون
السؤال عن القرب البعد كما يدل عليه قوله قائلاً قريباً يحتفل ان يكون السؤال عن اجابة
الرد كما يدل على ذلك قوله اجيب نحو قوله الاجاب ويحتفل ان السؤال عما هو اعم من ذلك هذا هو الظاهر
مع قطع النظر عن السبب الذي اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه بطريق الصلة
بن حكيم عن رجل من الانصار عن ابيه عن جده قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اقرب ربنا فنناجيه ام بعيد فنناديه فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت هذه الآية واخرج عبد الرزاق
وابن جرير عن الحسن قال سأل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ابن ربنا فانزل الله هذه الآية واخرج ابن مردويه
عن انس انه سأل اعرابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ابن ربنا فقلت وعن ابن عباس قال قال يهود المدينة

يا محمد صلّم كيف يسمع ربنا أذعنا وانت تزعم ان بيننا وبين السماء خمسة آفة حاتم وان خلط كل
 سماء مثل ذلك فترت هذه الآية وقيل انهم سألوه في اي ساحة تدعون بنا فتركت والقربيل
 بالاجابة وقيل بالعلم وقيل بالانعام وقال في الكشاف انه تمثيل بحاله في سهولة اجابته بلجأه
 وسرعة الفجاحة حاجة من سأله لمن قرب مكانه فاذا دعى سرعت تلبية قيل والقربيل متعارة
 تبعية تمثيلية والافوهو متعال عن القربيل الحسي تعاليه عن المكان ونظيره وفن اقرب اليه من جبل
 الوريد قاله الكرخي والحونان القربيل من الصفات تؤمن به وفره على ما جاء ولا ناول ولا سطر
 وعن ابي موسى الاشعري قال لما غزا رسول الله صلّى الله عليه واله وسلم خيبر اذ قال توجه الى
 خيبر اشرقت الناس على واد فرغوا اصواتهم بالتكبير لله اكبر لا اله الا الله فقال رسول الله
 صلّم ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكروا تكبروا انكروا تكبروا سمعوا بصيرا
 قريبا وهو معكم اخرجه البخاري ومسلم ومعنى اربعوا ارفعوا ايها وقيل مسكوا عن الجهر فانه
 قريب يسمع دعاء كما اوجب دعوة الداع اذا دعاه معنى الاجابة هو معنى ما في قوله تعالى ادعوني
 استجب لكم وقيل معناه اقبل عبادة من عبدني بالدعاء لما ثبت عند صلّم من ان الدعاء هو العباد
 كما خرج ابو داود وغيره من حديث النعمان بن بشير والظاهر ان الاجابة هنا هي اقية على معناها
 اللغوي وكون الدعاء من العبادة لا يستلزم ان الاجابة هي القبول للدعاء اي جعل عبادة
 متقبلة فالاجابة امر اخر غير قبول هذه العبادة والمراد ان الله سبحانه يسمي ما يشاء وكيف يشاء
 فقد يحصل المطلب تشريفا وقد يحصل بعيدا وقد يقع عن الداعي من البلاء ما لا يعلم بسبب عا
 وهذا مقيد بعدم اعتدال الداعي في دعائه كما في قوله سبحانه ادعوا ربكم تضرعا وخفية
 انه لا يحب المعتدين ومن الاعتداء ان يطلب ما لا يستحقه ولا يصلح له كمن يطلب منزلة
 في الجنة من اذية لمنزلة الانبياء ما فوقها وقد ثبت في الصحيحين من حديث ابي سعيد ان النبي صلّم
 قال ما من مسلم يدعوا الله بدعوة ليس فيها اثم ولا طيبة رحم الا اعطاه الله بها احدى ثلث
 خصال اما ان يجعل له دعوته واما ان يدخله في الاخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثلها او
 ثبت في الصحيحين ايضا من حديث ابي هريرة ان رسول الله صلّم قال يستجاب لاحدكم ما لم يطلبه
 فلم يستجب له فليس يستجاب اي كما اجبتهم اذا دعوني فليس يستجيبوا اي فيما دعوتهم اليه من الايمان

ما دللنا على ذلك وقيل معناه انهم يطلبون اجابة الله سبحانه له انهم باستجابتهم له اي القيام
 بما امرهم به والترحموا انفسهم عنه وقال مجاهد اي فليطيعوني ولا تجابوا في اللغة الطاعة
 من العبد والاتباع والعطاء من الله و كَيْفَ مَوَدَّيْ الْاَلَامِ فِيهِ لِلْاَمْرِ كَمَا فِيمَا قِيَامَايَ وليد وَمَوْعِدًا
 الايمان لعلمهم برشد ون اي يهتدون قاله ربيع بن انس والرشد خلاف الغي قال الهروي
 الرشد والرشد والرشد والهدى والاستقامة ومنه هذه الآية وقد ورد في فضل الدعاء
 وادابها احاديث كثيرة ذكرها اهل التفسير وهي في الصحاح والسنن لا يطول بذكرها اجل
لَكُمْ لِيَاكُمُ الصِّيَامُ الرَّقْدُ الى لِيَاكُمُ فِيهِ دَلَالَةٌ على ان هذا الذي احله الله كان حراما عليهم
 وهكذا كان كما يفيد السبب لنزول الآية فقد اخرج البخاري وابوداود والنسائي وغيرهم
 عن البراء بن عازب قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كان الرجل صائما
 فحضر الاضطر فنام قبل ان يفطرا لم ياكل ليلته ولا يومه حتى يمسي وان قيس بن صرمة الاضطر
 كان صائما فكانه يومه ذلك يعمل في ارضه فلما حضر الاضطر افاق امرأته فقال هل عندكم
 طعام قالت لا ولكن انطلق فاطلب لك فغلبته عينه فنام وجاءت امرأته فلما رأتها قائما
 قالت خيبة لك انمت فلما انتصف النهار غشي عليه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وآله هذه الآية الى
 قوله من الغر ففرحوا بها فحاشد يدا والرفث كناية عن الجماع قال الزجاج الرفث كلمة جامعة لكل
 ما يريد الرجل من امرأته وكذا قال الازهري وقيل الرفث اصله قول الفحش رفته وارفثا ذكركم
 بالقيح وليس هو المراد هنا وعكس الرفث بال تضمينه معنى الافضاء هُنَّ لِيَاكُنَّ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاكُنَّ
 لهن لتعلم لما قبله وجعل النساء لباسا للرجال والرجال لباسا لهن لا متزاج كل واحد منهما
 بالآخر عند الجماع كالتزاج الذي يكون بين الثور وبلابه قال ابو عبيدة وغيره ويقال للمرأة
 لباس وفراس واذا روقيل اما جعل كل واحد منهما لباسا للآخر لانه يستتر عند الجماع عن
 اعين الناس وعن ابن عباس هن سكن لكم وانتم سكن لهن قيل لا يسكن شيء الى شيء كسكون
 احدى الزوجين الى الآخر وقال اللخول والتغشي الافضاء والباشرة والرفث والمرس هذا
 الجماع غير ان الله محي كروي يكتفى بما شاء عما شاء وقد روى في سبب نزول هذه الآية احاديث عن
 جماعة من الصحابة نفيها قاله البراء علم الله انكم لو كنتم تفتنون انفسكم اي تخونونها باللباس

في ليالي الصوم يقال خان واختان بمعنى وهما من الخيانة قلل القتيبي اصل الخيانة ان يؤمن
 الرجل على شيء فلا يؤدى الامانة فيه انتهى وانما سماهم خائنين لان خسر ذلك عائد
 عليهم فتأب عليهم محتمل معنيين احدهما قبول التوبة من خيانتهم لانفسهم والاخر التخفيف
 عنهم بالرخصة والاباحة كقوله علمان لن تخصصه فتأب عليهم يعني خفف عنكم وكقوله فمن لم
 يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله يعني تخفيفاً وهكذا قوله وعفا عنكم محتمل العفو
 من الذنب ويحتمل التوسعة والتسهيل قالان قال ابو البقا الان حقيقة الوقت الذي انت فيه
 وقد يقع على الماضي القريب منك وعلى المستقبل القريب تنزيلاً للقريب منزلة الحاضر وهو
 المراد هنا وقد تقدم الكلام على الان باشروهن اي جامعوهن فهو حلال لكم في ليالي الصو
 وسميت الجامعة مباشرة لتلاصق بشرة كل واحد بصاحبه قبل هذا الامر والثلاثة بعدة الابدان
 وابتغوا ما كتب الله لكم تأكيداً لقبوله واتأسيس والثاني اولى اي ابتغوا بما شرع فسألكم
 حصول ما هو معظم المقصود من النكاح وهو حصول النسل والولد وقيل المراد ابتغوا القران
 بما ابيح لكم فيه قال الزجاج وغيره وقيل ابتغوا الرخصة والتوسعة وقيل ابتغوا ما كتب لكم من الامور
 والزوجات وقيل ابتغوا ليلة القدر وقيل غير ذلك مما لا يفيد النظم القرآني ولا دل عليه
 دليل اخر وفر الحسن البصري واتبعوا بالكعين المهمة من الاتباع وكلموا واشتروا حتى يتبين
 لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر هو تشبيه للنع والمراد هنا بالخيط الابيض هو
 المعترض في الافق الذي هو كذنب السرحان فانه الفجر الكذاب الذي لا يحمل شيئاً ولا يحومه
 والمراد بالخيط الاسود سواد الليل والتميين ان يمتاز احد هما عن الاخر وذلك لا يكون الا
 عند دخول وقت الفجر اخراج البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد قال كان رجال اذا
 ارادوا الصوم ربط احد هم في رجله الخيط الابيض والخيط الاسود فلا يزال يأكل ويشرب
 حتى يتبين له رويتهما فانزل الله من الفجر فعلوا انه يعنى الليل من النهار وفي الصحيحين وغيرهما
 عن عدي بن حاتم انه جعل تحت وسادة خيطين ابيض واسود جعل ينظر اليهما فلا يتبين له
 الابيض من الاسود فعدي على رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاخبره فقال ان وسادك
 اذ العريض اما كذلك يا منس النهار من سواد الليل وفي رواية في البخاري وغيره انه قال له انا لعريض

الفقهاء في رواية سعد بن حمير وابن ابي حاتم انه سخط منه قيل من الاولى لابناء الغاية والثانية
 للبيان قاله السيوطي وقال الزعزعي وغيره الثانية للتبعض اي حال كون الخط لا يبض بعضا من الفجر
 ثم كثر في الصيام على الليل امر وهو الوجوب وهو يتناول كل الصيام وقال للشافعية انما ورد
 هذا في بيان احكام صور الفرض ويدل على اباحة الفطر من النقل حديث عائشة في مسلم وفيه
 اهدى لنا حيس قال رنيه فلقد اصححت صائما فاكل وقيل للوجوب فيهما وفي الآية التصريح بان
 للصوم غاية هي الليل فعندما قبل الليل من المشرق وادبار النهار من المغرب يفطر الصائمون
 محل لاكل والشرب غيرهما ولا تباشر وهن قيل المراد بالباشرة هنا الجماع وقيل شمل القبيل
 واللس اذا كانا بشهوة لا اذا كانا بغير شهوة فهما جائزان كما قاله عطاء والشافعي ابن المنذر
 وغيرهم وعلى هذا يحمل ما حكاه ابن عبد البر من الاجماع على ان المعتكف لا يباشر ولا يقبل ابتوك
 هذه الحكاية للاجماع مقيدة بان يكون بشهوة وانتم عما كنون في المساجد الاعتكاف
 في اللغة الملازمة يقال عكف على الشيء اذا لازمه ولما كان المعتكف يلازم المسجد قيل لعكف
 في المسجد ومعتكف فيه لانه يجلس نفسه لهذه العبادة في المسجد والاعتكاف في الشرع
 ملازمة تطاعة مخصوصة على شرط مخصوص وقد وقع الاجماع على انه ليس بواجب على انه
 لا يكون الا في المسجد بين سبحانه في هذه الآية ان الجماع يحرم على المعتكف في النهار والليل حتى
 يخرج من اعتكافه وللاعتكاف احكام مستوفاة في كتب الفقه وشروح الحد يث تلك حد ود
 الله ولا تقر بوجها اي هذه الاحكام حد ود الله واصل الحد المنع ومنه سمي الهوادج السجكان
 حداد وسميت الايام والنواهي حد ود الله لانها تمنع ان يدخل فيها ما ليس منها وان يخرج
 عنها ما هو منها ومن ذلك سميت الحد و حد ود لانها تمنع اصحابها من العود ومعنى النبي عن
 قربانها النبي عن تعديها بالتحكفة لها وقيل ان حد ود الله هي محارمه فقط ومنها الباشرة
 من المعتكف والافطار في رمضان لغير عذر وغير ذلك مما سبق النبي عنه ومعنى النبي عن قربانها
 على هذا واضح وقيل حد ود الله فرائض الله وقيل المقادير التي قدرها ومنع من عكفها
 كذلك بين الله اياته للناس لعلمهم يتقون اي كما بين لكم هذه الحد ودين لكم معالم
 دينه واحكام شريعته والعلامات الهادية الى الحق ولا تكونوا كقوم الكافرين كما بطل هذا

يعلم جميع الامنة وجميع الاموال لا يخفى عن ذلك الاما ورد دليل الشرع بأنه يجوز اخذها فان اخذ
 بالحق لا بالباطل وما كولى بالكل لا بالاثم وان كان صاحبه كادها كقتضا ما الدين اذا امتنع منه
 من هو عليه وتسليم ما اوجبه الله من الزكوة ونحوها ونفقة من اوجب للشرع نفقته والحاصل
 ان ما لم يوجبه الشرع اخذه من مال كة فهو ما كولى بالباطل وان طابت به نفس مال كة كمهتر
 البغي وحلوان الكاهن وثمر الخمر والملاهي واجرة المغني والتمار والرشوة في الحكم وشهادة الزور
 ونحوها في الودعية والامانة والاكل بطريق التمدي والنهب والغصب والباطل في اللغة
 الازهبا لزانل والمعنى بالسبب لباطل ومبطلين او متلبسين بالباطل عن ابن عباس قال هذا
 في الرجل يكون عليه مال فليس عليه بينة فيجهد المال ويخاضع للحكام وهو يعرف ان
 الحق عليه وقال مجاهد معناها لا تحاد وانك تعلم انك ظالم وتند لو اوجها الى الحكم مجزوم
 عطف على تاكول فهو من جملة المنهي عندي لانفقوا الاموال التي فيها الحكومات الى الحكام
 يقال ادلى الرجل مجتة او بلا صرا الذي يرجو النجاح به تشبيها بالذي يرسل الدلو في البئر يقال
 ادلى دلو ارشاه والمعنى انك لا تجتمع بين اكل الاموال بالباطل وبين الادلاء بها الى الحكام
 بالكبح الباطلة والمعنى لا تسرعوا بخصوصية في الاموال الى الحكام لم يعينكم على ابطال حق او تحقيق
 باطل واما الاسراع بها لتحقيق الحق فليس مذموما وفي هذه الآية دليل ان حكم الحاكم لا يحل
 الحرام ولا يجرم الحلال من غير فرق بين الاموال والفروج فمن حكم له القاضي بشي مستندا
 في حكمه الى شهادة زورا وبين فاجرة فلا يحل له اكله فان ذلك من اكل اموال الناس بالباطل
 وهكذا اذا ارشاه الحاكم حكم له بغير الحق فانه من اكل اموال الناس بالباطل ولا خلاف بين أهل
 العلم ان حكم الحاكم لا يحل الحرام ولا يجرم الحلال وقد روي عن ابي حنيفة ما يكفي ذلك وهو
 مره وركبته اذ الله تعالى وسنة رسوله صلى كما في حديث ام سلمة قالت قال رسول الله صلى
 انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحق بجمته من بعض ناقض لك على نحو ما اسمع من قضيت
 له من حق اخيه بشي فانه ياخذها فانما اقطع له قطعة من النار وهو في الصحيحين وغيرهما وقيل معناه
 لا تاكولوا المال بالباطل وتنسبوه الى الحكم والاول اولى وكان شريح القاضي يقول اني لا قضك
 واني لا طنك ظالما ولكن لا يسعني الا ان اقضى بما يحض في من البينة وان قضائي لا يحل للوكراء

إِنَّمَا أَفْرَقْنَا مِنْ أَصْلِ النَّاسِ بِالْأَثَرِ قِطْعَةً أَوْ جِزْءًا وَطَائِفَةٌ فَعَبَّرَ بِالْفَرِيقِ
 عَنْ ذَلِكَ وَأَصْلُ الْفَرِيقِ الْقِطْعَةُ مِنَ الْعِلْمِ تَشْدَدُ عَنْ مَعْظَمِهَا وَقِيلَ فِي الْكَلَامِ تَقْدِيرٌ وَتَأْخِيرٌ
 وَالتَّعْدِيرُ بِلْتَا كَلِمَاتٍ أَوْ مَوَالٍ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِإِلَاقَتِهِمْ وَسُمِّيَ الظُّلْمَ وَالْعَدْوَانَ إِنَّمَا بَاعْتِبَارَ تَعْلُقِهِ
 بِفَاعِلِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَيُّ بِالْيَمِينِ الْكَاذِبَةُ وَقِيلَ بِشَهَادَةِ الزُّورِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَيُّ حَالٍ كُنْتُمْ
 عَالِمِينَ أَنْتُمْ عَلَى الْبَاطِلِ وَإِنْ ذَلِكَ بَاطِلٌ لَيْسَ مِنْ أَحَقِّ فِي شَيْءٍ وَهَذَا أَشَدُّ لِعَقَابِهِمْ وَأَعْظَمُ لِجُرْمِهِمْ
 يَسْتَلْقُونَكَ عَنْ الْأَهْلَاءِ أَيُّ عَنْ فَائِدَةِ اخْتِلَافِهَا لِانْخِلَافِ السُّؤَالِ عَنْ ذَاتِهَا غَيْرَ مُفِيدٍ وَقَدْ أَخْرَجَ
 ابْنُ عَسَاكَرٍ سِنْدَ ضَعِيفٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ تَزَلَّتْ فِي مَعَادِينَ حَبِلٌ وَتُعَلَّبَةُ بِنُ عَمْتَةَ وَ
 هُمَا جِرْلَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ يَارَسُولَ اللَّهِ مَا بَالُ الْهَلَالِ يَبْدُو وَيَطْلَعُ دَقِيقًا مِثْلَ الْخَيْطِ
 ثُمَّ يَزِيدُ حَتَّى يَعْظُمَ وَيَسْتَوِي ثُمَّ لَا يَزَالُ يَنْقُصُ وَيَبْقَى حَتَّى يَعُودَ كَمَا كَانَ لَا يَكُونُ عَلَى حَالٍ وَاحِدٍ
 فَتَزَلَّتْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ فِي حُلِّ دِينِهِمْ وَلِصُومِهِمْ وَلِغَطْرِهِمْ وَأَرْقَاتِ حَجَبِهِمْ وَأَجَاثِرِهِمْ
 وَأَوْقَاتِ الْحَيْضِ وَعُدَدِ نِسَائِهِمْ وَالتَّشْرُوطَاتِي إِلَى أَجْلِ وَلِهَذَا خَالَفَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الشَّمْسِ النَّزْهِي
 دَائِمَةً عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ وَالْأَهْلَةُ جَمْعُ هَلَالٍ وَجَمْعُهَا بِاعْتِبَارِ هَلَالِ كُلِّ شَهْرٍ وَكُلِّ لَيْلَةٍ تَنْزِيلًا
 لِاخْتِلَافِ الْأَوْقَاتِ مِنْزِلَةً اخْتِلَافِ اللَّذَاتِ الْهَلَالِ السُّمِّيُّ يَبْدُو فِي أَوَّلِ الشَّهْرِ وَفِي آخِرِهِ قَالَ
 الْأَصْمَعِيُّ هُوَ هَلَالٌ حَتَّى يَسْتَدِيرَ وَقِيلَ هُوَ هَلَالٌ حَتَّى يَنْبَرِضَ وَهُوَ السَّمَاءُ وَذَلِكَ لَيْلَةُ السَّابِعِ
 وَأَمَّا قِيلُ لَهُ هَلَالٌ لِأَنَّ النَّاسَ يَرْفَعُونَ أَصْوَاتَهُمْ بِالْأَخْبَارِ عَنْهُ عِنْدَ رَيْتِهِ وَصَلَتْهُمُ
 الصَّبِي إِذَا صَاحَ وَاسْتَهْلَ وَجْهَهُ وَتَهَلَّلَ إِذَا ظَهَرَ فِيهِ السَّرُورُ وَالْهَلَالُ فِي الْحَقِيقَةِ وَاحِدٌ وَجَمْعُهُ
 بِاعْتِبَارِ وَقَاتِهِ وَاخْتِلَافِهِ فِي ذَاتِهِ وَاخْتِلَافِ أَهْلِ اللُّغَةِ إِلَى مَتَى يُسَمَّى هَلَالًا فَتَقَالُ الْجُمُورُ لِلْيَلِينِ
 وَقِيلَ ثَلَاثَتُهُمْ يَكُونُ قَمْرًا وَقَالَ ابُو الْهَيْثَمِ ثَلَاثَتُهُمْ يَكُونُ أَوَّلَ الشَّهْرِ وَالْيَلِينِ مِنْ آخِرِهِ وَمَا
 بَيْنَهُمَا قَمْرٌ قُلُّ هِيَ مَوَاقِيتُ الَّذِي قَرَّرَهُ ابُو السَّعُودِ وَالتَّخَاذُنُ أَنْ الْجُمُورَ ابْنُ مَطَّابٍ لِلسُّؤَالِ فِي
 الْآيَةِ بَيَانٌ وَجِهَةٌ حَكِيمَةٌ فِي زِيَادَةِ الْهَلَالِ وَنَقْضَانِهِ وَإِنْ ذَلِكَ لِأَجْلِ بَيَانِ الْمَوَاقِيتِ الَّتِي بَوَقَّتْ
 النَّاسَ عِبَادَاتِهِمْ وَمَعَامَلَاتِهِمْ بِهَا كَالصُّومِ وَالغَطْرِ وَالْحَجِّ وَمُدَّةِ الْحَجْلِ وَالْعُدَّةِ وَالْأَجَامَاتِ وَ
 الْإِيمَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابِ قِيلَ هُوَ جَوَابٌ بِغَيْرِ
 مَا سَأَلَ عَنْهُ تَبَيُّهُنَّ أَعْلَمُ أَنَّ الْأَوَّلِي لَمْ يَمُنَّ أَنْ يَسْأَلُوا عَنْ هَذَا الْجَابِ لِأَنَّ سَبَبَ الْاِخْتِلَافِ فَيُؤَمِّنُ

من قبيل المغيبات التي لا غرض للكلف في معرفتها ولا يليق ان تبين والمعاقبت جمع الميقات هو
الوقت والفرق بين الوقت وبين المدة والزمان ان المدة المطلقة امتداد حركة الفلك من مبدأها
الى منتهاها والزمان مدة منقسمة الى الماضي والحال والمستقبل والوقت الزمان المفروض لا يمر
وكل ما جاء في القرآن من السؤال لجيب عنه بقل بلا فاء الا في طه ويسئلونك عن الجبال فقل
لان الجواب في الجميع كان بعد وقوع السؤال وفي طه كان قبله اذ تقديره ان سئلت عن الجبال
فقل للثايبس اي لا غرض اضمهم الدينوية والدينية كما اشكر لذلك بتعداد الامثلة اخلا اهله ^{البيت}
مواقيت لذوات الناس والنج عطف على الناس اي يعلم بها وقته فلوا استمرت على حاله لم يعرف
ذلك قال سيديويه الحج بالفتح كالرد والشد وبالكسر كالذكر مصدران بمعنى قيل بالفتح مصدر
وبالكسر الاسم وانما افرده سبحانه الحج بالذكر لانه مما يحتاج فيه الى معرفة الوقت ولا يعرفه
الناس عن وقته ولعظم المشقة على من التبس عليه وقت مناسكه واخطاء وقتها او وقت بعضها
وقد جعل بعض علماء المعاني هذه الجواب اعني قوله قل هي مواقيت من الاسلوب المحكي كما نقل
وهو تلقى الخطاب بغير ما يقرب تبين اعلم انه الاولى بالقصد ووجه ذلك انهم سألوا عن اجرام
الاهله باعتبار زيادتها ونقصانها فاجيبوا بالحكمة التي كانت تلك الزيادة والنقصان لاجلها
لكون ذلك اولي بان يقصد السائل واحق بان يتطلع لعله وليس الير بان تاتوا البيوت من
ظهورها ولكن الير من انفي واتوا البيوت من ابوابها وجه اتصال هذا بالسؤال عن الاهله
والجواب بانها مواقيت للناس والحج ان انصار كانوا اذا حجوا لا يدخلون من ابواب بيوتهم
اذا رجع احدهم الى بيته بعد احرامه قبل تمام حجه لانهم يعتقدون ان الحجر لا يجوز ان
يجول بيته وبين السماء حائل فكانوا يتسنون ظهور بيوتهم وقد ورد هذا المعنى عن جماعة
الصحابة والتابعين وقال ابو عبيدة ان هذا من ضرر الغنل والمعنى ليس البرهان تسالوا الجبال
ولكن البر التقوى واسألوا العلماء كما تقول ائتيت الامر من بابها وقيل هو مثل في جماع النساء
وانهم امروا باتيانهن في القبل لان الدر وقيل غير ذلك والبيوت جمع بيت وقوى بضم الباء و
كسها واتقوا الله لعلمكم نطفحون قد تقدم تفسير التقوى والفلاح وقاتلوا في سبيل الله
لاخلاف بين اهل العلم ان القتال كان ممنوعا قبل الهجرة لقوله فاعف عنهم واصفر وقتوا واهجر

هي اجميلا وقوله لست عليهم بصيطر وقوله اذ فع بالتني هي احسن ونحو ذلك مما نزل بمكة
 فلما هاجر الى المدينة امره الله سبحانه بالقتال ونزلت هذه الآية قال ابو العالية انها اول آية
 نزلت في القتال بالمدينة فلما نزلت كان رسول الله صلعم يقا تل من قاتله ويكف عن كف عنه
 حتى نزلت سورة براءة وقيل اول ما نزل قوله تعالى اذ ن يقا تلون بانهم ظلموا حتى نزل
 قوله تعالى اقاتلوا المشركين وقوله تعالى وقاتلوا المشركين كافة قيل انه نسخ بها سبعون آية
 والمعنى فالتوا في طاعة الله وطلب رضوانه عن موسى الاستعري قال سنن رسول الله صلعم عن
 الرجل يقا تل شجاعة ويقا تل حمية ويقا تل رياء أي ذلك في سبيل الله فقال رسول الله صلعم من
 قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله الَّذِينَ يَقَاتِلُونَ نَكْرًا قال جماعة من السلف المراد
 بهذا من عد النساء والصبيان والشيوخ والرمي والرهبان والحجابين والمكافين ونحوهم
 وجعلوا هذه الآية محكمة غير منسوخة ولا تعدد والمراد بالاعتداء عند أهل القول الاول هو مقاتلة
 من لم يقا تل من الطوائف الكفرية والمراد به على القول الثاني مجاوزة قتل من يستحق القتل
 الى قتل من لا يستحقه ممن تقدم ذكره قال ابن عباس اي لا تقتلوا النساء والصبيان والشيوخ
 ولا من القى السلم وكف يده فان علمت فقد اعتدتم وقال عمر بن عبد العزيز ان هذه الآية في
 النساء والذرية ان الله لا يحب المعتدين أي لا يريد بهم التحريم بريدة قال كان رسول
 الله صلعم اذا امر امير على جيش وسرية او صاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين
 خيرا ثم قال اغزوا با الله في سبيل الله فأتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغنوا ولا تقتلوا
 وليدا ولا تعتدوا واخرجه مسلم وَاتَّقُوا حَيْثُ تَقِفْتُمْ هم يقال ثقف ثقفا و ثقف ثقفا
 رجل ثقيف اذا كان محكما لما يتناوله من الامور قال في الكشاف والتثقف وجود على وجه
 الاخذ والغلبة ومنه رجل ثقف سريع الاخذ لا قرانه انتهى قال ابو السعج اصل الثقف في
 في ادراك الشيء علما او عملا وفيه معنى الغلبة قال ابن جرير الخطاب للمهاجرين والضير لكفا
 قر يش انتهى والمعنى واقتلوا هر حيث وجد قومه وادركوه في الحلال والحرم وان لم يبتدوكم و
 تحقيق القول فيه ان الله تعالى امر بالجهاد في الآية الاولى بشي طاعة الملك كما ر على القتال
 وفي هذه الآية امر بالجهاد معهم سواء قاتلوا ولم يقا تلوا واستثنى منه المقاتلة عند

المسجد الحرام واخرجهوه من حيث اخرجوكم اي اخرجوهم من مكة وقد امتثل رسول الله
 صلواصربه فاخرج من مكة من لم يسلم عند ان فتحها الله عليه والفتنة اشد من القتل
 اي الفتنة التي اراد ان يفتنكم بها وهي رجوعكم الى الكفر اشد من القتل وقيل المراد بالفتنة
 المحنة التي تنزل بالانسان في نفسه واهله او ماله وعرضه وقيل المراد بالفتنة الشرك الذي
 عليه المشركون لانهم كانوا يستعظون القتل في الحرم فاخبرهم الله ان الشرك الذي هم عليه اشد
 مما يستعظون به وقيل المراد فتنهم اياكم بصدكم عن المسجد الحرام اشد من قتلكم اياهم في الحرم او ان
 قتالهم اياكم ان قتلوكم والظاهر ان المراد الفتنة في الدين باي سديكان وعلى اي صورة تفق
 فانها اشد من القتل لانه يودي الى الخلود في النار والقتل ليس كذلك ولذا جعل اشد منه
 ولا نقا تلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه اختلف اهل العلم في ذلك فذهب طائفة
 الى انها محكمة وانه لا يجوز القتل في الحرم الا بعد ان يتعدى متعد بالقتال فيه فان يجوز
 دفعه بالقتال له وهذا هو الحق وقالت طائفة ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى
 فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ويحاجب عن هذا الاستدلال بان الجمع ممكن هنا بيناء
 العام على الخاص فيقتل المشرك حيث وجد الا بالحرم وما يؤيد ذلك قوله صلوا انها الرقتل
 لاحد قبله وانما احلت في ساعة من فهار وهو في الصحيح وقد احتج القائلون بالنسخ بقتله صلوا
 لانه خطل وهو متعلق باستار الكعبة ويحاجب عنه بانه وقع في تلك الساعة التي احل الله لرسوله
 صلوا ان قاتلوكم اي في المسجد الحرام هذا مفهوم الغاية فاقتلوهم اي قاتلوهم لذلك
 اي القتل والاطراح جزاء الكافرين مطلقا بان يفعل بهم مثل ما فعلوا بغيرهم فنبت بهذا
 تحريم القتال في الحرم لان يقاتلو ايقا تلو او يكون دفعا لهم فان اشتموا عن قتلكم وعن
 الكفر وخطوا في الاسلام فان الله عفو لما سلف تحيم بعباده حيث لم يعاجلهم بالعقوبة
 وقاتلوهم فيه الامر بمقاتلة المشركين ولو في الحرم وان لم يبتدوكم بالقتال وهذا هو الذي
 استقر عليه الحكم الا ان حتى اي الى غيبة هي ان لا تكون فتنة ويكون الدين لله وهو الذي
 في الاسلام والخروج عن سائر الاديان المخالفة له فمن دخل في الاسلام واقبل عن الشرك لم يحل
 قتاله قيل المراد بالفتنة هنا الشرك والظاهر انها الفتنة في الدين على عمومها كما سكت

قَوْلَانِ أَيْ عَنِ الْمُتَقَاتِلِ وَقِيلَ عَنِ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ فَالْأَعْدَاءُ وَإِنَّ الْأَعْدَاءَ الظَّالِمِينَ أَيْ لَا
 تَطْلَعُ عَلَى الْأَعْدَاءِ أَي لَا تَعْتَدُ عَلَى الْأَعْلَى مِنْ ظِلْمٍ وَهُوَ مَنْ لَمْ يَنْتَهَ عَنِ الْقِتْنَةِ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْأَسْلَامِ
 وَإِنَّمَا سُمِّيَ حِزْبًا الظَّالِمِينَ حِينَئِذٍ أَمَا شَأْنُ كَلِمَةِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا وَقَوْلُهُ فَمَنْ
 اعْتَدَى عَلَيْكَ فَاعْتَدْ وَعَلَيْهِ وَسُمِّيَ الْكَافِرَ ظَالِمًا لِوَضْعِهِ الْعِبَادَةِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ وَأَوَّلُهَا هُنَا
 بِمَعْنَى الْغَيْبِ لِثَلَاثِينَ وَتَحْتَفِظُ فِي خَبْرَةِ تَعَالَى وَالْمَعْرِيضُ أَبَا لُغْتٍ فِي النَّبِيِّ عَنِ الشَّيْءِ ابْرَزُوهُ فِي صَوْرَةٍ ^{تَلْفِظِي}
 الْمُحَضِّ اشْرَاقًا إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ لَا يَوْجَدَ الْبِتَّةُ قَدْ لَوَّاعِلُ هَذَا الْمَعْنَى بِمَا ذَكَرْتُكَ وَعَكْسُهُ فِي
 الْأَتْبَاقَاتِ إِذَا بَالِغُوا فِي الْأَمْرِ بِالْشَّيْءِ ابْرَزُوهُ فِي صَوْرَةِ الْخَبْرِ وَهُوَ الْوَالِدَاتُ يَرْضَعْنَ وَسِيَّاتِي
 الشَّهْرُ الْحَرَامُ هُوَ الْقَعْدَةُ مِنَ السَّنَةِ السَّابِعَةِ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ هُوَ الْقَعْدَةُ مِنَ السَّنَةِ
 السَّادِسَةِ وَهَذَا فِي الْمَعْنَى تَعْلِيلُ لِقَوْلِهِ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 قَالَ لِمَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مَعْتَمِرٍ فِي سَنَةِ سِتٍّ مِنَ الْهَجْرَةِ وَجِبَهُ الْمَشْرُوكُونَ عَنِ الدَّخُولِ
 وَالْوَصُولِ إِلَى الْبَيْتِ وَصَدَّوهُ مِنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَهُوَ شَهْرٌ حَرَامٌ قَاضٍ لَهُمْ
 عَلَى الدَّخُولِ مِنْ قَابِلٍ فَدَخَلَهَا فِي السَّنَةِ الْآتِيَةِ هُوَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَقْصَرَهُ اللَّهُ
 مِنْهُمْ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَرَوَى ثَوْرَةَ عَنْ ابْنِ الْعَالِيَةِ وَجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَ
 الْمَعْنَى إِذَا قَاتَلْتُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَهَتَكُوا حَرَمَتَهُ قَاتَلْتُمْ هُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ مَكَافَاةً لَهُمْ بِجَاهِدِ
 عَلَيْهِمْ هُمْ ضَرِيحٌ فِي أَنْتَقَدُ وَقَعَ مِنْهُمْ مَقَاتِلَةٌ فِي عَامِ الْحَدِيثِيَّةِ وَهُوَ كَذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ قَاتِلٌ خَفِيفٌ
 بِالرَّمِيِّ بِالسَّهَامِ وَالْحِجَارَةِ وَالْحَرَمَاتُ جَمْعُ حَرَمَةٍ كَالظُّلُمَاتُ جَمْعُ ظِلْمَةٍ وَإِنَّمَا جَمْعُ الْحَرَمَاتِ لِأَنَّهُ إِذَا
 الشَّهْرُ الْحَرَامُ وَالبِدَلُ الْحَرَامُ وَحَرَمَةُ الْحَرَامِ وَالْحَرَمَةُ مَا مَنَعَ الشَّرْعَ أَنْتَهَا كَقِصَاصِ الْبِلْسَاوَةِ
 وَالْمَاتَانَةِ وَالْمَعْنَى أَنَّ كُلَّ حَرَمَةٍ تَجْرِي فِيهَا الْقِصَاصُ فَمَنْ هَتَكَ حَرَمَةً عَلَيْكُمْ فَلَكُمْ أَنْ تَهْتَكُوا حَرَمَهُ
 عَلَيْهِ قِصَاصًا كَمَا تَبَايَعُوا الْعَيْلَ وَهَذَا كَانَ فِي أَوَّلِ الْأِسْلَامِ تَوَسَّعَ بِالْقِتَالِ وَقِيلَ أَنَّهُ ثَابِتٌ بَيْنَ أُمَّةٍ
 مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَنْ تَعَدَى عَلَيْهِ فِي مَالٍ أَوْ بَدَنٍ أَنْ يَتَعَدَى بِمِثْلِ مَا تَعَدَى عَلَيْهِ وَهَذَا أَقَالَ
 الشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُ وَقَالَ آخَرُونَ أَنَّ أَمْرَ الْقِصَاصِ مَقْصُورَةٌ عَلَى الْحُكَّامِ وَهَكَذَا الْأَمْوَالُ لِقَوْلِهِ صَلَّى
 آدِ الْأَمَانَةَ أَلِ مَنْ أَيْتَمَّنَكَ وَلَا تَخَفْ مِنْ خَائِنِكَ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطِيُّ وَغَيْرُهُ وَبِهِ قَالَ أَبُو صَيْفَةَ وَهُوَ
 الْمَأْكِيَّةُ وَعَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ رَجَحَ بِهِ قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ وَالْقَطْبِيُّ

وحكاها الداودي عن مالك ويؤيده اذنه صلواته لامرأة ابي سفيان ان تاخذ من ماله ما يكفيها
 وولدها وهو في الصحيح ولا اضرح واوضح من قوله تعالى في هذه الآية فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ
فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وهذه الجملة في حكم التأكيد للجملة الاولى اعني قوله
 والحرمات قصاص وانما سمي للمكافات اعتداء مشاكلة كما تقدم وعن ابن عباس في هذه
 الآية وفي قوله وجزء سيئة الآية وقوله ولمن انتصر بعد ظلمه الآية وقوله وان عاقبتم الآية
 قال هذه اخوة تركوا والمسلمون يومئذ قليل ليس لهم سلطان يقهر المشركين فكان المشركون
 يتعاطونهم بالشتمة والاذى فامر الله المسلمين من يتجازى منهم ان يتجازى بمثل ما اوتى اليه
 او يصر او يعرض فلما اجر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة واعز الله سلطانه امر
 المسلمين ان ينتهوا في مظالمهم الى سلطانهم ولا يمد وبعضهم على بعض كاهل الجاهلية فقال من
 قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا الآية يقول ينصر السلطان حتى يصفه على من ظلم من
 انتصر لنفسه دون السلطان فهو عاص مسروق قد عمل بحجة الجاهلية ولم يرض بحكم الله انتهى
 واقول هذه الآية التي جعلها ابن عباس ناسخة مؤيدة لما نزل عليه الايات التي جعلها منسوخة
 ومؤيدة له فان الظاهر من قوله فقد جعلنا لوليه سلطانا انه جعل السلطان له اي جعل له ساطعا
 يتسلط به على القاتل ولهذا قال فلا يبرون في القتل ثم لو سلمنا ان معنى الآية كما قاله لكان ذلك
 للقتل من عموم الايات المذكورة لانا استحال فانه لم ينص في هذه الآية لاجل القتل وحده
 وتلك الايات شاملة له وغيره وهذا معلوم من لغة العرب التي هي المرجع في تفسير كلام الله
 سبحانه ولما اباح لهم لاقتصاص بالمثل وشان النفس حجب المبالغة في الانتقام من العدو وحده
 من ذلك فقال اتَّقُوا اللَّهَ أَي فِي حَالِ كَوْنِكُمْ مُتَّصِرِينَ لِنَفْسِكُمْ من اعتدى عليكم فلا تعتدوا
 الى ما لا يحل لكم واعلموا ان الله مع المتقين بالنصر والعون وَاتَّقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي هَذِهِ
 الآية الامر بالاتفاق في سبيل الله وهو الجهاد بالمال واللفظ يتناول غير مما يصدق عليه امن
 سبيل الله والاتفاق هو صرف المال في وجوه المصالح الدينية كالالاتفاق في الحج والعمرة وصلة
 الرحم والصدقة وتجهيز الغزاة وصلاح النفس والعيال وغير ذلك مما فيه قربة لله تعالى لان كل ذلك
 يصدق عليه انه في سبيل الله ولكن اطلاق هذا اللفظ ينص على الجهاد عن خزيم بن ثابت

قال قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم من انفق نفقة في سبيل الله كتب الله له سبع مائة ضعف اخرجه
 الترمذي والنسائي ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة الباء زائدة ومثله الم يعلم بان الله يرزق
 قال الملق حامي بانفسكم تعديرا لبعض عن الكل كقوله بما كسبت ايديكم وقيل هذا مثل مضروب
 يقال فلان القوي بيده في امر كذا اذا استسلم لان المستسلم في القتال يلقى سلاحه بيديه فكذلك
 فعل كل عاجز في اي فعل كان وقال قوم التقدر بولا تلقوا انفسكم بايديكم وعبر بالايدي
 عن الانفس لان بها البطش والحركة والتهلكة مصدر من هلك يهلك هلاكا وهلكا وتهلكة
 اي لا تأخذوا فيما يهلككم قال البيهقي التهلكة من نواحد للمصاد وليست كالمجزي على القياس
 والسلف في معنى الآية اقول قال حذيفة نزلت في النفقة اي تركوا في سبيل الله مخافة
 العيلة وروي نحوه عن ابن عباس وعكرمة والحسن وقال الحسن هو الخجل وقال زيد بن اسلم
 هو ان يهلك رجل من الجوع والعطش ومن المشى في البعث وقال ابو ايوب كانت التهلكة اطلاقا
 في الاموال واصلاحها وترك الغزوة قال براء بن عازب هو الرجل يذنب لذنب فيلقى بيده
 فيقول لا يغفر الله لي ابا وروي عن النعمان بن بشير نحوه وقيل انه القنوط وقيل عذاب الله
 وقيل غير ذلك والحق ان الاعتناء بجموع اللفظ لا بخصوص السبب فكما يصدق عليه ان يهلكه
 فالدين او الدنيا فهو داخل في هذا وبه قال ابن جرير الطبري ومن جملة ما يدخل تحت الآية
 ان يقتل الرجل في الحرب فيجلى على الجيش مع عدم قدرته على التخلص وعدم تأنبه لا ترفع المجاهد
 ولا يمنع من دخول هذا تحت الآية انكار من انكره من الذين رويوا السبب فانهم ظنوا ان الآية
 لا تجوز سببها وهو ظن تدفعه لغة العرب واحسبوا اي في الانفاق في الطاعة والظن
 بالله في اخلاقه عليكم وقال رجل من الصحابة معناه اذ والفرائض وقيل لا تقتروا ولا تستهوا
 ان الله يحب المحسنين المنفقين في سبيلهم الظانين به حسنا واثورا الحج والمعنى لله مختلف
 العلماء في المعنى المراد باتمام الحج والعمرة فقيل اداءهما والاثنان بهما من دون ان يشوبهما
 بشئ مما هو محظور ولا يخل بشرط ولا فرض كقوله تعالى فاتقوا قوله ثم اتوا الصيام الى الليل وقال
 سفیان الثوري انهما ان يخرج لهما لانفسهما وقيل انما هما ان يفرد كل واحد منهما من غير تمتع
 ولا قران وبه قال ابن جبيب وقال مقاتل انما هما ان لا يستحلوا فيها ما لا ينبغي لهم وقيل انما هما

ان يحرم لهما من ذبيرة اهله وقيل ان ينفق في سفرهما التحلال الطيب وقد اخرج ابن
 ابي حاتم وابو نعيم في الدلائل وابن عبد البر في التمهيد عن يعلى بن امية قال جاء رجل الى النبي
 صلعم وهو بالجزارة وعليه جبة وعليه اثر خلوق فقال كيف تأمرني يا رسول الله صلعم ان
 اصنع في عمرتي ما اتزل الله واتمو الحج والعمرة لله فقال رسول الله صلعم ان السائل عن العمرة
 فقال لها انك اذا قال خلع الحجة واغسل عنك اثر الخلق ثم ما كنت صانعا في حجاجك فاصنعها في
 عمرتك وقد اخرج الشيخان وغيرهما من حديثه ولكن فيما انه اتزل عليه بعد السؤال ولم يذكر
 ما هو الذي اتزل عليه وقال ابن عباس تمام الحج يوم الفريادى حجرة العقبة و زاد الريد فقد
 حل وقام العمرة اخاطات بالبيت والصفا والبروة فقد حل وقد ورد في فضل الحج والعمرة
 احاديث كثيرة ليس هذا موطن ذكرها وقد اتفقت الامة على وجوب الحج على من استطاع
 اليه سبيلا واستدل بهذه الآية على وجوب العمرة لان الامر بتمامها امر بها وبذلك قال علي
 وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وابن سيرين والشعبي وسعيد بن
 مسروق وعبد الله بن شداد والشافعي واحمد والبخاري وابو عبيد وابن الجهم من المالكية
 وقال مالك والنعفي واصحاب الرواي كما حكاه ابن المنذر عنهم انها سنة وحكي عن ابي حنيفة انه
 يقول بالوجوب ومن القائلين بانها سنة ابن مسعود وجابر بن عبد الله ومن جملة ما استدل
 الاولون ما ثبت عنه صلعم في الصحيح انه قال لا حجاب به من كان معه هدى فليهل بالحج و عمرة
 ثبت عنه ايضا في الصحيح انه قال دخلت العمرة في الحج الى يوم القيمة واخرج الدارقطني والحاكم
 من حديث زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلعم ان الحج والعمرة فريضتان لا يضررك بايها
 بدأت واستدل الاخرى بما اخرج الشافعي في الامام وعبد الرزاق وابن ابي شيبه وعبد
 بن حميد عن ابي صالح الخنفي قال قال رسول الله صلعم الحج حجاج والعمرة تطوع واخرج ابن ماجه
 عن طلحة بن عبيد الله مرفوعا مثله واخرج ابن ابي شيبه وعبد بن حميد والترمذي ومحمد بن
 جابر بن رجلا سأل رسول الله صلعم عن العمرة واجبة هي قال لا وان تقتم واخيرا كروا جابوا
 عن الآية والاحاديث المصرحة بانها فسر محل ذلك على انه قد وقع الدخول فيها وهي بعد
 الشروع فيها واجبة بالاخلاق وهذا وان كان في بعض الكنه يجب المصير اليه جمعا بين الادلة

ولا سيما بعد تصريحه صلواته عما تقدم في حديث جابر من عدم الوجود على هذا العمل ما
 ورد مما فيه دلالة على وجوبها كما أخرجه الشافعي في الامان في الكتاب الذي كتبه النبي
 صلواته وبن حزم ان العمرة هي الحج الاصغر وكذا بن عمر عند البيهقي في الشعب قال جاء
 رجل الى النبي صلواته فقال اوضني فقال تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلوة وتؤتي
 الزكاة وتصوم شهر رمضان وتبج وتعمر وتسمع وتطيع وعليك بالعلانية واياك والسرك هكذا
 ينبغي حمل ما ورد من الاحاديث التي قرن فيها بين الحج والعمرة في انهما من افضل الاعمال وانما
 كفاية لما بينهما وانما يهد ما كان قبلهما ونحو ذلك وادكان الحج خمسة الاحرام والوقوف
 بعرفة والطواف والسعي والحلق والنقصير وادكان العمرة اربعة الاحرام والطواف والسعي و
 الحلق والنقصير وبهذا الاركان تمام الحج والعمرة فَاِنْ أَحْصِرْتُمْ اصل الحصر في اللغة الحبس و
 التضييق قال ابو عبيدة والكسائي والتحليل انه يقال احصر بالمرض وحصر بالعدو وفي المحمل
 لان فارس العكس ويح الاول ابن العربي قال وهو ياي اكثر اهل اللغة وقال الزجاج انه كان
 عند جميع اهل اللغة وقال الفراء هما بمعنى واحد في المرض والعدو ووافقه عليه ذلك ابو عمرو والشيباني
 فقال حصر في الشيء احصر في اي حسني وبسبب هذا الاختلاف بين اهل اللغة اختلفت ائمة للفقهاء
 معن الآية فقالت الحنفية المحصر من يصير ممنوعاً من مكة بعد الاحرام بمرض او عدو او غيره وقت
 الشافعية واهل المدينة المراد بالاية حصر العدو وقد ذهب جمهور العلماء الى ان المحصر بعد و
 يحل حيث احصر ويحرم هديه ان كان ثم هدى ويحلق رأسه كما فعل النبي صلواته واصحابه في
 الحديبية فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ اي ان حصر تردون تمام الحج والعمرة فحلتهم فالواجب وفضلكم
 او فأنهروا ووافه واما تيسر يقال يسر الامر واستيسر كما يقال صعب واستصعب وليس السنين
 للطلب والهدى والهدي لغتان وهما جمع هدية وهي ما يهدي الى البيت من بدنة او غيرها
 ويقال في جمع الهدى اهداء واختلف اهل العلم في المراد بقوله ما استيسر فذهب الجمهور الى
 انه شاة وقال ابن عمر وعائشة وابن الزبير حمل وبقرة وقال الحسن اعلى الهدى بدنة واوسطه
 بقرة وادناه شاة وهذا الدم ترتيب وتعديل كما اشار اليه ابن المقري ولا يخفى قوله وَسَلَّمَ
 حيث يسلم الهدى فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ هو خطاب لجميع الامة من غير فرق بين محصر وغير محصر واليه ذهب جمع

من اهل العلم وذهب طائفة الى انه خطاب للمحصرين خاصة اي لا تهلوا من الاحرام حتى تعلموا
ان الهدى الذي يعتموه الى الحرم قد بلغ محله وهو الموضوع الذي يحل فيه ذبحه واختلفوا في تعيينه
فقال مالك والشافعي هو موضع الخضرة اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث احصر في عام الحديبية
وقال ابو حنيفة هو الحرم لقوله تعالى ثم جعلها الى البيت العتيق واجيب عن ذلك بان الخطاب
هو الامن الذي يمكنه الوصول الى البيت واجاب الحنفية عن غرضه صلى الله عليه وسلم بالحديبية بان طرف
الحديبية الذي الى اسفل مكة هو من الحرم وروى بان للمكان الذي وقع فيه الخيل هو الحرم
فمن كان منكم مريضا او يراه اذى من راسه فقد ربه من صيلم او صدقة او نسك المراد
بالمرض هنا ما يصدق عليه مسمى المرض لغة والمراد بالاذى من الراس ما فيه من قتل وصلاح
او جراح ونحو ذلك فمن حلق فعليه فدية وقد بينت السنة ما اطلق هنا من الصيام والصدقة
والنسك فثبت في الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى كعب بن عجرة وهو محرم وقوله تنساقط على وجهه
فقال ايخربك هوام ناسك قال نعم فامرته ان يحلق ويطعم ستة مساكين او يهدي شاة ان
يصوم ثلاثة ايام وقد ذكر ابن عبد البر انه لا خلاف بين العلماء ان النسك هنا هو شاة وحل
الجهو بان الصوم هنا ثلاثة ايام والاطعام لستة مساكين وروي عن الحسن وعكرمة ونافع انهم
قالوا الصوم في فدية الاذى عشرة ايام والاطعام لستة مساكين الحديث الصحيح المقدم يرد عليهم ويبطل قولهم
وقد ذهب مالك والشافعي وابو حنيفة واصحابهم ورواوا ان الاطعام في ذلك مائة من ابي حنيفة
صلى الله على كل مسكين وقال الثوري نصف صاع من بر او صاع من غيره وروي ذلك عن ابي حنيفة
قال ابن المنذر وهذا غلط لان في بعض اخباره هبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له تصدق بثلاثة اصوع
من تمر على ستة مساكين واختلفت الرواية عن احمد وروى عنه مثل قول مالك والشافعي وروي عنه
انه ان اطعم بر او تمرا لكل مسكين فان اطعمت مائة صاع واختلفوا في مكان هذه الفدية فقال
عطاء ما كان من دم فبمكة وما كان من طعام او صيام فحيث شاء وبه قال اصحاب الراي وقال
طاووس والشافعي الاطعام والدم لا يكونان الا بمكة والصوم حيث شاء وقال مالك ومجاهد حيث
شاء في الجميع وهو الحق لعدم الدليل على تعيين المكان وهذا الدم دم تخيير وتقدير فاذا ارتم
اي برام من المرض وقيل من خوفكم من العذر وعلى اختلاف السابقين ولكن الامن من العذر والمظهر من

استعمال انهم في ذهاب المرض فيكون مقويا لقول من قال ان قوله فان احصرتم المراد به
 الاحصار من العدد كما ان قوله فمن كان منكرا مريضا يقوي قول من قال بذلك لافراد عدد
 المرض بالذکر وقد وقع الاختلاف هل المخاطب بهذا هو المحصرين خاصة ام جميع الامة على حسب ما سلف
 فمن تمنع بالعمرة الى الحج يعني ان يحرم الرجل بعمرته ثم يقيم حلالا بمكة الى ان يحج ويكف فقد اختلف
 بذلك ما لا يحل للحج استباحته وهو معنى تمتع واستمتع واختلاف بين اهل العلم في جواز التمتع
 بل هو افضل انواع الحج عند اهل التحقيق فما استنيس من الهدى وهو شاة يذبحها يوم النحر ولو
 ذبحها قبله بعد ما احس بالحج اجزاها عند الشافعي ولا يجزئ ذبحه عند ابي حنيفة قبل يوم النحر
 وهذا الدم دم ترتيب وتقدير كما ذكره ابن المقري وقد شملت هذه الايات على ثلاثة انواع
 من انواع الدم الواجب في النسك وبقي الرابع يذكر في المائدة في قوله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم
 الاية وهو دم تخيير وتعديل ويجب في شديين صيد وشجر فمن لم يجد الهدى اما عمل المال
 او لعدم الحيوان فصيام ثلاثة ايام في ايام الحج وهي من عند شروعه في الاحرام الى يوم النحر
 ومع ذلك يجوز ذبحه قبل الاحرام به على القاعدة من ان كل حق مالي تعلق بسببين كما تقدم
 على ثانيهما وقيل يصوم قبل يوم التروية ويومعرفة وقيل ما بين ان يحرم بالحج الى يومعرفة وقيل
 يصوم من اول عشرة ذي الحجة وقيل ما دام بمكة وقيل انه يجوز ان يصوم للثلاث قبل الحج
 وقد جوز بعض اهل العلم صيام ايام التشرى لمن لم يجد الهدى ومنعه اخرون وبه قال الشافعي
 وسبعة اذا رجعت اى الى الاطمان والاهل قال احمد واسحق يجزيه الصوم في الطريق ولا يتضيق
 عليه الرجوع الا اذا وصل وطنه وبه قال الشافعي وقناعة والربيع ومجاهد وعطاء وعكرمة
 والحسن وغيرهم وقال مالك اذا رجع من متى فلا بأس ان يصوم والاول ابصح وقد ثبت في
 الصحيح من حديث ابن عمر انه قال صل من لم يجد فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى
 اهله فبين صل من الرجوع المذكور في الاية هو الرجوع الى الاهل وثبت ايضا في الصحيح من حديث
 ابن عباس بلفظ وسبعة اذا رجعت الى مصاركهم وقيل اذا فرغتم من اعمال الحج وبه قال ابو حنيفة
 والاول اولى وفيه التقات عن الغيبة وانما قال سبحانه تلك عشرة كاملة مع ان كل احد يعلم ان
 الثلاثة والسبعة عشرة قل فع ان يتوهم متو هو التغيير بين الثلاثة الايام في الحج والسبعة اذا

سبع قاله الزجاج وقال المبرد ذكر ذلك ليدل على انقضاء العدد اثلاثين وهم متوهرانه
 قد بقي منه شيء بعد ذكر السبعة وقيل هو تأكيد كما تقول كنت بيدي وقد كانت العرب
 تأتي بمثل هذه الفذلكة فيما دون هذا العدد وقوله كاملة تأكيد آخر بعد الفذلكة لزيادة
 التوصية بصيائها وان لا ينقص من عددها والمعنى كاملة يعني في الثواب الاجري يعني ان ثواب
 صيام العشرة كثواب الذي لا ينقص عنه شيئاً وقيل كاملة في قيامها مقام الهدي ذلك لمن لم
 يكن أهله حاضري المسجد الحرام الاشارة قيل هي راجعة الى التمتع فيدل على انه لا تمتعة
 كحاضري المسجد الحرام كما يقوله ابو حنيفة واحكامه قالوا ومن تمتع منهم كان عليه دم وهو دم
 جناية لا ياكل منه وقيل انها راجعة الى الحكم وهو وجوب العدي والصيام على من تمتع فلا يترك
 على من كان من حاضري المسجد الحرام كما يقوله الشافعي ومن وافقه والمراد من لم يكن ساكناً
 الحرام ولم يكن ساكناً في المواقيت فما دونها على الخلافة ذلك بين الائمة قال ذلك هم اهل مكة وقال طائفة
 اهل الحرم وقال ابن جرير هم اهل عرفة والربيع وضجنان وغلة وقال الشافعي من كان وطنه
 من مكة على اقل من مسافة القصي وقال ابو حنيفة هم اهل الميقات والمواقيت ذوالحليفة و
 الحجة وقرن ويلم وذات عرق وقيل من تلازمه الجمعة فيه قال السوطي لا عمل كناية عن النفس
 اي نفس المحرم اي ذلك المحرم لم يكن هو بنفسه حاضر المسجد الحرام وهذا معنى تخفيف والاولى ما
 قاله غيره وحكى الرملي عن الطبري ان المراد بالاهل الزوجة والا والذليل تحت حجره والاباء
 والاخوة وانفقوا الله اي فيما فرض عليكم في هذه الاحكام وقيل هو امر بالتقوى على العموم
 تحذير من شدة عقاب الله سبحانه واعلموا ان الله اظهار في موضع الاضمار لتربية المهابة هي
 روع السامع شديد العقاب لمن خالف امره وتهاون بحده وارتكب مناهيه وهو من
 باب اضافة الصفة المشبهة الى مرفوعها الحج أشهر معلوماً اي وقت الحج شهر اي وقت عمل
 الحج وقيل للتقدم بالحج في أشهر وقيل غير ذلك وقد اختلف في الاشهر المعلومات فقال ابن مسعود
 وابن عمر وعطاء والربيع ومجاهد والزهري هي شوال وذوالقعدة وذو الحجة كله وبه قال مالك
 وقال ابن عباس والسدي والشعبي والنخعي هي شوال وذوالقعدة وعشر من ذي الحجة وبه قال
 ابو حنيفة والشافعي واحمد وغيرهم وقد روي ايضا عن مالك وتظهر فائدة الخلاف فيما وقع

من أعمال الحج بعد يوم النحر فمن قال ان ذاك الحج كله من الوقت لم يلزمه دم التأخير ومن قال
 ليس الا العشر منه قال يلزمه دم التأخير وقد استدلك بهذه الآية من قال انه لا يجوز الاحرام
 بالحج قبل اشهر الحج وهو عطاء وطاوس ومجاهد والاذاعي والشافعي وابو ثور قالوا من احرم
 بالحج قبلها احل بالعمرة ولا يجزيه عن احرام الحج كمن دخل في صلوة قبل وقتها فلا تجزيه فلا
 احمد وابوصيفة انه مكروه فقط وروي نحوه عن مالك والمشهور عنه جواز الاحرام بالحج في جميع
 السنة من غير كراهة وروي مثله عن ابي حنيفة وعلى هذا القول ينبغي ان ينظر في فائدة
 توقيت الحج بالاشهر المذكورة في الآية وقد قيل ان النص عليها لزيادة فضلها وقد رد القول
 بجواز الاحرام في جميع السنة عن اسحق بن راهويه وابراهيم النخعي والثوري والليث بن سعد
 واحتج لهم بقوله تعالى يسألونك عن الاهل قل هي مواقيت للناس والحج فجعل الاهل كلها مواقيت للحج
 ولم يخص الثلاثة اشهر ويحاجب بان هذه الآية عامة وتلك خاصة والخاص مقدم على العام
 ومن حجة ما احتجوا به القياس للحج على العمرة فكما يجوز الاحرام للعمرة في جميع السنة كذلك يجوز
 للحج ولا يخفى ان هذا القياس مصادم للنص القرآني فهو باطل والحق ما ذهب اليه الاولون ان كان
 الاشهر المذكورة في قوله الحج اشهر مخصوصة بالثلاثة المذكورة ايضا واجماع فان لم يكن كذلك فلا
 جمع شهر وهو من جموع القلة يتردد ما بين الثلاثة الى العشرة والثلاثة هي المتيقنة فيجب
 الوقوف عندها ومعنى معلومات ان الحج في السنة مرة واحدة في اشهر معلومات من شهرها
 ليس كالعمرة والمراد معلومات ببيان النبي صلوات الله عليه وسلم معلومات عند المخاطبين لا يجوز النقل
 عليها ولا التأخر عنها فمن فرض على نفسه فيهن الحج أي اوجبها عليها والزمه اياها واصبل
 الفرض في اللغة الحن والقطع ومنه فرضة القوس والنهر والحبل ففرضية الحج لازمة للعباد
 الحن كلزوم الحن للقوس وقيل معنى فرض ابا ن وهو ايضا يرجع الى القطع لان من قطع شيئا
 فقد ابا نة عن غيره وقال بن مسعود الفرض الاحرام وقال بن الزبير لا اهلل وروي نحوه
 عن جماعة من التابعين والمعنى في الآية من الزم نفسه واوجب عليها فيهن الحج بالشرع فيه
 بالنية قصد ابا نة وبالاحرام فعلا ظاهرا وبالتلبية نطقا مسموعا وقال ابو حنيفة ان الزامه
 نفسه يكون بالتلبية او بتقليد الهدى وسوقه وقال الشافعي تكفي النية في الاحرام بالحج

فلا كرهت قال ابن عباس وابن جبير والسدي وقتادة والحسن وعكرمة والزهرية
وجاهد ومالك هو الجاهع وفي رواية عن ابن عباس هو غشيان النساء والتقبيل والغمر وقال
ابن عمر وطاؤس وعطاء وغيرهم الرث الأفاش بالكلية والنخا والقول الصحيح وعلى هذا التلفظ
به في غيبة النساء لا يكون رفنا وقال ابو عبيدة الرث اللغامن الكلام ولا فسوق أصله الخرج
عن حدود الشرع وعن الطاعة وقيل هو الذبح للاصنام وقيل التنازب بالانقاب وقيل السبب
وقال ابن عمر هو ما نهى عنه الحرم في حال الاحرام من قتل الصيد وتقليم الاظفار واخذ الشعر
وما اشبه ذلك والظاهر انه لا يختص بمعصية متعينة وانما خصه من خصه بما ذكره اعتباراً
انه قد اطلق على ذلك الفرد اسم الفسوق كما قال سبحانه في الذبح للاصنام او فسقا اهل غير الله به
وقال التنازب ينس الاسم الفسوق وقال صلح سبب المسلم فسوق ولا يخفى على عارف ان اطلاق
اسم الفسوق على فرد من افراد المعاصي لا يوجب اختصاصه به ولا كمال مشتق من الجدل
وهو القتل والمراد به هنا الممازة وقيل السبب قبل الفخر بالأباء والظاهر الاول ومعنى النفي له
الامور التي عنها واخرج الطبراني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلوات الرثا التعريض للنساء
باليجم والفسوق المعاصي كلها والجدال جدال الرجل صاحبه وروي نحو هذا عن جماعة من
التابعين بعبارة مختلفة قال ابن عباس الجدال هو المراد قيل هو قول الرجل الحج اليوم ويقول
اخر الحج غدا وقيل هو ما كان عليه اهل الجاهلية كان بعضهم يقف بعرفة وبعضهم يزود لغيره وبعضهم
يحج في ذي القعدة وبعضهم في ذي الحجة وكل يقول الصواب فيما فعلته فاخبره ان امر الحج قد استقر
عليه ما فعله رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم فلا خلاف فيه بعدة في الحج أي في ايامه وكتبة
الظهار كما حال الاعتناء بشأنه والاشعار بعبادة الحكم فان زيارة البيت العظيم والتقرب بها من
موجبات ترك الامور المذكورة وايشار النفي للبيان في النهي والدلالة على ان ذلك حقيق
بان لا يقع فان ما كان نكراً مستقيماً في نفسه ففي خلال الحج اقول كل من الحو في الصلوة لانه
خروج عن مقتضى الطبع والمعادة الى محض العبادة ظاهراً لا في الثلاثة تخبره معناه في
وانما نفي عن ذلك وان كان اجتنابها في كل الاحوال والانمان واجبالها في الحج اسمح وانقطع
منه في غيره وقيل معناه ولا شك في الحج انه في ذي الحجة فابطل النسي وعن ابي هريرة قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرفث ولم يسوق رجوع يوم ولادته امه اخرجه البخاري
 وسلم وما تفعلوا من خير يعلمه الله حتى على خير بعد ذكر الشر وعمل الطاعة بعد ذكر
 المعصية وهوان يستعملوا مكان الرنث الكلام الحسن ومكان الفسوق البر والتقوى
 وكان الجدال الوفاق والاختلاف الجميلة وفيه ان كلما يفعلونه من ذلك فهو معلوم عند الله
 لا يفوت منه شيء وتزود واما يبلغكم لسفركم فان خير الزاد التقوى اي ما يتقي به سوال الناس
 وغيره فيه الامس بالخير الزاد لان بعض العرب كانوا يقولون كيف نخرج بيت ربنا ولا يطعننا
 فكانوا يخرجون بلانزاد ويقولون نحن متوكلون على الله سبحانه ثم يقدمون فيسألون الناس
 ويكونون كراحمهم فانزل الله هذه الآية اخرجه عبد بن حميد والبخاري وابوداؤد والنسائي
 وغيرهم عن ابن عباس وقد روي عن جماعة من التابعين مثل ذلك قال ابن الجوزي في لباس
 ابليس على قوم يدعون التوكل فخرجوا بلانزاد وظنوا ان هذا هو التوكل وهم على غاية من الخطاء
 وقيل المعنى تزود والمعادكم من الاعمال الصالحة فان خير الزاد التقوى والاول ارجح كما حل
 عليه سبب دل الآية وفيه اخبار بان خير الزاد اتقاء المنهيات فكانه قال اتقوا الله في اتقان
 ما امركم به من الخير ورج الزاد فان خير التقوى وقيل المعنى فان خير الزاد ما اتقى به المسافر من
 التهلكة والحاجة الى السؤال والتكفف والتقوى اي وضاعفا عقابا وقيل اشتغلوا بتقوى اي فيه
 تنبيه على كمال عظمة الله جل جلاله ياء ولي الالكباب فيه التخصيص لولي الالباب بالخطا بعد
 حيث جميع العباد على التقوى لان ارباب الالباب العقول هم القابلون لاوامر الله النا هضون
 بها ولب كل شيء خالصه ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم فيه الترخيص من حج
 في التجارة ونحوها من الاعمال التي يحصل بها شيء من الرزق وهو المراد بالفضل هنا ومنه قوله
 تعالى فانكثروا في الارض وابتغوا من فضل الله اي لا اثم عليكم في ان تبتغوا في مواسم الحج رزقا
 ونفعا وهو الرزق في التجارة مع سفركم لتادية ما افترضه عليكم من الحج نزل رد الكراهة ثم ذلك
 الحق ان الادن في هذه التجارة جار مجرى الرخص وتركها اولى لقوله تعالى وما امر الا بعبادة
 الله مخلصين له الدين والاخلاص هو ان لا يكون له حامل على الفعل سوى كونه عبادة و كما
 افضتم من عمرات يقال فاض الاناء اذا امتلاء ما حتى ينصب من فواحيه ورجل فياض

اي مندفعه يده بالعطاء ومعناها اقضتم انفسكم فترك ذكر المفعول كما ترك في قوله
دفعوا من موضع كذا وعرفات اسم لتلك البقعة كأذرعات اي موضع الوقوف وعرفة اسم
اليوم وسميت عرفات لان الناس يتعارفون فيها وقيل ان آدم التقى هو وحواء فيها فتعارفا
وقيل غير ذلك قال ابن عطية والظاهر انه اسم مرتجل كسائر اسماء البقاع الاعلى القول بل اصله جمع
واستدل بالاية على وجوب الوقوف بعرفة لان الافاضة لا تكون الا بعده ولا يتم الحج الا به ووقت
الافاضة من عرفات بعد غروب الشمس فاذا غربت دفع منها واخر صلوة المغرب حتى يجمع بينهما
وبين العشاء بمزدلفة فأذكر والله المراد بذلك الله هنا دعاؤه ومنه التلبية والتكبير اي اذكروا
لذاته من غير ملاحظة نعمه لانه تعالى سيقف الحن من حيث فذاته ووجيب انعامه خلقه في فصل المعاصرة
بين هذا وقوله واذكروه كما هداكم وقيل المراد بالذكروا صلوة المغرب العشاء بالمراد ذكروا وقدم
اجمع اهل العلم على ان السنة ان يجمع الحجاج بينهما فيها عند الشَّعْر الحرام سمي مشعرا من الشعار
وهو العلامة والدعاء عنده من شعائر الحج ووصف بالحرام لحرمته من التحريم وهو المنع فهو
ممنوع من ان يفعل فيه ما لم يؤذن فيه وفي الحديث انه صلوا وقف به يذكروه ويدعون حتى اسفر
جدار واه مسلم اي دخل في السفرة يفتحن وهو باض النهار قاله الشوبري والمشعر هو جبل فرخ
الذي يقف عليه الامام وقيل هو ما بين جبل المزدلفة من ما رعى عرفة الى وادي محسر
واذكروه ذكر احسانا كما هداكم هداية حسنة وكررا لامر بالذكروا تأكيد وقيل الاول امر بالذكروا
عند المشعر الحرام والثاني امر بالذكروا على حكم الاضاح وقيل المراد بالثاني تعديد النعمة عليهم
والحاف للتعليل وَلَنْ كُنْتُمْ مِنْ قِبَلِهِ لَبَنَّ الضَّالِّينَ الضَّالِّينَ الضَّالِّينَ الضَّالِّينَ وقيل الى القولا
وقيل الى الرسول والضالين الجاهلين بالايمان والطاعة قالوا لخطيب قتل جاهلين لا تعرفون
كيف تذكرونه وتعبدهونه ثُمَّ اَقْبَضُوا مِنْ حَيْثُ اَقْبَضَ النَّاسُ فِيهِ الْخَطَا لِلْحَسَنِ من قريش لانهم
كانوا لا يقفون مع الناس بعرفات بل كانوا يقفون بالمزدلفة وهي من الحرم فامروا بذلك و
قد ورد في هذا المعنى روايات عن الصحابة والتابعين عند البخاري ومسلم وغيرها وعلى هذا يكون
ثم لعطف جملة على جملة بمعنى الواو لا الترتيب وقيل الخطاب بجميع الامة والمراد بالناس ابراهيم اي
اقبضوا من حيث افاض ابراهيم فحتمل ان يكون امر لهم بالافاضة من عرفة ويحتمل ان تكون افاضة

اخرى وهي التي من مزدلفة وعلى هذا يكون ثم على بابها للترتيب في الذكر في الزمان الواقع
 فيه كاحتمال وقد رجع هذا الاحتمال لاختيار ابن جرير الطبري وهو الذي يقتضيه ظاهر القرآن
وَسْتَغْفِرُ اللَّهُ أَيَّ مَن مَّخَالَفَتِكُمْ فِي الْمَوْقِفِ وَكَمِيعِ ذُنُوبِكُمْ وَإِنَّمَا أَمْرٌ بِالِاسْتِغْفَارِ لَانَّهُمْ
 في مساقط الرحمة ومواطن القبول ومظنات الاجابة وقيل ان المعنى استغفر واللذي كان
 مخالفا لسنة ابراهيم وهو وقوفكم بالمزدلفة دون عرفة وقد وردت احاديث كثيرة
 في المغفرة لاهل عرفة وتزول الرحمة عليهم واجابة دعائهم إِنَّ اللَّهَ عَفُوفٌ رَّحِيمٌ اي الساتر
 لذنوب عباده برحمته وفيه دليل على انه يقبل التوبة من عباده التائبين ويغفر لهم
فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ المراد بالناسك اعمال الحج ومنه قوله صلى الله عليه واله وسلم خذوا عني
 مناسككم اي فاذا فرغتم من اعمال الحج وقيل المراد بها الذبايح وذلك بعد رمي جمرة العقبة
 والاستقرار بمنى فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا انما قال سبحانه ذلك لان العز
 كانوا اذا فرغوا من حجهم يقفون عند الجمرة وقيل عند البيت فيذكرون مفاخر اباؤهم
 ومناقب سلافهم بالمشور والمنظوم من الكلام الفصيح وغرضهم بذلك الشهرة والسمعة
 والرفعة فلما من الله عليهم بالاسلام اص هو يذكره مكان ذلك الذكر ويجعلونه ذكرا مثل
 ذكرهم لآبائهم واشد من ذكرهم لآبائهم والذكر هو بالتحديد والتجديد والتسهيل والتيسير والتكبير
 والثناء عليه وقيل او بمعنى الواو اي واكثر واذا ذكر الله تعالى من ذكركم لآبائهم لانه هو المنعم
عليكم وحلى اباؤكم فهو المستحق للذكر والحمد مطلقا حينئذ من الناس من يقول ربنا اننا في
الدنيا وما آله في الآخرة من خلاق لما ارشد سبحانه عباده الى ذكره وكان الدعاء توجها
 من انواع الذكر جعل من يدعوه منقسما الى قسمين احدهما يطلب حظ الدنيا ولا يتفلسف في
 حظ الآخرة والقسم الاخر يطلب الامرين جميعا والخلق النصيبك ما لهذا الداعي في
 الآخرة من نصيب لان همه مقصود على الدنيا لا يريد غيرها ولا يطلب سواها وفي هذا
 الخبر معنى النبي عن الافتصار على طلب الدنيا والذم لمن جعلها غاية رغبته ومعظم مقصود
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه قال تعس عبد الدنيا وعبد الدرهم وعبد النخيسة ان اعطي
 رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا انتقش اخرجه البخاري وهذا دعاء

عليه بالهلاك وفي الباب احاديث كثيرة وانما كان سؤال المشركين للدينيا ولم يطلبوا التوبة
والمنقرة ونعيم الآخرة لانهم كانوا ينكرون البعث ^{وهم} من يقول ربنا انتا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة ^{وقينا} عدا بالثا^ر قد اختلف في تفسير الحسنتين المذكورتين في الآية
فقيل هما ما يطلبه الصالحون في الدنيا من العافية وما لا بد منه من الرزق وما يطلبونه في
الآخرة من نعيم الجنة والرضاء وقيل المراد بحسنة الدنيا الزوجة الحسنة وبحسنة الآخرة
الحود العين وقيل حسنة الدنيا العلم والعبادة وحسنة الآخرة الجنة وقيل الاولى العمل الصالح
والثانية المغفرة والثواب وقيل من اتاه الله الاسلام والقروان واهلا وما لا فقد اوتي بهما
حسنة وقيل غير ذلك مما لا فائدة في ذكره قال القرطبي والذي عليه اكثر اهل العلم ان المراد
بالحسنتين نعيم الدنيا والآخرة قال وهذا اهل الصحيح فان اللفظ يقتضي هذا كله فان حسنة
نكرة في سياق الدعاء فهو محتمل لكل حسنة من الحسنات على النبدل وحسنة الآخرة الجنة ^{اتى} بجمع
اولئك اشارة الى الفرقين الثاني فقط لهم نصيب مما آتي من جنس ما كسبوا من الاحمال اي من
ثوابها ومن حجة اعمالهم للدعاء فما اعطاهم الله بسببه من الخير فهو ما كسبوا وقيل معناه من
اجل ما كسبوا وهو بعيد وقيل قوله اولئك اشارة الى الفريقين جميعا اي للاولين نصيب من
الدنيا ولا نصيب لهم في الآخرة وللآخرين نصيب مما كسبوا في الدنيا والآخرة ^{ان} الله سريع
الحساب الحساب مصدر كالمحاسبة واصطلاحه العدد والمراد هنا المحسوب بجميع حسابات التسمية للمفعول
بالمصدر والمعنى ان حسابها لعبادة في يوم القيمة سريع مجيء فبادر واذلك باعمال الخيرات
وصف نفسه بسرعة حساب الخلاق على كثرة عددهم واعمالهم ليدل بذلك على كمال قدرته
لانه تعالى لا يشغله شأن عن شأن ولا يحتاج الى الة ولا امارة ولا مساعده فيحاسبهم في حاله
واحدة كما قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة وقال السيوطي بحاسب الخلق كلهم
في قدر نصف من نهار من ايام الدنيا كحديث بذلك انتهى وهذا تمثيل للسرعة لاتصيين بقوله
زمن احساب وقيل معناه ان الله يعلم العباد ما لهم وعليهم وهذا بعد وقيل المحاسبة للحال
زيدل عليه قوله فحاسبناها حسبا بشهيدا وقيل معناه انه سريع القبول للدعاء عبادة
والاجابة لهم وقيل معنى الآية ان اتيان القيامة قريب لا محالة وفيه اشارة الى المبادر بالسنن

والذكر وسائر الطاعات وتطلب الآخرة وأذكر والله يعني بالتقعيد والتعظيم والتكبير في
 أحبار الصلوات وعند رمي الجمرات فقد ورد في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كل خصاصة والخصاصة
 الحاج وغيره كما ذهب إليه الجمهور وقيل هو خاص بالحاج في أيام معدودات قال القرطبي
 لا خلاف بين العلماء أن الأيام المعدودات في هذه الآية هي أيام منى وهي أيام التشريق الثلاثة
 وهي أيام رمي الجمرات وأولها اليوم الحادي عشر من ذي الحجة وهو منى حيث أتى النبي وبه قال ابن
 عمر وابن عباس والحسن وعطاء ومجاهد وقتادة وقال إبراهيم لا أيام المعدودات أيام العشر
 والأيام المعلومات أيام النحر وكذا روي عن يحيى والمهدي قال القرطبي ولا يصح لما ذكرناه
 من الإجماع على ما نقله أبو عمرو بن عبد البر وغيره وعن أبي يوسف أن الأيام المعلومات أيام النحر
 قال لقوله تعالى ويذكر الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام وقال محمد بن
 الحسن هي أيام النحر الثلاثة يوم النحر ويومان بعده وهو قول علي بن رزيق عن ابن عمر وهو من
 أبي حنيفة قال الكيا الطبري فعلى قول أبي يوسف ومحمد لا فرق بين المعلومات والمعدودات
 لأن المعدودات المذكورة في القرآن أيام التشريق بلا خلاف وروي عن مالك أن الأيام
 المعلومات والأيام المعلومات مجعها أربعة أيام يوم نحر وثلاثة أيام بعده فيوم النحر
 معلوم غير معدود واليومان بعده معلومات معدودان واليوم الرابع معدود ولا معلوم
 وهو مروى عن ابن عمر وقال ابن زيد الأيام المعلومات عشر ذي الحجة وأيام التشريق
 أجمع العلماء على أن المراد بهذا هو التكبير عند رمي الجمرات مع كل خصاصة يرمي بها في جميع
 أيام التشريق وهو سنة بالانفاق وعن نيشة الهذلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أيام اكل وشرب ذكر الله تعالى وإياه مسلم ومن الذكري في هذه الأيام التكبير وروى البخاري
 عن ابن عمر أنه كان يكبر بمعنى تلك الأيام وظلف الصلوات وعلى فراشه وفي فسظاطه و
 في مجلسه وفي عيشة في تلك الأيام جميعا وقد اختلف أهل العلم في وقته فقيل من صلوة
 الصبح يوم عرفته إلى العصر من آخر أيام التشريق فيكون التكبير على هذا في ثلث وعشرين
 صلوة وهو قول علي بن أبي طالب ومحمول وبه قال أبو يوسف ومحمد وقيل من عداة عرفته
 إلى صلوة العصر من آخر النحر وبه قال أبو حنيفة وابن مسعود وزعم هذا يكون التكبير في

ثمان صلوات وقيل من صلوة الظهور يوم النحر إلى جلوسه الصبح من آخر أيام التشريق وبه قال مالك
والشافعي فيكون التكبير على هذا في خمسة عشر صلوة وهو قول ابن عباس وابن عمر ولفظ التكبير
عند الشافعي الله أكبر ثلاثا تسقا وعذر أهل العراق مرتين فمن تجلجل في يومين فلا إثم عليه
ومن تأخر فلا إثم عليه اليومان هما يوم ثلثي النحر ويوم ثالثه من أيام التشريق قال ابن عباس
والحسن وعكرمة ومجاهد وقتادة والنخعي من رمي في اليوم الثاني من الأيام المعدودات
فلا حرج ومن تأخر إلى الثالث فلا حرج فمعنى الآية كل ذلك مباح وغيره بهذا التقسيم اهتما
وتأكيد لان من العرب من كان يذم بالتجلل ومنهم من كان يذم التأخر فزلت الآية لافاضة
للحاج في كل ذلك قال علي بن سعيد جمعنا الآية بتجمل فقد غفر له ومن تأخر فقد غفر له والاية قد جلت على
ان التجلل والتأخر مباحان ولا بد من ارتكاب مجاز في قوله يومين من حيث انه جعل الواقع
في احد هما واقعا فيه كما قوله نسيأخوه او يخرج منها اللؤلؤ والمرجان وجلاله شركاء في آياتها
والناسي اخذها كذلك المخرج منه والمحال له احد هما او من حيث حذف المضان اي في
ثاني يومين والاول اولين اتقى اي ان ذلك التغيير ودفع الاثم ثابت لمن اتقى لان صاحب التقوى
يختر عن كل ما يريه فكان الحق بخصيصه بهذا الحكم تال الاخفش التقدير ذلك لمن اتقى وقيل
لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصي وقيل لمن اتقى قتل الصيد وقيل معناه السلامة
لمن اتقى وقيل اي للذكر لمن اتقى في حجه لانه الحاج في الحقيقة واتقوا الله اي في المستقبل وانظروا
اكثر اليه تحشرون فيجازيكم باعمالكم وفيه حث على التقوى وهو عبادة عن فعل الواجبات
وترك المحظورات ومن الناس من يجرب قوله في الحيوة الدنيا اي يروا في الدنيا ويتسببه
ويعظم في قلبك حلاوة كلامه مما يتعلق بامر الدنيا والاخرة استحسن الشيء والميل اليه
والتعظيم له وقال الراغب العجيرة تعرض للانسان بسبب الشيء وليس هو شيئاه في ذاته حاله
حقيقية بل هو محسب لاضافات الى من يعرفه السبب حقيقة اعجز كما اي يظهر في ظهور النور
سببه انتهى لما ذكر سبحانه طائفة المسلمين بقوله ومن الناس من يقول عقب ذلك بدكون
طائفة المنافقين وهم الذين يظهرن الايمان ويبطنون الكفر وقيل انها نزلت في قوم من
المنافقين وقيل انها نزلت في كل من اضم كفرا وانفاقا او كذبا واطهر بلسانه خلافة رسول

اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ أَيْ أَنَّهُ يُحْلِفُ عَلَى خَلْقِ قَوْلِهِ فَيَقُولُ أَنِي بَكَ مُؤْمِنٌ وَلَكَ مَحْبِبٌ وَيَقُولُ اللَّهُ يَعْلَمُ
 أَنِي أَتَقُولُ حَقًّا وَأَيْ فِي صَادِقٍ فِي قَوْلِي لَكَ وَأَنْ مَا فِي قَلْبِي مُوَافِقٌ لِقَوْلِي وَهُوَ الْكَلِمَةُ الْخَصَامُ أَيْ
 شَدِيدُ الْخُصُومَةِ يُقَالُ رَجُلٌ لَدَى وَامْرَأَةٌ لَدَى وَالْخُصَامُ مَصْدَرُ خَصِمَ قَالَ الْخَلِيلُ وَقِيلَ جَمَعَ خَصِيمٌ
 قَالَهُ الرَّجَاكِيُّ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ اشْتَدَّ لِلْخَصَامِينَ خُصُومَةً لِكَثْرَةِ جِدَالِهِ وَقَوْلُهُ مَرَاجَعَةٌ وَالْإِضَافَةُ بِمَعْنَى فِي
 أَيْ لَدَى الْخُصَامِ وَجَعَلَ الْخُصَامَ الدُّعَى لِلْبَاغِيَةِ أَي شَدِيدُ الْجِدَالِ فِي الْبَاطِلِ وَهُوَ كَمَا ذَكَرْنَا قَوْلًا وَقِيلَ شَدِيدُ
 الْقِسْوَةِ فِي الْعَصِيَةِ يَتَكَلَّمُ بِالْحِكْمَةِ وَيَعْمَلُ بِالْحُطْبَةِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 إِلَى اللَّهِ الْإِلَادُ الْخُصَامُ أَخْرَجَهُ النَّجَّارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا أَيْ إِذَا دَخَلَ
 وَذَهَبَ عَنْكَ يَا حَمَّادُ صَلِّمْ وَقِيلَ أَنَّهُ بِمَعْنَى ضَلَّ وَغَضِبَ وَقِيلَ أَنَّهُ بِمَعْنَى الْوَالِيَةِ أَيْ إِذَا كَانَ وَالِيًا
 يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ وَلَا تِلْكَ السُّوءُ مِنَ الْفُسَادِ فِي الْأَرْضِ وَالسَّعْيُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالسَّعْيِ بِالْقَدَمَيْنِ
 إِلَى مَا هُوَ فُسَادٌ فِي الْأَرْضِ كَقَطْعِ الطَّرِيقِ وَقَطْعِ الْأَرْحَامِ وَحَرْبِ الْمُسْلِمِينَ وَسَفْكَ دِمَائِهِمْ قَا
 يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ الْعَمَلُ فِي الْفُسَادِ وَأَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ سَعْيٌ بِالْقَدَمَيْنِ كَالْتِدْبِيرِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ
 بِمَا يَضُرُّهُمْ وَأَعْمَالُ الْحَيْلِ عَلَيْهِمْ وَكُلٌّ عَلَى بَعْضِهِمْ الْإِنْسَانُ يُجَارِحُهُ أَوْ حَاسَهُ يُقَالُ لَهُ سَعَى وَهَذَا
 هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَيُهِدِيكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ مِنْ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ فَإِنَّ الْفُسَادَ
 أَعْمٌ مِنْ ذَلِكَ فَيَشْمَلُ سَفْكَ الدَّمَاءِ وَنَهْبَ الْأَمْوَالِ وَغَيْرَ ذَلِكَ وَالْمُرَادُ بِالْحَرْثِ الزَّرْعَ وَالنَّسْلَ
 الْأَوْلَادَ وَقِيلَ الْحَرْثُ النَّسَاءُ قَالَ الرَّجَاكِيُّ وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّفَاقَ يُؤَدِّي إِلَى تَفْرِيقِ الْكَلِمَةِ وَوُقُوعِ
 الْقِتَالِ وَفِيهِ هَلَاكُ النَّسْلِ وَقَالَ مَجَاهِدٌ هَذَا الْحَرْثُ نَبَاتُ الْأَرْضِ وَالنَّسْلُ نَسْلُ كُلِّ شَيْءٍ كَالْحَبِّ وَالْحَبَّ
 لِلنَّاسِ وَالذُّرَابَ وَعَنْهُ أَيْضًا قَالَ مَعْنَى الْآيَةِ يَلِي فِي الْأَرْضِ فَيَعْمَلُ فِيهَا بِالْعَدْوَانِ وَالظَّمِّ فَجَبَسَ
 اللَّهُ بِنَاكِ الْقَطْرِ مِنَ السَّمَاءِ فِيهَا كَجَبْسِ الْقَطْرِ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَسْلُ كُلِّ دَابَّةٍ
 وَأَصْلُ الْحَرْثِ فِي اللُّغَةِ الشَّقُّ وَمِنْهُ الْحَرْثُ لَمَّا يَشْقُ بِهِ الْأَرْضَ وَالْحَرْثُ كَسْبُ الْمَالِ وَجَمْعُهُ
 وَأَصْلُ النَّسْلِ فِي اللُّغَةِ الْخُرُوجُ وَالسَّقُوطُ وَمِنْهُ نَسْلُ الشَّعْرِ وَمِنْهُ أَيْضًا إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسَلُونَ وَمِنْ كُلِّ
 حَدَابٍ يَنْسَلُونَ وَيُقَالُ لِمَا خَرَجَ مِنْ كُلِّ نَسْلِ نَسْلٍ خَرَجَ مِنْهَا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ يَشْمَلُ كُلَّ
 نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِهِ مِنْ غَيْرِ فَرْقٍ بَيْنَ مَا فِيهِ فَسَادُ الدِّينِ وَمَا فِيهِ فَسَادُ الدُّنْيَا وَاجْتِهَتْ الْمُعْتَرِضَةُ بِهَذَا
 الْآيَةِ عِلْمَانَ الْحَبَّةِ غَيْرَ عَمَّا عَنِ الْإِرَادَةِ وَالْحَبِّبِ عَنْهُ بِأَنَّ الْإِرَادَةَ بِمَعْنَى غَيْرِ الْحَبَّةِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ

قال يريد شيئاً ولا يحب به كراهية المترين كراهية ولا يحبه فبان الفرق بينهما وقيل إن المحبة مدح
 الشيخ وتعظيمه والأرادة بخلاف ذلك وإذا قيل له أي على سبيل النصيحة وهي مستأنفة أو معطوفة
 على جيبك استثنى الله أي خفاه في شرك وعلائيتك أخذته العزة بالآثم العزة القوية
 والغلبة من عزة بيمزه إذا غلبه ومنه وعز في الخطاب وقيل العزة هنا المحبة والألفة
 وقيل المنعة وشدّة النفس والمعنى حملته العزة على فعل الآثم من قولك أخذته بكذا إذا
 حملته عليه والزمته آية قاله الزمخشري وقيل أخذته العزة بما يؤتمه أي ارتكب الكفر والعزة
 ومنه بل الذين كفروا في عزة وشقاق وقيل الباء في قوله بالآثم بمعنى اللام أي أخذته المحبة
 عن قبول الموعظة الآثم الذي في قلبه وهو النفاق وقيل الباء بمعنى مع أي أخذته العزة مع الآثم
 وقيل للسببية أي إن أمته كان سبباً لأخذ العزة له وفي هذه الآية التثنية وهو نوع
 من علم البديع وهو عبارة عن إرداف الكلمة بأخرى ترفع عنها اللبس وتقرنها إلى الفهم وذلك
 إن العزة تكون محمودة ومذمومة فمن عجزها محمودة قوله تعالى والله العزة ولو سؤلة للمؤمنين
 فلما أطلقت لتقهر فيها بعض من لا دابة له إنما المحمودة فقيل بالآثم توضيحاً للمراد فرفع اللبس
 به قاله السمين قال ابن مسعود إن من أكبر الذنوب عند الله أن يقول الرجل لأخيه اتق
 الله فيقول عليك بنفسك انت تأمرني وعن سفيان قال قال رجل لمالك بن معول اتق الله
 فقط فوضع خذ على الأرض فوضع الله محسبة جهلكم أي كافيها معاقبة وجزاء كما تقول
 للرجل كفك ما حل بك وانت تستعظم عليه ما حل به وحسب اسم فاعل وقيل اسم فعل وكسب
 المهاذ جمع المهذ وهو الموضع المهيأ للنوم ومنه مهذ الصبي وقيل اسم مفرد سمي به الفراش
 الموطأ للنوم وسميت جهتمها إذا لها مستقر الكفار وقيل المعنى أنها بدل نوم من المهاذ
 كقوله فبشرهم بعذاب أليم وقال مجاهد بشما مهذ والأقسام وقال ابن عباس بن بشر المنزل
 وهذا من باب التحكم والاستهزاء ومن الناس من يشري نفسه أتباعاً مرضاة الله
 يشري بمعنى يبيع أي يبيع نفسه في مرضاة الله كالجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
 فتأداة لهم المهاجرين ولا نصار ومثله قوله تعالى وشروا فمن نكس وأصله الاستبدال ومنه
 قوله إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة والمرضاة الرضاة قال

ابن عباس نزلت في سرية الرجيع وكانت بعد احد وفي البخاري تمام قصته عن حديث
 ابي هريرة فان شئت فارجع اليه والله سأوفى بالعباد وجه ذكر الرافة هنا انه عليهم
 ما وجه ليجازيهم وينيبهم عليه فكان ذلك رافة لهم ولطفاً بهم ومن رافته ان جعل
 النعيم الدائم في الجنة جزاء على العمل القليل المنقطع ومن رافته انه يقبل توبة عبده وانه لا
 يكلف نفساً الا وسعها وان المص على الكفر ولو مائة سنة اذا تاب ولو لحظة اسقط عنه
 عقاب تلك السنين واعطاه الثواب الدائم ومن رافته ان نفس العباد واماوالم له ثم انه
 يشترى ملكه بملكه فضلائمه ورحمة واحساناً وهذه اربعة اقسام اشتملت عليها تيات
 الايات الكريمة اولها راغب في الدنيا فقط ظاهراً وباطناً والثاني راغب فيها وفي الاخرة
 كذلك والثالث راغب في الاخرة ظاهراً وفي الدنيا باطناً والرابع راغب في الاخرة ظاهراً
 باطناً معروض عن الدنيا كذلك يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة لما ذكر سبحانه
 ان الناس ينقسمون الى ثلاث طوائف مؤمنين وكافرين ومنافقين امرهم بعد ذلك ما
 يكون على علة واحدة وانما اطلق على الثلاث الطوائف لفظ الايمان لان اهل الكتاب
 مؤمنون بدينهم وكتابهم والمناق مؤمنون بلسانه وان كان غير مؤمن بقلبه والسلم بفتح
 السين وكسرها قال الكسائي معناهما واحد وكذا عند البصريين وهما جميعاً يقعان للاسلام
 والمسألة وقال ابو عمر بن العلاء انه بالفتح المسألة وبالكسر للاسلام وانكر المبرد هذه النفرة
 وقال الجوهري السلم بفتح السين ويكسر ويذكر ويؤنث واصلاه من الاستسلام والانقياد
 ربح الطبري انه هنا بمعنى الاسلام وقد حكى البصريون في سلم وسلم وسلم اي بمعنى واحد
 وكافة حال من السلم ومن ضمير المؤمنين فمعناه على الاول لا يخرج منكراً واحداً وعلى الثاني
 لا يخرج من انواع السلم شي بل دخلوا فيها جميعاً اي في نصال الاسلام وهو مشتق من
 قولهم كفت اي صنعت اي لا يمنع منك احد من الدخول في الاسلام والكف المنع والمراد
 به هنا الجمع ولا تتبعوا خطوات الشيطان اي لا تسلكوا الطريق التي يدعوكم اليها الشيطان
 وقيل لا تلقفوا الى الشبهات التي تلقها البكم اصحاب الضلالة والغواية والاهواء المضلّة
 لان من اتبع سنة انسان فقد اتبع اثره وقد تقدم الكلام على خطواته لكن وعد المؤمنين

يعني الشيطان وانه يجادل ابصال الضمير والبلاء اليينا وان الله بين عداوته ما هي فكانه
 صبين وان لم يشاهد وهذا البيان بالنسبة لمن انار الله قلبه واما غيره فهو حليف وَأَن زَكَّيْتُمْ
 أي تخجتم عن طريق الاستقامة واصل الزلل في القدم ثم استعمل في الاعتقادات والآراء
 وغير ذلك يقال نزل يزل نكلا وزلا ونزلوا أي دحضت قدمه والمعنى فان ملتم وضلتم
 واشركتم وعرجتم عن الحق من بعد ما جاء تَكْوِينُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ وَالنَّهَارِ وَاللَّيْلِ وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ وَالنَّهَارِ وَاللَّيْلِ وَالسَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
 ان الدخول في الاسلام هو الحق فأعلموا أن الله عز وجل لا يعجز شيء عن الانقاص منكم
حِكْمًا لا ينتقم الا الحق وفي الآية وعيد وتهديد لمن في قلبه شك ونفاق وعندة شبهته في
 الذين هل ينظرون استغفوا من انكاري أي ينتظرون يقال نظرته وانتظرته بمعنى والمراد
 هل ينتظر الزلزلون التاركون للدخول في الاسلام والمتبعون خطوات الشيطان فهو النفاذ
 الى الغيبة للايدان بان سوء صنيعهم موجب للاعراض عنهم وحكاية جنايتهم لما عداهم
 من اهل الانصاف على طريق الاهانة إِن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ بِمَاءٍ مَّوْجٍ فَسَاءَ مَا كَسَبُوا من احساب العذاب
 استثناء مفرغ من مقدر اي ليس لهم شيء ينتظرونه الا اتيان العذاب وهذا مباغتة في قولهم
 في ظل جمع ظلة وهي ما يظلك وقال الاخفش وقد يحتمل ان يكون معنى الايتان راجعا الى الخبز
 فسي اجزاء ايتان كما اسمي التعريف التعذيب قصة ثمود ايتان فقال فاق الله بينا انهم من القواعد
 وقال في قصة النضير فاقهم الله من حيث لم يحتسبوا وانما احتمل الايتان هذا لان اصله عند
 اهل اللغة القصد الى الشيء فعنى الآية هل ينظرون لان يظهر الله فعلا من الاعمال مع خلق
 من خلقه بقصد الى محاربتهم وقيل ان المعنى يايتهم امر الله وحكمه وقيل ان قوله في ظل بمعنى
 يظل وقيل المعنى يايتهم بياسه في ظل من الغمام يعني السحاب الرقيق الابيض سمي بذلك لانه
 يغم اي يستره ووجه ايتان العذاب في الغمام على تقدير ان ذلك هو المراد بما في محي الخوف من
 محل الا من من الضامة وعظم الموقع لان الغمام وظنة الرحمة لا مظنة العذاب وهذا البغ في
 تبيكتهم وتخويفهم اخراج ابن مردويه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال جمع الله الاولين والآخرين
 في ساعات يوم معلوم قيامه اشخاصة ايدناهم الى السماء ينظرون فصل القضاء وينزل الله في
 ظل من الغمام من العرش الى الكرسي وعن ابن عباس قال جمع بطونهم بينه وبين خلقه سبعون

المتجرب من المناور والظلمة وللااء فيصن سماء في تراك الظلمة صوتا يخضع له القلوب
 وعن ابن عباس رضي الله به والقيامه في ظل من السحاب قد قطعت طاقات والتقد بر في ظل
 كائنه من الغمام ومن على هذا المتبعض او من ناحية الغمام وهي على هذا ابتداء الغاية والكلية
 اي وتأنيهم الملكة فانهم وسائط في اتيان امره تعالى بل هم لا ترون بياسه على الحقيقة و
 قري بالجر عطف على ظل او على الغمام فتوصف الملكة بكونها ظلالا على التشبيه قال عكرمة و
 الملكة حوله وقيل حول الغمام وقيل حول الرب تعالى وهذه من آيات الصفات واللعلاء
 فيها وفي احاديث الصفات مذهبان احد هما الايمان والتسليم لما جاء في آيات الصفات ^{شها} اتحاد
 وجوب الاعتقاد بظاهرها والايمان بما كاجاءت واحالة علمها الى الله تعالى مع تنزيهه
 سبحانه عن التشبيه والتمثيل والتعريف والتبديل والتعطيل وهو قول سلف هذه الامة و
 ائمتها قال الكلبى هذا من الذي لا يفسر وكان ابن عبيدة والزهرى والاوزاعى ومالك واب
 المبارك والثوري والليث بن سعد واحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه يقولون في هذه
 الآية وامثالها اقولها كما جاءت بلا كيف ولا تشبيه ولا تاويل ولا تعطيل هذا مذهب علم
 اهل السنة ومعتمد سلف الامة وانشد بعضهم في المعنى عقيدتنا ان ليس مثل صفاته
 ولا ذاته شئ عقيدة صائبة تسلم آيات الصفات بسرها واجراءها للظاهر المتقاربات
 ونوب عنهما كنه فهم عقولنا وتاويلنا فعل لليبس المغالب وترك التسليم سفتا قانها
 لتسليم دين المرزوخ المراكب والثاني التاويل لها بما يناسب تنزيهه سبحانه وتعالى عند
 وهو قول جمهور علماء المتكلمين واصحاب النظر كما قالوا في هذه الآية محي الله هو محي الآيات و
 محي امر الله او علمه الله فانكر واصرار الصفات على ظاهرها واجرائها على ما اراد الله وهذا
 خلاف ما عليه سلف الامة وائمتها وقد اوضحنا ذلك في كتابنا الانشقاق الرحيم وبقية الرائد
 بما يحتاج الناظر فيها الى غيرها وقضي الامر عطف على بانهم داخل في حيز الانظار وانما
 عدل الى صيغة الماضي دلالة على حقيقة فكانة قد كان او جملة مستأنفة محي بها اللدالة على
 ان مضمونها واقع لاحالة اي وخرج من الامر الذي هو هلاكهم قال عكرمة قضي الامر اي قامت
 الساعة والى الله ترجع الامور اي صور العباد في الآخرة لا الى غير المراد من هذا اعلام الخلق

انه المجازي على الاعمال بالثواب والعقاب سئل بنى اسرائيل كما آتيناهم من اية بينة
 المأمور بالسؤال هو النبي صلعم ويجوز ان يكون هو كل فرد من السائلين وهو سؤال
 تقرير وتوبيخ والمستول عنهم بهو المدينة وكما استغفها مية للتقير واخرية للتكثير الآية
 الابراهيم التي جاء بها انبياءهم في امر محمد صلعم وقيل المراد بذلك الايات التي جاء بها موسى
 وهي تسع قال بوالعاليه انا هم الله ايات بينات عصا موسى وبيده واقطعهم البحر واغرق
 عدوهم وهم ينظرون وظل من الغمام وانزل عليهم المرب السلوي واشتات الحجى الايات من
 الاستعارة ومن بدل نعمة الله من بعد ما جاءته المراد بالنعمة هنا ما جاءهم من الايات
 وقال ابن جرير الطبري النعمة هنا الاسلام والظاهر دخول كل نعمة انعم الله بها على كل عبد من
 عباده كائنا من كان فوقع منه التبدل لها وعدم القيام بشكرها ولا ينافي ذلك كون السياق
 في بني اسرائيل وكونهم السبب في التزل لما تقرر من ان الاعتبار بعن ملاحظة لاجنصوطة السبب
 فان الله شديد العقاب فيه من الترهيب والتخويف ملايقا در قد رة زين الدين كغروا
 الحيوان الدنيا المزين هو الشيطان بان وسوس لهم وصنأهم الا في الكاذبة وذلك حقيقة
 كما قال سعد المقتاداني وجيء به ماضيا دلالة على ان ذلك قد وقع وفرغ منه والمراد بالانفس
 المحبوبة على حيا المعاجلة وزين مبيد الجهول وقرئ بفتح الزاء والمراد هو الله بان خلق الاشياء
 العجيبة ومكنهم منها اذ ما من شيء الا وهو خالقه وعلى هذا السند والاشناد كما ان خذ لانه
 اياهم صارسيا لا استخسأهم الحياة الدنيا وتريدنها في اعينهم والمراد بالذين كفروا رؤساء
 قريش او كل كافر وانما خص الكفار بالذكر مع كون الدنيا مزينة المسلم والكافر كما وصف سبحانه
 بانه جعل ما على الارض زينة لها لئيلوا خلق ايهم احسن عملا لان الكافر اقتن بهذا التزيين
 واعرض عن الآخرة والمسلم لم يفطن به بل قبل على الآخرة والمعنى حسنت في اعينهم اشتتر
 حبتها في قلوبهم حتى تها لكو عليها وتها فتوا فيها معرضين عن غيرها ويشعرون من الذين
 امنوا أي والحال ان اولئك الكفار يسعون من المؤمنين لكونهم فقراء لاحظ لهم من الدنيا
 كحظ رؤساء الكفر واساطين الضلال وذلك لان عرض الدنيا عند هو هو الامر الذي يكون
 من ناله سعيدا راجحا ومن حرمه شقيا خاسرا وقد كان غالب المؤمنين اذ ذاك فقراء لا شغلا لهم

وقطعوا لهم

بالعبادة واما الآخرة وعدا لنفقاتهم الى الدنيا وزينتها وحكى الاخفش انه يقال سخرت منه
 وسخرت به وسخكت منه وسخكت به ولا سم السخرية والسخرى وحي به مضارعا دلاله على
 التجرد والحديث وما وقع من الكفار ما وقع من السخرية بالمؤمنين رد الله عليهم بقوله
 وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَرَقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ والمراد بالفوقية هنا العلوية الدرجة لانهم في الجنة
 والكفار في النار ويحتمل ان يراد بالفوق المكان لان الحق في السماء والنار في اسفل سا فلان
 اوان المؤمنين هم الغالبون في الدنيا كما وقع ذلك من ظهور الاسلام وسقوط الكفر وقتل
 اهله واسرهم وتشريدهم وضرب الجذية عليهم ولا مانع من حمل الآية على جميع ذلك لولا التقييد
 بكونه في يوم القيامة وفيه دلالة على ان فوقية من اجل التقوى وفيه تحريضهم على الصبر
 به اذا سمعوا ذلك اول الايدان بان اعراضهم عن الدنيا للاتقا عنها لكونها شاة عن جانب
 القدس عن حارثة بن وهب انه سمع رسول الله صلوات الله عليه يقول الا اخبركم يا اهل الجنة كل
 ضعيف مستضعف لو اقم على الله لا يره الا اخبركم يا اهل النار كل عتل جواض عظمى مستكبر
 اخرجه الشيخان وعن اسامة بن زيد عن النبي صلوات الله عليه قال قُتِلَ على باب الجنة فكان عامرة
 من دخلها المساكين واصحاب الجحيم محبوبون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار وقُتِلَ
 على باب النار فاذا عامرة من دخلها النساء اخرجه البخاري ومسلم والله يرزق من
بَشَاءٍ بغير حساب يحتمل ان يكون فيه اشارة الى ان الله سبحانه سيرزق المستضعفين
 من المؤمنين ويوسع عليهم ويجعل ما يعطيهم من الرزق بغير حساب اي بغير تقدير لان
 ما يدخل عليه الحساب فهو قليل ويحتمل ان المعنى ان الله يوسع على بعض عباده في الرزق
 كما وسع على اولئك الرؤساء من الكفار استند لاجالهم وليس في التوسعة دليل على ان من
 وسع عليه فقد رضي عنه ويحتمل ان يراد بغير حساب من المرزوقين كما قال تعالى ويرزقه
 من حيث لا يحتسب قال ابن عباس في تفسيرها ليس على الله رقيب لا من يحاسبه وقال سعيد
 بن جبيرة لا يحاسبها لرب وقيل يرزقه في الدنيا ولا يحاسبه في الآخرة وقيل يرزقه بغير
 استحقاق وقيل لا يخاف نفاذ ما في خزائنه حتى يحتاج الى حساب وقيل لا يعطي كل واحد على
 قدر حاجته بل يعطي الكثير لمن لا يحتاج اليه وقيل غير ذلك كان الناس امة واحدة اكلوا

متفقين على دين واحد وهو الاسلام فاختلّفوا واختلّف في الناس فقيل هم بنو آدم
حين اخرجهم الله نسما من ظهر ادم عن ابي بن كعب قال كانوا امة واحدة حين عرضوا على ادم
فقطرهم على الاسلام واقربا بالعبودية وكانوا مسلمين ثم اختلفوا من بعد ادم وقيل ادم
وحده قاله مجاهد وسمي ناسا لانه اصل النسل وقيل ادم وصوى وقيل المراد القرون الاولى
التي كانت بين ادم ونوح وهي عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق فاختلّفوا قاله ابن عباس
وقيل المراد نوح ومن في سفينهته وقيل ان العرب كانت على دين ابراهيم الى ان غير عمر بن لحي
وقيل كانوا على الكفر والباطل بدل ليل قوله فبعث الله النبيين والحكم الغالب الاول اولي قال
ابو السعدي وهو الانسب بالنظم الكريم وقيل ليس في الآية ما يدل على انهم كانوا على ايمان او كفر
فهو موقوف على دليل من خارج وقيل المراد الاخبار عن الناس الذين هم اجنس كله انهم كانوا
امة واحدة في خلوقهم عن الشرائع وجمالهم بالحقايق لولا ان الله من عليهم بارسال الرسل والامة
ماخوذة من قولهم اعمت الشيء اي قصدته اي مقصد هم واحد غير مختلف فبعث الله النبيين
قيل الانبياء جملتهم مائة الف واربعة وعشرون الفا والرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر المذكور
منهم في القران باسماء الاعلام ثمانية وعشرون نبيا والله اعلم مبشرين بالثواب لمن امن واطاع
ومبشرين بالعقاب لمن كفر وعصى وانزل معهم الكتاب اية الجنس وقيل المراد بالتوراة
او انزل مع كل واحد الكتاب وجملة الكتاب المتراجم من السماء مائة واربعة كتب كما قيل بالحق
الصدق والعدل والمراد هنا الحكم والفوائد والمصالح ليحكم بين الناس مسندا الى الكتاب في قوله
الجمهور وهو مجاز مثل قوله تعالى هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق وقيل ان العظمي كمل نبي بكتابة وقيل
ليحكم الله فيما اختلفوا فيه اي في الحق الذي اختلفوا فيه من بعد ما كانوا متفقين عليه وقيل
الضمير في فيه راجع الى ما في قوله فيما والضمير في قوله وما اختلفت فيه يحتمل ان يعود الى الكتاب
ويحتمل ان يعود الى المنزل عليه وهو محل صلوة قاله الزجاج ويحتمل ان يعود الى الحق الا الذين اوتوا
اي اوتوا الكتاب اوتوا الحق اوتوا النبي صلواتي اعطوا علمه من بعد ما جاءتهم البينات
اي الذلال الواضحات على صحة نبوة محمد صلواتي الظاهرة على التوحيد بغير ايمانهم اي لم يتفقوا
الابغى اي الحسد والحس على الدنيا وطلب ملكها وزخرفها ايم يكون له الملك والمهابة في الناس

وفي هذا تشبيه على السفة في فعلهم القبيح الذي وقعوا فيه لانهم جعلوا نزول الكتاب سببا
 في شدة الخلاف فهدى الله الذين آمنوا اى امة محمد صلوا ليلا اختلفوا فيه من الحق اى الى
 الحق ومن البيان اول التبعيض وذلك لما بين لهم في القران من اختلاف من كان قبلهم وقيل
 معناه فهدى الله امة محمد صلوا للتصديق بجميع الكتب بخلاف من قباهم فان بعضهم كذب
 كتاب بعض وقيل ان الله هداهم الى الحق من القبلة وقيل هداهم ليوم الجمعة وقيل هداهم
 لاعتقاد الحق في عيسى بعد ان كذبتة اليهود وجعلته النصرارى ربا وقيل المراد بالحق الاسلام
 وقال الفراء ان في الآية قلبا وتقديره فهدى الذين آمنوا بالحق لما اختلفوا فيه واختار ابن
 جرير وضعفه ابن عطية بأخذه قال الزجاج معناه بعلمه وقال الفخاس هذا غلط والمعنى يا موه
 وارادته والله يهدي من يشاء من عباده الى صراط مستقيما اى طريق سوي المستقيم
 ان تدخلوا الجنة ام هنا منقطعة بمعنى بل وكل بعض اللغويين انها قد تحيى بناية ههنا ^{ستفها}
 يبتدئ بها الكلام فعل هذا معنى الاستفهام هنا النقص بولا نكار اى احسبتم دخول الجنة
 واقصا والغرض من هذا الترتيب تشجيعهم على الصبر وحتم عليه وحسب هنا من اخوات ظن و
 قد استعمل في اليقين ولكن يا اكرم منكم مثل الذين حلوا من قبلكم والوالحال ولما بمعنى لم ارجى كحال
 انكم لم ياتكم مشاهم بعد ولم تبسوا بما ابتلوا به من الاحوال الهائلة التي هي مثل في الفظاعة و
 الشدة وهو متوقع منتظر ولم تقصوا بمثل ما اصطفى به من كان قبلكم فصبروا كما صبروا وذكر الله
 سبحانه هذه التسلية بعد ان ذكر اختلاف الامم على انبيائهم تشبيها للمؤمنين وتقوية لقلوبهم
 ومثل هذه الآية قوله ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم وقوله
 انما احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتنونهم استيناف بيان لقوله مثل
 الذين حلوا الباساء والظنى قد تقدم تفسيرها وزر زلوا الزلزلة شدة التحريك تكون في
 الانخفاض وفي الاقوال يقال زلزل الله الارض وزلزالا لا كسر فتزلزلت اى تحركت و
 اضطربت فعنى زلزلوا خوفوا وانزعجوا ازعجا شديدا وحركوا بانواع البلايا والزرزاي وقال
 الزجاج اصل الزلزلة نقل الشيء من مكانه فاذا قلت زلزلته فمعناه كبرت زلله من مكانه
 حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه اى اسقم ذلك الى غاية هي قول الرسول ومن مع

اي صاحبوه في الايمان وحتى بمعنى الى وان مضمرة اية الى ان يقول وهي غيبة
لما تقدم من المس والزوال وذلك لان الرسل اثبتت من غيرهم واصبر
واضبط للنفس عند نزول البلايا وكذلك اتبعهم من المؤمنين متى نصر
الله متى ظروف زمان لا يتصرف الا بحججه والرسول هنا قيل هو محمد
صلواته عليه وآله وقيل هو شعيبا وقيل هو كل رسول بعث الى امته وقالت طائفة في الكلام
تقديره وتأخيرا اي حتى يقول الذين امنوا متى نصر الله ويقول الرسول الا ان نصر الله قريب لا
مجلي لهذا التكلف لان قول الرسول ومن معه متى نصر الله ليس فيه الاستعجال النصر من
الله سبحانه وليس فيه ما زعموه من الشك والارتباك حتى يحتاج الى ذلك التاويل المتعسف
قال قتادة تزلت هذه الآية في يوم الاحزاب وهي غزوة الخندق اصاب النبي صلواته يومئذ
واصحابه بلاء وحصر وقيل تزلت في غزوة احد وقيل غير ذلك وقال ابن عباس اخبر الله المؤمنين
ان الله ينادي بلاء وانه مستليم فيها واخبره الله هكذا فعل بانبيائه وصفوته له تطيبا فمهم
والمعنى انه بلغ بهم الجهد والشدة والبلاء ولم يبق لهم صبر وذلك هو الغاية القصوى في الشدة
فلم يبلغ الحال في الشدة الى هذه الغاية واستبطوا النص قيل لهم الا ان نصر الله قريب اجابة
لهم في ظنهم والمعنى هكذا كان حالهم لم يغيرهم طول البلا والشدة عن دينهم الى ان ياتهم نصر الله
فكروا بامعشرا المسلمين كذلك وحملوا الاذى والشدة والمشقة في طلب الحق فان نصره سبحانه
قريب شيانه لا بعيد وفيه اشارة الى ان المراد بالقراب القرب الزماني وفي اشارة الى الجاهلية الاسمية على
الفعلية المناسبة لما قبلها وتصديرها بحرف التنبيه والتأكيد من الدلالة على تحقق مضمونها
وتقرره ما لا يخفى يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ السائلون هنا هم المؤمنون سألوا عن الشيء الذي
ينفقونه ما هو اي ما قدره وما جلسه ذُلَّ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ لِيُحْيُوا بِسِيَانِ الْمَصْرَفِ الَّذِي
يصرفون فيه تنبيها على انه الاولى بالقصد لان الشيء لا يعتد به الا اذا وضع في موضعه وصاد
مصرفه وقيل انه قد تضمن الآية بيان ما ينفقونه وهو كل خير وقيل انما سألوا عن وجوه البر التي
ينفقون فيها وهو خلاص الظاهر وما شرطية وقيل موصولة والا اول لتوافق ما بعدها
قِيلَ لِلَّذِينَ قد هما الوجوه جميعا على الولد لانها السبب في وجوده والا قريبتين قد مهم لان الانسان

لا يقدر ان يقوم بمصالح جميع الفقراء فنقد ير القربا بقا الى من غيرهم ولا نهم لبعض الوالدين
والتكامل لانهم لا يقدر ان على الكسب ولا لهم منفق وقد تقدم الكلام في الاقربين واليتامى
والمساكين وابن السبيل اي هو اولى به وانظر الى هذا الترتيب الحسن العجيب في كيفية الانفاق كيف
ضله ثم اتبعه بالاجمال فقال وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ اِي مع هؤلاء وغيرهم طلبا الوجه الله وضوا
فَاِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ نَجِيزٌ ذكر عليه قال بن مسعود نختها آية الزكوة وقال الحسن انها حكمة وقال ابن
زيد هذا في النفل اي التطوع وهو ظاهر الآية فمن احب للتقرب الى الله بالانفاق فالاولى به ان يتفق
في الوجوه المذكورة في الآية فيقدم الاول فالاول ولم يذكر فيها السائلين والرقاب كما في الآية
الاخرى ككفاه بها او بعوم قوله وما اشفقوا من خير فانه شامل لكل خير وقع في اي مصرف كتبت
عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرِهٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْكُمْ سبحانه ان هذا اي فرض القتال عليهم من حجة ما امتحنوا به
ولما بالفتا ايقال الكفار والمكروه بالضم المشقة وبالفتح ما اكروهت عليه ويجوز ان يضم في معنى الفتح
فيكونان لغتين وانما كان الجهاد كرها لان فيه اخراج المال ومفارقة الاهل والوطن والضر
لذهاب النفس وفي التعبير بالمصدر وهو كرهه مبالغة ويحتمل ان يكون بمعنى المكروه كما في قولهم الجهاد
ضربا لا مير قيل الجهاد فرض على كل مسلم ويدل عليه ما روي عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلوات الله عليه واجب عليكم مع كل امير يراكم او فاجر الخرجه ابوداود وزيادة فيه وعن
ابن عباس قال قال رسول الله صلوات الله عليه بعد الفتح ولكن جهادا ونية واذا استنصرتم فانفروا
وقيل الجهاد تطوع والمراد من الآية اصحاب رسول الله صلوات الله عليه وغيرهم وبه قال الثوري و
الاذاعي والاول اولى وَالصَّهَابُ على انه فرض على الكفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقي قال
الزهري كتب الله القتال على الناس جاهدا والولم يجاهدوا فمن غزاهم ونعمت ومن قعد فهو عدو
ان استعين به اعان واذا استنصرتم فغروا ان استغفرتم فغفروا وقيل فرض عين ان دخلوا بلادنا
وفرض كفاية ان كانوا ببلادهم عَسَىٰ اَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا قِيلَ عَسَىٰ هُنَا بمعنى قد روي ذلك عن
الاصم وقال ابو عبيدة عسى من الله ايجاب والمعنى عسى ان تكرهوا الجهاد طبعا لما فيه من المشقة
واما شرعا فهو محبب في وجب ولا يلزم منه ما قاله سعد النخعي ان كراهة حكم الله وخيبة خلقه
وهو ينافي كمال التصديق لان معناه كراهة نفس خالف الفعل ومشقته مع كمال الرضا بالجهاد والاداء

وهو خير لكم فيها تغلبون وتظفرون وتغنون وتوجرون ومن مات مات شهيدا والواو
للحال وصفة وعليه جرى ابقاء هذا والترخيص في قوله ولها كتاب معلوم وهو رأي ابن حبان
وسائر القسرين يخالفونه وعسى ان يكون اشياء اي الدعوة وترك القتال وهو شر لكم فرما
يتقوى عليكم العد وفي غلبكم ويقصدكم الى عقود يادكم فحمل بكرة اسد مما خافوه من الجهاد
الذي كرهتم مع ما يفوتكم في ذلك من الفوائد العاجلة والاجلة والله يعلم ما فيه صلاحكم
وفلاحكم وما هو خيرا لكم وما في الجهاد من الغنمة والاجر والخير فلذلك يا من كرهه وانتم لا
تعلمون ذلك لانك تراهونه قيل انها محكمة تاخذ للعدو عن المشركين وقيل منسوخة لان فيها
وجوب الجهاد على الكافة والناسخ قواه تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة وقيل انها تاخذ
من وجه ومنسوخة من وجه فالتاسع منها الجهاد مع المشركين بعد المنع منه والنسخ الجهاد
الجهاد على الكافة وقد ورد في فضل الجهاد وجوبه احاديث كثيرة لا يتسع المقام لمبسطها
يسئلونك عن الشهر الحرام قل فيه قتل قتال وفيه كبر اي القتال فيه امر كبر
مستكر والشهر الحرام المراد به الحنس وقد كانت العرب لا تسفك فيه دماء ولا تغير على عهده
والاشهر الحرم هي ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب ثلاثة سره وواحد فرد وهذه الامور اعظم
ذنبا واشدا ثمان القتال في الشهر الحرام كذا قال المبرد وغيره قيل انها محكمة وانه لا يجوز الغزو
في الشهر الحرام الا بطريق الدفع وقيل منسوخة بقوله اقاتلوا المشركين حيث وجدتموهم وبقوله
فاقاتلوا المشركين كافة وبقوله قال الجهمود وصار نحن سبيل الله اي صدكم المسلمين عن الجهاد
عن الاسلام من يريدون كعبه الضمير يعود الى الله وقيل الى الجهاد والكسح الحرام اي صدكم
عنه قاله الزمخشري وغيره وتعقيب ان عطفت قواه وكفر به على صدمانغ منه اذا لا يتقدم
على الصلاة وهو سبيل الله لوجود الفصل باجنبي واجيب بان الكفر بالله والصد عن سبيل
مفقدان معنى مكانه لا فصل باجنبي بين سبيل وما عطفت عليه واخراج اهله منه يعنى
رسول الله صلعم والمؤمنين حين اذوهم حتى هاجروا وتركوا مكة وانما جعلتم الله اهله
لانهم كانوا هم القاطنين في المسجد الحرام دون المشركين ومعنى الآية الذي ذهب اليه الجهموني
انكذبا في شئ من طهرون علينا القتال في الشهر الحرام وما تفعلون انتم من الصد عن سبيل الله

٢٥١

لمن اراد الاسلام ومن الكفر بالله ومن الصد عن المسجد الحرام ومن اخراج اهل الحرم منه اكبر
 حرم ما عند الله وسبب الغزول يشهد لهذا المعنى ويفيد انه المراد فان السؤال منهم المذكور في
 هذه الآية هو سؤال افتكار ما وقع من السرية التي بعثها النبي صلى الله عليه وآله وسلم والْفِتْنَةُ الْاَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ
 المراد بالفتنة هنا الكفر والشرك قاله ابن عمري كفر كبر من القتل الواقع من السرية
 التي بعثها النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقيل المراد بالفتنة هنا
 فتنهم عن دينهم حتى يهلكوا اي فتنة المستضعفين من المؤمنين او نفس الفتنة التي اذكرك
 عليها وهذا يرجح من الوجهين الاولين لان الكفر والاخراج قد سبق ذكرهما وانهما اصح
 اكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام وعن سفیان الثوري هذا شيء منسوخ ولا ياب القتل
 في الشهر الحرام وعن ابن عباس ان هذه الآية منسوخة باية السيف في براءة ولا يزالون
يَقَاتِلُونَكُمْ ابْتِدَاءَ كَلَامٍ يتضمن الاخبار عن الله عز وجل للمؤمنين بان هؤلاء الكفار والمشركين
 لا يزالون مستمرين على قتالكم وعداوتكم حتى يردوكم عن دينكم اي الاسلام الى الكفر
اِنْ اسْتَطَاعُوا ذَاكَ وتهيبا لهم منكم والتقيد بوز الشرط مشعر باستبعاد تمكنهم من ذلك
 وقد تهم عليه ثم حذر الله سبحانه المؤمنين من الاختزاد بالكفار والدخول فيما يريدونه من
 رد هم عن دينهم الذي هو الغاية لما يريدونه من المقاتلة المؤمنين فقال وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ
عَنْ دِينِهِ فَبِعَلِّمْتَهُ وهو كما قرأنا وَلَيْفَا كَحِطَّتْ اَعْمَالُهُمُ الردة الرجوع عن الاسلام الى الكفر
 والتقيد بالكفر يفيد ان عمل من ارتد انما يبطل اذا مات على الكفر واما اذا اسلم بعد الردة
 لم يثبت عليه شيء من احكام الردة وفيه دليل للشافعي ان الردة لا تحبط الاعمال حتى يموت عل
 رده وعند ابن عزيمة ان الردة تحبط العمل وان اسلم وحبط معناه بطل وفسد ومنه لم يحبط
 وهو فساد يلحق المواشي في بطونها من كثرة اكلها للكلاب فينتفخ اجوافها ودماء توتتص ذلك
 وفي هذه الآية تهديد المسلمين ليثبتوا على دين الاسلام في الدنيا والاخرة اي لا يبقوا له
 حكم المسلمين في الدنيا فلا يأخذ شيئا مما يستحقه المسلمون من الميراث وغيرها ولا يظفر بحظ من
 حظوظ الاسلام ولا ينال شيئا من ثواب الاخرة الذي يوجبه الاسلام ويستحقه اهله وقد
 اختلف اهل العلم في الردة هل تحبط العمل بمجرد هجرها ام لا تحبط الا بالموت على الكفر والواجب حمل ما

اطلقته الايات في غير هذا الموضع على ما في هذه الآية من التقليد وَأَنَّكَ أَصْحَابُ النَّارِ
 يعني الذين ماتوا على الردة والكفر هم فيها أَكَلُ الدُّونِ أي لا يخرجون منها أبدا وقد تقدم
 الكلام في معنى الخروج الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاءَهُمُ الْبُرْجَانُ للهجرة
 معناها الانتقال من موضع الى موضع وترك الاول لا ينال الثاني والهجرة ضد الوصول والتهاجر النطاقع و
 المراد بها هنا الهجرة من دار الكفر الى دار الاسلام والمجاهدة استخراج الجهد والجهاد والجهاد
 بذل الوسع وَأَنَّكَ يَرْجُونَ أي يطمعون وانما قال يرجون بعد تلك الاوصاف لما دحضت
 وصفهم بها لانه لا يعلم احد في هذه الدنيا انه صائر الى الجنة ولو بلغ في طاعة الله كل مبلغ
 والرجاء الامل يقال رجوت فلانا ارجو رجاء وهو ضد اليأس وقد يكون الرجاء بمعنى الخوف
 كما في قوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا أي لا تخافون عظمة الله وهل اطلانه عليه بطريق
 الحقيقة والمجاز زعم قومانه حقيقة ويكون من الاشتراك اللفظي وزعم قومانه من الاضداد
 فهو اشتراك لفظي ايضا وقال ابن عطية الرجاء ابدا معه خوف كما ان الخوف معه رجاء وعمر
 قومانه مجاز التلازم الذي ذكرناه قال قتادة اشنى الله على اصحاب محمد صلوا الحسن الشفاء
 في هذه الآية وهم خيار هذه الامة ثم جعلهم اهل رجاء ومن رجاء طلب ومن خاف هرب
رَحِمَتْ اللَّهُ اخبرتهم على رجاء الرحمة وقد كتبت رحمة هذا بالياء وهي في القران في سبعة
 مواضع وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو جَبَرٍ ان نوب عبادته وَرَحِيمٌ بهم باجزاء الاجر يسئلونك عن الخمر السائلون
 المؤمنون فقد اخرج احمد وابوداؤد والترمذي وصححه والنسائي وغيرهم عن عمر انه
 قال اللهم بين لنا في الخمر بينا نأشأ فيا فانها تذهب بالمال والعقل فنزلت يعني هذه الآية فدعي
 عمر فقربت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بينا نأشأ فيا فنزلت التي في سورة النساء يا ايها
 الذين امنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكراني فكان ينادي رسول الله صلوا اذا قام الى الصلوة
 ان لا يقربن الصلوة سكران فدعي عمر فقربت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بينا نأشأ فيا
 فنزلت الآية التي في المائدة فدعي عمر فقربت عليه فلما بلغ فهل انتم منتهون قال عمر انه سئنا
 انتهيما والخمر ما خذت من خمر اذا ستر ومنه خمار للمرأة وكل شيء عطا شيئا فقد خمره ومنه
 خمر والانتكروا وهي خمر لانه يحجز العقل اي يغطيه ويستره وقيل سميت خمر لانها تركت حتى

ادركت اي بلغت ادراكه وقيل لانها تحاط بالعقل من الخامرة وهو الخالطة وهذه المعاني
 الثلاثة متقاربة موجودة في الخمر لانها تركت حتى ادركت ثم خالطت العقل فخرته اي سترته
 والخمر ماء العنب الذي غلا واشتد وقذف بالزبد وما خاض العقل من غيره فهو في حكمه كما
 ذهب اليه الجمهور وقال ابو حنيفة والثوري وابن ابي ليلى وابن شبرمة وجماعة من فقهاء
 الكوفة ما اسكر كذيرة من غير خمر العنب فهو حلال اي ما دون المسكر منه وذهد ابو حنيفة
 الى حل ما ذهب تلكه بالطبخ والخلاف في ذلك مشهور وقد اطلت الكلام على الخمر في شهر
 لبلوغ المرام واطال الشوكاني الكلام عليه في شرحه للنتقي فليرجع اليهما وجملة القول في تحوير
 الخمر ان الله انزل فيه اربع آيات نزل بمكة ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا
 فكان المسلمون يشربونها في اول الاسلام وهي لهم حلال ثم نزل بالمدينة في جواب عمرو
 معاذ هذه الآية فتركها قوم لقوله فيما اثمكبير وشربها قوم لقوله ومعنا نفع للناس فتمت
 لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى فترك قوم شربها في اوقات الصلوة ثم انزل الله الآية التي
 في المائة وذلك بعد غزوة الاحزاب بايام والخمر تذكر وتؤثنت وقال الاصمعي الخمر انش وانكر
 التذكير والميسر مصدر ميمي مأخوذ من اليسر وهو وجوب الشيء لصاحبه يقال يسرني كذا
 اذا وجب والياسر اللاعب بالقدرح وقال الازهرمي الميسر الخمر الذي كانوا يتقامررون عليه
 سمي ميسرا لانه يجزأ جزاء فكانه موضع التجربة وكل شيء جزأته فقد يسرته والياسر اجازد
 وقال وهذا الاصل في الياسر ثم يقال للضاد بين بالقدرح والمقامررون على الخمر والياسرون
 لانهم جازرون اذا كانوا سببا لذلك والمراد بالميسر في الآية قمار العرب بالارلام قال جماعة
 من السلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كل شيء فيه قمار من نرد او شرطنج وغيرهما
 فهو الميسر حتى لعب الصبيان بالجوذ والكعب الاما ايج من الرهان في الخيل والقرعة في ضرار
 الكقوق وقال مالك الميسر يسران ميسر اللهو وميسر القمار فمن ميسر اللهو النرد والشرطنج
 والملاهي كلها وميسر القمار ما يتخاطر الناس عليه وكل ما قوم به فهو ميسر كالطاب والبقلة
 والطاولة وغيرها وسياق البحث مطولا في هذا في سورة المائة عند قولنا الخمر الميسرة الله
 قل فيهما اثم كبير يعني في الخمر والميسر فاثم الخمر اي اثم تعاطيها ينشأ من فساد عقل مستعملها

فيصدر عنه ما يصدر عن فساد العقل من الخفاصة والمشائمة وقول الخش والزور وتعطيل
 الصلوات وسأقر ما يجب عليه واما اثر الميسر اي اثر تعاطيه، فمما يشأ عن ذلك من الفقر وذها
 المال في غير طائل والعداوة والنجاش الصدور ومنافع للتأمن اما منافع الخمر فرج التجارة فيها وقيل
 ما يصدر عنها من الطرب واللذة والنشاط والفرح وقوة القلب وثبات الجنان واصلاح المعدة
 وقوة الباه وتصفية اللون وحمل الخيل على الكرم وزوال الهم وهضم الطعام وتشجيع الجبان و
 قد اشكر شعراء العرب اتي شيء من ذلك في اشعارهم ومنها فاع الميسر مصير الشيء الى الانداز
 بغير تعب ولاكد وما يحصل من السرور والارحجية عند ان يصير له منها سهم صلح وسهام
 الميسر احد عشر منها سبعة لها فروض على حد ما فيها من الخطوط وهي الفذ والتعامر والرقب
 والمجلس والنافر والمسئبل والمبلع والسفخ والوعذ والضعف والجزور ولا تطول بذكر علاقتها
 واحوالها ولمهما اكبر من نفعهما اخبر سبحانه بان الخمر والميسر وان كان فيما نفع فالأثر الذي
 يلحق متعاطيها أكثر من هذا النفع لانه لاخير يساوي فساد العقل الحاصل بالخمر فانه يشأ عنه
 من الشرور ما لا يأتي عليه الحصر وكذلك لاخير في الميسر يساوي ما فيها من الخاطرة بالمال
 والتعرض للفقر واستحلاب العداوة والمفضية الى سفك الدماء وهتك الحرم وقد وردت في
 تحريم الخمر ووعيد شاربها احاديث كثيرة ويستكوثك ما ذأ ينفقون قل العفو والعفو ما
 سهل وتيسر ولم يشق على القلب والمعنى انفقوا ما فضل عن حوائجكم ولم تجهدوا فيه انفسكم
 وقيل هو ما فضل عن نفقة العيال وقال جمهور العلماء هو نفقات التطوع وقيل ان هذه
 الآية منسوخة بأية الزكوة المفترضة وقيل هي محكمة وفي المال حق سوى الزكوة وقد ثبت في
 الصحيح من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خير الصدقة ما كان
 عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول وثبت نحوه في الصحيح مرفوعا من حديث حكيم بن حزام عن
 الباب احاديث كثيرة وقيل المعنى خذ الميسور من اخلاق الرجال ولا تستقص عليهم لكل
بيان الله لكم الآيات اي في امر النفقة ومصارفها لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة
 اي في امرهما فتعجبون من اموالكم ما تصلحون به معاش دنياكم وتتفكرون الباقي في الوجوه
 المقترنة الى الآخرة وقيل في الكلام تقديره وتأخير اي كذلك بين الله لكم الآيات في الدنيا

والآخرة لعلمكم بتفكرون في الدنيا وزوالها وفي الآخرة وبقيامها فترغبون عن العاجلة الى
الآجلة ويسئلونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خيرا هذه الآية نزلت بعد نزول قوله
تعالى ولا تقربوا مال اليتيم وقوله ان الذين ياكلون اموال اليتامى وقد ضاق على الاولياء
الامر فزلت هذه الآية والمراد بالاصلاح هنا مخالطتهم على وجه الاصلاح لاموالهم فان
ذلك اصح من محابنتهم في ذلك ليل على جواز التصرف في اموال اليتامى من الاولياء والاوصياء
بالبيع للمضاربة والاجارة ونحو ذلك وقيل ان يوسع على اليتيم من طعام نفسه ولا يوسع عليه
من طعامه ولا يأخذ اجرة ولا عوضا على اصلاح امواله لان مخالطهم فاحوا لكم خلف
في تفسير المخالطة لهم فقال ابو عبيدة مخالطة اليتامى ان يكون لاحد هم المال ويشق على
كافله ان يفرط طعامه عنه ولا يجرب بل من خلطه بعياله فيأخذ من مال اليتيم ما يرى انه
كافيه بالقرى فيجعله مع نفقة اهله وهذا قد تقع فيه الزيادة والتقصان فذلت هذه الآية
على الرخصة وهي ناسخة لما قبلها وقيل المراد بالمخالطة المعاشرة للايتام وقيل المراد بها المصاهرة
لهم فالاولى عدم قصر المخالطة على نوع خاص بل يشمل كل مخالطة كما يستفاد من المخالطة الشرعية
والتقدير فهم اخر انكم في الدين والله يعلم المفسد لاموالهم بمخالطته من التصريح بما تحذروا
للاولياء اي لا يخفى على الله من ذلك شيء فهو يجازي كل احد بعمله من اصلاح فلنفسه ومن
افسد فعلها ففيه وعد وعيد خلا ان في تقدير الفساد مزيد نهديد وتأكيد لقوله
ولو شاء الله لاعتنكن اي جعل ذلك سنا فاعليكم ومتعبا لكم واقعكم فيما فيه الحرج
والمشقة وقيل العنت هنا معناها الهلاك قاله ابو عبيدة واصل العنت المشقة وقال ابن
الانباري اصل العنت التشديد ثم نقل الى معنى الهلاك ان الله عز وجل اي لا يمنع عليه شيء
لانه غالب لا يغالب حكمه يقتصر في ملكه بما يقتضيه مشيئته وحكمته وليس احكام تحتادوا
لانفسكم ولا تتكلموا بالشر كات اي لا تترجوا والمراد بالفساد العقدا لا الوطى حتى قيل انه لم
يرد في القران بمعنى الوطى اصلاح يؤمن حتى بمعنى الي الى ان يؤمن وفي هذه الآية النهي
عن نكاح المشركات فقيل المراد بها الوثنيات وقيل انها نعم الكتابيات لان اهل الكتاب مشركون
قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله وقد اختلف اهل العلم في هذه الآية

فقالت طائفة ان الله حرم من تكاح المشرك فيها وان كتابيات من اجملة ثم جاءت طائفة المائدة
 فخصت الكتابيات من هذا العموم وهذا يحكي عن ابن عباس ومالك وسفيان بن سعيد
 وعبد الرحمن بن عمر والاوزاعي ذهب طائفة الى ان هذه الآية ناسخة لآية المائدة
 وانه يحرم تكاح الكتابيات والمشركات وهذا الحد قول الشافعي وبه قال جماعة من اهل
 العلم ويحاج عن قولهم ان هذه الآية ناسخة لآية المائدة بان سورة البقرة من اول ما
 نزل وسورة المائدة من اخر ما نزل والقول الاول هو الراجح وقد قال به مع من تقدم
 عثمان بن عفان وطهارة وجابر وحذيفة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن
 وطائوس وعكرمة والشعبي والضحاك كما حكاه الفخاس والقوطي وقد حكاه ابن المنذر
 عن المذكورين و زاد عمر بن الخطاب وقال لا يصح عن احد من الاول ان الله حرم ذلك و
 قال بعض اهل العلم ان لفظ المشرك لا يتناول اهل الكتاب لقوله تعالى ما يوجد الذين كفروا
 من اهل الكتاب والمشركين وعل فرض ان لفظ المشركين يعم فهذا العموم مخصوص بآية
 المائدة كما قد منا عن مقاتل بن حبان قال نزلت هذه الآية في ابي مرثد الضنوي ساد
 النبي صلعم في عناق ان يتزوجها وكانت ذات حظ من جمال وهي مشركة وابو مرثد
 يومئذ مسلم فقال يا رسول الله انها تعجيبني فانزل الله ولا تنكحوا المشركات اخرج ابن ابي
 حاتم وابن المنذر واخرج البخاري عن ابن عمر قال حرم الله تكاح المشركات على المسلمين ولا
 اعرف شيئا من الاشرار اعظم من ان تقول المرأة رجها عيسى وعبه من عباد الله ^{وكلمة}
 مؤمنة خير من مشركه اي ولرقيقة مؤمنة ارفع واصح وافضل من حرة مشركه وقيل
 المراد بالامة الحرة لان الناس كلهم عبيد الله واماؤه والاول اولى لانه الظاهر من اللفظ
 ولانه البالغ فان تفضيل الامة المؤمنة على الحرة المشركة يستفاد منه تفضيل الحرة
 المؤمنة على الحرة المشركة بالاول قال ابن عرفة يجي التفضيل في كلامهم ايجابا للاول ونفيا عن
 الثاني فعلى هذا لا يلزم وجود خير في المشركة مطلقا ولو اعجبتمكم المشركة من جهة كونها ذات
 جمال ومال ونسب وشرف وهذه اجملة حالية قال السيوطي وهذا مخصوص بغير الكتابيات
 بآية والحصنات من الذين اتوا الكتاب ولا تنكحوا المشركين اي لا تزوجوا الكفار بالمؤمنات

ع

خطاب للإولياء عسكى يؤمنوا قال القرطبي واجمعت الامة على ان المشرك لا يطاق
المؤمننة بوجه لما في ذلك من الغضاضة على الاسلام ولعبدال الكلام فيه كالكلام في قوله
ولامة والتبرجيج كالتهجير مؤمن من خديج مشرك ولو اعجبكم اي بحسنه وجماله ونسبه
وماله اولئك اشركوا الى المشركين والمشركات يدعون الى التثاير الى الاعمال الموجبة
لنار فكان في مصاهرهم ومعاشرتهم ومصاحبتهم من الخطر العظيم ما لا يجوز للمؤمنين
ان يتعرضوا له ويدخلوا فيه والله يدعون الى الجنة والغفر قراي الى الاعمال الموجبة للجنة
وقيل المراد ان اولياء الله وهم المؤمنون يدعون الى الجنة يأخذها اي باسمه قاله الزجاج
وقيل بتيسيره وتوفيقه قاله في الكشاف فتجلبا بآبته بالتزوج من اوليائه وهم المسلمون
ويبين آياته للناس لعلمهم بتكريمه اي يوضح احلته وحججه في امره ونواهيه و
احكامه لعلمهم بتعظيهم ويسئلونك عن الحيض السائل ابوالداحح في نغم من الصحابة
والحيض هو الحيض وهو صدمي يقال حاضت المرأة حيضاً وحيضاً فهي حائض وحائضه كذا
قال الفراء ونساء حيض وحوائض والحيضة بالكسر المرة الواحدة وقيل الاسم وقيل
الحيض عبارة عن الزمان المكان وهو مجاز فيهما وقال ابن جرير الطبري الحيض هو الحيض
اي الحديث واصل هذه الكلمة من السيلان والانفجار يقال حاض السيل وفاضت
اي سالت رطوبتها ومنه الحوض لان الماء يفيض اليه اي يسيل قل هو اذى اي شي يتأذي
به اي براحتة والاذى كناية عن القذرا ومجمله ويطلق على القول المذكورة ومنه قوله تعالى
ولا تظنوا لصدقاتكم بالمن والاذى ومنه قوله تعالى ودع اذا هم فاعترضوا النساء في
الحيض اي فاجتنبوهن واتركوا وطأهن في زمان الحيض ان حمل الحيض على المصدر او في محل
الحيض ان حمل على الاسم والمراد من هذا الاعتزال ترك الجماعة لترك الجلاسة والملاسة فان
ذلك جائز بل يجوز الاستمتاع منها بما عد الفرج او بما دون الاذاز على خلاف في ذلك فلما
ما يرى عن ابن عباس وعبيدة السلماني انه يجب على الرجل ان يعتزل فراش زوجته اذا
حاضت فليس ذلك بشي ولا خلاف بين اهل العلم في تحريم وطئ الحائض وهو معلوم
من ضرورة الدين وقدا خرج مسلم واهل السنن وغيرهم عن انس ان اليهود كانوا اذا حاضت

المرأة منهم اخرجها من البيت ولم يؤاكلوها ولم يشاكربوها ولم يجامعوها في البيوت
 فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله ويسئلونك عن الحيض الآية فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من في البيوت واصنعوا كل شيء الا النكاح ولا تكفروهن ^{بالمجموع} ^{حشر}
 يطهرن قريءاً بالتخفيف والتشديد والطهارة انقطاع الحيض والتطهر للاغتسال وبسبب اختلاف
 القراء اختلاف اهل العلم فذهب بعضهم الى ان الحائض لا يجل وطؤها لزوجه حتى تطهر بالماء
 وقال محمد بن كعب القرظي ويحيى بن بكير اذا طهرت الحائض وتيممت حيث لا ماء عطت لزوجه
 وان لم تغتسل وقال مجاهد وعكرمة ان انقطاع الدم يحلها لزوجهها ولكن تتوضأ وقال
 ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ان انقطع دمها بعد مضي عشرة ايام مجازله ان يطأها قبل
 الغسل وان كان انقطاعه قبل العشرة لم يجز حتى تغتسل او يدخل عليها وقت صلوة وقته
 رجع ابن جرير الطبري قراءة التشديد والاولى ان يقال ان الله سبحانه جعل للحل غايتين
 كما نقضيه القرائان احدهما انقطاع الدم والاخرى التطهر منه والغاية الاخرى شتمة على ياقة
 على الغاية الاولى فيجب المصدر اليها وقد حل على ان الغاية الاخرى هي المعتبرة قوله تعالى بعد
 ذلك فاذا تطهرن فان ذلك يفيد ان المعتبر التطهر لا مجرد انقطاع الدم وقد تقرر
 ان القرائتين بمنزلة الايتين فكما انه يجب الجمع بين الايتين المشتملة احدهما على زيادة ما
 يعمل بتلك الزيادة كذلك يجب الجمع بين القرائتين ^{فالتوهم من حيث امركم الله اليه}
 فجامعوهن وكفى عنه بالائتان والمراد انهم يجامعوهن في المآتي الذي اباحه الله وهو
 القبل وقيل من حيث بمعنى في حيث كما في قوله تعالى اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة
 اي في يوم الجمعة وقوله ما اذا خلقن من الارض اي في الارض وقيل ان المعنى من الوجهة الثانية
 اذن الله لكم فيه اي من غير صوم واخرام واعتكاف وقيل ان المعنى من قبل الطهارة من قبل
 وقيل من قبل الحلال لا من قبل الزنا ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين قيل المراد
 التوابون من الذنوب والمتطهرون من الجنابة والاحداث وقيل التوابون من اثبات
 النساء في ادبارهن وقيل من اثباتهن في الحيض والاول تطهرنسا وكمر حركت كمر لفظ
 الحركت يفيد ان الاباحه لم تقع الا في الفرج الذي هو القبل خاصة اذ هو مزدوج الذرية

كما ان الحمرث مزدوع النباتات فقد شبه ما يلقي في ارضها من النطف التي منها ينبت
بما يلقي في الارض من البذر والتي منها النباتات يجامع ان كل واحد منهما مادة لما يحصل
منه وهذه الجملة بيان للجمل الاول اعني قوله فاتوا من من حيث امركم الله فاتوا احسن لكم
اي محل زرعكم واستنبا تكم الولد وهو القبل وهذا على سبيل التشبيه فجعل فرج المرأة
كالارض والنطفة كالبذر والولد كالزرع اتي شتمم اي من اي جهة شتمم من خلفه فلا
وباركة ومستلقية ومضطجعة وقائمة وقاعد ومقبلة ومدبرة اذا كان في موضع الحشر
وانما عبر سبحانه بكلمة اتي لكونها اعم في اللغة من اتي كيف ومتى واما سببويه ففسرها
بكيف وقد ذهب السلف والخلف من الصحابة والتابعين والائمة الى ما ذكرناه من تفسيره
وان اتيان الزوجة في دبرها حرام وروي عن سعيد بن المسيب ونافع وابن عمر ومحمد
بن كعب القرظي وعبد الملك بن الملقشون انه يجوز ذلك حكاه عنهم القرظي في تفسيره
قال وحكي ذلك عن مالك في كتاب له يسمه كتاب السنن وحذاق اصحاب مالك متابعين
يذكرون ذلك الكتاب وما لك اجل من ان يكون له كتاب سر ووقع هذا القول في العتبة
وذكر ابن العربي ان ابن شعبان اسند جواز ذلك الى زمرة كثيرة من الصحابة التابعين
والي مالك من روايات كثيرة في كتاب جماع النسوان احكام القرآن قال الطحاوي وي
اصبح بن الفرج عن عبد الرحمن بن القاسم قال ما ادركت احدا اقتدي به في ديني شك
في انه حلال يعني وطئ المرأة في دبرها ثم قرء نساء وكم حرت لكم ثم قال فاي شيء ادين من
هذا وقد روي الحاكم والدارقطني والخطيب البغدادي عن مالك من طرق ما يقتضيانا
ذلك وفي اسانيدنا ضعف وقد روى الطحاوي عن محمد بن عبدالله بن عبد الحكم انه سمع
الشافعي يقول ما سمع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في تحليله ولا تحريمه شيء والقياس
انه حلال وقد روى ذلك ابو بكر الخطيب قال ابن الصباغ كان الربيع يخلف بالله اللك
لا اله الا هو لقد كتب ابن عبد الحكم على الشافعي في ذلك فان الشافعي نص على تحريمه
في ستة كتب من كتبه واخرج البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم عن جابر قال كانت
اليهود تقول اذ كنت الرجل امراة من خلفها في قبلها ثم حملت جاء الولد احوال فترك

نساء وكرهت لكم فاتوا بكم ان شئتم ان شاء عجيبة وان شاء عجيبة غير ان ذلك في صفة احد
 وقد روي هذا عن جماعة من السلف وصرحوا ان السبب الصام السبيل واخرج احمد
 وعبد بن حميد والترمذي وحسنه والنسائي والضياف في الخنارة وغيرهم عن ابن عباس
 قال جاء عمر الى رسول الله فقال يا رسول الله هلكت قال وما اهلكك قال حولت رجل
 الليلة فلم يرد عليه شيئاً فاحسب الله الى رسول الله هذه الآية نساء وكرهت لكم يقول القبل
 وادبروا تلقوا الدبر والحيفة واخرج الشافعي في الامروان ابي شيبة واحمد والنسائي وابن
 ماجه وابن المنذر والبيهقي في سننه من طريق خزيمة بن ثابت ان سائلاً سأل رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم عن اتيان النساء في ادبارهن فقال حلال اولاً باس فلما ولي
 دعاه فقال كيف قلت امن دبرها في قبلها فنعم امن من دبرها في دبرها فلان الله لا
 يستخير من الحق لان اتوا النساء في ادبارهن واخرج ابن ابي شيبة والترمذي وحسنه و
 النسائي وابن حبان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا ينظر الله الى رجل لم
 امرأة في اللذم واخرج احمد والبيهقي في سننه عن ابن عمرو ان النبي صلى الله عليه وآله
 يأتي امراته في دبرها هي اللوطية الصغرى واخرج احمد وابوداود والنسائي عن ابي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ملعون من اتى امراته في دبرها وقد ورد النهي عن ذلك من
 طرق وقد ثبت نحو ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين مرفوعاً وموقوفاً وقد روي القول
 مجل ذلك عن بعضهم كما قد منا وليس في اقوال هؤلاء حجة البتة ولا يجوز لاحد ان يعمل على
 اقوالهم فانهم لم يأتوا بدليل يدل على الجواز فمن زعم منهم فهم ذلك من الآية فقد اخطأ
 في فهمه وقد فسرها النار رسول الله صلى الله عليه وآله واکابر اصحابه بخلاف ما قاله هذا المخطئ في فهمه
 كما نرى من كان ومن زعم منهم ان سبب نزول الآية ان رجلاً اتى امراته في دبرها فليس في
 هذا ما يدل على ان الآية احدث ذلك ومن زعم ذلك فقد اخطأ بل الذي تدل عليه الآية
 ان ذلك حرام فيكون ذلك هو السبب لا يستلزم ان تكون الآية نازلة في تحليله فان الآيات
 النازلة على اسباب تأتي تارة بتحليل هذا وتارة بقرينه وقد هو لا تقسمكم اي خيرا كما في
 قوله تعالى وما تقدموا الا تقسمكم من خير تجدوه عند الله وقيل ابتغاء الولد وقيل التزويج

بانواعها ثلث وقيل التسمية والدعاء عند الجماع وقيل غير ذلك وأتقوا الله فيه تحذير عن
 التورح في ثوبي من المحرمات وأحلموا أنكم ملائكة بالبعث مما ألغته في التحذير وبشير المؤمنين
 أن الذين اتقوا بأجنحة تأنيس لمن يفعل الخير ويحذنب الشر ولا تجعلوا الله أي الحلف به عرضة
 لا كما ذكر العرضة النضبة قاله الجوهري وقيل العرضة الشدة والقوة ومنه قولهم للمرأة عرضة
 النكاح اذا صلحت له وقويت عليه ولفلان عرضة اي قوة وتطلق العرضة على الهمة ويقال
 فلان عرضة للناس لا يزالون يقعون فيه فعلى المعنى الذي ذكره الجوهري ان العرضة تضمنه
 كالعرضة يكون ذلك اسما لما تعرضه دون الشيء اي تجعله حاجزا له وما ناعما منتهي لا تجعلوا
 الله حاجزا وما ناعما لما حلقتم عليه وذلك لان الرجل كان يحلف على بعض الخير من صلاة الرجم
 او احسان الى الغير او اصلاح بين الناس بان لا يفعل ذلك ثم يمتنع من فعله معللا لذلك
 الامتناع بانه قد خلف ان لا يفعله وهذا المعنى هو الذي ذكره الجوهري في تفسيره الآية
 فيها هم الهان يجعلوه عرضة لا يما نهم اي حاجزا لما حلقوا عليه وما ناعما منه وسمى المحلوق
 عليه عينا كتلبسه باليمين وعلى هذا يكون قوله ان تبروا واتقوا وتصلحوا بين الناس عطف
 بيان لا يما نكم اي لا تجعلوا الله ما نعا للايمان التي هي سركم وتقولوا واصلاحكم بين الناس
 ويتعلق قوله لا يما نكم بقوله لا تجعلوا اي لا تجعلوا الله لا يما نكم ما نعا وحاجزا ويجوز ان يتعلق
 بعرضة اي لا تجعلوا شيئا معترضا بينكم وبين الابر وما بعدة وعلى المعنى الثاني وهو ان
 العرضة الشدة والقوة يكون معنى الآية لا تجعلوا اليمين بالله قوة لا تنفسكم وعدة في الامتناع
 من الخير ولا يصح تفسير الآية على المعنى الثالث وهو تفسير العرضة بالهمة واما على المعنى
 الرابع وهو قولهم فلان عرضة للناس فيكون معنى الآية عليه ولا تجعلوا الله معرضا
 لا يما نكم فتبذل لونه بكثرة الحلف به ومنه واحفظوا ايمانكم وقد ذم الله الكثيرين للحلف
 فقال ولا تطع كل حلاف مهين وقد كانت العرب تتماحح بقلة الايمان فيكون قوله ان
 تبروا علة للثني اي لا تجعلوا الله معرضا لا يما نكم ارادة ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس
 لان من يكثر الحلف بالله يجتري على الحنث ويغفر في عيونه وقد قيل في تفسير الآية اقوال
 هي اجمعة الى هذه الوجوه التي ذكرناها والله سبحانه اي لا تقوال العباد عليكم بما يصدكم

وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة ^{في الصحيحين وغيرهما} أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من حلف على يمين
فأرى غير ما خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وثبت أيضا ^{في الصحيحين وغيرهما} في
أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال والله إن شاء الله لا حلف على يمين فأرى غير ما خيرا منها إلا أتيت الذي
هو خير وكفرت عن يميني وأخرج ابن ماجه وابن جرير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى
من حلف على يمين قطيعه رحم أو معصية فبره أن يحث فيها أو يرجع عن يمينه وفي الباب
أحاديث لا يؤخذ ^{بها} كقول الله ^{باللغو في أيما نكح} اللغو مصدر لغا كلفوا لغوا ولغا يلغي لغيا
إذا أتى بما لا يحتاج إليه في الكلام أو بما لا خيريته وهو الساقط الذي لا يعتد به فاللغو ^{البيان}
هو الساقط ومنه اللغو في الدية وهو الساقط الذي لا يعتد به من الأولاد الأبل ومعنى الآية
لا يعا قبكم الله بالساقط من أي نكح ولكن يؤخذ كقول أي يعا قبكم أي كسبت قلوبكم أي
اقتربته بالقصد إليه وهي اليمين المقصودة ومثاله قوله تعالى ولكن يؤخذكم بما عقدتم
الأيمان وقد اختلف أهل العلم في تفسير اللغو فذهب ابن عباس وعائشة وجهو للعلماء
أنها قول الرجل لإدائه وبه والله في حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ولا مراد لها قال
المرزقي هذا معنى لغو اليمين الذي تفق عليه عامة العلماء وبديل له الأحاديث به قال
الشافعي وقال أبو هريرة وجماعة من السلف هو أن يحلف الرجل على الشيء لا يظن إلا أنه آتاه
فإذا هو ليس ما هو ظنه وإلى هذا ذهب الخنيفة وبه قال مالك في الموطأ وكأفرا في ذلك
أثر عليه عنده وروى عن ابن عباس أنه قال لغو اليمين أن تحلف وانت غضبان وبه قال
طاؤس ومكحول وروى عن مالك وقيل إن اللغو هو يمين للمعصية قاله سمي بن المسيب وأبو
بكر بن عبد الرحمن وعبد الله بن الزبير وآخره عروة كأذي يقسم لبشر بن الخمر وليقطع
الرحم وقيل لغو اليمين هو دعاء الرجل على نفسه كأن يقول اعلم الله بصرة إذا هب له ماله
هو يهودي هو مشرك قاله زيد بن اسلم وقال مجاهد لغو اليمين أن يتبايع الرجلان فيقول
أحدهما والله لا أبيعك بكذا ويقول الآخر والله لا اشتريه بكذا أو قال الضحك لغو اليمين
هي المكفرة أي إذا كفرت سقطت وصارت لغوا والراجح القول الأول لمطابقتها للمعنى اللغو
ولذلك الأدلة عليه والله عفو رحيم حيث لم يؤخذ كرم بما تقولونه بالسنتكم من دق

وقصد واخذ كرم بما تعدته فلو بكر وتكلمت به السنكروم وتلك هي اليمين المعقودة المقصود
 وقال سعيد بن جبير والله غفور يعينني اذ تجاز عن اليمين التي حلف عليها حلجم اذ لم يحل
 عليها الكفارة الَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَاءِهِمْ ثَمَرًا اربعة اشهر اي يحلفون وللمصدر
 ايلاء واليثة والوة وقر ابن عباس الذين الوا يقال الي يولي ايلاء ويأتلي بالثناء ابتداء
 حلف ومنه ولا ياتل والوا الفضل منكم والا يلاء حقه ان يستعمل بعلة واستعماله بمن
 معنى البعد اي يحلفون متباعدين من نساءهم وقد اختلف اهل العلم في الايلاء فقال
 الجمهور ان الايلاء هو ان يحلف ان لا يطأ امرأة اكثر من اربعة اشهر فان حلف على
 اربعة اشهر فإدونها لم يكن موليا وكانت عند هوميينا محضا وهذا قال مالك والنسائي
 واحمد وابو ثور وقال الثوري والكوفيون الايلاء ان يحلف على اربعة اشهر فصاعدا
 هو قول عطاء وروي عن ابن عباس انه لا يكون موليا حتى يحلف ان لا يسها ابدا وقت
 طائفة اذ حلف ان لا يقرب امرأته يوما او اقل واكثر لم يطأها اربعة اشهر بانته
 بالايلاء وبه قال ابن مسعود والنخعي وابن ابي ليلى والحكم وسجاد بن سليمان وقتادة وسفيان
 قال ابن المنذر وانكر هذا القول كثير من اهل العلم وقوله من نساءهم يشمل الحائر والام
 اذا كن زوجات وكذلك يدخل تحت قوله للذين يؤلون العبد اذ حلف من زوجته وبه
 قال احمد والشافعي وابو ثور قالوا وايلاءه كلتي وقال مالك والزهري وعطاء وابو حنيفة
 واسحاق ان اجله شهران وقال الشعبي ايلاء الامة نصف ايلاء الحرة والترجس الثاني
 والتأخر انما وقط الله سبحانه بهذه المدة دضا للضرار عن الزوجة وقد كان اهل الجاهلية
 يؤلون السنة والسنين واكثر من ذلك يقصدون بذلك ضمرا للنساء وقد قيل ان الامة
 الاشهر هي التي لا تطبق للمرأة الصبر عن زوجها زيادة عليها فان قالوا اي رجعا فيها
 او بعد ها عن اليمين الى الوطء ومنه حتى تفي الى امر الله اي ترجع ومنه قيل للظل بعد
 الزوال في لانه يرجع عن جانب المشرق الى جانب المغرب يقال فاء بغي فيئة وفيؤ وان ترجع
 الفيئة اي الرجعة والسلف في الفيء اقول مختلفة فينبغي الرجوع الى معنى الفيء لغة وقد
 بيناه قال ابن المنذر اجمع كل من يحفظ عنه العلم على ان الفيء اجمع لمن لا عد له فان كان

له عذر مرض او سجن فهي امرأته فاذا زال العذر فابى الوطي فرق بينهما ان كانت المدة قد
 انقضت قاله مالك وقالت طائفة اذا شهد على فيئه بقلبه في حال العذر اجزأه وبه قال
 الحسن وعكرمة والنخعي والاوزاعي واحمد بن حنبل وقد اوجب الجمهور على المولى اخفاء جماع
 امرأته الكفارة وقال الحسن والنخعي لا كفارة عليه وللصحابة والتابعين في هذا اقول مختلفة
 متناقضة والمتعين الرجوع الى ما في الآية الكريمة وهو ما عرفناك واشدد عليه يدك فَإِنَّ اللَّهَ
عَقُوبٌ لِلزَّوْجِ اذا تاب من اضرارها بامرأته وَكَبِيرٌ لِّكُلِّ التَّائِبِينَ وَلَنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ العزم
 العقد على الشيء يقال عزم يعزم عزمها وعزيمة وعزما نا وعزما نا واعتزما اعتزما فاعنى عزموا الطلاق
 عقدوا عليه قلوبهم بان لم يفيتوا فليس قوة والطلاق من طلق المراهة تطلق كصريح
 طلاقا فمنى طائق وطائفة ايضا والطلاق حل عقد النكاح وفي ذلك دليل على انهما لا ينطق
 بمضي اربعة اشهر كما قال مالك ما لم يقع انشاء تطليق بعها المدة وايضا فانه قال فَإِنَّ اللَّهَ
سَمِيعٌ لقولهم وسميع يقتضيه مسمى عابدا لمضي وقال ابو حنيفة سميع لا يلائمه عَلَيْكُمْ يعني من الذي حيل
 عليه مضي اربعة اشهر والمعنى ليس لهم بعد تريض ما ذكره الفبيته او الطلاق واعلم ان
 اهل كل مذهب قد فسروا هذه الآية بما يطابق مذاهبهم وتكلفوا بما لم يدل عليه اللفظ ولا
 دليل اخر ومعناها ظاهر واضح وهوان الله جعل الاجل لمن يولي اي يخلع من امرأته
 اربعة اشهر ثم قال غير العباد لا يحكم هذا المولي بعد هذه المدة فان واثي رجعو الى بقا ^{اجبة} الزَّوْجِ
 واستدامة النكاح فان الله غفور رحيم اي لا يقبل اخذهم بتلك اليمين بل يغفر لهم ويحرم
 وان عزموا الطلاق اي وقع العزم منهم عليه والقصد له فان الله سميع لذلك منهم عليهم
 فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه ولا شبهة فمن حلف ان لا يوطأ امرأته ولم يقيد بمدة اقبه
 بن زيادة على اربعة اشهر كان علينا امهاله اربعة اشهر فاذا مضت فهو بانحيا رام ارجع الى
 نكاح امرأته وكانت زوجته بعد مضي المدة كما كانت زوجته قبلها او طلقها وكان له حكم
 المطلق لامرأته ابتداء واما اذا وقت بدون اربعة اشهر فان اراد ان يبر في يمينه اعترل
 امرأته التي حلف منها حتى ينقضي المدة كما فعل رسول الله صلا حين الى من نسائه شهرا
 فانه اعترلهن حتى مضى الشهر وان اراد ان يوطأ امرأته قبل مضي تلك المدة التي هي وان اربعة
 اشهر

حنث في يمينه ولزمه الكفارة وكان ممثلاً لما صح عنه صلح من قوله من حلف على
 يمين فرأى غيره خيراً منه فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه والمطلقات أي الخليات
 من حبال اذ واجهن والمطلقة هي التي اوقع الزوج عليها الطلاق يترخص بانفسه من ثلثة
قروء مضمي من حين الطلاق تدخل تحت عمومها المطلقة قبل الدخول تخصصت بقولها
فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فوجب بناء العام على الخاص وخرجت من هذا العموم المطلقة
 قبل الدخول وكذلك خرجت الحامل بقوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن
 وكذلك خرجت الأيسة بقوله تعالى فعدن ثلثة اشهر والتركيب الانتظار قيل هو خبر
 في معنى الاصل يترخص قصد باخراجه مخج الخبز تكيده وقوعه وازاده تأكيداً وقوعه خبر
 للسبت قال ابن العربي وهذا باطل وانما هو خبر عن حكم الشرع فان وجدت مطلقة لا تترخص
 فليس ذلك من الشرع ولا يلزم من ذلك وقوع خبره سبحانه على خلاف خبره والقروء جمع
 قرء قال الاصمعي الواحد القرء بضم القاف وقال ابو زيد بالفتح وكلاهما قال اقرأت المرأة
 حاضت واقرأت طهرت وقال الاخفش اقرأت المرأة اذا صارت صاحبة حيض فاذا حاضت
 قلت قرأت بلا الف وقال ابو عمرو بن العلاء من العرب من يسمى الحيض قرء ومنهم من يسمي الطهر
 قرء ومنهم من يجمعهما جميعاً فيسمى الحيض مع الطهر قرء وينبغي ان يعلم ان القرء في الاصل
 الوقت يقال هبت الرياح لقرئها ولقارها أي لوفتها فيقال للحيض قرء وللطهر قرء لان كل
 واحد منهما له وقت معلوم وقد اطلقت العرب تارة على الاطهار وتارة على الحيض وقال
 قوم ما خوة من قرء الماء في الحوض وهو جمعه ومنه القران لاجتماع المعاني فيه والحاصل
 ان القرء في لغة العرب مشترك بين الحيض والطهر ولاجل ذلك الاشتراك اختلف اهل
 العلم في تسمين ما هو المراد بالقرء المدكودة في الآية فقال اهل الكوفة هي الحيض وهو
 قول عمر وعلي وابن مسعود وابي موسى ومجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة والسدي
 واحمد بن حنبل وقال اهل الحجاز هي الاطهار وهو قول عابشة وابن عمرو زيد بن ثابت
 الزهري وابان بن عثمان والشافعي واعلم انه قد وقع الاتفاق بينهم على ان القرء الوقت
 فصار معنى الآية عند الجميع والمطلقات يترخص بانفسه من ثلثة اوقات فهي على هذا مقردة

في العدة جملة في العدة ووجب طلب البيان للعدو ومن غيرها فاهل القول الاول
 استدلو على ان المراد في هذه الآية الحيض بقوله صلّم دعى الصلوة ايا ما قرأك بقوله
 صلّم لطلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان وبان المقصود من العدة استبراء
 الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر واستدل اهل القول الثاني بقوله تعالى فطلقهن
 لعدتهن ولا خلاف انه يومر بالطلاق وقت الطهر وبقوله صلّم لعمرة فلا يراد بها
 ثلثيها حتى يتم تحيض ثم تطهر فذلك العدة التي باصر الله ان تطلق لها النساء وذلك لان زمن
 الطهر هو الذي تطلق فيه النساء قال ابو بكر بن عبد الرحمن ما ذكرنا احدا من فقهاءنا
 الا يقول بان الاقراء هي الاطهار فاذا طلق الرجل في طهر لم يطأ فيه اعتدت بما بقي
 منه ولو ساعة ولو لحظة ثم استقبلت طهرا ثانيا بعد حيضة فاخارت الدم من الحيضة
 الثالثة خرجت من العدة انتهى وعندني ان لاجحة في بعض ما احتج به اهل القولين جميعا
 اما قول الاولين ان النبي صلّم قال دعى الصلوة ايا ما قرأك فغاية ما في هذا ان النبي
 صلّم الله عليه واله وسلم اطلق الاقراء على الحيض ولا تنزع في جواز ذلك كما هو شأن اللفظ
 المشترك فانه يطلق تارة على هذا وتارة على هذا وانما النزاع في الاقراء المذكورة في هذه
 الآية واما قوله صلّم في الامة وعدتها حيضتان فهو حديث اخرجه ابو داود والترمذي
 وابن ماجه والدارقطني والحاكم وصححه من حديث عايشة مرفوعا واخرجه ابن ماجه والبيهقي
 من حديث ابن عمر مرفوعا ايضا ودلالته على ما قاله الاولون قوية واما قولهم ان المقصود
 من العدة استبراء الرحم وهو يحصل بالحيض لا بالطهر فيجاب عنه بانه انما يتم لو لم يكن في
 هذه العدة شيء من الحيض على فرض تفسير الاقراء بالاطهار وليس كذلك بل هي مشتملة
 على الحيض كما هي مشتملة على الاطهار واما استدلال اهل القول الثاني بقوله تعالى فطلقهن
 لعدتهن فيجاب عنه بان التنزع في الامر في قوله لعدتهن يصير ذلك محتملا ولا تقوم به
 الحجة واما استدلالهم بقوله صلّم لعمرة فلا يراد بها الحديث فهو في الصحيح ودلالته قوية
 على ما ذهب اليه ويمكن ان يقال انها تنقضي العدة بثلاثة اطهار او بثلاث حيض ولا
 مانع من ذلك فقد جازم من اهل العلم على المشترك على معنييه وبذلك يجمع بين الأدلة

ويرتفع الخالات ويندفع النزاع وقد استشكل الزمخشري تمييز الثلاثة بقوله وقروء هي
 جمع لكثرة دون الأقران التي هي من مجموع القلة واجاب بانهم يتسعون في ذلك فيستعملون كل
 واحد من الجمعين مكان الآخر لا شترهما في الجمعية ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله
في آرحا محن قيل المراد به الحيض وقيل الحمل وقيل كلاهما ووجه النهي عن الكتمان ماقية
 بعض الاحوال من الاضرار بالزوج واذا هاب حقه فاذا قالت المرأة حضت وهي لم تحض
 ذهبت بحقه من الارتجاع واذا قالت هي لم تحض وهي قد حاضت الزمتها من النفقة ما
 لم يلزمه فاضت به وكذلك الحمل ربما تكتمه لتقطع حقه من الارتجاع وربما تدعيه لتلقا
 عليه النفقة وهو ذلك من المقاصد المستلزمة للاضرار بالزوج وقد اختلفت الاقوال في
 المدة التي تصدق فيها المرأة اذا دعت انقضاء عدتها وفيه دليل على قبول قولهم في
 ذلك نفيا وانبا تارة لَنْ يَبُوءَ مِنْ يَآلِهٖ وَآلِ يَوْمِ الْآخِرِ فِيهِ وَعَيْدٍ شَدِيدٍ لِّلْكَافِرَاتِ وبما ان
 من كتمت ذلك منهن لم تستحق اسم الايمان وهذا الشرط ليس للتقييد بل للتغليظ حتى لو كتمت
 مع منات كان عليهن العدة ايضا وَبِعُولَتُهُنَّ البعولة جمع بعول وهو الزوج سمي بعلا لبعوله
 على الزوجة لانهم يطلقونه على الرب ومنه قوله تعالى اتدعون بعلا اي ربا ويقال بعول و
 بعولة كما يقال في جمع الذكر ذكور وذكورة وهذه التاء لتأنيث الجمع وهو شاذا لا يقاس عليه
 بل يعتبر فيه السماع والبعولة ايضا يكون مصدر من بعول الرجل يجعل مثل منع يمنع اي صار
 بعلا والتقدير يراهل بعولتهن واستفيد من هذا ان البعولة لفظ مشترك بين المصدر والجمع
اِحْقَ بَرِّهِنَّ اي برجنهن وذلك يختص من كان يجوز للزوج مراجعتها فيكون في حكم
 التخصيص لعوم قوله والمطلقات يترصن بانفسهن لانه يوم المشائت وغيرهن وصيغة
 التفضيل لافادة الرجل ذا الراد الرجعة والمرأة تباها وحب ينار قوله على قولها وليس
 معناه ان لهاحقا في الرجعة قاله ابو السعود في ذلك يعني في مدة التريص فان انقضت
 مدة التريص فهي احق بنفسها ولا نقل له الا بتكاح مستأنف بولي وشهود ومهر جليل
 ولا خلاف في ذلك والرجعة تكون باللفظ وتكون بالوطي ولا يلزم للمراجع شيء من احكام
 النكاح بلا خلاف اِنْ اَرَادَ اَصْلًا كَمَا اي بالمرجعة اي اصلاح حاله معها وحالها مع

فان قصد الاضرار بها فهي محرمة لقوله تعالى ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا قليل واذا قصد
 بالرجعة الضرار فهي صحيحة وان ارتكب به محرما وظلم نفسه وعلى هذا فيكون الشرط المذكور
 في الآية للخت للازواج على قصد الصلاح والزجر لهم عن قصد الضرار وليس المراد به جعل
 قصد الصلاح شرطا لصحة الرجعة وكهن مثل الذي عليهن بالمعروف^{حجة} ولهن من حقوق الزوجة
 على الرجال مثل ما للرجال عليهن فيحسن عشرتها بما هو معروف من عادة الناس انهم يفعلونه
 لنساءهم وهي كذلك تحسن عشرتها زوجها بما هو معروف من عادة النساء انهن يفعلنه لاذنهن
 من طاعة وتزين وتحب ونحو ذلك قال ابن عباس في الآية اني احب ان اتزين لامراتي كما احب
 ان تتزين في لان الله قال ولهن الخ قال الكرخي اي في الوجوب لا في الجس فلو غسلت ثيابها او
 خبثت له لم يلزمه ان يفعل ذلك وقيل في مطلق الوجوب لا في عدة الافراد ولا في صفة الواجب
 وللرجال على النكاح درجة اي منزلة ليست لهن وهي قيامه عليها في الاتفاق وكونه من اهل الجهاد
 والعقل والقوة وله من الميراث اكثر مما لها وكونه يجب عليها امتثال امره والوقوف عند
 رضائه والشهادة والدية وصلحية الامامة والقضاء وله ان يتزوج عليها ويتسرى وليس لها
 ذلك ويبدء الطلاق والرجعة وليس شيء من ذلك بيدها ولولم يكن من فضيلة الرجال على النساء
 كونهن خلقن من الرجال لما ثبت ان حواء خلقت من ضلع آدم كمن وقدا خرج اهل السنن عن عمر بن
 الاوصان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان لكم على نساء تكثر حقا ولنساء تكثر عليكم حقا اما حقاكم
 على نساء تكثر ان لا يوطئن فرشكم من تكثرهن ولا ياذن في بيوتكم لمن تكثرهن الا حقاكم عليكم
 ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن وصحبه الترمذي واصله عند مسلم في الصحيح واخرج احمد
 وابوداود والنسائي وابن ماجه وابن جرير والمحاكر وصححه والبيهقي عن معاوية بن حيدة القشيري
 انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما حق المرأة على الزوج قال ان تطعمها اذا اطعمت وتكسوها اذا اكتسبت
 لا تضرب الوجه ولا تقبل الا في البيت والله عزير حكيم فيما دبره مخلقه عن ابن ابي ظبيان ان معاذ
 بن جبل خرج في غزاة بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم رجع فرأى رجلا لا يسجد بعضهم لبعض فذكر
 ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو امرت احد ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها رواه الترمذي
 بسنده الطلاق في مكرتن اي عدة الطلاق الذي يشب فيه الرجعة للازواج هو مرتان فالمراد

بالطلاق المذكور هو الرجعي بدليل ما تقدم في الآية اية الطلقة الأولى والثانية اذ لا يجزئ
 بعد الثالثة وانما قال سبحانه مرتان ولم يقل طلقتان اشارة الى انه ينبغي ان يكون الطلاق
 مرة بعد مرة لا طلقتان دفعة واحدة كما قال جماعة من المفسرين ولما لم يكن بعد الطلقة الثانية
 الا احدا منين اما بقاع الثالثة التي بها تنين الزوجة او الامساك لها واستدامة نكاحها وعد
 ايقاع الثالثة عليها قال سبحانه فامسك اي بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقتين بمعروف
 بما هو معروف عند الناس من حسن العشرة وحقوق النكاح او تسريح ياحسان اي بايقاع طلقة
 ثالثة من دون ضرار لها وقبل المراد امساك بمعروف اي بجمعة بعد الطلقة الثانية او تسريح
 باحسان اي بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضي عدتها والاوّل اظهر قال ابو عمر واجمع
 العلماء على ان التسريح هي الطلقة الثالثة بعد الطلقتين واياها عفى بقوله فان طلقها فلا
 تقل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وقد اختلف اهل العلم في ارسال الثلث دفعة واحدة
 هل تقع ثلثا او واحدة فقط فذهب الى الاول الجمهور وذهب الى الثاني من عداهم وهو الحق
 وقد قرره الشوكاني في مؤلفاته تقريرا بالغا وافردة برسالة مستقلة وكذا حافظ ابن القيم في غرر
 الهمهان واعلام الموقعين وقرنه في شرعي على بلوغ المرام ولا يجزئ لكم ان تاخذوا واما التي
سئيا الخطاب للازواج اي لا يجزئ لهم ان ياخذوا في مقابلة الطلاق مما دفعوه الى نساءهم
 من المهر شيئا على وجه المضاربة لهن وتكثير شي للتحقير اي شيئا تزتر افضلا عن الكثير وخص
 ما دفعوه اليهن بعد محل الاخذ منه مع كونه لا يجزئ للازواج ان ياخذوا من مهرهن التي
 يملكنها من غير المهر يكون ذلك هو الذي يتعلق به نفس الزوج ويتطلع اخذها دون ما عداه
 مما هو في ملكها على انه اذا كان اخذ ما دفعه اليها في مقابلة البضع عند خروجه عن ملكه
 لا يجزئ له كان ما عداه ممنوعا منه بالاولى وقيل الخطاب للائمة والحكام لطابق قوله وان
 خفتم فان الخطاب فيه للائمة والحكام وعلى هذا يكون اسناد الاخذ اليهم كونهم الامرين بذلك
 والاول اولى لقوله ما اتفقوه من فان اسناده الى غير الازواج بعيد جدا لان اتياء الازواج
 لم يكن عن امرهم وقيل ان الثاني اولى لثلاثين شواظ النظر لان يأقاي اي يعلم الزوجان من
 انفسهما فيه التفات عن الخطاب الى الغيبة ان لا يجزئما حد ود الله اي تخاف المرأة ان يعصي الله

في امور زوجها ويخاف الزوج انه اذا لم تطعه ان يعتدي عليها وقرأ حمزة يخاف فابضم الياء
 الا ان يعلم من حالها والفاعل محذوف وهو الائمة والوالة والحكام والقضاة واختار ابن عبيد
 قال لقوله فان خفتهم ففعل الخوف غير الزوجين وقد احتج بذلك من جعل الخلع الى السلطان
 وهو سعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وقد ضعف الخافس اختيا را بي عبيد فان خفتهم
 اي خشيتهم واشفقتم وقيل معناه ظنتم ان لا يقبها احد ود الله يعني ما واجب الله على كل
 واحد منهما من طاعته فيما امر به من حسن الصحبة والمعاشرة بالمعروف وقيل هو يرجع الى
 المرأة وهو سوء خلقها واستخفافها بحيث زوجها فلا جناح عليها كما افادت به اي لا جناح
 على الرجل في الاخذ ولا على المرأة في الاعطاء بان تقفدي نفسها من ذلك النكاح ببذل
 شيء من المال يرضى به الزوج فيطلقها لاجله وهذا هو الخلع وقد ذهب الجمهور الى جواز ذلك
 للزوج وانه يحل له الاخذ مع ذلك الخوف وهو الذي صرح به القران وحكى ابن المنذر عن
 بعض اهل العلم انه لا يحل له ما اخذ ولا يجبر على رده وهذا في غاية السقوط واخرج البخاري و
 النسائي وابن ماجه وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس ان جميلة بنت عبد الله بن سلق
 امرأة ثابت بن قيس بن شماس اتت النبي صلى الله عليه واله وسلم فقالت يا رسول الله ثابت
 بن قيس ما اعتب عليه في خلق ولادين ولكن لا اطيقه بغضا واكره الكفر في الاسلام قال
 اتدين عليه حد يققته قالت نعم قال اقبل الحد يققه وطلقها تطليقة ولفظ ابن ماجه فامر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذ منها حد يققته ولا يزيد وفي الباب احاديث كثيرة
 وقد ورد في ذمة المختلعات احاديث منها عن ثوبان عند احمد وابي داود والترمذي و
 حسنه وابن ماجه وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي قال قال رسول الله صلى الله عليه
 واله وسلم ايما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة وقال
 المختلعات هن المنافقات ومنها عن ابن عباس عند ابن ماجه ان رسول الله صلى الله
 قال لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه فبجد ريح الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة
 اربعين عاما وقد اختلف اهل العلم في عدة المختلعة والراجح انها تعتد بمحضة لما اخرج
 ابوداود والترمذي والنسائي والحاكم وصحوه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر

فإت بن قيس أن تعتد بحيضه ولما أخرجه الترمذي عن الربيع بنت معوذ بن عفراء أنها
 اختلعت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تعتد بحيضه قال
 الترمذي الصحيح أنها أمرت أن تعتد بحيضه وفي الباب حديث ولم يرد ما يعارض هذا
 من المرفوع بل ورد عن جماعة من الصحابة والتابعين أن عدت المختلعة كعدت المطلقة وبه
 قال الجمهور قال الترمذي وهو قول أكثر أهل العلم من الصحابة وغيرهم واستدلوا على ذلك
 بأن المختلعة من جملة المطلقات فهي داخله تحت عموم القرآن والحق ما ذكرناه لأن ما ورد
 عن النبي صلى الله عليه وسلم يخص عموم القرآن وقد حكى عن بكر بن عبد الله المزني أن هذه الآية منسوخة
 بقوله تعالى في سورة النساء وإن ادعت المرأة أن زوجها قد استبدل الزوج وانتم أحد من قضا
 فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذ منه همتنا وأما ما بيننا وهو قول خارج عن الإجماع ولانفاي
 بين الأيتين وقد اختلف أهل العلم إذا طلب الزوج من المرأة زيادة على ما دفعه إليها من المهر
 وما يتبعه ورضيت بذلك المرأة هل يجوز لزام لا وظاهر القرآن الجواز لعدم تقيده بمقدار
 معين وبهذا قال مالك الشافعي وأبو ثور ودوي مثل ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين
 وقال طائفة وعطاء وأبو ذرعي وأحمد وإسحاق أنه لا يجوز لما ورد في ذلك عن النبي صلى
 ﷺ تلك حد ود الله فلا تعتد بها يعني هذه أو امرأته ونواهيها وهي ما تقدم من الأحكام
 فلا تجوزها بالخالفه والرفض ومن يتعد حد ود الله أي احكام النكاح والفرق
المدكورة هي حد ود الله التي امر بما مثله فلا تعتد بها بالخالفه لها فتستحق ما ذكره
 الله من التسجيل على فاعل ذلك بأنه ظالم فأولئك هم الظالمون أي لانفسهم بتعريضها
 لخطأه وعقابه وفيه وفيما قبله الاظهار في مقام الاضمار لتربية المهابة وادخال الروح
 في ذهن السامع وذكر هذا الوعيد بعد النهي عن تعدد بها للمبالغة في التهديد فإن طلقها
 أي المطلقة الثالثة التي ذكرها سبحانه بقوله وتسريح بأحسن أي فان وقع منه ذلك
 فقد حرمت عليه بالتثليث سواء كان قد بلغها أم لا وسواء انقضت عدتها في صوة
 عدم الرجعة أم لا فلا تحل له من بعد الحكمة في شرع هذا الحكم الردع عن المسارعة
 الطلاق وعن العود إلى المطلقة الثالثة والرغبة فيها حتى يتزوج غيرها أي حتى تتزوج

بزواج آخر غير المطلق بعد انقضاء عدتها من الاول فيجاء معها والنكاح يتناول العقد والوطأ جميعاً والمراد هنا الوطوء وقد اخذ بظاهر الآية سعيد بن المسيب ومن وافقه قالوا يكفي مجرد العقد لانه المراد بقوله حتى تنكح زوجاً غيره وذهب الجمهور من السلف والخلف الى لا بد مع العقد من الوطئ لما ثبت عن النبي صلعم من اعتبار ذلك وهو زيادة يتعين قبولها ولعله لم يبلغ سعيد بن المسيب ومن تابعه وفي الآية دليل على انه لا بد ان يكون ذلك نكاحاً شرعياً مقصوداً لذاته لا نكاحاً غير مقصود لذاته بل حيلة للتخيل وذريعة الى ردها الى الزوج الاول فان ذلك حرام للادلة الواردة في ذمه وذر فاعله وانه التيسر المستعار الذي لعنه الشارع ولعن من اتخذه لذلك واخرج الشافعي وعبد الرزاق وابن ابي شيبه واحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي عن عايشة قالت جاءت امرأة رفاعة القرظي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبنت طلاق في فتر وجئني عبد الرحمن بن الزبير وما صعه الا مثل هدية الثوب فتبسم النبي صلعم فقال اتريد من ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تدعي عسيلته ويدوق عسيلتك وقد روي نحو هذا عنهما من طرق واخرج احمد والنسائي عن ابن عباس ان العيصا والرصيضا اتت النبي صلعم وفي الحرة فقال النبي صلعم لخيرين لك حتى يدوق عسيلتك رجل غيرهم والعسيلة مهاجرة عن قليل الحجاج اذ يكفى قليل الانثى اشبهت تلك اللذة بالعسل وصغرت بالثناء لان الغالب على العسل التانث قاله الجوهري وقد ثبت لعن المحلل في احاديث كثيرة منها عن ابن مسعود عند احمد والترمذي وصححه والنسائي والبيهقي في سننه قال لعن النبي صلعم المحلل والمحلل له وفي الباب احاديث في ذم التحليل وفاعله وقد اطال في بيان ذلك الحافظ ابن القيم في اغانة اللفغان واعلام الموقعين وهو بحث نفيس جدا فارجع اليه فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا اي ان طلقها الزوج الثاني فلا جناح على الزوج الاول والمرأة ان يرجع كل واحد منهما الى صاحبه يعني بنكاح جديد قال ابن المنذر لاجمع اهل العلم على ان المحر اذا طلق زوجته ثلاثا ثم انقضت عدتها ونكحت زوجا ودخل بها ثم فارقها وانقضت عدتها ثم نكحها الزوج الاول انما تكون عند ذلك تطلقات ان طلقا علما وايقنا وقيل ان رجوا ان احد لا يعلم ما هو كائن الا الله تعالى ان يقيما حدود الله ابي حقوق

الزوجية الواجبة لكل منهما على الآخر وقيل ان علما ان تكاكما على غير حاسة ولا لذة التقليل
 والاول اولى واما اذا لم يحصل ظن ذلك بان يعمل الاحد لها عدم الاقامة متحد واداهه او ترددا
 او احدها ولم يحصل لها الظن فلا يجوز الدخول في هذا النكاح لانه مظنة للمعصية لله للوقوف
 فيها مع على الزوجين وَبَلَّغْ حُدُودَ اللَّهِ اشارة الى الاحكام المذكورة كما سلف يَعْنِيهَا الْقَوَامُ
يَكْمُلُونَ خِصْمَهُمْ مع عموم الدعوة للعالم وغيره وجوب التبليغ لكل فرد لا يتم المنتفعون بِذَلِكَ
 البيان واذا اطلقتم النِّسَاءَ بمبلف من أَجَلَهُنَّ البلوغ الى الشيء معناها الحقيقية الوصول اليه
 ولا يستعمل البلوغ بمعنى المقارنة الاجازة العلاقة مع قرينة كما هنا فانه لا يصح ارادة المعنى الحقيقي
 لان المرأة اذا بلغت آخر جزء من مدة العدة وجاوزته الى الحجز الذي هو الاجل للانقضاء
 فقد خرجت من العدة ولم يبق للزوج عليها سبيل قال القرطبي في تفسيره ان معنى بلغن هنا
 قاربن بجميع العلماء قال ولان المعنى يضطر الى ذلك لانه بعد بلوغ الاجل لا خيار له في الامساك
 يعني فالبلوغ هنا بلوغ مقاربة والمعنى قاربن انقضاء عدتها وشاكره من متهاها ولم يرد
 انقضاء العدة كما يقال بلغ فلان البلاد اذا قاربه وشاكره فهذا من باب المجاز الذي يطلق اسم
 الكل فيه على الاكثر وقيل ان الاجل اسم للزمان فيجمل على الزمان الذي هو اخر زمان يمكن ابتاع
 الرجعة فيه بحيث اذا فات لا يبقى بعدة ممكنة الى الرجعة وعلى هذا التاويل فلا حاجة للمجاز
فَأَمْسِكُوهُنَّ اي راجعوهن بِعُرْوَتِهِنَّ وهو ان يشهد على رجعتها وان يراجعها بالقول لا
 بالوطء وقيل الامساك بمعروف هو التقيام بحقوق الزوجة وهو الظاهر قيل اعاده اعتداء
 بشأته ومبالغة في ايجابها لفظا عليه أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِعُرْوَتِهِنَّ اي اتركوهن حتى تنقضي
 عدتهن فيمكن انفسهن والمعنى اذا اطلقتم النساء فقاربن اخر العدة فلا تضاد وهن بالرجعة
 من غير قصد لاستقرار الزوجية واستدامتها بل اختارها احد امرين اما الامساك بمعروف
 من غير قصد لضراها والتسريح باحسان اي تركها حتى تنقضي عدتها من غير مراجعة ضرار
وَأَمْسِكُوهُنَّ بِعُرْوَتِهِنَّ اذا كما كانت تفعل الجمالية من طلاق المرأة حتى يقرب انقضاء عدتها
 ثم مراجعتها الا من حاجة ولا لذة ولكن لقصد تطويل العدة وتوسيع مدة الانتظار ضرارا
لِنَعْتَدِلَ و أَيُّ لقصد الاعتداء منكم عليهن والظلمة بِهِنَّ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ اي الامساك بالوطء

للضراء فقد ظلمت نفساً لانه عرضها لعقاب الله وسخطه في ضمن ظلمه لهن قال المزاجح يعني عرض
 نفسه للعذاب لان الاشياك ما نهي الله عنه تعرض لعذاب الله ولا تتخذوا آيات الله هزواي
 بالاعراض عنها والتهاون بالعمل بما فيها من قولهم لمن لم يجد في الامر انما انت هزواي
 نهي عن الهزل وادراد به الامس بصدقه والمعنى لا تاخذوا الاحكام الله على طريقة الهزل وافتها جد
 كلها فمن هزل فيها فقد لزمته نهاهم سبحانه ان يفعلوا كما كانت الجاهلية تفعل فانه كان
 يطلق الرجل منهم او يعتق او يتزوج ويقول كنت لاعبا قال القرطبي ولا خلاف بين العلماء
 من يطلق هازلان الطلاق يلزمه اخرج ابوداود والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم
 وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث جد من جد وهزلهن جد النكاح والطلاق
 والرجعة واذكروا نعمت الله عليكم اي النعمة التي صرت فيها بالاسلام وشرايعه بعد
 ان كنتم في جاهلية تمهارة وظلمات بعضها فوق بعض وما انزل عليكم من الكتاب وهو القرا
 ن والحكمة قال المفسرون هي السنة التي سنها لهم رسول الله صلى الله عليه وبه قال الشافعي يعظكم به
 اي يخبركم بما انزل عليكم وافرد الكتاب والحكمة بالذكر مع دخولهما في النعمة دخولا اوليا
 تنبيه على خطرهما وعظم شأنهما واتقوا الله يعني خافوا الله فيما امركم به ونهاكم عنه واعلموا
 ان الله بكل شيء عليم ولا يخفى عليه شيء من ذلك فيؤاخذكم بافعال العقاب واذا اطلقتم
 النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن من ان يتزوجن من غيرهن ان يتزوجن من غيرهن ان يتزوجن
 النساء وبقوله فلا تعضلوهن اما ان يكون للزوج ويكون معنى العضل منهم ان يمنعوهن
 من ان يتزوجن من ارجن من الازواج بعدا نقضاً عدتن حمية الجاهلية كما يقع كثيرا من
 الخلفاء واسلاطين غيرة على من كن تحتم من النساء ان يصرن تحت غيرهم لانهم لما نالوه من
 رياسة الدنيا وما صاروا فيه من اللخوة والكبرياء يتخيرون انهم قد خرجوا من جنس بني ادم
 الا من عصمه الله منهم بالورع والتواضع واما ان يكون الخطاب للاولياء ويكون معنى اسنا
 الطلاق اليهم انهم سنبله لكنهم لمز وجين للنساء المطلقات من الازواج المطلقين لهن في
 بلوغ الاجل المذكور معنا المراد به المعنى الحقيقي اي نهاية كما سبق في الآية الاولى ولهذا قال الشافعي
 انما لان الكلامين على افتراق البلوغين والعضل الحبس وحكي اخذ بل جارية عضدة فلا احتبس

ع ٢٩

بيضا وقيل العضل التصديق والمنع وهو يلجع الى معنى الحبس قال الاخر هي اصل العضل من
 قواهم عضلت لنافة اذا نشب لبلها فلو سهل خرجه وكل مشكل عند العرب معضل ويقال
 اعضل الامرا اذا اشتد ودا عضال امي شديد عسير البرماعيا الاطباء وقوله ازواجهن
 ان اديده المطلقون لهن فهو جاز باعتبار ما كان وان اديده من مردن ان يتزوجنه
 فهو جاز ايضا باعتبار ما سيكون اذا اترأصوا بينهم بالمعروف يعني اذا اترأصوا الخطايا والنساء
 والمعروف هنا ما وافق الشرع من عقد حلال ومهر جائز وقيل هو ان يرضى كل واحد منهما بما

الترمه لصاحبه بحق العقد حتى تفصل الصبيحة الحسنه والعشرة الجميلة ذلك يؤعظ به من
 كان منكم يؤم من بالله واليوم الآخر اشارة الى ما فصل من الاحكام وانما افرج مع كون المذكو
 قبله جمعا حلالا على معناه جمع يتاويله بالفرق وغيره والمعنى ان المؤمن هو الذي يتفجع بالوعظ
 دون غيره ذلكم محمول على لفظ الجمع خالف سبحانه ما بين الاشارتين امتنانا اذ ذكركم اني
وانفع واظهر لكم من الادناس واطيب عند الله لما يخشع على الزوجين من الريبة بسبب العلاقة
 بينهما والله يعلم وانتم لا تعلمون ما لكم فيه الصلاح وقال الضحاك يعلم من حب كل واحد
 منهما لصاحبه ما لا تعلم انت ايها الولي قيل سبب نزولها ان اخت معقل بن يسار طلقها
 زوجها فاراد ان يراجعها فنعها معقل كما رواه الحاكم واسمها جميلة واسم زوجها عاصم
 بن عدي فلما تزلت هذه الآية كفر عن عيذه وانكها اياه وقما القصة في البخاري والوالد
 يرضعن اولادهن لما ذكر الله سبحانه النكاح والطلاق ذكر الرضاع لان الزوجين قد يفتقران
 ويدينهما ولد ولهذا قيل ان هذا خاص بالمطلقات وقيل هو عام وقوله يرضعن قيل هو خبر
 بمعنى الامس اللدالة على تحقق مضمونه وليس امر يوجب وانما هو امر ندب واستحباب وقيل هو خبر
 على بابه حوالين كما ملين تأكيد لللدالة على ان هذا التقدير يتحقق لا تقريبي وفيه رد على من حقيقته

في قوله ان مدة الرضاع ثلثون شهرا وعلى زفر في قوله انها ثلث سنين ذلك لمن اراد ان يرضع
 فيه دليل على ان ارضاع الحولين ليس حتما بل هو التام ويجوز الاقتصار على ما دونه وليس له
 حد محدود وانما هو على مقدار اصلاح الطفل وما يعيش به قال الفحاس لا يرضع من ابصر من
 الرضاعة الا بالفق وحكى الكوفيون جواز الكسر والاية تدل على وجوب الرضاع على الام لولدها

وقد حمل ذلك على ما اذا لم يقبل الرضخ غيرها وعلى المولد اي على الاب الذي يولد له وان
 هذا النظم دون قوله وعلى الوالد للذلة على ان الاولاد للابا والامهات ولهذا ينسبون اليهم
 دون من كان من انما ولدن لهم فقط ذكر معناه في الكتاب يردونها المراد بالرزق هنا الطعام
 الكافي المتعارف به بين الناس ويطلق الرزق بالكسر على الرزوق وعلى المصدر وكسوتهم
 المراد بالكسوة ما يتعارفون به ايضا بالمرءة اي على قدر الميسرة وفي ذلك دليل على وجوب
 ذلك على الابا والامهات المرصعات وهذا في المطلقات طلاقا بائنا واما غير المطلقات انفقتهن
 وكسوتهن واجبة على الازواج من غير ارضاعهن لاولادهن وقال القرطبي لظاهر الآية في
 الزوجات في حال بقاء النكاح لانهن المستحقات للنفقة والكسوة ارضعن او لم يرضعن وهما
 في مقابلة التمكن لكن اذا اشتغلت الزوجة بالارضاع لم يكمل التمكن ولا التمتع بها فقد يتوهم
 ان هذه النفقة تسقط حاله الارضاع فدفع هذا التوهم بقوله وعلى المولد ثم قال في محل
 وفي هذه الآية دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد المجزء وضعفه ونسبه تعالى للام لان
 الذم ايضا يلبي به بواسطتها في الرضاع واجمع العلماء على ان يجب على الاب نفقة اولاده الاطفال
 الذين لا مال لهم انتهى لا تكلف نفس الا وسعها هو تقييد لقوله بالمعروف اي هذه النفقة
 والكسوة الواجبتان على الاب بما يتعارفه الناس لا يكلف منهما الا ما يدخل تحت وسعه وطاقته
 لا ما يتيق عليه ويعجز عنه وقيل المراد لا تكلف المرأة الصبر على التقتير في الاجرة ولا يكلف
 الزوج ما هو سرف بل يراعي القصد لا تضار والدة يولدها ولا مولود له يولدها قرئ
 بالرفع على الخبر ويقع الراء المشددة على النهي واصلا لا تضار والا تضار على البناء للفاعل
 او للمفعول اي لا تضار الاب بسبب لولده بان تطلب منه ما لا يقدر عليه من الرزق والكسوة
 او بان تفرط في حفظ الولد والقيام بما يحتاج اليه او لا تضار من زوجها بان يقصر عليها
 في شيء مما يجب عليه او ينتزع ولدها منها بلا سبب هكذا قرأه الرفع قتل الوجهين ويجوز
 ان تكون الباء في قوله بولدها صلا لقوله تضار على انه بمعنى تضار اي لا تضار والدة بولدها
 فتسبى تربيتها او تقص في غذائه ولا وال ولد وقد ما فرط شفقتها واضيف لولد تارة الى
 الاب وتارة الى الام للاستعطاء لا لبيان النسب ذل لو كانت له لم تصح الا للوالد لانه هو الذي

في رد اليه الويل وهذا الجملة تفصيل للجملة التي قبلها وتقرير لها أي لا يكلف كل واحد
 منهم الآخر ما لا يطيقه فلا يضره بسبب ولدته وكذا الثوارث مثل ذلك معطوف على قوله
 على المورثه وما بينهما تفسير للمعروف وتعليل له معترض بين المعطوف والمعطوف عليه يختلف
 أصل العلم في معنى الآية فقيل هو إرث الصبي أي إذا مات المولود له كان على إرث هذا
 الصبي المولود رضاعه كما كان يلزم أباه ذلك قاله عمر بن الخطاب وقتادة والسلك الحسن
 ومجاهد وعطاء وحمل وإسحاق وأبو حنيفة وابن أبي ليلى على خلاف بينهم هل يكون الوصي
 على من يأخذ نصيباً من الميراث أو على المذكور فقط وعلى كل ذي رحم له وإن لم يكن وارثاً
 منه وقيل المراد بالوارث إرث الأب تجب عليه نفقة المرضعة وكسوتها بالمعروف قال الضحاك
 وقال مالك في تفسير هذه الآية بمثل ما قاله الضحاك ولكنه قال إنها منسوخة وإنها لا تلزم
 الرجل نفقة أخ ولا ذي قرابة ولا ذي رحم منه وشرطه الضحاك بأن يكون للصبي مال فإن
 كان له مال أخذت أجره رضاعه من ماله وقيل المراد بالوارث المذكور في الآية هو الصبي نفسه
 أي عليه من ماله إرضاع نفسه إذا مات أبوه وورث من ماله قاله قبيصة بن ذؤيب وشيخ
 بن نصر قاضي عمر بن عبد العزيز وروى عن الشافعي وقيل هو الباقي من والديه المولود بعد
 موت الآخر منهما فإذا مات الأب كان على الأم كفاية الطفل إذا لم يكن له مال قاله سفيان
 الثوري وقيل إرث المرضعة يجب عليه أن يرضع بالمولود كما كانت الأم تصنع به من الرضاع
 ولخدمته والتربية وقيل إن معنى الآية أنه يحرم عليه الأضرار بالأمر كما يحرم على الأب قالت
 طايفة من أهل العلم قالوا وهذا هو الأصل فمن ادعى أنه يرجع فيه العطف إلى جميع ما
 تقدم فعلية الدليل قال القرطبي وهو الصحيح إذ لو أراد الجميع الذي هو الرضاع والاتفاق وعدم
 الضرر لقال وعلى الوارث مثل هؤلاء فدل على أنه معطوف على المنع من المضارة وعلى ذلك
 تأوله كافة المفسرين فيما حكى القاضي عبد الوهاب قال ابن عطية وقال مالك وجميع أصحابه
 والشعبي والزهري والضحاك وسماحة من العلماء بقوله مثل ذلك إن لا يضر أم الرزق
 والكسرة فلا يجب شيء منها وحكى ابن القاسم عن مالك مثل ما قد منعته في تفسير هذه الآية
 ودعوى النسخ لا يخفى عليك ضعف ما ذهب إليه هذه الطائفة فإن ما خصصوا به معنى

قوله وعلى الوارث مثل ذلك من ذلك المعنى أي عدم الأضرار بل الرضعة قد أفاده قوله لا تصادق
والدة بولدها لصدق ذلك على كل مضارة ترد عليها من المولود له أو غيره ولما قول القرطبي
لو اراد الجميع لقال مثل هؤلاء فلا يخفى ما فيه من الضعف البين فان اسم الأشارة يصلح للتعذر
كما يصلح للواحد بتأويل المذكور ونحوه وأما ما ذهب إليه أهل القول الأول من المراد بالولد
وارث الصبي فيقال عليه أنه لم يكن وارثاً حقيقة مع وجود الصبي حياً بل هو وارث مجاز باعتبار
ما يؤل إليه وأما ما ذهب إليه أهل القول الثاني فهو أن كان فيه حمل الوارث على معناه
الحقيقي لكن يجب بالنفقة عليه مع غناء الصبي فإنه قيد القائل به بأن يكون
الصبي فقيراً ووجه الاختلاف في تفسير الوارث ما تقدم من ذكر الوالدات والمولود له
والولد فاحتمل أن يضاف الوارث إلى كل منهم فإن أركأ فصلاً للضمير للوالدين والفضلاً
الفظام عن الرضاع أي التفرقة بين الصبي والتمذي ومنه سمي الفصيل لأنه مفصول
عن أمه عن تراضٍ منهما أي صاد عن تراض من الأبوين وعلى اتفاق من الوالدين إذا
كان الفصال وفظام الولد قبل الحولين ونشأوا أي يشأرون أهل العلم في ذلك حتى إذا
الفظام قبل الحولين لا يضر بالولد فلا جناح عليهما في ذلك الفصال لما بين الله سبحانه أن
مدة الرضاع حولان كاملان قيد ذلك بقوله لمن اراد أن يتم الرضاعة وظاهره أن الأب
وحد إذا اراد أن يفصل الصبي قبل الحولين كان ذلك جائزاً له وهذا اعتبر سبحانه نواضع
الأبوين ونشأوا وهما فلا بد من الجمع بين الأمرين بأن يقال إن الإرادة المذكورة في قوله لمن
اراد أن يتم الرضاعة لا بد أن تكون منهما أو يقال إن تلك الإرادة إذا لم يكن الأبوان للصبي
حين كان الموجود أحدهما وكانت المرصعة للصبي ظراً غير أمه ونشأوا واستخرج الرضا
يقال شرت العسل استخرجه فلا بد لأحد الأبوين إذا اراد فصال الرضيع أن يرضع الأخر
ويشأوره حتى يحصل الاتفاق بينهما على ذلك وإن أخرجتم خطاب للأبَاء ويزاد بعضهم الأمهات
وفيه خروج من الغيبة إلى الخطاب أن تسترضعوا أو لا ذكر قال الزجاج التقديران تسترضعوا
الأولاد كغير الوالدة وعن سيبويه المعنى أن تسترضعوا المرصع أولادكم فلا جناح عليكم إذا
سكنتم ما أنتم بالمد أي اعطيتم وهي قراءة الجماعة إلا بن كثير فإنه قرأ بالقصر أي فعلم

والمعنى انه لا بأس حليكم ان تسترضعوا اولادكم خيرا منها ثم اذا سلمتم الى الامهات اجبر من
 بحساب ما قدر ارضعن لكم اي وقد ارادة الاسترضاع فانه سفیان التوبي ومجاهد وقال
 قتادة والزهرري ان معنى الآية اذا سلمتم ما انتم من ارادة الاسترضاع اي سلم كل واحد من
 الابوين ورضي كان ذلك عن اتفاق منهما وتصل خيرا واردة معروفة من الامس وعلى هذا
 فيكون قوله سلمتم عاما للرجال والنساء تغليبا وعلى القول الاول الخطاب للرجال فقط وقيل
 المعنى اذا سلمتم لمن اردتم استرضاعها اجبرها فيكون المعنى اذا سلمتم ما اردتم ابتداء العطاء
 الى المرضعات وليس هذا قيد الصحة الاجارة فان تعجيل الاجرة لا يشترط وانما هو قيد كمال
 لانه اطيب لنفوس من بالمقرؤف اي بما يتعارفه الناس من اجراء المرضعات من دون ماطلة
 لهن او حط بعض ما هو لهن من ذلك فان عدم توفير اجرهن يبعثهن على التساهل بالصبي
 والتفرط في شأنه والمعنى ان يكونوا عند تسليم الاجرة مستبشرين بالوجهة ناطقين بالقول الجميل
 مطيبين لانفس المرضع بما يمكن وَأَتَّقُوا اللَّهَ أَي خَافُوهُ فِيمَا فَرَضَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَقِّوقِ وَفِيمَا أَفَ
عَلَيْكُمْ مِنَ الرِّضَاعِ وَلَا دَكْمَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا عَمَلُونَ بَصِيرٌ لا يفتخ عليه خافية من جميع اعمالكم
 سرها وعلانيتهما فانه تعالى يراها ويعلمها والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً يترصن
 بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا لما ذكر سبحانه عدة الطلاق واتصل بذكرها ذكر الارضاع
 عقب ذلك بذكر عدة الوفاة لثلاثين شهرا من عدة الوفاة مثل عدة الطلاق قال الزجاج و
 معنى الآية والرجال الذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً اي ولهم زوجات فالزوجات
 يترصن وقال ابو علي الفارسي تقديره والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً يترصن
 بعدهم وهو قولك السمن منون بدرهم اي منه وحكي عن سيبويه ان المعنى وفيما يتلى عليكم
 الذين يتوفون وقيل التقدير وازواج الذين يتوفون منكم يترصن ذكره صاحب الكشاف وفيه
 ان قوله ويذرون ازواجاً لا يلائم ذلك التقدير لان الظاهر من التكررة المعادة المعاصرة وقال
 بعض النحاة من الكوفيين ان الخبر عن الذين متروك والقصد الاخبار عن ازواجهم بانهم
 يترصن واصل التوفي اخذ الشيء وفيما فمن مات فقد استوفى عمره كاملا يقال توفي فلان
 يعني قبض واخذ والخطاب لكافة الناس بطريق التلوين والمراد بالازواج هنا النساء

لان العرب تطلق اسم الزوج على الرجل والمرأة والمعنى الذين يموتون ويتركون النساء
 ينتظرن بانفسهن قدر هذه المدة ووجه الحكمة في جعل العدة الوفاة هذا المقدار ان الجنين
 الذي يترك في الغالب لثلاثة اشهر والاثنى لاربعة فراح الله سبحانه على ذلك عشر لان
 الجنين ربما يضعف عن الحركة فتتأخر حركته قليلا ولا يتأخر عن هذا الاجل وظاهر هذه الآية
 العموم وان كل من مات عنها زوجها تكون عدتها هذه العدة ولكنه قد خصص هذه العموم
 قوله تعالى واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن والى هذا ذهب الجمهور وروي عن
 بعض الصحابة رجامة من اهل العلم ان احامل تعتد باخر الاجلين جمعاً بين العام والخاص عملاً
 لهما والحق ما قاله الجمهور والجمع بين العام والخاص على هذه الصفة لا يناسب قوانين اللغة
 ولا قوانين الشرع ولا معنى الاخراج الخاص من بين افراد العام الا ببيان ان حكمه مغاير حكم
 العام ومخالف له وقد صح عنه صلوات الله اذن لسبيعة الاسلمية ان تزوج بعد الوضع التبرص
 الثاني والتبرص عن النكاح وظاهر الآية عدم الفرق بين الصغيرة والكبيرة واكثر والامة
 وذات الحيض الايسة وان عدتهن جميعاً الوفاة اربعة اشهر وعشر وقيل ان عدة الامة نصف
 عدة الحرة شهران وخمسة ايام قال ابن العربي اجماعاً الا ما يحكى عن الاصم وانه سؤي من الحرة
 والامة وقال البايجي ولا نعلم في ذلك خلافاً الا ما يروى عن ابن سيرين انه قال عدتها عدة الحرة
 وليس يثبت عنه ووجه ما ذهب اليه الاصم وابن سيرين ما في هذه الآية من العموم ووجه
 ما ذهب اليه من عدتها قياس عدة الوفاة على الحد فانه ينصف للامة بقوله سبحانه فيعلمين
 نصف ما على المحصنات من العذاب قد تقدم حديث طلاق الامة تطليقتان وعدتها حيضتان
 وهو صلح للاحتجاج به وليس المراد منه الاجل طلاقها على النصف من طلاق الحرة وعدتها
 على النصف من عدتها ولكنه لما يمكن ان يقال طلاقها تطليقة ونصف وعدتها حيضة و
 نصف لكون ذلك لا يعقل كانت عدتها وطلاقها ذلك القدر المذكور في الحديث جبراً للكسر
 ولكن ههنا امر يمنع من هذا القياس الذي عمل به الجمهور وهو ان الحكمة في جعل عدة الوفاة
 اربعة اشهر وعشراً هو ما قدمناه من معرفة خلقها من الحمل ولا يعرف الا بتلك المدة ولا فرق
 بين الحرة والامة في مثل ذلك بخلاف كون عدتها في غير الوفاة حيضتين فان ذلك يعرفه

خلوا رحم ويقيد عدم الفرق ما سياتي في عدة ام الولد واختلف اهل العلم في صدق ام الولد بين
 سيدنا فقال سعيد بن المسيب ومجاهد وسعيد بن جبيرة والحسن وابن سيرين والزهري و
 عمر بن عبد العزيز والاوزاعي واسحق بن راهويه واحمد بن حنبل في رواية عنه انها تقتل كغيرهم
 اشهر وعشر كحديث عمر بن العاص قال لا تلبسوا علينا سنة نبينا صلوا عدة ام الولد اذ اتوا في
 عنها سيدها اربعة اشهر وعشر اخرجه احمد وابوداؤد وابن ماجه والحاكم وصححه وضعفه
 احمد وابوعبيد وقال الدارقطني الصواب انه موقوف وقال طاؤس وقتادة عدتها
 شهران وخمس ليال وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري والحسن بن صالح تعتد بثلاث حيض
 وهو قول علي وابن مسعود وعطاء وابراهيم النخعي وقال مالك والشافعي واحمد في المشهور
 عنه عدتها حيضة وغير الحائض شهر وبه يقول ابن عمر والشعبي ومكحول والليث وابوعبيد و
 ابو ثور والجمهور وقد اجمع العلماء على ان هذه الآية ناسخة لما بعد ها من الاعتداد بالحول وان
 كانت هذه الآية متقدمة في التلاوة وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ المراد بالبلغ هنا انقضاء العدة
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ الْخَطَا بِ للاولياء لانهم هم الذين يتولون العقد وقيل الحائض جميع المسلمين
فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ من التزين والتعرض للخطاب والنقطة من المسكن الذي كانت معتدة
 فيه وقيل عني بذلك النكاح خاصة والاولى بالمرء في الذي لا يخالف شرعا ولا عادة ^{مستحسنة}
 وقد استدل بذلك على وجوب الاحداد على المعتدة عدة الوفاة وقد ثبت ذلك في ^{الصحيحين}
 وغيرهما من غير وجه ان النبي صلوا قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحل على
 ميت فوق ثلث الا على زوج اربعة اشهر وعشر وكذلك ثبت عنه صلوا في الصحيحين ^{وعنها}
 النبي عن الكل لمن هي في عدة الوفاة والاحداد ترك الزينة من الطبيب لبس الثياب الجيدة ^{كليلة}
 وغير ذلك ولا خلاف في وجوب ذلك في عدة الوفاة ولا خلاف في عدة الرجعية واختلفوا
 في عدة البائنة على قولين ومحل ذلك كتب علم الفروع واحتج اصحاب ابى حنيفة على جواز النكاح
 بغير ولي بهذه الآية لان اضافة الفعل الى الفاعل محمول على المباشرة واجيب بان خطاب
 للاولياء ولو صح العقد بغير ولي لما كان مخاطبها والله مما تعملون ^{خير} لا يخفى عليه خافية
وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ المتوفى عنهن اذ واجهن في العدة وكذا

للطلقات طلاقاً بائناً واما الرجعات فيخرج التعريض والتصريح بخطبتهن ففي المفهوم تفصيل
 والنجاس الاقراي لا اثم عليكم والتعريض ضد التصريح وهو من عرض الشيء اي جانبه كما نه يجوز
 به حول الشيء ولا يظهره وقيل هو من قولك عرضت الرجل اي اهديت له ومنه ان ركبا للمسلمين
 عرضوا رسول الله صلعم وابا بكر شيابا بيضا اي اهدوا لهما فالعرض بالكلام يوصل الى صاحبه
 كلاما يفهم معناه وقال في الكشاف والفرق بين الكناية والتعريض الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه
 الموضوع والتعريض ان تذكر شيئا تدل به على شيء لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك
 لاسلم عليك ولا نظرا الى وجهك الكريم ولذلك قال الواح وحسبك بالتسليم مني تقاضيا +
 وكانه امالة الكلام الى عرض يدل على الغرض ويسمى الترويج لانه يلوح منه ما يريد ان انتهى المعنى
 لوضعه واشرته والخطبة بالكسر ما يفعله الطالب من الطلب الاستلطاف بالقول والفعال يقال
 خطبها بخطبها خطبة وخطبا والخطبة بالضم هي الكلام الذي يقوم به الرجل خاطبا او اكنتم
 معناه سترتم واهمتم من الترويج بعد انقضاء العدة والاكنان الستر والاحق يقال اكنتموه كنتم
 وهم بمعنى الحمن من بيض مكون ودرم مكون واهنا للاباحة والتغيير والتفصيل او اكلها م على الخاط
 في انفسكم يعني من قصد نكاحهن وقيل هو ان يدخل ويسلم ويهدي ان شاء ولا ينكح بشيء
 علم الله انكم ستكفرون ^{وهن اي لا تصبرون عن النطق لهن برغبتكم فيهن} فرخص لكم في التعريض
 دون التصريح وقال في الكشاف ان فيه ظرنا من التوجيه كقوله تعالى علم الله انكم كنتم تخافون انفسكم
 ولكن لا تؤاخذوا ^{وهن سراً} قد اختلف العلماء في معنى السرف قيل معناه نكاح اي لا يقبل الرجل لهذا
 المعتدة تزوجيني بل يعرض تعريضا وقد ذهب الى ان هذا معنى الآية جمهور العلماء وقيل السر الزنا اي
 لا يكون منكم مواعدة على الزنا في العدة ثم الترويج بعد ما قاله جابر بن زيد وابو مجلز والحسن
 وقتادة والضحك والقمي واختاره ابن جرير الطبري وقيل السراج م اي لا تصفو انفسكم لهذا
 بكثرة ابحاح ترغيبا لهن في النكاح الى هذا ذهب لسأفي في معنى الآية والاستدراك بقول لكن
 من مقدر حل عليه ستذكر وهن اي فاذكر وهن ولكن لا تواعد وهن سرا ولا تصرحوا بالخطبة
 بان تذكروا صريح النكاح قال ابن عطية اجمعت الامة على ان الكلام مع المعتدة بما هو في حق
 ذكر جماع او تحريض عليه لا يجوز وقال ايضا اجمعت الامة على كراهة المواعدة في العدة للملأ في نفسها

ولاب في ابنته البكر والبكر في امته وقال ابن عباس المواعد قرآن يقول لها اني عاشق
 وعاهدتني ان لا تزويجي غيري وخر هذا الاية ان تقولوا قيل هو استثناء منقطع بمعنى لكن لان
 القول هو التعريض وانسئت منه المراد به التصريح وهذا هو شان المنقطع يفسر بكن. وقوله
 السيوطي ومنع صاحبنا لكتشاف ان يكون منقطعا وقال هو مستثنى من قوله لا تواعدوهن
 اي مواعدة ما قط الا مواعدة معروفة غير منكرة شرعا وهي ما يكون بطريق التعريض والتلويح
 فجعله على هذا استثناء متصلا مفرغا ووجه كونه منقطعا انه يودي الى جعل التعريض موعظا
 وليس كذلك لان التعريض طريق المواعدة لانه الموعود في نفسه وعن ابن عباس قال التعريض
 ان يقول اني اريد التزويج واني احب المرأة من امرها وان من شاتي النساء ولو ددت ان الله
 يبسر لي امرأة صالحة رواه البخاري وجماعة قولهم قوله اي تعريضا وقال ابن عباس هو قوله
 ان رايت ان لا تسبقيني بنفسك ويقول اناك بحيلة واذك الى خير وان النساء من حاجتي
 ولا تغزوا عقدة النكاح قد تقدم الكلام في معنى الغزم يقال غزم الشيء وعزم عليه والمعنى
 هنا لا تغزوا على عقدة النكاح في العدة لان الغزم عليه بعد الايام ثم حذفت على قال سيبويه والحذف
 في هذه الآية ليقاس عليه وقال الفخاس يجوز ان يكون المعنى ولا تقعد واعقدة النكاح لان
 معنى تغزوا وتعقدوا واحد قيل ان الغزم على الفعل يتقدمه فيكون في هذا النهي مبالغة لا
 اذا نهي عن المتقدم على الشيء كان النهي عن ذلك الشيء بالاولى حتى غاية النهي بليغ الكتاب ابطأ
 اي تنقضي العدة والكتاب هنا هو الحد والقدر الذي رسم من المدة سماه كتابا لكونه محمدا
 ومفروضا كقوله تعالى ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا وهذا الحكم اعني تخيير عقد
 النكاح في العدة جمع عليه والمراد بالاجل الخرمة العدة واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم
 من الغزم على ما لا يخفى فاحذر روة اي عقابه اذا غرمت على عقدة النكاح في العدة والا
 تغزوا عليه فان الغزم على المعصية والمعصية واعلموا ان الله عفو رحيم قوله اي عا جملتها
 على الجهر بالمعصية بل يسترها لا جناح عليكم المراد بالجناح هنا التبعة من المهر ونحوه ورفع
 رفع لذلك اي لا تبعة عليكم بالمهر ونحوه ان طلقتم النساء ما كنتم منهن اي مدة عدم مسيكن
 وقال ابو البقاء والمعنى ان طلقتموهن من غير ما سين لهن فعلى الاول ما مصدرية ظرفية وعلى

ع

الثاني شرطية وقيل انها موصولة اي ان طلقتم النساء الا لاني لم تسوهن اي ما لم تجامعهن
 وقرا ابن مسعود من قبل ان تجامعهن وقرا غيره تماسوهن من المعاينة وهكذا اختلفوا في قوله
او تفرضا لهن فريضة ثقيل او بمعنى الا اي لا تفرضا وقيل بمعنى حتى اي حتى تفرضا وقيل
 بمعنى الو او اي وتفرضا ولست اري لهذا التطويل وجها ومعنى الآية اوضح من ان يلتبس فان
 الله سبحانه رفع الجناح عن المطلقين ما لم يقع احد الامرين اي مدة انتفاء ذلك الاحد ولا
 ينتفي احد المبهم الا بانتفاء الامرين معا فان وجد المسيس وجب المسعى ومهر المثل وان وجد
 الفرض وجب نصفه مع عدم المسيس وكل واحد منهما جناح اي المسى ومهر المثل ونصفه و
 اعلم ان المطلقات اربع مطلقة مدخول بها مفروض لها وهي التي تقدم ذكرها قبل هذه الآية
 وفيها نهي الا نواج عن ان ياخذ واما اتوهن شيئا وان عدت من ثلاثة قروء ومطلقة غير مفروض
 لها ولا مدخول بها وهي المذكورة هنا فالامهين لها بل المتعة وبين في سورة الاحزاب ان غير المدخول
 بها اذا طلقت فلا عرة عليها ومطلقة مفروض لها غير مدخول بها وهي المذكورة بقوله سبحانه
 هنا ومطلقة مدخول بها غير مفروض لها وهي المذكورة في قوله تعالى فما استمتعتم به منهن فانتهن
 اجورهن والمراد بالفریضة هنا تسمية المهر والتقدير شيئا مفرضا اي فرضا واستحق ابوالبقاء
 الوجه الاول ومتعوهن اي اعطوهن شيئا يكون متاعا لهن وظاهر الامر الوجوب وبه قال
 علي وابن عمر الحسن البصري وسعيد بن جبير وابو قلابة والزهري وقتادة والضحاك واولاده
 الوجوب قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان يمسوهن
 فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فتموهن وسرحوهن سرا حاسملا وقال مالك وابو عبد
 والقاضي شريح وغيرهم ان المتعة للطلقة المذكورة منذ وبه لا واجبة لقوله تعالى حقا على الحسنات
 ولو كانت واجبة لاطلقها على الخلق اجمعين ويناب عنه بان ذلك لا ينافي الوجوب بل هو تأكيد
 له كما في قوله في الآية الاخرى حقا على المتقين اي ان الوفاء بذلك والتقيام به شأن اهل التقوى
 وكل مسلم يجب عليه ان يتقي الله سبحانه وقد وقع الخلل ايضا هل المتعة مشروعة لغير هذا
 المطلقة قبل المسيس والفرض امر ليست بمشروعة الا لها فقط فقبل انها مشروعة لكل مطلقة
 واليه ذهب ابن عباس وابن عمر وعطاء وحبا من زبير وسعيد بن جبير وابو ابي القاسم

واخسن البصري والشافعي في احد قوليه واحمد واحمى ولكنهم اختلفوا هل هي واجبة في غير المطلقة
 قبل البناء والفرض م صدوقه فقط واستدلوا بقوله تعالى وللطقات متاع بالمعروف حقاً على
 المتقين وبقوله تعالى يا ايها النبي قل لا زواجك ان كنتن ترحدن الحيوة الدنيا وزيتهما فتعاين
 امتعن واسرجن سرا حميلاً فوالا بما لا دوى عامة لكل مطلقة والثانية في ازواج النبي صلعم
 وقد كان مفروضاً لهم مدخولاً بهن وقال سعيد بن المسيب انها تجب للمطلقة اذا طلقت قبل
 المسيس وان كانت مفروضاً لها لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا خبرتم المؤمنات ثم طلقتموهن
 من قبل ان تسموهن فما لكره عليهن من عدة تعتدونها ففتوهن قال هذه الآية التي في الاحزاب
 نسخت التي في البقرة وذهب جماعة من اهل العلم الى ان المتعة مختصة بالمطلقة قبل البناء ^{للمتعة} ^{والاشارة}
 لان المدخول بها تستحق جميع المسمل ومهر المثل وغير المدخولة التي قد فرض لها زوجاً فريضه
 اي سمي لها مهراً وطلقتها قبل الدخول تستحق نصف المهر من القائلين بهذا ابن عمر ومجاهد و
 وقع الاجماع على ان المطلقة قبل الدخول والفرض لا تستحق الا المتعة اذا كانت حرة واما اذا
 كانت امة فذهب الجمهور الى ان لها المتعة وقال الاوزاعي والثوري لا متعة لهما لانها تكون لسيدها
 ولا تستحق ما لا في مقابل تاذي مملوكته لان الله سبحانه انما شرع المتعة للمطلقة قبل الدخول
 والفرض لكونها تاذي بالطلاق قبل ذلك وقد اختلفوا في المتعة المشرعة هل هي مقدرة
 بقدر اقل اقل مالك والشافعي في الجديد لا حد لها معروف بل ما يقع عليه اسم المتعة وقال
 ابو حنيفة انه اذا تنازع الزوجان في قدر المتعة وجب لها نصف مهر مثلها ولا ينقص من خمسة
 دراهم لان اقل المهر عشرة دراهم والسلف فيها اقوال سياكي ذكرها ان شاء الله تعالى وقوله
عَلَى الْمُسْتَعْرِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِقِ قَدْرُهُ يدل على ان الاعتبار في ذلك بحال الزوج فالتعنة من
 الغني فوق المتعة من الفقير والموسع هو الذي تسعته حاله وقرئ الموسع بالتشديد وقرئ ^{قده}
 بسكون الدال فيهما ويقهر الدال فيما قال لا تخش وغيرهما لغتان فصيحان وهكذا في قوله تعالى
 فسالت اودية بقدرها وقوله وما قدر والله حق قدره والمقتر المقل والنقد يراد على الموسع كـ
 اوعلى موسعكم قدره اي قدر ما كانه وطأفته وكذا يقال في الثاني والاية تعيد انه لا نظرا الى
 قدر الزوجة وقيل هذا ضعيف في مذهب الشافعي بل ينظر الحاكم باجتهاد والحاكم اجمياعاً على الظهور ^{الوجه}

متاعاً مصدر موكداي متعوهن متاعاً بالمعروف ما عرفت في الشرع والعادة الموافقة له
 وقوله حقاً على المحسنين وصف لقوله متاعاً او مصدر لتفعل مجدوف اي حق ذلك حقاً
 يقال حققت عليه القضاء واحققت اي اوجبت قال ابن عباس المر النكاح والقرينة الصداق
 وامر الله ان يتمتع على قدر عسرة ولبيرة فان كان موسراً تمتع بها كما وان كان معسراً تمتعها
 بثلاثة اشواب ونحو ذلك عنه قال متعة الطلاق اعلاها الخادم ودون ذلك الورق ودون
 ذلك الكسوة وعن ابن عمر ادنى ما يكون من المتعة ثلثون درهماً وعن الحسن بن علي انه تمتع
 بعشرين الفا وذاق من عسك وعن شرح انه تمتع بخمسة دراهم وعن الحسن بن علي انه
 تمتع بعشرة آلاف وعن ابن سيرين انه كان يمتع بالخادم والنفقة والكسوة وان طلقتموهن
من قبل ان ينسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم فيه دليل على ان المتعة
 لا تجب لهذه المطلقة لوقوعها في مقابلة المطلقة قبل البناء والفرض التي تستحق المتعة اي
 فالواجب عليكم نصف ما سميت لهن من المهر وهذا مجمع عليه وقد وقع الاتفاق ايضا على
 ان المرأة التي لو يدخل بها زوجها ومات وقد فرض لها مهر استحقته كما ملا بالموت ولها
 الميراث وعليها العدة واختلوا في الخلوة هل تقوم مقام الدخول وتستحق المرأة بها كمال المهر
 كما استحقته بالدخول ام لا فذهب الى الاول مالك والشافعي في القدير والكويتون والخلفاء
 الراشدون وجمهور اهل العلم وتجب ايضا عند المهر العدة وقال الشافعي في الجديد لا يجب الا
 نصف المهر وهو ظاهر الآية لما تقدم من ان المسيس هو الحجاج ولا يجب عنده العدة واليه
 ذهب جماعة من السلف لان يَعْفُونَ اي المطلقات ومعناه يتركن ويصفح وهو استثناء
 مفرغ من اعم العام وقيل منقطع ومعناه يتركن النصف الذي يجب لهن على الزوج وروي
 عن محمد بن كعب القرظي انه قال لان يعفون يعني الرجال وهو ضعيف لفظا ومعنى او يعفون
 الذي بيده عقدة النكاح معطوف على محل قوله لان يعفون لان الاول مبني وهذا معرب
 قيل هو الزوج وبه قال جبير بن مطعم وسعيد بن المسيب وشرح وسعيد بن جبير وبجاهد
 والشعبي وعكرمة ونافع وابن سيرين والفضائل ومحمد بن كعب القرظي وجابر بن زيد وابو جهمز
 والربيع بن انس واباس بن معاوية ومكحول ومقاتل بن حيان وهو الجديد من قول الشافعي

وبه قال ابو حنيفة واصحابه والثوري وابن شبرمة والاوزاعي ورحمه ابن جريح في هذا
 القول قوة وضعفت اما قوته فلكون الذي بيد وعقدة النكاح حقيقة هو الزوج لانه الذي
 اليه رفعه بالطلاق واما ضعفه فلكون العفونه غير معقول وما قالوا به من ان المراد
 به نزع ان يعطيها المهر كما ملا غير ظاهرا لان العفولا يطلق على الزيادة وقيل المراد بقوله او يعفو
 الذي بيد وعقدة النكاح هو الولي وبه قال الخفي وعلقمة والحسن وطائس وعطاء وابو الزنا
 وزيد بن اسلم وربيعة والمزهرى والاسود بن يزيد والشعبي وقتادة ومالك والشافعي في
 قوله القدر برؤية قوة وضعفت اما قوته فلكون معنى العفونه معقولا واما ضعفه فلكون
 عقدة النكاح بيد الزوج لا بيد وصما يزيد هذا القول ضعفا لانه ليس للولي ان يعفو عن الزوج
 ضالا يملكه وقد حكى القرطبي الاجماع على ان الولي لا يملك شيئا من مالها والمهر مالها فالراجح ما قاله
 الاولون لوجهين الاول ان الزوج هو الذي بيد وعقدة النكاح حقيقة الثاني ان عفوه باكمال
 المهر وصادر عن المالك المطلق التصرف بخلاف الولي وتسمية الزيادة عفو وان كان خلاف
 الظاهر لكن لما كان الغالب انهم يسوقون المهر كما ملا عند العقد كان العفو معقولا لانه تركه
 لو لم يترجع النصف منه ولا يحتاج في هذا الى ان يقال انه من باب المشاكلة كما في الكشاف
 لانه عفو حقيقي اي ترك لما يستحق المطالبة به الا ان يقال انه مشاكلة او تقليد في توفية المهر
 قبل ان يسوقه الزوج وان تعفوا اقرب للتعفوى قيل هو خطاب للرجال والنساء تغليبا اي وعفو
 بعضهم على الرجال والنساء اقرب للتعفوى اي من عدم العفو الذي فيه التصنيف للرجال بالتعفو
 الالفه وطيب النفس من الجاهلين وعليه قرأة الجهمي بالتاء فوقية وقرأة الشعبي وابو نبيك
 بالياء التحتية فيكون الخطاب مع الرجال فقط وفي هذا دليل على ما رجحناه من ان الذي بيده
 عقدة النكاح هو الزوج لان عفو الولي عن شيء لا يملكه ليس هو اقرب للتعفوى بل اقرب الظلم
 والكبر والمعنى وليعف الزوج فيترك حقه الذي ساق من المهر بها قبل الطلاق فهو اقرب
 للتعفوى ولا تنسوا الفضل بينكم المعنى ان الزوجين لا ينسيان الفضل من كل واحد منهما
 على الآخر ومن جملة ذلك ان تتفضل المرأة بالعفو عن النصف وتتفضل الرجل عليها باكمال المهر
 وهو اشد للرجال والنساء من الازواج الى ترك النصف على بعضهم بعضا والنساء محبة فيما يستقر

احدهما على الآخر للوصلة التي قد وقعت بينهما من افضاء البعض الى البعض وهي وصلة لا
 تشبهها وصلة فمن رعاية حقها ومعرفة حق معرفتها الحوص منها على التسامح ان الله ما تكلمون
 بصير فيه من ترغيب المحسن وترهيب غيره مما لا يخفى كما فطنوا على الصلوات المحافضة على الشيء
 المداومة والمواظبة عليه اي داوموا وواظبوا على الخمس المكتوبات بجميع شرائطها وحدودها
 وانما اركانها وفضلها في اوقاتها المختصة بها ولعل الامر بالصلوات وقع في تضاعيف احكام الآلات
 والازواج لثلاثيهم لا اشتغال بشأنهم عنها والصلوة الوسطى تانث الاوسط واوسط
 الشيء ووسط خيارة ومنه قوله تعالى ولكن جعلناكم امة وسطا ووسط فلان القوم بسطهم
 اي صار في وسطهم وليست من الوسط الذي معناه متوسط بين شيئين لان ههنا معناه
 التفضيل ولا يبين للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط بمعنى العدل والخيار يقبلهما
 بخلاف المتوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبين منه افعال للتفضيل وافرد الصلوة الوسطى
 بالذكر بعد دخولها في عموم الصلوات تشريفا لها وقد اختلف اهل العلم في تعيينها على ثمانية عشر
 قولاً اوردتها الشوكاني في شرحه للنتقى وذكر ما تمسكت به كل طائفة وارجح الاقوال واحصها
 ما ذهب اليه الجمهور من انها العصر لما ثبت عند البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم من
 حديث علي قال كان ازاها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الاحزاب
 شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملا الله قلوبهم واجوافهم ناراً واخرج مسلم والترمذي
 وابن ماجه وغيرهم من حديث ابن مسعود مرفوعاً مثله واخرجه ابن جرير وابن المنذر في
 الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعاً واخرجه البزار باسناد صحيح من حديث جابر مرفوعاً
 واخرجه ايضا البزار بسند صحيح من حديث حليفة مرفوعاً واخرجه الطبراني باسناد ضعيف
 من حديث ام سلمة مرفوعاً وورد في تعيين انها العصر من غير ذكر يوم الاحزاب حديث مرفوعاً
 الى النبي صلى الله عليه وآله هذه احاديث مصرية بانها العصر وقد روي عن الصحابة في تعيين انها العصر نادر
 كثيرة وفي الثابت عن النبي صلى الله عليه وآله ما لا يحتاج معه الى غيره اماماً روي عن علي وابن عباس انها قال
 انها صلوة الصبح كما اخرج مالك في الموطأ عنهما واخرجه ابن جرير عن ابن عباس وكذلك غيره
 عن ابن عمر واي امامة فكل ذلك من اقوالهم وليس فيها بشيء من المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم

ولا تقوم بمثل ذلك بحجة لاسيما اذا عارض ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ثبوتاً يمكن ان يدعى فيه التواتر
واذا لم يتم بحجة باقوال الصحابة لم تقم باقوال من بعد من التابعين وتابعهم بلاولى وهكذا
تقوم بحجة بما أخرجه ابن ابي حاتم باسناد حسن عن ابن عباس انه قال صلوة الوسطى المغرب
هكذا لا اعتبار بما ورد من قول جماعة من الصحابة انها الظهر وغيرها من الصلوات ولكن الخراج
الى اعمان نظروا ففكر ما ورد من نوحا النبي صلى الله عليه وسلم ما فيه دلالة على انها الظهر كما اخرج
ابن جرير عن زيد بن ثابت مرفوعا ان الصلوة الوسطى صلوة الظهر ولا يصح رفعه بل المروى
عن زيد خالف من قوله واستدل على ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالهاجرة وكان نقل
الصلوة على اعقابها وابتدأ يقع هذا الاستدلال من تلك الاحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهكذا لا اعتبار بما روي عن ابن عمر من قوله انها الظهر وكذلك ما روي عن عائشة
وابن سعيد الخدري وغيرهم فلا حجة في قول احد مع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم واما ما رواه عبد
وابن جرير وغيرهما ان حفصة قالت لابي رافع مولاها وقد امرته ان يكتب لها مصحفاً اذا ^{تلت}
على هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فتعال حتى املئها عليك فلما بلغ ذلك
امرته ان يكتب حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر واخرجه ايضا عنها
مالك وعبد بن حميد وابن جرير والبيهقي في سننه وزادوا وقالت اشهد اني سمعتها من رسول
الله صلى الله عليه وسلم واخرج مالك ومسلم واهل السنن وغيرهم عن ابي يونس مولى عائشة وفيه قالت
سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا روي عن ام سلمة انها قالت كما قالت حفصة وعائشة
فغاية ما في هذه الروايات عن امهات المؤمنين الثلاث انهن يروين هذا الحرف هكذا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه ما يدل على تعيين الصلوة الوسطى انها الظهر وغيرها بل غاية
ما يدل عليه عطف صلوة العصر على الصلوة الوسطى انها غير هالان المعطوف غير المحطوف
عليه وهذا الاستدلال لا يعارض ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم ثبوتاً لا يدفع انها العصر كما قد منابك انه
فانما حصل ان هذه القراءة التي نقلها امهات المؤمنين الثلاث بانك قوله وصلوة العصر
معارض بما اخرجه ابن جرير عن عروة قال كان في مصحف عائشة حافظوا على الصلوة والصلوة
الوسطى وهي صلوة العصر واخرج وكيع عن حميدة قالت قرأت في مصحف عائشة والصلوة

الوسطى صلوة العصر وفي الباب روايات فهد بالروايات تعارض تلك الروايات بأعقاب
 التلاوة ونقل القراءة ويبقى ما صح عن النبي صللم من التعتين صافيا عن شوب كد المعاصرة
 على انه قد ورد ما يدل على نفع تلك القراءة التي نقلتها حفصة ومايسة وام سلمة فأخرج عبد
 بن حميد ومسلم وابوداؤد في ناسخه وابن جرير والبيهقي عن الدراء بن عازب قال تركت حافضوا
 على الصلوات وصلوة العصر فقرأناها على عهد رسول الله صللم ما شاء الله ثم نسخها الله
 فانزل حافضوا على الصلوات والصلوة الوسطى فقبل له هي ذأصلوة العصر قال قد حدثتكم
 كيف نزلت وكيف نسخها الله والله اعلم اذا انقر ذلك هذا وعرفت ما سقناه تبين لك انه لو
 ما يعارض ان الصلوة الوسطى صلوة العصر وما صح بقية الاقوال فليس فيها شيء ما ينبغي الاشتغال
 لانه لم يثبت عن النبي صللم في ذلك شيء وبعض القائلين عول على امر لا يعول عليه فقال لها
 صلوة كذا لانها وسطى بالنسبة الى ان قبلها كذا من الصلوات وبعد ما كذا من الصلوات و
 هذا الرأي المحض والتخمين للبحث لا ينبغي ان تسند اليه الاحكام الشرعية على فرض عدم وجود
 ما يعارضه عن رسول الله صللم فكيف مع وجود ما هو في اعلى درجات الصحة والقوة والشفقة
 عن رسول الله صللم وبالله العجب من قوم لم يكتبوا بتقصيرهم في علم السنة واعراضهم عن
 العلوم وانفعها حتى كلفوا انفسهم التكلم على احكام الله والتجري على تفسير كتاب الله بغير علم
 ولا هدى فجاءوا بما يضحك منه تارة ويبيك منه اخرى قال الخازن واصح الاقوال كلها انها
 العصر الاحاديث الصحيحة الواردة فيها والله اعلم انتهى وقيل صلوة الجنازة وقيل صلوة الجمعة
 وكلها اقوال ضعيفة ليس عليها اثار من علم وقوموا لله قانتين القنوت قيل هو الطاعة اي
 قوموا في صلواتكم طاعتين قاله جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبير والضحاك والشافعي
 قيل هو الخشوع قاله ابن عمر ومجاهد وقيل هو الدعاء وبه قال ابن عباس وفي الحديث ان رسول
 الله صللم قنت شهرا يدعو على رعل وذكوان وقال قوم ان القنوت طول القيام وقيل معناة
 ساكتين قاله السدي ويدل عليه حديث زيد بن ارقم في الصحيحين وغيرهما قال كان الرجل
 يكلم صاحبه في عهد النبي صللم في الحاجة في الصلوة حتى نزلت هذه الآية وقوموا لله قانتين
 فأصنوا بالسكوت وقيل اصل القنوت في اللغة الدوام على الشيء فكل معنى يناسب الدوام يصح

اطلاق القنوت عليه وقد ذكر اهل العلم ان القنوت ثلثة عشر معنى وقد ذكره الشوكاني
 في شرح المنتقى وذكرها في شرح بلوغ المرام والمتعين ههنا عمل القنوت على السكون ^{المعنى}
 المذكور وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلعم انه قال ان الصلوة لتشغلا وفي صحيح مسلم
 وغيره ان النبي صلعم قال ان هذه الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسيير
 والتكبير وقرائة القرآن وقد اختلفت الاحاديث في القنوت للمصطلح عليه هل هو قبل الركوع
 او بعده وهل هو في جميع الصلوات او بعضها وهل هو مختص بالتوانل ام لا والراجح اختصاصه ^{بالتوانل}
 وقد اوضح الشوكاني ذلك في شرحه للمنتقى فليرجع اليه **فَإِنْ خِطْمُ فَرَجًا لَوْ أَوْرَثْنَا الْحَيَاتِ**
 هو الفزع والرجال جمع رجل او رجل من قولهم رجل الانسان يرجل رجلا اذا عدم المركوب
 ومشى على قدميه فهو رجل يرجل يرجل يقول اهل الحجاز مشى فلان الى بيت الله حافيا رجلا حفا
 ابن جرير الطبري وغيره ويجمع على رجل ورجالة فالرجل بمعنى الماشي له ثلثة تجموع والركبان
 جمع راكب قيل لا يطلق الا على راكب لابل ويقال لمن ركب الحمار والبغل حمار وبغال ^{حسب} والاجود حمار
 حمار وبغل وهذا يحسب اللغة والمراد بها هنا ما يعم الكل المذكور **سبحانه** لامر بلحاظة **عَلَى**
 الصلوات ذكر حالة الخوف اتم يصنعون فيها ما يمكنهم ويدخل تحت طوقهم من المحافظة على
 الصلوة بفعلها حال الترجل وحال الركوب واما ان هذه العبادة لازمة في كل الاحوال
 بحسب الامكان وقد اختلفنا هل العلم في حد الخوف المبين لذلك والبعث مستوفى في كتب الفروع
 قال ابن عباس يصلع الراكب على دابته والرجل على رجليه وعن جابر بن عبد الله قال اذا
 كانت المسابقة فليوم براسه حيث كان وجهه فذلك قوله فرجالا او ركبانا والمعنى ان ^{يتمكن} لم
 ان تصلوا قانتين موافين حقوق الصلوة من اتمام الركوع والسجود والخضوع والخشوع
 خوفا عدوا وغيره فصلوا مشاة على ارجلكم او ركبانا على دوابكم مستقبل القبلة وغيره ^{مستقبلها}
 وهذا في حال المعاناة والمسابقة في وقت الحرب وصلوة الخوف قسما احد هما ان يكون في
 حال القتال وهو المراد بهذه الآية وقسم في غير حال القتال وهو المذكور في سورة النساء في
 قوله واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلوة وسياق الكلام عليه في موضعه وفي ايراد هذه
 الشرطية بكلمة ان المنبئة عن عدم تحقق وقوع الخوف وقلته وفي ايراد الشرطية الثانية بكلمة

اذ المذبذب عن تحقق وقوع الامن وكثرة مع اليمين في جواب الاول ولا يلنا في جواب الثانية
 من الجزالة ولطف الاعتبار ما فيه عبرة لاولي الابصار فَاِذَا اسْتَقْرَمْنَا اي اذا زال خوفكم بعد وجود
 اولم يكن اصلا فاجمعوا الي ما امرتم به من اتمام الصلوة مستقبلي القبلة تَأْمِينَ بجمع شرطها
 وادكانها وهو قوله فَاذْكُرُوا اللَّهَ وقيل معنى الآية خرقتهم من دار السفر الى دار الاقامة وهو
 خلاف معنى الآية كَمَا عَلَّمَكُم بآي ذكر امثل ما علمكم من الشرائع ان يصلي الراكب على دابته
 والراجل على رجليه والكاف صفة قلصد وعذوب اي ذكر اكانا كعليه اياكم ومثل تعليمه
 اياكم مَّا لَمْ تَكُونُوا تُعَلِّمُونَ فيه اشارة الى نعم الله تعالى علينا بالعلم ولولا تعليمه ايانا لم نعلم شيئا
 ولم نصل الى معرفة شيء فلما احسن عمل ذلك وَالَّذِينَ يَتَّقُونَ منكم وَيَذَرُونَ اذ واجبا يقرءون
 من الوفاة اذ المتوفى بالفعل لا يتصور منه وصية وهذا عود الى بقية الاحكام المفصلة فيما
 سلف وقد اختلف السلف ومن تبعهم من المفسرين في هذه الآية هل هي محكمة او منسوخة
 فذهب الجمهور الى انها منسوخة بالاربعة الاشهر والعشر كما تقدم وان الوصية المذكورة فيها
 منسوخة بما فرض الله لهم من الميراث وحكى ابن جرير عن مجاهد ان هذه الآية محكمة لا نسخ
 فيها وان العدة اربعة اشهر وعشر فجعل الله لهم وصية منها سكنى سبعة اشهر وعشرين
 ليلة فان شاءت المرأة سكنت في وصيتها وان شاءت خرجت وقد حكي ابن عطية والقاضي
 عياض ان الاجماع منعقد على ان الحول منسوخ وان عدتها اربعة اشهر وعشر وَصِيَّةٌ لِّذَكَا
 معناه وصي الذين يتوفون وصية او حكم الذين يتوفون وصية او فليوصوا وصية او وصى الله
 وصية او كتب الله عليهم وصية اي فيجب عليهم ان يوصوا لانزواجمهم بثلاثة اشياء النفقة والكتف
 والسكنى وهذه الثلاثة تسمر سنة ويجب على الزوجة ملازمة المسكن وترك التزين والاحلال
 هذه السنة مَتَاعًا الى تمام الحول اي متعوهن متاعا وجعل الله لهم ذلك متاعا والمتاع
 هنا نفقة السنة والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل نزول الموت بهم لانزواجمهم
 ان يتعنه بعد هرحولا كما ملا بالنفقة والسكنى من تركهم غَيْرِ احْرَاجٍ اي لا يخرجون من مسكنهم
فَاِنْ حَرَجْنِ باختيارهن قبل الحول فَلَا اجْنَاحَ ولا حرج عليكم اي على الولي والحاكم فيما فعلن في
 انفسهم من التعرض للخطأ بقطع النفقة عنها والتزين لهن وترك الاحلاد من مَعْرُوفٍ

اي بما هو معروف في الشرح غير منكر وفيه دليل على ان النساء كن غييرات في سكنى الحول وليس
 ذلك بجملة عليهن وقيل المعنى لاجتماع غيركم في قطع النفقة عنهن وهو ضعيف لان متعلق الجماع
 هو مذكور في الآية بقوله فيما نعلن والله عز وجل اي غالب قومي في انتقامه ممن خالف امره وهديه
 وتعدى حدوده حكيم فيما شرعه من الشرائع وبين من الاحكام والمطلقات متاع كالمعروف
 قد اختلف المفسرون في هذه الآية فقيل هي المتعة وانها واجبة لكل مطلقة وقيل ان هذه الآية
 خاصة بالثيبات الواقي قد جرم عن لانه قد تقدم قبل هذه الآية ذكر المتعة واللواقي لم يدخل
 بهن الا نراهم وقد قدمنا الكلام على هذه المتعة والخلاف في كونها خاصة بمن طلقت قبل البناء
 والفرض واعدة المطلقات وقيل ان هذه الآية شاملة للمتعة الواجبة وهي متعة المطلقة
 قبل البناء والفرض وغير الواجبة وهي متعة سائر المطلقات فانها مستحبة فقط وقيل المراد بالمتعة
 هنا النفقة حقا كالمعتاد يعني الذين يتقون الشرك كذلك يبين الله لكم آياته اي يلزمكم
 ويلزم انواجمكم والذي يجب لبعضكم على بعض لعلكم تعقلون اي لكي تعقلوا ما بينت لكم من
 الفرائض والاحكام وما فيه صلاح دينكم ودنياكم الذين خرجوا من ديارهم
 الاستفهام هنا للتقرير والرؤية المذكورة هي رؤية القلب لا رؤية البصر والمعنى عند سيق
 تنبه الى امر الذين خرجوا ولا يحتاج هذه الرؤية الى مفعولين كذا قيل واصله ان الرؤية هنا
 التي بمعنى الادراك مضمنة معنى التنبيه ويجوز ان تكون مضمنة معنى الانتهاء اي المرئته
 علمك اليهم ومعنى الوصول اي المرئصل علمك اليهم ويجوز ان تكون بمعنى الرؤية البصرية كما
 المتنظر الى الذين خرجوا وهم قوم من بني اسرائيل جعل الله سبحانه قصة هو الاما كانت بما
 من الشيوخ والشهرة ليجل كل احد على الاقرار بما بمنزلة المعلومة لكل فرد والبصرة لكل مبصر
 لان اهل الكتاب قد اخبروا بها وودونها واشهر امرها والخطاب هنا لكل من يصلح له
 والكلام جار مجرى المثل في مقام التعجب دعاء لظهوره وجلاله بحيث يستوي في ادراكه
 الشاهد والغائب قاله سعد التمازاني وقيل الخطاب للنبي صلواته خاصة والعموم اولي وهو
الوقت قيل ثلثة آلاف واربعة وقيل عشرة آلاف وقيل بضع وثلاثون الفا وقيل اربعون الفا
 وقيل سبعون الفا واصح الاقوال قول من قال بانهم كانوا زيادة على عشرة آلاف لان الالف

ع

من جمع الكثرة وحقيقته ما نوق العشرة قاله القرطبي نزل على أمها الوت كثيرة وجمع القليل
 الآف وقيل جمع الف قيل المعنى مؤتلفون ولاول اول حد الملوت اي غنافة الطاعون وكان
 قد نزل بهم وقيل انهم امرؤا باجها د ففروا منه حد الملوت فقال لهم الله مؤتوا امرؤا
 تحول وهو عبارة عن تعلق ابادته بمؤتوم دفعة او تمثيل لاماتته سبحانه اياهم مئة نفس
 واحد كما نهم امرؤا فاطعوا فماتوا ثم احيوا ثم يمضي بعد موتهم بدعاء نبيهم حزقيل بعد ثمانية
 ايام او اكثر فماتوا ثم احيوا ثم الموت لا يلبسون ثوبا الا عاد كالكنز واستمرت في سباطهم
 ان الله كذا واخصل التنكير للتعظير اي لذو فضل عظيم على الناس جميعا فيجب عليهم شكره
 اما هو لا مألوف يخرجوا فلكونه احياء هم ليعتبروا واما الخاطبون فلكونه قد ارشد هؤلاء
 والاستبصار بقصة هؤلاء قال ابن عباس كانوا اربعة الآف خرجوا فماتوا من الطاعون وا
 قالوا ناتي ارضنا ليس بها موت حتى اذا كانوا بموضع كذا وكذا قال لهم الله موتوا فماتوا ثم احيوا
 من الانبياء فدعى ربه ان يحييهم حتى يعبدوه فاحياهم وان القرية التي خرجوا منها طاردان
 قيل هو حزقيل ويقال له ابن العجز ويقال له ذوالكفل وهو ثالث خليفة في بني اسرائيل لان ثوب
 بعد يوم شع ثم كالب ثم حزقيل واخرج ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم هذه القصة مطولة
 عن ابي مالك وفيها انهم بضعة وثلاثون الفا وقال سعيد بن عبد العزيز ان ديارهم في درة
 وعن ابي صالح قال كانوا تسعة الآف واخرج جماعة من محدثي المفسرين هذه القصة على انحاء
 ولا ياتي الاستكثار من طرقها بقاثة وقد ورد في الصحيحين وغيرهما عن النبي صلعم النبي عن الغزاة
 من الطاعون وعن دخول الارض التي هويها من حديث عبد الرحمن بن عوف ولكن اكثر
 الناس لا يشكرون يعني ان اكثر من انهم الله عليه لا يشكروا قالوا في سبيل الله هو معطوف على
 كانه قيل شكره افضله بالاعتبار بما قض عليكم وقالوا هذا اذا كان الخطاب بقوله وقالوا
 راجعا الى الخاطبين بقوله المرئى الذي خرجوا كما قاله جمهور المفسرين وعلى هذا يكون ايراد
 القصة التجميع للمسلمين على الجهاد وقيل ان الخطاب للذين احيوا من بني اسرائيل فيكون عطفا
 على قوله موتوا في الكلام عدوت تقدر وقال لهم فانتوا وقال ابن جرير لا وجه لقول من قال
 ان الامر بالقتال للذين احيوا وقيل العطف على حافظوا على الصلوات وفيه بعد الاول والاعقاب

أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ لِمَا يَقُولُهُ الْمُتَعَلِّقُ عَنِ الْقَتَانِ عَلَيْهِ مَا يَضُرُّهُ فِيهِ وَعَدْلٌ يَأْذُرُ بِالْجِهَادِ وَوَعِيدٌ
 لِمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ مِنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا قِيصًا عَفْوَ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً لِمَا أَمْرٌ سَيَأْتِي
 بِالْقَتَالِ وَالْجِهَادِ أَمْرًا بِالْإِنْفَاقِ فِي ذَلِكَ وَقَارِضٌ بِاللَّهِ مِثْلَ لِقْدَانِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ الَّذِي يَسْتَقْبَلُ
 بِهِ فَاعْلَمْ أَنَّ الشُّبَّانَ وَاصِلَ الْقَرْضِ لَمْ يَسْمَعْ كُلُّ مَا يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ الْجَزَاءُ يُقَالُ اقْرَضْ فُلَانًا فُلَانًا أَيْ
 اعطاه ما يحتاجه وقال الزجاج القرض في اللغة البلاء الحسن والسبب والوسى وقتال
 الكسائي القرض ما أسلفت من عمل صالح أو سبى واصل الكلمة القطع ومنه المقرض
 واستدعاء القرض في الآية إنما هو تائيس وتقريب للناس بما يفهمونه والله هو الغني الحكيم
 شبه عطاء المؤمن ما يرجع ثوابه في الآخرة بالقرض كما شبه إعطاء النفوس والأموال في
 أخذ الخبزة بالبيع والشراء وقيل كنى عن الفقير بنفسه العلية المترهنة عن الحاجات ترغيباً
 في الصدقة كما كنى عن المريض والحاجيع والعطشان بنفسه المقدسة عن المنقايص والألأم
 المحمد بن العيص أخباراً عن الله عز وجل يا ابن آدم مرضت فلم تعدني واستطعتك فلم تطعمني
 واستسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف أسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عدي
 فلان فلم تسقه أما أنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي وكذا فيما قبله أخرجه مسلم ^{بم} والبقا
 وهذا كله خرج مخرج التثريب لمن كنى عنه ترغيباً لمن خوطب به وقوله حسناً أي طيبة بنفسه
 دون من ولا أذى وقيل محسباً وقيل هو لا تفاق من المال الحلال في وجوه البر وقيل هو
 الخالص لله تعالى ولا يكون فيه ربا ولا سمعة وقد اختلف في تعدد هذا التضعيف على
 أقوال وقيل لا يعلمه إلا الله وحده قاله السدي وهذا هو الأول وإنما بهم الله ذلك لأن
 ذكر المبهم في باب الترغيب قوى من ذكر المحدود وقيل إلى سبعة ضعف وقيل غير ذلك
 وأخرج الطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود قال لما نزلت هذه الآية قال بالرجوع
 الأنصاري يا رسول الله إن الله لا يريد منا القرض أنتم قال الذي يديك يا رسول الله فناداه يدي قال
 فإني قد اقترضت ربي فأعطي وله فيه ستمائة نفلة وقد أخرج هذه القصة جماعة من
 المحدثين وأخرج أحمد وابن المنذر من حديث أبي هريرة قال وفيه قال والذي نفسي بيده
 لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله يضاعف الحسنة الغني الفحسنة وأخرج

ابن حبان في صحيحه والبيهقي وغيرهما عن ابن عمر قال لما نزلت مثل الذين ينفقون اموالهم في
 سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل الى اخرها قال رسول الله صلعم رب زد امتي فنزلت
 من الذي يقرض الله نوضا حسنا فوضا عقلا فوضا فاكثيرة قال في امتي فنزلت انما يؤمن الصابرون احمره بغير حساب لخرج
 ابن المنذر عن سفيان قال لما نزلت من جعل بلك حسنة فله عتله ما قال رسول الله صلعم رب زد امتي فنزلت من ذا
 الذي يقرض الله قال رب زد امتي فنزلت مثل الذين ينفقون اموالهم قال رب زد امتي فنزلت
 انما يؤمن في الصابرون وفي الباب احاديث هذه احسنها والله يقبض ويبسط حسبما تقتضيه مشيئته
 المبنية على الحكم والمصالح فلا تغلوا عليه بما وسع عليكم كي لا تبدل احى الكرم ولعل تاخير البسط عن
 القبض في الذكر لا يما الى انه يعقبه في الوجود تسلية للفقراء من اعام في كل شيء فهو القابض
 الباسط والقبض التقدير والبسط التوسيع وفيه وعيد بان من بخل من البسط يوشك ان يبدل بالقبض
 ولهذا قال وَالَّذِينَ يُرْجِعُونَ اِي هُوَ يَجْازِيكُمْ بما قد متم عند الرجوع اليه ان انفقتم مما وسع به عليكم
 احسن اليكم وان بخلتم عاقبكم وعن قتادة يقبض الصدقة ويبسط قال يخلف واليه ترجعون
 قال من التراب والى التراب يعودون وعن ابن زيد قال علم الله فيمن يقا تل في سبيل الله من لا
 يجد قوة وفيمن لا يقا تل في سبيل الله فندب هو لاء الى القرص فقال من ذا الذي يقرض الله
 قال يبسط عليك وانت ثقيل عن الخروج لا تزيد ويقبض عن هذا وهو يطيب نفسا بالخروج
 ويخلف له بقوة ما يبذلك ان يكون لك الحظ وقيل المعنى ان الله يقبض بعض القلوب حتى لا تقدر
 على الاتفاق في الطاعة وعمل الخير ويبسط بعض القلوب حتى تقدر على فعل الطاعات والاتفاق
 في البر وعن ابن عمر بن العاص قال سمعت رسول الله صلعم عليه وسلم يقول ان
 قلوب بني آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث شاء ثم قال رسول
 الله صلعم اللهم مصروف القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك اخرجته مسلم وهذا الحديث من احاديث
 الصفات التي يجب الايمان بها وامرارها كما جاءت من غير تكبير ولا تشبيه ولا تحريف ولا تعطيل
 ولا تاويل وبهذا قال سلف هذه الامة وائمتها كم تروا الى الملك من ابي اسراييل من بعد موسى
 الكلام فيه كالكلانم في قوله الم تروا الذين خرجوا من ديارهم وقد صناه والملا الاشراف من
 الناس كانوا هم ملثوا شرفا وقال الزجاج سمو ابدالك لانهم مليون بما يحتاج اليه منهم وهو اسم جمع

كما نفور من الرهط ولا واحد له من لفظه قال القراء الملائكة رجال في كل القران ويجمع على اصلاء
 مثل سبب واسباب ذكر الله سبحانه في التكريص على القتال قصة اخرى جرت في بني اسرائيل
 بعد القصة المتقدمة والمعنى كاشين من بعد وفاة موسى اذ قالوا النبي لهم قتل هوشع بن
 بن يال بن علقمة ويعرف بابن العجوز ويقال فيه شمعون وهو من ولد يعقوب وقيل من نسل
 هارون وقيل يوشع بن نون وهذا ضعيف جدا لان يوشع هو فتى موسى ولم يوجد داودا
 بعد ذلك بدهر طويل وقيل هو بالعربية اسمعيل قاله ابو السعود ابعث لنا ملكا فنقاتل
 في سبيل الله المراد بالملك الاميراي نرجع اليه ونعمل على رايه قال هل عسيتم ان كتب اليكم
 القتال الا نقاتلوا عسى من افعال المقاربتاي قول قاربنم لا تقاتلوا وادخال حرف الاستفهام
 على فعل المقاربة لتقرير ما هو متوقع عنده والاشعار بانها كانت وفصل بين عسى وخبرها بالشرط
 للدلالة على الاعتناء به قالوا وما لنا الا نقاتل في سبيل الله قيل المعنى واي شيء لنا الا نقاتل
 وقيل غير ذلك قال الفاس هذا الجودها وقل اخرجنا من ديارنا وابناءنا افراد الاولاد
 بالذكري لانهم الذين وقع عليهم السبي ولا نام بكان فوق مكان سائر القرابة وهذا كلام عام
 وللراد منه خاص لان القاتلين بينهم ما ذكر ما كانوا في ديارهم وانما اخرج بعض اخر غيرهم
 ثم اخبر سبحانه انهم تولوا ما فرض عليهم القتال لا اضطراب نياتهم فتورعوا عنهم فقال فلما كتب اليكم
 القتال تولوا بعد مشاهدة كثرة العدو وشوكتهم الا قليلا منهم واختلف في عدد القليل
 الذين استثناهم الله سبحانه وهم الذين اکتفوا بالغرفة والله عليهم با الظالمين اي عالم
 بمن ظلم نفسه حين خالف امر به ولم يف بما قال وهو بقية السبعين الفا وهم من علي
 القليل المذكور وقال لهم نبيهم شروع في تفصيل ما جرى بينهم وبين نبيهم من الاتوال الا فاما
 ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا وهو اسم اعجمي وكان سقاء وقيل باعيا وقيل دباغا وقيل مكاربا
 واسمه بالعبرانية شاول بن قيس وانما سمي طالوت لطوله وكان جارا من اولاد عليق بن عاد
 قالوا ان يكون له الملك علينا اي كيف يكون ذلك وكيف يستحقه ولم يكن من بيت الملك
 ونحن احق بالملك منه انما قالوا ذلك لانه كان في بني اسرائيل سبطان سبط نوبة وسبط
 ملكة فسبط النوبة سبط لاوي بن يعقوب ومنه كان موسى وهارون عليهما السلام

وسبط المملكة سبط يهوذا بن يعقوب ومنه كان داود وسليمان عليهما السلام ولم يكن طالوت
من احدهما وانما كان من سبط بنيامين بن يعقوب عليه السلام فلهذا انكر واكونه ملكا لهم
ودعوا انهم احق بالملك منه فلما كذا ذلك بقولهم وَكَمْ يَوْمٌ سَعَةً مِنَ الْمَالِ اِي وَلا هُوَ مِنْ
اَوْقِي سَعَةً مِنَ الْمَالِ حَتَّى تَتْبِعَهُ شَرَفُهُ او الماله بل هو فقير والملك يحتاج الى المال قَالَ يَعْنِي شَبِيلِي
النَّبِيِّ اِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ اِي اخْتَارَهُ وخصه بالملك واخيارا الله هو الحجة القاطعة ثُمَّ
بَيَّنَّ لَهُمْ مَعَ ذَلِكَ وَجْهَ الصِّغْفَاءِ وقال وَزَادَهُ بَسْطَةً اِي فَضِيلَةً وسعة في العلم الذي
هو ملاك الانسان ورأس الفضائل واعظم وجوه الترجيح وكان من اعلم بني اسرائيل وقيل
هو العلم بالحرب وبالملك وقيل به وبالك يا نأت وَالْحَيْسَمُ الذي يظهر به الاثر في الحروب فهو ما
فكان قويا في دينه وبدنه وذلك هو المعتبر لا شرف النسب فان فضائل النفس مقدمة عَلَيْهِ
وفي هذه الآية دليل على بطلان قول من زعم من الشيعة ان الامامة موروثية وكان طالوت
اطول من الناس براسه ومنكبيه وقيل بالجمال وكان من اجملهم وقيل المراد به القوة لان العلم
بالحروب والقوة على الاعداء مما فيه حفظ المملكة وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلِكَةً مِّنْ يَّشَاءُ فالملك ملكه وَاللَّهُ
عبده فما لكم والاحتراس على شيء ليس هو لكم ولا امره اليكم وقد ذهب بعض المفسرين الى
ان قوله هذا من قول نبينا محمد صلواته وقيل هو من قول نبيهم وهو الظاهر وقيل من كلام
الله لمحمد صلواته وَأَسْعَى اِي وَاسِعَ الْفَضْلِ يوسع على من يشاء من عباده وَلَوْلَا مِمَّنْ يَسْتَحِقُّ
الْمَلِكُ وَيُصَلِّحُ لَهُ وقال لهم يُدْعُوهُمْ اِنَّ اَيَةَ مَلِكِهِمْ اَنْ يَّاتِيَهُمْ التَّابُوتُ فالتابوت فلعوت مِنَ التَّوْبِ
وهو الرجوع لانهم يرجعون اليه اى علامة ملكه اتيان التابوت الذي اخذ منكم اى رجوعه
اليكم وهو صندوق التوراة قيل وكان من خشب الشمشاد وهو الذي تتخذ منه الامشاط
طوله ثلاثة اذرع في عرض ذراعين فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رُّبِّكُمْ السكينة فعيلة ما خوزة من السكون
والوقار والطمانينة اى فيه سبب سكون قلوبكم فيما اختلفتم فيه من امر طالوت وقيل الضمير
للايمان اى في اتيانه سكون لكم وللتابوت اى مودع فيه ما تسكون اليه وهو التوراة
قال ابن عطية الصَّوِيْرَانِ التابوت كانت فيه اشياء فاضلة من بقايا الانبياء واثارهم فكانت
النفوس تسكن الى ذلك وتأنس به وتتقوى به وقد اختلفت في السكينة على اقول سياطين ان بعضها

وَبَقِيَّةٍ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ اخْتَلَفَتْ فِي الْبَقِيَّةِ فَعِصَىٰ مُوسَىٰ وَرَضَاخُ
 الْأَلْوَاخِ فَتَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَقِيلَ عِصَىٰ مُوسَىٰ وَعِصَىٰ هَارُونَ وَشَيْءٌ مِنَ الْوَاخِ التَّوْرَةِ وَقِيلَ
 بِحَوَاتِنِ التَّوْرَةِ وَالْعَلَمُ قَبِيلٌ كَانَ فِيهِ عِصَىٰ مُوسَىٰ وَفَعْلَانَةٌ وَعِصَىٰ هَارُونَ وَعِمَامَتُهُ وَقَفِيرٌ مِنَ الْمَن
 وَكَانَ عِنْدَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِنَوَارِثِهِ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ فَلَمَّا عَصَوْا وَافْسَدُوا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَمَلَةَ فَغَلِبُوا
 جَلْسِيَهُ وَآخِذُوا مِنْهُمْ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِأَلِ مُوسَىٰ وَهَارُونَ هُمَا أَنْفُسُهُمَا أَيُّ هُمَا تَرَكَ
 مُوسَىٰ وَهَارُونَ وَلَفْظُ أَلٍ مَقْمُومَةٌ لَتَفْخِيمٍ شَأْنُهُمَا وَقِيلَ الْمُرَادُ الْأَنْبِيَاءَ مِنْ بَنِي إِعْقُوبَ لِأَنَّهَا مِنْ ذُرِّيَّةِ
 يُعْقُوبَ فَسَأَمَّ قَرَابَتَهُ وَمَنْ تَنَاسَلَ مِنْهُ أَلٌ لَهَا تَحْوِيلٌ الْمَلَائِكَةُ أَيُّ تَسْوِقُهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ جَاءَتْ
 الْمَلَائِكَةُ بِالْتَابُوتِ فَجَاهَدُوا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُنْظَرُونَ إِلَيْهِ حَتَّىٰ وَضَعْتَهُ عِنْدَ طَالُوتَ فَلَمَّا
 رَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا نَعْمَ فَسَلَّمُوا إِلَيْهِ الرَّيَّاسَةَ وَمَلَكُوهُ وَكَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ إِذَا حَضَرُوا قِتَالَ الْقُدُومِ الْتَابُوتَ
 بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَيَقُولُونَ إِنَّ أَدَمَ تَرَلُ بِذَلِكَ التَّابُوتِ وَبِالْوَكْرِ وَيَعِصَىٰ مُوسَىٰ مِنَ الْجَنَّةِ وَبَلْغَنِي
 أَنَّ التَّابُوتَ وَعِصَىٰ مُوسَىٰ فِي بَحِيرَةٍ طَبْرَةٍ وَأَنَّهَا يُخْرَجَانِ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقَالَ قَتَادَةُ كَانَ التَّابُوتُ
 فِي التِّيهِ خَلْفَهُ مُوسَىٰ عِنْدَ يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ فَبَقِيَ هُنَاكَ فَأَقْبَلَتْ الْمَلَائِكَةُ فَجَاهَدُوا حَتَّىٰ وَضَعْتَهُ فِي دَارِ
 طَالُوتَ فَاصْبِرْ فِي دَارِهِ فَاقْرَأْ بِمَلِكِهِ وَقَدْ وَرَدَ هَذَا اللَّعْنُ مَخْتَصِرًا وَمَطُولًا عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ السُّلَفِ
 فَلَا يَأْتِي التَّطْوِيلُ بِذِكْرِ ذَلِكَ بَعْدَ تَأْخِيرِهَا وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا كَانَ طَالُوتَ عَظِيمًا جَسِيمًا يُضِلُّ
 بَنِي إِسْرَائِيلَ بِعِنَقِهِ وَلَمْ يَأْتِهِ وَحْيٌ وَكَانَتْ سَاعَةُ تَأْبُوتَ مُوسَىٰ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَرْبَعِ فِي ذِرَاعَيْنِ
 وَالسَّكِينَةُ الرَّحْمَةُ وَالطَّمَانِينَةُ أَوَّلُ رَابِعَةٍ قَدِ الْهَرَّةُ لَهَا عَيْنَانِ لَهَا شِعَاعٌ وَكَانَ إِذَا التَّقَى الْجَمْعَانِ
 اخْرَجَتْ يَدَيْهِمَا وَنَظَرَتْ إِلَيْهِمْ فَيَهْزِمُ الْجَيْشُ مِنَ الرَّعْبِ عَنِ عَلِيِّ السَّكِينَةُ رِيحٌ خَجِيجٌ حَفَافَةٌ وَأَمَّا
 رَأْسَانُ وَوَجْهٌ كَوَجْهِ الْإِنْسَانِ وَقَالَ عَجَّاهُ السَّكِينَةُ شَيْءٌ يُشَبِّهُ الْمَهْرَةَ لَهُ رَأْسٌ كَرَأْسِ الْهَرَّةِ
 وَوَجْهٌ كَوَجْهِ الْهَرَّةِ وَجَنَاحَانِ وَذَنْبٌ مِثْلُ ذَنْبِ الْهَرَّةِ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ السَّكِينَةُ طَشَّتْ
 مِنْ ذَهَبٍ مِنَ الْجَنَّةِ كَانَ يُضِلُّ فِيهِ قُلُوبَ الْأَنْبِيَاءِ الْعَالِمِينَ فِيهِ وَعَنِ وَهْبِ بْنِ مَتْنَبٍ
 أَنَّهُ قَالَ هِيَ رُوحٌ مِنْ اللَّهِ تَتَكَلَّمُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ فَكَلِمَةُ تَحْمِيهِمْ بِبَيِّنَاتٍ مَا يَرِيدُونَ وَعَنِ الْحَسَنِ
 قَالَ هِيَ شَيْءٌ تَسْكُنُ إِلَيْهِ قُلُوبُهُمْ وَعَنِ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِيَاحٍ هِيَ مَا يَعْرِفُونَ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي يَسْكُنُ
 إِلَيْهَا وَأَقُولُ هَذِهِ التَّفَاسِيرُ الْمُتَنَاقِضَةُ لِعَالِمِهَا وَصَلَّتْ لِي هَذِهِ الْأَعْلَامُ مِنْ جَمِيعَةِ الْيَهُودِ فَأَمَّا هَرَّةُ اللَّهِ

فجاءوا بهذا الامور لقصد التلاعب بالمسلمين والشكك عليهم وانظر الى جعلهم لها تارة
حيوانا وتارة جمادا وتارة شيئا لا يعقل وهكذا اكل منقول عن بني اسرائيل يتناقض و
يشتمل على ما لا يعقل في الغالب ولا يصح ان يكون مثل هذه التفسير المتناقضة مرويا عن
النبي صلعم ولا راي اراه قائله فهم اجل قد راعى التفسير بالرأي وبما لا مجال للاجتهاد فيه
اذ اتفرقت لك هذا عرفت ان الواجب الرجوع في مثل ذلك الى معنى السكينة لغة وهو معروف
ولا حاجة الى ركوب هذه الامور المتعسفة المتناقضة فقد جعل الله عنها سعة ولو ثبتت
لنا في السكينة تفسير عن النبي صلعم لوجب علينا المصدر اليه والقول به ولكنه لم يثبت
من وجه صحيح بل ثبت انها نزلت على بعض الصحابة عند تلاوته للقران كما في صحيح مسلم
عن البراء قال كان رجل يقرأ سورة الكهف وعنده فرس مربوط فتعشته سماه فجعلت
تدور وتد فوجعل فرسه ينفر منها فلما اصبح اتى النبي صلعم فذكر ذلك له فقال تلك
السكينة نزلت للقران وليس في هذا الا ان هذه التي سماها رسول الله صلعم سكينة نزلت
دارت على ذلك لتقاري فالله اعلم وعن ابي صالح قال كان في التابوت عصى موسى وعصى
هارون وثياب موسى وثياب هارون ولوحان من التوراة والمن وكلية الفرج لاله الا
الله الحليم الكريم سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين
وقال قتادة والكلبي لسكينة الطراينة فعي اي مكان كان التابوت اطرافا وسكنوا اليه
وهذا القول اولي بالصحة فعلى هذا كل شيء كانوا يسكنون اليه فهو سكينة فيحمل على جميع ما
قبل فيه لان كل شيء يسكن اليه القلب فهو سكينة ولم يرد فيه نص صحيح فلا يجوز تصويب
قول وتضعيف اخر والمرجع فيه الى اللغة كما تقدم والله اعلم ان في ذلك اي في هجوي التابوت
لاية لغير اي علامة ودلالة على صدق ما اخبركم به ان كنتم ممنين يعني مصدقين
قال المفسرون فلما جاء همر التابوت واقره بالملك لطاوت تاهبوا للخروج الى الجهاد فاسرعوا
لطاوته وخرجوا معه وذلك قوله فكلما فصل طاوت بالجو فصل معناه خرج بهم يقال
فصلت الشيء فانفصل اي قطعته فانه قطع واصله متعد يقال فصل نفسه فاستعمل استعمال
اللازم كانه فصل وقيل يستعمل لازما ومتعدا يقال فصل عن البلد فصولا وفصل نفسه فصلا

والمنع قطع مستقرة شاخصا الى غير فخرج طالوت من بيت المقدس بالجناد وهم سبعون الف مقاتل وقيل ثمانون الفا وقيل مائة وعشرون الفا ولم يخلف عنه الا كبيرا والكبرا او مريض لرضه او معد ورنعده وكان مسيرهم في حر شديد فشكوا الى طالوت قلة الماء بينهم وبين عدوهم وقالوا ان المياه لا ^{تقلنا} فادع الله ان يخرج مننا نهر فكل طالوت ان الله صب عليه كره ^{بهر} اي مختبره والابتلاء الاختبار والنهر قبل هو بين الاردن وفلسطين وادرن موضع ذوريل قريب من بيت المقدس والمراد بهذا الابتلاء اختبار طاعتهم فمن اطاع في ذلك الماء اطاع فيما عداه ومن عصى في هذا وغلبته نفسه فهو في الصمان في سائر الشدائد اخرى فمن شرب صنة قليلا كان او كثيرا فليس من اهل ديني وطاعتي ومن لم يطعمه اي لم يذوقه يعني الماء اصلا قليلا او كثيرا فانه صبي الامن اعترف عرفه ^{ببيل} رخص لهم في الغرفة ليرتفع عنهم اذى العطش بعض الارتفاع وليكسر اتراح النفس في هذا الحال وفيه ان الغرفة تكف سورة العطش عند الصابرين على شطف العيش الدافعين انفسهم عن الرفاهية فالمراد بقوله من شرب منه اي كرع ولم يقتصر على الغرفة ومعنى ليس من اصحابي من قوام فلان من فلان كانه بعضه لا اختلا ^{طما} وطول صحبتهم وهذا في كلام العرب معروف يقال طعمت الشيء في خفته واطعمته الماء ايم اذ قته وفيه دليل على ان الماء يقال له طعام والاعتزاز لاخذ من الشيء باليد وبالالة والغرف مثل الاعتزاز والغرفة المرادوا وقد قرئ بفتح الغين وضمها الفقرة للمرمة والضم اسم للشيء المعتبر وقيل بالفتح الغرفة الواحدة بالكف وبالضم الغرفة بالكهين وقيل هما لغتان بمعنى واحد فشر بواصنه اي من القصر لا قليلا لانهم ^{روى} وهو الذين في قوله ومن لم يطعمه قال القرطبي ان القليل لو شرب اصلا قال سعيد بن جبير القليل ثلثائة وبضعة عشر جلا عدة اهل بلد وعن البراء قال كنا اصحاب محمد صلواتنا نحن ثمان اصحاب بلد على عدة اصحاب طالق الذين جاؤوا زمامه النهار لم يجاوز معه الا بضعة عشر وثلثائة وعن قتادة قال ذكر لنا ان النبي صلواتنا قال لا يحيا بيوم بلد انتو بعدة اصحاب طالوت يوم لقي جالوت عن ابن عباس قال كانوا ثلثائة اربع وثلثائة الاثان وثلثائة وثلثة عشر فبواصنه كلهم الا ثلثائة وثلثة عشر جلا عدة اصحاب النبي صلواتنا يوم بلد فخرج طالوت ومضى ثلثائة وثلثة عشر قرى الا قليل ولا وجه له الا ما قيل من انه من هو اللفظ الحان اليه اي لم يطعمه الا قليل وهو تعسف فلما جاؤا في هواي جاؤوا الغر طالوت والذين امنوا معك وهم القليل الذين اطاعوه واقتصر واعل الغرفة وقال القرطبي هو الذين لم يذوقوا الماء اصلا

قالوا اي الذين شربوا لقتلهم اختلفوا في قوة اليقين فبعضهم قال لا طائفة لنا اليوم بخلاوتهم وجنودهم واكثر الغنمين
على انهم قالوا هذا القول بعد ما عبروا النهار صراط لوت وادوا جالوت وجنوده فرجعوا منهم يمان فانابن هذا المقاتلة
وبعض المفسرين على ان البصاة لم يعبروا والنهر بل وقعه ايساحله وقالوا معتدين عن الخلف منادين ومسمعين لطلوت
والمؤمنين الذين معه لا طائفة لنا اليوم بل نجد الانصار والاعوان والجمع اجناد وجنود الواحد جندي فالياء
الوحدة مثل يوم وروي قال القرطبي وكان امانة الف رجل شاك سلاح وقال الذين يظنون اليقين
ردا على المتخلفين انهم ملقوا الله اي انهم يستشهدون عما قريب فيلقون الله صرح به القاضي كالكتاب
كؤمنين وقوله قليلة الفتنة الكبرياء واحدة لواصله من لفظه والقطعة منهم من قوت اسه بالسيف في قطعه
خلبت وثة كثيرة وادان الله اي بقضاء الله واداته والله مع الصابرين بالنصر والعون وهذه من جملة
مقولهم ويحتمل انها من كلام الله تعالى اخبر بها جناب الصابرين فلاجل لها من الاعراب لما برز وخالوت
وجنوده اي صاروا اقل البراز وهو المتسع من الارض ما اكتشف منها واستوى منه سميت اذنة في البحر يظهو وكلا
قرن الى صاحبه والمعنى ظم لظفتاهم وتصاروا البراز بالفتح والكسرة لينة قليلة الغضا الواسع الخالي من الشجر
جالوت ابا بالعاقلة قالوا اي جميع معهم المؤمنون بيتا اشرع اي صديق عليا صبر الا فزاع يفيد معنى الكثرة
وتبت اقل ما عابرة عن كمال القوة والرسوخ وعدم الفشل والترنل عند المقاومة يقال ثبت قدم فلان
على كذا اذا استقر له ولم ينزل عنه وتبت قدمه في الحرب اذا كان الغلبة والنصر معه وليس المراد تقربها في مكان
واحد وانصرنا على القوم الكافرين هم جالوت وجنوده ووضع الظاهر موضع الضم لظها كما هو لغة العرب
للنصر عليهم وهي كنههم وذكر النصر بعد سوال تنبئ لانه قد اكون الثاني هو اية الادل فهو هو وادان الله الهزم
الكسر منه سقاء منهم اي ايتى بعضهم على بعض مع الحفاك منه ما قيل في زمر انها هزيمة جبريل اي هزمها
برجله فخرج الماء والهزم ما كسر من ايسل حطبت تقدي الكلام فانزل الله عليهم النصر فزومهم بامر الله واداته
وقتل اود جالوت هو اود بن ايشا ويقال اود بن كزيان بن يشو من سبط يثربي بن يعقوب جميع الله له بين النبوة
بدل ان كان احيا وكان اصغر اخو اختاره طالوت لبقا لبله جالوت فقتله وكان يومئذ صغيرا لم يبلغ الحلم سقيا
اصغر اللون يرعى الغنم فهذه التي قتلته بنوته وان اباه كان من جملة جيش طالوت وعن مجاهد وغيره قال كان
طالوت امرا على الجيش فعنت ابود اوده مع داود نبي على اخوته فقال اود اطالوت ما ذاك اقل جالوت فقال لك
ثلث ملكي انك ان اردت ان تمشي خلفي ففعلت فيما نلت من ابراهيم اسحق ويعقوب فجاد خليفه فقال الله الهزم والهزم اي هزم
ثلث ملكي انك ان اردت ان تمشي خلفي ففعلت فيما نلت من ابراهيم اسحق ويعقوب فجاد خليفه فقال الله الهزم والهزم اي هزم

واينسى ويعقوب فخرج على براهيم فجالس في مرجته فوهي كما لو تخرق ثلثة ثلثين بيضة عن ناسه وقتل وراه
 ثلثين رجلا فاخذ اود جالوت حتى لقاها بين يديها طلوت ففرج بنوا اسرائيل فرتجه ابنته واعطاه نصف المملك
 فكثت معه كذلك اربعين سنة فمات طلوت واستقل اود بالمملك سبع سنين فمات ثلثا الى رحمة الله تعالى
 فسيبان من لا يقضى ملكه وقد شكر الفسيف من اقايص كثيرة من هذا الجنس ^{الله} فاعلم وانته الله ابي اود ^{الملك}
 الكامل سبع سنين بعد موت طلوت والحكمة والمراد بالحكمة هنا النبوة وقيل هي تعليمه صنعة الدروع ^{العمل}
 وكان يلين في يديه ويشيع كسبح الغزل ومنطق الطير والاحسان اي فهم اصوله وكذا الهياكم وقيل هي عطائه ^{السلطنة}
 التي كانوا يتبعونها كون اليها وعلمة ميثايشة قيل ان المضارع هنا موضوع موضع الماضي فاعل خاله هو
 الله تعالى وقيل اود وظاهر هذا التركيب ان الله سبحانه علمه مما قضت به مشيئته وتعلق به ارادته
 وقد قيل ان من خاله ما قدمناه من تعليمه صنعة الدروع وما بعده قيل كان ملك طلوت الى ان قتل ^{بعده}
 سنة فاتي بنوا اسرائيل ارح اود فلكم عليهم واعطوا مغزا من طلوت قال الكلبي الفخاك ملك اود بعد قتل
 طلوت نحو سبع سنين ^{بين} فاجتمع بنوا اسرائيل على ملك احد الاطراف اود فخرج الله اود بين الملك والنبوة ولم
 كذلك من قبل ولم يجتمع احد قبله بل كانت النبوة في سبط والمملك في سبط فجمع الله ذلك لا يسلطان
 بين الملك والنبوة ^{بين} فلو دفع الله التنازع بينهم بعض ^{بين} الدفع الذي دفع الله من قبله فاعلمه صلا فاعل
 الى الفاعل اي ولو دفع الله الناس وبعضهم بدل من الناس وهو الذين يباشرون اسباب الشر
 الفساد ببعض اخر منهم وهو اهل الايمان الذين يكفونهم عن ذلك ويردونهم عنه ففسدت
 الارض لتغلب اهل الفساد عليها واحدا ثم الشر والقي تهلك الحشر والنسل قال ابن عباس يرفع الله ^{بين}
 يصلي عن لا يصلي وعن شجر وعن لا يحجر وعن يركي عن لا يركي واخرج ابن عدي وابن جرير بسند ^{ضعيف}
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم الصالح عن مائة اهل بيت من جهنم اهل الارض
 قرآن عمر ولو ادفع الله الناس الآية وفي سناد يحيى بن سعيد العطار وهو ضعيف جدا ورواه احمد ايضا واكن
 الله ذو فضل التنكير للتعظيم على العالين اي عم الناس كلهم تلك آية الله هي اشتملت على هذه القصة
 من اهل المذكرة ستلوها عليك يا يحيى والمراد بالحق هنا الخبر الصحيح الذي لا يثبت عند اهل الكتاب والاطلعين على اخبار
 العالم وانك من المرسلين اخبار من الله سبحانه بانه من جهة رسل الله سبحانه تقوية لقلبه تنغيبا عنه تشديدا
 لاه والذخيرة من الاخبار العجيبة والقصة القديمة وهي من الله عز وجل في قوله كتابه استماع اخباره ذلك على راسه

تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض

قيل هو اشارة الى جميع الرسل فيكون الالف واللام للاستغراق وقيل هو اشارة الى الانبياء الملائكة
 في هذه السورة وقيل الى الانبياء الذين بلغ علمهم الى النبي صلوا والمراد بتفضيل بعضهم على بعض
 ان الله سبحانه جعل لبعضهم من مزايا الكمال فوق ما جعله للاخر فكان الاكثر مزايا فاضلا والاخر
 مفضولا وكما دلت هذه الآية على ان بعض الانبياء افضل من بعض كذلك دلت الآية الاخرى
 عليه وهي قوله تعالى ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض وايتنا داود وزبور عن قنادة قال اتخذ
 الله ابراهيم خذلا وكلمه الله موسى تكليما وجعل عيسى كمثل ادم خلقه من تراب تو قال له كن فيكون
 وهو عبد لله وكلمته وروحه واتى داود وزبور واتى سليمان ملكا عظيما لينبغي لاحد من بعده
 وغفر لهما صلوا ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال الخازن واجمعت الامة على ان نبينا محمدا صلوا
 افضل الانبياء لعوم رسالته وهو قوله وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا ونذيرا وقد استشكل
 جماعة من اهل العلم الجمع بين هذه الآية وبين ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة مرفوعا
 بلفظ لا تفضلوني على الانبياء وفي لفظ اخر لا تفضلوا بين الانبياء وفي لفظ لا تحيروا بين الانبياء
 فقال قوم ان هذا القول منه صلوا كان قبل ان يوحى اليه بالتفضيل وان القرآن ناسخ للمنع والتفضيل
 وقيل انه قال صلوا ذلك على سبيل التواضع كما قال لا يقل احدكم انا خير من يونس بن متى تواضعا
 مع علمه انه افضل الانبياء كما يدل عليه قوله انا سيد ولد ادم وقيل انما نهي عن ذلك قطعا
 للجدال والتخصام في الانبياء فيكون مخصوصا بمثل ذلك لا اذا كان صدور ذلك مأمونا وقيل
 ان النهي انما هو من جهة النبوة فقط لانها خصلة واحدة لا تفاضل فيها ولا نهي عن التفاضل زيادة
 الخصوصيات والكرامات وقيل ان المراد النهي عن التفضيل بمجرد الاحواء والعصبية وفي جميع
 هذه الاقوال ضعف وعندنا لا تعارض بين القرآن والسنة فان القرآن دل على ان الله فضل
 بعض نبياته على بعض وذلك لا يستلزم انه يجوز لنا ان نفضل بعضهم على بعض فان المزايا
 التي هي مناط التفضيل معلومة عند الله تعالى لا يخفى على الله منها خافية وليست بمعلومة عند
 البشر فقد يحمل اتباع نبي من الانبياء بعض مزاياه وخصوصياتها فضلا عن مزايا غيره والتفضيل

وقيل لا

لا يجوز الا بعد العلم بجميع الانساب التي يكون بها هذا فضلا وهذا مفضولا لا قبل العلم ببعضها
 او باكثرها ولو باقائها فان ذلك تفضيل باجهل واقد ام على امر لا يعلمه الفاعل له وهو ممنوع منه
 ولو فرضنا انه لم يرد الا القرآن بالاحبار لنا بان الله فضل بعض انبيائه على بعض لو يكن فيه ^{دليل}
 على انه يجوز للبشر ان يفضلوا بين الانبياء فكيف وقد وددت السنة الصحيحة بالنبى عن ذلك
 واذا عرفت هذا علمت انه لا تعارض بين القرآن والسنة بوجه من الوجوه فالقرآن فيه الاخبار
 من الله بانه فضل بعض نبيا به على بعض والسنة فيها النهى لعباد الله ان يفضلوا بين انبيائه فمن
 تعرض للجمع بينهما اذ اعلم انهما متعارضان فقد غلط غلطا كبيرا منهم تفصيل للتفضيل المذكور اجمالا
 من كلام الله اى بغير واسطة وهو موسى كليمه في الطور ونبينا سلام الله عليهما كلمة ليلية الاسراء
 وقد روى عن النبي صلواته قال في ادم انه نبي مكرم وقد ثبت ما يفيد ذلك في صحيح ابن حبان
 من حديث ابي ذر والالتفات حيث لم يقل كلمنا لترتبة المهابة بهذا الاسم الشريف والرمز الى
 ما بين التكليمين ورفع الدرجات من التفاوت ورفع بعضهم ^{درجات} هذا البعض بمخجل ان يراى
 من عظم منزلته عند الله سبحانه من الانبياء ومخجل ان يراى به نبينا صلواته لكثرة مزايه للقتضية
 لتفضيله ومخجل ان يراى به ادرى لان الله سبحانه اخبرنا بانه رفعه مكانا عليا وقيل انهم اولوا العزم
 وقيل ابراهيم ولا يخفى ان الله سبحانه اهتم هذا البعض المرفوع فلا يجوز لنا التعرض للمبيان له
 الا برهان من الله سبحانه او من نبيه صلواته ولم يرد ما يرشد الى ذلك فالتعرض لبيان ههنا
 تفسير القرآن الكريم بمحض الرأي وقد عرفت ما فيه من الوجع الشديد مع كون ذلك ذريعة
 الى التفضيل بين الانبياء وقد نهى عنه وقد حرم كثير من ائمة التفسير انه نبينا صلواته واطاوا
 في ذلك واستدلوا بما خصه الله به من المعجزات مزاي الكمال وخصال الفضل وهم بهذا الحزم بدل
 لا يدل على المطلوب قد وقعوا في خطرين وارتكبوا نهيين وهما تفسير القرآن بالرأى والدخول في
 ذرائع التفضيل بين الانبياء وان لم يكن ذلك تفضيلا صريحا فهو ذريعة اليه بلا شك والاشبهة
 لان من حزم بان هذا البعض المرفوع درجات هو النبي الفلاني انتقل من ذلك الى التفضيل ^{عنه}
 وقد اغنى الله نبينا المصطفى صلواته عن ذلك بما لا يحتاج معه الى غيره من الفضائل والفاضل فاياك
 ان تقرب اليه صلواته بالدخول في ابواب نهاك عن دخولها فتعصيه وتسي وان تظن انك ^{محسن} مطيع

وَأَيُّهَا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ الْبَيْتُ أَيُّ الْآيَاتِ الْبَاهِرَةِ وَالْمُعْجَزَاتِ الظَّاهِرَةِ مِنْ أَحْيَاءِ الْأَمْوَاتِ وَ
 إِبْرَاءِ الْمَرْضَى مِنَ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْصَاحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَكَذَلِكَ أَيُّ قَوْلِيهِ بِرُوحِ الْقُدُسِ هُوَ جِبْرِيلُ وَكَانَ
 يَسِيرُ مَعَهُ حَيْثُ سَارَ إِلَى أَنْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَى عَنَانَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى هَذَا
 لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ أَيُّ مَا اخْتَلَفَ فَاطْلُقِ الْاِقْتِتَالَ وَإِذَا دَسَّبَهُ وَهُوَ الْاِخْتِلَافُ الَّذِي يَنْبَغِي
 بَعْدَ شُؤْيِ أَيُّ مِنْ بَعْدِ الرِّسْلِ وَقِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى وَعَيْسَى وَجِبْرِيلُ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأَنَّ الْفَاتِحَ
 مَذْكَورَ صُورِيهَا وَالْأَوَّلِ وَالثَّلَاثِ وَقَعَتْ الْإِشَارَةُ إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ أَيُّ لَوْ شَاءَ اللَّهُ حَلَمَ
 اقْتِتَالَهُمْ مَا اقْتِتَلُوا فَمَعْرُوفُ الْمَشِيئَةِ هَذَا وَفِي عَلَى الْقَاعِدَةِ وَقِيلَ إِنَّ لَأَيُّومَ وَالْقِتَالَ وَقِيلَ إِنَّ
 يَصِيرُ هَمَّ إِلَى الْإِيمَانِ وَكُلِّهَا مُتَقَابِرَةٌ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْ نُهُمُ الْبَيْتُ أَيُّ الدَّلَالَاتِ الْوَاضِحَاتِ مِنْ
 اللَّهِ بِمَا فِيهِ مَزْدَ بَرِيحِينَ هَذَا اللَّهُ تَعَالَى وَوَفَّقَهُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا اسْتِثْنَاءً مِنْ إِجْمَاعِ الشَّرْطِيَّةِ أَيُّ
 لَكِنْ الْاِقْتِتَالَ نَاشٍ عَنِ اخْتِلَافِهِمْ اخْتِلَافًا كَثِيرًا حَتَّى صَارَ وَمَا لِاخْتِلَافِهِ وَالْمَعْنَى لَوْ شَاءَ اللَّهُ اتَّفَاقُ
 لَا تَفَقُّوا وَلَكِنْ شَاءَ الْاِخْتِلَافُ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى قِيَاسِ اسْتِثْنَائِي قَوْمَهُمْ مَنْ أَمِنَ
 وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ أَيُّ نَبَتْ عَلَى إِيْمَانِهِ لَوْ تَعَلَّ الْكُفْرَ بَعْدَ قِيَامِ الْحِجَّةِ كَالنَّصَارَى بَعْدَ الْمَسِيحِ وَكَو
 شَاءَ اللَّهُ حَلَمَ اقْتِتَالَهُمْ بَعْدَ هَذَا الْاِخْتِلَافِ مَا اقْتِتَلُوا تَأَكِيدُ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَقَعْلُ مَا يُرِيدُ مِنْ
 تَوْفِيقٍ مِنْ شَاءَ وَخَلَّ لِأَنَّ مِنْ شَاءَ لَأَرَادَ حَكْمَهُ وَلَا مَبْدَلَ لِقَضَائِهِ فَهُوَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَيُحْكَمُ
 مَا يَرِيدُ لَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ فِي مَلَكِهِ وَفَعْلُهُ وَسَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا عَنِ الْقَدْرِ فَقَالَ طَرِيقٌ مَطْلُوفٌ فَلَا تَسْكَبُ
 فَأَعَادَ السُّؤَالَ فَقَالَ جِبْرَعِينُ فَلَا تَلْجِهْ فَأَعَادَ السُّؤَالَ فَقَالَ سِرَّ اللَّهُ قَدْ خَفِيَ عَلَيْكَ فَلَا تَقْتَسِهْ
 يَا أَيُّهَا الَّذِي بَيْنَ أَمْوَالِنَا نَفَقُوا وَمَا رَدُّكُمْ ظَاهِرُ الْآيَةِ الْوَجُوبِ وَفَدَحَهُ جَمَاعَةٌ عَلَى صَدَقَةِ الْفَطْرِ
 لِذَلِكَ وَلَمَّا فِي الْخُرَافَةِ مِنَ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ وَقِيلَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَجْمَعُ زَكَاةَ الْفَرَضِ وَالْتَطَوُّعِ
 قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ وَهَذَا صَحِيحٌ وَلَكِنْ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَاتِ فِي ذِكْرِ الْقِتَالِ وَإِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ
 فِي صُدُورِ الْكَافِرِينَ يَتَرَجَّحُ مِنْهُ أَنَّ هَذَا النَّدْبُ لَمْ يَأْتِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَعَلَى هَذَا
 التَّأْوِيلِ يَكُونُ انْفَاقُ الْمَالِ مَرَّةً وَاجِبًا وَمَرَّةً نَدْبًا بِجَسْتَيْنِ الْجِهَادِ وَعَدَمُ تَعْلِينِهِ مِنْ قَبْلِ
 أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا يُلْعَقُ فِيهِ أَيُّ انْفَقُوا مَا دُمْتُ قَادِرِينَ وَقَدْ سَوَّلَ انْفِصَالُ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْوَالِ مِنْ
 قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ مَا لَا يَكُنْ انْفَاقُ فِيهِ وَهُوَ يَوْمٌ لَا يَتَّبِعُ النَّاسُ فِيهِ وَلَا تَجَارَةٌ فِيكَ تَسْبُلُ الْإِنْسَانَ

ع

ما يفتدي به نفسه من العذاب والآفة ^{والله} ما خصل ^{والله} الموجودة مأخوذة من تحلل الأسرار بين
 الصديقين أخبر سبحانه أنه لا خلافة في يوم القيمة نافعة ولا مودة ولا صداقة ولا شفاعاة مؤثرة
 إلا لمن آذن الله له قيل وقد حلت النصوص على ثبوت المودة والشفاعة بالأذن بين المؤمنين
 فيكون هذا عاما مخصوصا والكفر ^{ون} هم الظالمون فيه دليل على أن كل كافر ظالم
 لنفسه ومن جملة من يدخل تحت هذا العموم ما منع الزكاة منعا يوجب كفره بوقوع ذلك في
 سياق الأمر بالإنفاق وعن عطاء قال الحمد لله الذي قال والكافرين هو الظالمون ولو قيل ^{المود}
 هو الكافرون ^{الله} لا إله إلا هو الحي القيوم أي لا معبود بحق إلا هو وهذه الجملة خبر المبتدأ ^{بها}
 الباقي وقيل الذي لا ينزل ولا يجول وقيل المصرون للأصوار والمقدر للاشياء قال الطبري عن قوم
 أنه يقال حي كما وصف نفسه ويسلم ذلك دون أن ينظر فيه وهو خبر ثان أو مبتدأ أخبره ^{عند}
 والقيوم القائم على كل نفس بما كسبت وقيل القائل بذاته المقيم لغيره وقيل القائل بتدبير الخلق و
 حفظه وقيل هو الذي لا ينام وقيل الذي لا يدل له وقيل جماعة القيام بالالف وروي ذلك عن
 عمر ولا خلاف بين أهل اللغة أن القيوم اعرف عند العرب واصح بناء وان ثبت علة وهذه الآية
 افضل آية في القرآن ومعنى الفضل أن التواب على قراءتها أكثر منه على غيرها من الآيات هذا هو
 التحقيق في تفضيل القرآن بعضه على بعض وإنما كانت افضل لأنها جمعت من أحكام الألوهية
 وصفات آله الثبوتية والسلبية ما لم يجمعه آية أخرى لا تأخذ ^{بها} سنة ولا تقوم ^{بها} هذا كالتعليل
 لقوله القيوم السنة النعاس في قول الجمهور والنعاس ما يتقدم النوم من الفتور وانطباع العينين
 فاذا صار في القلب صارا نومًا وفرق المفضل بين السنة والنعاس والنوم فقال السنة من الرأس
 والنعاس في العين والنوم في القلب انتهى والذي ينبغي للتعليل عليه في الفرق بين السنة والنوم
 أن السنة لا يفقد معها العقل بخلاف النوم فإنه استرخاء أعضاء الدماغ من رطوبات الكثرة
 حتى يفقد معه العقل بل وجميع الإدراكات بسائر المشاعر والراداة لا يعتبر به سبحانه شيء منها
 وقدم السنة على النوم لكونها تقدمه في الوجود فهو على حد لا يعاد صغيرة ولا كبيرة ^{هنا} قال الأصحاب
 قال البرازي في تفسيره أن السنة مكية تقدم النوم فإذا كانت عبارة عن مقدم النوم فاذا قيل لا
 تأخذ سنة دل على أنه لا يأخذ نوم بطريق الأولى فكان ذكر النوم تكررًا قلنا فقد يراد الآية

لا تأخذ سنة فضلا عن ان يأخذ نوم والله اعلم بمراده انتهى وآقول ان هذا الادلة التي
 ذكر غير مسلمة فان النوم قد يبدأ من دون ما ذكر من النفاس واذا ورد على القلب
 والعين دفعة واحدة فانه يقال له نوم ولا يقال له سنة فلا يستلزم نفي السنة نفي النوم وقد
 ورد عن العرب نفيها جميعا وايضا فان الانسان يقدر على ان يدفع عن نفسه السنة ولا يقدر
 على ان يدفع عن نفسه النوم فقد يأخذ النوم ولا تأخذ السنة ولو وقع الاقتصار في المنظم
 القرآني على نفي السنة لم يقدر ذلك نفي النوم وهكذا لو وقع الاقتصار على نفي النوم لم يقدر نفي
 السنة فكون من ذي سنة غير نائم وكبر حزن النفي للتنبص على شمول النفي لكل واحد منهما فالسنة
 النوم الخفيف والنوم هو الثقيل المزيل للعقل والقوة والوسنان بين النائم واليقظان والحكمة نفي
 للتشبيه بينه تعالى وبين خلقه والله منزّه عن النقص والافات وان ذلك تغير وهو مقدس
 عن التغير وعن ابي موسى الاشعري قال قام فينا رسول الله صلعم خطيبا بمخمس كلمات فقال ان الله
 عز وجل لا ينام ولا ينبغي له ان ينام احد الحديث رواه مسلم لما في السموات وما في الارض يعني
 انه تعالى مالك جميع ذلك تغير شريك ولا منازع وهو خالقهم وهو عبيد وخلقهم وهو في ملكه
 واجرى الغالب مجرى الكل فغير عنه بلفظ ما دون من وفيه رد على المشركين العابدين ببعض
 الكواكب التي في السماء والاصنام التي في الارض يعني فلا تصلح ان تعبد لانها مملوكة مخلوقة له
 واللام اما القهر واما الملك واما الالهي يَشْفَعُ عِنْدَهُ اَلَا يَأْذَنُ في هذا الاستفهام
 من الاتكار على من يزعم ان احدا من عباده يقدر على ان ينفع احد امنهم بشفاعته او غيرها و
 التقرير والتوبيخ له ما لا مزيد عليه وفيه من الدفع في صد وعباد القبور والصك في وجوههم
 والفت في اعضاءهم ما لا يقدره ولا يبلغ مداه والذي يستفاد منه فوق ما يستفاد من قوله
 تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى وقوله تعالى وكو من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئا
 الا من بعد ان يأذن الله لمن يشاء ويرضى وقوله تعالى لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن بدلتجا
 كثيرة وقد بينت الاحاديث الصحيحة للثابتة في دواوين الاسلام صفة الشفاعاة ولبن هي ومن
 يقوم بها الاذن يعلم ما بين ايديهم وما خلفهم الضميران لما في السموات والارض بتعالى العباد
 على غيرهم وما بين ايديهم وما خلفهم عبارة عن المتقدم عليهم والمتأخر عنهم وعن الدنيا والاخرة

وما فيها وقال بجاهد ما مضى من الدنيا وما خلفهم من الآخرة وعن ابن عباس ما قد مواسم
اعمالهم وما أضاعوا من أعمالهم والمقصود انه عالم بجميع المعلومات لا يخفى عليه شيء من احوال
جميع خلقه حتى يعلم ديبها نهاية السواد في الليالي الظلماء على الصخرة الصماء تحت الارض الغبراء
وحركة الذرة في جوار السماء والطير في الهواء والسك في الماء وفيه رد على من ينفي عنه سبحانه
علم الجزئيات كالفلاسفة وهي اي صفة العلم له سبحانه امام ائمة الصفات فلا تخفى عليه خافية
في الارض ولا في السماء ولا يخيطون بشيء من علمه قد تقدم معنى الاحاطة والعلو هنا بمعنى العلم
اي لا يخيطون بشيء من معلوماته الا بما شاء ان يطلعهم عليه باخبار الانبياء والرسل ليكون دليلا
على نبوته وليس ذلك اليم بل اليه وسع كرسية يقال فلان يسع الشيء سعة اذا احتواه وكان
القيام به واصل الكرسي في اللغة ما خوذ من تركب الشيء بعضه على بعض ومنه الكرسيه التركيب
بعض اوراقها على بعض وفي العرف ما يجلس عليه والكرسي هنا الظاهر انه الجسم الذي وردت
الافكار بصفتها كما سيأتي بيان ذلك وقد نفى وجوده جماعة من المعتزلة واخطوا في ذلك خطأ
بينا وغلطوا غلطا فاحشا وقال بعض السلف ان الكرسي هنا عبارة عن العلم قالوا ومنه قيل
للعلماء كرسي ومنه الكرسيه التي تجمع فيها العلم وروح هذا القول بن جرير الطبري وفي القاموس
الكرسي بالضم والكرسي السرير والعلم والجمع كرسي وقيل كرسية قد تدته التي يمسك بها السموات
الارض كما يقال اجعل لهذا الحائط كرسيا اي ما يعده وقيل ان الكرسي هو العرش وقيل هو
تصوير لعظمته ولا حقيقة له قال التفناني انه من باب اطلاق المركب الحسي المتوهم على المعنى
العقل للحق وقال البيضاوي الكرسي في الحقيقة ولا قاعد وهو تمثيل مجرد وقيل هو عبارة عن
الملاك والسلطان ما خوذ من كرسى العالم والملاك والحق القول الاول ولا وجه للعدل عن المعنى
الحقيقي الا مجرد خيالات تسببت عن جهالات وضلالات جاءت عن الفلاسفة اقام الله تعالى
والمراد بكونه وسع السموات والارض انها صارت فيه وانه وسعها ولم يضيق عنها لكونه
بسيطا واسعا واخرج الدارقطني في الصفات والخطيب في تاريخه عن ابن عباس قال سئل رسول
الله صلعم عن قول الله وسع كرسية قال كرسية موضع قدمه والعرش لا يقدره الا الله عز
وجل واخرجه الحاكم وصححه واخرجه ابن جرير وابو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي عن

اي ذر الغفاري انه سأل رسول الله صلعم عن الكرسي فقال رسول الله صلعم والذي
 نفسي بيده ما السموات السبع عند الكرسي الا حلقة ملقاة في ارض فلاة وان فضل العرش على
 الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة واخرج ابن مردويه عن ابي هريرة مرفوعاً انه موضع
 وفي سنة الحكمين ظهر الغفاري الكوفي وهو متروك وقد ورد عن جماعة من السلف الصغار
 وغيرهم في وصف الكرسي ان لا حاجة في بسطها ولا يثقلها ولا يشق حملها ولا يشق عليه
 حفظ السموات والارض يقال اذني بمعنى اقلني وتحملت منه مشقة وقال الزجاج يحتمل
 ان يكون الضمير في قوله يؤده الله سبحانه ويجوز ان يكون للكرسي لانه من امر الله وهو العلي
 العظيم العلي يادبه علو القدر والمنزلة اي الرفيع فوق خلقه ليس فوفه شيء وقيل العلي بالملك
 والسلطنة والقهر فلا اعلى منه احد وقيل علي من ان يحيط به وصف الواسفين ذوالعظمة و
 الجلال الذي كمل في عظمته وحكى الطبري عن بعضهم انهم قالوا هو العلي عن خلقه بارتفاع مكانه
 عن اماكن خلقه قال ابن عطية وهذا قول جملة مجسمين وكان الواجب ان لا يحكى انتهى والخلاف في
 اثبات الجهة معروف في السلف واختلف والتراع فيه كائن بينهم والاداة من الكتاب والسنة
 ولكن الناشئ على مذهب يرى غيره خارجاً عن الشرح ولا ينظر في ادلته ولا يلتفت اليها والكتاب
 والسنة هما العيار الذي يعرّف به الحق من الباطل ويتبين به الصحيح من الفاسد ولو اتبع الحق أهله
 لفسدت السموات والارض ولا شك ان هذا اللفظ يطلق على القاهر الغالب اي كما في قوله ان
 فرعون علا في الارض والعظيم بمعنى عظم شأنه وخطره قال في التكملة ان الجملة الاولى بيان
 لقيامه بتدبير الخلق وكونه مهيمناً عليه غير ساكن عنه والثانية بيان لكونه مالكاً لا يدبره الخلق
 الثالثة بيان لكبريائه شأنه والجملة الرابعة بيان لاحاطته باحوال الخلق وعلمه بالمرضى منهم
 المستوجب للشفاعة وغير المرضى والجملة الخامسة بيان لسعة علمه وتعلقه بالعلومات كلها
 او كجلاله وعظم قدره انتهى وبالجملة فهذه الآية قد اشتملت على سموات المسائل الالهية فانها
 دالة على نه تعالى موجود واحد في الوجودية منتصف بالحياة الازلية الابدية واجبا لوجود لذاته
 موجود غير اذ القويم هو القائم بنفسه المقيد بغيره منزوع عن التحيز واستمول من عن التغيير والفتور
 لا يناسب الاشتباح ولا يعتريه ما يعترى النفوس والارواح مالك الملوك والملكات ومبدي الخلق

والفروع وذو البطش الشديد الذي لا يشفع احد عنده كما تمن كان الامن اذن الله الرحمن عالم
بالاشياء كلها جليها وخفيها كليها وجزئها واسع الملك والقدرة لكل ما يصح ان يملك وبقدرة
عليه لا يشق عليه شاق ولا يشغله شأن عن شأن متعال عن الخلق مبائن عن العالم مستقر
على العرش على الذات سمي لصفات كبير الشأن جليل القدر رفيع الذكر مطاع الامر جلي البرهان
علي عما يدركه القياس والنظر والوهم عظيم لا يحيط به علم الخلاق والفهم ولذلك قد ورد في
فضل هذه الآية احاديث فاخرج احمد وسلم واللفظه عن ابي بن كعبان النبي صلوات الله
عليه وآله من كتاب الله اعظم قال اية الكرسي قال ليهنك العلم ابا المنذر واخرج البخاري في
تاريخه والطبراني وابونعيم في المعرفة بسند رجاله ثقات عن ابن الاسقع البكري ان النبي صلوات
الله عليه وآله جاءه في صفة المهاجرين فسأله انسان ابي اية في القرآن العظيم فقال النبي صلوات الله
عليه وآله ايهي القيوم الآية واخرج سعيد بن منصور والحاكم والبيهقي في الشعب عن ابي هريرة ان
رسول الله صلوات الله عليه وآله قال سورة البقرة فيها اية سيده ابي القرآن لا تقر في بيت فيه شيطان الا
خرج منه اية الكرسي قال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه واخرج ابوداود والترمذي وصححه
من حديث اسماء بنت يزيد بن السكن قال سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله يقول في هاتين الآيتين الله
لا اله الا هو ايهي القيوم والقرآن لا اله الا هو ان فيهما اسم الله الاعظم وقد وردت احاديث في فضائلها
غير هذه وورد ايضا في فضل قراءتها بالصلاوات وفي غيرها ذلك وورد ايضا مع مشاركة
غيرها احاديث في فضلها وورد عن السلف في ذلك شيء كثير وقد اختلف اهل
العلم في قوله لا اله الا هو في الدين على قولين الاول انها منسوخة لان رسول الله صلوات الله عليه وآله
العرب على دين الاسلام وقائلهم ولم يرض منهم الا الاسلام والتناسخ لها قوله تعالى يا ايها النبي
جاهد الكفار والمنافقين وقال تعالى يا ايها الذين امنوا قاتلوا الذين يلوونكم من الكفار وليجدا
فيكم غلظة وقال التستديون الى قوم ادبي باس شديد تقاتلوا هم وايسلمون وقد ذهب اهل هذا
كثير من المفسرين القول الثاني انها ليست بمنسوخة وانما تزلت في اهل الكفا خاصة وانهم
لا يكرهون على الاسلام اذا والجزية بل الذين يكرهون هو اهل الاوثان فلا يقبل منهم الا
او السيف والى هذا ذهب الشعبي والحسن وقتادة والضحاك القول الثالث ان هذه الآية في النصا

خاصة القول الرابع ان معناها لا تقولوا لمن اسلم تحت السيف انه مكروه فلا اكراه في الدين القول
 الخامس وردت في السبي حتى كانوا من اهل الكتاب لم يجبروا على الاسلام وقال بن كثير في تفسيره
 اي لا تكسر هو احد على الدخول في دين الاسلام فان دينه اخم حلي الا وبراينه لا يحتاج الى ان يكسر
 احد على الدخول فيه بل من هداة الله الى الاسلام وشرح صدره ونور بصيرته دخل فيه علي
 يدته ومن اعلم الله قلبه وخطم على سمعه وبصره فانه لا يفيد الدخول في الدين مكرهاه مقولو
 وهذا يصلح ان يكون قولاسادسا وقال في الكشاف في تفسير هذه الآية اي لم يجبر الله امرؤا
 على الاجار والتسمر ولكن على التمكن والاختيار ونحو قوله ولو شاء ربك لامن من في الارض كلهم
 جميعا فانك تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين اي لو شاء الله لقسرهم على الايمان ولكن لم يفعل وبني
 الامر على الاختيار وهذا يصلح ان يكون قولاسابعا والذي ينبغي اعتماده ويتعين الوقوف
 عنده انها في السبب الذي تزلت لاجله محكمة غير منسوخة وهوان المرأة من الانصار تكون
 مقفلة لا يكاد يعيش لها ولد فتجعل على نفسها ان عاش لها ولد ان تهوده فلما اعلنت يهود
 النصير كان فيهم من ابنا الانصار فقالوا لا ندع ابنا لنا فنزلت اخبره ابوداود والنسائي وغيرهما
 عن ابن عباس وقد وردت هذه القصة من وجوه حاصلها ما ذكره ابن عباس مع زيادة
 تتضمن ان الانصار قالوا انما جعلناهم على دينهم اي دين اليهود ونحن نرى ان دينهم افضل من
 ديننا وان الله جاء بالاسلام فلنكسرهم فلما نزلت خيرا لانباء رسول الله صلواتهم لم يكسرهم
 على الاسلام وهذا يقتضي ان اهل الكتاب لا يكسرهم على الاسلام اذا اختاروا البقاء على دينهم
 وادوا الجزية واما اهل الحرب فالآية وان كانت تعمهم لان النكرة في سياق النفي وتعريف الدين
 يفيدان ذلك والاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لكن قد خصص هذا العموم بما ورد
 الآيات في اكراه اهل الحرب من الكفار على الاسلام وقد قيل ان هذه الآية الى خالد بن
 بنية اية الكرمي والتحقق ان هذه الآية مستأنفة جئ بها اثريان صفات البارئ المذكورة ايدان
 بان من حق العاقل ان لا يحتاج الى التكليف والاكراه في الدين بل يحتاج الى الحق من غير تردد
 قد تبين الرشدين من النبي الرشدين هنا الايمان والنبي الكفراي قد تميزا حدهما من الآخر
 واصل النبي بمعنى الجول الا ان الجول في الاعتقاد والنفي في الاعمال وهذا الاستئناف يقتضي التعليل الى قبل

فمن ^{كفر} بالطاغوت الطاغوت فعلوت من طغى بطنى ويطغى اذا جا وزاحم قال سيبويه
 على اسم مذكرة في اي اسم جنس يشمل القليل والكثير قاله سيبويه وقال ابو علي الفارسي نوصف
 كوكب من تاجيرت بوصف به الواحد والجمع وقيل اصل الطاغوت في اللغة ما خوذ من الطغيان
 يوعى مصاندين غير اشتقاق وقال المبرد هو جمع قال ابن عطية وذلك مرود وقال الجوهري
 والطاغوت التكاثر والساحر والشيطان وكل داس في الضلال وكل ما عبد من دون الله و
 قد يكون واحدا قال تعالى يريدون ان ينشأكم الى الطاغوت وقد امروا ان يكفروا به وقد يجر
 جمعاً قال تعالى ايليا وهم الطاغوت والجمع الطاغوت اي من يكفر بالشيطان والاصنام او
 اهل الكهانة وروى عن الضلالة او بالجمع ويؤمن بالله عز وجل بعد ما عينه الرشد من الغي
 الحق عن الباطل والهدى عن الضلالة وانما قدم الكفر بالطاغوت على الايمان بالله لان
 الشخص ما لم يخالف الشيطان ويترك عبادة غيره تعالى لم يؤمن بالله كما قالوا ان التحلية ^{مقتضى}
 على التحلية فقد استمسك بالعبادة وهو في الاصل شد اليد واصل المادة يدل على التعلق ومنه
 عرفوا ذالمت به متعلقا به واعتراه الهم تعلق به الوثقى اي فقد فاز وقسك بالحبل الو^{ثيق}
 الحكم والوثقى فعل من الوثاقه تانث الاثيق وجمعها وثق مثل الفضل وبفضل وقد اختلف المفسرون
 في تفسير العروة الوثقى بعد اتفاقهم على ان ذلك من باب التشبيه والتمثيل لما هو معلوم ^{بها}
 بما هو مدارك بالعبادة فضلا في فضل مراتبها قال الايمان وقيل الاسلام وقيل لا اله الا الله وقيل من
 باب الاستعارة للمفرد ^{تميل للمراد بالعبادة} حيث استعير العروة الوثقى للاعتقاد الحق ولا مانع من الحمل على الجميع
 لان انقسامها كلها الانقسام الانكسار من غير بينونة قال الجوهري فسم الشيء كسره من غير ان بين
 واما القسم بالقات فهو الكسر مع البينونة وفسر صاحب الكشاف الانقسام بالانقطاع والمعنى
 ان المتمسك بالدين كالمتمسك بالشيء الذي لا يمكن كسره ولا انقطاعه والجملة مستأنفة اوحاشا
 والله ^{سميع عليم} يسمع قول من كفر بالطاغوت وان بالشهادتين والجملة اعتراض تذييل على
 على الايمان رادع عن الكفر والنفاق بما فيه من الوعد والوعيد الله ولي الذين امنوا الولي
 فعيل بمعنى فاعل وهو الناصر ^{ووجه} من الظلمت الى النور تفسير للولاية احوال من الضمير
 في ولي وهذا يدل على ان المراد بقوله الذين امنوا الذين ارادوا بالايمان لان من قد وقع منه

الايمان قد خرج من الظلمات الى النور لان يراد بالاخراج اخراجهم من التهمة التي تعرضوا لها
 فلا يحتاج الى تقديرا لاداة قيل كل ما في القرآن من الظلمات والنور فالمراد به الكفر والايمن
 الذي في سورة الانعام فالمراد به الليل والنهار وافراد النور لونهما بلحق وجمع الظلمات لتعمق
 الضلال والذين كفروا اولئك هم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات المراد بالنور ما جله
 به انبياء الله من الدعوة الى الدين فان ذلك نور للكفار يخرجهم اوليا وهم منه الى ظلمة الكفر
 اي قرهم اوليا وهم على ما هم عليه من الكفر بسبب صرهم عن اجابة الداعي الى الله من الانبياء
 وقيل المراد بالذين كفروا هنا الذين ثبت في علمه تعالى كفرهم بخبرهم اوليا وهم من الشياطين
 وروس الضلال من النور الذي هو فطرة الله التي فطر الناس عليها الى ظلمات الكفر التي وقعوا
 فيها بسبب ذلك الاخراج وقيل ذكر هذا الاخراج مشاكلة للاول وفيمن امن بالنبي قبل بعثته
 من اليهود فذكر به ينتخص ان اجوابه الاول بالتسليم والثاني بالمنع اولئك اصحاب النار هو فيها
 خلدون يعني الكفار والطاغوت اي هم ملائسوها وملازمها بسبب ما لهم من الجوارف ما كانوا
 فيها ابداء الترتيل الذي حاج ابرههم في رايه في هذه الآية استشهدا على ما تقدم ذكره من ان
 الكفرة اوليا وهم الطاغوت وهمزة الاستفهام لانكار النفي وتقدير المنفي اي الربية عليك
 او نظرك الى هذا الذي صدرت منه هذه الحاجة والترجمة يوقف بها الخاطب على تعجبها
 ولفظها استفهام قال الفراء المترمع هل رايت اي هل الذي حاج ابراهيم وهو عمرو بن كوش
 بن كنعان بن سام بن نوح وقيل انه عمرو بن فالح بن شافج بن ارفخشذ بن سام وهو اول موضع
 التاج على راسه وتجر في الارض وادعى الربوبية وكان ابن زنا ان انة الله الملك اي لان انا الله
 او من اجل ان انا الله على معنى ايتاء الملك بطرعه واورثه الكبر والعوق فهاج لك على انه
 وضع الحاجة التي هي قبح وجوه الكفر موضع ما يجب عليه من الشكر كما يقال عاديتي لاني احسنت
 اليك قال مجاهد ملك الارض اربعة من منان سليمان وذو القرنين وكافران غرود ويخضير
 واختلغوا في وقت الحاجة فقيل لها كسر ابراهيم الاصنام وقيل بعد لقائه في النار وكان مدة ملكه
 اربعمائة سنة اذ قال له ربهم رب الذي يحيي ويميت قال انا احيي واميت اراحا ابراهيم عليه
 السلام ان الله هو الذي يخلق الحياة والموت في الاجساد واراها الكافر انه يقدر على ان يعصى

ع

وقوله

عن القتل فيكون ذلك احياء وعلى ان يقتل فيكون ذلك امانة فكان هذا جوابا باحق لا يصح
نصبه في مقابلة حجة ابراهيم لانه اراد غير ما اراده الكافر فلو قال له ربي الذي يخلق الحياة والخلق
في الاجساد فهل فقد رسلك ليهت الذي كفر بادي بد في اول وهلة ولكنه استقل معه
الى حجة اخرى اوضح منها تنفيسا لاختلافه وارسلنا الغنم المناظر وقال ابراهيم قان الله يائري
يا الشمس من المشرق قانت بواكن المغرب لكون هذه الحجة لا تخري فيها المغالطة ولا تبس
للكافرين ان يخرج عنها ما يخرج مكابرة ومشاغبة وتوبها وتلبسها على العوام فبهت الذي كفر
بهت الرجل وبهت وبهت اذا انقطع وسكت متحيرا وقد تناول قوله قان بهت بالفتح بمعنى
سب وذقت وان الغرود هو الذي سب حين انقطع ولم تكن له حيلة انتهى وقال سبحانه
فبهت الذي كفر ولو يقبل فبهت الذي حاج اشعارا بان تلك المحاجة كفر وقيل هذا الفعل
من جملة الافعال التي جاءت على صورة المبيح للمفعول والمعنى فيها على البناء للفعل والبهت
الانقطاع والحيرة وهو مبهور لا باهت ولا بهت والله لا يهدى القوم الظالمين تذليل
مقر لمضمون المحاجة التي قبلها او كما الذي مر على قرية اي الم تر ايه كيف هداه الله واخرجه
من ظلمة الاستتباب الى نور العيان والشهود واختلف في ذلك الماد فروي عن مجاهد انه كان
كافرا اشرك في البعث وهذا ضعيف جدا لقوله كورسنت والله لا يخاطب الكافر ولقوله والضلال
اية للناس وهذا لا يستعمل في حق الكافر وقال قتادة وعكرمة والسدي هو عزير بن شريخا
وقال وهب هو ارميا بن حلقيا من سبط هارون وهو الخضر ومقصود القصة تعريفا منكر
البعث قدرة الله على احياء خلقه بعد ما مات منهم لا تعريف اسم ذلك المالك المشهور ان القرية
هي بيت المقدس بعد تحريف بخت نصر لها وقيل المراد بالقرية اهلها وقيل هي القرية التي
خرج اهلها من ديارهم وهو الويت وقيل هي ديار سا بر اباد موضع بفارس وقيل سلما
محلة او قرية من فواحي جرجان او همدان وقيل ديار هرقل بين بصرة وعسكرة مكرو
الاول اول وهي خاوية على عروشها اي ساقطة يعني سقط السقف ثم سقطت كحيطان
عليه قاله السدي واختار ابن جرير وقيل معناه خالية من الناس والبيوت قائمة واصل
الخوي الخلو يقال خوت الدار وخويت تخوي خواء جد ودوخوا اثوت وتخوي ايضا الخويع

تحلوا البطن عن الغذاء والظاهر القول الاول بدلالة قوله عليه عرشها من خوى البيت اخسقط
 وخرت الارض اذا انهضت قال ابن عباس خاوية اي خراب وقال قتادة خاوية اي ليس فيها
 احد وقال الضحاك العروش السقوف قال اي ذلك الماد اني لبيح هذه الله بعد موثها اي
 متى يحيى وكيف يحيى وهو استبعاد الاحياء وهي على تلك الحالة المشاهدة كحالة الاموال اليابسة
 كحالة الاحياء وتقدر المفعول لكون الاستبعاد ناشيا من جهة الامن جهة الفاعل وقيل
 قال ذلك استعظاما لقدرة تعالى قاله السيوطي وعبارة ابن السعوي قال ذلك تلوهما عليها
 ونشوقا الى عمارتها مع استشعار اليأس منها وعبارة الليثاوي قال ذلك اعترافا بالتقصير عن
 طريق الاحياء وسبب توجعها على تلك القرية انه كان من اهلها من جملة من سبها ثم نصحها
 خلص من السبي وجاء ورأها على تلك الحالة توجع وتلوهف ولما قال المارمذه المقاتلة مستعبدا
 لاحياء القرية المذكورة بالجماعة لها والسكون فيها ضرب الله المثل في نفسه بما هو اعظم
 مما سأل عنه فقال فقامت الله مؤمنة عام وحكى الطبري عن بعضهم انه قال كان هذا القول
 شكا في ثرة الله على الاحياء فلذلك ضرب الله المثل في نفسه قال ابن عطية ليس يدخل شك
 في قدرة الله سبحانه على احياء قرية بعد الجماع اليها وانما يتصور الشك اذا كان سؤاله عن احيائها
 والعام السنة اصله مصدر كالعو م سمي به هذا القدر من الزمان والعو هو السباحة سميت
 السنة عام لان الشمس تعوم في جميع بروجها ثم بعثت اي احياءه لبريه كيفية ذلك وايتا البعث
 على الاحياء للدلالة على سرعته وهولته تأتية على الباغي تعالى كانه بعثه من النوم ولا يزال
 بانه عا د كهيئته يوم موته عا قلا فاهما مستعد للنظر والاستدلال قال علي فاول ما خلق الله
 عينا فجعل ينظر الى عظامه ينضم بعضها الى بعض ثم كسيت كحا ثم نفخ فيه الروح قال علي فاني
 مد يته وقد ترك جارا له اسكافا شا بانجاء وهو شيخ كبير وقد ورد عن جماعة من السلف ان
 الذي امانه الله عزير منهم ابن عباس وعبد الله بن سلام وعكرمة وقاتدة وسليمان وبريدة
 والضحاك والسدي وورد عن جماعة اخرين ان الذي امانه الله هو نبي اسمها رميا فمهم عبد الله
 بن عبد بن عمرو ووهب بن منبه وعنه ايضا انه اخضر وعن رجل من اهل الشام انه حز قيل
 وعن مجاهد انه رجل من بني اسرائيل والمشهور القول الاول قال كبريت قال كبريت يوم ما

وَأَبْصَرَ يَوْمَ أُخْتُفِتْ فِي فَاعِلٍ قَالَ قَبِيلٌ هُوَ اسْمٌ عَزَّ وَجَلَّ وَقِيلَ نَادَاهُ بِذَلِكَ مَلَكٌ مِنَ
 السَّمَاءِ قَبِيلٌ هُوَ جِبْرَائِيلُ وَقِيلَ لَمْ يَنْبِضْ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَقِيلَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ قَوْمٍ
 شَاهِدَةٌ عِنْدَ إِنْ أَمَاتَهُ اللَّهُ وَجَمَعَ إِلَى حَيْثُ بَعَثَهُ وَالْأَوَّلُ وَلِيٌّ لِقَوْلِهِ فِيمَا بَعُدَ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ
 كَيْفَ نَشَرَهَا وَأَمَّا قَالَ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ بِنَاءٍ عَلَى مَا عِنْدَهُ وَفِي ظَنِّهِ فَلَا يَكُونُ كَذَا وَمِثْلُهُ
 قَوْلُ أَحْمَدَ بْنَ كَهْمَفٍ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
 فِي قِصَّةِ ذِي الْيَلْدِينَ لَمْ تَقْصُرْ وَلَوْ نَسَّ هَذَا مَا يُؤَيِّدُ قَوْلَ مَنْ قَالَ إِنَّ الصَّدَقَ مَا طَوَّقَ ^{عَنْ قَدْحِ} الْأَعْيُنِ
 وَاللَّكْبَابُ بِخَالَفِهِ وَقِيلَ إِنَّ اسْمَهُ أَمَاتَهُ ضَمِّي فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَاحْيَاهُ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ فِي آخِرِ النَّهَارِ
 قَبْلَ أَنْ تَغِيْبَ الشَّمْسُ فَقَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا وَهُوَ يَرَى أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ غَابَتْ ثُمَّ أَلْتَفَتَ فَرَأَى بَقِيَّةَ مِنْ
 الشَّمْسِ فَقَالَ أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ وَقِيلَ إِنَّ أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ لِي لِلْأَضْرَابِ هُوَ قَوْلُ ثَابِتٍ وَقِيلَ هِيَ الْيَشَارُ
 وَالْأَوَّلُ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِائَةَ عَامٍ هُوَ اسْتَدِينَا وَإِيضًا كَمَا سَلَفَ أَي مَا لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ
 بَعْضَ يَوْمٍ بَلْ لَبِثْتُ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَسِرَابِكَ كَوَيْتِكَ السَّنَةَ الطَّعَامُ هُوَ التَّيْنُ
 الَّذِي كَانَ مَعَهُ وَالسَّرَابُ هُوَ الْعَصِيرُ وَالْمَعْنَى لَمْ يَتَغَيَّرْ وَلَمْ يَمَيِّنْ فَكَانَ التَّيْنُ كَمَا نَهَى قَدْ تَطَوَّقَ
 سَاعَتَهُ وَالْعَصِيرُ كَمَا نَهَى عَصْرَ مِنْ سَاعَتِهِ أَمْرًا إِسْمًا أَنْ يَنْظُرَ إِلَى هَذَا الْأَثَرِ الْعَظِيمِ مِنْ أُنْثَى الْقَدْرَةِ
 وَهُوَ عَدَمُ تَغْيِيرِ طَعَامِهِ وَسَّرَابِهِ مَعَ طَوْلِ تِلْكَ الْمُدَّةِ وَالسَّنَةَ مَا خُوذَ مِنَ السَّنَةِ أَي لَمْ تَغْيِرْ
 السَّنُونَ أَي الْمِائَةَ سَنَةَ لِبَقَائِهِ عَلَى جِلَالِهِ وَعَدَمُ تَغْيِيرِهِ مَعَ طَوْلِ الزَّمَانِ مَعَ أَنَّ شَأْنَهُ التَّغْيِيرُ
 سَرِيعًا وَأَصْلُهُ سَفْهَةٌ أَوْ سَنُودَةٌ مِنْ سَفَهَتْ الْخَلْقَ إِذَا تَتَّعَتْ عَلَيْهَا السَّنُونَ وَخَلْقَ سَنَاءٍ أَي تَحْمَلُ
 سَنَةً وَلَا تَحْمَلُ أُخْرَى وَقِيلَ هُوَ مِنْ اسْمِ الْمَاءِ إِذَا تَغْيِيرُ كَانَ يُجِبُّ عَلَى هَذَا أَنْ يُقَالَ يَتَأَسَّرُ مِنَ السَّنِ
 مِنْ قَوْلِهِ سَمِيَّ مَسْنُونٌ قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ الزَّجَّاجُ لَيْسَ كَذَلِكَ لِأَنَّ قَوْلَهُ مَسْنُونٌ لَيْسَ
 مَعْنَاهُ مَتَغْيِيرٌ بِنَامَا مَعْنَاهُ مَصْبُوبٌ عَلَى سَنَةِ الْأَرْضِ وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي
 مَعْنَاهُ فَذُهِبَ الْأَكْثَرُ إِلَى أَنَّ مَعْنَاهُ انظُرْ لِيهِ كَيْفَ تَفَرَّقَتْ اجْزَاؤُهُ وَفُجِرَتْ عِظَامُهُ وَتَقَطَّعَتْ
 أَوْصَالُهُ ثُمَّ أَحْيَاهُ اللَّهُ وَعَادَ كَمَا كَانَ لِتَشَاهُدَ كَيْفِيَّةَ الْأَحْيَاءِ فَالْغُظْرَانُ مَخْتَلِفَانِ وَقَالَ الصَّحَابُ
 وَوَهَبُ بْنُ مَسْنِبَةَ انظُرْ لِحِمَارِكَ قَائِمًا فِي مَرِيضَةٍ لَمْ يَصِبْهُ شَيْءٌ بَعْدَ أَنْ مَضَتْ عَلَيْهِ مِائَةٌ
 عَامٌ وَيُؤَيِّدُ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ قَوْلُهُ تَعَالَى وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نَشَرْنَاهَا وَيُؤَيِّدُ الْقَوْلَ الثَّانِيَّ مَا سَبَقَتْ

لقوله فانظر الى طعامك وشرابك لم يتسنه وانما ذكر سبحانه عدم تغدير طعامه وشرابه بعد اخباره انه لبث مائة عام مع ان عدم تغدير ذلك الطعام والشراب لا يصلح ان يكون دليلا على تلك المدة الطويلة بل على ما قاله من لبثه يوما وبعض يوم فزيادة استعظام ذلك المدة اي امانته تلك المدة فانه اذ ارأى طعامه وشرابه لم يتغير مع كونه قد ظل انه لم يلبث الا يوما او بعض يوم زادت اكبر قوة وتيقن عليه الشبهة فاذا انظر الى سماره عظاما خضرة تغزل ليديه ان ذلك صنع من تاني قدرته بما لا تحيط به العقول فان الطعام والشراب سريع التغير وقد بقي هذا المدة الطويلة غير متغير والحمار يعيش المدة الطويلة وقد صار كذلك فبارك الله احسن الخالقين **الْحَمْدُ**

آيَةُ النَّاسِ وعبرة ودلالة على البعث بعد الموت قاله الفراء وقال الاعمش كونه آية هو انه جاء شابا على حاله يوم مات فوجد الابناء والحفدة شيئا وانا انظر الى الرجل كما كيف نشترها

قرأ الكوفيون بالزوم والباقون بالراء وقد اخرج الحاكم وصححه عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلوات الله عليه وآله كيف نشترها فمعنى القراءة بالزاي رفعها ومنه النثر وهو المرتفع من الارض اي زرع بعضها الى بعض وامعنى القراءة بالراء فواضحة من نشرها الموق اي احياءهم **كَلِمَاتُهَا**

الْحَمْدُ اي نشرها به كما يسترجد باللباس واستعداد اللباس لذلك ولعل عدم التعرض لنفخ الروح لما ان الحكمة لا تقضي ببيانها فلما تبين له ما تقدم ذكره من الايات التي اراه الله سبحانه وامر به بالنظر اليها والتفكر فيها التي استغفرها قال ابن جرير لما اطلع له عيا ناما كان مستنكرا في قدره الله عنده قبل عيانه من احياء القرية وقال الزعزعي ما اشغل عليه يعني من احوال الاحياء

والاول اول لان قوة الكلام تدل عليه بمخالات الثاني قال **اعلم اي علم** مشاهدة بعد العلم اليقيني الحاصل بالفطرة والادلة العقلية قال ابو علي الفارسي معناه اعلم هذا الضرب من العلم الذي لو ان علمته ان الله على كل شيء قدير لا يستعصم عليه شيء من الاشياء ويدخل تحته الامانة والاحياء دخولا اوليا واذا قال **ابراهيم رب اري كيف يحيى الموتى** اذ ظن منصوب بفعل محذوف اي اذكر وقت قبل ابراهيم وانما كان الاصر بالذكر موجها الى الوقت دون ما وقع فيه مع كونه المقصود بقصد المبالغة لان طلب وقت الشيء يستلزم طلبه بالادنى وهكذا يقال في سائر المواضع الواردة في الكتاب العزيز بمثل هذا الظن وقوله

رب اثره على غيره لما فيه من الاستعطاء والى جب لقبول ما يريد بعده من الدعاء وهذا دليل
 اخر على ولاية الله للمؤمنين قال الاحفش لم يرد روية القلب وانما اراد روية العين وكذا قال
 غيره ولا يصح ان يراد به الروية القلبية هنا لان مقصود ابراهيم ان يشاهد الاحياء لفصل
 الطمانينة قال او لم توف من ابي العز تعلم ولم توف من بافي قادر على الاحياء حتى تسألني اراثة
قال بل علمت وامنت بانك قادر على ذلك ولكن سألت ليطمئن قلبي باجتماع دليل العيان
 الى دلائل الايمان وقد ذهب الجمهور الى ان ابراهيم لم يكن شاكا في احياء الموقظ وانما طالب
 المعانة لما جُبلت عليه النفوس البشرية من روية ما اخبرت عنه وليذا قال النبي صلعم
 ليس الخبر كالمعينة وحكي بن جرير عن طائفة من اهل العلم انه سأل ذلك لانه شك في قدرة
 الله واستدلوا بما صح عنه صلعم في الصحيحين وغيرهما من قوله نحن احق بالشك من ابراهيم وما
 روي عن ابن عباس انه قال ما في القران عند يحي ارجى منها اخرجته عنه الحاكم وصححه
 هذا بن جرير بعد حكايته له قال بن عطية وهو عندي مردود يعني قول هذه الطائفة ثم
 قال واما قول النبي صلعم نحن احق بالشك من ابراهيم فضعنا ه انه لو كان شاكا لكان نحن احق به
 ونحن لا نشك فابراهيم حرم ان لا يشك فاحديثي يعني علي نفي الشك عن ابراهيم واما قول
 ابن عباس هي ارجى اية فمن حيث ان فيها الادلال على الله وسؤال الاحياء في الدنيا وليست
 ذلك ويجوز ان نقول هي ارجى اية لقوله او لم توف من ابي ان الايمان كان لا يحتاج معه الى
 تقدير وبحث قال فالشك يبعد على من ثبت قدمه بالايمان فقط فكيف بمرتبة النبوة والخبر
 والانباء معصومون عن الكبار ومن الصغائر التي فيها رذيلة اجماعا واذا تاملت سؤاله عليه
 السلام وسائر الالفاظ الالوية لم تعط شكا وذلك ان الاستفهام بكيف كما هو سؤال عن حالة
 شيء موجود متقرر الوجود عند السائل والمسئول نحو قولك كيف علم زيد وكيف تنبؤ التوب نحو
 هذا ومتى قلت كيف ثوبك وكيف زيد فانما السؤال عن حال من احواله وقد يكون كيف خبرا
 عن شيء شأنه ان يستفهم عنه وكيف نحو قولك كيف شئت فكن ونحو قول البخاري كيف كان
 بل الوحي وهي في هذه الآية استفهام عن هيئة الاحياء والاحياء متقرر ولكن لما وجدنا بعض
 المنكرين لوجود شيء قد يعبرون عن انكاره بالاستفهام عن حاله لذلك الشيء يعلم انما لا تصح

الادلال و
 العلم والرسول
 تارة روي عن
 الادلال
 بالعلم
 من قوله

فيلزم من ذلك ان الشيء في نفسه لا يعجز مثقال ذلك ان يقول مدع ان ارفع هذا الجبل
 فيقول المكذوب له اني كيف ترفعه فهذه طريقة مجاز في العبارة ومعناها تسليح جمل كانه
 يقول افرض انك ترفعه فلما كان في عبارة التحليل هذا الاثر ترك المجازي فخلص الله ذلك
 وحمله على ان بين له الحقيقة فقال له اولم تؤمن قال بلى فكمل الامر وتخلص من كل شيء ثم
 على عليه السلام سؤاله بالطمانينة قال القرطبي هذا ما ذكره ابن عطية وهو بالغ ولا يجوز على
 الانبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك فانه كفر والانبياء متفقون على الايمان بالبعث
 وقد اخبر الله سبحانه ان انبياءه واوليائه ليس للشيطان عليهم سبيل فقال ان عبادي ليس
 لك عليهم سلطان وقال المعين الاعبادك منهم المخلصين واذا لم تكن له عليهم سلطة
 فكيف يشككهم وانما سأل ان يشاهد كيفية جمع اجزاء الموق بعد تفرقها وايصال الاعضاء
 والجود بعد تفرقها فآراد ان يرق من علم اليقين الى عين اليقين فقله رب اني كيف طلب
 مشاهدة الكيفية قال الما ورجي وليست الالف في قوله اولم تؤمن من الغلظة استفهام وانما
 العيبا وتفرق في الوجود والحال وتؤمن معناه ايمانا مطلقا دخل فيه فصل احياء الموق والطمانينة
 اعتدال وسكون وقال ابن جرير يوقن قلبي قال محمد اربعة من الطير اي ان اردت ذلك فخذ
 والطيور اسم جمع لطائر كبراك وب وهو هذا وب الحسن وجمع فهو تاجر وجرير او مصدر قال اللؤلؤيا
 وخص الطير بذلك قيل لانه اقرب انواع الحيوان الى الانسان شبهها في تدهير الراس والمشية على
 الرجلين وقيل ان الطير همته الطيران في السماء والتحليل كانت همته العلو وقيل غير ذلك من الاسباب
 الموجبة لتفصيل الطير وكل هذا لا تمن ولا تقني من جوع وليس الاخطاؤها فهم وبادراذهان
 لا ينبغي ان تجعل وجوها الكلامية وعللها لما يجر في كلامه وهكذا قيل ما وجه تخصيص هذا العدد فان
 الطمانينة تحصل باحياء واحد فقيل ان التحليل انما سأل واحدا على علة العبودية فاعطي بجاء
 على قدر الروبوية وقيل الطيور الاربعة اشارة الى الاركان الاربعة التي تتركب منها اركان الحيوان
 وغنوخك من المهدنيان قال ابن عباس والطيور الذي يأخذ من ورائه وديك وطاقوس ورواد
 فهو عن قتادة والحسن وعنه قال الفرغوث والطاقوس والديك والتمامة وقال مجاهد الغراب
 بدل الفرغوث فمنهم من اليك اي اضمهم اليك واملهن وجمعهن يقال رجل صور اذ ا

له في قوله ان
 في قوله ان
 في قوله ان
 في قوله ان

كان من تلك العنق ريقا قال حمار الشرايبي سميت ريسا وراما كانه وقطعه فالغتان انفض مشتركا
 بين هذين العنقين والنمران فجمعهما ما وقرعها فصرهن بضم الصاد كسرها وقيل معنا قطعهن
 وبه قال ابن عباس وبالخطبة مزقهن وسققهن وعنه قال واقتعن فَرَأَجَّلَ عَلِيٌّ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ
صِيَهْنُ جِزْءٍ فيه الاء الفخية لان كل جزء على جبل يستلزم تقديم الفخية قال الزجاج المعنى
 فَرَأَجَّلَ عَلِيٌّ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مَثْنُ جِزْءٍ وَأَجْزَأَ النَّصِيبُ فَخْتَلَفُوا فِي عَدَدِ الْأَجْزَاءِ
أَجْبَالٍ وليس في ذكر ذلك كذا في فائدة فَرَأَجَّلَ عَلِيٌّ اي قل لهم تعالين باذن الله تعال
يَأْتِيَنَّكَ آتِيَانَا سَرِيحًا سَعِيًّا اي مشيا سريعا والمراد بالسعي الاسراع في الطيران والمشي و
 قيل السعي هو الحركة الشديدة وقيل العدو وقيل الطيران وفيه انه لا يقال للطاقم اذا طار
 سعي فالحكمة في السعي دون الطيران ان ذلك ابعد من الشبهة لانها لو طارت لتوهت عنهم
 انها غير تلك الطيور وان ارجلها غير سليمة فنفى الله تعالى هذه الشبهة وَأَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ
عَزَّ وَجَلَّ كَلِمَةً فِي صَنْعِهِ اخبر ابن ابي حاتم عن ابن عباس قال وضعهن على سبعة اجبال
 واخذ الرؤس بيده فجعل ينظر الى القطرة تلقى القطرة والريشة تلقى الريشة حتى صرنا
 ليس لهم رؤس فجلس الى رؤسهن فدخلن فيها وناهيك بالقصة دليلا على فضل الخليل
 وحسن الادب في السؤال حيث رآه ما سأل في الحال وارضى لعزير ما الاله بعد لما تبه ما كانه
مَثَلُ الَّذِينَ يَبْقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قِيلَ الْمُرَادُ بِهِ الْأَنْفَاقُ فِي الْأَجْمَادِ وَقِيلَ فِي جَمِيعِ
وَجْهِ الْبَرِّ فَمَدَّخِلَ فِيهِ الْوَاحِبَ النَّطْوَجَ كَمَثَلِ حَبَابٍ أَسْبَلَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سَبِيلَةٍ مِائَةٌ
حَبَابَةٍ الْمُرَادُ بِالسَّبْعِ السَّنَابِلُ هِيَ الَّتِي تَقْرَعُ فِي سَاقٍ وَاحِدٍ يَتَشَعَّبُ مِنْ سَبْعِ شَعْبٍ فِي كُلِّ شَعْبَةٍ سَبِيلَةٌ وَالْحَبَابَةُ
لِكُلِّ مَا يَزِيدُ رَعَاهُ ابْنُ أَدَمَ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالسَّنَابِلِ هُنَا سَنَابِلُ الذَّرَّةِ وَالذَّرْحُ فَهُوَ الَّذِي يَكُونُ
مِنْهَا فِي السَّنَابِلَةِ هَذَا الْعَدَدُ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ أَنَّ سَبِيلَ الذَّرْحِ مِثْلُ فِي السَّنَابِلَةِ مِنْهُ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا
الْعَدَدِ بَعْضُهُمْ وَأَكْثَرُهُ مَا شَهِدْنَا قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ وَقَدْ يَوْجَدُ فِي سَبِيلِ الْقَمْحِ مِائَةٌ مِائَةٌ
وَأَمَّا فِي سَائِرِ الْحَبِّبِ فَأَكْثَرُ وَلَكِنَّ الْمَثَالَ وَقَعَ بِهَذَا الْقَدْرِ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ أَنَّ قَوْلَهُ فِي كُلِّ سَبِيلَةٍ
مِائَةٌ حَبَابَةٍ مَعْنَاهُ أَنَّ وَجْدَ ذَلِكَ وَالْأَفْطَالَ انْ يَفْرَضُهُ وَالَّذِي يَنْبَغِي الْأَحْتِمَاءُ عَلَيْهِ فِي هَذِهِ الْأَيَّةِ
وَأَمْثَالِهَا انْ الْمُقْصُودُ بِهَا مَجْرَدُ تَمَثُّلِ زِيَادَةِ الْأَجْرِ وَكَثْرَةِ النَّوَابِغِ دُونَ وَجُودِ ذَلِكَ ^{وَأَمَّا} فِي السَّبِيلَةِ

٤٠

بان يشاء ^{المختل} ان يكون المراد بضعف هذه المضاعفة لمن يشاء او بضعف هذا
 العدد فغير يدل عليه اضعافه لمن يشاء لا لكل الناس وهذا هو الراجح لما سياتي وقد ورد
 القرآن بان احسنة بعشر امثالها واقضت هذه الآية ان نفقة زوجها حستها بسبعمائة
 ضعف فينبى العام على الخاص وهذا بناء على ان سبيل الله هو الجهاد فقط واما اذا كان
 المراد به وجوه اخرى فخص هذا التضعيف ال سبعمائة بتواب النفقات ويكون العشرة ^{المثالا}
 فيما عد ذلك والله ^{واسع عليهم} اخرج مسلم واحمد والنسائي والحاكم والبيهقي عن ابن مسعود
 ان رجلا تصدق بناقاة مخطومة في سبيل الله فقال رسول الله صللم لك بها يوم القيمة
 سبعمائة ناقاة كلها مخطومة واخرج احمد والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان والحاكم
 وصححه والبيهقي في الشعب عن خزيمة بن فانك قال قال رسول الله صللم من انفق نفقة في
 سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف واخرج البخاري في تاريخه من حديث انس واخرجه
 احمد من حديث ابي عبيدة وفاد من انفق على نفسه واهله او عاذا مريضاً فاحسنة بعشر
 امثالها واخرج ابن ماجه وابن ابي حاتم من حديث عمران بن حصين وعلي وابي الدرداء ^{هروته} ابى
 وابي امامة وابن عمر وجابر كلهم يحدثن عن رسول الله صللم عليه واله وسلم من ارسل
 بنفقة في سبيل الله واقام في بيته فله بكل درهم يوم القيمة سبعمائة درهم ومن غزا بنفسه
 في سبيل الله وانفق في وجهه ذلك فله بكل درهم يوم القيمة سبعمائة درهم ثم تلا هذه
 الآية والله بضعف لمن يشاء واخرج احمد من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صللم
 كل عمل ابن ادم بضعف احسنة بعشرة امثالها الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله يقول ^{الله}
 الا الصوم فانه لي وانا اجزي به واخرجه ايضا مسلم واخرج الطبراني من حديث معاذ
 بن جبل ان رسول الله صللم قال طوبى لمن اكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله فان له
 بكل كلمة سبعين الف حسنة منها عشرة اضعاف وقد وردت الاحاديث الصحيحة في اجر
 من جهز غزياً واخرج ابوداود والحاكم وصححه عن سهل بن معاذ عن ابيته قال قال رسول الله
 صللم ان الصلوة والصوم والذكر بضعف على النفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف واخرجه
 احمد والطبراني في الاوسط والبيهقي في سننه عن بريدة قال قال رسول الله صللم النفقة

في الحج كما للنعمة في سبيل الله بسبعائة ضعف الذي ينفقون أموالهم في سبيل الله هذه
 الجملة متضمنة لبيان كيفية الاتفاق الذي تقدم أي هو اتفاق الذين ينفقون قبل نزول
 في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف أما عثمان فحججه المسلمين في غزوة تبوك بالف بعبد باقتنا
 وإحلاسها وأما عبد الرحمن فجاء بأربعة آلاف درهم صدقة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله
 يدعون ما أنفقوا منّا ولا أدى المن هو ذكر النعمة على معنى التعدد لها والتقريع بها و
 قيل المن التحدث بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذبه والمن من الكبائر كما ثبت في صحيح مسلم
 وغيره أنه أحد الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب عظيم ولا أدى السبب الظاهر
 والشكّي قال في لكشاف ومعنى فراطها بالنفاوة بين الاتفاق وترك المن والأذى وإن تركها
 خير من نفس الاتفاق كما جعل الاستقامة على الإيمان خيراً من الدخول فيه بقوله ثم استقاموا
 انتهى فنوع على هذا للتراخي في الرتبة وقيل هو على بابه للتراخي في الزمان نظر الغالب من
 أن وقوع المن والأذى يكون بعد الاتفاق بمدة وقدم المن على الأذى لكثرة وقوعه ووسط
 كلمة لا للدلالة على شمول النفي لاتباع كل واحد منهما القوم أجروهم يعني قواهم في الأخرى عمن
 رآهم فيه تأكيد وتشريع ولا خوف عليهم يعني يوم القيمة ولا هم يخزنون يعني على ما خلفوا
 من الدنيا وظاهر الآية نفي الخوف عنهم في الدارين كما تفيد المنكرة الواقعة في سياق النفي من
 الشمول وكذلك نفي الخوف يفيد إمام انتفائه عنهم وقد وردت الأحاديث الصحيحة في النهي عن
 المن والأذى وفي فضل الاتفاق في سبيل الله وعلى الأقارب وفي وجوه الخبز والحاجة إلى النطوق
 بذلكها فهي معرفة في مواضعها قال عبد الرحمن بن يزيد كان أبي يقول إذا أعطيت رجلاً شيئاً
 ورايت أن سلامك ثقيل عليه فلا تسل عليه والعرب تمدح بترك المن وكرم النعمة وتذم على
 إظهارها والمن بها والأذى ما يصل إلى الإنسان من ضرر بقول وفعل والمراد هنا أن يشكو
 منهم بسبب ما أعطاهم قول معروف قيل الخبز عذوت أي أولى وأمثل ذكره الخافس قال
 ويجوز أن يكون خبراً عن مبتدأ عذوت أي الذي من تحريمه قول معروف أي كلام حسن
 ورج جميل على الفقير السائل وقيل عدة حسنة فوعده بها وقيل دعاء صالح تدعوه بظا
 الغيب ومعرفته له في الحاجة مبتدأ أيضاً وخبره خير من صدقة وجب الإبتداء بالمنكرتين لأن

تحصى الصدقة والذاتية المعطى والفعال القول المعروف من المسؤل السائل وهو الثاني في الترجيح من الله الرحيم خير من
 الصدقة التي يتبعها أذى قد ثبت في صحيح مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله في الصدقة ان من اعطى الخلق ولو جردت
 السر والنجاة وسو حكمة للخارج العفو عن السائل اخص منه من الاخراج ما يكدر صدق المسؤل وقيل المراد
 ان العفو عن السائل له اذخره حرجا لاعدائه وقيل المراد فعل يؤدي الى المغفرة خيره من صدقة اغي غفران الله
 خير من صدقة تذكرو هذه الجملة مستأنفة مقررة لاتباع المراد في الصدقة قال الضحاك قول معروف يجمع القول
 برحمتك الله يرضك الله لا تنهه ولا تعطل للقول وعن عمرو بن دينار قال بلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صدقة احب الى
 الله من قول الحق الرخصة قوله الله قول معروف ولاية اخراجكم وان الله عنى عن صدقة العباد لا يخرج الفقراء
 الى تحمل مؤنة المراد في ويرزقهم من حجة اخر حكمهم بتأخير العفو عن بعض المان والمؤذني لا يجالهم بما
 لانهم لا يستحقونها بسببها والجملة تنسب لما قبلها مشتقة على الوعد والوعيد مقررة لاحتساب
 الخيرية بالنسبة الى السائل قطعاً يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ يعني اجورها
 والابطال للصدقات اذ هاب اثرها وافساد منفعتها اي لا تبطلوها بالمرن والأذى ان
 باحد هما يعني على السائل الفقير وقال ابن عباس بالمرن على الله والأذى لصاحبها قال
 بعضهم ذهب جبره فلا اجر له ولا وزر عليه وقال بعضهم له اجر الصدقة ولكن ذهب
 مضاعفته وعليه الوزر بالمرن قال الكرخي وهذا وجه وقال بعضهم لا اجر له في نفقته
 وعليه وزر فيما من على الفقير كالذي اي كابطال الذي ينفق ماله رِيَاءَ النَّاسِ اي لاجل
 الرياء او مرانيا لا يقصد بذلك وجه الله وثواب الآخرة بل يفعل ذلك رياء للناس وسمعة
 واستحلالا بالشأنم عليه ومدحهم له قيل والمراد به المنافع بدليل قوله وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ
الْيَوْمِ الْآخِرِ قال ابن عباس لا يدخل الجنة منان وذلك في كتاب الله يعني هذه الآية فتنة
 اي مثل الذي ينفق رياء الناس او امان المعطي وقد عدل من خطاب الى غيبة ومن
 جمع الى افراد كمثل صفوان الصفوان المحمل للكيد الامس الصلب وفيه لغتان اشهرهما
 سكنون الفاء والثانية فتحها وبها قرأ ابن السيب والزهري وهي شاذة وقال الاخفش صفوان جمع
 صفوانة وقال الكسائي صفوان واحد وجمع صفوانة وللجر وقال الفخار يجوز ان يكون جمعوا
 ان يكون واحدا وهو اول لقوله عليه وَرَأَى اي استقر على الصفوان فاصابة اي الصفوان

والتراب ايل اي يطرر والهايم المطر الشديد ايد اعظم القطر والمطر اياه رش فطرش فطر فطر نفع ثم
هطل فهو وبال يقال لك السماء وبلا وبولا اشتد مطرها وكان الاصل بل مطر السماء فخذ للعلو وهذا
المطر ابل مثل السمحان هذا المناق بصفوان عليه يظنه الظان ايضا منبته طيبة فاذا استبد بال المطر
اذ غلب التراب في ذلك المي صفوان يعني بجمي صلا اي اجره نقيما من التراب الذي كان عليه كذلك حال هذا الذي هو
القيمة فان فقط لا تنفع المطر ابل وقع على الصفوان الذي عليه تراب لا ينتفعون بما فعلوه بيا
ولا يجيدون له ثوابا قال ابن عباس صلدا اي يابس جاسيا لا ينبت شيئا لا يقدر رونا على
شيء مما كسبو اي على ثواب شيء مما عملوا في الدنيا مستأنفة كما نه قيل ما ذا يكون لهم
ف قيل لا يقدر رونا لله ولا يهدي القوم الكفرين يعني الذي سبق في علمه انهم
يقومون على الكفر وفيه تعرض بان المن والاذى والرياء من خصال الكفار وعن محمد
بن لبيد ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال انما اخرون ما اخان عليكم الشرك
الا صغر قالوا يا رسول الله وما الشرك الا صغر قال الرياء يقال لهم يوم تجازى العباد
باعمالهم اذ هبوا الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم خيرا
رواه البغوي بسنده وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول
قال الله تبارك وتعالى اغنى الشركا عن الشرك من عمل عملا اشرك فيه معي غدي تركته و
شركه ومثل الذين يتفقون اموالهم ابتغاء مرضات الله ابغى معناه طلب مرضاة
مصدق
رضي يرضى وتثبيتا معناه يثبتون فمن انفسهم يبذل اموالهم على الايمان وسائر العبادات
رياضة لها وتدريبا وتقرينا او يكون التثبيت بمعنى التصديق اي تصديقا للاسلام انشيا
من جهة انفسهم وقد اختلف السلف في معنى هذا الحرف فقال الحسن ومجاهد معناه انهم
يثبتون ان يضعوا صدقاتهم وقال بعضهم معناه تصديقوا بيقينا روي ذلك عن ابن عباس وقيل
معناه احتسابا من انفسهم قاله قتادة وقيل معناه ان انفسهم لها بصا تر في تثبتهم على
الاتفاق في طاعة الله تثبيتا قاله الشعبي والسدي وابن زيد وابوصالح وهذا الريح مما
قبله يقال ثبت فلانا في هذا الامر انبته تثبيتا اي صححت عزمه كمثل جبة برتوق الجبة
المستكان وهي ارض تثبت فيها الاشجار حتى تعطيها ما اخوذت من لفظ الحن والمجنين لاستانها

وقال ابو السعد اجنة تطلق على الاشجار والملقحة المتكاثفة وعلى الارض المشتملة عليها الاولا
اولى لاجل قوله برودة والبرودة بالحرركات الثلث للمكان المرتفع ارتفاعا كبيرا وانما خص البرودة
لان نباتها يكون احسن من غيره مع كونه لا يصطلبه البرد في الغالب بحجودته وكرمه لطافته
هو انه بهبوب الرياح الملقحة قال الطبري وهي ارض الحزن التي تستكثر العرب من
ذكرها واعترضه ابن عطية فقال ان رياض الحزن منسوبة الى نجد لانها اخير من رياض تامة
ونبات نجد اعطر ونسيمه ابر حوارق ونجد يقال لها حزن وليست هذه المذكورة هنا
من ذلك ولفظ البرودة مأخوذة من ربا يربوا اذا زاد وقال الخليل البرودة ارض مرتفعة طيبة
وقيل هي الارض المستوية الجيدة الطيبة اذا اصابها المطر تنفخت وربت وكثر ريعها وحلت
اشجارها اصانها وايل قال الخليل الوابل المطر الشديد يقال وبلت السماء تبل والارض تبول
قال الاخفش ومنه قوله تعالى اخذوا بيلا اي شديدا وضربوا بيل وعذاب بيل فاعل بعضهم
ما روضة من رياض الحزن معشبة بخضراء مجاد عليها وابل هطل اراد بالحزن
ما غلظ وارتفع من الارض فانت اكلها بضم الهزة الثمرة التي تؤكل كقوله تعالى تؤتي
اكلها كل حين واذا ذنته الى اجنة اضافة اختصاص كسرج الفرس وباب الراضعين
اي مثلي ما كانت ثمر بسبب الوابل فالمراد بالضعف المثل وقيل اربعة امثال فان لم يصيبها
وايل فطل اي فان الطل يكفيها وهو الطش اي المطر الضعيف الخفيف المستد والقطر
قال المبرد وغيره تقديره فطل يكفيها وقال الزجاج تقديره فالذي يصيبها طل والمراد ان
الطل ينوب عن الوابل في اخراج الثمرة ضعفين وقال قوم الطل الندى وفي الصحاح الطل
اضعف المطر والجمع اطلال قال الماوردي وزرع الطل اضعف من زرع المطر والمعنى ان
نفقات هؤلاء زاكية عنده لا تضع بحال وان كانت متفاوتة ويجوز ان يعتبر التمثيل
ما بين حالهم باعتبار ما صدر عنهم من النفقة الكثيرة والقليلة وبين اجنة المعروفة باعتبار
ما اصابها من المطر الكثير والقليل فكما ان كل واحد من المطرين يضعف اكلها فكذلك
تفقتهم جلت وقت بعد ان يطلب بها وجهه زاكية ثابتة في اجره والله بما تعملون
اي عملا ظاهرا لقلبها بصير لا يخفى عليه من شيء وفي هذا ترغيب لهم بالانذار مع ترهيب

من الرياح ونحوه فهو عدل ووعيد ابود احمد ان تكون له جنة من تخيل واعجاب الورد
 يحب الشيء مع ثمينه والمهزلة الداهية على الفعل لانكار الوقوع والجملة تطلق على الشجر الملقب
 وعلى الارض التي فيها الشجر والاول اول هنا لقوله بخيري من تحتها الا انها راجع الضمير الى
 الشجر من دون حاجة الى مضان محذوف واما على الوجه الثاني فلا بد من تقديره اي من
 تحت اشجارها وهكذا قوله فاخرقت اشجارها الى تقديره مضان على الوجه اول واما على
 الثاني فيحتاج الى تقديره اي فاخرقت اشجارها وخص الخيل والاعشاب بالذكور مع قوله كة
 فيها من كل الثمرتين لكونهما اكرم الشجر واشرف الفواكه جامعين لفتون المنافع لما فيها للعدا
 والتفكه وهذه الجمل صفات للجنة والتخيل اسم جمع واحدة نخلة او جمع نخل الذي هو اسم جنس
 والاعشاب جمع عنب الذي هو اسم جنس واحدة عنبه واصابه الكبر والوالوالحال جملا على المعنى
 بتقدير قد وقيل غير ذلك وهذا الرجح وكبر السن هو مظنة شدة الحاجة لما يلحق صاحبها من
 العجز عن تعاطي الاسباب والمعنى كثر تنجات حاجاته ولم يكن له كسب غيرها وكذا ذرية ضعفاء
 حال من الضمير في اصابه اي والحال ان له اولاد اصغارا عجزت عن الحركة بسبب الضعف
 فان من جمع بين كبر السن وضعف الذرية كان تحسره على تلك الحجة في غاية الشدة فاصابها
 اعصارا كالعاصف والريح الشديدة المرتفعة التي تهب من الارض الى السماء كالعمود وهي التي
 يقال لها الزوبعة قاله الزجاج قال الجوهري الزوبعة رئيس من رؤساء الجن ومنه سجع الاعصار
 زوبعة وام زوبارة يقال يشيطان الذي يهب وتنفير الغبار وترفع الى السماء كما نه عمود وقيل هي ريح تنفير
 سبحا باذات رعد وبرق وقال ابن عباس ريح فيها سموم شديدة سميت بذلك لانها تنفث
 كما يلتف الثوب بالمصو رحكاه المهد وقيل لانها تعصر السحاب وتجمع على اعاصير والريح
 مؤنثة على الاكثر وقد تذكر على معنى الهواء وقال ابن الانباري وكذا اسما ترا سماها الا
 الاعصار فانه مذكر فيبه نادر فاخرقت عطفت على قوله فاصابها وهذه الآية تمثيل
 لمن يعمل خيرا ويضم ما يحبطه فيجده يوم القيمة عند شدة حاجته اليه لا يسم ولا يفي
 من جميع حال من له هذه الحجة الموصوفة وهو متصف بتلك الصفة وقال ابن عباس
 ضرب الله مثلا لعمل رجل غني يعيل بطاعة الله ثم بعث الله له الشيطان فعلم بالمعاصي

٣٤

حتى احرق اعماله كلها كذلك اي كما بين ما ذكر من امر النفقة المقبولة وغيرها بين الله لكم
 الآيات قال بن عباس يعني في زوال الدنيا واقبال الآخرة لعلكم تتفكرون اي تعتبرون
 يا ايها الذين امنوا اتقوا من طيبات ما كسبتم اي من جيد ما كسبتم وخيادته لكذا قال
 الجمهور وقال جماعة ان معنى الطيبات هنا الحلال ولا مانع من اعتبار الامرين جميعا لان
 جيد الكسب ومختارة انما يطلق على الحلال عند اهل الشرع وان اطلقها اهل اللغة على ما
 هو جيد في نفسه حلالا كان او حراما فالحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية قال علي بن
 ابي طالب ما كسبتم من الذهب الفضة قيل وفيه دليل على اباحة الكسب وفي الحديث عن
 المقدم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اكل احد طعاما خيرا من ان يأكل من عمل يده اخرج البخاري
 واختلف في المراد بالاتفاق فقيل الزكوة المفروضة لان الامر للوجوب وقيل صدقة التطوع
 وقيل الفرض والنفل جميعا ومما اي من طيبات ما اخرجنا لكم من الارض وحذف الالاء
 ما قبله عليه وهي النباتات والمعادن والركاز وقال علي يعني من احب والثرو وكل شيء عليه
 زكوة وقال مجاهد ما كسبتم من التجارة وظاهر الآية يدل على وجوب الزكوة في كل ما خرج
 من الارض لكن الجمهور يخصوا هذا العموم وخصه الشافعي بما يزعه الامويون وثبتوا
 احتيازا وقد بلغ نصابا وبئر النخل وغير العنب وابقاه ابو حنيفة على عمومها فواجبها في كل
 ما يقصد من نبات الارض كالغواكه والبقول والخضراوات كالبطيخ والقثاء والخيار وواجب
 في ذلك العشر قليلا كان او كثيرا والاول اولى وتفصيل ذلك في كتب الفروع ولا يتم
 الحديث منه متفقون اي لا تقصد والمال الردي وفي الآية الامر بالاتفاق الطيب النبي
 عن اتفاق الحديث وقد ذهب جماعة من السلف الى ان الآية في الصدقة المفروضة وقد
 اخرون الى انها تم صدقة الفرض التطوع وهو الظاهر وسيأتي من الادلة ما يؤيد هذا
 وتقدير الضرر يزيل التخصيص اي لا تخص الحديث بالاتفاق اي لا تقصد والمال
 مخصوصين بالاتفاق به فاصبر له عليه اخرج الترمذي وصححه وابن ماجه وغيرهما عن
 الراء بن عازب قال نزلت فينا معشر الانصار كنا اصحاب نخل وكان الرجل يأتي من نخله
 على قد يكثر به وقلته وكان الرجل يأتي بالتمور والقنوب فيعلقه في المسجد وكان اهل
 لصقة

ليس لهم طعام فكان احد هم اذا جاع اتى القنق فضر به بعضاه فيسقط البسر والقر فياكل
 وكان ناس من لا يرغب في الخير يأتيه بالقنق فيه الشيبس واكثف وبالقنق قد انكس
 فيعلقه فانزل الله هذه الآية قال لوان اخذكم اهدي اليه مثل ما اعطى لم يأخذ الا على
 اغراض وحياء قال فكنا بعد ذاك يأتي احدنا بصالح ما عندنا واخرج عبد بن حميد عن
 جعفر بن محمد عن ابيه قال لما امر رسول الله صلعم بصدقة الفطر فجاء رجل بمردي
 فامر النبي صلعم الذي يخرص النخل ان لا يجبر فانزل الله تعالى الآية هذه وفي البا بطريق
 وعن علي قال نزلت هذه الآية في الزكوة المفروضة وعن ابن عباس قال كان اصحاب رسول
 الله صلعم يترون الطعام الرخيص ويتصدقون فانزل الله هذه الآية وكستم باخذ به
 اي والحال انكم لا تأخذونه في معاملاتكم في وقت من الاوقات هكذا اي معنى كالمجهور
 وقيل معناه ولستم باخذونه جزئيا في السوق يباع الا ان اي ان تغمضوا فيه هو من اعضاء الرجل
 في امركن اذا تساهل ورضي ببعض حقه وقجا وزر وغض بصره عنه وقرى بفقم التاء وكسر
 المير مخففا وقرى بضم التاء وكسر الميم مشددة والمعنى على الاول لان تغمضوا سوها من
 البائع منكم وعلى الثانية لان تأخذوا بنقصان قال ابن عطية والقراءة تخرج على التماز
 او على تغميض العين لان اغمض بمتزلة غمض وعلان لا بمعنى حتى حتى تاوفا غمضا من التاويل
 والنظر في اخذ ذلك والاغراض يطلق على كل من التساهل في الشيء واطباق جفن العين واذا
 عرفت هذا عرفت ان لاحاجة لدعوى الجواز والكناية التي قالها بعضهم والمعنى لستم باخذ به
 في حال من الاحوال الا في حال الاغراض واعلموا ان الله عني عن صدقاتكم لم يامر بالتصدق
 لعود واحتياج اليها بل لنفعكم بها واحتياجكم لتناولها فينبغي لكم ان تتروا فيها الطيب حميد
 محمود في نفعه على كل حال من التعذيب والاثابة الشيطان يعدكم بالفقر قد تغد معنى
 الشيطان اشتقاقه يعدكم معناه ينجوكم بالفقر لئلا تنفقوا فهذا الآية متصلة بما قبلها وقرى
 الفقر بضم الفاء وهي لغة قال الجوهري والفقر لغة في الفقر مثل الضعف والضعف ويا قمر
 يا قمر اي نخصلة الخنساء وهي المعاصي والانفاق فيها والنجل عن الانفاق في الطاعة
 قال في الكشاف والفاخش عند العرب بالنجيل انتهى ولكن العرب ان اطلقت على النجيل فذلك لا ياتي

لا
 وهو قوله
 ويا قمر
 ويا قمر
 ويا قمر

اطلاقهم على غيره من المعاصي وقد وقع كثيرا في كلامهم والمعنى يحسن لكم البخل ومنع الزكوة
والصدقة قال الخليلي كل فحشاء في القرآن فالمراد به الزنا الا هذا الموضع والله يعيدكم مغفرة
ممنه وفضلا بسبب الانفاق لقوله ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله وما انفقتم من شيء
فهو يخلفه والوحد في كلام العرب اذا اطلق فهو في الخير واذا قيد فقد يقيد تارة بالخير وتارة
بالشر ومنه قوله تعالى النار وعدها الله الذين كفروا ومنه ايضا ما في هذه الآية بتقيد
وعدا الشيطان بالفقر وتقيد وعد الله سبحانه بالمغفرة والفضل والمغفرة المستر على عباده
في الدنيا والاخرة لذخيرها وكفارتها والفضل ان يخلف عليهم افضل مما نفقوا فيهم مع لهم
في اذنا قوم ويعم عليهم في الاخرة بما هو افضل واكثر واجل واجمل والله واسع اعني قادر
على اغنائكم واخلاف ما تنفقونه عليكم بانفاقكم لا تخفى عليه خافية عن ابي هريرة ان رسول الله
صلواته عليه واله وسلم قال ما من يوم يصير فيه العباد اذ لا ملك ان ينزل ان يقول احد هما
اللهم اعط منفقنا خلفا ويقول الاخر اعط ممسكا تلفنا اخرجه الشيطان وقلبا واجاديت يؤمن في
الحكمة من يشاء الحكمة هي العلم وقيل الفهم وقيل الاصابة في القول ولا مانع من اجمل على
الجميع شعولا اذ لا وقيل انها النبوة وقيل الخشية وقيل العقل وقيل الواسع وقيل المعرفة بالقران
وقيل الفقه في الدين وقيل التفكير في امر الله وقيل طاعة الله والعمل بها وهذه الاقوال كلها
قريب بعضها من بعض لان الحكمة مصدر من الاحكام وهو الاتقان في عمل او قول او كل
ما ذكر هو نوع من الحكمة التي هي المنس فكنا لله تعالى حكمة وسنة نبيه صلواته عليه واصبل
الحكمة ما يمنع من السفه وهو كل فبيع عن ابن عباس قال الحكمة المعرفة بالقران ناسخه ومنسوخه
وحكمه ومشتاكله ومقدمه وموقر وحلاله وحرامه وامثاله وعنده قال انها
القران بعني تفسيره وعنه انها الفقه في القران وعن ابي الدرداء انها قراءة القران
والتفكير فيه وعن ابي العالية هي الكتاب الفهم به وبه قال الشعبي عن مجاهد هي الكتاب يؤتي
اصابته من يشاء وعنده قال هي الاصابة بالقول عن ابي العالية ومطرا الوراق قال هي الخشية
ومن يؤت الحكمة فقد اوتى خيرا كثيرا ومن يؤت الحكمة على البناء المتفاعل وتوارة الجمع هو على البناء
المفعول اي من اعطاه الله الحكمة امي العلم النافع الموحى اليه العمل الصالح فقد اعطاه خيرا عظيما

قد جليل لا خصل لمصير السعادة والامنية والتشكر والتعظيم وما يكره الاكابر الذين
 عقوا عن الله امره ونهيه والالبا بالعقول واحد هالك وقد تقدم الكلام فيه وفيه من
 الترغيب في المحافظة على الاحكام الواردة في شان الانفاق ما لا يخفى وبالجملة اما حال اما اعتد
 نذيلي وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعاكم ما شرطية ويجوز ان يكون
 موصولة والعا تلحظ وعرف اي الذي انفقتموه وهذا بيان حكم كلي عام يشمل كل صدقة
 مقبولة وغير مقبولة وكل نذر مقبول وغير مقبول والوعيد لمن جاء بعكس ذلك ^{ووجده} الضمير
 مع كون مرجعه شيئين هما النفقة والنذر لان النقد يروما انفقتم من نفقة فان الله
 يعلمها او نذرتم من نذر فان الله يعلمه ثم حذف احدهما استغناء بالآخر قاله الفاس ^{وقيل}
 ان ما كان العطف فيه بكلمة او كما في قولك زيد او عمر وفانه يقال اكرمه ولا يقال ^{متما} اكرمه
 والاولى ان يقال ان العطف بايجوز فيه الامران توحيد الضمير كما في هذه الآية وفي قوله
 واذا راوا تجارة او لهوا فانضوا اليها وقوله ومن يكسب خطيئة او اثما ثم يره به بريء او
 وتثنيته كما في قوله تعالى ان يكن غنيا او فقيرا فانه اولى بهما ومن الاول في العطف بالواو
 قوله تعالى والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها وقيل اذا وصد الضمير بعد ذكر
 شيئين او اشياء فهو مبتدأ ويل للمذكور اي فان الله يعلم المذكور به جز من عطيته ^{ونحو}
 القربي وذكر معناه كثيرا من النحاة في مؤلفاتهم وما للظالمين انفسهم بما وقعوا فيه من
الاثم مخالفة ما امره به من الانفاق في وجوه الخير من انصار ينصونهم وينعونهم من
عقاب الله بما ظلموا به انفسهم والاول الحمل على العموم من غير تخصيص بما يفيد السيا
اي ما للظالمين باي مظلة كانت من انصار وقد ثبت عن النبي صلعم في نذر الطاعة
والمعصية في الصحيح وغيره ما هو معروف كقوله صلعم لا نذر في معصية الله وقوله من نذر
ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه وقوله النذر ما يتغي به وجه الله
وثبت عنه في كفارة النذر ما هو معروف ان نذر الصدقة فتنجيها ^{وورود} وان تخفوها ^{وورود}
وتقونها الفقراء وهو خير لكم ^{وورود} في هذا نوع تفصيل لما أجمل في الشرطية المتقدمه ولذا
ترك العطف بينهما اي ان تظهر والصدقة فتعم شيئا اظهرها وان تخفوها وتصيبوا بها

مصادرها من الفقراء فالأخفاء خير لكم وقد ذهب جمهور من المفسرين إلى أن هذه الآية في
 صدقة التطوع لا في صدقة الفرض فلا فضيلة للأخفاء فيها بل قد قيل إن الأظهر فيها أفضل
 وقالت طائفة إن الأخفاء أفضل في الفرض التطوع عن ابن عباس قال جعل السر في التطوع يفضل
 علانيتهما سبعين ضعفاً وجعل صدقة الفريضة علانيتهما أفضل من سرهما بمائة وعشرين
 ضعفاً وكذا اجمع الفرائض والنوافل في الأشياء كلها وعنه قال كان هذا يعمل قبل أن ينزل
 براءة فلما نزلت براءة بفرائض الصدقات وتفصيلها انتهت الصدقات إليها وعنه قال
 هذا منسوخ وقوله في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم قال منسوخ نسخ كل صدقة في القرآن
 الآية التي في سورة التوبة إنما الصدقات للفقراء وقد ورد في فضل صدقة السر أحاديث
 صحيحة مرفوعة وكثرت عنكم من سيئاتكم من المتبعض أي شيئاً من سيئاتكم لأن الصدقات
 لا تكف جميع السيئات كما أقره أبو البقاء وحكى الطبري عن فرقة أنها زائدة وذلك على
 رأي الأخفش قال ابن عطية وذلك منهم خطأ وقيل إنها للسببية أي من أجل خبزكم و
 هذا ضعيف السيئات جمع سيئة ووزنها فيعلة وعينها وإقوال ابن عباس جميع سيئاتكم والله
 بما تعملون خير ^{ويعني من} أظهر الصدقات إخفاؤها وفيه ترغيب في الأمر ليس عليك وهذا هم
 أي ليس بواجب عليك أن تجعلهم مهتدين قائلين لما أمروا به ونهوا عنه فأنه مصدر
 مضان للمفعول وليس عليك أن يستد ما فيكون مضاً فالفاعل ولكن الله يريد من سيئاتكم
 هداية توصله إلى المطوب هذه الجملة معترضة وفيها الالتفات وعن ابن عباس قال
 كانوا يكرهون أن يرضوا النساء من المشركين فنزلت هذه الآية إلى آخرها فرخص لهم
 وفي الباب الثاني عن الصحابة والتابعين وما استفقوا من خير ^{فلا تفسدكم أي} كل ما يصد عليه
 اسم الخير كما كنا ما كان ولو على كافر ولكن هذا في غير صدقة الفرض ^{ما استفقوا إلا الأتبعاء وخبر}
 الله استثناء من اعم العلل أي لا استفقوا الغرض لا لهذا الغرض بين أن النفقة المعتد بها المفقود
 إنما هي ما كان لا يتبعه وجه الله سبحانه قال الزجاج هذا خاص للمؤمنين قال بعضهم لو انفقت
 على شريك الله الحان لك ثواب نفقتك يرد حديث لا يأكل طعامك إلا تقي وجمع العلماء
 علماً لأنه لا يخرج صفة الزكوة إلا إلى المسلمين وحبوا بوجيفة صرف صدقة الفطر إلى أهل الذممة

وخالفه سائر العلماء في ذلك وَمَا تَقْضُوا مِنْ خَيْرٍ ثَوَّتْ أي يورد اليك أجره ونوابه على الوجه
 الذي تقدم ذكره من التضعيف قال عطاء مخرجا في اذا عطينت لوجه الله فلا عليك ما
 كان عليه وَأَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ أي لا تنتقصون شيئا من ثواب عمالكم لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْسَبُوا فِي
سَبِيلِ اللَّهِ بالفقر والحجاء وفيه بيان مصرف الصدقات واختاره ابن الأنباري قال ابن عباس
 هم اصحاب لصفة يعني فقراء المهاجرين كانوا نحو اربعة امانة رجل لم يكن لهم بالمدينة مساكن
 ولا عشائر وكانوا يأوون الى صفة في المسجد يعلمون القرآن بالليل وهو لادن بن حبسو انفسهم
على الجهاد خاصة او على طاعة الله عامة قيل منوعان التكبيل اهر فيه من الضعف
لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ للتكسب بالجارحة والزراعة ونحو ذلك لسبب ضعفهم قال مجاهد
 هو مهاجر واقربش بالمدينة مع النبي صلوا مروا بالصدقة عليهم وقال سعيد بن جبير هو
 قوم اصابتهم الجراحات في سبيل الله فصاروا منافعهم لهم في اموال المسلمين حقا وقيل كل
 من يتضعف بالفقر وما ذكره يَحْسَبُهُمْ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفُفِ ذكر سبحانه من صفة
 اولئك الفقراء ما يوجب الحق عليهم والشفقة بهم وهو كونهم متعففين عن المسئلة واطهار
 المسئلة بحيث يظنهم الجاهل بهم ومن لم يمتثل حالهم انهم اغنياء والتعفف تفعل من العفة
 وهو بناء مبالغة من عفا عن الشيء اذا مسلت عنه وتذره عن طلبه وفي يحسبهم لفتان فتم
 السين وكسرها قال ابو علي الفارسي والقمر اقيس لان العين من الماضي مكسور فباها ان تأتي
 في المضارع مفتوحة فالقراءة بالكسر على هذا حسنة وان كانت شاذة ومن لا يتدبر الغاية
 وقيل لبيان الجنس يعرفهم أي تعرف فقرهم يَسْمِعُهُمْ أي برثانة ثيابهم من الضم وصفرة
 الواو منهم من الجوع وضعفنا بدلنا منهم من الفسق وكل ما يشعر بالفقر والحاجة وقيل التواضع و
 الخضوع والاول اولى والخطاب ما لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم وكل من يصلح للخطابة
 والسيما مقصورة العلامة وقد تمد وهي مقلوبة لانها مشتقة من الوسم فهي من السمعة التي العلامة
لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْكَافًا الاحكام والاحكام في المسئلة وهو مشتق من الحاف سمي بذلك لاشتغال
 على وجوه الطلب في المسئلة كاشتغال الحاف على التغطية والمعنى انهم لا يسألونهم البتة لسؤال
 الحاح ولا سؤال غيب الحاح وبه قال الطبري والزجاج واليه ذهب جمهور المفسرين ووجهه ان

التعفف صفة ثابتة لهم لا تفارقهم ومجرد السؤال ينا فيها وقيل المراد انهم اذا سألوا سألوا بالتلفظ
ولا يلحقون في سؤالهم وهذا وان كان هو الظاهر من توجه النفي الى المقيد دون المقيد لكن
صفة التعفف تنافي فيه وايضا كون اجابهم بحسبهم اغنياء لا يكون الامع عدم السؤال البتة
وثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلوات الله على من سألوا
ترده القرعة والقرتان واللقمة واللقمتان انما للمسكين الذي يتعفف واقروا ان شئتم لا يسألون
الناس احافا وقد ورد في تفسير المسئلة احاديث كثيرة الامشي سلطان او في امر لا يجد مندوبا
وَمَا سَأَفُوقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ أَي يَعْلَمُ مَقَادِيرَ الْإِنْفَاقِ وَيَجَازِي عَلَيْهِ وَفِي حِثِّ
عَلَى الصَّدَقَةِ وَالْإِنْفَاقِ فِي الطَّاعَةِ لِأَسْيَا عَلَى هُوَ لَا الَّذِي يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
سِرًّا وَعَلَانِيَةً لِيَفِيدَ زِيَادَةَ غَنِيَّتِهِمْ فِي الْإِنْفَاقِ وَشِدَّةَ حَرَمِهِ عَلَيْهِمْ حَتَّى أَنْهَى لَيْتَ كَوْنِ ذَلِكَ
لَيْلًا وَلَا نَهَارًا وَيَفْعَلُونَهُ سِرًّا وَجَهْرًا عِنْدَ أَنْ تَنْزِلَ بِهِمْ حَاجَةُ الْمَحْتَاجِينَ تَطَهَّرُوا بِهِمْ فَاذْهَبَ الْمَقْتَنَاءُ
فِي جَمِيعِ الْأَمْثَلِ عَلَى جَمِيعِ الْأَحْوَالِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَنَدُهُ ضَعِيفٌ تَزَلَّتْ فِي عَالِي بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَانَتْ
عِنْدَهُ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمٍ لَا يَلِيكَ خَيْرٌهَا فَصَدَّقَ بِدَرَاهِمٍ لَيْلًا وَبَدْرًا هَمَّ تَحَارُودَ هَمَّ عِلَاشِيَةً وَفِي
الشَّارِعِ إِلَى أَنْ صَدَقَةَ السَّرِيفِ مِنْ صَدَقَةِ الْعِلَاشِيَةِ لِأَنَّهُ تَعَالَيَ قَدَمَ نَفَقَةِ اللَّيْلِ عَلَى نَفَقَةِ
النَّهَارِ وَقَدْ مَسَّرَ عَلَى الْعِلَاشِيَةِ وَقِيلَ تَزَلَّتْ فِي الَّذِينَ يَرْبِطُونَ الْخَيْلَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَنَّهُمْ
يَعْلَفُونَ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَحْوَالِ وَالْأَوَّلُ أَوْلَى مِنْ غَرِيبِ الْمَلِكِيِّ مَرْفُوعًا قَالَ تَزَلَّتْ هَذِهِ
الْآيَةُ فِي أَحْسَابِ الْخَيْلِ وَقَالَ أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ فَمَنْ لَا يَرْبِطُهَا خَيْلًا وَلَا رِيَاءً وَلَا سَمْعَةً وَعَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ قَالَ هُمُ الَّذِينَ يَعْلَفُونَ الْخَيْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالَ تَزَلَّتْ هُوَ لَا قَوْمٌ أَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ
اللَّهِ الَّذِينَ اقْتَرَضُوا عَلَيْهِمْ فِي غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا أَمْلَاقٍ وَلَا تَبَذُّرٍ وَلَا فِسَادٍ وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ
تَزَلَّتْ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ فِي نَفَقَتِهِمْ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ وَكُونُ مَا ذَكَرْتُ سَبِيحًا
لَنْزُولِهَا لِيَقْتَضِيَ خُصُوصَ الْحُكْمِ بِهِ بِلِ الْعِبْرَةِ بِعَوْنِ الْمَفْظَلِ لِخُصُوصِ السَّبَبِ قَالَهُمْ أَحْسَبُ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ
الْفَاءُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى سَبِيحِيَّةٍ مَا قَبَلَهَا لَمَّا بَعْدَهَا وَقِيلَ هِيَ لِعَطْفٍ وَلَا خَوْفٍ عَلَيْهِمْ وَلَا هَمٍّ مَجْزُوعًا
أَي يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَوْ فِي الدَّلِيلِ الَّذِي يَأْكُلُونَ الرِّبَا فِي اللُّغَةِ الزِّيَادَةُ مَطْلَقًا يَقَالُ رَبِّي الشَّيْءُ
يَرْبُو إِذَا نَادَى فِي الشَّرْعِ يُطْلَقُ عَلَى شَيْئَيْنِ عَلَى رَبِّ الْفَضْلِ وَرَبِّ النِّسْبَةِ حَسَبًا هُوَ مَفْصَلٌ فِي كِتَابِ

عرب

الفروع وغالب ما كانت تغعله اجاهلية انه اذا حل احل الدين قال من هو له لمن هو عليه
 انقضي ام تربي فاذا الرقيق زاد مقدارا في المال الذي عليه واخر له الاجل الى حين وهذا
 حرام بالاتفاق وقيراس كتابه الربا بالياء للكسرة في اوله وقد كتبه في المصحف بالواو وليس
 المراد بالدين يا كملون الربا انتصا من عند الوعيد من يأكله بل هو عام لكل من يعامل بالربا
 فياخذة ويعطيه وانما خص الاكل لزيادة التشديد على فاعله ولكن به هو العرض الهم فان
 اخذ الربا انما اخذه للاكل عن جابر قال لعن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اكل الربا
 وموكله وكاتبه وشاهديه رواه مسلم لا يقو مؤن اي يوم القيمة من قبولهم وبهذا
 فسر جمهور المفسرين قالوا انه يبعث كالمجنون عقوبة له وتمتد عند اهل الحشر وقيل ان
 المراد تشبيهه من يحرص في تجارتها فيجمع ماله من الربا بقدم المجنون لان احرص والطبع و
 الرغبة في الجمع قد استغرفته حتى صار شديدا في حركته بالمجنون كما يقال لمن يسرع في مشيه
 ويضطرب في حركته انه قد جن الْاَكْمَامُ يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْجَسَسِ
 اي يصرفه واصل الخبط الضرب بغير استواء كخط العشواء وهو الصرع والممس المجنون و
 الممسوس المجنون وكذلك الاول قال سعيد بن جبير تلك علامة اكل الربا اذا استخذه يوم القيمة
 وفي الآية دليل على فساد قول من قال ان الصرع لا يكون من جهة الجن وزعم انه من فعل
 الطباع وقال ان الآية خارجة على ما كانت العرب تزعمه من ان الشيطان يصرع الانسان و
 ليس يصير وان الشيطان لا يسلك في الانسان ولا يكون منه مس وقد استعاذ النبي صلوات الله
 عليه وسلم من الشيطان كما اخرجه النساء وغيره وقد وردت احاديث كثيرة في تعظيم ذنبا الربا
 منها حديث عبد الله بن مسعود عند الحاكم وصححه والبيهقي عن النبي صلوات الله عليه وسلم قال الربا
 ثلاثة وسبعون بابا ابسرها مثل ان ينكح الرجل امه وان ادبى الربا عرض الرجل المسلم و
 ورد هذا المعنى مع اختلاف العدد عن جماعة من الصحابة وورد عن جماعة منهم ان
 اية تزولها على رسوله اية الربا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا اذك اشارة الى ما ذكر من حالهم
 وعقوبتهم بسبب قولهم إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا اي انهم جعلوا البيع والربا شيئا واحدا
 اي اعتقدوا مدلول هذا القول وفعلوا مقتضاه اي ذلك العقاب بسبب انهم نظموها

الربا والبيع في سلك واحد لانفسهما الى الراجح فاستعملوا استعماله وقالوا يجوز بيع درهم بدينار
وانما شبهوا البيع بالربا مبالغة بجعلهم الربا اصلا والبيع فرعاً اي انما البيع بلا زيادة عند
حلول الاجل كالبيع بزيادة عند حلوله فان العرب كانت لا تعرف ربا الا ذلك وهذا من
عكس التشبيه مبالغة وهو اعلى مراتبه نحو قولهم القصر كوجه زيد والبحر ككفه اذ صار التشبيه
مشبه بدينار الله عليهم بقوله واحل الله البيع وحرم الربوا اي ان الله تعالى احل البيع وحرم
نوعاً من انواعه وهو البيع المشتمل على الربا الذي هو زيادة في المال لاجل تاخير الاجل والبيع
مصدر باع ببيع اي دفع عوضاً واخذ عوضاً وقد ذكر المفسرون في هذا المقام سبب تجريم
الربوا واختلاف اهل العلم في عللها واحكامها ومسائل القرض وانما حمله اكتب الفروع فمن
جاءه مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ اي من بلغته موعظة من الله من المواعظ التي تشتمل عليها الاوامر
والنواهي ومنها ما وقع هنا من النهي عن الربا والموعظة والعظة والوعظ معناها واحد
وهو الزجر والتحريم وتذكير العواقب والانتهاز القبول والامتثال فانتهى عن اكله اي فاقنته
النهي الذي جاء وانزجر عن النهي عنه واتعظ وقبل فَلَا مَا كَسَفَتْ اي ما تقدم منه من الربا
لا يواخذ به لانه فعله قبل ان يبلغ تحريم الربا وقبل ان تنزل آية تحريم الربا وامرته اي امر الربا
إِلَى اللَّهِ في تحريمه على عباده واستمر اذ ذلك التحريم وقيل الضمير عائد الى ما سلف اي امر
الى الله في العفو عنه واستطاعة التبعة فيه وقيل الضمير يرجع الى الربوي اي امر من عاقل
بالربا الى الله في شتيته على الانتهاء والرجوع الى المعصية وقيل ان شاء عنه به وان شاء عفا
وَمَنْ عَادَ إِلَى كَلِّ الرِّبَا وَالْمَعَامَلَةِ بِهِ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ الاشارة الى
من عاد وجمع اصحاب باعتبار معنى من وقيل ان معنى من عاد هو ان يعود الى القول بانما
البيع مثل الربا وانه يكفر بذلك فيستحق الخلود وعلى النقد يلاول يكون انخلود مستعاضاً
على معنى المبالغة كما تقول العرب ملك خالد اي طويل البقا والمصير الى هذا التأويل واجب
للاحاديث المتواترة القاذمية بخرجه الموحدين من النار قال سعيد بن جبير خالدون يعني
لا يموتون يَحْمِقُ الله الربوا اي يذهب بركته في الدنيا وان كان كثيراً فلا يبقى بيد صاحبه
وقيل يحق بركته في الآخرة قال ابن عباس لا يقبل الله منه صدقة ولا حج ولا جهاد او اصلت

وَيُرِي الصَّدَقَاتِ أَي يُزِيدُهَا وَيُغْنِيهَا يُزِيدُ فِي الْمَالِ الَّذِي أَخْرَجَتْ صَدَقَتَهُ وَقِيلَ لَهَا رُكْ
 فِي ثَوَابِ الصَّدَقَةِ وَيُضَاعَفُهُ وَيُزِيدُ فِي أَجْرِ التَّصَدَّقِ وَلَا مَانِعَ مِنْ خَلِّ خَلِّكَ عَلَى الْأَمْرَيْنِ جَمْعًا
 وَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ قَمْرَةً مِنْ
 كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْأَطْيَابَ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِمِثْلِهَا ثُمَّ يَرْبِحُهَا لِمَا أَحْبَبَ كَمَا يَرْبِي أَحَدَكُمْ
 فَلَوْهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجِبَلِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 الْأَيَّةَ وَأَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ
 الْعَبْدَ لِيَتَصَدَّقَ بِالْكَسْرَةِ تَبِعَ عِدْلَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أَحَدِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ تَبِينَ مَعْنَى الْأَيَّةِ يَقَالُ
 أَيْبَاهُ إِذَا نَادَاهُ كَمَا يَقُولُ خُذْ مِنَ الْقَامُوسِ وَيَسْتَعْمَلُ لِأَمَّا أَيضًا فَيَقَالُ أَرَى الرَّجُلَ إِذَا دَخَلَ فِي
 الرِّبَا وَاللَّهُ لَكَيْحِبُّ أَي لَا يَرْضَى لِأَنَّ الْحَبْخَبَ نَحْوُ النَّوَابِينِ كُلِّ كَفَّارٍ أَتَيْتُمْ فِيهِ تَشَدِيدٌ وَتَغْلِيظٌ
 عَظِيمٌ عَلَى مَنْ أَرَى حَيْثُ حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْكَفْرِ وَوَصَفَهُ بِأَتَمِّ الْمُبَالِغَةِ وَقِيلَ لِأَنَّ الشَّرَاكَ إِذَا
 قَدِيقَعُ عَلَى الزَّرَاعِ وَيَحْتَمِلُ أَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ كُلِّ كَفَّارٍ مَنْ صَدَّرَتْ مِنْهُ خِصْلَةٌ تَوْجِبُ الْكُفْرَ وَجَوَازِ
 التَّصَادُقِ بِالْمَقَامِ الَّذِينَ قَالُوا أَمَّا الْبَيْعُ مِثْلَ الرِّبَا كَفَّارٌ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ إِنَّ الَّذِينَ
 آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرٌ هُوَ عِنْدَ رَبِّهِمْ قِيلَ الْمُرَادُ بِهِ
 الَّذِينَ اسْتَوَاجَرُوا الرِّبَا وَالْعُيُومَ أُولَى وَالْإِيمَانَ التَّصَدِّقَ بِهِ وَرَسُولَهُ الْعَمَلُ الصَّالِحَ لِأَنَّ أَمْرَهُ اللَّهُ
 بِهِ وَمَنْ جَمَلَتْهَا تَرَكَ الرِّبَا وَالصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ هُمَا الْمَفْرُوضَتَا وَالْأَخْوَافُ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكْرُوهٍ يَأْتِي فِي
 الْمُسْتَقْبَلِ وَلَا هُمْ يَخْشَوْنَ عَلَى مَرْحُوبَاتِهِمْ فِي الْمَاضِي بَلَايَئِهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَخَذَرُوا
 مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا أَي قَوَانِصُكُمْ مِنْ عِقَابِهِ وَاتَّرَكُوا الْبَقَايَا الَّتِي بَقِيَتْ لَكُمْ مِنَ الرِّبَا وَظَاهِرٌ
 أَنَّهُ أَبْطَلَ مِنَ الرِّبَا مَا لَمْ يَكُنْ مَقْبُوضًا قَالَ السُّدِّيُّ نَزَلَتْ فِي الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَجُلٍ
 مِنْ بَنِي الْمُغِيرَةِ كَانَ شَرِيكِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَسْلِفَانِ الرِّبَا إِلَى نَاسٍ مِنْ تَغْيِيفٍ فِي الْإِسْلَامِ وَهَذَا
 أَمْوَالٌ عَظِيمَةٌ فِي الرِّبَا فَانزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْأَيَّةَ إِنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ قَبْلَ هَذَا فَهِيَ حَازِي عَلَى حُجَّةِ
 الْمُقَابَلَةِ وَقِيلَ إِنَّ بَعْضَ إِذَا قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ وَهُوَ مَرْدُودٌ لَا يَعْرِفُ فِي اللُّغَةِ وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمَعْنَى
 أَنَّ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ عَلَى الْحَقِيقَةِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ امْتِنَالًا وَأَمْرًا بِهِ وَفَوَاهِيهِ فَإِنَّ لَكُمْ
 تَقَعَّلُوا يَعْنِي مَا مَرَّمْتُمْ بِهِ مِنَ الْإِنْفَاءِ وَتَرَكَتُمْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا فَادْفَعُوا فَرِيضَتَكُمْ بِالذَّلِّ وَاللُّدْلِ عَلَى

وزن أصنوا ومعناه فأعلموا بما غيركم من أذن بالشيء إذا ظنم به وقيل هو من الأذن وهو
الاستبصار لأنه من طرف العلم وقرئ بفتح اللذال مع القصر ومعناه فأعلموا النعم وايقنوا بحججهم
من الله ورسوله قال ابن عباس يقال لأكل الربا يوم القيمة خذ سلاحك للحرب يقال اهل
المعاني الحرب هنا السيف وقيل المراد بهذه الحاربة المبالغة في الوعيد والتهديد دون نفس
الحرب وقيل بل نفس الحرب وذلك ان كان اكل الربا خاشعة لا يترع عنه تحقق على الامام
ان يحاربه والا اولى وقد دلت هذه الآية على ان اكل الربا والعمل به من الكبائر ولا خلا
في ذلك وتنكير الحرب للتعظيم وادعائها تعظيما نسبتها الى اسم الله الاعظم والى رسوله الذي هو
اشرف خلقته وإن شُبِّهَ من الربا فلكم رؤوس أموالكم تأخذونها دون الزيادة لا تطول
عمرها لكم بأخذ الزيادة مستأنفة واحال من الكاف في لكم ولا تطولون انتم من قبلهم بالبطل
والتقص والحجة حالية او استينافية وفي هذا دليل على ان أموالهم مع عدم التيقن بحلال
بل اخذها من الأمانة ونحوهم من سواب عنهم وإن كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وما حكم
سبحانه لاهل الربا رؤوس أموالهم عند الواجد بن المال حكم في ذوى العسرة بالنظرة الى يسار
والعسرة ضيق الحال من جهة عدم المال ومنه جيش العسرة والنظرة التأخير والميسرة مضد بمعنى
اليسر والارتفع ويمكن التامة التي معنى وجد وهذا قول سيويه وابي علي الفارسي وغيرهما في مصحف
أبي وان كان خاسرة على معنى وان كان المطلوب خاسرة وقرأ الاعمش وان كان معسرا قال النخاس
وسيك والنقاش وحلى هذا المختص لفظ الآية باهل الربا وعلى من قرأ ذوهي عامة في جميع من عليه
دين واليه ذهب الجمهور وقد وردت احاديث صحيحة في الصحيحين وغيرهما في الترغيب لمن له دين
على معسر ان ينظره وفي ثواب انظار العسر والوضع عنه وتشديد امر الدين والا من يقضاه
وهي معروفة يطول ذكرها والميسرة في اللغة اليسار والسعة وان تصدقوا خير لكم اي على
معسر غير ما ذكره بالا من كمال الدين او بعضه وفيه الترغيب لهم بان يتصدقوا برؤوس أموالهم
على من عسر وجعل ذلك خيرا من انظاره قاله السدي وابن زيد والضحاك قال الطبري وقال
اخر من معنى الآية وان تصدقوا على النبي الفقير خير لكم والصحيح الاول وليس في الآية مدخل لفظ
ان كنتم تعلمون جوابه صفة اول ان كنتم تعلمون انه خير علمتم به وفي الحديث من انظر معسرا وضع

ع

عنه اظله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله رواه مسلم وانفوا يوم ما ترجعون وفيه الى الله هو يوم القيمة وتذكيره للتوبيل وذهب قوم الى ان هذا اليوم المذكور هو يوم الموت وذهب الجمهور الى انه يوم القيمة كما تقدم فمري ترجعون بفعل الغاء اي تصيرون فيه الى الله وقرئ بضمها وفتح الجيم اي تردون فيه اليه فمري كل نفس من النفوس المكلفه فما كسبت اي جزاء ما كسبت يعني عملت من خيرا او شرا فمري اي في ذلك اليوم والحجة حالية وجمع الضمير لانه استبحال الخيرة كما ان الافراد استبحال الكسب وهذه الآية فيها الموعظة الحسنه لجميع الناس وفيه وعيده شديد وزجر عظيم عن ابن عباس قال اخراية نزلت من القرآن على النبي صلعم هذه الآية و كان بين نزولها وبين موت النبي صلعم احد وثمانون يوما وعن سعيد بن جبير انه عاش النبي صلعم بعد نزولها تسع ليال ثم مات وقيل سبعا ومات صلعم الليلتين خلتا من ربيع الاول في يوم الاثنين سنة احدى عشرة من الهجرة يا ايها الذين امنوا اخذت ايتم محمد بن هذا شروفا في بيان حال المدينة الواقعة بين الناس بعد بيان حال الربا اي اذا داين بعضهم بعضا وعامله بذلك سواء كان معطيا او اخذا وذكر الدين بعد ما يغني عنه من المدينة لفضلنا كد مثل قوله ولا طائر يطير بجناحيه وقيل انه ذكر لا يرجع اليه الضمير من قوله فاكتبوه ولو قال فاكتبوا الدين لم يكن فيه من الحسن ما في قوله اذا تداينتم بدين والدين عبارة عن كل معاملة كان احد العوضين فيها نقدا والاخرى في الزنة نسبية فان العين عند العرب ما كان حاضر او اللان ما كان غائبا وقد بين الله سبحانه هذا المعنى بقوله الى اجل مستقى يعني الى مدة معلومة الاول والاخر مثل السنة والشهر والاجل يلزم في الثمن في البيع وفي السلم حتى لا يكون لصاحب الحق الطلب قبل محل الاجل وقد استدل به على ان الاجل المجهول لا يجوز وخصوصا اجل السلم وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلعم من اسلف في ثمن فليسلف في كيل معلوم الى اجل معلوم وقد قال بذلك الجمهور واشترطوا اتى قيمته بالايام والاشهر والسنين قالوا ويجوز الى احصاء احوالها يس او رجوع القافلة او نحو ذلك وجوزة مالك قال ابن عباس لم يحرم الربا باح السلم فاكتبوه اي الدين باجله بيعا كان ذلك او سلما او قرضا لانه ادفع للزناح واقطع للخلاف قال ابن عباس نزلت يعني هذه الآية في السلم في كيل معلوم الى اجل معلوم

واخرج البخاري وغيره عنه قال اشهد ان السلف المضمون الى اجل مسمى ان الله قد احله و
 قرأ هذه الآية وَلْيَكْتُوبَ بِيَمِينِكُمْ كَاتِبًا هو بيان لكيفية الكتابة للمأمور بها وظاهر الاسم
 الوجوب وبه قال عطاء والشعبي وابن جريج والنفخي واختاره محمد بن جرير الطبري وارجوا
 على الكاتب ان يكتب اخاطب منه ذلك ولم يوجد كاتب سواه وقيل الامر للتدبير للاختصاص
 وبه قال الجمهور بِالْعَدْلِ صفة للكاتب اي كاتبك ان بالعدل اي يكتب بالسوية لا يزيد
 لا ينقص ولا يميل الى احد الجانبين وهو امر للمتدبرين باختيار كاتب متصف بهذه الصفة
 لا يكون في قلبه وقلبه هواة احداهما على الاخر بل يخفى الحق بينهم والمعدلة فيهم وَلَا يَأْتِي
كَاتِبًا ان يكتب كما علمه الله النكرة في سياق النفي مشعرة بالعموم اي لا يتنع احد من الكاتبا
 من ان يكتب كتاب التداين على الطريقة التي علمه الله من الكتابة او كما علمه الله بقوله
بِالْعَدْلِ فليكتب بالحق من غير زيادة ولا نقصان ولا تقديرا لاجل ولا تاخيره بل يكتب ما
 يصلح ان يكون حجة عند الحاجة ويكون كل واحد منهما امانة من ابطال حقه وان يجترأ
 من الانفاظ التي يقع النزاع فيها وَلْيَكْمُلِ الْأَمْثَالَ والاملاء لغتان الاولى لغة اهل الحجاز
 اسد والثانية لغة بني قميم فهذه الآية جاءت على اللغة الاولى وجاء على اللغة الثانية قوله
 تعالى فِي مَعْلِيهِ بَكَرَةٌ واصيلا والادغام في مثل ذلك جائز ولا واجب الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ
 هو من عليه الدين امره الله تعالى بالاملاء لان الشهادة انما تكون على اقراره بثبوت
 الدين في ذمته وَلْيَتَّقِ اللَّهَ الذي عليه الحق رتبة امر بالتقوى فيما عليه على الكاتب فلا
 يجحد جميع الحق والبعض كسياق وبالغ في ذلك بالجمع بين الاسم والوصف وَلَا يَخْسِرْ مِنْهُ شَيْئًا
 نهية عن الخس وهو النقص وقيل لانه نهي للكاتب والاول اولى لان من عليه الحق هو الذي يتوقع
 منه النقص ولو كان نهيا للكاتب لم يقتصر في نهية على النقص لانه يتوقع منه الزيادة كما
 يتوقع منه النقص فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ اظهار في مقام الاضمار لزيادة الكسوف والعيان
 لان الامر بالنهي لغيره سفيها السفيه هو الذي لا ياي له في حسن التصرف فلا يخسر الاخذ
 ولا الاعطاء شبه بالثوب السفيه وهو اخفيف النسيب والعرب تطلق السفيه على ضعف العقل
 تارة وصل ضعف البدن اخرى وبالجملة فالسفيه هو المميز بما كجمله بالتصريف والتلخيص

بالمال عينا مع كونه لا يجهل الضوابط وقيل الطفل الصغير أي جاهلا بالاملاذ أو ضعيفا وهو
 الشيخ الكبير والصبي قال اهل اللغة الضعف بضم الصاد في البدن ويقعها في الرأي لغتيا
 او جنونا أو لا يستطيع أن يُمَلَّ هو يعنى بحس وعي او عجة في كلامه او حبس او ضربة لا يمكنه
 الحضور عند الكاتب ويجهل بماله وعليه ولا يقدر على التعبير كما ينبغي فهو لا يستطيع
 لا يصح اقرارهم فلا بد ان يقوم غيرهم مقامهم وقيل ان الضعيف هو المدخل العقل التناقض لفظية
 العاخر عن الاملاء والذي لا يستطيع هو الصغير فليُمَلَّ ولية الضمير عائد الى الذي عليه الحق
 فيمل عن السفية وليه المنصوب عنه بعد جرحه عن التصرف في ماله ويعمل عن الصبي وصيه
 او وليه وكذلك يعمل عن العاخر الذي لا يستطيع الاملال لضعفه وليه لانه في حكم الصبي او
 المنصوب عنه من الامام والقاضي ويعمل عن الذي لا يستطيع وكيله اذا كان صحيح العقل فمما
 لما قرئ في سآته او لم تعرض ولكنه جاهل لا يقدر على التعبير كما ينبغي وقال الطبري ان الضمير
 في قوله وليه يعود الى الحق وهو ضعيف جدا قال القرطبي في تفسيره وتصرف السفية المحجور عليه
 دون وليه فاسد اجماعا مفسوخ ابدا لا يوجب حكما ولا يؤثر شيئا فان تصرف سفية ولا
يُحْرَجُ عَلَيْهِ ففيه خلاف انتهى بالتعلل اي الصدق من غير زيادة ولا نقص استشهدوا
شهداء من الاستشهاد طلب الشهادة وسمأها شهيدين قبل الشهادة من جاز لا اول اي
 باعتبار ما قول اليه امرها من الشهادة من رجلا الكرميين كائنين من المسلمين فيجوز الكفا
 ولا وجه كتحريج العبيد عن هذه الآية فهم اذا كانوا مسلمين من رجال المسلمين وبه قال شيخ
 عثمان البقي واحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابو ثور وقال ابو حنيفة ومالك والشافعي
 وجهه من العلم اعلم يجوز شهادة العبد لما يلحقه من نقص الرق وقال الشعبي والنخعي تصح
 في الشيء اليسير دون الكثير واستدل الجمهور على عدم جواز شهادة العبد بان الخطأ في هذه
 الآية مع الذين يتعاملون بالمداينة والعبد لا يملكون شيئا تجري فيه المعاملة ويجاب
 عن هذا بان الاعتبار بمعوم اللفظ لا بخصوص السبب ايضا العبد تصح منه المداينة وسأ
 للمعاملات اذا اذن له ماله كذلك وقد اختلف للناس هل الاشهاد واجب ومندون فقال
 ابو موسى الاشعري وابن عمر والضحاك وعطاء وسعيد بن المسيب جابر بن زيد ومجاهد

وداود بن علي الظاهري وابنه انه واجب وبوجه ابن جبريل الطبري وذهب الشعبي و
 الحسن ومالك والشافعي وابوجنيقة واصحابه انه مندوب وهذا الخلاف بين هؤلاء
 في وجوب الاشهاد على البيع واستدل الموجبون بقوله تعالى واشهدوا اخواتكم و
 لا فرق بين هذا الامر وبين قوله واستشهدوا فيلزم القائلين بوجوب الاشهاد في البيع
 ان يقولوا بوجوبه في النداية فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَاذْهَبِي اي الشاهدان اي بحسب القصد
 الارادة اي فان لم يقصد اشهادها ولو كانا موجودين فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ اي فليشهد
 رجل وامرأتان او رجل وامرأتان يكفون كاشون مَنْ تَرْضَوْنَ دينهم وعملتهم حال عدم
من الشهادة وفيه ان المرأتين في الشهادة رجل وانما لا تجوز شهادة النساء إلا مع الرجل او
 الايمه لا يطلع عليه غيرهن للضرورة واختلفوا هل يجوز الحكم بشهادة امرأتين مع يمين
 المدعي كما جاز الحكم برجل مع يمين المدعي فذهب مالك والشافعي الى انه يجوز ذلك
 الله سبحانه قد جعل المرأتين كالرجل في هذه الآية وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه لا يجوز
 ذلك وهذا يرجع الى الخلاف في الحكم بشاهد مع يمين المدعي واحق انه جائز لو روي الدليل
 عليه وهو زيادة لم يخالف ما في الكتاب العزيز فيتعين قبولها وقد اوضحنا ذلك في شرح
 بلوغ المرام واوضحه الشوكاني في شرحه للمنتقى وغيره من مؤلفاته ومعلوم عند كل من يفهم
 انه ليس في هذه الآية ما يرد به قضاء رسول الله صلعم بالشاهد واليمين ولم يدفعوا هذا
 الاتفاق على مبنية على حرف هارهي قولهم ان الزيادة على النص نسخ وهذا دعوى باطلة بل
 الزيادة على النص شريعة ثابتة جاءنا بها من جاءنا بالنص المتقدم عليها وقد اوضحنا ذلك
 في كتابي حصول المأمول من علم الاصول فليرجع اليه وايضا كان يلزمهم ان لا يحكموا بتكليف
 المطلوب ولا يبين الرد على الطالب وقد حكموا بهما والجواب الجواب ان تَضِلُّ اِحْدَاهُمَا
 قال ابو حنيفة معنى تضل تسوي لنقص عقلمن وضبطهن والضلال عن الشهادة انما هو
 نسيان جزء منها وذكر جزء فَقَدْ كَرِهَ اِحْدَاهُمَا اي الذاكرة الاخرى اي النكسية قرئ فَقَدْ
 بالتحفيف معناها تزيد ها ذكر او قراءة الجماعة بالتشديد اي تنبها اذا غفلت نسبت
 وهذه الآية تعليل لاحتمال العدم في النساء اي فليشهد رجل ولتشهد امرأتان عوضا عن الرجل

الأخر لأجل تذكر أحد ^٢هما الأخرى إذا ضلت وعلى هذا فيكون في الكلام حدث وهو سؤال
 سأل عن وجه اعتبار امرأتين عوضاً عن الرجل الواحد فقبل وجهه ان تضل احد ^٣هما فتن
 احد ^٤هما الأخرى والعلة في الحقيقة هي التذكير ولكن الضلال لما كان سبباً له نزل منزله
 واهم الفاعل في تضل وتذكر لان كلا منهما يجوز عليه الوصفان فالعنى ان ضلت هذه
 ذكرت ^٥ها هذه وان ضلت هذه ذكرت ^٦ها هذه لا على التعيين اي ان ضلت احدى الامراتين
 ذكرت ^٧ها الأخرى وانما اعتبر فيها هذا التذكير لما يلحقها من ضعف النساء بخلاف الرجال و
 قد يكون الوجه في الاهتمام ان ذلك يعني الضلال والتذكير يقع بينهما امتنا وباحق ربما
 ضلت هذه عن وجه وضلت تلك عن وجه اخر فذكرت كل واحدة منهما كما جرت بها وقال
 سفیان بن عيينة ^٨معنى قوله فتذكر احد ^٩هما الأخرى ^{١٠}تصيرها ذكرًا يعني ان مجموع شهادة
 المرأتين مثل شهادة الرجل الواحد وروى عن ابي عمر بن العلاء ولا شك ان هذا باطل
 لا يدل عليه شرح ولا لغة ولا عقل ولا يأتى بالشهد ^{١١}أما إذا دعوا ^{١٢}اي لاداء الشهادة التي
 قد تم لهم ^{١٣}ها من قبل وقيل إذا دعوا ^{١٤}لتمجّل الشهادة وتسميتهم شهداء كما تقدم حلها
 أحسن على المعنيين وظاهر هذا النهي ان الامتناع من اداء الشهادة حرام ولا تستعمل
 لا تملا ولا تضجر واخطاب المؤمنين او للمتعاملين او للشهود ان ^{١٥}تكتنبوا ^{١٦}اي الذين الذين
 تداينت به وقيل الحق وقيل الشاهد وقيل الكتاب ^{١٧}بها هو الله سبحانه عن ذلك لانهم ربما
 ملوا من كثرة المداينة ان يكتبوا ثم بالغ في ذلك فقال ^{١٨}صغيراً ^{١٩}او كبيراً ^{٢٠}اي لا تملاوا ^{٢١}وإنما
 من الاحوال سواء كان الدين كثيراً او قليلاً وعلى اي حال كان الخطاب مختصراً او مشبعاً
 وقدم الصغير هنا على الكبير للاهتمام به لدفع ما عساه ان يقال ان هذا مال صغير اي
 قليل لا احتياج الى كتبه ^{٢٢}الى اجلهم ^{٢٣}اي الى محل الدين والحق ذلك ^{٢٤}اي المكتوب المذكور في
 ضمير قوله ان تكتنبوا ^{٢٥}اقسط عند الله ^{٢٦}اي اعدل واحفظ واضح من القسط بالكسر والقسط
 الجود والعدل عن الحق واقوم ^{٢٧}لشهادة ^{٢٨}اي اعون على اقامة الشهادة واثبت لها وهو
 مبني من اقام وكذلك القسط مبني من فعله ^{٢٩}اي اقسط وقد صح سبويه بانه قياسي
 اي بناء ^{٣٠}فعل التفضيل ^{٣١}وآدنى ^{٣٢}الآثر ^{٣٣}اي اقرب لنفي الريب في معاملة ^{٣٤}الذي الشك

وذلك ان الكتاب الذي يكتبونه يدفع ما يعرض لهم من الرب كما شأ ما كان إلا ان تكون
تجارة أي تقع او توجد تجارة علان كان تامة والتجارة تقليد الاموال وتصرفها اطلب النما
والزيادة بالارباح والاستثناء منقطع اي لكن تبايعكم وتجاركم فان يجوز عدم الاستشهاد ^{الكتاب}
فيها وقال العالقة ان متصل بالاول والى وتوى عليك النافذة تكون التجارة تجارة حاضرة محصولها اي معي تعلمنا
بعين اودين شئ يروونها بينكم اي تعاطونها يدا بيد فالادارة التعاطي والتقباض
فالمراد التابع النا جزيد اي فليس عليكم جراح ان تكتبوها اي فلاحج عليكم ان تكتبوها
كما بته وانما رخص الله في ترك الكتابة في هذا النوع من التجارة نكثرة جريانه بين الناس
فلو كلفوا الكتابة فيه لشق عليهم ولا نه اذا اخذ كل واحد حقه في المجلس لم يكن هناك حرج
البحر فلاحاجة الى الكتابة وأشهدوا اذا تبايعتم قيل معناه هذا التبايع المذكور هنا
وهو التجارة الحاضرة علان الاشهاد فيها يكفي وقيل معناه اي تبايع كان حاضرا او كليا
لان ذلك ادفع لمادة الخلاف واقطع لمنشأ الشجار وهذا وما قبله امر ندب وقد تقدم
قربها ذكر اختلاف في كون هذا الاشهاد واجبا او مندوبا ولا يضا كاتب ولا شئ يدخل
ان يكون عينا الفاعل او المفعول فعلى الاول معناه لا يضا كاتب ولا شهيد من طلب
ذلك منها اما بعدم الاجابة او بالتخييف والتبديل والزيادة والنقصان في كتابته ويدل
على هذا قرأ عمر بن عباس وغيرهما لا يضا ركب الاول وعلى الثاني لا يضا ركب
ولا شهيد بان يدعي الى خلك وهما مشغولان بهم لهما ويضيق عليهما في الاجابة ويؤدي
ان حصل منهما التراخي او يطلب منهما بحضور من مكان بعيد ويدل على ذلك قراءة
ابن مسعود لا يضا ركب الاول وصيغة المفاعلة تدل على اعتبار الامر من جميعا وقد
تقدم في تفسير قوله تعالى لا تضار ولله بولها ما اذا اجعته زادك بصيرة ان شاء الله تعالى
وان تفعلوا اي ما نسيتم عنه من المضارة فانته اي فعلكم هذا فسوف يخرجكم عن الطاعة
الى المعصية ملتبس بكم فاتقوا الله في فعل ما امركم به وترك ما نهاكم عنه ويعلمكم الله ما
تحتاجون اليه من العلم حال مقدرة او مستأنف قاله بكل شئ عليكم وفيه الوعد لمن
اتقاه ان يعلمه ومنه قوله تعالى ان تتقوا الله يجعل لكم فرقا نا هذا الخراية الدين وقد حث

انه سبحانه فيها على الاحتياط في امر الاموال لكونها سببا لمصالح المعاش والمعاد قال النفل
 ويدل على ذلك ان الفاظ القرآن جارية في الاكثر على الاختصار وفي هذه الآية بسط شديد
 الا ترى انه قال اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه ثم قال ثانيا وليكتب بينكم كتابا عدلا
 ثم قال ثالثا ولا ياب كتابان يكتب كما علمه الله فكان هذا لتكرار لقوله وليكتب بينكم
 كما تب بالعدل لان العدل هو ما علمه الله ثم قال رابعا فليكتب وهذا إعادة للامر الاول ثم
 قال خامسا وليعلم الذي عليه الحق لان الكاتب العدل انما يكتب ما يئتم عليه ثم قال سادسا
 وليتق الله ربه وهذا تأكيد ثم قال سابعاً ولا يخسر منه شيئا وهذا كما استفاد من قوله
 ليتق الله ربه ثم قال ثامنا ولا تساموا ان يكتبوه صغيرا وكبيرا الى اجله وهو ايضا تأكيد
 لما مضى ثم قال تاسعا اذا كنتم اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى ان لا تقاتلوا فاذكر هذه القواعد
 التالية لتلك التأكيدات السالفة وكل ذلك يدل على المبالغة في التوصية بحفظ المال
 الحلال وصونه عن الهلاك لئلا يتمكن الانسان بواسطته من الانفاق في سبيل الله والاعراض
 عن مسأخطة من الرياء وغيره والمواظبة على ذكر الله وقواعده الخاطبة ان كنتم على سقر
 لو تجدوا كتابا فممن مقبوضة لما ذكر سبحانه مشروعية الكتابة والاشهاد بحفظ الاموال
 ودفن الربيع عقب ذلك بذكر حالة العذر وعن وجود الكاتب ونص على حالة السفر فانها
 من جملة احوال العذر ويلحق بذلك كل عذر يقوم مقام السفر وجعل الرهان المقبوضة
 قائمة مقام الكتابة اي فان كنتم مسافرين ولو تجدوا كتابا في سفركم فممن مقبوضة
 وعلل هنا بمعنى وفيه اشارة على استعارة تبعية شبه تمكثهم من السفر بتمكث الراكب وكرويه
 قال اهل العلم الرهن في السفر ثابت بنص التنزيل وفي المحضر يفعل رسول الله صلواته كما ثبتت
 في الصحيحين انه صلواته من رهن در عاله من يهودي وافاد قوله مقبوضة اشتراط القبض في الرهن
 والاكتفاء به من الرهن وكيفية وقراءه اليهودي كتابا اي رجلا يكتب ذكره كما قال ابن ابي عمير
 ضرة ابن مجاهد فقال معناه فان لم تجدوا ممدادا في الاسفار وقرئ فممن بضم الراء والهاء
 جمع رهان وقرئ فممن وقراءه اليهودي فممن قال الزجاج يقال في الرهن رهنه وادهنه
 وكذا قال ابن ابي عمير ولا يخفى وقال ابو علي الفارسي يقال رهنه في المعاملات واما في

القرض والبيع فهنت وقال ابن السكيت ازهنت فيها بمعنى اسلفت والمرهون الذي يأخذ
الزهن والشئ مرهون ورهين وراهنت فلانا على كذا امر اهنة خاطرتة وقد ذهب الجمهور
الى انه يصح الارتهان بالايجاب والقبول من دون قبض فَإِنْ آمَنَ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ اي الذين
المدين على حقه فلم يترس منه يعني ان كان الذي عليه الحق امينا عند صاحب الحق كظنه
به واما آنته واستغنى بآنته عن الارتهان فَلْيُقِزْ أَلَّذِي آؤْتِنَ وهو المديون أَمْ آتَتْهُ آي
الدين الذي عليه والآلامه مصدريه الذي في الذمة وضاها الذي عليه الدين من
حيث لها اليه نسبة وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ في ان لا يكثر من الحق شيئا وفي اداء الحق عند حلول
الاجل من غير حاطلة ولا حوى بل يعامله المعاملة احسنة كما احسن ظنه فيه وفيه مبالغا
من حيث الاتيان بصيغة الامر نظا لفرق الوجوب الجمع بين ذكر الله والرب وذكر عقبة الارباعا
الدين وفيه من التحذير والتعريف ما لا يخفى وَلَا تَكْفُرُوا بِاللَّهِ اي لا تكفروا بالله
تقولوه من الشهادة اذا دعوا لاقامتها وهو في حكم التفسير لقوله ولا يضا ركاتب اي لا
يضا رب بكسر الراء الاولى على احد التفسيرين المتقدمين وَمَنْ يَكْفُرْ اي يفتري
اي فاجر قلبه خصل القلب بالان كل ان الكتم من افعاله ولكونه رئيس الاعضاء وهو المضغة
التيان صلحت صلح الجسد كله وان فسدت فسد كله واستناد الفعل الى الجاحضة التي تعمله
ابلق وهو صحيح في مواخذة الشخص باعمال القلب ارتفاع القلب على نه فاعل ومبتدا واثر
خبره علم ما تقر في علم الحق ويجوز ان يكون قلبه بدلا من اثره بدل البعض من الكل ويجوز ايضا
ان يكون بدلا من الضمير الذي في اثره ارجع الى من قرئ قلبه بالنصب كما في قوله الامسفة
نفسه والله مما تعملون علم فيه وعيد وتحذير لمن كتم الشهادة ولم يظهرها ويقال الهمة
الاية آية الدين واخرج البخاري في تاريخه وابو داود وغيرهم عن ابي سعيد الخدري انه
قرأ هذه الآية وقال هذه نسخت ما قبلها واقول رضي الله عن هذا الصحابي اجليل ليس هذا
من باب النسخ فلو ان اسقيد بالآيتان وما قبله ثابت محكم لم ينسخ وهو مع عدم الاتيان وعن
سعيد بن المسيب انه بلغه ان احدث القرآن بالعرش آية الدين وعن ابن شهاب قال
اخرا القرآن عهدا بالعرش آية الربا وآية الدين لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْاَرْضِ ملكا

٣٩

ع

واعلمها له عبید وهو ما لكم واستدل بسعة ملكه على سعة علمه وكان تبدوا أما في
 انفسكم اذ تقولون يا سبكم به الله ظاهرة ان الله سبحانه على ما ضمنه انفسهم
 واطهرته من الامور التي يحاسب عليها فيغفر لمن يشاء منهم ما يغفر منها ويعذب من
 يشاء منهم بما استر واطهر منها هذا معنى الآية على مقتضى اللغة العربية وقد اختلف اهل
 العلم في هذه الآية على اقوال الاول انما وان كانت عامة في خصوصية بكم ان الشهادة
 وان الحاكم للشهادة في كسب عليه كونه سواء اظهر للناس انه كاتم الشهادة او لم يظهر وقد
 روي هذا عن ابن عباس وعكرمة والشعبي ومجاهد وهو مردود بما في الآية من عموم
 اللفظ ولا يصلح ما تقدم قبل هذه الآية من النهي عن كتم الشهادة ان تكون مختصة به والقول
 الثاني ان ما في الآية مختص بما يطرح على النفوس من الامور التي هي بالاشياء اليقين قاله مجاهد
 وهو ايضا تخصيص بالاخص والقول الثالث انها محكمة عامة ولكن العذاب على ما في
 النفس مختص بالكفار والمنافقين حكاه الطبري عن قوم وهو ايضا تخصيص بالاخص
 فان قوله بغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء لا يخص بعض معين الا بدليل والقول الرابع
 ان هذه الآية منسوخة قاله بن مسعود وعائشة وابو هريرة والشعبي وعطاء وحمز بن
 سيرين ومحمد بن كعب وموسى بن عبدة وهو مروى عن ابن عباس وجماعة من الصحابة
 والتابعين وهذا هو الحق لما سياتي من التصريح بنسخها ولما ثبت عن النبي صلوات الله
 لهن هذه الامة ما حدثت به انفسها واخرج البخاري والبيهقي عن مروان الاصفري عن رجل
 من اصحاب النبي صلوات الله عليه بن عمران تبدوا ما انفسكم الآية قال نخبها الآية التي بعد
 واخرج عبد بن حميد والترمذي عن علي بن خنوة واخرج احمد ومسلم وابوداود في ناسخه
 وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم عن ابي هريرة قال لما نزلت على رسول الله صلوات
 الله وسلم له ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم الآية اشتد ذلك على
 اصحاب رسول الله صلوات الله عليهم وانا رسول الله صلوات الله عليهم فخرجوا على الترك فقالوا يا رسول الله كلنا
 من الاعمال ما نطبق الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد نزل الله عليكم هذه الآية
 ولا نطبقها فقال رسول الله صلوات الله عليهم اريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتابين من قبلكم

سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا أعف عن ذنوبنا وربنا واليك المصير فلما أقرها القوم
 وذلت بها السننهم أتزل الله في أثرها من الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون ^{الذين}
 فلما فعلوا ذلك لعنهم الله فاتزل لا يكلف الله نفسا إلا وسعها إلى آخرها وأخرج أحمد في ^{مسند}
 والتمذي والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وأحمد والبيهقي عن ابن عباس
 مرفوعا نحوه وزاد فاتزل الله ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا قال قد فعلت بتنا ولا
 تحمل علينا أصمركم حملته على الذين من قبلنا قال قد فعلت ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة
 لنا به قال قد فعلت وأعف عنا واغفر لنا وارحمنا الآية قال قد فعلت وقد رويت هذه
 القصة عن ابن عباس من طرق ومجموع ما تقدم يظهر لك ضعف ما روي عن ابن عباس في
 هذه الآية أنه قال تزلت في كتابك الشهادة فإنها لو كانت كذلك لم يستدل الأمر على
 الصحابة وعلى كل حال فبعد هذه الأحاديث المصحة بالنسخ والناسخ لم يبق مجال للخالفين
 وما يؤيد ذلك ما ثبت في الصحيحين من السنن الأربعة من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله
 صلوات الله تعالى ^{عليه} عن امتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلموا بعمل به وأخرج ابن جرير عن
 عائشة قالت كل عبد هم بسوء ومعصية وحدث نفسه به حاسبه الله في الدنيا والآخرة
 يخزن ويستد همه لا يناله من خلك شيء كما هم بالسوء ولم يعمل بشيء والأحاديث المتقدمة ^{للصححة}
 بالنسخ تدفعه عن ابن عباس قال إن الله يقول يوم القيمة إن كذابي لم يكتبوا من أعمالكم إلا ما
 ظهر منها فإما ما أسرتم في أنفسكم فأنا أحي أسبكم به اليوم فأغفر لمن شئت وأعد من
 شئت وهو مد فوع بما تقدم وقيل بحكمة لأنه إذا حمل ما في النفس على خصوص الغرم
 لم يكن نسخ لأنه مؤاخذ به وقد نظم بعضهم مراتب القصد بقوله **مراتب القصد خمس أحسنها**
 وخاطرفحدث النفس في استعجاب يليه هرفغرم كلها رفعت + سوء الأخر فيه الأخذ قد ^{وقفا}
 والله على كل شيء قدير فيغفر للمؤمنين فضلا ويعذب الكافرين ^{وقفا} قال ابن عباس يغفر
 الذنوب العظيم ويعذب على الذنوب لصغير ^{وقفا} من الرسول بما أنزل إليه من ربه ^{وقفا} المؤمنون
 أي يجمع ما أنزل إليه قال الزجاج لما ذكر الله سبحانه في هذه السورة فرض الصلوة و
 الزكوة والصيام وبين أحكام الحج والجماد وحكم الحيض والطلاق والأيلام وأفاضل الأنبياء

وبين حكم الربا ذكر تعظيمه ثم ذكر تصديق نبيه صلواته ثم ذكر تصديق جميع النبيين
 بجميع ذلك فقال أمن الرسول أي صدق الرسول بجميع هذه الأشياء التي جرى ذكرها
 وكذلك المؤمنون كل أمن بالله وملائكته وكتبه ورسله أفراد الضمير في أمن لأن المراد
 إيمان كل فرد منهم من غير اعتبار اجتماع كما اعتبر ذلك في قوله وكل أتوه داخرين وهذه
 أربع مراتب من أصول الدين وضع وديانته وسبب نزولها الآية التي قبلها وقد تقدم بيان
 ذلك وقوله وملائكته أي من حيث كونهم عبادة المكرمين للتوسطين بيده وبين أيديهم
 في انزال كتبه وقوله وكتبه لأنها المشتهرة على الشرائع التي تعبد بها عبادة وقوله ورسله لأنهم
 المبلغون لعبادة ما أنزل إليهم وقرآن عباس وكتابه وقال الكتاب أكثر من الكتب ويذنه
 صاحب الكتاب فقال لأنه إذا ريد بالواحد الجنس والجنسية قائمة في وحدان الجنس كحالهم
 فيخرج منه شيء وأما الجمع فلا يدخل تحته إلا ما فيه الجنسية من المجموع انتهى ومن أراد تحقيق
 المقام فليرجع إلى شرح التلخيص المطول عند قول الماتن واستغراق المفرد اشتمل لأن في قوله
 أحدهم من رسله فنوم ببعض وتكفر ببعض كما فعل اليهود والنصارى لم يقل بين أحاد
 الأحد يتناول الواحد والمشق والجمع والمذكر والمؤنث كما في قوله تعالى فإمّا منكم
 فوصفه بقوله حاجزين لكونه في معنى الجمع وقالوا سمعنا وأطعنا أي ادركناه بأسماعنا وفمنا
 واطعنا ما فيه وقيل معنى سمعنا اجتناب دعوتك غفرك أنك أي اغفر غفرا نك قاله الزجاج
 وغيره وقيل نسألك غفرا نك وقدم السمع والطاعة طلب المغفرة لكون الوسيلة لتقديم
 التوسل إليه وأليك المصير أي المرجع والمآب بالبعث لا يكلف الله نفسا إلا وسعها أي ما
 تسعه قدرتها فضلا منه ورحمة أو أدون مدى طاقتها أي غاية طاقتها بحيث يتسع فيه
 طوقها ويتيسر عليها التكليف هو الأمر بما فيه مشقة وكلفة والوسع الطاعة والوسع
 ما يسع الإنسان ولا يضيق عليه وهذه جملة مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه أن سبدا
 ما في أنفسكم الآية لكشف كربة المسلمين ودفع المشقة عليهم في التكليف بما في الأنفس
 كقوله سبحانه يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر قال بن عباس وأكثر المفسرين أن هذه
 الآية لتخفيف النفس الوسوسة لها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت فيه ترغيب وترهيب

اي لها ثواب ما كتبت من الخير وعليها وزر ما اكتسبت بالشره تقدم لها وعليها على الفعلين يفيد
 انك لها الاغنياء وعليها الاطراف غيرها وهذه اصبحت على ان كسب الخير فقط والنسيب للشر فقط كما قاله
 صاحب الاكتشاف وغيره وقيل كل واحد من الفعلين يصدق على الامرين وانما ذكر الفعلين وحدهما
 بين النص يفيد تحسيدا للنظم كما وقع في قوله تعالى فهل الكفرين امهالهم رويدا وقيل اللام
 للخير وعلى الضررة ولكن ينقض هذا بقوله تعالى ولهم العنة وعليهم صلوات اللهم الا ان يقول
 ما يقتضيان ذلك عند الاطلاق بلا ذكر الحسنة والسنة او انما يستعملان لذلك عند
 تقاربهما كما في هذه الآية رَبَّنَا كُنَّا كُفُرًا خَدَّانًا وَارْتَمَيْنَا فِي سُبُلِنَا نَارًا اَوْ اَخْطَا نَا اَي لَاتَقْبَلُ اِذْ نَادَا فَاِذَا بَدِئُ
مَنَا مِنْ هَذَيْنِ اَلْاَمْرَيْنِ وَفَدَا اسْتَشْكَلَ هَذَا الدِّعَاءُ جَمَاعَةً مِنَ الْمُرْسَلِينَ وَغَيْرِهِمْ قَائِلِينَ اِنْ
اَخْطَا وَالنَّسِيَانَ مَغْفُورَانَ غَيْرِمْ وَاِذَا بَدِئُ نَا فَمَا مَعْنَى الدِّعَاءِ بِذَلِكَ فَانَهُ مِنْ تَحْصِيلِ الْحَاصِلِ وَ
اجِبِ عَنِ ذَلِكَ بَانَ الْمُرَادُ طَلَبُ عَدَمِ الْمَوَاضِيَةِ بِمَا صَدَرَ عَنْهُمْ مِنَ الْاَسْبَابِ الْمَوْجِبَةِ الْاَلْسِيَانَ
وَاِخْطَا مِنَ التَّفْرِيطِ وَعَدَمِ الْمُبَالَغَةِ لِمَنْ نَفَسَ النَّسِيَانَ وَاِخْطَا فَانَهُ لَمْ يَخْطِ اِذْ بَدِئُ نَا كَمَا يَفِيدُ
ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى رَفَعُ عَنِ امْتِي اِخْطَا وَالنَّسِيَانَ وَسَيَأْتِي تَفْصِيحُهُ وَقِيلَ اَنْ يَجُوزَ لِلانْسَانِ اِنْ
يَدْعُو بِحُصُولِ مَا هُوَ حَاصِلٌ لَهُ قَبْلَ الدِّعَاءِ لِقَصْدِ اسْتِدَامَتِهِ وَقِيلَ اَنْهُ وَانْ تَبَتْ شُرْعَاكُنْهُ
لَمْ يَخْطِ اِذْ بَدِئُ نَا فَمَا لَمْ يَخْطِ فِي الْمَوَاضِيَةِ بِمَا عَقَلَا وَقِيلَ لَانَّهُمْ كَانُوا حُلُوقًا جَانِبِ عَظِيمٍ مِنَ التَّقْوَى
هَبْتِ لَمْ يَصْدُرْ عَنْهُمْ الَّذِي تَبِعُوا وَانَّمَا يَصْدُرُ عَنْهُمْ خَطَا اَوْ نَسِيَانَ فَكُنْهُ وَصَفَهُمْ بِالْاَلْسِيَانَ بِذَلِكَ
اَيْلَانَا بِنَزَاهَةِ سَاحَتِهِمْ عَمَّا يَخْضَرُونَ بِهِ كَانَهُ قِيلَ اِنْ كَانَ النَّسِيَانَ وَاِخْطَا فَمَا يَخْطِ بِهِ فَمَا
مِنْهُمْ سَبَبُ الْمَوَاضِيَةِ اَلْاَخْطَا وَالنَّسِيَانَ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَهَذَا يَخْتَلِفُ فِيهِ اِنْ اَلَا تَمْرُ فَوْجُ وَانَّمَا
اِخْتَلَفَ فِيكَ يَتَعَلَّقُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْاِحْكَامِ هَلْ ذَلِكَ مَرْفُوعٌ وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ شَيْءٌ اَوْ يَلْزَمُ اِحْكَامُ ذَلِكَ
كُلُّهُ اِخْتَلَفَ فِيهِ وَالصَّحِيحُ اِنْ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِحَسَبِ الْوَقَائِعِ فَحَسْمٌ لَا يَسْقُطُ بِاتِّفَاقٍ كَالْفَرَاقَاتِ الْاَلْسِيَانَ
وَالصَّلَاةِ وَالصَّلَاةِ وَصَلَاتٍ وَحَسْمٌ يَسْقُطُ بِاتِّفَاقٍ كَالْقَصَاصِ وَالتَّنْطِقِ بِكَلِمَةِ الْكُفْرِ وَحَسْمٌ نَالَتْ يَخْتَلِفُ
فِيهِ كَمَنْ اَكَلَ نَاسِيًا فِي رَمَضَانَ وَحَسْمٌ سَاهِيًا وَمَا كَانَ مِثْلَهُ مَا يَقَعُ خَطَا اَوْ نَسِيَانَ وَيَعْرِفُ
ذَلِكَ فِي الْفُرُوعِ اَتَمُّهُ وَالْاَلْسِيَانَ تَعْلِيمٌ مِنَ اللّٰهِ لِعِبَادِهِ كَيْفِيَّةُ الدِّعَاءِ وَهَذَا مِنْ غَايَةِ الدَّرَجَةِ حَيْثُ يَعْلَمُونَ
الطَّلَبُ لِحُطْمِ الْمَطْلُوبِ رَبَّنَا وَلَا تَقْبَلْ عَلَيْنَا اِضْرًا تَكْرِيْمًا لِنَدَاءِ الْاَلْسِيَانَ بِمَزِيدِ التَّضَرُّعِ وَاللَّجْأِ

الى الله سبحانه والاصغر العيون الثقيل الذي يا صر صاحبها اي يجسده مكانه لا يستقل بثلثه
 والمراد به معنا التكليم الشاق والاصغر الغليظ الضعيف وقيل الاصر شدة العمل وما غلظ على يني
 اسراييل من قتل الانفس وقطع موضع الفجاسة وقيل الاصر المسخ قردة وخننازير وقيل العهد ومنه
 قوله تعالى واخذ نوح على ذكرا صري وهذا الخلاف يرجع الى بيان ما هو الاصر الذي كان على
 من قبلنا لا الى معنى الاصر في لغة العرب فإنه ما تقدم ذكره بل تنازع ولا يصح العمل الذي يربط
 به الاحمال ونحوها يقال اصر يا صرا صرا حبس والاصر بكسر الهمزة من ذلك قال الجوهري للموضع
 ما صر والجمع ما صر ومعنى الآية انهم طلبوا من الله سبحانه ان لا يجعلهم من ثقل التكليف ما
 جعل الادم قبلهم كما حملت على الذين من قبلنا يعني اليهود وذلك ان الله فرض عليهم خمسين صلاة
 واصرمهم باء اربع اموالهم زكوة ومن اصاب منهم ثوبه فحاسة قطعها ومن اصابه نبال اصبح و
 ذنبه مكث على باله ونحو هذا من الانتقال والاصار ربة اول الحمل ما لا طاقه لثباته تكويل
 للمكثبة المذكورة قبل هذا والمعنى لا تحملنا من الاعمال ما لا نطيع وقيل هو عبارة عن انزال العقوبة
 كأنه قال لانزل علينا العقوبات بتفريطنا في الحيا فظن على تلك التكليف الشاقة التي كلفت
 بها من قبلنا وقيل المراد به الشاق الذي لا يكاد يستطيع من التكليف والطاقة القدرة
 على الشيء واعف عتقا اي عن ذنوبنا يقال عفوت عن ذنبه اذا تركته ولم تعاقبه عليه
 واعفرتنا اي استر على ذنوبنا ولا تفضنا بالمواخذة والغفر الستر واوحنا اي تفضل بجملة
 منك علينا وتعطف بنا انت مولسنا اي ولسنا وناصرنا وخرج هذا المخرج التعليم كيف يدعون
 وقيل معناها انت سيدنا ونحن عبيدك فانصرك على القوم الكافرين فان من حق الموالين
 ينص عبيده والمراد عامة الكفرة وفيه اشارة الى احوال كلمة الله باجهاود في سبيله وقد قد
 في شرح الآية التي قبل هذا انه ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى قال عقب كل دعوة
 من هذه الدعوات قد فعلت فمجان ذلك دليل على انه سبحانه له قوة واخذهم بشيء من الخطأ
 والنسيان ولا حمل عليهم شيئا من الاصر الذي حمله على من قبلهم ولا حملهم ما لا طاقه لهم به
 وعفا عنهم وغفر لهم ورحمهم ونصى هم على القوم الكافرين والحمد لله رب العالمين وقد اخرج
 ابن ماجه وابن المنذر وابن حبان في صحيحه والطبراني والدارقطني والحاكم والبيهقي في سننه

عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجا وزرع من امتي الخطأ والنسيان وما استكروا عليه وروي من طرق كثيرة وفي اسانيدها مقال ولكنها يقوي بعضها بعضاً فلا يقصر عن رتبة المحسن لغيرة وقد تقدم حديث قد فعلت وهو يشهد لهذا الحديث وقد ورد عن جماعة من الصحابة وغيرهم ان جبريل لقن النبي صلى الله عليه وسلم البقرة امين وقد ثبت عن الشيخين واهل السنن غيرهم ان يسعد بن عيسى سلم قال من قرأ الأيتين من اخر سورة البقرة في ليلة كفتاه واخرج احمد والنسائي والطبراني والبيهقي في الشعب بسند صحيح عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اعطيت هذه الايات من اخر سورة البقرة من كثرت تحت العرش لم يعطها نبي قبلي واخرج الطبراني بسند جيد عن شداد بن اس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض بالفي عام فانزل منه ايتين ختمهما سورة البقرة لا تقرأ في دار تلك ليال فيقر بها شيطان واخرج مسلم والنسائي واللفظ له عن ابن عباس قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده جبريل اذ سمع نقيضا فرجع جبريل بصير الى السماء فقال هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط قال فنزل منه ملك فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابشر بنو من قد اوتيتهم ما لم يؤت ما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة من قرأ حرفاً منها الا اوفاه فهداه احد اديت من فرعة الى النبي صلى الله عليه وسلم في فضل هاتين الايتين وقد روي في فضلها من غير المرفوع عن عمرو بن عيسى وابن مسعود وابي مسعود وكعب الاحبار والحسن وابي قلابة وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم ما يعني عن غيره والله الحمد

سورة آل عمران مدشيرة وهي طائفة ايتا

هي مدينة قال القرطبي بالاجماع وما يدل على ذلك ان صدرها الى ثلث وثمانين آية نزل في وفد عمران وكان قد وهم في سنة تسع من الهجرة واسمها في التوراة طيبة حكاة النقاش

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

القرآن الله اعلم بمراده بذلك وقد تقدم في اوائل سورة البقرة ما يعني عن الاعادة الله لا اله الا هو الحي القيوم الجملة مستأنفة اي هو المستحق للعبودية لا يستحقها احد سواه

واحد هو الذي تم الباطل الذي لا يجمع عليه النور، والتعريف هو القائم بذاته وتبدد بانحاء ومصالحهم
 فيما يختصون اليه في سعاتهم ومعادهم وهو فيقول من قام وقد تقدم تفسير احيى القبيح
 تزكوا فيهم ان وقت نزول هذه الآية لم يكن القرآن محاملا نزوله عليك الكتاب الكتاب القرآن
 وقدم الظروف على المفعول للاعتناء بالنزول عليه وسلم والمراد بالكتاب ما انزل منه اذ
 خالفه او يقال الفعل المذكور قبله مستعمل في الماضي والمستقبل باحتمال اي متلبسا به اخباره
 واحتمال الضد وقيل الحجة مصلداً فاحال اخر من الكتاب مؤكداً وبهذا قال الجمهور وجوز
 بعضهم ان تكون احوال منتقلة على معنائه مصدق لنفسه ولغيره لما بين يديه اي من
 الكتب المنزلة وهو من جازا الكلام لان ما بين يديه فهو ما امامه فقيل لكل شيء تقدم
 على الشيء هو بين يديه لغاية ظهوره واشتهاره واللام في الماد عامة لتقوية العامل في اثره
 التورية فالانجيل انما قال هنا انزل وفيما تقدم نزل لان القرآن نزل بنحو مفصلا في اوقات
 كثيرة والكتابان نزلا دفعة واحدة ولم يذكر في الكتابين من انزله عليه وذكر فيما تقدم
 ان الكتاب نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم لان القصد هنا ليس الا الى ذكر الكتابين لا ذكر من
 نزلا عليه وهما اسمان عبرانيان وقيل سريانيان كالزبور وقيل التوراة مشتقة من قولهم
 وري الزند اذا قدح فظهر منه نار وقيل من وكريت في كلامي من التقوية وهي لتعريض
 والانجيل مشتق من الجبل وهو التوسعة والاول من قبل اي قبل تنزيل الكتاب يعني
 القرآن هدى حال او مفعول له للناس والمراد بالناس اهل الكتابين او ما هو اعم لان هذا
 الامة متعبدة بما لم ينسخ من الشرائع قال ابن فوك للناس المتقين وانزل القرآن الفارق
 بين الحق والباطل وهو القرآن وكرر ذكره تشريفاً له مع ما يشتمل عليه هذا الذكر الاخر من
 الوصف له بانه يفرق بين الحق والباطل قال قتادة فاحل فيه حلاله وحرّم فيه حرامه و
 شرع فيه شرائعه وخذ فيه حدوده وفرض فيه من انقضه ويدين فيه سياه وانزل بطاعته
 عن معصيته قال محمد بن جعفر بن الزبير اي الفصل بين الحق والباطل فيما اختلف فيه الاخر
 من ام عيسى وغيره وذكر التنزيل والاول والا نزال ثانياً لكونه جامعاً بين الوصفين فانه انزل
 الى السماء الدنيا جملة ثم نزل منها الى النبي صلى الله عليه وسلم فامتنع على حسب الاحداث كما سبق وقيل

انها مجرد التمدية والجمع بينهما للتفتن وهو الاول وقيل اراد بالقران جميع الكتب المنزلة
من الله تعالى على رسله وقيل الزبور لاشتماله على المواضع الحسنة والاول اولى لان النبي
كفر وقيل اراد بهم نصارى وقد تجر ان كفروا بالقران وعهد صلح وقيل ان خصوص السبب
لا يمنع عموم اللفظ فهو يتناول كل من كفر بشيء من آيات الله يا آيت الله اي بما يصدق عليه
انه آية من الكتب المنزلة وغيرها وما في الكتب المنزلة المذكورة على وضع آيات الله وضع
الضمر العائد اليها وفيه بيان للاصل الذي استحقوا به الكفر لهم بسبب هذا الكفر هذا الكفر
شديد اي عظيم في الدنيا بالسيوف وفي الآخرة بالخروج في النار والله عز وجل لا ينفك ما غالب
ذو انتقام عظيم والنعمة السطوة يقال انتقم منه اذا عاقبه بسبب ذنب قد تقدم منه
وقال محمد بن جعفر بن الزبير اي ان الله ينتقم من كفر باياته بعد علمه بها ومعرفة بما
جاء منه فيها لان الله لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء هذه الجملة استنباطية لبيان
سعة علمه واحاطته بالمعلومات لعلمه بما يقع في العالم من كل وجزي وفيه رد على الحكماء
في قولهم انه لا يعلم الجزئيات الا بوجه كلي لانه في الحقيقة نفي للعلم بالجزئي وعبر عن معلوما
بما في الارض والسماء مع كونها اوسع من ذلك لقصدي عباده عن العلم بما سواهما من امكنة
مخلوقات وسائر معلوماته ومن جملة ما لا يخفى عليه ايمان من امن من خلقه وكفر من كفر
وقال محمد بن جعفر اي قد علم ما يريدون وما يكيدون وما يضاؤون بقولهم في عيسى اذ
جعلوه ربا والها وعندهم من علمه غير ذلك عزة بالله وكفر به لان الاله هو الذي لا يخفى عليه
شيء وعيسى يخفى عليه بعض الاشياء باعتبارهم فلا يصلح ان يكون الها ففيه رد على النصارى
في دعواهم الوهية عيسى هو الذي يوصوكم في الاحكام اصل اشتقاق الصودرة من صارة
الكل اي اماله اليه فالصودرة ما تالة الى شبهة وهيئة والتصوير جعل الشيء على صودرة والصورة
هيئة يكون عليها الشيء بالتأليف والارحام جمع رسم واصل الرحم من الرحمة لانه مما يترام به و
هذه الجملة مستأنفة مشتقة على بيان احاطة علمه وان من جملة معلوماته ما لا يدخل تحت
الوجود وهو تصوير عباده في ارحام امهاتهم من نطفة بائتهم كيف يشاء من حسن وقبيح واسود
وابيض وطويل وقصير وذكر وانثى وكامل وناقص قيل وقد كان عيسى من صودرة في الارحام لا

يد فعمون ذلك ولا يتكرو نه كما صوره غيره من بني آدم فكيف يكون لها وقد كان بذلك المنظر
والنعي انه الذي يصوركم في ظلمات الارحام صوراً مختلفة في الشكل والطبع واللون متفاوته
في الخلقة وذلك من نظفة وعن ابي جابر ابن مسعود وناس من الصحابة قالوا اذا وقعت النطفة في
الارحام طارت في الجسد اربعين يوماً ثم تكون علقة اربعين يوماً ثم تكون مضغرة اربعين
يوماً فاذا بلغ ان يخلق بعث ملكاً يصورها فيأتي الملك بنزاب بين اصبعيه فيخاطبها المضمرة
ثم يعينها بما ترضى من اجسامها فيقول اذكر اسم الله الذي اشقيت من سعيه وما رزقه وما عرّفه وما
اثره وما مصائبه فيقول الله ويكتب الملك فاذا مات ذلك الجسد دفن حيث اخذ ذلك
التراب قيل هذا ايضا في الرد على النصارى حيث قالوا عيسى ولد لله وكيف يكون ولد له وقد
صوره الله في الرحم بل هو عبد مخلوق كغيره وانه يخفى عليه ما لا يخفى على الله لا اله الا هو العزيز
الحكيم هو الذي انزل عليك الكتاب يا القران واللام للعهد وقدم الظرف وهو عليك
لما يفيد من الاختصاص منه ايتى محكمات اي بينات مفصلات احكمت عبارتها من احتمال
التأويل والاشتباه كما نه تعالى احكمها فنفخ الخلق من النصف فيها لظهورها ووضوح معناها هت
أم الكتاب اي صلته الذي يعول عليه في الاحكام ويعمل به في الاحلال والحرام ويرد ما خالف
اليه وهذه الحجة صفة لما قبلها ولم يقل اموات لان الابيات كلها في تكاملها واجتماعها كالأية
الواحدة اولانه واقع موقع الجمع ولا نه بمعنى اصل الكتاب الاصل يوحد واخر متشابهت لانهم
معانيها يعينان لفظه يشبه لفظ غيره ومعناه يخالف معناه كما وائل السور واخر جمع اخرى وانما
تنصت لانه عدل بها عن الاخر لان اصلها ان يكون كذلك قال ابو عبد الله تنصت لان واحد
لا ينص في معنى ولا ذكر وان ذلك المبرد وقد اختلف العلماء في تفسير الحكيمات والمتشابهات على
اقوال فقيل ان الحكم ما عرفت تاريله وفهم معناه وتفسيره والمتشابه ما لم يكن لاحد ان علم سبيل
ومن القائلين بهذا جابر بن عبد الله والشعبي وسفيان الثوري قالوا وذلك نحو الحزب والمقطعة
في اول السور وقيل الحكم ما لا يحتمل الاوجها واحدا والمتشابه ما يحتمل وجوها فاذا ردت الى
وجه واحد وابطل الباقي صار المتشابه محكماً وقيل ان الحكم ما نسخه وحرامه وحلاله ونقضه
وما يؤمن به ويعمل عليه والمتشابه منسوخه وامثاله واقسامه وما يؤمن به ولا يعمل عليه

روي هذا عن ابن عباس وقيل المحكم الناسخ والمتشابه للنسخ روي هذا عن ابن مسعود
 وقتادة والربيع والضحاك وقيل المحكم الذي ليس فيه تصريف ولا تحريف عما وضع له
 والمتشابه ما فيه تصريف وتحريف وتاويل قاله مجاهد وابن اسحاق قال ابن عطية وهذا
 احسن الاقوال وقيل المحكم ما كان قائما بنفسه لا يحتاج الى ان يرجع فيه الى غيره والمتشابه
 ما يرجع فيه الى غيره قال الفخاس وهذا احسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات قال القزويني
 ما قاله الفخاس يبين ما اختاره ابن عطية وهو اجري على وضع اللسان وذلك ان المحكم
 اسم مفعول من احكم والاحكام الاتقان ولا شك في ان ما كان واضح المعنى لا اشكال فيه
 ولا ترد دائما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته واتقان تركيبها ومتى اختلف احد الاثرين
 جاء التشابه والاشكال وقال ابن خوارزمي هذا للتشابه وجوه ما اختلف فيه العلماء اي
 الأيتين نسخته الاخرى كما في الحامل المتوفى عنها زوجها فان من الصحابة من قال ان اية وضع
 الحمل نسخت اية الاربعه الاشهر والعشرون ومنهم من قال بالعكس وكذا اختلف في الوصية
 للوارث وكعارض الأيتين ايما اولى ان تقدم اذا المرير والنسخ ولم توجد شرائطه وكعارض
 الاخبار وقعارض الاقيسة هذه معناه فالاولى ان يقال ان المحكم هو الواضح المعنى الظاهر
 الدلالة اما باعتبار نفسه او باعتبار غيره والمتشابه ما لا يوضح معناه او لا يظهر دلالة
 او باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره واذا عرفت هذا عرفت ان الاختلاف الذي قد مناه
 ليس كما ينبغي وذلك لان اهل كل قول عرفوا المحكم ببعض صفاته وعرفوا المتشابه بما يقابلها
 وبيان ذلك ان اهل القول الاول جعلوا المحكم ما جعل الى علمه سبيل والمتشابه ما لا يسبيل
 الى علمه ولا شك ان مفهوم المحكم والمتشابه اوسع دائرة مما ذكره فان مجرد ان خفا او عدم
 الطهور او الاحتمال والتردد يوجب التشابه واهل القول الثاني خصوا المحكم بما ليس فيه
 احتمال والمتشابه بما فيه احتمال ولا شك ان هذا بعض اوصاف المحكم والمتشابه لا كلها
 وهكذا اهل القول الثالث فانهم خصوا كل واحد من القسمين بتلك الاوصاف المعينة دون
 غيرها واهل القول الرابع خصوا كل واحد منهما ببعض الاوصاف التي ذكرها اهل القول الثالث الا اوسع ما قالوه جميعا واهل
 القول الخامس خصوا المحكم بوصف عدم التصريف والتحرير وجعلوا المتشابه مقابلا لاهلوه هو من ذلك ما لا يسبيل

الى علمه من دون تصريف وتصرف كقواخ السور المقطعة واهل القول السادس خصوصا
 المحكوم بما يقوم بنفسه والمتشابه بما لا يقوم بها وان هذا هو بعض واصفا فها وصاحب القول
 السابع وهو ابن خوازمنداد عدل الى صورة الوفاق فجعلها حكما الى صورة الخلاف لئلا يظن
 فجعلها متشابهة فاهل ما هو اصل واصف كل واحد منهما من كونه باعتبار نفسه مفهوم ^{المعنى}
 او غير مفهوم وعن ابن عباس قال المحكمات ثلث آيات من اخر سورة الانعام قل تعالوا
 والابتان بعدها وفي رواية عنه قال من هنا قل تعالوا الى ثلث آيات ومن هنا قضيت
 الا تعبد والا اياه الى ثلث آيات بعدها واقول رسم الله ابن عباس ما اقل جدوى هذا الكلام
 المنقول عنه فان تعيين ثلث آيات او عشر او مائة من جميع آيات القران ووصفها بانها
 محكمة ليس محتمة من الغائلة شيئا فالحكمات هي اكثر القران على جميع الاقوال حتى على قول المنقول
 عنه قريبا من ان الحكمات ناسخة وحلاله وحرامه وحلوده وفوائده وما يؤمن به المتشابه
 ما يقابله فاعنى تعيين تلك الآيت من اخر سورة الانعام وقيل الحكمات ما اطلع الله عباده
 على معناه وللمتشابه ما استأنس الله بعلمه فلا سبيل لاحد الى معرفته فهو اخبر عن اشرار الساعة
 وقيل الحكم سائر القران والمتشابه هي الحروف المقطعة في اوائل السور وقيل ان الحكم ما يتكرر
 الفاظه والمتشابه ما تكررت الفاظه وقيل غير ذلك والسلف اقول كثيرة هي راجعة الى ما
 قد سنا في اول هذا البحث فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ أي ميل عن الحق كوفد نجران وغيره
 والزيف الليل ومنه مزاعجت الشمس مزاعجت الابصار ويقال زاعغ بزيع زيعا اذا ترك القصد
 ومنه قوله تعالى فلما زاعغوا ناعوا الله فلو بهم وناغ وزال ومال متقاربة لكن زاعغ لا
 يقال الا فيما كان من حال باطل وقال الراغب الزيف الليل عن الاستقامة الى احد الجانبين
فَيَتَّبِعُونَ مَا كَتَبْنَا مِنْهُ أي يحيلون الحكم على المتشابه والمتشابه على الحكم وهذه الآية
 تعم كل طائفة من الطوائف الخارجة عن الحق وسبب النزول نصارى نجران فيتعلقون
 بالمتشابه من الكتاب فيشككون به على المؤمنين ويجعلونه دليلا على ما هم فيه من البعد
 المائة عن الحق كما تجده في كل طائفة من طوائف البعد فانهم يتلاعبون بكتاب الله تلاعبا
 شديدا ويوردون منه لتنفيق جهالهم ما ليس من الدلالة في شيء أَتَيْتُمُوهَا أي

طلبنا منهم لفتنة الناس في دينهم والتلبس عليهم وفساد ذوات بينهم لا تحق بالحق وأبغض
 تأويلها هي تفسيره على الوجه الذي يريد ونه ويوافق مذهبهم الفاسدة قال الزجاج المعنى
 انهم طلبوا ان يؤيل بعثهم واحياهم فاعلم الله عز وجل ان تاويله انك ودقته لا يعلمه الا الله و
 الدليل على ذلك قوله هل ينظرون الا اننا وياه يوم يأتي تاويله اي يوم يرون ما بين عدوان
 من البعث والنشور والعذاب يقولون الذين نسوة اي تركوه قد جاءت رسلنا بالحق
 اي قد ايناتنا واول ما انبأتنا به الرسل وفي الصحيحين وغيرهما عن عائشة قالت نلى رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم هو الذي انزل عليك الكتابك قوله او لو الا لالباب قالت قال الخ
 رأيتهم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى فاحذر روعهم وفي لفظ فاذا رايت الذين يتبعون
 ما تشابه منه فاولئك ساء لهم الله فاحذر روعهم هذا اللفظ البخاري ولفظ ابن جرير وغيره فاذا
 رأيتهم الذين يتبعون ما تشابه منه والذين يجادلون فيه فهم الذين عنى الله فلا تجالسوه
 واخرج الطبراني واسحق والبيهقي وغيرهم عن ابي امامة عنه صلوات الله عليهم اجمعين وما يعلم
 تأويله الا الله التأويل يكون بمعنى التفسير كقولهم تاويل هذه الكلمة على كذا اي تفسيرها وكيف
 بمعنى ما يؤل الامر اليه واشتقاقه من ال الامر الى كذا اي الى ما اصابه واؤلته تاويله
 اي صيرته وهذا اللفظ حالية اي يتبعون المتشابهة لا ابتغاء تاويله والحال انه ما يعلم
 تاويله الا الله وقد اختلف اهل العلم في قوله واكثر المتفقون في العلم يقولون انما يعلم هل هي
 كلام مقطوع عما قبله او معطوف على ما قبله فيكون الواو للجمع فالذي عليه الاكثر انه مقطوع
 عما قبله وان الكلام تم عند قوله الا الله ^{وهنا} قول ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر
 بن عبد العزيز وابي الشعثاء وابي ثبيك وغيرهم وهو من هب الكسائي والغراء والاضش
 وابي عبيد وحكاة ابن جرير الطبري عن مالك واختاره حكاة الخطابي عن ابن مسعود واتي
 بن كعب قال واما روي عن مجاهد انه نسق الراشدين على ما قبله وزعم انهم يعلمونه قال واستج
 له بعض اهل اللغة فقال معناه والراشدين في العلم يعلمونه قال ابن امانة وزعم ان موضع يقول
 نصب على الحال وعامة اهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه لان العرب لا تضم الفعل والمفعول
 معا ولا تذكر حال الامع ظهور الفعل فاذا لم يظهر فعل لم يكن محالاً ولا جاز ذلك لجاز ان يقال

عبد الله راكباً يعني اقبل عبد الله راكباً وانما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله عبد الله
 يتكلم يصلح بين الناس فقول يصلح حالاً فيمكن عامة العلماء مع مساعدة مذهب الصوفي له
 اولى من قول مجاهد وحده وايضاً فإنه لا يجوز ان ينفي الله سبحانه شيئاً عن الحق وبفسه
 نفسه فيكون له في ذلك شريك لا ترى قوله عز وجل قل لا يعلم من في السموات والارض
 الغيب الا الله وقوله لا يجليها لوقتها الا هو وقوله كل شيء هاك الا وجهه فكان هذا كله
 مما استأثر الله سبحانه به لا يشركه فيه غيره وكذلك قوله تعالى وما يعلم تاويله الا الله ولو كان
 الواو في قوله والراسخين للفسق لم يكن لقوله كل من عندنا فائدة انتهى قال القرطبي ما حكاها
 الخطابي من انه لم يقل بقول مجاهد غيره فتدروي عن ابن عباس ان الراسخين معطوف
 على اسم الله عز وجل وانهم داخلون في علم المتشابه وانهم مع علمهم به يقولون امنا به وقاله
 الربيع بن محمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم ويقولون على هذا التأويل نصب
 الحال من الراسخين ولا يخفك ان ما قاله الخطابي في وجه امتناع كون قوله يقولون امنا
 به حالاً من ان العرب لا تدرك حال الامع ظهوراً للفعل الا آخر كلامه لا يتم الا على فرض انه لا
 فعل هنا وليس الاصل كذلك فالفعل مذكور وهو قوله وما يعلم تاويله ولكنه جاء الحال من
 المعطوف وهو قوله والراسخين دون المعطوف عليه وهو قوله الا الله وذلك جائز في اللغة
 العربية وقد جاء مثله في الكتاب العزيز ومنه قوله تعالى للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا
 من ديارهم الى قوله والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ذنوبنا وذنوب آبائنا
 وللملك صفاً صفاً اي وجاءت الملائكة صفاً صفاً ولكن ههنا مانع اخر من جعل ذلك حالاً
 وهو ان تعييد علمهم بتاويله بحال كونهم قائلين امنا به ليس بصحيح فان الراسخين في العلم على القول
 بصحة العطف على الاسم الشريف يعلمونه في كل حال من الاحوال الا في هذه الحالة الخاصة
 فانقضى هذا ان جعل قوله يقولون امنا به حالاً غير صحيح فتعين المصدر الى الاستيناف والحزم
 بان قوله والراسخين في العلم مبتدأ خبره يقولون قال البغوي وهذا القيس بالعربية واشبهه
 بظاهر الآية ومن جملة ما استدلل به القائلون بالعطف ان الله سبحانه مدحهم بالرسوخ في
 العلم فكيف مدحهم وهو لا يعلمون ذلك ويجاب عن هذا بان تركم لطلب علم ما ياذن الله
 به

ولا جعل خلقه الى علمه سبيلا هو من رسوخهم لانهم علموا ان ذلك مما استأثر الله به علمه ان
 الذين يتبعونه هم الذين في قلوبهم زيغ وناهيك لهذا من رسوخ واصل الرسوخ في لغة
 العرب الثبوت في الشيء وكل ثابت راسخ واصلا في الأجرام ان يرسخ الجبل او الشجر في الأرض
 فهو لا تثبتوا في امثال ما جاءهم عن الله من ترك اتباع المتشابه وارجاع علمه الى الله سبحانه
 ومن اهل العلم من تَوَسَّطَ بين المقلين فقال للتاويل يطلق ويراد به في القرآن شيئا واحدا
 التاويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤول امره اليه ومنه قوله هذا تاويل رؤياي ومنه قوله
 هل ينظرون الا انا وبيله يوم ياتي تاويل اي حقيقة ما أخبروا به من امر المعاد فان اريد التاويل
 هذا فالوقف على الجلالة لان حقائق الامور وكهها لا يعلمها الا الله عز وجل ويكون قوله ^{المراد}
 في العلم مبتدأ ويقولون امانا به خيرة واما ان اريد بالتاويل المعنى الاخر وهو التفسير والبيان
 والتعبير عن الشيء كقوله بنبتنا وبنا وبيله اي بتفسيره فالوقف على والراسخين في العلم لانهم يعلمون
 ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار وان لم يحيطوا علمه بحقائق الاشياء على كنه ما هي عليه
 وعلى هذا فيكون يقولون امانا به حال منهم ورجح ابن فورك ان الراسخين يعلمون تاويله اطرب
 في ذلك وهكذا جماعة من محقق المفسرين بجموح ذلك قال القرطبي قال شيخنا احمد بن عمرو هو
 الصحيح فان تسمية الراسخين يقضي بانهم يعلمون اكثر من الحكيم الذي يستوي في علمه جميع من
 يفهم كلام العرب وفي اي شيء هو رسوخهم اذ لم يعلموا الا ما يعلم الجميع لكن المتشابه يتنوع فمنه
 ما لا يعلم البتة كامر الروح والساعة مما استأثر الله بعلمه وهذا لا يتعاطى علمه احد فمن قال من
 العلماء الخذاق بان الراسخين لا يعلمون علم المتشابه فانما اراد هذا النوع واما ما يمكن حمله ^{على}
 وجوه في اللغة فيتاويل ويعلم تاويله المستقيم ويؤال ما فيه من تاويل غير مستقيم
 انتهى وقال الرازي لو كان الراسخون في العلم عالمين بتاويله لما كان
 لتخصيصهم بالايمان به وجه فانهم لما عرفوا بالذلائل صاد الايمان
 به كالايمان بالحكم فلا يكون في الايمان به بخصوصه مزيد مدح
 واقول هذه الاضطراب الواقعة في مقالات اهل العلم اعظم اشباهه
 اختلاف اقوالهم في تحقيق معنى الحكم والمتشابه وقد قدمنا

ما هو الصواب في تحقيقها وتزديك ههنا ايضا كما وبينا فان نقول ان من جملة ما يصدق
 عليه تفسير المتشابه الذي قد مناه فوائح السور فانها غير متضمنة للمعنى ولا ظاهرة في الالة لا بالنسبة
 الى نفسها لانه لا يدري من يعلم بلغة العرب ويعرف عن الشرع ما معنى التمر حتى طرح طمس
 ونحوها لانه لا يجد بياها في شيء من كلام العرب ولا من كلام الشرع في غير متضمنة المعنى
 لا باعتبارها نفسها ولا باعتبار اوضاعها بقصرها وبوضوحها ومثل ذلك الالفاظ المنقول عن لغة
 العجم والالفاظ العربية التي لا يوجد في لغة العرب ولا في عرف الشرع ما يوضحها وهكذا
 استأثره بعلمه كالروح وما في قوله ان الله عنده علم الساعة ويتزل الغيب ويعلم ما في الاصل
 الاخر الالية ونحو ذلك وهكذا اما كانت دلالة غير ظاهرة لا باعتبار نفسه ولا باعتبار غيره كقول
 النبي تحت الامرين احتمالا لا يرجح احدهما على الاخر باعتبار ذلك الشيء في نفسه وذلك كالألفاظ
 المشتركة مع عدم ورود ما يبين المراد من معني ذلك المشترك من الامور الخارجة وكذلك
 ورود دليلين متعارضين تعارضا كلياً بحيث لا يمكن ترجيح احدهما على الاخر باعتبار نفسه و
 لا باعتبار اوضاعهما كما كان واضح المعنى باعتبار نفسه بان يكون معروفاً في لغة العرب
 او في عرف الشرع او باعتبار غيره وذلك كالامور الجارية التي ورد بياها في موضع اخر في الكتاب
 العزيز والسنة المطهرة والامور التي تعارضت دلالاتها ثم ورد ما يبين بلجها من مرجحها
 في موضع اخر من الكتاب والسنة او سائر المرجحات المعروفة عند اهل الاصول المعتبرة
 عند اهل الانصاف فلا شك ولا ريب ان هذه من المحكمات لا من المتشابهة ونزعم انها من المتشابهة
 فقد اشبهه عليه الصواب فاشدد يدك على هذا فانك تجوبه من مضائق ومن القوت
 للناس في هذا المقام حتى صادت كل طائفة تسمى باحل لما نذهب اليه محكما وما دل على ما
 يذهب اليه من بياها فتشابهت اهل علم الكلام ومن انكر هذا فعليه بمن لقا ثم واعلم انه
 قد ورد في الكتاب العزيز ما يدل على انه جميعه محكم لكن لا بهذا المعنى الوارد في الالية هذه بل
 بمعنى اخر ومن ذلك قوله تعالى كتاب حكمت اياته وقوله تلك آيات الكتاب الحكيم والمراد
 بالمحكم هذا المعنى انه صحيح الالفاظ قوي المعنى فائق في البلاغة والفصاحة على كل كلام وورد
 ايضا ما يدل على انه جميعه متشابه لكن لا بهذا المعنى الوارد في الالية التي نحن بصدد

تفسيرها بل بمعنى آخر ومنه قوله تعال كما بامتشابهها والمراد بالمشابهة بهذا المعنى انه يشبه
بعضه بعضا في الصحة والفصاحة والحسن والبلاغة وقد ذكر اهل العلم لورود المشابهة في القرآن
فوائد منها انه يكون في الوصول الى الحق مع وجود ما فيه مزيد صعوبة ومشقة وذلك
يوجب مزيد الثواب المستحقين للحق وهو لامة للجهته دون وقد ذكر الزمخشري والرازي وغيرهما
وجوها هذا الحسنها وبقيتها لا تستحق الذكر ههنا واخرج ابن جرير والمحاكم وصححه عن ابن مسعود
عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال كان الكتاب الاول يتزل من باب واحد على حرف
واحد وتزل القرآن على سبعة احرف زاجر وامر وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وامثال
فاحلوا حاله وحرف مو احرامه وافعلوا ما اصرتم به وانتم واعما تحيتم عنه واعتبروا بما تاللهوا
بحكمه وامنوا بمتشابهه وقولوا العنابه كل من عند بنا واخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تزل القرآن على سبعة احرف والمراد في القرآن كقرم فاعملوا
به وما جهلتم منه فردوه الى علمه واسناده صحيح واخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن عباس
تفسير القرآن على اربعة وجوه تفسير بعلمه العلماء وتفسير لا يعذر الناس بجهالة من حلال
او حرام وتفسير تعرفه العرب بلغتها وتفسير لا يعلم تاويله الا الله من ادعى علم فهو كاذب
واخرج الدارمي في مسنده ونصه المقدسي في المعجم عن سليمان بن يسار ان رجلا يقال لضبيح
قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن فارسل اليه عمرو فلا عد له عراجين النخل فقال من
انت فقال انا ضبيح فقال وانا عبد الله عمر فاخذ عمر عرجونا من تلك العراجين فصر به حتى دمي
راسه فقال يا امير المؤمنين حسبك قد ذهب الذي كنت اجد في راسي واخرج الدارمي
ايضا من وجه اخر وفيه انه ضرب به ثلاث مرات يتركه في كل مرة حتى يبرء ثم يضربه باصل
القصة اخرجه ابن عساکر في تاريخه عن انس واخرج الدارمي وابن عساکر ان عمر كتب الى اهل البصرة
ان لا تجالسوا ضبيحا وقد اخرج هذه القصة جماعة واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني
عن انس وابي امامة واثالة بن الاسقع وابي الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الراسخين
في العلم فقال من برت يمينه وصدق لسانه واستقام قلبه ومن عطف بطنه وفرجه فذلك
من الراسخين في العلم واخرج ابو داود والمحاكم عن ابن هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

في القرآن كقرء اخرج نصر المقدسي في الحجة عن ابن عمر قال خرج رسول الله صلى الله عليه و
الله وسلم ومن وراء حجرته قوم يتجادلون بالقرآن فخرهم حجرته وبعثناه كما نفا تقطران دما فقال يا
قوم لا تجادلوا بالقرآن فاما ضل من كان قبلكم يحدلون القرآن لم يزلوا لي كذب بعضهم
ولكن نزل يصدق بعضا بعضا فاما كان من حكمه فاعملوا به وما كان من منشا به فامسوا به
كل من عند ربنا فيه ضمير مقدر عائد على قسي الحكم والمشابهة اي كلمة والحذون ضمير
اي كل واحد منهما وهذا من تمام القول المذكور قبله وما يدكره الا اولوا الكتاب اي العقول
الخالصة وهم الراضون في العلم الواقفون عند منشا به العالمون بحكمه بما ارشد به الله اليه
في هذه الآية رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا قَالِ ابْنُ كَيْسَانَ سَأَلُوا ابْنَ لَازِيغُوا افترغ قلوبهم نحو قوله فلما
زاغوا لان الله قلوبكم كما همها سمعوا قوله تعال واما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه
منه فالواد بنا لا تزغ قلوبنا يا تابع للمتشابه بعد اذ هككنا الى الحق بما اذنت لنا من العمل
بالآيات للحكمات وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً أَي كائنة من عندك ومن لا بد من الغاية
ولدان بفتح اللام وضم الدال وسكون النون وفيه لغات اخر هذه اقصم وهو ظرف مكان
قد يضاف الى الزمان وتكبير رحمة للتعظيم اي رحمة عظيمة واسعة تزلفنا اليك ونفوز بها
عندك او توفيقا للشبات على الحق ومغفرة للذنوب اِنَّكَ اَنْتَ الْوَهَّابُ لتعليل المسؤل للاخطار
المسؤل وهذا العموم مفهوم من عد ذكر الموهوب فالتمخيص بموهوب مسؤل دون اخر
تخصيص بلا محص وفيه دليل على ان الهدى والضلال من الله وانه متفضل بما يعم به
على عباده لا يجب عليه شيء لانه وها با خرج ابن جرير وابن ابى حاتم ان النبي صلوا كان
يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك فقرر ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا الآية
وقد ورد في من طرق اخر رَبَّنَا اِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ اِي باعتم ومحييم بعد تفرقهم وهو
اضافة الفاعل الى المفعول ليوم هو يوم الحساب يوم القيمة ويجزء يوم على تقد
حزن المضان واقامة المضان اليه مقامه لا ريب فيه اي في وقوة وقوع ما فيه من
الحساب والحجاء وبعد تفسير الريب ان الله لا يخلق الميعاد لتعليل المضون ما قبلها اي ان
الوقاية بالهدى شأن الاله سبحانه وخلقه يخالف الالهية كما انها تافيه واظهار الاسم

ع

الجليل لإبراهيم كمال التعظيم والأجلال الناشئ من ذكر اليوم المهيب الهائل بخلاف ما في الشعر
 هذه السورة فإنه مقام طلب الأتعام والميعاد مفعول من الوعد بمعنى المصدر لا الزمان و
 المكان قاله أبو البقاء عليه ما شارك في التفسير وفيه التفات من الخطاب ويحتمل أن يكون من
 كلامه تعالى والغرض من الدعاء بذلك بيان أن مهم امر الآخرة ولذلك سألوا النبي ^{عليه السلام} على هذا ^{لما} يتلوا
 ثوابها أخرج ابن الجبار في تاريخه عن جعفر بن محمد الخلدی قال روي عن النبي صلى الله
 عليه واله وسلم أن من قرأ هذه الآية على شيء ضاع منه رده الله عليه ويقول بعد قراءتها
 يكلم مع الناس ليوم لا ريب فيه أجمع بيني وبين ما لي انك على كل شيء قدير الَّذِينَ
كَفَرُوا المراد بالذين كفروا جنس الكفرة الشامل لجميع الأصناف وقيل وفد فخران وقيل قريظة
 وقيل النضير وقيل مشركوا العرب لَنْ نَغْفِيَهُمْ أي لن تنفع ولن تدفع عنهم أموالهم ولا أرواحهم
مِنَ اللَّهِ أي من عذابه شيئاً أي شيئاً من الأغناء ومن لا ابتداء لآية تجازا وقيل إن
 كلمة من بمعنى عن أي لا تغفينا عنده شيئاً قاله أبو عبيد وقيل هي بمعنى بدل والمعنى بدل
 رحمة الله قاله القاضي وهو بعيد قال أبو حيان إنكروا أكثر الخفاة بل هي لا ابتداء الغاية كما
 قاله المبرور وَأُولَئِكَ هُمُ رُفُوقُ النَّارِ والوقوف اسم للخطب وقد تقدم الكلام عليه في سورة
 البقرة أي هم خطب جهنم الذي تسع به وبالحجامة مستأنفة مقررة لقوله لن تغفينا عنهم
 أموالهم الآية وقرئ وتود بضم الواو وهي مصدر أي هو اهل وقوح كدأب ال فرعون
 الدأب الأجنحة يقال داب الرجل في عمله يدأب دأباً ودأباً إذا جد واجتهد والدأب
 الليل والنهار والدأب الحال والعادة والشأن والمراد هنا كعادة آل فرعون وشأنهم حاكم
 وقال ابن عباس كفعل آل فرعون صنيعهم في الكفر وقيل كسنة آل فرعون واختلافوا في
 الكون فقيل دأبهم كدأب آل فرعون مع موسى وقال الفراء كفرت العرب كلفر آل فرعون ^{انكروا}
 الخاسر قبل أخذهم أحذرة كما أخذ آل فرعون وقيل لم تغن عنهم غنائكم لم تغن عن آل فرعون و
 قيل المامل فعل مقدر من لفظ الوفود ويكون التشبيه في نفس الأحرار قالوا ويؤيده قوله
 تعالى ادخلوا آل فرعون أشد العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا والقول الأول هو
 الذي قاله جميع المحققين ومنهم الأزهري وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ أي من قبل آل فرعون من الأمم

الكافرة الماضية مثل عاد وثمود وغيرهما وكذاب الذين من قبلهم كذابوا بآياتنا كما جاء
 بها الرسل يخجل ان يراد بكليات المتلوة ويخجل ان يراد بها الآيات المنصوبة للدلالة على الوحدة
 ويصوح اذ اذاعة الجميع وقال في الانفال كانوا وفي موضع اخر منها كفروا تفننا حريا على حادة العز
 في تفننهم في السلام فَاخَذَ هُمْ اللهُ بِذُنُوبِهِمْ اى فعاقبهم الله بسبب تكذيبهم والمراد ساثر
 ذنوبهم التي من جللتها تكذيبهم فالله شديد العقاب اى شديد عقابه فالأضامة غير محضة
 وقيل المعنى ان الذين كفروا ان تعني عنهم اموالهم ولا اولادهم عند حلول النعمة والعقوبة مثل
 ال فرعون وكفار الامم الماضية فاخذناهم فلم تعن عنهم اموالهم ولا اولادهم قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا
 سَعْتُمْ مَوْتٌ وَنَجَسَتْ اِلَىٰ حَمَلِكُمْ قَبْلِ هُمُ الْيَهُودُ وَقَبْلَهُمْ مَشْرُكٌ اَمَلَكَةٌ وَقَدْ صَدَّقَ اللهُ وَعْدَهُ
 بِقَتْلِ بَنِي قُرَيْظَةَ وَاِحْلَاءِ بَنِي النُّضَيْرِ وَفَتْحِ خَيْبَرَ وَضَرْبِ الْيَهُودِ عِلْسًا ثَرَالِيَهُمْ وَسَهْ اَحْمَدُ تَوَى
 الضلعان بالبناء والياء فعلى الادل معناه قل لهم ستغلبون وتحشرون وعلى التاكيد معناه لا يغلبهم
 صل الله عليه وسلم انهم سيغلبون ويحشرون وَبَدَسَ الْمُهَادُ يَحْتَمِلُ ان يكون من تمام القول
 الذي امر الله سبحانه به نبينه صل الله عليه وسلم ان يقوله لهم ويحتمل ان يكون اجملة مستأنفة ^{تلا}
 وتقطيعا اى بئس ما مهد لهم في النار والمهاد الفراش قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ اى علامة عظيمة
 دالة على صدق ما اقول لكم وهذه اجملة من تمام القول لما مر به تقرير مضمون ما قبله و
 لليهود وقيل لجميع الكفار وقيل للمؤمنين وعلى الاخيرين تكون الآية مستأنفة غير مرتبطة
 بما قبلها ولم يقل كانت لان التاكيد غير حقيقي وقيل انه رد المعنى الى البيان فمعناه قد
 كان لكم بيان فذ هب الى المعنى وترك اللفظ وقال الفراء انما ذكر لانها كد الالصفة بين
 الفعل والاسم المؤنث فذكر الفعل وكل ما جاء من هذا فهذا وجهه ومعنى الآية قد كان
 لكم عبرة ودلالة على صدق ما اقول انكم ستغلبون فِي وَتَتَّيْنِ اى فرقين واصلها فين الحزن
 لان بعضهم يعنى الى بعض اى يرجع والفئة اجماعة ولا واحد لها من لفظها وجمعها فئات
 وقد تجمع بالواو والنون جبالا نقص وسميت اجماعة من الناس فئة لانه بُغَاءَ اليها اى رجع
 وقت الشدة قاله القرطبي وقال الزجاج الفئة الفرقة ماخوذ من فأتت راسه بالسيف
 اذا قطعتة التفتا لاختلافان المراد بالفئتين هما المقتتلان يوم بدر وانما وقع اختلاف

في الخطاب بهذا الخطاب فقيل الخطاب به المؤمنون وبه قال ابن مسعود والحسن وقيل
اليهود وفائدة الخطاب للمؤمنين تنبيه نفوسهم وتبشيرها وفائدة بها اذا كان مع اليهود عكس
الفائدة المقصودة بخطاب المسلمين وقيل هو خطاب لكفار مكة فآفة تقا^ل في سبيل الله
اي في طاعة الله وهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم واصحابه وكانوا ثلثة مائة وثلثة عشر
رجلا سبعة وسبعون رجلا من المهاجرين وما سئان وستة وثلثون رجلا من الانصار
وكان صاحب رؤية المهاجرين علي بن ابي طالب صاحب رؤية الانصار سعد بن عباد و
كان فيهم سبعون بعيرا وفرسان وكان معهم من السلاح ستة ادرع وثمانية سيوف واثنا عشر
رجالة واخرى كافرزة وهم مشركوا مكة وكانوا تسعمائة وخمسين رجلا من المقاتلة وكان
راسم عتبة بن ربيعة وكان فيها مائة فرس وكانت وقعة بدر اول مشهده شهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة وفي الكلام شبه احتباك تقديره فآفة مؤمنة تقا^ل
في سبيل الله واخرى كافرزة تقا^ل في سبيل الشيطان فخذف من الاول ما يفهم من الثاني
من الثاني ما يفهم من الاول يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْكُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ قال ابو علي الفارسي الروية في
هذه الآية رؤية العين ولذلك تعدت الى مفعول واحد ويدل عليه قوله رأي العين
المراد انه يرى المشركون المؤمنين مثلية عد المشركين او مثلية عد المسلمين وقد ذهب الجمهور
الى ان فاعل يرون هم المؤمنون والمفعول هم الكفار والضمير في مثليهم محتمل ان يكون للمشركين
اي يرون المسلمون المشركين مثلية ما هم عليه من العدد وفيه بعد ان يكفر الله المشركين في
اعين المسلمين وقد اخبرنا انه قللهم في اعين المؤمنين فيكون المعنيترون ايها المسلمون
المشركين مثليكم في العدد وقد كانوا ثلثة امثالهم فقلل الله المشركين في اعين المسلمين فانهم
اياهم اثلث عدتهم لتقوى انفسهم للمسلمين اي ترون ايها المسلمون انفسكم مثلي ما انتم عليه
من العدد لتقوى بذلك انفسكم وقد قال من ذهب الى التفسير الاول اعني ان فاعل الروية
المشركون وانهم رآوا المسلمين مثلي عددهم انه لا يناقض هذا في سورة الانفال من قوله تعالى
ويقللهم في اعينهم بل قلوا الاولى في اعينهم ليلاقوا هو ويحترروا عليهم فلما لا هوهم اكثر واذا عينهم
حق غلبوا ورأي العين مصدره وقد قل قوله يرونهم اي روية ظاهرة مكشوفة باللبس فيها

والله يؤيد ويتصم من يشاء أي يقوي من يشاء ان يقويه ولي بدون الاسباب العادية
 ومن جملة ذلك ناسد اهل بدربك الروية ان في ذلك اي في روية القليل كثيرا العبرة فله
 من العيون كالجلسة من الجلوس والمراد الاتعاظ والتكبير للتعظيم اي عبرة عظيمة وموعظة
 جسيمة لا ولي الا بصار عن الربيع يقول قد كان لكوني هو لا عبرة ومتفكر ايد هم الله ونصرهم
 على عدوهم يوم بدركان المشركون تسعة وثمانين رجلا وكان اصحاب محمد صلى الله عليه
 وسلم ثمانية وثلاثة عشر رجلا وعن ابن مسعود قال هذا يوم بدركان المشركين فليأثم
 يضعفون علينا ثم نظرت اليهم فمأرأيناهم يزيدون علينا رجلا واحدا وعن ابن عباس قال انزلت
 في الغنيم يوم بدركان المؤمنين كانوا يومئذ ثمانية وثلاثة عشر رجلا وكان المشركون مثلهم
 ستمائة وستة وعشرين فايد الله المؤمنين زين للثلاثين حجت الشهورات كلام مستأنف
 لبيان حقايرة ما استترانه الانفس في هذه الدار وتزهيد الناس فيها وتوجيه رغباتهم
 الى ما عند الله والمزب قيل هو الله سبحانه وبه قال عمر كما حكاه عنه البخاري وغيره ويؤيد
 قوله تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم ويؤيد قراءة مجاهد بن علي البناء
 للفاعل وقيل المزب هو الشيطان وبه قال الحسن وقد جاء صريحا في قوله وزين لهم
 الشيطان اعمالهم والاية في معرض الذم وهو قول طائفة من المعتزلة والاول اولي
 والمراد بالذم اجنس الشهوات جمع شهوة وهي نزوع النفس الى ما تريد وتوقا النفس
 الى الشيء المشتهى والمراد هنا المشتميات عبر عنها بالشهوات مبالغة في كونها مرغوبا فيها او
 لها كونها مسترذاة عند العقلاء من صفات الطباع البهيمية والشهوة اما كاذبة كقوله
 تعالى اضاعوا الصلوة واتبعوا الشهوات اوصادفة كقوله فيها ما تشبه الانفس وتلك الاعيان
 قاله الكرخي ووجه تزيين الله سبحانه لها ابتلاء عباده كما صرح به في الآية الاخرى التزيين
 بد ابالنساء لكثرة تشوق النفوس اليهن والاستيناس والالتذاذ بهن لانهم جائل اليه لطلب
 واقرب الى الافتتان والبيزين خصم دون البنات لعدم الاطراد في عيبتهم ولان حب
 الولد الذي كرا الذم من حبال النسي والقناطير المقنطرة جمع قنطار وهو اسم للكثير من المال قال
 الزجاج القنطار ما خرج من عقد الشيء واحكامه يقول العرب قنطرت الشيء اذا احكمته

ومنه سميت القنطرة لاحكامها وقد اختلف في تقديره على اقوال للسلف اخرج
احمد وابن ماجه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم القنطار
اثنا عشر الف اوقية واخرج الحاكم وصححه عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القنطار
المقنطرة فقال القنطار الف اوقية ورواه ابن ابي حاتم عنه مرفوعا بلفظ الحين والآخر
ابن جرير عن ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القنطار الف اوقية وما كنا
اوقية وبه قال معاذ بن جبل وابن عمر وابو هريرة وجماعة من العلماء قال ابن عطية وهو
اصح الاقوال ولكن يختلف باختلاف البلاد في قدر الاوقية وعن ابي سعيد الخدري
قال القنطار ملامسك الثور ذهابا وعن ابن عمر سبعون الفا وعن سعيد بن المسيب
ثمانون الفا وعن ابي صالح مائة رطل وعن ابي جعفر خمسة عشر الف مثقال والمثقال
اربعة وعشرون قيراطا وعن الضحاك قال هو المال الكثير من الذهب والفضة ومن السنة
ان المقنطرة المضرية وقال ابن جرير الطبري معناها المضعفة وقال القنطاري ثلثة والقنطرة
تسعة وقال الفراء القنطاري جمع القنطار والمقنطرة جمع اجمع فيكون تسعة قنطاري قنطاري
المقنطرة المكملة كما يقال بدرية مبدرة والوف مؤلفة وبه قال مكى وحكا الهروي
وقال ابن كيسان لا يكون للمقنطرة اقل من سبع قنطاري وفي نونه قولان احدهما وهو
قول جماعة انها اصلية وان وزنه فعال كقيرطاس والثاني انها زائدة وزنه فعال من
الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ من بياضية وانما بدأ بالذهب والفضة من بين سائر اصناف
الاموال لانها قيم الاشياء قيل سمي الذَّهَبُ ذهبا لانه يذهب ولا يبقى والفضة لانها
تنفض اي تنفق واخيلا المسومة عطف على النساء لاعلا الذَّهَبِ لانها لا تسقى قنطاري
قال ابو البقاء وتوهم مثل هذا بعيدا فلا حاجة الى التنبيه عليه قيل هي جمع لا واحدة
من لفظه كالقوم والرهط بل مفردة فرس وسميت الانفاس خيلا لاختلافها وشبهتها
وقيل لان الخيل لا يركبها احد الا وجد في نفسه محبلة اي عجا وقيل واحد خال كراكب
وركب وتاجر وقير وطاير وطير وفي هذا خلاف بين سيويه والاخفش فيسويه يجعله
اسم جمع والاخفش يجعله جمع تكسير واختلفوا في معنى المسومة فقيل هي للرعية في المروج

والمسارح يقال سامت الدابة والشاة اذا سرحت وقيل هي المعدة للجهاد وقيل المعلة من
 الشومة وهي العلامة اي التي يجعل عليها علامة لتمييز عن غيرها قال ابن فارس في المحل
 السومة المرسله وعليها ركبانها قال ابن عباس هي الرابعة والمطمهمة الحسان وبقال
 مجاهد وقال عكرمة نسويها حسنهما اي الغرة والتجليل وقال ابن كيسان البلق والافك
 هي الابل والبقر والغنم فاذا قلت نعم في الابل خاصة قاله الفراء وابن كيسان واحمر نسيم
 الكل ما يهرث وهو مصدر سمي به المهرث تقول حرث الرجل حرثا اذا انا الارض فيقع على الارض
 واحرث والزرع قال ابن الاعرابي احرث التفتيش ذلك المذكور متاع الخيل في الدنيا اي ما يتبع
 به تربيدها ولا يبق وفيه ترهيد في الدنيا وترغيب في الآخرة والله عندك حسن الثواب
 اي المرجع وهو الجنة يقال اب يئوب اياها اذا بيع وفيها اشارة الى ان من اتاه الله الدنيا كان
 الواجب عليه ان يصرفها فيما يكون فيه صلاحه في الآخرة لانها السعادة القسوى قل
 اؤتيتكم اي اخبركم واستفهام تقرير وليس في القرآن همزة مضمومة بعد مفتوحة الا ما هنا
 وما في ص انزل عليه الذر وما في اقربت عا لقي الله عليه بخير من ذلك اي بما هو
 خيرا لكم من تلك المستلذات ومتاع الدنيا وابهام الخير للتخيير ثم بينه بقوله للذين اتقوا
 عند ربهم حيث يحبون من نعمتها الا انها رخص للثقلين لانهم المنتفعون بذلك ويدخل في
 هذا الخطاب كل من اتقى الشرك وقال ابن عباس يريد المهاجرين والانصار والاول اولي
 خليل بن ابي مقدرين الخلود فيها اذا دخلوها واذا وارج مطهرة من الحيض والنفاس والذئب
 والبنان وغيرهما يستقروا ورضوان بكسر الهمزة وضمة لغتان وقد قرئ بهما في السبع في جميع
 القرآن الا في المائة فانه بالكسر بلقاء السبعة وهو قوله من اتبع رضوانه فها بمعنى واحد
 وان كان الثاني سماعا والاول قياسا والتسوية للتكثير اي رضه كثير من الله عن ابي سعيد
 الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون
 لبيك ربنا وسعديك واخبركاه في يدك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد
 اعطيتنا ما لم نعط احد من خلقك فيقول لا اعطيتكم افضل من خلق الله فيقولون اي شيء افضل من خلق الله
 احل عليكم رضوانه قالوا لا اعطيتكم افضل من اهل الجنة فيقول لا اعطيتكم افضل من اهل الجنة فيقولون
 اي شيء افضل من اهل الجنة فيقول لا اعطيتكم افضل من اهل الجنة فيقولون اي شيء افضل من اهل الجنة فيقول

لسروره واعظم لفرحه والله بصير العباد اى عالمين يؤثر ما عنده من يؤثر شهوات الدنيا
فيما اى كلاء على علمه فيثيب يعاقب على قد بالاعمال وقيل بصير بالذين اتقوا فلذلك اعد لهم
الجنات الذين يقولون ربنا اننا امننا فاعف لنا ذنوبنا وقنا عذاب النار في ترتيب هذا
السؤال على مجرد الايمان دليل على انه كان في استحقاق المغفرة وفيه رد على اهل الاعتزال
لانهم يقولون ان استحقاق المغفرة لا يكون بمجرد الايمان قاله الكرخي الصبرين والصدق
والقنوتين والمستقين قد تقدم تفسير الصبر والصدق والقنوت والاتفاق عن قتادة قال
قوم صبروا على طاعته وصبروا عن معارمه وصدق نياتهم واستقامت قلوبهم ولسنتهم
وصدقوا في السر والعلامة والقانتون هم المطيعون والمستغفرون هم السائلون للمغفرة
وقيل اهل الصلوة وقيل هو الذي يشهدون صلوة الصبح وعن ابن عباس قال امرنا
رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان نستغفر بالاسحار سبعين مرة وعن بسعيد الخريزي
قال بلغنا ان داود عليه السلام سأل جبريل اى الليل افضل قال ياد اذ ما دري الا ان
العرش يهتز في السحر وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن جماعة من الصحابة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يتزلزل الله تبارك وتعالى في كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر
فيقول هل من سائل فاعطيه هل من داع فاستجب له هل من مستغفر فاغفر له وفي الباب
احاديث وفيه وفي مثاله مذهب السلف الايمان به واجراؤه على ظاهره ونفي الكيفية عنه
وهو الحق بالاشجار جمع سحر بفتح الحاء وسكونها قال الزجاج هو من حين يد بر الليل ان يطلع الفجر
وقال الراغب السحر اختلاط ظلام اخر الليل بضياء النهار ثم جعل ذلك اسما لذلك الوقت وقيل
السحر من ثلث الليل الاخير الى طلوع الفجر وقيل السحر عند العرب من اخر الليل ثم يسفر حكمه الاسماء
كله يقال له سحر والسحر بفتح فسكون منتهى قصة الحلقوم ونخص الاسماكلها من او قاتلها
اولاها وقت الغفلة ولذة النوم شهد الله اى بين الله واعلم قال الزجاج الشاهد هو الذي
يعلم الشيء ويبينه فقد دلنا الله على وحدانيته بما خلق وبين قال ابو عبيدة شهد الله بمعنى
قضى اى اعلم قال ابن عطية وهذا مردود من جهات وقيل انها شبيهة لانه على وحدانيته
بأفعاله ووجه بشهادة الشاهد في كونهما سببته انه كالأله الا هو سئل بعض الاعراب بالليل

على وجود الصانع فقال ان البعرة تدل على البعير وانما القدم تدل على المسير فهيكلا على بجد
 اللطافة ومركز سفلي بهذه الكثافة اما يدل ان على وجود الصانع الخبير وفي القرآن من دلائل
 التوحيد كتأثير طبع وجود ليل على فضل علم اصول الدين وشروط اهله والملائكة عطف على
 الاسم الشريف وشهادتهم اقرارهم بان لا اله الا هو والواحد المعطو وايضا على ما قبله وشهادتهم
 بعبودية ايمان منهم وما يقع من البيان للناس على السننهم وعلى هذا لا بد من حمل الشهادة على
 معنى يشمل شهادة الله وشهادة الملائكة واولى العالم وقد اختلف في اولى العلم هؤلاء من فقهاء
 هم الانبياء وقبل المهاجرين والانصار قاله ابن كيسان وقيل مؤمنوا اهل الكتاب قاله مقاتل
 وقيل المؤمنون كلهم قاله السنن والكلي وهو الحق اذ لا وجه للتخصيص وفي ذلك فضيلة لاهل
 العلم جليلة ومنقبة نبيلة لقرآنهم باسمه واسم ملائكتهم والمراد باولى العلم هنا علماء الكتاب
 والسنة وما يتوصل به الى معرفة ما اذ لا اعتداد بعلم لا مدخل له في العلم الذي اشتغل عليه
 الكتاب العزيز والسنة المطهرة قائما بالقسط بالعدل في جميع اموره او مقبلا له وانتصبا
 قائما على الحال من الاسم الشريف قال جعفر الصادق اولى وصف وتوحيد والثانية اسم وتعليم
 اي قولوا لا اله الا هو وقيل كرهه للتاكيد وفائدة تكريرها الاحكام بان هذه الكلمة اعظم
 الكلام واشرفه ففيه حث للعباد على تكريرها والاستغفال بها فانه من اشتغل بها فقد اشتغل
 بافضل العبادات وقوله العزيز بركم لتقى ربيعة الوحدانية ان الذين عند الله حمله مستغفرا
 واية مستقلة على قراءة كسر ان واما على قراءة فتحها فهو من بقية الآية السابقة الاسلام
 يعني الدين المرصيه هو الاسلام المبني على التوحيد كما قال تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا
 قال الزجاج الدين اسم مجمع ما تعبد الله به خلقه اثمهم بالاقامة عليه والاسلام هو الذي خول
 في السلم وهو الاتقياء في الطاعة وقد ذهب الجمهور الى ان الاسلام هنا بمعنى الايمان وان كانا
 في الاصل متعديين كما في حديث جبريل الذي بين فيه النبي صلى الله عليه وسلم الايمان صدقة
 جبريل وهو في الصبح ويحيط ولكن قد يسمى كل واحد منهما باسم الآخر وقد ورد ذلك في الكتاب
 والسنة قال قتادة الاسلام شهادة ان لا اله الا الله والاقرار بما جاء به الرسول من عند الله وهو
 دين الله الذي شرع لنفسه وبعث به رسوله ودل عليه اولياؤه لا يقبل غيره وعن الضحاك

قال لويبعث الله رسولا ابا لاسلام وعن الاعمش قال انا شهيد بما شهد الله به واستوعب
الله هذه الشهادة وهي لي وديعة عند الله قرآن الدين عند الله الاسلام قالها مرارا
قلت وانا ايضا شهيد كما شهد الاعمش وبالله التوفيق وما اختلف الذين اوتوا الكتاب
الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم فيه الاخبار بان اختلاف اليهود والنصارى كان
لجود البغي بعد ان علوا بانهم يجب عليهم الدخول في دين الاسلام بما تضمنته كتبهم المنزلة
اليهم قال الاخفش وفي الكلام تقدير وتأخير والمعنى ما اختلف الذين اوتوا الكتاب بل بنوا
اسرائيل بغيا بينهم الا من بعد ما جاءهم العلم وفي التعبير عنهم بهذا العنوان زيادة تقييد
لهم فان الاختلاف بعد اتيان الكتاب ائتم وقوله الا من بعد زيادة اخرى فان الاختلاف
بعد العلم ازيد في القياحة وقوله بغيا بينهم زيادة ثالثة لانه في حيز الحصر فيكون ازيد
في القبح والكتاب هو التوراة والانجيل والمراد بهذا الخلاف الواقع بينهم هو خلافهم في
كون نبينا صل الله عليه وسلم نبيا ام لا وقيل في دين الاسلام فقال قوم انه حق وقال
قوم انه مخصوص بالعرب ونفاة اخرون مطلقا وقيل في التوحيد فنلت النصارى وقالت
اليهود عن يرا بن الله وقيل اختلافهم في نبوة عيسى وقيل اختلافهم في ذات بينهم حتى قالت
اليهود ليست النصارى على شيء وقال النصارى ليس اليهود على شيء قال ابو العالية بغيا على الدنيا
وطلب ملكها وسلطانها فقتل بعضهم بعضا على الدنيا من بعد ما كانوا علماء الناس
وسلط الله عليهم اجابة ومن يكفُر بايت الله الدالة على ان الدين عند الله الاسلام اوتيا
اية كانت على ان يدخل فيها ما نحن فيه دخلا اوليا فان الله سميع اعصاب يجازيه
على كفره باياته والاظهار في قوله فان الله مع كونه مقام الاضمار للتحويل عليهم والتهدية اليهم
فان حاصرك يا محمد صللم اي خاصمك وجاءك اليهود والنصارى بالشبه الباطلة
الاقوال المحرفة بعد قيام الحجية عليهم في ان الدين عند الله هو الاسلام فقل اسمعت وسمعت
لله اي اخلصت ذات الله وانقدت له بقلبي ولساني وجميع جوارحي وعبر بالوجه عن سائر
الذات لكونه اشرف اعضاء الانسان واجمها للجواس وقيل الوجه هنا بمعنى القصد ومن
اتبعت عطف على فاعل اسمعت وجاز للفصل وقال الزمخشري الواو بمعنى مع وقل الذين اوتوا

الكتب يعنى اليهود والنصارى والامم اي الذين لا كتاب لهم مشركو العرب وقال ابن عباس هم الذين لا يكتبون ء اسلمتم استقمتم تقريبي يتضمن الامراي اسلموا لكان اقل ابن جرير وغيره وقال الزجاج اسلمتم تهديد والمعناه قد اتاكم من البراهين ما يوجب الاسلام فهل علمتم من حيث ذلك ام لا تبكينتاهم وتصغير الشانهم في قلة الانصاف وقول الحق لان المنصف اذا جلت له الحجة لم يتوقف في اخعانه للحق فان اسلموا فقد دخلت قد علم الماضي بالغة في تحقق وقوع الفعل وكأنه قرب من الوقوع اهتدوا واي ظفر وبالهداية التي هي لخط الالكبر وفانولجيري الدنيا والاخرة وان تولوا اي عرضوا عن قبول الحجة ولم يعملوا بوجوبها فانما عليكم التبليغ اي انما عليكم ان تبليغهم ما اتزل اليك ولست عليهم بصيطر فلا تنهب نفسك عليهم حسرات والبلاغ مصدر بمعنى التبليغ قيل الآية محكمة والمراد بها تسلية النبي صلاسه عليه واله وسلم وقيل منسوخة باية السيف والله بصير بالعباد فيه وعد ووعيد لتضمنه انه عالم بجميع احوالهم ان الذين يكفون بآيت الله ظاهرة عدم الفرق بين اية واية وهم اليهود والنصارى وايقنوا النبيان يعنى اليهص د قتلوا الانبياء بغير حق انما قيل بذلك للاشارة الى انه كان بغير حق في اعتقادهم ايضا فهو ابلغ في التشيع عليهم ويقتلون الذين يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر بالقسط اي العدل من الناس قال المبرد كان ناس من بني اسرائيل جاءهم النبيون فدعوهم الى الله فقتلواهم فقام اناس من بعدهم من المؤمنين فامروهم بالاسلام فقتلواهم ففهم انزلت الآية فبئس ثمرا يعد آيب الذين خبر لقوله ان الذين كفروا وذهب بعض النفاة الى ان الخبر قوله اولئك الذين حبطت اعمالهم ومنهم سيبويه ولاخفش وذكر البشارة تمكروهم وقد اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابي عبدية بن الجراح قلت يا رسول الله اي الناس اشد عدا بايوم القيمة قال رجل قتل نبيا او رجلا امر بالمعروف ونهى عن المنكر ثم قرأ رسول الله صلوا هذه الآية الى قوله وما لهم من ناصيبن ثم قال رسول الله صلوا يا ابا عبيدة قلت بنوا اسرائيل اثنته واربعين نبيا اول النهار في ساعة واحدة فقام مائة وسبعون رجلا من عباد بني اسرائيل فامروا من قتلهم بالمعروف ونهواهم عن المنكر فقتلواهم جميعا من اخر النهار من ذلك اليوم

ع

فهم الذين ذكر الله في كتابه واتزل الآية فيهم وعن ابن عباس بسند صحيح قال بعث عليه
يحيى بن زكريا في اثني عشر رجلا من الحيويين يعلمون الناس فكان ينهى عن نكاح بنت الاخ
وكان ملك له بنت اخ تجمه فارادها وجعل يقضي لها كل يوم حاجة فقالت لها امها اذا
سألك عن حاجة فقولي حاجتي ان تقتل يحيى بن زكريا فقال سئ غير هذا فقالت لا اسألك
غير هذا فلما ابته امر به فذبح في طست فبدرت قطرة من دمه فلم يزل يفعل حتى بعث
الله بخت نصي فدلته على جود عليه فالقي في نفسه ان لا يزال يقتل حتى يسكن هذا الذي ^{قتل}
في يوم واحد من ضرب واحد وسن واحد سبعين الفا فسكن أُولَئِكَ الَّذِينَ يَحِطُّونَ إِلَى
بَطَلَتِ أَعْمَالُهُمْ كَصَدَقَ وَصْلَةٌ رَحْمٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اي انه لم يبق حسنا ثم ترى الدنيا
حتى يعاملوا فيها معاملة اهل الحسنات لعدم الاسلام بل عوملوا معاملة اهل السيئات
فأعزوا وحل بهم الخزي والصغار ولهم في الآخرة حذاب النار وما لهم ^{لهم} مِنْ نَصِيرٍ يَنْجِيهِمْ
من العذاب أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيْبًا مِّنَ الْكِتَابِ فِيهِ تَعْبِيْرٌ لِّرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وآلِهِ وَسَلَّمَ وكل من تصح منه الرؤية من حال هؤلاء وهم اجداد اليهود والكتاب التورية
وتكبير النصب للتعظيم اي نصيبا عظيما كما يفيد مقام المبالغة والمراد بذي النصب ما
بين لهم في التورية من العلوم والاحكام التي من جعلتها معلومة من نعت النبي صلعم
وحقبة الاسلام والتعبير عنه بالنصب للاشعار بكمال اختصاصه بهم ومن قال ان التنكيد
للتحقير فلم يصب فيه ان اخلافهم انما كان بعد ما جاءهم العلم فلم يتفعوا بذلك ^{لهم} وذلك با
يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ الَّذِي أُوتُوا نَصِيْبًا مِنْهُ وهو التورية ليحكم بينهم اضافة الحكم
الى الكتاب هو على سبيل المجاز فَيَتَوَقَّوْا لِي عن مجلس النبي صلعم وَأَمَّا الْإِسْتِعْبَادُ لا الاتراخي
في الزمان فَمَرِيقٌ مِّنْهُمْ يعنى الرؤساء والعلماء وَهُمْ مَعْرُضُونَ اي واحال انهم معرضون
عن الاجابة الى ما دعو اليه مع علمهم به واعترافهم بوجوب الاجابة اليه قال السجستاني
نزل في اليهود زني منهم اثنتان فتحا كموا الى النبي صلعم فحرم عليهما بالرجم فابوا فاجي بالتورية فوجن
فوجا فغضبوا أَذَلِكَ اي ما من من التولية والاعراض بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ نَمْسَنَكَ التَّارِكَةَ
أَيَّامًا مَّعْدُودَةً اي اربعين يوما وهي مقدار عبادتهم العجل وقد تقدم تفسير ذلك

في البقرة وقال مجاهد يعنون الايام التي خلق الله فيها آدم وعمره في حريمهم ما كانوا يفترون من
الكاذب التي من جعلتها هذا القول قالوا ان ابا هر الانبياء يشفعون لهم او انه تعالى حده
يعقوب ان لا يعبد اولاده الا تخلد القسم وقال قتادة حين قالوا نحن ابناؤ الله واجباؤه وقيل
قولهم نحن على الحق وانتم على الباطل ومعنى يفترون يكذبون ويخفون فكيف اذ اجتمعتم
ليوم لا ريب فيه هورد عليهم وابطال لما غرهم من الكاذب باستعظام ما سيقع لهم تهويل
لما يخيق بهم من الاحوال اي فكيف يكون حالهم اذ اجتمعنا لهم ليوم اخر الذي لا يرتاب
في وقوعه فانهم يقعون لاجمالة فيه ويعجزون عن دفعه باكحيل ولا كاذب قال الكسائي
اللام في قوله ليوم بمعنى في وقال البصريون المعنى بحساب يوم وقال ابن جرير الطبري المعنى
لما يحدث في يوم ووقيت كل نفس من اهل الكتاب غيرهم ما كسبت اي جزء ما كسبت
من خيرا وشر على حذف المضان وهم لا يظلمون بزيادة سبئة ولا نقص حسنة من اعمالهم
والمراد كل الناس المدلول عليهم بكل نفس قل اللهم قال الخليل وسيبويه وجميع البصريين
ان اصل اللهم يا الله وذهب الفراء والكوفيون الى ان الاصل فيه يا الله انا قال الخليل
هذا عند البصريين من الخطاء العظم والقول في هذا ما قاله الاولون قال النضر بن شميل
من قال اللهم فقد دعي الله بجميع اسمائه ملك جنس الملك على الاطلاق وما لك العباد
وما ملكوا وقيل المعنى مالك الدنيا والاخرة وقيل الملك هنا النبوة وقيل الغلبة وقيل الملك
والعبيد والظاهر شموله لما يصدق عليه اسم الملك من غير تخصيص نوني الملك من
تشاء ونزع الملك من تشاء المراد بما يؤتبه من الملك وينزعه هونوع من انواع ذلك
الملك العام قيل نزل لما وعد صلواته ملك فارس والروم عن ابن عباس قال اسم الله
الا عظم قل اللهم مالك الملك الى قوله بغير حساب واخرج ابن ابى الدنيا والطبراني عن
معاذ انه شكى الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم دينا عليه فعله ان يتاوه هذه الآية شعر
يقول رحمن الدنيا والاخرة ورحيمها تعطي من تشاء منها وتمنع من تشاء ارحمني رحمة تغنيني
بها عن رحمة من سواك اللهم اغني من الفقر واقض عني الدين واخر الطبراني في
عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا علمك دعاء تدعوه لو كان عليك مثل

جبل احد ديناً لا ذاه الله عنك فذكره واستأجره جده وتعر من تشاء وتذل من
 تشاء أي في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما يقال عزاذ غلب منه وعزني في الخطاب ويقال
 ذل يذل ذلاً إذا غلبت فيه سيدك الخبير بالنصي والغنية وقيل الالف واللام تفيده العموم
 والمعنى سيدك كل الخيرات وتقدير الخبر للتخصيص أي سيدك الخبير لا يبد غيرك وذكر الخبير
 دون الشر لأن الخبير تفضل محض بخلاف الشر فإنه قد يكون جزاء عمل من وصل اليه وقيل
 لأن كل شر من حيث كونه من قضاؤه سبحانه هو متضمن للخير فإفعاله كلها خير فاللغات
 كالكتافات وقيل أنه حذف كما حذف في قوله سبحانه تغيركم كقوله البغوي واصلاً سيدك
 الخبير الشر وقيل خص الخبير لأن المقام مقام حكما كذلك على كل شيء قد ير تعليل لما سبق و
 تحقيق له تخرج الليل في النهار وهو أن تجعل الليل قصيراً وما نقص منه زاد في النهار حتى
 يكون النهار خمس عشر ساعة وذلك غاية طول النهار ويكون الليل تسع ساعات وذلك
 غاية قصر الليل وفيه دلالة على أن قدر رجل أمثال هذه الأمور العظام المحيرة للعقول
 والأفهام فقد رتبته إعلان ينزع الملك من العجم ويذلهم ويوتيه العرب ويعزهم هو عليه
 من كل حين يقال وكج يلج من باب وعد ولوجاً وكجة كعدة والولوج الدخول والايلاج الأ
وتخرج النهار في الليل أي تدخل ما نقص من احدهما في الآخر حتى يكون الليل خمس عشر ساعة والك
 غاية طوله ويكون النهار تسع ساعات وذلك غاية قصره وقيل المعنى تعاقب بينهما ويكون
 زوال احدهما ولوجاً في الآخر والأول أولى وقال ابن مسعود تأخذ الصيف من الشتاء و
 تأخذ الشتاء من الصيف وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي قيل المراد اخراج
 الحيوان وهو حي من النطفة وهي ميتة واخراج النطفة وهي ميتة من الحيوان وهو حي وقيل المراد
 اخراج الطائر وهو حي من البيضة وهي ميتة واخراج البيضة وهي ميتة من الدجاجة وهي حية و
 قال عكرمة النخلة من النواة والنخلة من النخلة والحبة من السنبل والسنبل من الحبة
 وعن الحسن قال المؤمن من الكافر والكافر من المؤمن والمؤمن عبد حي الفؤاد والكافر
 عبد ميت الفؤاد قلت ويدل له قوله تعالى أو من كان ميتاً فأحييناه واخرج عبد الرزاق
 وابن سعد وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن عبيد الله بن عبد الله بن خالد

بنت الاسود بن عبد يغوث سحلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال من هذه
 قيل خالدة بنت الاسود قال سبحان الذي يخرج الحي من الميت وكانت امرأة صالحة وكان
 ابوها كافرا واخرج ابن سعد عن عائشة مثله وترزق من تشاء بغير حساب اي بغير
 تضيق ولا تقدير بل بتبسط الرزق لمن تشاء وتوسع عليه كما تقول فلان يعطي بغير حساب
 اخ الحسن يقال للقليل لا يكفين المؤمنون الكفر من اولياءه فيه النهي للمؤمنين عن
مولاة الكفار بسبب من اسباب المصادقة والمعاشرة قربا لوصدقها هلهة وهو ها عن
الاستعانة بهم في الغزو وسائر الامور الدينية ومثله قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونهم
الاية وقوله ومن يتولهم منكم فانه منهم وقوله لا تجد قوما يؤمنون بالله الاية وقوله
لا تتخذن واليهود والنصارى اولياء وقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذن واحدا منكم
اولياء من دون المؤمنين اي مجاوزين المؤمنين الى الكافرين استقلا لا او اشتراكا
ومن يفعل ذلك الاخذ بالمدلول عليه بقوله لا تتخذن فليس من الله اي من ولايته
وقيل من دينه وقيل التقدير ليس كاشفا من الله في شئ من الاشياء بل هو منسلب
عنه بكل حال وبرئ الله منه وهذا امر معقول ومولاة الله ومولاة الكفار ضدان لا يجتمعان
الا ان تتقوا منهم تقاة على صيغة الخطاب بطريق الالتفات اي لان تقوا منهم امر واجب
انتقاة وهو استثناء مفرغ من اعم الاحوال وتقاة مصدر واقع موقع المفعول به وهو
ظاهر قول الزمخشري وزنه فعلة ويجمع على تقى كطبة ورطب اصله وقية لانه من الوقاية
والتقوى والتقوى واحد والتقاة التقية يقال اتقى تقية وتقاة وفي القاموس تقية الشئ
انقيده من باب ضرب وفي ذلك دليل على جواز المولاة لهم مع اخوت منهم ولكن كما تكون ظاهرا
لا باطنا وخالفني ذلك قوم من السلف فقالوا لا تقية بعد ان اعز الله الاسلام عن اعدائهم
قال التقية باللسان من محل على امر يتكلم به وهو معصية الله فيتكلم به محادثة الناس قلبه
مطمئن بالايمان فان ذلك لا يضره انما التقية باللسان وعنه قال التقاة التكلم باللسان
والقلب مطمئن بالايمان ولا يبسط يده فيقتل ولا الى فرقة لاعدائه وعن ابى العالية قال
التقية باللسان وليس بالعمل وقال قتادة الا ان تكون بينك وبينه قرابة فصله لذلك

واخرج عبد بن حميد والبخاري عن الحسن قال التقية جائزة الى يوم القيامة وحكى البخاري
 عن ابي الدرداء انه قال انما انكس في وجوه اقوام وقلوبنا لتعلم ويدل عليه جواز التقية قوله تعالى
 الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فاعلمهم غضب من الله ولهم عذاب
 عظيم ومن القائلين بجواز التقية باللسان ابوالشعثاء والضحاك والربيع بن انس وعن ابي اسحق
 قال نهى الله المؤمنين ان يلطفوا للكفار ويتخذوهم وليجة من دون المؤمنين الا ان يكون الكفار
 عليهم ظاهرين فيظهرون لهم اللطف ويخالفونهم في الدين وذلك قوله تعالى الا ان تتقوا
 منهم فتاة ومعنى الآية ان الله نهى المؤمنين عن موالة الكفار ومداهنتهم ومباطنتهم الا
 ان يكونوا غائبين او يكون المؤمن في قوم كفار فيداهنهم بلسانه وقلبه مطمئن بالايمان
 دفعا عن نفسه من غير ان يتحل دما او مالا حراما او غير ذلك من المحرمات ويظهر الكفار
 على عتوة المسلمين والتقية لا تكون الا مع خوف القتل مع سلامة النية ثم هذه التقية
 رخصة فلو صدر على اظهر ايمانه حتى قتل كان له بذلك اجر عظيم وقال سعيد بن جبير
 ليس في الامان والتقية انما التقية في الحرب قيل نعم تقية التقية لصون النفس عن الضرر لان
 دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الامكان ويجوز ذكر الله نفسه اي ذاته المقدسة ان
 تصوره بان ترتكبوا المنهي وتخالفوا لما موربه او توالوا الكفار فتستحقوا عقابه على ذلك كله و
 اطلاق النفس عليه سبحانه جائز في المشاكاة كقوله تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك
 وغيره وذهب بعض المتأخرين الى منع ذلك الا مشاكاة وقال الزجاج معناه ويجوز ذكره
 اياه ثم استغفوا عن ذلك بهذا وصار المستعمل قال واما قوله تعلم ما في نفسي الخ فعن ابي
 ما عندي وما في حقيقه ولا اعلم ما عندك ولا ما في حقيقته وقال بعض اهل العلم معناه
 ويجوز ذكر الله عقابه مثل واسأل القرية تجعلك النفس في موضع الاضمار والنفس عبادة عن
 وجوه النبي وذاته ولى الله المصير في هذه الآية فهل يداشدد ويد وتخييف عظيم لعبادة
 ان يتعرضوا لعقابه بموالاته قل ان تخفوا عما في صدوركم او تبدوا بعلمه الله
 فيه ان كل ما يضره العبد ويخفيه او يظهره ويبديه فهو مغفور له سبحانه لا يخفى عليه
 شيء ولا يعزب عنه مثقال ذرة ويعلم ما في السموات وما في الارض ما هو اعم

من الامور التي يتصورها او يبدرونها فلا يخفى عليه ما هو اخص من ذلك والله على كل شيء قدير
 قيل يرفقون فادرا على عقوبتكم يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضرا ايوم القيمة
 ولم يخس منه شيء قال قتادة محضرا هو فراق ما عملت من سوء محضرا تود لو ان بينهما
 وبينه امد لا بعيد الامد الغاية وجمعه اما قال السدي اي مكانا بعيدا وعن ابن
 جريج امد اي اجلا وعن الحسن قال ليس احد كره ان لا يلقى عمله ذلك ابدل يكون ذلك
 مناه واما في الدنيا فقد كانت خطيئة يستلذها وفي السمين الامد غاية الشئ ومنتهاه
 والفرق بين الامد والابد ان الابد مدة من الزمان غير محدودة والامد مدة لها حد
 والفرق بين الامد والزمان ان الامد يقال باعتبار الغاية والزمان عام في السبب والغاية
 انتهى قال السيوطي اي غاية في نهاية البعد فلا يصل اليها انتهى وهو اعم من المكان الزمان
 وعبارة الخازن اي مكانا بعيدا كما بين المشرق والمغرب ويجوز ذكر الله نفسه كقولنا تكيد
 ولا استحضارا ليكون هذا التهديد العظيم على ذكر منهم لا يغفلون عنه قيل والا حسن ما
 قاله الثقات اني ان ذكره اولا السنن من مولاة الكافرين وثانيا للحنث على عمل الخير والنوع
 من عمل الشر والله رؤوف بالعباد ومن رافته بهم انه حذرهم نفسه قاله الحسن وفيه
 دليل على ان هذا التحذير الشديد مقترن بالرافة منه سبحانه لعباده لطف بهم وما
 احسن ما يحكى عن بعض العرب انه قيل له انك تموت وتبعث وترجع الى الله فقال
 اتهددوني عن امر الخير قطا لانه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله احب
 المحبة ميل النفس الى الشيء كما قال ادركته فيه يقال احبه فهو عجب وحبه يحبه بالكسر فهو
 محبوب قال ابن الدهان في حب لغتان حب واحب وقد فسرت المحبة لله سبحانه بارادة
 طاعته قال الازهري محبة العبد لله ولسوله طاعته لها واتباعه امرها ومحبة الله العباد
 انعامه عليهم بالغفران قيل العبد اذا علم ان الكمال الحقيقي ليس الا الله وان كل ما يراه
 كما لا من نفسه او من غيره فهو من الله وبالله لم يكن حبه الا الله وفي الله وذلك يقتضي
 ارادة طاعته والرغبة فيما يقربه اليه فلذلك فسرت المحبة بارادة الطاعة وجعلت
 مستلزما لاتباع الرسول صلواته وعبادته والحنث على مطاوعته قاله القاضي اخرج

تبع

ابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم عن الحسن بن علي قال قال اقوام على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يا جاهل اننا نحب ربنا فانزل الله هذه الآية وعن ابن الدرداء قال على الامر والتقوى والتواضع وذلة النفس واخرج ابن ابي حاتم وابن نعيم في الحلية والحاكم عن حايثة قالت قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان اخفى من حبيب النمل على الصفا في الليانة الظلماء وادناها ان تحب على شيء من الحبر وتبغض على شيء من العسل وهل الدين الا الحب والبغض في الله قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله الآية قيل تزلت هذه الآية في اليهود والنصارى قالوا نحن ابناؤه واحباؤه وقيل تزلت في قريش قالوا نعمها اي الاصنام حيا لله لتقر بنا الى الله نفي والمعنى قل ان كنتم صادقين في ادعائهم الله فكروا منقادين لا وامرؤة ولا امرسوله مطيعين لهما فان اتباع الرسول من محبة الله وطاعته وفيه حث على اتباعه صلى الله عليه واله وشارفة الى ترك التقليد عند وضوح النص من الكتاب والسنة ويغفر لكم ذنوبكم يعنيان من غفر له ازال عنه العذاب والله عفوٌ كريمٌ يغفر ذنوب من احبه ويرحمه ببغضه وكرمه وهذا تذييل مقرر لما قبله قل لقريش اطيعوا الله واطيعوا الرسول بل مشاقق لهما حيث ترك اطاعة الله ورسوله واطاع غيرهما من غير حجة نيرة وبرهان جلي فان تولاوا يحتمل ان يكون من تمام مقول القول فيكون مضارعا اي تتولوا ويحتمل ان يكون من كلام الله تعالى فيكون ماضيا من باب الالتفات فان الله لا يحب الكافرين اي لا يرضى بفعلهم ولا يغفر لهم ونفي المحبة كناية عن البغض والسخط ووجه الاظهار في قوله فان الله مع كون المقام مقام اضما لقصده التعظيم او التعميم ولما فرغ سبحانه من ان الدين الرضوي هو الاسلام وان محمدا صلى الله عليه وسلم هو الرسول الذي لا يصح لاحد ان يحب الله الا باتباعه وان اختلاف اهل الكتابين فيه انما هو لجهل البغي عليه والحسد له شيع في تقرير رسالة النبي صلى الله عليه واله من اهل بيت النبوة ومعدن الرسالة فقال ان الله اصطفى ادم وهو الاصطفاء الاختيار من الصفوة وهي الخالص من كل شيء قال الزجاج اختارهم بالنبوة على عليهما زمانهم وقيل ان الكلام على حذف مضاف اي اصطفى دين ادم وتخصيص ادم بالذكر

لأنه أبو البشر وكذلك نوح فإنه آدم الثاني وحكي ابن الكندي عن أبي سليمان الدمشقي ان اسم
 نوح السلكن وإنما سمى نوحا لكثرة نوحه وعماد تسكناة وستون سنة نوح من نسل ادريس
 بينه وبينه اثنتان لأنه ابن ملك بن متوشلح بن اخنوخ وهو ادريس وعم نوح القسنة وخمسون
 ونوح اسم عجمي لا اشتقاق له عند حقيقة الفخاة قال إبراهيم قبل يعين نفسه وقيل اسمعيل واسحق
 يعقوب وقيل من كان على دينه والثاني اولى وذلك ان الله جعل ابراهيم اصلا لشعبتين
 فجعل اسماعيل اصلا للعرب محمد صلى الله عليه وآله وسلم منهم فهو داخل في الاصطفاة وجعل
 اسحاق اصلا للنبيا اسرائيل وجعل فيهم النبوة والملك الى زمن محمد صلى الله عليه وسلم ثم
 جعل له ولأمته النبوة والملك الى يوم القيمة وعمر ابراهيم مائة وسبعون سنة قال عثمان
 قيل هو والد موسى وهارون وقيل هو من ولد سليمان وهو الذي مرير والظاهر الثاني
 بدليل القصة الآتية في عيسى ومرير وبين العرانيين من الزمن الف وثمانمائة سنة وبين
 الاول وبين يعقوب ثلاثة اجداد وبين الثاني وبين يعقوب ثلاثون جدا وعمران اسم عجمي
 قيل عبري مشتق من العرو على كلا القولين ممنوع من الصرف اما العلمية والحجيرة ولزيادة
 الالف والنون قاله السمين فلما كان عيسى عليه السلام منهم كان لتخصيصهم بالذكور وجه يعنى
 خص هؤلاء بالذكور لان الانبياء والرسل من نسلهم على العلكين قد تقدم الكلام على
 تفسيره اى اختارهم واصطفاهم على العالمين بما خصهم به من النبوة والرسالة والخصا
 الروحانية والجسمانية دُرِيَّةٌ قد تقدم تفسيره الذرية قيل مشتق من الذرء وهو الخلق
 فعلى هذا يطلق على الاصول حتى على آدم كما يطلق على الفروع وقيل منسوب الى الذرء
 لان الله اخبرهم من ظهر آدم كالذرء اى صفا والعلل ويكون هذا من النسب السماعى ذكرا
 القياس فتح الذال والنصب على البدل من آدم او من نوح والذية ابوالبقاء ومن الاولين واليه
 فما الزخشي اوالنصب على الحال بعضها من بعض معناه متناسلة متشعبة او متشابهة
 متعاضدة افى الذين قال قتادة في النية والعلل والاخلاص والتوحيد اخرج ابن جرير
 وغيره عن ابن عباس قال هم المؤمنون من آل ابراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد
 صلى الله عليه وسلم والله سَمِيعٌ عَلِيمٌ إنما يصطفي لنبوته ورسالته من يعلم استقامته قولا وفعلا

إذ قالت قال ابو عمر واذا زائدة وقال محمد بن يزيد تقديراً اذ كما قالت وقال الزجاج
 متعلق بقوله اصطفى قيل يقول سمع عليم أمر عمران سماحة بالحمل العلة والنون المشددة بذت
فاقوام مريم في جدة عيسى وعمران هو ابن ماتان جد عيسى وليس نبياً رسولاً نذرت
 لك هذا النذر كان جازاً في شريعتهم وتقديراً بحار والحجور كمال العناية ومعنى الاي
 لبادتك ما في بطنه عمران اي عتيقا خالصا لله خادما للكنيسة والمراد هنا كحرية التي
 هي ضد العبودية وقيل المراد بالحجر هنا الخالص به سبحانه الذي لا يشوبه شيء من امر
 الدنيا ويرجى هذا بانه لاختلاف ان عمران وامرأته حوران وهلاك عمران وهي حامل مقبل
ميتة التقبل اخذ الشيء على وجه الرضا اي تقبل مني نذري بما في بطنه عن ابن عباس
 قال كانت نذرت ان تجعله في الكنيسة يتعبد بها وقال مجاهد خادما للبيعة انك
انت السبع لتضئ عي ودعائي العظيم سني وما في ضميري فلمّا وضعتما التانث باعتبار
 ما علم من المقام ان الذي في بطنها انثى او كونه انثى في علم الله او بتاويل ما في بطنها
 بالنفس والنسوة او نحو ذلك قالت يعني حنة رب اني وضعتما انثى انما قالت
 هذه المقالة لانه لم يكن يقبل في النذر الا الذكرون لانثى فكانها تحسرت وتقرنت
 لما فاتها من ذلك الذي كانت ترجوه وتقدره والله اعلم بما وضعت بضم التاء فيكون
 من جملة كلامها ويكون متصلاً بما قبله وفيه معنى التسليم لله والخضوع والتزيه له ان
 يخف عليه شيء وقر الجمهور وضعت بسكون التاء فيكون من كلام الله سبحانه على جهة
 التعظيم لما وضعتة والتفخيم لشأنه والتجهيل لها حيث وقع منها التحمر والقرن مع ان هذه
 الاثى التي وضعتها سبحانه اي الله وابنهما آية للعاقلين وعبرة للمعتبرين ويختصها بما يخص
 به احد وقر ابن عباس وضعت بكسر التاء على انه خطاب من الله سبحانه لها اي انك
 لا تعلمين قدر هذا الموهوب وما علم الله نبيه من الامور التي تتقاصر عنها الافهام تصاع
 عند ما العقول وان له شأناً عظيماً وليس الذكر كالاثى اي ليس الذكر الذي طلبت
 كالانثى التي وضعت فان غاية ما لادرت من كونه ذكراً ان يكون نذراً خادماً للكنيسة
 وامر هذه الاثى عظيم وشأنها عظيم في خير منه وان لم تصلح للسادة فان فيها مزايا أخر لا تحصى

في اللان كرو على هذا الكلام على ظاهره ولا قلب فيه وهذه الجملة اعتراضية مسيئة لما في
 الجملة الأولى من تعظيم الموضوع ورفع شأنه وعلو منزلته واللام في الذكر والانتى العهد
 هذا على قراءة الجمهور وإنما على قراءة أبي بكر وابن عباس فيكون قوله وليلى كركا لانتى من جملة كلامها ومن تمام خصها
 اي ليس الذكر الذي يدان بكونها وما يصلح للذكر كالتى لا تصلح للذكر بل هو خير منها لأنه يصلح المقصود
 دونها وكما اعتدت رثتها من جودها على خلائقها قصد وعلى هذا في الكلام فابن كثير مريد من اجل
 النساء وفضلهن في وقتها واني سميتها مريدتة العابدات مقصودها من الاخبار بالتسمية التي يترقب اليه
 سبحانه وان يكون فعلها مطابقا لمعنى اسمها فان معنى مريد خادما الرب بلغتهم فهي وان لم
 تكن صالحة لخدمة الكنيسة فذلك لا يمنع ان تكون من العابدات ولا في
 أعيد لها اي امنعها واجبرها بك وذكرتها من الشيطان الرجيم عن ابي هريرة قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ما من نبي ادم من مولود الا غسسه للشيطان
 حين يولد فيستهل صارخا من نفسه اياها الاميرير وابنها منفق عليه وللخاري عنده كل
 ابن ادم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ذهب يطعن
 فطعن في الحجاب وللحديث الفاظ عنه وعن غيره والرجيم المردود المطرود وذكر في القابول
 الطرد من معاني الرجيم واصله المرعي بالحجارة طلبت الاعادة لها ولولدها طلع الشيطان انغوا
 وفي المقام اشكال قوي لم ادر من نبه عليه من المفسرين وحاصله ان قولها واني اعيد لها
 بك معطوف على ما قبله الواقع في جزئها وضعتها فيقتضيان طلب هذه الاعادة انما وقع
 بعد الوضع فلا يترتب عليه حفظ مريم من طعن الشيطان وقت نزولها وخروجها من بطن
 امها فلا يتلاقى الحديث مع الآية بل مقتضى ظاهر الآية ان احادتها من الشيطان انما
 كان بعد وضعها وهذا لا ينافي في تسلط الشيطان عليها بطعنها ونفسها وقت ولادتها
 الذي هو عادته فان احادته طعن المولود وقت خروجه من بطن امه تامر قال ارسليما
 اجل فقتلها ربها يقول حسن اي رضي بها في النذر وسلك بها مسلك السعداء
 وقال قوم معنى التقبل التكفل والتربية والقيام بشانها وليست صيغة التفعّل للتكفل
 كما هو اصلها بل بمعنى الفعل كعجب بمعنى عجب وتبرأ بمعنى بري والقبول مصدر مؤكل للفعل

السابق والباء عزائدة وهي على حالها وانبتها نبأنا حسنا المعناته سوى خلقها من غير
 زيادة ولا نقصان قيل انها كانت تنبت في اليوم ما ينبت المولود في عام وفيه بعد ذلك
 هو مجاز عن التربة المحسنة العائدة عليها بما يصلحها في جميع احوالها وكفلها اي ضمها
 اليه بالقرعة لا بالوحي وقال ابو عبيدة ضمن القيام بها وقال الكوفون اجعل الله كما فلا
 لها وملازما بمصاحمها وفي معناه ما في صحف ابي واكفلها وقرأ الباقون بالتخفيف ومعناه
 ما تقدم من كونه ضمها اليه وقرأ مجاهد فتقبلها وانبتها باسكان اللام والتاء وكفلها
 على المسئلة والطلب ذكرتها وكان من ذرية سليمان بن داود وروي عن ابن عباس
 وابن مسعود ومجاهد وناس من الصحابة ان مريم كانت ابنة سيدهم واما مهم فتناخ
 عليها احبارهم فاقرعوا فيها باسمها مهم اثم يكفلها وكان ذكيا زوج اختها فكفلها ابي
 جعلها معه في محرابه وكانت عنده وحضنها كل ما دخل عليها ذكرها الحراب يعني
 الغرفة والمحراب اللغة اكرم موضع في المجلس قاله القرطبي وسميت محرابا لانها محل عمارة
 الشيطان لان المتعبد فيها يحاربه وكذلك هو في المسجد وكذلك يقال لكل عمل من مجال
 العبادة محراب وقيل ان ذكيا جعل لها محرابا لا ترتقي اليه الا بسلم وكان يعلق عليها حته
 كبرت وجد عند ها اي اصاب وصادف ولبقي فيتعدى لواحد رذقا اي نوعا من انواع
 الرزق اي كان اذا دخل عليها وجد عندها فاكته الشتاء في الصيف وفاكته الصيف
 في الشتاء قال ابن عباس عن ابي بكر في غير حديثه قال يمن عمر اني لك هذا اي من ابن
يحيى لك هذا الرزق الذي لا يشبه ارزاق الدنيا قالت هو من عند الله فليس ذلك عجيب
ولامستكرات الله ميرزق من كيشا بغير حساب جملة تعليلية لما قبلها وهو من تمام
 كلامها ومن قال انه من كلام ذكيا فتكون الجملة مستأنفة وهذا يدل على جواز التكرار
 لاوليا ع الله تعالى هنا لك ظرف ويستعمل للزمان والمكان واصله للمكان وقيل انه الزمان
 خاصة وهناك للمكان وقيل يجوز استعمال كل واحد منهما مكان الاخر واللام للدلالة
 على البعد والكاف للخطاب حاضر ذكيا ربة يعني انه دعا في ذلك المكان الذي هو حاضر
 فيه عند ميم وفي ذلك الزمان ان يهرب اليه ذرية طيبة والذي بعثه على ذلك ما

رآه من ولادة حنة لم يرو قد كانت عاقراً فحصل له رجاء الولد وان كان كبيراً وامرته
 عاقراً وبعثته على ذلك ما رآه من فاكهة الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في
 الشتاء عند مريوان من اوجد ذلك في غير وقته يقدر على ايجاد الولد من العاقس
 وكان اهل بيته انقرضوا وعليه هذا يكون هذا الكلام ^{مقصوداً} ^{سبقت} في غضون قصده مريم
 لما بينهما من قوة الارتباط قال رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً الذرية النسل
 يكون للواحد ويكون للجمع ويدل على انها هنا للواحد قوله فهب لي من لدنك ولياً
 ولم يقل اولياء وتايك طيبة لكون لفظ الذرية مؤنثاً والمعنى اعطيني يا رب عنك
 ولدا مباركاً نقياً صالحاً كرضيا كهبتك حنة العجز العاقرة مريم انك سمع الدعاء
 اي ساعده ومجيبه فتأذت الملكة قيل المراد هنا جبريل والتعبير بلفظ الجمع عن الوا
 جاز في العربية ومنه الذين قال لهم الناس وقيل ناداه جميع الملكة وهو الظاهر
 اسناد الفعل الى الجمع والمعنى الحقيقي مقدم فلا يصح ان الجاز لا القرينة وهم قائلهم
يَصِلُ فِي الْحَرَابِ اي في المسجد قال السدي الحراب المصلد وقد اخرج الطبري في البيهقي عن
 ابن عمران النبي صلوات الله عليه قال اتفقوا هذه المذابح يعني الحاربي واخرج ابن ابي شيبة في
 المصنف عن موسى الكجني قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا تزال امتي نجح
 ما لم يتخذوا في مساجدهم مذابح كذباج النصارى وقد رويت كراهة ذلك عن جماعة
 من الصحابة ان الله يبشرك بيمينه هو ممنوع لكونه اعجمياً ولوكون وزن الفعل في مع
 العلمية كيعمر ويعيش ويزيد ويشكر وتغلب قيل اعجمي اشتقاق له وهذا هو الظاهر
 فامتداده للعلمية والحجة الشخصية قال القرطبي حاكياً عن النقاش كان اسمه في الكتاب
 الاول حنانياً انتهى والذي رأيناه في مواضع من الانجيل انه يوحنا قيل سمي بذلك
 لان الله احياه بالايمان والنبوة وقيل لان الله احياه الناس بالهدى والمراد هنا ^{للبشارة}
 بولادته اي يبشرك بولادة يحيى مصلحاً بكلمة من الله اي بعيسى عليه السلام سمي
 كلمة الله لانه كان بقوله سبحانه كن وقيل لان الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام
 الله وقيل لان الله تعالى بشربه مريم على لسان جبريل وقيل لان الله اخبر في كتابه المنزلة

على الانبياء انه يجازي نبياً من غير واسطة اب فلما جاء قبيل هذا هو تلك الكلمة يعني الوعد
 الذي وعد وقال ابو عبيد بكلمة اي بكتاب من الله قال والعرب تقول انشد في كلمة
 اي قصيدة ويحيى اول من آمن بعيسى وصدقه وكان أكبر من عيسى بثلاث سنين وقيل ^{بستة}
 اشهر قال ابن عباس كان يحيى وعيسى ابني الخالة وكانت ام يحيى تقول لمريم اني اجد لك
 في بطني بيبس الذي في بطنك فذلك تصد يقه بعيسى في بطن امه وهو اول من صدق
 بعيسى وقتل يحيى قبل ان يرفع عيسى ^{وسيداً} ^{وحصوا} السيد الذي يسود قومه قال الزجاج
 السيد الذي يفوق اقاربه في كل شيء من الخير وبالها من سيادة ما اسناها واحصوا اصله
 من الحصر وهو احبس تقول حصر في الشيء واحصرني اذا حبسك واحصو الذي لا ياتى
 النساء كما نه تجم عنهن كما يقال رجل حصور وحصير اذا حبس رذلة ولم يخرجها فيجيب عليه السلام
 كان حصورا عن اتيان النساء اي محصوا لا ياتينهم كغيره من الرجال اما لعدم القلادة ^{على}
 ذلك ولوكونه يكف عنهن من صنع النفساء عن الشهوة مع القدرة وقال السمين احصو فقول
 محول عن فاعل للمبالغة كضرب محول من ضارب وهو الذي لا ياتي النساء اما لطبعه
 على ذلك واما المبالغة نفسه وفي القاموس احصو من لا ياتي النساء وهو قادر على ذلك
 والمنوع منهن ومن لا يشتهيهن ولا يقربهن انتهى وقد رجع الثاني بان المقام مقام مدح
 وهو كما يكون الاعلاء من كالتسب يقدر فاعله على خلافة الاعلاء ما كان من اصل الخلقة و
 في نفس الجملة قال ابن عباس سيداً حليماً تقياً وقال مجاهد السيد الكريم على الله وقال ابن
 المسيب السيد الفقيه العالم وعن ابن عمر عن النبي صلوات الله عليه كان ذكره مثل هدية التوب
 واخرجه احمد في الزهد من وجه اخر عنه موقوفاً وهو اتوى وكان اسماً يحيى ^{سبع} نبياً
^{من} الصالحين اي ناكشياً من الصالحين لكونه من نسل الانبياء واصلاً بهم وكان ثاماً من جملة
 الصالحين كما في قوله وانه في الاخره لمن الصالحين قال الزجاج الصالح الذي يؤدي به ما
 افترض عليه والى الناس حقوقهم وقيل المراد بالصلاح ما فوق الصلاح الذي لا بد منه
 في منصب النبوة قطعاً من اقاصي مراتبه وعليه مبنو دعاء سليمان وادخلني ومحتوا في
 عبادك الصالحين وقيل لانه لا صلاح فوق صلاح النبوة قال رب ان يكون في عبادك

٧

وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَأَمْرًا نِي عَاقِرٌ ظَاهِرٌ هَذَا أَنْ الْخَطَابَ مِنْهُ لِهَ سَجَانَهُ وَأَنْ كَانَ
 الْخَطَابَ الْوَالِدَ إِلَيْهِ هُوَ بِوَسْطَةِ الْمَلَائِكَةِ وَذَلِكَ لِمَزِيدِ التَّضَرُّعِ وَالْجَهْدِ فِي طَلْبِ الْجَوَابِ عَنِ
 سُؤَالِهِ وَقِيلَ أَنَّهُ ارْتَادَ بِالرَّبِّ جَبْرِيْلَ أَيْ بِأَسِيْدِي وَقِيلَ فِي مَعْنَى هَذَا الْأَسْتِفْهَامِ وَجِهَانِ
 أَحَدُهُمَا أَنَّهُ سَأَلَ هَلْ يَرِثُ هَذَا الْوَلَدُ مِنْ أَمْرَأَتِهِ الْعَاقِرِ مِنْ غَيْرِهَا وَقِيلَ مَعْنَاهُ بِأَيِّ
 سَبَبٍ اسْتَوْجِبَ هَذَا وَأَنَا وَأَمْرَأَتِي عَلَى هَذَا الْحَالِ وَالْحَاصِلُ أَنَّهُ اسْتَبْعَدَ حَدَّ وَذُورًا
 مِنْهُمَا مَعَ كَوْنِ الْعَادَةِ قَاضِيَةً بِأَنَّهُ لَا يَجِدُ مِنْ مِثْلِهِمَا لِأَنَّهُ كَانَ يَوْمَ التَّبْتِيْهِ بِكَيْبَرٍ قَبْلَ
 فِي تِسْعِينَ سَنَةً وَقَبْلَ ابْنِ عَشْرِينَ وَمِائَةَ سَنَةٍ وَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ فِي ثَمَانِي وَتِسْعِينَ سَنَةً
 وَلِذَلِكَ جَعَلَ الْكَبْرُكَ الطَّالِبَ لَهُ لَكُوْنَهُ طَلِيْعَةً مِنْ طَلَاغِ الْمَوْتِ فَاسْتَدَ الْفِعْلَ الْمُبْدِيَّ الْعَاقِرِ
 الَّتِي لَا تَلِدُ أَيْ ذَاتَ عَقْرِ عَلَى النَّسَبِ لَوْ كَانَ عَلَى الْفِعْلِ لِقَالِ عَقِيْرَةٌ أَيْ بِهَا عَقْرٌ يَمْنَعُهَا مِنَ الْوَالِدِ
 وَأَمَّا وَقَعُ مِنْهُ هَذَا الْأَسْتِفْهَامُ بَعْدَ دَعَاؤِهِ بِأَنَّهُ سَأَلَ بِاللهِ لَهُ ذُرِّيَّةٌ طَيِّبَةٌ وَمَشَاهِدَةٌ
 لِتِلْكَ الْأَيَّةِ الْكُبْرَى فِي مَرِيْرِ اسْتِعْظَامِ الْقُدْرَةِ أَلِهَ سَجَانَهُ لَا يَحْضُرُ الْأَسْتِبْعَادُ وَقِيلَ أَنَّهُ قَدِ
 مِنْ بَعْدَ دَعَاؤِهِ إِلَى وَقْتِ بَشَارَتِهَا رُبْعُونَ سَنَةً وَقَبْلَ عَشْرِينَ سَنَةً فَكَانَ الْأَسْتِبْعَادُ
 مِنْ هَذِهِ الْحِكْمِيَّةِ قَالَتْ كَذَلِكَ اللهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ مِنَ الْأَفْعَالِ الْعَجِيْبَةِ مِثْلَ ذَلِكَ الْفِعْلِ
 وَهُوَ إِجَادَةُ الْوَلَدِ مِنَ الشَّيْخِ الْكَبِيْرِ وَالْمَرْأَةِ الْعَاقِرِ قَالَتْ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً أَيْ عِلْمًا
 بِهَا صِحَّةَ الْحَبْلِ فَانْتَلَقَ هَذِهِ النِّعْمَةَ بِالشُّكْرِ وَاجْعَلْ هُنَا بَعْضَ التَّصْيِيرِ أَوْ بِمَعْنَى الْإِخْلُقِ وَالْإِجَادِ
 وَأَمَّا سَأَلُ الْأَيَّةِ لِأَنَّ الْعُلُوْقَ أَمْرَضِي فَاذًا أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ لِيَتَلَقَى تِلْكَ النِّعْمَةَ بِالشُّكْرِ مِنْ
 حِينَ حَصُولِهَا وَلَا يُوْخِرُ إِلَى ظُهُورِهَا لِئَلَّا يَدُوْلَعَ هَذَا السُّؤَالُ وَقَعُ بَعْدَ الْبَشَارَةِ بِرِمَازِ
 مَدِيْدٍ إِذْ هُوَ يَظْهَرُ مَا ذَكَرَ مِنْ كَوْنِ التَّفَاوُتِ بَيْنَ سَنَةِ مَحْيٍ وَعَيْسَى سَنَةً أَشْهُرًا لَأَنَّ ظُهُورَ الْعِلْمِ
 كَانَ عَقْبَ طَلْبِهَا بِقَوْلِهِ فِي سُورَةِ مَرْيَمَ فَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْحَرِّ الْآيَةَ قَالَهُ الْبَوَالِغُ
 قَالَتْ آيَتُكَ إِلَّا تَكَلَّمَ النَّاسُ أَيْ عِلْمُكَ أَنْ تَحْسِبَ لِسَانَكَ عَنْ تَكَلُّمِ النَّاسِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ
 عَنْ غَيْرِهِ مِنْ الْأَذْكَارِ وَوَجْهَ جَعْلِ الْآيَةِ هَذَا التَّخْلِصَ تِلْكَ الْآيَاتِ لِذِكْرِهِ سَجَانَهُ شُكْرًا عَلَى
 مَا أَلْعَمَ بِهِ عَلَيْهِ وَقِيلَ كَانَ ذَلِكَ عَقُوبَةً مِنْ اللهِ سَجَانَهُ لَهُ بِسَبَبِ سُؤَالِهِ الْآيَةَ بَعْدَ مَشَاهِدَةِ
 الْمَلَائِكَةِ أَيَّاهُ حِكْمًا الْقَرِيْبِينَ عَنِ التَّرْمِيزِ وَقِيلَ أَنْ لَا تَقْدِرَ عَلَى تَكْلِيمِهِمْ وَتَمْنَعُ مِنْ كَلَامِهِمْ

قهر بحيث لو حادت الكلام لم تقدر عليه ثلاثة أيام بليا لهما لقوله تعالى في سورة مريم
 نلت ليلك سويا الأرض أي إشارة والرمز في اللغة الأيام بالسنتين أو العامين أو الحجابين
 أو اليمين وأصله المحركة وهو استثناء منقطع لكون الرمز من غير جنس الكلام وبجملتها
 وقيل هو متصل على معنزان الكلام ما حصل به الألف من لفظ أو إشارة أو كتابة وهو
 والصواب الأول وبه قال الأخص والكسائي وقيل أراد به صوم ثلاثة أيام لأنهم كانوا إذا
 صاموا لم يتكلموا والأول أولى لموافقة أهل اللغة عليه وأذكر ربك أي في مدة أحسن
 وعقد اللسان عن كلامهم شكر الهذه النعمة كثيرا أو سبحا بالعشي هو جمع عشية وهي
 آخر النهار قاله الواحدي قيل هو واحد وهو المشهور وهو من حين زوال الشمس إلى أن
 تغيب منه سميت صلاة الظهر والعصر صلاتي العشاء قيل من العصر إلى ذهاب بصره
 الليل وهو ضعيف والإبكار بالكسر مصدر استعمل اسم الوقت الذي هو البكرة وهو من طلوع
 الفجر إلى وقت الضحى وقيل المراد بالتنبيه الصلوة وأذ قالت الملائكة عطف على إذ قالت امرأة
 عمران عطفًا لقصة البنت على قصة أمها لما بينهما من كمال المناسبة وقصة زكريا وقعت
 فاصلة بينهما المناسبة والمعنى إذ قالت الملائكة مشافهة لها بالكلام وهذا من بالترتيب
 الروحانية بالتكليف الشرعية المتعلقة بحال كبرها بعد التربية الجسمانية للاقتضاه حال
 صغرها أي من إن الله اصطفاك اختارك أو لا حيث قبلك من أمك وقيل تحريك ولم
 يسبق ذلك لغريك من الأناث وركبك في حجر زكريا وركبك من الجنة وطهرتك من مسس
 الرجال أو الكفر ومن الذنوب ومن الأذناس على عمومها وكانت مريم لا تحيض أي خلقت
 مطهرة مما للنساء وبه جزم القاضي كالكتشاف وسيأتي في سورة مريم أن مريم حاضت
 قبل حملها بعيسى مرتين وأصطفاك قيل هذا الاصطفاء الأخير غير الاصطفاء الأول فالأول
 هو حيث تقبلها بقبول حسن والأخير لإولادة عيسى من غير أب واصطفأها أيضا بأن اسمها
 كلام الملائكة مشافهة ولم يرقع لغيرها ذلك وقيل الاصطفاء الآخر تأكيد للاصطفاء
 الأول والمراد بها جميعا واحدا على نساء العالمين المراد بهن هنا قيل نساء عالم زمانها
 وهو الحق وقيل نساء جميع العالم إلى يوم القيمة واختاره الزجاج فمن قنتي أي طيبت
 لي

در مختصرها

القيام في الصلوة او اذعيه وومي على طاعته بانواع الطاعات وقد تقدم الكلام في
 معنى التقوى ^{والمعنى} السجود ^{او} الركوع مع الركبان اي صلى مع الصبيان اطلق ابن الخضر اورا او المخل وقدم الوجه على الارض لكونه
 افضل ولكون صلاحهم لا ترتيب فيها مع كون الواو المجرب جميع بلا تربيتي الظاهر ونحوها مع وعدهم فدع علي
 مشروعية صلوة الحجاة وقيل المعنى انها افعل كفعلهم وان لم تصل معهم قال لا ويكفي
 لما آتت الملائكة لها ذلك شفاعا فانمت حتى تورمت قد ما ها وسا لت دما وقم وحكي
 عن عجا هد نخوة وقد ثبت في الصحيحين ونحوها من حديث علي قال سمعت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يقول خير نساء نساء امير بنت عمران وخير نساء نساء ابي خديجة بنت خويلد الخ
 الحاکم وصححه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل نساء العالمين خديجة وفاطمة
 ومريم واسية امرأة فرعون وفي الصحيحين وغيرهما من حديث ابي موسى قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء اولا مريم بنت عمران واسية امرأة فرعون
 وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام وفي المعنى احاديث كثيرة تفيد ان
 مريم عليها السلام سيدة نساء عالمها لانساء العالم ويؤيده ما اخرجه ابن عساكر عن
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع نسوة سادات نساء عالمهن مريم بنت عمران
 واسية بنت من احم وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلموا وافضلهن عالما فاطمة ذ
من انبياء الغيب اي اخبارها عاب عنك فالاشارة الى ما سبق من الامور التي اخبر الله بها
توجيه اليك اي الامر والشئان انا نومي اليك الغييب ونفعلك به ونظهر لك على قصص
 تقدم مع عدم مدارسك لاهل العلم والاخبار ولذلك اتى بالمضارع في توجيهه وهذا لا حذر
 من عوده على ذلك والوحي في اللغة الاعلام في خفاء يقال وحى واوحى بمعنى قال بالغاين
 الوحي الاشارة والكناية والسكاة وكلما الغيبة الى غيرك حتى يعلمه وما كنت لك دنيا مختصرا
 يعني المتنازعين في تربية مريم وانما نفى حضوره عنهم مع كونه معلوما لانهم انكروا الوحي
 فلو كان ذلك لا تكار صححي السبق طريق للعلم به الا المشاهدة والحضور وهو لا يدعوه لان وقتبت
 كونه وحيا مع تسليمهم انه ليس من بقى التولية ولا من يبلايس اهلوا اذ يلقون اقلامهم في
 الماء يقرعون والاقلام جمع قلم من قله اذا قطعه وهو فعل بمعنى مفعول اي مقبل العلم

تأ

القطع ومنه قلت ظفري اى قطعته وسويته وعشاه القبط والنقض بمعنى المقبوض والمنقض
اي اقلامهم التي يكتبون بها وقيل قد احمهم ليعلموا انهم يكفل من ير اى يربي وذلك عند
اختصاصهم في كتابتها كما قال تعالى وما كنت لذيهم اذ يختصمون في كتابتها فقال ذكرها هو
احق بها لكون خالقتها عنده وهي اشيع اخت حنة ام منير وقال بنو اسرائيل نحن احق بها لكونها
بنت عالمنا فاقترعوا وجعلوا قلامهم في الماء اعجاري على ان من وقف قلبه لم يجر مع الماء فهو
صاحبها فحرت اقلامهم ووقف قلبه ذكرها وقد استدبل بهذا من اثبت القرعة واختلف في ذلك
معروف وقد ثبتنا احاديث صحيحة في اعتبارها وذكر المشوكا في نيل الاوطار ان القرعة وردت
في خمسة مواضع ثم عددها اذ قالت الملائكة ليرحمك الله بكلمة منة اى كائنة
من عنده وفانشية منه من غير واسطة الاسباب العادية وهي ولد يولد لك من غير جعل
ولا خلل وسمي كلمة لانه وجد بكلمة ان فهو من باب اطلاق السبب على المسبب في ابى السعود
في سيرة النساء فيمكن ان طبيبا كما ذكرنا في انما جاء الرشيد فناظر علي بن الحسين الواقدي
ذات يوم فقال له ان في كتابكم ما يدل على ان عيسى جزء من الله وتلاهذه الآية اى قوله
وكلمته القاها الى من يورود روح منه فقرأ انه الواقدي وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا
وقال اذن يلزم ان يكون جميع تلك الاشياء جزء منه سبحانه فانقطع النص في واسلم وفرح ان
فرح اشد يدا واعطى للواقدي صلة فاخرة وذلك الولد اسمه المسيح ومحمية ابن منير المسيح
فيه مما اذا اخذ فقيل من المسيح لانه مسج الارض اى ذهب بها فلم يستكن بكن وقيل انه كان يسمى
ذاعا هة الابرى فسمي مسجيا فهو على هذين فعيل بمعنى فاعل وقيل لانه كان يسمى بالدهن لانه
كانت الانبياء تسميه به وقيل انه كان مسجوح الاتحصين وقيل لان اجمال مسج وقيل لانه مسجبا
من الذنوب وهو على هذا الاربعة الالهة فيقول بمعنى مفعول وقال ابو النيثم المسج ضد المسج بانحاء
الجمجمة وقال بن الاعرابي المسيح الصدوق وقال ابو عبيد اصلا بالعبرانية مشيخا بالجمجمة فمن
كما عرب موسى موسى وقال في الكشاف هو لقب من الاتقار المشرفة ومعناه باللغة العبرية
المبارك واما الدجال فسمي مسجيا لانه مسجوح احدى العينين وقيل لانه مسج الارض اى يطوف بالها
الاصمكة واللدينة وبيت المقدس وعيسى هو اسم عجمي مأخوذ من العيسر وهو بياض تعلق حمرة

وقيل هو عربي مشتق من عأسه يعنسه اذا سأسه وقال في الكشاف هو عرب من يسوع
انتمى والذي أيناها في الأجيل في مواضع ان اسمه يسوع بدون همنة وانما قيل ابن مريم
مع ان الخطاب معها تنبها على انه يولد من غير اب فنسب اليه فان قلت هذه ثلاثة
اشياء فالاسم والكنية واللقب قلت المراد اسمه الذي يتميز به عن غيره وهو لا يتم الا بمجموع
الثلاثة وبهذا تعلم ان اخبر عن اسمه انما هو مجموع الثلاثة من حيث اللفظ لا واحد منها على حدة
فهذا على حد الرمان حلوا مض وقال ابن مريم ولم يقل ابنك كما هو الظاهر اشارة
الى انه يكنى بهذه الكنية المشتملة على الاضافة للظاهر واطمأنته بنسبته اليها تنبها على انها
بلا اب اذ عاده الناس نسبتهم الى ابائهم فأعلمت من نسبته اليها انه لا ينسب الى امه
وجيها في الدنيا والآخرة والوجه ذوالوجهة وهي القوة والمنعة ووجهة في الدنيا
النبوة وفي الآخرة الشفاعة وعلو الدرجة ومن المقرين عند الله بوجوه القيمة وفيه تبيين
علو منزلته وانه رفعه الى السماء ويكلم الناس في المهل وكهلا المهل مضجع الصبي في رضاه
قاله ابن عباس ومهدت الاصل هي كاته ووظاته والكهل هو من كان بين سن
الشباب والشيوخه اي يكلم الناس حال كونه رضيعا في المهل قبل وقت الكلام وحال
كونه كهلا بالوجي والرسالة قاله الزجاج وقد ثبت في الصحيح انه لم يتكلم
في المهل الا ثلثة منهم عيسى وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لم يتكلم في المهل
الا عيسى وشاهد يوسف وصاحب جبريم وابن ماشطة فرعون وقال قتادة في المهل
وكهلا يعني يكلمهم صغيرا وكبيرا وقال ابن عباس الكهل هو من في سن الكهولة وعن مجاهد
قال الكهل احليم وعن ابن عباس قال تكلم عيسى ساعة ثم لم يتكلم حتى بلغ مبلغ النطق وآله
تكلم به هو قوله اني عبد الله اتاني الكتاب الآية وتكلم ببراءة امه عماد ماها براهل القرية
من القذف قال بن قتيبة لما كان لعيسى ثلثون سنة ارسله الله فمكث في رسالته ثلثين
شهر ثم رفعه الله وقال هب مكث ثلث سنين قيل وفي الآية بشارة لمريم بانها يتفق حتى
يكهل وفيه انه يتغير من حال الى حال ولو كان الهالم يدخل عليه التغيير ففيه رد على
النصارى وقال الحسن بن الفضل يكلم الناس كهلا بعد نزوله من السماء وفيه نص على انه

سيتزل من السماء الى الارض ومن العباد الصالحين مثل ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب
وموسى وغيرهم من الانبياء وانما اخترنا وصانه بالصلاح لانه لا يسيء المرأصا كما
حتى يكون مواظبا على النجى الاصلى والطريق الاكمل في جميع احواله وذلك يتناول جميع المقامات
في الدين والدنيا في افعال القلوب في افعال الجوارح ولهذا قال سليمان بعد النبوة واخلى
برحمتك في عبادك الظالمين قالت على طريقتنا الاستبعادى العادى رب انى كيف يكون
لي ولد ذكر ^{سنة} بشرى اي واحال انه على حالة منافيه الى العباد من كون له اب
ولم يصبني رجل بتزوج ولا غير قال كذلك الله يخلق ما يشاء يعني هكذا يخلق الله منك
ولدا من غير ان يمسه بشى وغيرهنا بالخلق وفي قصة يحيى بالفعل لما ان ولادة العذراء من غير
ان يمسه بشى ابداع واغرب من ولادة عيسى حافر من شئخ فكان الخلق المنبى عن الاختراع لسبب
بهذا المقام من مطلق الفعل اذا قضى امر هو من كلام الله سبحانه واصل القضاء الاحكام
وقد تقدم وهو هنا الارادة اي اذا اراد اصل من الامور فاما يقولون فيكون من غير عمل
ولا مزاوله وهو تمثيل لكمال قدرته ويعلمه بالنون والياء وعلى كلتا القراءتين هو كلام مستفاد
لان النخاسة واهل البيان نصوا على ان الواو تكون للاستيناف اعطى على بشرى او وجيها وقال التقى
انما يحسنان بعض احسن على قراءة الياء واما على قراءة النون فلا يحسن الا بقدر القول اي
ان الله يبشر بعيسى ويقول نعلمه او وجيها ومقولا فيه نعلمه الكتاب والحكمة والتوراة
والانجيل الكتاب الكتاب اوجس الكتاب الالهية قال ابن عباس الكتاب اعطى بالقلم وكان
احسن الناس خطأ والحكمة العلم وقيل تهذيب الاخلاق ورسولا الى بنى اسرائيل اي يجعله
رسولا او يكلمهم رسولا او ارسلت رسولا اليهم في الصبا او بعد البلوغ وفي حديث ابي ذر
الطويل واول نبيا بنى اسرائيل موسى واخرهم عيسى انى قد جئتكم باية من ربكم يعني
بعلامه على صدق قولي ولما قال ذلك لهم قالوا وما هذه الآية قال انى اخلق اى اصور
واقدر لكم خلقا او شيئا من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه اى في ذلك اخلق او ذلك
او الطين قبل ان يخلق غير خلقا من العجايب البسعة قاله نابا واسنانا واذا ناولا تنص له شئ فخصه وظهر
تطير قبل انهم طلبوا اخلقوا خلقا شيا فيه من العجايب كورة ولكونه يطير غير شئ بل كما ولد سائر الحولن مع كونه

الطير لا يبض كما يبض سائر الطير ولا يبصر في صوته ولا يظلم الليل إنما يرى ساعتين بعد غروب الشمس ساعة وبعد طلوع
 الفجر ساعة وهو يضحك كما يضحك الإنسان وقيل إن سواهم له كان على وجه التعنت قبل
 كان يطيرها حام الناس ينظرونه فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتا ليهز فعل الله من فعل
 غيره قال ابن عباس إنما خلق عيسى طائرا واحدا وهو الخفاش وقال هنا فانفخ فيه وفي
 المائدة فتنفخ فيها بأعادة الضمير هنا إلى الطير أو الطين وفي المائدة إلى هبة الطير جزأ
 على عادة العرب في تفنيمهم في الكلام وخص ما هنا بتوحيد الضمير مذكرا وكفى المائدة بجمع
 مؤنث لأن ما هنا أخبار من عيسى قبل الفعل فوصلة وما في المائدة خطاب من الله له في
 القيمة وقد سبق من عيسى الفعل مرات فجمعه قالوا الكرخي فيكون طيرا اسم جنس يقع
 على الواحد والاثنتين والجمع وقوى طائرا على التوحيد بإذن الله فيه دليل على أنه
 لولا الأذن من الله عز وجل لم يقدر على ذلك وإن خلق ذلك كان بفعل الله سبحانه إذ
 على يد عيسى عليه السلام قيل كانت تسوية الطين والنفخ من عيسى والخلق من الله عز وجل
 وأمرى الأكمه والأبرص الأكمه هو الذي يولد أعمى كذا قال أبو عبيدة وقال ابن
 الفارس الأكمه العمى يولد به الإنسان وقد يعرض يقال كمه يكمه كميها إذا عمى كميها
 عينه إذا عمتهما وقيل الأكمه الذي يبصر بالنها ولا يبصر بالليل وقيل الأعمش وقيل
 هو المسوح العين والبرص معروف وهو بياض يظهر في الجلد ولو تكن العرب تنفر من
 شيء نفرتها منه يقال برص يبرص برصا أصابه ذلك ويقال له الوسخ وفي الحديث كان
 بها وضوح والوضاح من ملوك العرب هابوا ان يقولوا له الأبرص ويقال للقراب برص لشدة
 بياضه وللونج سام أبرص لبياضه والبرص الذي يلع لعمان البرص ويقدر بالبصيص وقد
 كان عيسى عليه السلام يبرئ من أمراض عدة كما اشتغل عليه الإنجيل وإنما خص الله
 سبحانه هذين المرضين بالذكر لأنهما لا يبريان في الغالب بالداواة وقال السيوطي لانهما إذا
 اعياء وكان بعثه في زمن الطب فأبرأ في يوم خمسين الفأبالدعاء بشرط الإيمان ولو قيل
 في هذين بأذن الله لانهما ليس فيهما كبر غريبة بالنسبة إلى الآخرين فتوهم الأولوية فيهما
 بعيد فلا يحتاج إلى التنبيه على نفيه خصوصا وكان فيهم أطباء كثيرون وأخي المولى

اي وكن ذلك احياء الموقى قد اشتمل الانجيل على قصص من ذلك قال ابن عباس قد
 احيى اربعة انفس عازروا بن العجوز وابنة العاشر وسام بن نوح وكلهم بقي وولد له
 الاسام قيل وكان دعاؤه باحياءهم يا حي يا قيوم يا ذن الله كرهه لغيري يتوهم الالهية فيه
 فهو يد على النصارى لان الاحياء ليس من جنس الافعال البشرية وانبتكم مما انا كلون
 وما تدخرون في بيوتكم اى بما اكلتم المبارحة من طعام وما خبا قرنه عن عماد بن
 ياسر قال بما تاكلون من المائدة وما تدخرون منها وكان اخذ عليهم في المائدة حين
 تلت ان ياكلوا ولا يدخروا فاكلوا واخذوا فاجعلوا قرودا وخنازير وفي هذا دليل
 قاطع على صحة نبوة عيسى معجزة عظيمة له وهذا اخبار من المغيبات مع ما تقدم له من
 الايات الباهرة واخباره عن الغيوب باعلامه ايا ذلك وهذا مما لا سبيل لاحد من
 البشر اليه الا للانبيا عليهم السلام ولما اخبار النبي والكاهن فلا بد لكل واحد منهما
 من مقدمات يرجع اليها ويعتمد في اخباره عليها وقد يخفي فكيف ما يخبر به ان في ذلك الله
 من خلق الطير وغيره الآية لكم اى عبرة ودلالة على صدق ان كنتم قوماً منيذين يعنى مصداق
 بل ذلك انتفعتم بهذه الآية ومصدق اى وجبتكم مصداق اى بين يدي من التوراة
 وذلك لان الانبياء يصدق بعضهم بعضا وبين موسى وعيسى الفسنة وتسعمائة سنة وثمانين سنة
 ولا حول لكم بعض الذي حرم عليكم اى لاجل احل لكم بعض الذي حرم عليكم من الاطعم
 في التوراة كالشعير وكل ذي ظفر كى في التوراة وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الآية
 وقوله فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم وقيل انما احل لهم ما حرمته
 عليهم الاحبار ولو تحرمه التوراة وقال ابو عبيدة يجوز ان يكون بعض بمعنى كل قال القرطبي
 وهذا القول غلط عند اهل النظر من اهل اللغة لان البعض والحز لا يكونان بمعنى الكل
 ولان عيسى لم يحلل لهم جميع ما حرمته عليهم التوراة فانه لم يحلل القتل والسرقة والافحاشة
 وغير ذلك من المحرمات الثابتة في الانجيل مع كونها ثابتة في التوراة وهي كثيرة يتر
 ذلك من يعرف الكتابين ولكنه قد يقع البعض موقع الكل مع القرينة عن وهبان
 عيسى كان على شريعة موسى وكان يسبت ويستقبل بيت المقدس وقال لبي اسراييل

اني لراد علم ال خلاف حرف ما في التوراة الا لاصل لكرم بعض الذي حرم عليكم واضع
 عنكوا لصا وعل الربيع قال كل الذي جاء به عيسى الين مما جاء به موسى وكان قدام عليهم فمما جاء به موسى محمد ابل التور
 فاطها لهم على لسان عيسى حرم عليهم الخمر فاطح فيهم فمما جاء به عيسى وفي اشياء السوء وفي اشياء الطير وفي اشياء اخر
 حرمها عليهم وشهد عليهم فيها فمما جاء به عيسى بالانجيل وحجته يا ايها من زكريا
 هي قوله ان الله ربي وربكم وانما كان ذلك اية لان من قبله من الرسل كانوا يقولون ذلك
 فحجته بما جاء به الرسل يكون علامة على نبوته ويحتمل ان تكون هذه الآية هي الآية
 المتقدمة فيكون تكرار القوله اني قد جئتكم باية من ربكم اني اخلق لكم من الطين كهيئة
 الطير الاية وقيل هذه الجملة تأكيد للاولى وقيل تاسيس لا توكد فأتقوا الله يا معشر
 بني اسرائيل فيما امركم به ونهاكم عنه واطيعون فيما ادعوك اليه لان طاعة الرسول
 من توابع تقوى الله ان الله ربِّي وربيُّكم فاعبُدوه وجميع الرسل كانوا على دين واحد
 وهو التوحيد ولم يختلفوا في الله وفيه حجة بالغة على نصارى وقد نجران ومن قال بقولهم
 هذا صراط مستقيم يعني التوحيد فذوبوه ولم يؤمنوا به فلما احسن عليهم منهم الكفر احصر
 علم ووجد قاله الزجاج وقال ابو عبيدة معن الحسن عرف واصل ذلك وجود الشيء بالحاسة
 والاحساس العلم بالشيء قال تعالى هل تحس منهم من احد والمراد بالاحساس هنا الادراك
 القوي اجازة مجري الشهادة وبالكفر اصراهم عليه وقيل سمع منهم كلمة الكفر
 وقال الغراء ارادوا قتله وعلى هذا فضعنا الآية فلما ادرك منهم عيسى ارادوا قتله التي هي كفر
 والذين ارادوا قتله هم اليهود وذلك انهم كانوا حارفين من التوراة بانه المسيح المبشر به
 في التوراة وانه ينبغي دينهم فلما اظهر عيسى الدعوة اشتد ذلك عليهم واخذوا في اذاه
 وطلبوا اقتلاه وكفروا به فاستنصر عليهم كما اخبر الله عنه بقوله قال من انصاري الا انصار
 جمع نصير الى الله اي متوجه الى الله وملتجيا اليه او ذاهبا اليه وقيل الى بعض مع كونه
 تعالى ولانا كلوا مواالهم الى اموالكم وقيل المعنى من انصاري في السبيل الى الله وقيل المعنى
 من يضم نصيرته الى نصرة الله وقيل لما بعث الله عيسى وامره باظهار رسالته والذعاء
 اليه نفوة واخرجه من بينهم فخرم هو وامه يسبحان في الارض يقول من انصاري الى الله

قال الحواريون جمع حواري وحواري الرجل صفوته وخلاصته وهو ماخوذ من الحو وهو
 البياض عند أهل اللغة تحورت الثياب ببيضتها وأحواري من الطعام ما حو على بيض
 وأحواري الناص ومنه قوله صلى الله عليه وآله وسلم لكل نبي حواري وحواري الزبير
 وهو في البخاري وغيره قال ابن عباس كانوا أصحاب دين وقال الضحاك أقصا رون مرهم عيسى
 فأصنوا به وعن قتادة قال الحواريون هم الذين تصلم لهم أخلافة وقيل هم أصفياء الأنبياء
 وقيل الحواري الوزير وقد اختلف في سبب تسميتهم بذلك فقيل لبياض ثيابهم وقيل لحو
 نبيا تم وقيل لأنهم خاصة الأنبياء وكانوا اثني عشر رجلا وهم أول من آمن به فمن أنصأ
الله أي أنصار دينه ورسوله أمنا بالله استيناف جار مجرى العلة لما قبله فان الإيمان
يبعث على النصرة وأشهد أنت يا عيسى لنا يوم القيامة بأنك مسلمون أي مخلصون
 لايماننا منقادون لما تريد منا أي أنا بان غرضهم السعادة الآخرة ديننا أمنا كما أنزلت
 في كتابك ترضع إلى الله سبحانه وعرض محالهم عليه بعد عرضها
 على الرسول مباغرة في الظاهر أمرهم وأتبعنا الرسول أي عيسى وحذفت المتعلق مشعر
 بالتميم أي اتبعناه في كل ما يأتي به فأكثرتنا مع الشهيد ين لك بالوحداية ورسولك
 بالرسالة فأنبت اسما لنا بأسمائهم واجعلنا في عدادهم ومعهم فيما تكررهم بواكتنبا
 مع الأنبياء الذين يشهدون لهم وقيل مع محمد صلوات الله عليهم شهدوا له أنه قد
 بلغ وشهدوا للرسول أنهم قد بلغوا ومكروا أي الذين أحسن عيسى منهم الكفر وهم كفار
 بني أسيرائل وكلوا به من يقتله غيلة أي خفية ومكنا الله هو استدراج للعباد
 من حيث لا يعلمون قاله الفراء وغيره وقال الزجاج مكرا به جازا تم على مكروهم فسي
 الجراء بأسم الأبداء كقوله تعالى استهزى بهم وهو خادعهم واصل المكرو في اللغة
 الأختيال والتخادع حكاه ابن فارس وعلى هذا فلا يسند إلى الله سبحانه أنه الأعلى طرقت
 المشاكلة وقيل مكرا به هنا القاء شبه عيسى على غيره ودرع عيسى إليه اخرج ابن جرير عن
 السدي قال إن بني إسرائيل حصروا عيسى وتسعة عشر رجلا من الحواريين في بيت فقال
 عيسى لأصحابه من يأخذ صورتي فيقتل وله الجنة فآخذها رجل منهم وصعد عيسى السماء

تتبع
الرسول

فذلك قوله ومكروا ومكر الله والله خير الممكرين بحلي اقوام مكر او انفذهم كيد اولادهم
 على ايصال الضرب من يريد ايصاله من حيث لا يحتسب ولذا قال الله يعيسى ايتي
 متوقفاً ورافعاً ايتي قال القرطبي في الكلام تقد بما وناخيرا تقد برة ايتي رافعك
 ومطهرك ومتوفيك بعد اترالك من السماء قال ابو زيد متوفيك قابضك وقيل
 الكلام على حاله من غير ادعاء تقد برة وناخيره والمعنى كما قال في الكشاف مستوفي
 اجلك ومعناه ايتي عاصمك من ان يقتلك الكفار ومؤخر اجلك لاجل كنبته الذي يميتك
 حتف انك لا قتلا بايديهم عن مطر الوراق قال متوفيك من الدنيا وليس بوفات موت
 انما احتاج المفسرين الى تاويل الوفاة بما ذكر لان الصحيح ان الله تعالى رفعه الى السماء من غير
 وفاة كما رححه كثير من المفسرين واختاره ابن جرير الطبري ووجه ذلك انه قد صح
 في الاخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نزوله وقتله الدجال وقيل ان الله سبحانه ورفاهة
 تلك ساعات من نما رثم رفعه الى السماء وفيه ضعف وقيل المراد بالوفاة هنا النوم ومثل
 هو الذي يتوفى بالليل اي ينيكم وبه قال كثير من تيل الواو في قوله ورافعك لا تضيد
 الترتيب لانها المطلق للجمع فلا فرق بين التقدير والتأخير قاله ابو البقاء وقال ابو بكر الواسطي
 ايتي متوفيك عن شهواتك وحفظ نفسك وهذا بالتعريف اشبه منه بالتفسير عن سعيه
 بن السيد قال رفع عيسى وهو ابن ثلثين سنة رفعه الله من بيت المقدس لملة
 القدر من رمضان وحملت به امه ولها تلك عشرة سنة وولدته بمضي خمسين سنة
 سنة من غلبة الاسكندر على ارض بابل وعاشت بعد دفن ستم سنين وادخل
 هذا عبارة المواهب مع شرحها للزرقاني وانما يكون الوصف بالنبوة بعد بلوغ الموصوف
 بها اربعين سنة اذ هو سن الكمال ولها تبعث الرسل ومفاد هذا الحصر الشامل لجميع
 الانبياء حتى يحيى وعيسى هو الصحيح في زاد المعاد للحافظ ابن القيم ما يذكر ان عيسى رفع
 وهو ابن ثلثين سنة لا يعرف به ان متصل بحب لمصدر اليه قال الشامي وهو كما
 قال فان ذلك انما يروى عن النصارى والمصرح به في الاحاديث النبوية انه انما رفع
 وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم قال الزرقاني وقع للحافظ الجلال السيوطي في تكلمة

المحلى وشرح النقاية وغيرها من كتبها الحزم بان عيسى رفع وهو ابن ثلث وثلثين سنة
 ويمكث بعد نزوله سبع سنين وما زلت اتعجب منه مع مزيد حفظه واتقانه وجمعه
 المعقول والمنقول حتى رأيت في مرقاة الصعود رجع عن ذلك انتهى قلت في حديثي أو
 الطيب ليس يدل سبع سنين اربعين سنة ويتوفى ويصل عليه قال السيق في محل المراد
 لبثه في الارض قبل الرفع وبعده انتهى وفيه ما تقدم واورد على قوله ليلة القدر انها
 من خصائص هذه الامة وربما يقال في الجواب لعل الخصوصية على الوجه الذي هي عليه
 الآن من كون العمل فيها خيراً من العمل في الف شهر ومن كون الدعاء فيها عجايباً كما لا يهذب
 المطلوب وغير ذلك فلا ينافي انها كانت موجودة في الامم السابقة لكن على مزية و
 فضل اقل مما هي عليه الآن ومطهرتك اي معبدك ومخرجك من الذين كفروا اي
 خبت جوارهم وسوء صحبتهم وذنس معاشرتهم برفعك الى السماء وبعده عنهم قال
 الحسن طهره من اليهود والنصارى والمجوس ومن كفار قومه لان كونه في جملة من
 التنجيس لهم قاله الكرخي وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا اي الذين
 اتبعوا ما جئت به وهم خالص اصحابه الذين لم يبلغوا في الغلوفيه الى ما بلغ من جعله
 الها ومنهم المسلمون فانهم اتبعوا ما جاء به عيسى عليه السلام ووضوه بما يستحقه من
 دون غلوفه يرض طوافي وصفه كما فرطت اليهود ولا فرطوا كما فرطت النصارى وقد
 الى هذا كثير من اهل العلم وقيل المراد بالآية ان النصارى الذين هم اتباع عيسى لا يزالون
 ظاهرين على اليهود غالبين لهم قاهرين لمن وجد منهم فيكون المراد بالذين كفروا هم
 اليهود خاصة وقيل هم الروم لا يزالون ظاهرين على من خالفهم من الكافرين وقيل هم الجوار
 لا يزالون ظاهرين على من كفر بالسيبر وقيل هم المسلمون والنصارى وعلى كل حال فغلبة النصارى
 لطائفة من الكفار وكل طوائف الكفار لا ينافي كونهم مهجورين مغلوبين لطلوئهم
 المسلمين كما يفيد الآيات الكثيرة بان هذه الملة الاسلامية ظاهرة على كل الملل
 قاهرة لها مستعلية عليها وقد افرد الشوكاني هذه الآية بمؤلف سماه وبل الغامة في
 تفسيره وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيامة فمن اراد استيفاء ما

المقام فلا يرجع الى ذلك وحاصل ما ذكره ان صيغة الذين اتبعوك من صيغ العموم كذلك
 صيغة الذين كفروا من صيغ العموم والواجب العمل بما دل عليه النظم القرآني واذا ورد
 ما يقتضي تخصيصه او تقييده اوصى فذعن ظاهره وجب العمل به وان لم يرد ما يقتضي
 ذلك وجب البقاء على سعة العموم وظاهره شمول كل متبع وانما صجول فوق كل كافر
 وسواء كان الاتباع بالحجة او بالسيف او بما وفي كل الدين او بعضه او في جميع الاضنة
 والامكنة والاحوال او في بعضها والمراد بالكل الذي جعل المتبع فوجه كل كافر وسواء
 كان كفرا بالاستسلام يعرّفه من نبوة عيسى او بالكنية او بالحق القائل لا اله الا الله اما بعد التمسك
 بدين من الاديان قط كعبدة الاوثان والنار والشمس والقمر والجاحدين لله والملكوت
 المشرايع واما مع التمسك بدين يخالف دين عيسى قبل بعثة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
 كاليهود وسائر الملل الكفرية فالمتبعون لعيسى باي وجه من تلك الوجوه هم المجموعون
 فوق من كان كافرا باي تلك الانواع ثم بعد البعثة المحمدية لا شك ان المسلمين هم
 المتبعون لعيسى لا قرارة بنبوة محمد صلوات الله عليهم وتبشيرة بما كما في القرآن الكريم الانجيل بل
 في الانجيل الامر لا يتبع عيسى باي حاله فالمتبعون لعيسى بعد البعثة المحمدية هم
 المسلمون في امر الله ومن بقي على النصرانية بعد البعثة المحمدية فهو وان لم يكن متبعا
 لعيسى في امر الدين ومعظمه لكن متبعا له في الصورة وفي الاسم وجزئيات من اجزاء الشريعة
 العيسوية فقد صدق عليهم انهم متبعون له في الصورة وفي الاسم وفي شيء مما جاء به
 وان كانوا على ضلال وويل وكفر فذلك لا يوجب خروجهم عن العموم المذكور في القرآن
 الكريم ولا يستلزم ان يدراجهم تحت هذا العموم انهم على شيء بل هم ما يكون في الاخرة وان كانوا
 مجموعين فوق الذين كفروا فذلك انما هو في هذه الدار ولهذا يقول الله جل وعلى ثم انهم
 فاحكم بينكم الآية فاحاصل ان المجموعين فوق الذين كفروا هم اتباع عيسى قبل النبوة المحمدية
 وهم النصارى والكوريون وبعث النبوة المحمدية هم المسلمون والنصارى والكوريون والاولون لهم الاتباع
 حقيقة وغيرهم لهم الاتباع في الصورة وقد جعل الله الجميع فوق الذين كفروا من اليهود وسائر
 الطوائف الكفرية وقد كان الواقع هكذا فان اللمة النصرانية قبل البعثة المحمدية كانت

جميع الملل الكفرية ظاهرة عليها غالباً لها وبعد البعثة المحمدية صارت جميع الامم الكفرية
 نهبا بين الملل الاصلية والملة النصرانية صابن قليل واسير مسلم الجزية وهذا العرفه
 كل من له المام باخبار العالم ولكن الله تعالى قد جعل الملل الاصلية قاهرة للملة النصرانية
 مستظهرة عليها وفاء بوعده في كتابه العزيز كما في الآيات المشتبهة على الاخبار بان جنده
 هم الغالبون وخرجه هم المنصورون ومن ذلك قوله تعالى فايدنا الذين امنوا على عدوهم
 فاصبحوا ظاهرين ورسه العزة ورسوله والمؤمنين ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا
 وقد اخبر الصادق المصدوق بظهور امته على جميع الامم وقهر ملته بجميع الامم وبالحجة انا
 اذا خرجنا النظر الى الملل الاصلية والملة النصرانية فقد ثبت في الكتاب والسنة ما
 يدل على استظهار الملل الاصلية على الملل النصرانية وان نظرت الى جميع الملل فالملل الاصلية
 والملة النصرانية هما فوق سائر الملل الكفرية لهذه الآية ولا ملجأ الى جعل الضمائر المذكورة في
 الآية وهو الكاف لتبيين محمد صلى الله عليه واله وسلم كما تكلفه جماعة من المفسرين
 جعله لعيسى كما يدل عليه السياق بل هو الظاهر الذي لا ينبغي العدول عنه لا يستلزم
 اخراج الملل المحمدية بعد البعثة اذ هم متبعون لعيسى كما عرفت سابقا ولا خلاف بين اهل
 الاسلام ان الملل النصرانية كانت قبل البعثة المحمدية هي القاهرة لجميع الملل الكفرية فلم
 يبق في حقها بل الضمير عن مرجعه الذي لا يحتمل السياق غير فائدة لتفليك النظم القرآني
 والاخراج له عن الاساليب البلاغية في البلاغة ال حد الاعجاز ومن تقر بهذا الوجه الذي
 حررناه علم انه قد اعطى التركيب القرآني ما يليق ببلاغته من بقاء عموم الموصول الا ان الموصول
 الثاني وعدم التعرّف لتخصيصه بما ليس بمختص وتغييره بما ليس بمقيد وعدم الخروج عن
 مقتضى الظاهر في مرجع الضمير وعدم ظن التعارض بين ما هو متقدّم الذمّة انتهى وقد ثبت
 في الاحاديث الصحيحة ان عيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع
 الخنزير ويحكم بين العباد بالشريعة المحمدية ويكون المسلمون انصاره وتباعه اذ ذاك فلا
 ان يكون في هذه الآية اشارة الى هذه الحالة الى يوم القيمة خاية للجهل واللاستقرار والمقتد
 في الظرف لاعلم معن ان ذلكهم ينتهي يوم القيمة بل على معنى ان المسلمين يعنونهم الى تلك

الغاية فاما بعدها فيفعل الله بهم ما يريد كما ذكره بقوله فاما الذين كفروا ولم يخرج
 ابن ابي حاتم وابن عساکر عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 يقول لا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين لا يباليون بمن خالفهم حتى يأتي امر الله
 النعمان من قال اني اقول على رسول الله صلوات الله عليهم ان تصديق ذلك في كتاب الله
 وجعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا الى يوم القيمة واخرج ابن عساکر عن معاوية
 مرفوعا نحوه ثم قرأ معاوية الآية عن ابن زيد قال انصارت فوق اليهود الى يوم القيمة ليس
 بلد فيه احد من النصارى الا وهم فوق اليهود في شرق ولا غرب وهم في البلدان كلها مستنون
 ثم قال من جعلهم ابي مرجع الفريقين الذين اتبعوا عيسى والذين كفروا به والمرج الرجوع
 وتقدير الظنون للقصر فاحكم بينكم فيما كنتم فيه تختلفون اي من امور
 الدين فاما الذين كفروا فاعاد بهم حدا باشد في الدنيا والآخرة تفسير الحكم
 الواقع بين الفريقين الى اخر الآية وتعذب بهم في الدنيا بالقتل والسبي والجزية والصغار
 واما في الآخرة فيعذاب النار وما هو من نصيب من يمنعهم من عذابنا من مقابلة
 الجمع بالجمع واما الذين امنوا وعملوا الصالحات فيؤتيهم باليات النون اجرهم اي يعطيهم
 اياها كاملة موفرة والله لا يحب الظالمين نفي احب كناية عن بغضهم واستعمال عدم
 محبة الله في هذا المعنى شائع في جميع اللغات جار مجري الحقيقة وهي جملة تدللية مقنة
 لما قبلها ذلك اشارة الى ما سلف من نبأ عيسى وغيره نتلو عليك من الآيات
 والذكر الحكيم المشتمل على الحكم والحكم الذي لا دخل فيه ان مثل عيسى عند الله اي شانه
 الغريب واجملة مستأنفة لاتعلق لها بما قبلها تعلقا صاعيا بل تعلقا معنويا ونعم
 بعضهم انها جواب قسم وذلك القسم هو قوله والذرا الحكيم فالواحد من جملة اخر وعطف
 وهذا بعيدا وصنع اذ فيه تفكيك لنظم القرآن واذا هاب لرونقه وفصاحته كمثل
 آدم في الخلق والانشاء تشبيه عيسى بآدم في كونه مخلوقا بغير اب كآدم ولا يقدح في
 التشبيه اشتمال المشبه به على زيادة وهو كونه لام له كما انه لا اب له فذلك امر
 خارج عن الامر المراد بالتشبيه وان كان المشبه به اشغرابا من المشبه واعظم مجازا

اسلوباً وحياً ذكروا الكرخي هو من تشبيه الغريب بالآخر بل يكون فطع للنخس واورق في النفس وبه قال
السبط حلقه من تراب جملة مفسرة لما اجم في المثل وخبر مستأنف على جهة النفس كحال خلوا
ادم اي ان ادم لم يكن له اب ولا ام بل خلقه الله من تراب وقد ه جسدا من طين شبه حاله
بما هو غراب انما للنخس وقطع المواد الشبه وفي ذلك دفع لانكار من انك خلق عيسى من غير اب
مع اعتراف بان ادم خلق من غير اب ثم قال لكم بشرك انشاء خلقا بالكلية وكذلك عيسى
انشاء خلقا بالكلية وقيل الضمير يرجع الى عيسى فيكون اي فكان بشرا ريدا للمستقبل الماضي وحسب
حال ما ضية عن ابن عباس ان رطبا من اهل بخران قدموا على النبي صلعم وكان فيهم السيد والعباد
فقالوا ما شانك تذكر صاحننا قال من هو قالوا عيسى تزعم انه عبدالله قالوا فهل رأيت مثل عيسى
وانبتت به فخر جواس عند فجا حابيل فقال قل لهم اذا التوك ان مثل عيسى
عند الله كمثل ادم الآية وقد رويت هذه القصة على وجه عن جماعة من الصحابة و
التابعين واصناها عند البخاري ومسلم وحكي ان بعض العلماء ماسر في بلاد الروم فقال
لهم لم تعبدون عيسى قالوا لا اب له قال فادم اولى لانه لا اب له فلام قالوا وكان يحيى
الموتى فقال حزقيل اولى لان عيسى احب اربعة نفر واحب حزقيل اربعة الاف قالوا وكان يدرى
الاكمه ولا برص قال فخر جيس اولى لانه طيب واحرق ثم قام سليما الحق اية جاءك الحق
من ربك يعنى الذي اخبرتك به من تمثيل عيسى بادم هو الحق والحكمة على هذا خبر مبتدأ
وقيل مستأنفة براسها والمعنى ان الحق الثابت الذي لا يضل هو من ربك ومن جملة ما جاء من ربك
قصة عيسى واما فهو حتى ثابت فلا تكن ممن المتوترين الخطاب فما لكل من يصلي له من الناس
اي لا يكن احد منهم مزيادا للرسول صلعم ويكون النبي له لزيادة التقديت لانه لا يكون منه
شك في ذلك فمن شرطية وهو الظاهر وموصولة حاصلة من التصاد في عيسى
وهو الاظهر وقيل فالحق وهو الاقرب للحاجة مفاعلة وهو المحممة من الاثنان وكان الامر كذلك
من بعد ما جاءك من العلم بان عيسى عبدالله ورسوله ومن التبعية اولى بان اجنس المراد مجي العلم
هنا مجي سببه وهو الايات البينات المرجية للعلم فقل تعالى الى هلم بالاراي والعزم العامة
على فتح اللام لانه ام من تعالى يتعالى كترامى يتراعى واصل الفتحة واصل هذا اليباء واو لانه

مشتق من العلم وهو لا ارتفاع تقول في الواحد تعال يأز يد وفي الجمع المذكر تعالوا وتقول يأز يد
 تعاليا ويأهندان تعاليا ويأسوة تعالين قال تعالى فتعالين واستعكن واسركن وقروا حسن
 تعالوا بضم اللام وتعال فعل امر صريح وليس باسم فعل الاتصال الضائر المرفوع البازية قبل
 واصلا طلب الاقبال من مكان مرتفع تعاولا بذلك واخذنا الهدى عزنا من العلم والرفعة ثم ترفع
 فيه فاستعمل في مجرد طلب الجي حتى تقول ذلك لمن تريد هانته كقولك للعدو تعال لمن
 لا يعقل كالباثر ونحوها ويستعمل في الرأي اذا كان الخاطب جازوا كما تقول لمن هو حاضر عند تعال
 ننظر في هذا الامر وقيل هو الداء لكان مرتفع ثم توسع فيه حتى استعمل في طلب الاقبال الى كل مكان
 حتى المنخفض نذع ابناءنا وابناءكم ونساءنا ونساءكم ونفسنا ونفسكم ابي ذر عن كل ضاؤنك
 نفسه واعزة اهلها والصبرم بقلبه الى المباهلة ويحمل عليها هذا وان كان عاما فالمراد به
 الخاص وهم النصارى الذين وفدوا اليه صلوا من نجران كما اخرج الحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي
 في الاثر عن جابر قال قدم علي النبي صلوا العاقب للسيد فداهم الى الاسلام فقالوا اسلمنا يا محمد صلوا
 فقال لئن تبانا شتمنا اخبرتكما ما يمنعكما من الاسلام قالوا لانها قال جيل صليب وشرب الخمر وكل شتم
 الخنزير قال جابر فدعاها الى الملاعنة فواحدة على ذلك الغد فغدا رسول الله صلوا واخذ بينه وفا
 والحسن والحسين فوارسل اليهما فابيا ان يجيباه واقواله فقال والذي بي عشيتي الحق لو فعلنا لاطر الوراثة
 عليهما نارا قال جابر فهم نزلت قل تعالوا نذع ابناءنا نالاية قال جابر انفسنا وانفسكم رسول الله صلوا
 وعلي ابناءنا الحسن والحسين ونساءنا فاطمة ورواه الحاكم من وجه اخر عن جابر صححه فيه انهم قالوا
 للنبي صلوا هل لك ان نلاعنك واخرج مسلم والترمذي وابن المنذر والحاكم والبيهقي عن سعد
 بن ابي وقاص قال لما نزلت هذه الآية قل تعالوا دعا رسول الله صلوا عليا وفاطمة وحسنا
 وحسينا فقال اللهم هؤلاء اهل بي واخرج ابن عساق عن جعفر بن محمد عن ابيه تعالوا نذع ابناءنا نالاية
 قال فجاء ابي بكر وولده وعمر وولده وعثمان وولده ويعلي وولده وعيسى ان يقال هو على من كان اهل
 الدين ان كان السبب صافيدل على جوا للمباهلة منه صلوا لكل من جاء في عيسى عليه السلام وامته
 اسوة قال في الكشاف في تحليل الاشياء اقرى منه على فضل اصحاب الكساء وفيه برهان واضح على صحة
 نوع النبي صلوا لرواه من موافق ولا يخالفها اهل الجاهل الى الخلال والتمتع وقال البيضاوي في جليل على نبوته

وفضل من أتى بهم من أهل بيته والتقى بذكر البنين عن البنات لما دلخولهن في النساء ولو كن
 الذين يحضرن مواقف الخصام ونحن وفي الآية دليل على ان أبناء البنات يسمون أبناء الأعمام
 صلواتهم اريد بالابناء المحسنين كما تقدم وانما خص الأبناء والنساء لانهم اعز الأهل وأما قولهم
 في الذكر على نفسه لينبه بذلك على لطف مكانهم وقرب منزلتهم ولان الرجل يخاطب
 بنفسه لهم ويحاربهم وهم ان قلت القصد من المباهلة تبيين الصادق من الكاذب
 وهذا يختص به ومن يباهله فله ضمير اليه الأبناء والنساء في المباهلة قلت ذلك انما
 في الدلالة على نفعه بحاله واستيقا به بصدق حديث شجر على تعريض اعزته وفي الدلالة
 على نفعه بكتب خصه ولاجل ان يهلك خصه مع اعزته جميعا على امت المباهلة تشر
تبهل تنزه الى الله واصل الابتهاج الاجتهاد في الدعاء باللعن وغيره يقال بوله الله
 لعنه والبهل اللعن قال ابو جبير والكسائي تبهل فلنوعر ويطلق على الاجتهاد في الهلاك
 قال في الكشاف فر استعمل في كل دعاء يجتهد فيه وان لم يكن التعاننا اخرج الحاكم وصححه
 البيهقي في سننه عن ابن عباس ان رسول الله صلواته قال هذا الاخلاص شير يا بصعه
 التي تلى الأبهام وهذا الدعاء فرغ يديه حذ ومنكيه وهذا الابتهاج فرغ يديه مدا قال
 في الجمل وقع الحديث عند شيخنا العلامة الدواني قدس الله سره في جواز المباهلة بعد النبي
 صلواته فكتب رسالته في شروطها المستنبطة من الكتاب والسنة والآثار وكلام الأئمة و
 حاصل كلامه فيها انها لا تجوز الا في امر مهم شرعا وقع فيه اشتباه وعند لا يتيسر دفعه
 الا بالمباهلة في شرط كونها بعد اقامة الحجية والسعي في ازالة الشبهة وتقدير النصح والله
 وعدم نفع ذلك ومساس الضرورة اليها انتهى قلت قد دعي احافظ محمد بن ابي بكر بن القيم
 رح من مخالفته في مسألة صفات البنات تعالى شأنه واجرائها على ظواهرها من غير تأويل
 ولا تكيف لا تحريف ولا تعطيل للمباهلة بين الركن والمقام فلم يجبه الى ذلك وخاف سوء العاقبة
 والقصة هذه مذكورة في اول كتاب المعروف بالنونية واقعة سجادة وتعالى صاحبها ثم نهيهم
 على خطيتهم في مباهلتها كانه يقول لهم لا تجعلوا وتأنوا العلاء ان يظهر لكم الحق فلذلك
 لا يجوز ان تراخي تجعل لعنت الله عطف بيان على الكاذبين يعني منا ومنكم بان يقول اللهم

٤
ع

العن الكاذب في شأن عيسى الذي يقول انه ابن الله ويقول انه اله هذه جملة تمبيد المعناه
 وفي آية دليل قاطع وبرهان اساطع على صحة نبوة محمد صلوات الله عليه لم يروا واحد من موافق وبخلاف
 انهم اجابوا له بالمباهلة لانهم عرفوا صحة نبوته وما يدل عليها في كتبهم ان هذا امي الذي
 قصه الله على رسوله من نبأ عيسى فهو القصص الحق القصص التابع يقال فلان يقص ان
 فلان امي يتبعه فاطلق على الكلام الذي يتبعه بعضه وبعضا وضير الفصل المحصر ودخل
 اللام عليه لزيادة تأكيد وزيادة من في قوله وما من الا لتأكيد العموم والاستغراق الله
 وهو رد على من قال بالتثليث من النصارى وان الله هو الغرير اي الغالب المستقيم من
 عصاه وضالفة امره وادعى معه الها اخر الحكيم اي في تدبيره وفيه رد على النصارى لان
 عيسى لم يكن كذلك فان تولوا امي اعرضوا عن الايمان ولم يقبلوه فان الله عليهم عليه السلام
 اي الذين يعبدون غير الله ويدعون الناس الى عبادة غيره وفيه وعيد وتهديد
 لهم شديد ووضع المظهر موضع المضمير للدلالة على ان التولي عن الحجج والاعراض عن التوحيد
 افساد للدين الاعتقاد المودع الى فساد النفس بل والى فساد العالم قل يا اهل الكتاب تعالوا
 الى كلمة سواء بيننا وبينكم قيل لخطاب لاهل بخران بدليل ما تقدم قبل هذه الآية وقيل
 ليهود المدينة وقيل لليهود والنصارى جميعا وهو ظاهر النظم القرآني لا وجه لتخصيصه
 بالبعض لان هذه دعوة عامة لا تختص بابو لئلا والذين حاجوا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم والسواء العدل قال الفراء يقال في معنى العدل سوى وسواء فاذا فتح السبعين
 مددت اذا اضممت او كسرت قصرت وفي قراءة ابن مسعود الى كلمة تعدل فالغنى
 اقبلوا الى ما دعيت اليه وهي الكلمة العادلة المستقيمة التي ليس فيها ميل عن الحق
 ولا يخلف فيها الرسل والكتب والعرب تسمي كل قصة او قصيدة لها اول واخر وشرح
 كلمة وقد فسرهما بقوله الانصير لآله الله امي هي الانصير ولا شريك به شيئا وذلك ان انصير
 عبد واخبر الله وهو السمع واشركوا به وهو قولهم اب وابن وروح القدس فجعلوا
 الواحد ثلاثة وقد خرج البخاري ومسلم والنسائي عن ابن عباس قال حدثنا ابو سفيان
 ان هرقل دعى بكتاب رسول الله صلوات الله عليه فقرأها فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى ما بعد فاني ادعوك
 بدعاية الاسلام اسلم تسليم قوتك الله اجرلك مريدان قوليت فان عليك اثم الادييين
 ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان قولنا باننا مسلمون واخرجنا
 عن ابن عباس ان كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الى الكفار تعالوا الى كلمة
 الآية واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن جريج قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دعى يهود المدينة الى ما في هذه الآية فابوا عليه فجاهدهم حتى اقر بالبخزية وعن قتادة
 ذكر لنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعى يهود اهل المدينة الى الكلمة السواء ولا يتخذ بعضنا
 بعضا آرا با با من دون الله تبيكت لمن اعتقد ربوبية المسيح وعن برواشارة الى ان هؤلاء
 من جنس البشر وبعض منهم وازراء على من قلد الرجال في دين الله فخل ما حلاله و
 حرم ما حرمه عليه فان من فعل ذلك فقد اتخذ من قلده ربا ومنه اتخذوا اجابهم
 ورهبانهم اربابا من دون الله قال ابن جريج لا يطبع بعضنا بعضا في معصية الله يقال
 ان تلك الربوبية ان يطبع الناس سادتهم فادتهم في غير عبادة وان لم يضلوا لهم وعن
 عكرمة قال سجد بعضهم بعضا فان قولوا اعرضوا عن التوحيد قال ابو البقاء هو ما ض
 ولا يجوز ان يكون التقدير فان تتولوا الغساد المعنى وهذا الذي قاله ظاهر جد اقاله السمين
 فقولوا اي انت والمؤمنون اشهدوا با با كما مسلمون موجدون لما زمتكم الحجة فاعترفوا
 باننا مسلمون وذكروا اهل الكتاب لم يخشون في ابراهيم وما انزلت التوراة والانجيل
 الا من بعد ذلك ما دعيت كل طائفة من طائفتي اليهود والنصارى ان ابراهيم عليه السلام كان
 على دينهم رد الله سبحانه ذلك عليهم واما بان الملة اليهودية والملة النصرانية اما كما
 من بعده قال الزجاج هذه الآية ابين حجة على اليهود والنصارى ان التوراة والانجيل
 زكلا من بعده وليس فيما اسم لواحد من الاديان واسم الاسلام في كل كتاب وفيه نظر
 فان الانجيل مشحون بالايات من التوراة وذكر شريعة موسى والاحتجاج بها على اليهود
 وكذلك الزبور فيه في مواضع ذكر شريعة موسى وفي اوله التبشير بعيسى ثم في التوراة
 ذكر كثير من الشرائع المتقدمة يعرف هذا كل من يعرف هذه الكتب المنزلة وقد اختلف

في قدرة المدرة التي بين ابراهيم وموسى والمدرة التي بين موسى وعيسى قال القسطنطيني يقال
 كان بين ابراهيم وموسى الفسنة وبين موسى وعيسى الفاسنة وكان في الكشاف وقيل
 كان بين ابراهيم وموسى خمسمائة سنة وخمس وسبعون سنة وبين موسى وعيسى الف
 ستمائة واثنان وثلاثون سنة وقيل كان بين ابراهيم وموسى خمسمائة سنة وخمس ستون
 سنة وبين موسى وعيسى الف سنة وتسعمائة وعشرون سنة عن ابن عباس قال اجتمعت
 نصارى نجران واحبار يهود عند رسول الله صلواتنا زعوا عنده فقالت الاحبار ما
 كان ابراهيم لا يهود يا وقال النصارى ما كان ابراهيم نصرياً فنزل فيهم يا اهل الكتاب الحق اجمعين لا يوردون في هذا
 عن جماعة من السلف انكرا تقولون اي تتفكرون في دحوض حجتكم وبطلان قولكم
 حتى لا تجدوا مثل هذا الجدال المحال لها نذكرها لكم لآء الرجال المحققين كما حجتكم مما للستية
 وهو موضع النداء والمراد بهم اهل الكتابين والمعنى جادلتم وخاصتم وفي هؤلاء لغتان
 المد والقصر فيما لكم به علم المراد هو ما كان في التوراة وان خالفوا مقتضاه
 وجادلوا فيه بالباطل فلم يخافوا من الحق كما في حديث من ترك المراء ولو محققاً فانا ضمنه
 كان على دينهم يجهلهم بالزمن الذي كان فيه وفي الآية دليل على منع الجدل بالباطل
 بل ورد التعيب في ترك الجدال من الحق كما في حديث من ترك المراء ولو محققاً فانا ضمنه
 على بيت في روض الجنة وقد ورد تسوية الجدال بالتي هي احسن كقوله تعالى وجادلهم
 بالتي هي احسن ولا تجدوا لاهل الكتاب الا بالتي هي احسن ونحو ذلك فتبين ان يقصده
 على المواطن التي تكون المصلحة في فعله اكثر من المفسدات على المواطن التي المجادلة فيها
 بالمعسرة لا بالمعاشرة والله يعلم اي كل شي فيدخل في ذلك ما حجتكم به وانتم
 لا تعلمون يعني ذلك وانتم جاهلون بما تقولون في ابراهيم ما كان ابراهيم يهودياً
 لا نصرياً ولكن كان حنيفاً مسلماً يعني ما تلاعن الاديان كلها الى الدين المستقيم
 وهو الاسلام وقيل اخذت من الذي يوحد ويختن ويضحي ويستقبل الكعبة في صدقه
 وهو احسن الاحيان واسماها واحمها الى الله عن رجل قال الشعبي اذن بهم الله وادحضتهم
 في هذه الآية وما كان من المشركين فيه تعريض بكون النصارى مشركين لقولهم

بان المسيح ابن اسه وكذلك اليهود حيث قالوا عزير ابن اسه ان اولى الناس يا براهيم
 لكن بن اتبعوه اى احقهم به واخصهم للذين اتبعوا مله واقتل ابا دينه وهذا النبي محمد
 محمد صلوات الله عليه وآله وسلم افرجه بالذكر تعظيما له وتشريفا واوطى بيته صلوات الله عليه وآله وسلم
 كونه من ذريته ومن جهة موافقته لدينه في كثير من الشريعة المحمدية والذين امنوا
 معه من امة محمد صلوات الله عليه وآله وسلم والقرنين بالنصر والمعونة اخرج الترمذي والحاكم وصححه
 وابن جرير وابن المنذر وعبد بن حميد وسعيد بن منصور وابن ابى حاتم عن ابي سعيد
 ان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم قال ان لكل نبي ولاة من النبيين وان وليي منهم ابي خليل ربي ثم
 قى هذه الآية واخرج ابن ابى حاتم عن الحكم بن مينا عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم قال يا معشر
 قريش ان اولى الناس بالنبي المتقون فكونوا ترمسبل ذلك فانظروا ان لا يلقاوا الناس
 يجلون الاعمال وتلقوني بالذنية فتملوا بها فاصد عنكم بوجهي ثم قرأ ان اولى الناس براهيم
 الآية وقال الحسن كل مؤمن ولي ابراهيم من مضمه ومن بقي ودت طائفة من اهل الكتاب
 لو يرضونكم الطائفة هم يهود بنى النضير وقريظة وبني قينقاع حين دعوا لاجماع المسلمين
 الى دينهم وقيل هم جميع اهل الكتاب فتكون من لبيان الجنس ولو مصدرية اى تمت واجبت
 اضلالا كما وحرف امتناع لامتناع والجواب محذوف اى لسر واذن ذلك ونحوها قاله السمين
 وما يرضون الا القسم بحالة اللدالة على ثبوت قدم المسلمين في الايمان فلا يرضونكم
 من اداد فتتم اهل عليه وما يشعرون ان وبك الاضلال يعوج عليهم عن سفيان كل
 شبه في آل عمران من ذكر اهل الكتاب فهو في النصارى ويدفع هذا ان كثيرا من خطباء
 اهل الكتاب المذكورة في هذه السورة لا يصح حملها على النصارى البتة ومن ذلك هذه
 الايات التي نحن بصدد تفسيرها فان الطائفة التي ودت اضلال المسلمين وكذلك الطائفة
 التي قالت امنوا بالذي اتزل على الذين امنوا وجه النصارى كما سياتي من اليهود خاصة
 يا اهل الكتاب لم تكفرون بايات الله المراد بايات الله ما في كتبهم من دلائل نبوة محمد
 صلوات الله عليه وآله وسلم وانتم تشهدون ما في كتبكم من ذلك ثم تكفرون به وتنكروا ولا تؤمنون
 به وانتم تجدونه مكتوبا عندكم في التوراة والانجيل والابحار الاية وتشهدون مثلها من ايات الانبياء

ع

الذين تقرون بنبيهم والمراد اكثر كل الايات عندنا وانتم تعلمون انها حق وعن ابن جريج
 قال وانتم تشهدون على ان الدين عند الله الاسلام ليس به دين غيره يا اهل الكتاب
لم تلبسون الحق يا لباطل ليس الحق بالباطل خلطه بما يتعدونه من التحريف قال الربيع لم
 تخلطون اليهودية والنصرانية بالاسلام وقد علمتم ان دين الله الذي لا يقبل من احد غيره
 الاسلام وتكلمون الحق شان محل صلاسه عليه وسلم وانتم تعلمون أي تجوزونه مكتوباً عندكم
 في التوراة والانجيل وعن قتادة مثله وقالت طائفة من اهل الكتاب امنوا بالذي نزل
على الذين امنوا ووجه التمام واكفروا اخرى لعلمهم يرجعون هم رؤسا وهم واشرا فم
 قالوا للسفلة من قومهم هذه المقالة ووجه النها لاوله وسمي جمحا لانه احسنه امرهم
 بذلك لاحوال الشك على المؤمنين لكونهم يمتقدون ان اهل الكتاب لديم علم فاذا كفروا
 بعد الايمان وقع الريب لغيرهم واعتراه الشك وهم لا يعلمون ان الله قد ثبت قلوب المؤمنين
 ومكن اقدارهم فلا تزلزلهم ارجيف اعداء الله ولا تحركهم بيع المعاندين عن ابن عباس قال قال
 عبدالله بن الصيف وعدي بن زيد والحارث بن عوف بعضهم لبعض تعالوا نؤمن بما
 اتزل على محمد صلما واصحابه خذوه وتكف به عشية حتى تلبس عليهم دينهم لعلمهم يصنعون
 كما تضع فيرجعون عن دينهم فانزل الله فيهم هذه الآية الى قوله واسع عليهم وقد روي نحوه
 عن جماعة من السلف ولا تؤمنوا هذا من كلام اليهود بعضهم لبعض اي قال الرؤساء
 للسفلة لا تصدقوا تصديقا صحيحا الا لمن تبع دينكم من اهل الملة التي تجلها واما غيرهم
 ممن اسلم فاظهر والهم ذلك خدا عا وجه النهار واكفر واخره ليفتتنوا والمعز ان ما بكر
 من الحسد والبغى ان يؤتى احد مثل ما اوتيتهم من فضل العلم والكتاب دعاكم الى ان قلتم
 ما قلتم ولا تؤمنوا بما ناصحينا وتقر بما في صدوركم اقرارا صادقا لغير من تبع دينكم فاعلم
 ذلك ودرتوه ان المسلمين يحاجوكم يوم القيمة عند الله بالحق وقال الاخفش المعنى ولا
 تؤمنوا الا لمن تبع دينكم ولا تؤمنوا ان يؤتى احد مثل ما اوتيتهم ولا تصدقوا ان يحاجوكم
 وقيل المراد لا تؤمنوا وجه النهار وتكفروا اخرى الا لمن تبع دينكم اي لمن دخل في الاسلام
 وكان من اهل دينكم قبل اسلامه لان اسلام من كان منهم هو الذي يقتلهم غيظا

وأما تم حسرة وأسفا وقيل لا تؤمنوا أي لا تظهروا إيمانكم بان يؤتى احد مثل ما اوتيتهم
 أي اسرا وتصديقكم بان المسلمين قد اوتوا من كتب الله مثلها اوتيتهم ولا نشوه الأ
 لا تباع دينكم وقيل المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤتى احد مثل ما اوتيتهم
 على الاستفهام تأكيد الانكار الذي قالوه انه لا يؤتى احد مثل ما اوتوه وقال ابن جريج
 المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهة ان يؤتى وقيل المعنى لا تخبروا بما في كتابكم من صفة
 محمد صلى الله عليه وسلم إلا لمن تبع دينكم لئلا يكون ذلك سببا لإيمان غير محمد صلى الله
 و عليه وسلم والمفسرون والمعربون في هذه الآية على اوجه وذكرها تسعة اوجهها
 واقربها ما ذكرناه وقال الفراء يجوز ان يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله إلا لمن
 تبع دينكم ثم قال الله سبحانه لمحمد صلى الله عليه وسلم قل إن الهدى هدى الله أي ان البيان اسحق
 بيان الله بين أن لا يؤتى احد مثل ما اوتيتهم على تقدير لا كقوله تعالى بين الله لكم ان تضلوا
 أي لئلا تضلوا أو يحايجكم عند ربكم أو بمعنى حتى كذلك قال
 الكسائي وهي عند الاخفش عاطفة وقد قيل ان هذه الآية اعظم أي هذه السورة اشكر
 وذلك صحيح قال الواحدي وهذه الآية من مشكلات القرآن واصعبه تفسيرها واعرابها لقد
 تدبرت اقوال اهل التفسير والمعاني في هذه الآية فلم اجد قولا يطرده في الآية من اولها
 اخرها مع بيان المعنى وصحة النظم انتهى قد تحضه من كلام الناس الشيخ سليمان في اجمل
 مع اختلافه فمن شاء فليرجع اليه قل إن الفضل يعني التوفيق للإيمان والهداية للإسلام
 بيك الله يؤتيه من يشاء أي من ارادة من خلقه وفيه تكذيب لليهود في قولهم ان يؤ
 احد مثل ما اوتيتهم والله واسع أي ذو سعة يتفضل على من يشاء عليهم من هو اهله
 يختص برحمته من يشاء قيل هي الاسلام وقيل هي القرآن وقيل هي النبوة وقيل الله
 منها وهو ر عليهم ودفع لما قالوه ودبروه وفيه دليل على ان النبوة لا تحصل إلا بالاختصاص
 والفضل لا بالاستحقاق والله ذو الفضل العظيم اصل الفضل في اللغة الزيادة واكثر ما
 يستعمل في زيادة الاحسان والفاضل الزائد على غيره في خصال الخير ومن اهل الكتاب
 من ان تأمته بقطار يؤتوه اليك وعندهم من ان تأمته بيديار لا يؤتوه اليك هذا

هذا شرح في بيان خيانة اليهود في المال بعد بيان خيانتهم في الدين وقد تقدم
 تفسير القنطار والدينار معروف قالوا ولم يختلف وزنه أصلاً وهو اربعة وعشرون
 قيراط كل قيراط ثلث شعيرات معتدلات فالجمع اثنتان وسبعون شعيرة وصنع الأربعة
 اهل الكتيب فيهم الامين الذي يؤدي امانته وان كانت كثيرة وفيهم الخائن الذي
 لا يؤدي امانته وان كانت حقيرة ومن كان اميناً في الكثير فهو في القليل امين بالاول
 ومن كان خائناً في القليل فهو في الكثير خائن بالاولي قال عكرمة المؤدّي النصارى والذين
 لا يؤدّي اليهود الاما دُمت عليه قائماً استثناء مفرغ اي لا يؤدّه اليك في حال
 من الاحوال الاما دمت مطالباً له مضيقاً عليه متقاضياً رده ذلك اي ترك الاداء
 المدلول عليه بقوله لا يؤدّه يا ستم قالوا ليس علينا في الامانة سبيل الاميون هم
 العرب الذين ليسوا باهل كتاب اي ليس علينا فيما اصبنا من مال العرب سبيل اقله
 قتادة وعن السدي نحوه او ليس علينا في ظلمهم حرج لحي الفتم لنا في ديننا وادعوا لعنهم
 الله ان ذلك في كتابهم فرح الله سبحانه عليهم بقوله وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبُ وَهُمْ
 يَعْلَمُونَ عن سعيد بن جبيرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال كذب اعداء الله
 ما من شيء كان في الجاهلية الا وهو تحت قدمي هاتين الا امانة فانها مؤداة الى البر
 والفاجر اخرجه الطبراني وغيره مرسلات على عليهم سبيل بكذبهم واستحلالهم اموال
 العرب بقوله بل اثبات لما نفوه من السبيل قال الزجاج تم الكلام بقوله بل ثم قال من
 اوتي يعمده الذي عهد اليه في التوراة من الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبالقرآن
 وباداء الامانة الى من ائتمنه وقيل الضمير راجع الى الموفي وقيل الى من اولى الله تعالى
 واثنى الشرك اي فليس هو من الكاذبين فان الله يحب المتقين الذين يتقون الشرك
 وعموم المتقين قائم مقام العائد الى من اي فان الله يحبه وفيه وضع الظاهر موضع
 المضمحل الاعتناء بشئهم واشارة الى عمومهم لكل متقرا الذين يشتركون اي يستبدلون
 كما تقدم تحقيقه غير مرة يعهد الله هو ما عاهدوه عليه من الايمان بالنبي صلى
 وآلهم وسلم هو الذي كانوا يخلصون انهم يؤمنون به وينصرونه ثمناً قليلاً اي شيئاً يسيراً

من حطام الدنيا وذلك ان المشتري يأخذ شيئاً ويعطي شيئاً فكل واحد من المعطي
والأخوذة عن الآخر فهذا معنى الشراء كما عرفت نزلت في اصحاب اليمن وروى عنهم قيل الا تترى حمل الآية
على الكل ويدخل فيه جميع ما امر الله به وجميع اليهود والمواثق المأخوذة من جهة الرسل
وما يلزم الرجل نفسه من عهد وميثاق فكل ذلك يجب الوفاء به وهو الاول أو الثاني
الموصوفين بهذه الصفة لأخلاق نصيب لهم في نعيم الآخرة ولا يكلمهم الله بشيء أصلاً
كما يفيد حذف المتعلق من التعظيم ولا يكلمهم الله بما يسهم وقيل هو عن غضب ولا
ينظر إليهم يوم القيمة نظر رحمة ولا يزيكهم يطهرهم من دنس الذنوب بالعذاب المقطع
ولا ينفي عنهم محمّل بل يسخط عليهم ويعذبهم بذنوبهم كما يفيد قوله وأكفهم عذاب
الأيام مولانا خرج البخاري ومسلم واهل السنن عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو
عليه غضبان فقال الأشعث بن قيس في نزلت وقد روي ان سب نزول الآية ان
رجلاً كان يحلف بالسوق لقد اعطيتكم يعط بها أخرجه البخاري وغيره وقيل غير ذلك
وقد ورد في عهد الايمان الكاذبة احاديث كثيرة في الصحاح والسنن لان طول بدكها
ولان صغارهم لغريفاي طائفة من اليهود يكونون الكسبة والكتيب اصل الي الميل والفضل
تقول لوى براسه اذا ماله ولويت عنقه فتلته المصدر الي والليان ثم يطلق الي على
المرأعة في الحج والخصومة تشبيها للمعالي بالأجرام قاله السمين اي يميلون ويخرفون
ويعدلون به عن القصد ويعطفون وتحريف الكلام تغليبه عن وجهه لان الحرف
يلوي لسانه عن سنن الصواب بما يأتي به من عند نفسه والاسنة جمع لسان هذا
على لغة من يذكره واما على لغة من يؤثته فيقول هذه لسان فانه يجمع على السن
وقال الفراء لم سمعه من العرب الامذكر او يعبر باللسان عن الكلام لانه ينشأ منه فيه
ويجري فيه ايضاً التذكير والتأنيث المحسوبة اي لتظنون ان الحرف الذي جاؤا به من
الكتيب الذي اتراه الله على نبيائه وما هو اي الذي حرفوه وبدلوه من الكتيب في
الواقع وفي اعتقادهم ايضاً والحكمة حالية ويقوون على طريقة النصيح لا بالتورية و

التعريض مع ما ذكر من الي والتخريف هو أي المحرف من عند الله والحال أنه ما هو من
 عند الله إنما كرر هذا بلفظين مختلفين مع اتحاد المعنى لاجل التأكيد ويقولون على الله
 الكذب أي الأعم ما ذكر من التخريف والي وهم يعكفون أنهم كاذبون مغترون قال ابن
 عباس تزلت في اليهود والنصارى جميعاً وذلك أنهم حرفوا التوراة والإنجيل وأحقوا في
 كتاب الله ما ليس منه ما كان أي ما ينبغي ولا يستقيم لبشر أي جميع بني آدم ولا أحد
 لفظ بشر كالقوم والرهط بيان لا فتراتهم على الأنبياء أثريين انفرأهم على الله وإنما
 قيل للبشر شعراً بعبارة الحكم فإن البشرية منافية للأمر الذي تقوله عليه أن يؤثية
 إله الكتب الناطق بالحق والحكم يعني الفهم والعلم وقيل هو مضاء الحكم من الله لا
 أولى والشوق يعني المنزلة الرفيعة ثم يقول للتأس كواعباً دلي من دون الله أي
 هذه المقالة وهو متصف بتلك الصفة فيه بيان من الله سبحانه لهعبادة ان النصا
 افتروا على عيسى ما لا يصح عنه ولا ينبغي ان يقوله ولكن يقول كونوا ربيين قال
 سيبويه الرثاني منسوب الى الرب بزيادة الألف والنون للمبالغة كما يقال لعظيم الحجية
 كحياي ولعظيم الجحمان ولغليظ الرقية رقبائي وقيل الرباني الذي يربي الناس بصغار
 العلم قيل كباره فكانه يقتدي بالرب سبحانه في تيسير الأمور وقال المبرد الربانيون
 أرباب العلم واحد هم رباني من قوله ربه يريه فهو ربان اذا ذبته واصلها والياء للنسب
 فعنه الرباني العالم بدن الرب لقوي التمسك بطاعة الله وقيل العالم الحكيم أي كونوا
 ربانيين بسبب كونكم عالمين فان حصول العلم للانسان والدراسة له يتسبب عنهما
 الربانية التي هي التعليم والعلم وقوة التمسك بطاعة الله قال ابن عباس معناه حكماً علماً
 وقيل الرباني العالم الذي يعمل بعلمه وقيل العالم بالحلال والحرام والأمر والنهي وقيل
 الجامع بين علم البصيرة والسياسة ولما مات ابن عباس قال محمد بن الحنفية اليوم ما
 رأيته من هذه الأمة وقيل هم دولة الأمام والعلماء قال ابو عبيدة احسبان هذه الكلمة
 عبرانية اوسى يا نبي بما كنتم تعلمون الكتاب بالتخفيف والتشديد قال مكي للتشديد
 البلغ لان العالم قد يكون عالماً غير معلم فالتشديد يدل على العلم والتعليم والتخفيف إنما

يدل على العلم فقط ويؤيد الأولى وبما كنتم تدرون بالسؤن بالتخفيف والحاصل ان من
قرأ بالتشديد لزمه ان يحل الربا في علم امرنا تد على العلم والتعليم وهو ان يكون مع ذلك
مخلصا أو حكما أو حليما حتى تظهر السببية ومن قرأ بالتخفيف جازاه ان يحل الربا في
على العالم الذي يعلم الناس فيكون المعنى كوننا معلمين بسبب كونكم علماء أو بسبب كونكم
تدرسون العلم وفي هذه الآية اعظم باعث لمن علم على ان يعمل وان من اعظم العمل
بالعلم تعليمه والاخلاص لله سبحانه والدراسة مذكرة العلم والفقهاء فدللت الآية
على ان العلم والتعليم والدراسة توجب كون الانسان ربانيا فمن اشتغل بها الا لهذا
المقصود فقد ضاع علمه وخاب سعيه ولا يأمركم ان تتخذوا الملائكة والنبيين
أربابا اي ليس له ان يامر بعبادة نفسه ولان يامر باتخاذ الملائكة والنبيين اربابا
بل ينهي عنه والمعنى يقول يا مرو قبل ولا ان يامركم وفري على الاستيناف برفع الراء
اي لا يامركم الله او محمد او عيسى او الانبياء ايا ممركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون
قاله على طريق التعجب والافتكار يعني لا يقول هذا ولا يفعله وقد استدرك به من قال
ان سبب نزول الآية استيذان من استاذن النبي صلى الله عليه واله وسلم من المسلمين
في ان يسجد لله واذا اخذ الله ميثاق النبي لما يفتح اللام للابتداء وتوكيد معنى القم
الذي في اخذ الميثاق وبكسها متعلقة باخذ وما هو صولة على الوجهين اي للذي
التبتكم من كذب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما صرتموعجاب القس
لنؤمنن به ولكن نصية قد اختلف في تفسير هذه الآية فقال سعيد بن جبيرة فناد
وطاؤس واحسن والسدي انه اخذ الله ميثاق الانبياء ان يصدق بعضهم بعضا
بالايمان ويا ممر بعضهم بعضا بذلك فهذا معنى النصرة له والايمان به وهو ظاهر الآية
فحاصله ان الله اخذ ميثاق الاول من الانبياء ان يؤمن بما جاء به الاخر وينصرون ان
ادركه وان لم يدركه يامر قومه بنصرته ان ادركوه فاخل الميثاق من موسى ان يؤمن
بعيسى ومن عيسى ان يؤمن محمد صلعم وقال الكسائي يجوز ان يكون معناها واذا اخذ الله
ميثاق الذين مع النبيين ويؤيد قراءة ابن مسعود واذا اخذ الله ميثاق الذين اتوا

ع

الكتاب وقيل في الكلام حذف والمغنى واذا خذاه ميثاق النبي ليعلم الناس ما
 جاءهم من كتاب وحكمة وليأخذن على الناس ان يؤمنوا وحل على هذا الحد قوله
 واخذتم على ذلك اصري قيل انما اخذ الميثاق في امر محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاضعاً
 وبه قال علي وابن عباس وقتادة والسدي وقيل اخذ الميثاق على الانبياء واممهم
 جميعاً في امره صلى الله عليه وسلم فاكفى بذكر الانبياء لان العهد مع المتبوع عهد مع
 الاتباع وبه قال علي بن ابي طالب والاول اولى وبه قال كثير من المفسرين والرسول
 محمد صلوات الله عليه في التوراة والانجيل وصفه وشرح فيها احواله قال البغوي اخذ
 الله هذا الميثاق منهم حين استخرج الذرية من صلب آدم وقال الرازي هذا الميثاق
 ما قرى في عقولهم من الدلائل الدالة على ان الانقياد لله واجب والاول اولى وهو الظاهر
 من الآية قال الله تعالى للنبيين اعزوني بما اقررتكم بالايمان به والنصر له وقال كل نبي لامته
اعزوني بما اقررتكم والاول اولى واخذتم على ذلك اصري اي عهدي والاصري في اللغة ^{لنقل}
 سمي العهد اصري المافية من التشديد قالوا اقررتكم بما اقررتنا من الايمان برسول الله
الله تعالى فاشهدوا اي انتم على انفسكم او ليشهد بعضكم على بعض وقيل الخطاب
 للملائكة والاول اولى وانا معكم اي على اقراركم وشهادتكم بعضكم على بعض ^{بشهادة النبي}
 هذا هو الخبر لانه محط الفائدة فمن تولى اي اعرض عما ذكر بعد ذلك الميثاق
فاولئك هم القسقون اي الخارجون عن الطاعة والغائصون في الكفر واعاد
 الضمير في تولى مفردا على اللفظ من وجمع اولئك محملا على المعنى افغير دين الله يبغون
 عطف على مقدر اي تتولون فبغون غير دين الله وتقديم المفعول لانه المقصود
 بالانكار وقرأ ابو عمرو وحده يبغون بالتحنية وترجعون بالفوقية قال لان الاول ^ص
 والثاني عام ففرق بينهما لا فتراقهما في المعنى وكيف يبغون غير دينه والحال ان كل
اسلم اي خضع وانقاد من في السموي والارض طوعاً وكرهاً اي طابعين ومكرهين
 والطوع الانقياد والاتباع بسهولة والكره ما فيه مشقة وهو من اسلم خاضعاً القتل
 واسلامه استسلام منه اخرج الطبراني بسند ضعيف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم

في قوله وله اسلم قال اما من في السموات فالملائكة واما من في الارض فمن ولد على
 الاسلام واما كرها فمن اتي به من سبأيا الامم في السلاسل والاغلال يقادون الى
 الجنة وهم كارهون واخرج الدليمي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
 في الآية الملائكة اطاعوه في السماء والانصار وعبد القيس اطاعوه في الارض قال ابن
 عباس سلمون في السموات والارض حين اخذ عليهم الميثاق وعن قتادة قال اما المؤمن
 فاسلم طائعا فنفعه ذلك وقيل منه واما الكافر فاسلم حين رأى باس الله فابتغى
 ولم يقبل منه فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا باسنا واخرج الطبراني في الاوسط عن انس
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ساء خلقه من الرقيق والدواب والصبيان فاقرؤا في
 اذنه افغير دين الله يغيرون واخرج ابن السني في عمل يوم وليلة عن يونس بن عبيد
 قال ليس رجل يكون على دابة صعبة فيقرأ في اذنها افغير دين الله يغيرون الآية
 الاذلت باذن الله عز وجل وَالَّذِينَ يُرْجَعُونَ اِى مَرَجٍ اَخْلَقْ لَهُمْ اِى الله يَوْمَ الْقِيَامَةِ
ففيه وعيد عظيم من خالفه في الدنيا قُلْ اَمَّا بَايَئْتُمْ بِاللهِ وَمَا اَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ وَمَا اَنْزَلْنَا عَلَى
اِبْرَاهِيمَ وَاسْمَاعِيلَ وَالْحَقُّ وَيَعْقُوبَ وَالْاَسْبَاطَ وَمَا اَوْفَىٰ مَوْسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيِّينَ
مِنْ رَبِّهِمْ اخبار عنه صلعم عن نفسه وعن امته وانما خص هؤلاء بالذكر لان اهل
 الكتاب يعترفون بوجودهم ولم يحتلوا في نبوتهم وعدي الانزال هنا بل وفي البقرة
 بالي لانه يصح تعديته بكل فله جهة علو باعتبار ابتدائه وانتهاء باعتبار اخره وهو
 باعتبار ابتدائه متعلق بالنبي وباعتبار انتهائه متعلق بالمخلفين ولما خص الخطاب هنا
 بالنبي صلعم ناسب الاستعلاء ولما عم هناك جميع المؤمنين ناسبه الانتهاء والاسباط
 كانوا اثني عشر وهم اولاد يعقوب وهم بالنسبة لابراهيم احفاد لانهم اولاد ولدوا لولد
 بالاسباط هنا الاحفاد بالمعنى اللغوي وهم اولاد البنات لا بنين بين احد منهم كما اوقت
 اليهود والنصارى فامسوا ببعض كفر وبعض وقد تقدم تفسير هذه الآية ونحن نذكر مسلمات من نقلت
 مخلصون موحدين ومن يفتخر بالاسلام العامة على اهل هذه الملة لان بينهما فاصلا وهو اليا فلم يتقيا
 حقيقة ورواها ادغام مراعاة اللفظ وليس هذا من اجزاء الاسباط الا في مثلان مجري ذي الوجها

هو يخل لكم وان يك كاذبا وقد استشكل على هذا نحو يا قوم مالي ويا قوم من يتصني
فانه لو يرو عن ابي عمر وخلاف في ادغامهما وكان القياس يقضي جواز الوجهين لان
ياء المتكلم فاصلة تقدر اقاله السمين دَيْتُ كَلَنْ يُقْبَلُ لِمَنْ يَعْنِي
الدين المقبول عند الله هو دين الاسلام وان كل دين سواه غير مقبول لان
الدين الصحيح ما يرضى الله عن فاعل وينتبه عليه وهو في الآخرة من الحسين اي
الواقعين في المحرمان يوم القيامة وهو حرمان الثواب وحصول العقاب باخراج
احمد والطبراني في الاوسط عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلواته على الامم يوم
القيمة تجي الصلوة فتقول يا رب انا الصلوة فيقول انك على خير وتجي الصدقة فتقول
يا رب انا الصدقة فيقول انك على خير وتجي الصيام فتقول انا الصيام فيقول انك
على خير وتجي الاعمال كل ذلك يقول الله انك على خير فتجي الاسلام فيقول يا رب
انت السلام وانا الاسلام فيقول انك على خير بك اليوم اخذ وبك اعطي قال الله تعالى
في كتابه يعني هذه الآية كيف يهدي الله هذا الاستفهام معناه الجحدي لا يهدي
الله ونظيره قوله تعالى كيف يكون للمشركين عهد عند الله اي لا عهد لهم ويجوز ان يكون
الاستفهام للتعجب والتعظيم لكنهم بعد الايمان واللاستبعاد والتوحيج فان الجاحل عن
الحق بعد ما اوضح له منه في الضلال بعيد عن الرشاد فليس اللاتكاد حتى يستدل به
على عدم توبة المرتد وان كان انكارا فالاستفهام يمنعونه قاله الكرخي قوما الى الحق كفى
بعد ايمانهم وبعدهما شهدوا ان الرسول حق وبعدهما جاءهم البينات من كتاب
الله سبحانه ومعجزات رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والله لا يهدي القوم الظالمين
اي كيف يهدي المرتدين والحال انه لا يهدي من حصل منهم مجرذ الظلم لانفسهم ومفهم
الباقون على الكفر ولا يرب ان ذنب المرتد اشد من ذنب من هو باق على الكفر لان المرتد
قد عرف الحق فعارض عنه عنادا وتصدا عن ابن عباس قال كان رجل من الانصاريين
اسلم ثم ارتد وكفى بالمشركين فرذا من فارسل اليه قومه ان سلوا لي رسول الله صلى الله
عليه واله وسلم هل لي توبة فنزلت هذه الآية الى قوله غفور رحيم فارسل اليه قومه

واسلم وروي هذا من طرق وعنه ايضا هم اهل الكتاب من اليهود عروا محمد ا
صلاسه عليه وسلم تركفوا به وروي نحوه عن الحسن او النجاشي اي المتصفون بتلك
الصفات السابقة جزاؤهم ان عليهم لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
خلد بين فيها اي اللعنة او النار المدلول بها عليها وقد تقدم تفسير هذه
الآية في سورة البقرة لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون يؤخرون ويهلكون
فراستنته للناسين فقال الا الذين تابوا من بعد ذلك الا رتدادوا واصلحوا ابدا كما
ما كان قد افسدوه من دينهم بالردة وفيه دليل على قبول توبة المرتد اذا رجع الى
الاسلام مخلصا ولا خلاف في ذلك فيما احفظ وقيل ضمنى الى التوبة الاعمال الصالحة
لان التوبة وحدها لا تكفي حتى يضاف اليها العمل الصالح وقيل اصحى اياهم مع اصحى
وظاهرهم مع اخلاق بالعبادات والطاعات والاول الصق بظاهر الآية فان الله عفو ود
لقبائهم في الدنيا بالستر وقيل بازالة العذاب رحيم في الآخرة بالعفو وقيل باعطاء
الثواب ان الذين كفروا بعيسى بعد ايمانهم موسى ثم اذدادوا وكفر ابو جهل صلوات الله
وعطاء الخليلين واحسن نزلت في اليهود والنصارى كفر ابو جهل صلوات الله عليه واله وسلم
بعدايمانهم بنعته وصفته ثم اذدادوا باقامتهم على كفرهم بحمد صلوات الله عليه وسلم
وقيل اذدادوا كفر ابا الذنوب التي كتسبها وربحجل بن جبر والطبري وجعلها في اليهود
خاصة وقيل نزلت في جميع الكفار وذلك انهم اشر كوا باسه بعد اقرارهم بان الله خلقهم
ثم اذدادوا كفر يعنى باقامتهم على الكفر حتى هلكوا وقيل زيادة كفرهم هو قولهم
ترابص بحمل صلوات الله عليه وسلم ريب لمنون وقيل نزلت في احد عشر رجلا من اصحاب
الحارث بن سويد الذين ارتدوا عن الاسلام فلما رجع الحارث اقاموا على كفرهم بمكة وقد
استشكل جماعة من المفسرين قوله تعالى ان تقبل توبتهم مع كون التوبة مقبولة كما في
الآية الاولى وكما في قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده وغير ذلك فقيل
لن تقبل توبتهم عند الموت قال النجاشي وهذا قول حسن كما قال تعالى وليست التوبة
للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الى الله وبه قال الحسن

وقتادة وعطاء والسدي ومنه حديث ان الله يقبل توبة العبد ما لم يغتر وقيل
 المعنى لن تقبل توبتهم التي كانوا عليها قبل ان يكفروا لان الكفر اجطها وقيل لن تقبل
 توبتهم اذا تابوا من كفر الكفر وقال ابن عباس انهم الذين ارتدوا عن مواعظ النبي
 التوبة لستراحوهم والكفر في ضمائرهم وقال ابو العالية هم قوم تابوا من ذنوبهم
 في حال الشرك ولم يتوبوا من الشرك وقال مجاهد لن تقبل توبتهم اذا ما تواعل الكفر
 وقال ابن جرير هو الاذ يد على الكفر بعد الكفر لا يقبل الله منه توبة ما اقام على
 كفره واولئك هم الضالون اي هم الذين ضلوا عن سبيل الحق واخطأوا ومنها جبه
 والمراد هؤلاء الذين كفروا بعد ايمانهم ثم زادوا وكفروا اولي ان مجل عدم قبول
 التوبة في هذه الآية على من مات كافرا غير ثابت فكانه عبر عن الموت على الكفر بعد
 قبول التوبة ويكون قوله ان الذين كفروا وما توبوا وهم كفرا في حكم البيان لها
 قال ابن عباس نزلت فيمن مات من اصحاب الجاهلية على الكفر وقيل نزلت فيمن مات كافرا من جميع اصحاب الكفار
 من اهل الكتاب وعبادة الاصنام فالآية عامة فيهم كل يقبل من احد هم قتل الارض هيا الملايا الكسر
 مقدر ايمان الشئ والملايا بقدر مصدر ما لث الشئ والمعنى مقدر اصحاب الارض مشركوا وغيرهم
 مع انه اعز الاشياء وقيمة كل شئ اخراج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجابا بالكا
 يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملا الارض هيا كنت مغتد يا فيقول نعم فيقال له لقد سئلت
 ما هو ايسر من ذلك فذلك قوله تعالى ان الذين كفروا الآية ولو اقتدى به قبل الواو زائدة مقية وقيل
 الواو ولنعطف والمعنى كذلك ولو اقتدى من العذاب في الآخرة بلا الارض هيا لن يقبل من هذا الكفر
 التغليظ لانه تصريح بقبول في جميع الوجوه والمراد بالواو التعميم في الاحوال كما نزل لن يقبل منكم
 جميع الاحوال ولو في حال فدانته نفسه في الآخرة اولئك اشارة الى من مات على الكفر كهم اي استقر
 لهم عدل بالكفر كهم ما كهم اي استقر لهم من نصيب من العذاب التي بنص من جمعا
 لتوافق الغواصل عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل اهون اهل النار انما يوم القيمة
 لو ان لك ما في الارض من شئ كنت تقدي به فيقول نعم فيقول ردت منك اهون من هذا
 وانت في صلب ادم عليه السلام ان لشرك في شيئا فابتدأ الا لشرك هذا لفظ

ع
١١

لَنْ تَتَّكَلُوا الْبِرَّ

هذا كلام مستأنف خطاب للمؤمنين عقب ذكر ما لا يفيج الكفار والنيل ادراك
الشيء وكحوقه يقال نالني من فلان معروف ينالني اي وصل الي والنوال العطاء من
قولاك تولته تنويلا اي اعطيته وقيل هو تناول الشيء باليد يقال نلته اناله شيئا قال
تعال ولا يتألون من عد وينيلا واما النول باله او فعناه التناول يقال نلته انوله اي
تناولته وانلته زيد النيله اياه اي ناولته اياه والبر فعل الخيرات والعمل الصالح ففي
الآية حذف المضاف وقال ابن مسعود وابن عباس وعطاء ومجاهد وعمر بن ميمون
والسدي هو الجنة فعن الآية لن تتألوا العمل الصالح او الجنة وقيل التقوى وقيل الطاعة
وقيل الثواب اصل البر التوسع في فعل الخير وقد يستعمل في الصدق وحسن الخلق و
عن النور بن سمعان قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والآنم فقال
البر حسن الخلق والآنم ما حاك في صدرك وكرهت ان يطلع عليه الناس اخرجه مسلم
والمعنى لن تصلوا ثواب البر المتودي الى الجنة حتى تنفقوا اي تصدقوا حتى بمعنى ما تجنون اي حتى
تكون نفقتكم من اموالكم التي تحبونها ومن تبعية وقيل بآنيه وما موصولة او
موصوفة المراد النفقة في سبيل الخير من صدقة او غيرها من الطاعات وقيل المراد
الزكوة المفروضة قال البضاوي من المال او ما يعمه وغيره كذلك الجاه في معاونة
الناس والبدن في طاعة الله والمهجة في سبيله انتهى وكتعلم العلم وقد اخرج البخاري في
وغيرهما عن انس بن ابي طلحة لما نزلت هذه الآية اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ان احب موالى الي بهرجاء وانما صدقة الحديث وقد روي بالفاظ وعن ابن عمر
احد شيئا اخب الي من منجاة جاريتي رومية فقلت هي حرة لوجه الله احد بيتي
البرار وعبد بن حميد وكذلك اعتق عمر جاريتة من سبي جلولا وجاء زيد بن حارثة
بفرض له يقال له سبيل لم يكن له كل احب اليه منها فقال هي صدقة وما تنفقوا اي شي
بيان لقوله ما تنفقوا اي ما تنفقوا من اي شيء سواء كان طيبا او خبيثا جيدا او رديا

فيجازيكم بحسبه وما شرطية حازمة فإن الله به عليم لتعليل جواب الشرط واقع موضعه
 وفيه من الترتيب في انفاق الجيد والتقدير عن انفاق الردي ما لا يخفى كل الطعام
 اي المعلوم كان حلالا اكل مصدر يستوي فيه المفرد والجمع والمذكر والمؤنث وهو حلال
 كما ان احرم لغة في الاحرام لثبتي اسرائيل هو يعقوب كما تقدم تحقيقه يعني ان كل
 المطعومات كانت حلالا لثبتي يعقوب لحرمة عليهم شي منها الا ما حرم
 اسرائيل على نفسه مستثنى من اسمها كان وجوزا بالبقاء ان يكون مستثنى من جنس
 مستثنى في حلال وفيه قولان احدهما انه متصل والتقدير بالاما حرام واسرائيل على نفسه
 فحرم عليهم في التوراة فليس منها ما زاده من محرمان ادعوا صحة ذلك والثاني انه
 منقطع والتقدير بل حرم اسرائيل على نفسه خاصة ولم يحرمه عليهم والاول هو الصحيح
 قاله السمين قد اخرج الترمذي وحسنه عن ابن عباس ان اليهود قالوا النبي صلعم فاجزنا
 ما حرم اسرائيل على نفسه قال كان يسكن البدو فاشتكر عرق النساء فلم يجد شيئا
 يلائمه الا حرمه لابل والبها فما فلذلك حرمها قالوا صدقت وذكر الحديث واخر ايضا
 احمد والنسائي وفي رواية عند الذي حرم اسرائيل على نفسه زاندا تا الكبد والكليتان
 والشحم الا ما كان على الظهر وعرق النساء بفتح النون والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن
 الفخذ قاله الكرخي ودوائه ما ذكره القرطبي ونصه اخرج الثعلبي في تفسيره من حديث
 انس بن مالك قال قال رسول الله صلعم في عرق النساء توخذ الية لبش عربي لاصغير
 ولا كبير فقطع قطعا صغارا وتسلى على النار ويؤخذ دهنها فيجعل ثلثة اقسام يشرب
 المريض بذلك الداء على الريق كل يوم ثلثا قال انس فوصفته لاكثر من مائة كل يوم
 باذن الله تعالى وفيه رد على اليهود لما انكروا ما قصه الله سبحانه على رسوله صلعم
 من ان سب ما حرمه عليهم هو ظلمهم وبيغيم كما في قوله فيظلم من الذين هادوا
 حرمنا عليهم طيبات احلت لهم الآية وقوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر
 ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومها اقول ذلك جزيناهم بيغيم وقالوا انها محرمة على
 من قبلهم من الانبياء يريدون بذلك تكذيب ما قصه الله سبحانه على نبينا صلعم

في كتابه العزيز من قبل أن تنزل التوراة فانها ناطقة بان بعض انواع الطعام انما
 حرم بسبب اسرائيل وذلك بعد ابراهيم بالغ سنة ولم يكن على عهد ابراهيم كما انما
 وانما قال من قبل لان بعد نزولها حرم الله عليهم اشياء من انواع الطعام وذلك ^{على}
 اليهود في دعوى البراءة عما نعى عليهم في قوله في ظلم الآية وقوله وعلى الذين هادوا الآية
 بان قالوا لسننا اول من حرمت عليه وانما كانت محرمة على نوح و ابراهيم ومن بعد حتى
 انتهى الامر اليها كما حرمت على من قبلنا ثم امر الله سبحانه بان يحاجهم بكتابهم ويجعل بينه
 وبينهم حكما ما انزله الله عليهم لا ما انزل عليه فقال قل انما نزل التوراة فاكلوها حتى
تعلموا صدق ما قصه الله في القران من انه لم يحرم على بني اسرائيل شي من قبل نزول
التوراة الا ما حرمه يعقوب على نفسه وفي هذا من الانصاف للخصم ما لا يقادر ^ر
ولا يبلغ مداه ان كنتم صدقين فيما ادعيتهم فلم ياتوا بها وخافوا الفضيحة وبتوا فقال تعالى
فمن افترى الا فتراء اختلاق الكذب والقذف والافساد اصله من فري الاحدم اذا
قطعه لان الكاذب يقطع القول من غير حقيقة له في الوجود وقال البيضاوي افترى ^{المعنى}
ابتدع الجملة استينافية او منصوبة المحل ومن شرطية او موصولة على الله الكذب ^{معنى}
بعد ذلك اي احضا والتوراة وتلاوتها متعلق بافترى وهذا هو الظاهر وبالكذب وجود
ابوالبقاء فاولئك فيه مراعاة معنى من كما في افترى مراعاة لفظها هم الظالمون اي المظلمون
في الظلم المتباينون فيه فانه لا اظلم من حوكر الى كتابه وما يعتقده شرعا صحيحا ثم جادل
من بعد ذلك مفترى على الله الكذب ثم لما كان ما يفترونه من الكذب بعد قيام الحجية
عليهم بكتابه ما باطلا مدفوعا وكان ما قصه الله سبحانه في القران وصدقته التوراة صحيحا
صادقا وكان ثبوت هذا الصدق بالبرهان الذي لا يستطيع ان خصم دفعه امر الله سبحانه
بنبيه صلى الله عليه وسلم بان ينادي لصدق الله بعد ان سجل عليهم بالكذب فقال قل صدق
الله فاشعوا لمة ابراهيم امي ملة الاسلام التي انا عليها حقيقا قد تقدم معنى الحنيف كانه
قال لهم اذا تبين لكم صدقي وصدق ما حدثت به فادخلوا في ديني فان من جملة ما انزله
الله علي ومن يتبع غير الاسلام ديننا فلن يقبل منه وما كان في امر من امور دينه اصلا

وفرعاً من المشركين الذين يدعون مع الله الخرويعدون سواه وفيه تعريض
 بأشراك اليهود وتصریح بأنه صلى الله عليه وسلم ليس بينه وبينهم علاقة دينية
 قطعاً والغرض بيان ان النبي صلى الله عليه دين ابراهيم في الاصول لانه لا يدعوا الا الى الحق
 والبراءة عن كل معبود سواه سبحانه وتعالى قاله الكرخي ان اول بيت هذا شروع
 في بيان شيء اخر مما جادلت فيه اليهود بالباطل وذلك انهم قالوا ان بيت المقدس
 افضل واعظم من الكعبة لكونه مهاجر الانبياء وارض المحشر وفي الارض المقدسة
 وقبلتهم قد اراه ذلك عليهم ونبت تعال بكونه اول متعبدة على انه افضل من غيره
 والاول هو الفرد السابق المتقدم على ما سواه وقيل هو اسم الشيء الذي يوجد ابتداء
 سواء حصل عقبه شيء اخر او لم يحصل قال عليه كانت البيوت قبله ولكنه كان اول
 بيت وضع لعبادة الله قبل خلق ادم بالفي عام ووضع بعد الاقصه وبينهما اربعون
 سنة كما في حديث الصحيحين وهذا يقتضي ان الاقصه بنته الملائكة ايضا وقالوا
 في الباقي له في الابداء فقبل الملائكة وقيل ادم وقيل ابراهيم ويجمع بين ذلك بان اول
 من بناه الملائكة ثم جرد ادم ثم ابراهيم وفي حديث انه اول ما ظهر على وجه الماء
 عند خلق السموات والارض زبدية بيضاء فدحيت الارض من تحته ووضع للناس
 اي جميعهم كما قال سواء العاكف فيه والباد وضعه الله موضعاً للطاعات والعبادات
 وقبلة للصلاة ومقصد للحج والعمرة ومكاناً للطواف تزداد فيه الخيرات وتواب الحسنات
 واجرا الطاعات الذي يبيكة بكة علم للبلد احرام وكذا مكة وهما لغتان وقيل ان بكة
 اسم لموضع البيت ومكة اسم للبلد احرام وقيل بكة المسجد ومكة للحرم كله قيل سميت
 بذلك لانها كانت تدق اعناق الجبابرة وما سميتها بمكة فقيل سميت بذلك لفضلها
 وقيل لانها تمك المخرم من العظم بما ينال سكانها من المسقة ومنه مكنت العظم اذا حجت
 ما فيه ومك الفصيل ضريح امه وامته اذا امتصه وقيل سميت بذلك لانها تمك
 من ظلم فيها اي تمكلكه وقيل لانها تمك الذنوب اي تزيلها وتحوها مما راكبا يعني ذابرة
 واصل البركة النمو والزيادة والبركة هنا كثرة الخيرات يحصل لمن استقر فيه ويقصد

اي الثواب المتضاعف وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة
 في مسجدي هذا افضل من الف صلوة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام اخرجه
 البخاري ومسلم وهدى للعالمين اي لانه قبلة المؤمنين يمتدون به الى جهة
 صلاتهم وقيل لان فيه دلالة على وجود الصانع المختار لما فيه من الايات التي لا يقدر
 عليها غيره وقيل هدى لهم الى الحجة اخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابي ذر قال
 قلت يا رسول الله اي مسجد وضع اول قال المسجد الحرام قلت ثم اتي قال المسجد الاقصي
 قلت كمرينهما قال اربعون سنة وعن ابن عمر قال خلق الله البيت قبل الارض بالفي سنة
 وكان اذا كان عرشه على الماء زبد بيضاء وكانت الارض تحته كما تحا حشفة فل حيث
 الارض من تحته اخرجها الطبراني والبيهقي في الشعب وابن جرير وابن المنذر فيه ايات
 بيئت اي حالات واضحات على حرمة ومزيد فضله واحترامه منها الصفا والمروة ومنها
 اثر القدم في الصخرة الصماء ومنها ان الغيث اذا كان بناحية الركن اليماني كان الخصب في
 اليمن وان كان بناحية الشامي كان الخصب في الشام واذا عم البيت كان في جميع البلدان
 ومنها انخراف الطيور عن ان تمر على هوائه في جميع الازمان ومنها اهلاك من يقصده
 من الجبابرة ومنها الحج الاسود والملازم وزمزم ومشاعر الحج ومنها ان الامر ببناء هذا
 البيت هو الله اكبر والمهندس له خيريل والباقي هو ابراهيم خليل والمساعد في بنيانه
 هو اسمعيل وهذه فضيلة عظيمة له وغير ذلك من الايات وقد وضعتها في كتابي
 رحلة الصديق الى البيت العتيق فليرجع اليه وهذه الجملة مستانفة لا محل لها من الاعراب
 مقام ابراهيم يعني الحجر الذي كان يقوم عليه عند بناء البيت وكان فيه اثر قد في ابراهيم
 فاندس من كثرة السرح بالايدي وقد استشكل صاحب الكشاف بيان الايات وهو جمع
 والمقام وهو فرد واجاب بان المقام جعل وحده بمنزلة ايات لقوة شأنه وابعانه مشتمل
 على ايات قال ويهوذا ان يراد فيه ايات بينات مقام ابراهيم وامن من دخله لان الشئ
 نوع من الجمع وقال ابن عطية والراجح عندي ان المقام وامن الداخلين جملة ما لا
 في حرم الله تعالى من الايات وخصا بالذكر لعظمها وانما تقوم بها الحجة على الكفار اذ هم

مدركون لها تين الايتين نحو اسمهم ومن دخلة كان امنا جملة مستأنفة من حيث
اللفظ لبيان حكم من احكام احرم وهو ان دخله كان امنا ومن حيث المعنى معطوفة
على مقام ابراهيم الذي هو مبتدأ محذوف والخبر اي ومنها امن داخله ومن شرطية او صورة
وبه استدرك من قال ان من كمال احرم وقد وجب عليه حد من الحد ودفعه لا يقام عليه الحد
حتى يخرج منه وهو قول ابي حنيفة ومن تابعه وخالفه الجمهور وقالوا تقام عليه الحد
في احرم وبه قال الشافعي وقد قال جماعة ان الآية تخبر في معنى الامري ومن دخله فامنو
كقوله فلا رث ولا سوق ولا جبال اي لا ترفقوا ولا تقسقوا ولا تقجا دلوا اخرج عبد بن حميد
عن قتادة قال كان هذا في الجاهلية كان الرجل لو جر كل جربة على نفسه ثم كجا الى احرم لم يتناول ولم يطلب
فاما في الاسلام فانه لا يمنع حد واصله من سوق فيده قطع ومن زنى فيه اقيم عليه الحد ومن
قتل فيه قتل وعن عمر بن الخطاب قال لو وجدت قاتل اخطا بيا مسسته حتى يخرج منه
وعن ابن عباس من عاذ بالبيت اعاده البيت ولكن لا يوي ولا يطعم ولا يستقى فاذا خرج
اخذ بنبة ويحمله هذا المعنى من اخرج ابن جرير وغيره واخرج الشيخان وغيرهما عن ابي شريح القدي
قال قام النبي صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فقال ان مكة حرمها الله ولم يحرمها
الناس فلا يجل لام يئوس من باسه واليوم الاخر ان ليسفك بها دما ولا يعضل بها شجرة فان
احد ترخص لقتال رسول الله صلواته فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما
اذن لي في ساعة من نهار ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وقيل المعنى من
دخله عام عمرة القضاء مع رسول الله صلواته كان امنا وقيل من دخله معظم المستقر يا
بذلك الى الله كان امنا من العذاب يوم القيمة وعن النبي صلواته من مات في احد الحروب
بعث يوم القيامة امنا وعنه الحجر والبقيع يوحى باطرافها وينيران في الجنة وهما
مقبرتا مكة والمدينة وقيل امنا من الذنوب التي اكتبها قبل ذلك والاول اولى والله
على الناس حج البيت اللام في قوله الله هي التي يقال لها الام الايجاب لا لزام ثم زاد هذا
المعنى تاكيدا حرو على فانه من اوضح الالات على الوجوب عند العرب كما اذا قال القائل
لفلان علي كذا فلراسه سبحانه ما يبلغ ما يدل على الوجوب تاكيدا كقوله وتعتظوا بحرمته وهذا

الخطاب شامل لجميع الناس لا يخرج عنه الا من خصه الدليل كالصبي والعبد والمغني
 وله على الناس فرض الحج البيت والثاس عام مخصوص بالمتطيع قد خصص سبل
 البعض وهو قوله من استطاع لانه من المخصصات عند الاصوليين والحج بكثر الحاء
 وفقها الغتان سبعيتان في مصدر حج بمعنى صدي والحج احدا زكان الاسلام عن ابن عمر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
 رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان اخرجه البخاري ومسلم فعدا
 النبي صلى الله عليه وسلم الحج من ارکان الاسلام الخمسة وقد ورد في فضله وفضل البيت والعمرة
 احاديث منها عن ابي سعيد الخدري قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرحال الا الاثنتي
 مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى اخرجه الشيخان وعن ابي هريرة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة اخرجه البخاري
 ومسلم وفي الباب احاديث لا تطيل بدارها وقد ذكرنا طرفا منها في كتابنا رحلة الصديق
 من استطاع اليك سبيلا يعني من وجد السبيل الى الحج البيت الحرام من اهل التكليف لانه
 المحذور عنه وان كان يحتل رجوع الضام للبيت لكن الاول اولى وقد اختلف اهل العلم في
 الاستطاعة ما دام في قبيل الزاد والراحلة وبه فسر واصله رواه الحاكم وغيره واليه ذهب
 جماعة من الصحابة وحكاها الترمذي عن اكثر اهل العلم وهو احق وقال مالك ان الرجل
 اذا وثق بقوته لمزمح وان لم يكن له زاد وراحلة اذا كان يقدر على التمسك به قال
 ابن الزبير والشعبي وعكرمة وقال الضحاك ان كان شابا قويا صحيحا وليس له مال فعلية ان
 يواجر نفسه حتى يقضي حجه ومن جملة ما يدخل في الاستطاعة دخولا اوليا ان تكون الطريق
 الى الحج امنة بحيث يام من الحاج على نفسه وماله الذي لا يجد زادا غيره اما لو كانت غير امنة
 فلا استطاعة لان الله سبحانه يقول من استطاع اليه سبيلا وهذا التحايف على نفسه وماله
 لم يستطع اليه سبيلا بلا شك وشبهة وقد اختلف اهل العلم اذا كان في الطريق من الظلمة
 من يأخذ بعض الاموال على وجه لا يخفى بزاد الحاج فقال الشافعي لا يعطي حبة ويسقط
 عنه فرض الحج ووافقه جماعة وخالفه آخرون والظاهر ان من تمكن من الزاد والراحلة

وكانت الطريق أمنة بحيث يمكن من مرورها ولو بمصانعه بعض الظلمة بدفع شيء من المال
 يمكن منه الحجاج ولا ينقص من زاده ولا يخفف به فألحج غير ما قط عنه بل ولحب عليه
 لأنه قد استطاع السبيل بدفع شيء من المال ولكنه يكون هذا المال المدفوع في الطريق من
 جملة ما يتوقف عليه الاستطاعة ولو وجد الرجل زادا وراحلة ولو يجد ما يدفعه لمن يأخذ
 المكس في الطريق لم يجب عليه ألحج لأنه لم يستطع إليه سبيلا وهذا لا بد منه لأينا في تفسير
 الاستطاعة بالزاد والراحلة فإنه قد تعدل المرور في طريق ألحج لمن وجد الزاد والراحلة
 إلا بذلك القدر الذي يأخذه المكاسون ولعل وجه قول الشافعي أنه يسقط ألحج إن أخذ
 هذا المكس منكرو ألحج على الحجاج أن يدخل في منكر وأنه بذلك غير مستطيع ومن جملة ما
 يدخل في الاستطاعة أن يكون الحجاج صحيح البدن على وجه يمكنه الركوب فلو كان زمن ألحج
 لا يقدر على المشي ولا على الركوب فهذا وان وجد الزاد والراحلة فهو لم يستطع السبيل وقد
 روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير الاستطاعة أنها الزاد والراحلة بطرق كثيرة
 عن جماعة من الصحابة عند أهل السنن وغيرهم وأقل أحوال هذا الحديث أن يكون حسنا
 لغيره فلا يضره ما وقع الكلام على بعض طرقه كما هو معروف وقد ثبت عنه صلوات الله
 وآلته وسلم في لفظ يوم وليلة وفي لفظ يريد وقد ذكر بعض المفسرين ههنا أحكاما تتعلق بألحج و
 أطال في ذكرها ومعالها كتب الفرغ فلا تذكرها ومن كثر من شطية وهو الظاهر أصح
 قيل أنه عبر بلفظ الكفر عن ترك ألحج تأكيد الوجهية وتشديدا على تاركه وقيل المعنى ومن
 كفر بفرض ألحج ولم يره واجبا وقيل أن من ترك ألحج وهو قادر عليه فهو كافر وعن ابن عمر من
 كفر بأه واليوم الآخر وعن ابن زيد من كفر بهذه الآيات وعن ابن مسعود ومن كفر فلم يره
 فهو الكافر وقيل هو الذي انحج لم يره بزادان تعدل يره أما وقيل نزلت في اليهود وغيرهم
 أصحاب الملل قالوا ألحج غير واجب وكفر بابه وعلى هذا تكون الآية متعلقة بما قبلها وقيل
 أنه كلام مستأنف كما تقدم عن ابن عمر فإن الله سبحانه عن العالمين الأنس والجن
 الملائكة وعن عباده أنهم وبألحج في قوله هذا من الأدلة على مقف تألحج مع الاستطاعة

وخذ لانه وبعده من الله سبحانه ما يتعاطاه سامعه ويرجع له قلبه فان الله سبحانه
 انما شاع لعباده هذه الشرائع لنفهمهم وصلحتهم وهو تعالى شانه وقدره سلطانة
 غني لا تعوج اليه طاعات عباده باسرها ينفع وقد وردت احاديث في تشديد ^{عبد} يدايق
 على من ملك زادا وراحلة ولم يخرج فخرج الترمذي وابن حريروا بن ابي حاتم وابن مردويه
 والبيهقي في الشعب عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
 من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يخرج بيت الله فلا عليه بان يموت ^{حيا}
 ولا نصرا نيا وذلك بان الله يقول والله عز الناس يح البيت من استطاع اليه سبيلا
 ومن كفر فان الله غني عن العالمين وفي اسناده هلال الخراساني ابوهاشم قال البخاري
 منكر الحديث وقيل هو مجهول وقال ابن عدي هذا الحديث ليس محفوظ وفي اسناده
 ايضا كارت الاعور وفيه ضعف وقد ذكره الشوكاني في الموضوعات ثم قال وحكم ابن
 الجوزي بضعفه ودفعه الحافظ ابن حجر ما هو معوف واخرج سعيد بن منصور واحدا
 في كتاب الايمان وابو يعلى والبيهقي عن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله
 وسلم حججة الاسلام لم ينعه مرض حابس او سلطان جائر او حاجة ظاهرة فليمت علي ابي
 حال شاء يهوديا او نصرا نيا واخرج سعيد بن منصور قال السيوطي بسند صحيح عن
 الخطاب قال لقد هممت ان ابعث رجلا الى هذه الامصار فلينظر كل من كان له حجة
 ولم يخرج فيضوا عليهم اجزية ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين واخرج الاسماعيل عنه يقول من
 اطاق ولم يخرج فسوا عليه يهوديا مات او نصرا نيا قال ابن كثير بعد ان ساق اسناده وهذا ^{اسناده}
 صحيح وعن ابن عمر من مات وهو مسر ولم يخرج جاء يوم القيامة وبين عينيه مكتوب كافر
 وعنه من وجد الى الحج سبيلا سنة ثم سنة ثم سنة ثم مات ولم يخرج لم يصل عليه ولا يدرك
 مات يهوديا او نصرا نيا وعن عمر بن الخطاب قال لو تراء الناس الحج لقاتلتهم عليه كما
 نقاتلهم على الصلوة ومن شاء استيفاء مسأله فلا يرجع الى كتابي رحلة الصديق ^{البيت} الى
 العتيق قل يا كهل الكتيب خطاب لليهود والنصارى وقيل لعلماء ائمة الذين علموا احصى نبوة
 محمد صلى الله عليه وسلم ونخصيصهم بالخطاب دليل على ان كفرهم اوضح وان دعوا انهم مؤمنون بالتولية

بالطلاق المذكور هو الرجعي بدليل ما تقدم في الآية السابعة الطلقة الأولى والثانية اذ لا جرم
 بعد الثالثة وانما قال سبحانه مرتان ولم يقل طلقتان اشارة الى انه ينبغي ان يكون الطلاق
 مرة بعد مرة لا طلقتان دفعة واحدة كما قال جماعة من المفسرين ولما لم يكن بعد الطلقة الثالثة
 الا احدا من اياها يقع الثالثة التي بها تنين الزوجة والامساك لها واستدامة نكاحها وعدم
 ايقاع الثالثة عليها قال سبحانه فَامْسَاكَ اي بعد الرجعة لمن طلقها زوجها طلقين بِعَمْرٍ
 ما هو معروف عند الناس من حسن العشرة وحقوق النكاح وَأَسْرَحَ بالاحسان اي بايقاع طلقة
 تالفة من دون ضرار لها وقيل المراد امساك بعمره اي برجعة بعد الطلقة الثانية وَأَسْرَحَ
 باحسان اي بترك الرجعة بعد الثانية حتى تنقضي عدتها والاول اظهر قال ابو عمر واجمع
 العلماء على ان التسريح هي الطلقة الثالثة بعد الطلقتين واياها عني بقوله فان طلقها فلا
 تقل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره وقد اختلف اهل العلم في ادسالك الثلث دفعة واحدة
 هل تقع ثلاثا او واحدة فقط فذهب الى الاول الجمهور وذهب الى الثاني من عداهم وهو الحق
 وقد قرره الشوكاني في مؤلفاته تقريرا بالغا وافرد به رسالة مستقلة وكان الحافظ ابن القيم في إعانة
اللوهان واعلام الموقعين وقرره في شرحه على بلوغ المرام ولا يجمل لكفران تَأْخُذُ واما يَتِمُّونَ
شَيْئًا الخطاب للازواج اي لا يجمل لهم ان ياخذوا في مقابلة الطلاق ما دفعوا الى نساءهم
 من المهر شيئا على وجه المضاراة لهن وتكثير شي للتقبر اي شيئا تزره فضلا عن الكثير ونخص
 ما دفعوا اليهن بعد محل الاخذ منه مع كونه لا يجمل للازواج ان ياخذوا من اء والهن التي
 يملكنها من غير المهر لكون ذلك هو الذي يتعلق به نفس الزوج ويتطلع لاخذه دون ما عداه
 ما هو في ملكها على انه اذا كان اخذ ما دفعه اليها في مقابلة البضع عند خروجه عن ملكه
 لا يجمل له كان ما عداه ممنوعا منه بالاولى وقيل الخطاب للائمة والحكام ليطابق قوله وان
 خفتم فان الخطاب فيه للائمة والحكام وعلى هذا يكون اسناد اخذ اليهم كونهن الامرين بِذَلِكَ
 والاول اولى لقوله ما اتفقوهن فان اسناده الى غير الازواج بعيد جدا لان اتقاء الازواج
 لم يكن عن امرهم وقيل ان الثاني اولى لئلا يشوش النظم لَاَآنَ كُنَّا قَائِمِينَ اي بعلم الزوجان من
 انفسها فيه التفات عن الخطاب الى الغيبة أَنْ لَا يُعْجِزَاكُمْ و وَدَّ اللَّهُ اي تفات المرأتان عِزًّا

في امور زوجها ونجات الزوج انه اذا لم تطعه ان يمتد ي عليها وقرأ حمزة يخافنا بضم الياء
 الا ان يعلم من حالهما والفاعل محذوف وهو الائمة والوالة والحكام والقضاة واختارة ابو عبيد
 قال لقوله فان خفت ففعل الخوف لغير الزوجين وقد استجبت بذلك من جعل الخلع الى سلطان
 وهو سعيد بن جبير والحسن وابن سيرين وقد ضعف الخاس اختيا رابي عبيد فان خفتم
 اي خشيتم واشفتكم وقيل معناه ظنتم ان لا يقيما حل ود الله يعني ما اوجب الله على كل
 واحد منهما من طاعته فيما امر به من حسن الصبوة والمعاشرة بالمعروف وقيل هو يرجع الى
 المرأة وهو سو خلقها واستخفا فوايجع زوجها فلا جناح عليهما كما فيما افتدت به اي لا جناح
 على الرجل في الاخذ ولا على المرأة في الاعطاء بان تغتدي نفسها من ذلك النكاح ببذل
 شيء من المال يرضى به الزوج فيطلقها لاجله وهذا هو الخلع وقد ذهب الجمهور الى جواز ذلك
 للزوج وانه يجل له الاخذ مع ذلك الخوف وهو الذي صح به القران وحكى ابن المنذر عن
 بعض اهل العلانية لا يجل له ما اخذ ولا يجبر على رده وهذا في غاية السقوط واخرج البخاري و
 النسائي وابن ماجه وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس ان جميلة بنت عبد الله بن سلمى
 امرأة ثابت بن قيس بن شماس اتت النبي صلى الله عليه واله وسلم فقالت يا رسول الله ثابت
 بن قيس ما اعقب عليه في خلق ولا دين ولكن لا يطيقه بغضا واكره الكفر في الاسلام قال
 اتدين عليه حديثه قالت نعم قال اقبل الحديقة وطلقها تطليقة ولفظ ابن ماجه فامر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذ منها حديثه ولا يزيد وفي البايل احاديث كثيرة
 وقد ورد في ذم المختلعات احاديث منها عن ثوبان عند احمد وابي داود والترمذي و
 حسنه وابن ماجه وابن جرير والحاكم وصححه والبيهقي قال قال رسول الله صلى الله عليه
 واله وسلم ايما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة وقال
 المختلعات هن المنافقات ومنها عن ابن عباس عند ابن ماجه ان رسول الله صلى الله
 قال لا تسأل المرأة زوجها الطلاق في غير كنهه فنجس ريح الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرته
 اربعين عاما وقد اختلف اهل العلم في عدة المختلعة والراجح انها تعتد بحجضة لما اخرج
 ابو داود والترمذي والنسائي والحاكم وصححه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر امرأة

مما يلزمه تركه ويبدل في ذلك جهده ومستطاعه قال القرطبي ذكر المفسرون انها
 لما نزلت هذه الآية قالوا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم من يقوى على هذا و
 شق عليهم ذلك فانزل الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فنضحت هذه الآية روي
 ذلك عن قتادة والربيع وابن زيد قال مقاتل وليس في ال عمران من المنسوخ شيء
 الا هذا وقيل ان قوله واتقوا الله صبين لقوله فاتقوا الله ما استطعتم والمعنى اتقوا الله
 خوفاً له ما استطعتم قال هذا اصوب لان النسخ انما يكون عند عدم الجمع والجمع ممكن
 فهو اولي قال ابن عباس في الآية هوان يطاع ولا يعص ولا يشكر ولا يكره ولا يذم ولا يذم
 وقال مجاهد هوان تجاهد وان في الله حوجها واداءه ولا تأخذكم في الله لومة لائم
 وتقوموا لله بالقسط ولو على انفسكم وابائكم وابناءكم وقال انس لا يتق الله عبد حتى
 تقافته حتى يخزن لسانه وقيل حتى تقافته واجب تقواه وهو القيام بالواجب واجتناب
 المحارم وقيل غير ذلك وتقاة مصدر وهو من باب ضافة الصفة الى موصوفها
 اذا اصل اتقوا الله التقاة الحقاي الثابتة ولا تعون الا وانتم مسالمون الاستثناء
 مفرغ من اعم الاحوال اي لا تكونوا على حال سوى حال الاسلام وجاءت الاحال جملة سمية
 لانها ابلغ واكد وقيل للاسالمين لم يفد هذا التأكيد قال السيوطي في التفسير من عجيب اشهر
 في تفسير مسالمون قول العوام اي متزوجون وهو قول لا يعرف له اصل ولا يجوز الاقدام
 على تفسير كلام الله بحج ما يحدث في النفس او يسمع من لاعمة عليه انتهى وقد تقدم
 في البقرة مثل هذه الآية وهو في الصورة عن موتهم الاعلى هذه الحالة والمراد ^{موتهم}
 الاسلام وذلك ان الموت لا بد منه فكانه قيل دو صوا على الاسلام الى الموت و
 قريب منه ما حكى عن سيويه لا اربنك ههنا اي لا تكن باحضره فيقع عليك ذمتي
 عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قرأ هذه الآية فقال لو ان قطرة
 من الزقوم قطرت في دالم الدنيا لاقبذت على اهل الارض معايشهم فكيف بمن يكون
 طعامه اخرج الترمذي وقال حديث حسن صحيح واعني هو الجبل الله جميعاً الجبل
 لفظ مشترك واصله في اللغة السبيل الذي يتوصل به الى البغية وهو ما تمثيل الاستعارة

مصحة اصلية تحقيقية امرهم سبحانه بان يجتمعوا على التمسك بدين الاسلام واقراروا
وقد وردت احاديث بان كتاب الله هو حبل الله وان القرآن هو حبل الله المتين قال
ابو العالية باخلاص لله وحده وعن الحسن بطاعته وعن قتادة بعهدة وامره
وعن ابن زيد بالاسلام ولا تقربوا بعد الاسلام كما تقربتم اليهود والنصارى او كما كنتم
في الجاهلية متدابرين وقيل لا تقربوا ما يكون عنه التفرق ويزول معه الاجتماع
والمعنى فهاهم عن التفرق الناشئ عن الاختلاف في الدين وعن الفرقة لان كل ذلك

عادة اهل الجاهلية واذكروا نعمت الله عليكم اذ كنتم اعداء قال فبين فلو كنتم

فاصبحتم بنعمته اخوانا امرهم بان يذكر وانعمة الله عليهم لان الشكر على الفعل البه
من الشكر على اثره وبين لهم من هذه النعمة ما يناسب المقام وهو انهم كانوا اعداء
مختلفين يقتل بعضهم بعضا فاصبحوا بسبب هذه النعمة اخوانا في الدين والولاية ^{معنى}

اصبحتم صرتم وليس المراد به معناه الاصلية وهو الدخول في وقت الصباح وعن ابن جريح
في الآية قال ما كان بين الاوس والخزرج في شان عايشة قال ابن عباس كانت الخز
بين الاوس والخزرج عشرين ومائة سنة حتى قام الاسلام واطفأ الله ذلك ^{الف}

بينهم وكنتم يا معشر الاوس والخزرج على شفاطر ونحفر من النار يعني ليس بينكم
وبين الوقوع في النار الا ان تموا على كفركم ففي الكلام تشبيهه وشفا كل شيء حرفه وهو
مقصور من ذوات الواو جمعها اشفاء ويثنى بالواو نحو شفاوان ويستعمل مضافا الى اعلى

الشيء واسفله فمن الاول شفا جوف ومن الثاني هذه الآية واشفى على كذا اي قارب منه
اشفى المريض على الصوت قال يعقوب يقال للرجل عند موته وللقر عند الحاقه و
للمشمس عند غروبها ما بقي منه او منها الا شفا اي الا قليل فانقذكم الله من هاهنا

من هذه الحفرة بالاسلام وهو تمثيل للحالة التي كانوا عليها في الجاهلية قال لسدي
يقول كنتم على طرف النار من مات منكم وقع في النار فبعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم
واستنقذكم به من تلال وحفرة وقيل منها اي من الشفا لانه المحدث عنه وتاينت

الضمير لاكتساب المضان للتاينت من المضان اليه كذا لك اشارة الى مصدر الفعل

الذي بعدة ابي مثل ذلك البيان البليغ بين الله لكم ايته لعلكم تتقون ارشاد
 لهم الى الشبكات على الهدى ولا زيدا منه ولتكن منكم ائمة يدلحون الى الخير كلمة
 من للتبعيض وقيل لبيان الجنس وقيل للتبيين وقيل زائدة ورجح القرطبي الاول بان
 الامر بالمعروف والنهي عن المنكر من فروض الكفايات يختص باهل العلم الذين يعرفون
 كون ما يأمرون به معروفا ويفضون عنه منكرا وقد عينهم الله سبحانه بقوله الذي
 ان مكناهم في الارض اقاموا الصلوة الآية ورواه ابن مردويه عن ابي جعفر الباقر عنه صلوات
 الخيرات تابع القرآن وسنتي وعن ابي العالية قال كل اية ذكرها الله في القرآن في الامر
 بالمعروف والنهي عن المنكر فهو الاسلام والنهي عن المنكر فهو عبادة الاوتان والشيطان اتقى وهو
 تخصيص بغير محض فليس في لغة العرب ولا في عرف الشرح ما يدل على ذلك فقال
 مقاتل بن حيان يدعون الى الاسلام ويأمرون بطاعة ربهم وينهون عن معصية
 ربهم وعن الضحاك في الآية قال هم اصحاب محمد صلوات خاصة وهم الرواة اتقى ولا ادري
 ما وجه هذا التخصيص فخطاب في هذه الآية كالخطاب بسائر الامور التي شرعها الله
 لعباده وكلهم بها وفي الآية دليل على وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
 ووجوبه ثابت بالكتابات السنة وهو من اعظم واجبات الشريعة المطهرة واصل
عظيم من اصولها وركن مشيد من اركانها وبه يكمل نظامها ويرتفع سناها ويزداد
بالمعروف وينهون عن المنكر هذا من باب عطف الخاص على العام اظهارا
 لشرعها وانها الفرعان الكاملان من الخير الذي امر الله به عبادة بالكل عام اليه
 كما قيل في عطف جبريل وميكائيل على الملكة وحذف متعلق الافعال الثلاثة اي
 يدعون ويأمرون وينهون لقصد التعميم اي كل من وقع منه سبب يقتضي ذلك و
 المعروف اسم لكل فعل يعرف بالعقل والشرع حسنة والمنكر ضد ذلك وهو ما
 عرفه بالعقل والشرع قبيحة واولئك اشارة الى الامة باعتبار انصافها بما ذكر بعد لها
هم المفلحون اي المختصون بالفلاح الكاملون فيه الفاترون وتعريف المفلحين للمهد
 او الحقيقة التي يعيها كل احد ولا تكونوا كالذين يرفقون واختلفوا هم اليهود و

النصارى عند جمهور المفسرين فقد تفرق كل منهما فرقا واحتلف كل منهما باسْتِخْلَافِ
التأويلات الزائفة وكم الآيات النافعة وتحريرها لما اخذوا اليه من حطام الدنيا
وقيل هم المبتدعة من هذه الامة وقيل الحريدية والظاهر الاول قبل وهذا التبرير
عن التفرق والاختلاف يختص بالمسائل الاصولية واما المسائل الفرعية الاجتماعية
فالاختلاف فيها جائز وما زال الصحابة فمن بعدهم من التابعين وتابعيهم مختلفين في
احكام الاحداث وفيه نظر فانه ما زال في تلك العصور المنكر للاختلاف موجودا و
تخصيص بعض المسائل بجواز الاختلاف فيها دون البعض الاخر ليس بصوابا لمسائل
الشرعية متساوية الاقدام في انتسابها الى الشرع آخرا اوردوا والترمذي و
ابن ماجه والحاكم وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على ثنتين وسبعين
فرقة وتفرقت امتي على ثلث وسبعين فرقة واخرج احمد وابوداود والحاكم عن ابي
مرفوعا نحوه وزاد كلها في النار الا واحدة وهي الجماعة واخرج الحاكم عن ابن عمر
نحوه ايضا وزاد كلها في النار الا املة واحدة فقبل له ما الواحد قال ما انا عليه اليوم و
اصحابي واخرج ابن ماجه عن عوف بن مالك مرفوعا نحوه وفيه فواحدة في الجنة و
ثنتان وسبعون في النار قيل يا رسول الله فمن هم قال الجماعة واخرجه احمد عن
انس وفيه قيل يا رسول الله من تلك الفرقة قال الجماعة وقد وردت آيات ائمة
كثيرة في الامم بالمعروف والنهي عن المنكر وفي الامم بالكون في الجماعة والنهي عن الفرقة
مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ يَعْلَمُ الْوَاضِحَاتِ الْمُبِينَاتِ لِلْحَقِّ الْمَوْجِبَاتِ لِعَدَمِ
الاختلاف والفرقة فعلموها ثم خالفوها ولم يقل جاءتهم بجواز حذف علامة
التائيد من الفعل في التقديم تشبيهها بعلامة التثنية والجمع وَأُولَئِكَ كُفِرَ فِيهِمْ
لِقَوْلِهِمْ الَّذِينَ نَفَرُوا وَاخْتَلَفُوا عَدَابٌ عَظِيمٌ في الآخرة وفيه زجر عظيم للمؤمنين
عن التفرق والاختلاف عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه اخرجه ابوداود وغيره

عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سرت ان يسكن بجوهة الحنة فعليه
 بالجماعة فان الشيطان مع الفرد وهو من الاثنين ابعد رواه البغوي بسند يوم
 تبيض وجوه وتسود وجوه اي ذكر يوم القيمة حين يبعثون من قبورهم تكون وجوه
 المؤمنين ببيضه ووجوه الكافرين مسودة ويقال ان ذلك عند قراءة الكتاب
 اذا قرأ المؤمن كتابه رأى حسنة فاستبشر وابيض وجهه واذا قرأ الكافر
 كتابه رأى سيئة فحزن واسود وجهه والتكثير في وجوه للتكثير اي وجوه كثيرة
 عن ابن عباس قال تبيض وجوه اهل السنة والجماعة وتسود وجوه اهل البدعة
 والضلالة وروي نحوه عن ابن عمر واي سعيه قيل ان البياض كناية عن الفرح
 والسرور والسواد كناية عن الغم والحزن وقيل هما حقيقة تحصلان في الوجه فاما
 الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ تفصيل الاحوال الفريقين بعد الاشارة اليهما اجمالاً و
 تقديم بيان حال الكفار لما ان المقام مقام التحذير عن التشبه بهم مع ما فيه من الجمع
 بين الاجمال والتفصيل والافضاء الى حذر الكلام بحسن حال المؤمنين كما بدأ بذلك
 عند الاجمال ففي الآية حسن ابتداء وحسن اختتام قيل هم اهل الكتاب قيل
 المرتدون وقيل المبتدعون وقيل الكافرين فيلقون في النار ويقال لهم اكفرتم
 الظمنة للتوبيخ والتعجيب من حالهم بعد ايمانهم قال ابو السعدي والظاهر ان المخاطبين
 بعد القول اهل الكتاب بين وكفرهم بعد ايمانهم كفرهم برسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ايمان
 اسلامهم وايمان انفسهم به قبل مبعثه او جميع الكفرة حيث كفر وابتعدوا اقرباً
 بالتوحيد يوم اخذ الميثاق في عالم الذل وبعد ما تمكنوا من الايمان بالنظر الصحيح و
 الدلائل الواضحة والآيات البينة انتهى وقال الحسن هم لنا فقوم وقال عكرمة هم
 اهل الكتاب امنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل مبعثه ثم كفروا به وقيل الذين ارتدوا
 زمن النبي كفروا بقرآن العذاب امر اهانة وهو من باب الاستعارة في نزول الاستعارة
 تبعية تخيلية وفي العذاب استعارة مكنية حيث شبه العذاب بشي يدرك
 بحاسة الاكل والذوق تصوراً بصورة ما يذاق واثبت له الذوق تخيلاً فالعذاب

بما كنتم تكفرون صريح في ان نفس الذوق معلل بذلك فهو مسبب عنه بخلاف
دخول الجنة الاتي فلم يذكر له سببا شارة الى انه محض فضل الله واما الذين ابيضت
وجوههم يعني المؤمنين الطيبين لله عز وجل ففي رحمة الله اي هم مستقرون في جنه
و دار امانهم في ذلك بالرحمة شارة الى ان العمل لا يستقل بدخول صاحبه الجنة بل
لا بد من الرحمة ومنه حديث لن يدخل احد الجنة بعمله وهو في الصحيح ثم فيها
خلدون جملة استينافية بيانية كانه قيل فما حالهم فيها عن ابي بن كعب قال صاروا
فرقتين يوم القيامة يقال لمن اسود وجهه كفر فربعدا يمانكم فهو الايمان الذي
كان في صلب آدم حيث كانوا امة واحدة واما الذين ابيضت وجوههم فهم الذين
استقاموا على ايمانهم واخلصوا له الدين فيبض الله وجوههم وادخلهم في رضوانه
وجنته وقد روي غير ذلك تلك آيات الله في القرآن المشتمل على نعيم الابرار وتعدن
الكفار والتي تقدمت لها عليكم يا محمد متلبسة بالحقي وهو العدل جملة حكاية وما الله يريد
ظلمنا للعالمين جملة تذييلية مقررة لمضمون ما قبلها وفي توجه النفي الى الارادة
الواقعة على النكرة دليل على انه سبحانه لا يريد فردا من افراد الظلم الواقعة على فرد من
افراد العالم فضلا ان يفعله و فاعله محذوف اي ظلمه للعالمين واما ظلم بعضهم
بعضا فواقع كثير وكل واقع فهو بارادته واللام في للعالمين زائدة لاتعلق بها كشي
والله ما في السموات وما في الارض اي مخلوقاته سبحانه اي له ذلك يتصرف فيها كيف
يشاء وعلى ما يريد وعبر بما تفعليا لغير العقلاء على العقلاء لكثرة تم اولت تنزيل العقلاء
مترلة غيرهم قال المهدوي وجه اتصال هذا بما قبله انه لما ذكر احوال المؤمنين
والكافرين وانه لا يريد ظلما للعالمين وصلا به بذكر اتساع قدرته وغناه عن الظلم
لكون ما في السموات والارض في قبضته وقيل هو ابتداء كلام يتضمن البيان العبادة
بان جميع ما في السموات والارض له ملكا وخلقا وجيدا احتي بسا لوه ويعبدوه ولا
يعبدوا غيره والى الله اي الى حكمه وقضائه لا الى غيره لا شركة ولا استقلا لا
ترجع اي تصير الامور على امورهم كنتم خيرا امة هذا كلام مستأنف يتضمن بيان

حال هذه الامة في الفضل على غيرها من الامم سبق لتثبيت المؤمنين على ما علم عليه
 من الاتفاق على الحق والدعوة الى الخير وكان قيل هي التامة اي وجدتم وخلقتم
 خیرامة ومنه قوله تعالى كيف تكلم من كان في المهدي صلياً وقوله واذكروا كنتم قليلاً
 فكثرتكم وقيل ناقصة قال الاخفش يريد اهل مله اي خيرا هل دين وقيل معناها
 كنتم في اللوح المحفوظ وقيل كنتم منذ امنتم وقيل كنتم في علم الله خیرامة وقيل كنتم
 مذكورين في الامم الماضية بانكم خیرامة وقيل كنتم بمعنى انتم وقيل يقال لهم عند
 دخول الجنة كنتم خیرامة وقيل المعنى توحيد خیرامة وفيه دليل على ان هذه الامة
 الاسلامية خیر الامم على الاطلاق وان هذه الخيرية مشتركة بين اول هذه الامة
 واخرها بالنسبة الى غيرها من الامم وان كانت متفاضلة في ذات بينها كما ورد
 في فضل الصحابة على غيرهم **أَخْرَجَتْ أَي أَظْهَرَتْ لِلنَّاسِ أَي لِنَفْعِهِمْ وَمَصَالِحِهِمْ فِي**
جَمِيعِ الْأَعْصَابِ حَتَّى تَمَيَّزَتْ وَعُرِفَتْ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
 كلام مستأنف يتضمن بيان كونهم خیرامة مع ما يشتمل عليه من انهم خیرامة ما اقاموا
 على ذلك واتصفوا به فاذا تركوا الامم بالمعروف والنهي عن المنكر زال عنهم ذلك ولهذا
 قال مجاهد انهم خیرامة على السائر لظهور الآية وهذا يقتضي ان يكون تأمروا
 وما بعد في محل النصب على الحال اي كنتم خیرامة حال كونكم امرين بالمعروف والنهي عن
 المنكر مؤمنين بالله وبما يجب عليكم الايمان به من كتابه ورسوله وما شرعه
 لعباده فانه لا يتم الايمان بالله سبحانه الا بايمان بهذه الاوصاف قال ابن عباس في الآية
 هم الذين هاجر وامن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عمر بن الخطاب لو شاء الله لقال انتم فكننا
 كلنا ولكن قال كنتم في خاصة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن صنعهم مثل صنعهم كانوا خیرامة
 وفي لفظ عنه يكون لاولنا ولا يكون لاخرنا وايضا قال يا ايها الناس من سنن ان يكون
 من تلك الامة فليؤد شطاهه منها وقال عكرمة نزلت في ابن مسعود وعمار بن ياسر
 وسالم مولى ابي حذيفة واي بن كعب معاذ بن جبل وقال ابو هريرة خيرا للناس
 يا قوتهم في السلاسل في اعناقهم حتى يدخلوا في الاسلام اخرجه البخاري وغيره

وعن معاوية بن حيدة انه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول في الآية انكم
تقومون سبعين امة انتم خيرها واكرمها رواه الترمذي وحسنه واحمد وابن ماجه
والحاكم وصححه والطبراني وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وروى من حديث معاذ
وابي سعيد الخدري وقد وردت احاديث كثيرة والصحيحين وغيرهما انه يدل على هذه
الامة المحنة سبعون الفا بغير حساب لا عذاب وهذا من غرائب كونها خيرا لامم وكون
اَمِّنْ اَهْلُ الْكِتَابِ اليه اليهود والنصارى ايمانا كما يمان المسلمون بالله ورسوله وكتبه
لكان خيرا لهم من الرياسة التي هم عليها وقيل من الكفر الذي هم عليه ولكنهم لم
يفعلوا ذلك بل قالوا انهم من ببعض الكتاب وكفروا ببعض وانما حملهم على ذلك
حب الرياسة واستتباع العوام فالخيرية انما هي باعتبار زعمهم وفيه ضرب محكم محرم
ولم يتعرض للمؤمنين به اشعارا بشهرته قاله ابو السعود وقال الكرخي لكان هذا
الايمان خيرا لهم من الرياسة وليس فقط وحي فافعل التفضيل على بابيه او هو ليل
ان الايمان فاضل كما في قوله تعالى افمن يلقى في النار خيرا ثمة بل حال اهل الكتاب
بقوله وَمَنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وهم الذين امنوا برسول الله صلوات الله عليهم فاتهم امنوا بما انزل
عليه وما انزل من قبله كابن سلام واصحابه من اليهود والنجاشي واصحابه والنصارى
وَالَّذِينَ هُمْ يُفْسِقُونَ اي اخارجون عن طريق الحق المتوردون في باطلهم المكذبون لرسول
الله صلواته وما جاء به فيكون هذا التفصيل على هذا كلاما مستأنفا جوابا عن سؤال
مقدركانه قيل هل منهم من امن واستحق ما وعد الله وعبر عن كفرهم بالفسق اشارة
الى انهم فسقوا في دينهم ايضا فليسوا عدلا فيه فخرجوا عن الاسلام وعن دينهم
لن يرضوا بامر اي اليهود كما يعرض المسلمون بنوع من انواع الضرر الا بنوع اذى وهو
الكدب والتخريف والبهتان لا يتقدرون على الضرر الذي هو الضرر في التحقيق كما كان
والنهب مخيها فالاستثناء مفرغ قال الحسن تسمعون منهم كذا على الله يدعونكم الى الضلال
وهذا وعد من الله لرسوله وللمؤمنين ان اهل الكتاب لا يغلبونهم وانهم منصورون
عليهم وقيل الاستثناء منقطع والمعنى لن يضرهم كبر البتة لكن يؤخذونكم بعين باللسان من

طعنهم في دينكم وتهديد والقاء شبهة وتشكيك في القلوب وكل ذلك يوجب الإلحاح
 والغم ثمرين سبحانه نفاه من الضرب بقوله وَأَنْ يَّقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ وَأَنْ يَّقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ
 ولا يقدر^{ون} على مقارفة^م وفضل^{كم} فضلا عن ان يضربكم ثم لا يصرون^{ون} أي لا يوجد لهم نصر
 ولا يثبت لهم غلب في حال من الأحوال بل شأنهم الخذلان ما داموا ولكم النصر عليهم
 وقد وجدنا ما وعدنا سبحانه حقا فان اليهود لم يخفق لهم رايته نصر ولا اجتمع^{ون} لقتل^{هم}
 جلب بعد نزول هذه الآية فهي من معجزات النبوة ضُيِّبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلَةُ أَنْ تَقْتُلُوا
 قد تقدم في البقرة معنى هذا التركيب والمعنى صارت الذللة محيطة بهم في كل حال وعلى
 كل تقدر في أي مكان وجدوا كالشيء يضرب على الشيء فيلتصق به والمراد بالذللة
 قتلهم وسبيهم وغيبة أموالهم وقيل الذللة ضرب الجزية عليهم لانها ذلة وصفاد
 وقيل خل التمسك بالباطل وقيل ذلتهم انك لا ترى في اليهود ملكا قاهرا ولا رئيسا
 معتبرا بل هم مستضعفون بين المسلمين والنصارى في جميع البلاد لَا أَنْ يَعْتَصِمُوا
بِمَنْ آوَى إِلَيْهِمْ قاله الفراء أي بدمية الله وبكتابه قال الزجاج هو استثناء منقطع وقيل هو
 استثناء مفرغ من الأحوال العامة قال الزجاج هو استثناء من أعم الأحوال والمعنى
 ضيبت عليهم الذللة في عامة الأحوال إلا في حال اعتصامهم بجبل بلع انتهى أي بعد
 من الله وهو ان يسلموا فترول عنهم الذللة وَجَبَلٍ أي بدمية من الناس وهم المسلمون
 بيدال الجزية وقيل المراد بالناس النبي صلوا خاصة وَبِأَوْلَادِهِمْ وقيل احتلوا واصل
 معناه في اللغة اللزوم والاستحقاق بِعَضِيٍّ أي لزمهم غضب من الله وهم مستحقون
 له وَضُيِّبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ احاطت بهم من جميع الجوانب قال الحسن المسكنة
 هي الجزية وعن قتادة والحسن قال يعطون الجزية عن يدهم صاغرون وعن الضحاك
 وقيل المعنى ان اليهودي يظهر من نفسه الفقر وان كان موسى وهكذا حال اليهود
 فانهم تحت الفقر المدقع والمسكنة الشديدة أَلَا النَّادِرُ وَالشَّاذِرُ منهم ذلك أي ما تقدم
 من ضرب الذللة والمسكنة والغضب وقع عليهم بِأَنَّهُمْ أي بسبب انهم كانوا
يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ استناد القتل اليهم مع انه فعل اسلافهم

لرضاهم به كما ان التعريف مع كونه فعل اجبارهم ينسب الي كل من يسير بسيرتهم
 بغير حق اي في اعتقادهم ايضا ذلك اي الكفر وقتل الانبياء بما عصوا وكانوا
 يعتقدون اي بسبب عصيانهم لله واعتدائهم حدوده ومعنى الآية ان الله عز
 عليهم الذلة والمسكنة والبلاء بال غضب منه لكونهم كفروا باياته وقتلوا انبياءه بسبب
 عصيانهم واعتدائهم حدود الله على الاستمرار فان الاصرار على الصغائر يفضي الى
 الكبائر وهي تعضي الى الكفر عن ابن جرير قال اشركهم في عزير وعيسى والصليب ليسوا
 سواء اي هم غير مستويين بل يختلفون واجماعة مستانفة سيقليان التفاوت بين
 الكتاب وقوله من اهل الكتاب امة قائمة هو استيناف ايضا يتضمن بيان الجهة
 التي تفاوتوا فيها من كون بعضهم امة قائمة الى قوله من الصالحين قال الاخفش
 التقدير من اهل الكتاب ذوا مة اي ذوا طريفة حسنة وبه قال الزجاج وقيل
 في الكلام حذف والتقدير من اهل الكتاب امة قائمة واخرى غير قائمة فترك الآخر
 اكتفاء بالاولى وقال الفراء التقدير ليس تستوي امة من اهل الكتاب قائمة يتلون آيات
 الله وامة كافرة وقال الفخام هذا القول خطأ ثم وعندي ان ما قاله الفراء قوي
 قوي ومما صلح ان معنى الآية لا تستوي امة من اهل الكتاب بشأنها كذا وامة اخرى
 شأنها كذا والقائمة المستقيمة العادلة من قولهم اقمتم العود فقام اي استقام عن
 ابن عباس يقول مهتدية قائمة على امرائه لم تنزع عنه ولم تتركه كما تركه الاخرون
 وضيعوه وقيل قائمة على كتاب الله وحدوده وقيل قائمة في الصلوة يتلون
 آيات الله اي يقرؤون كتابه اثناء الليل في ساعاته وقال ابن عباس جوز الليل واحد
 اني بفجر الهمة والنون بزنة عصا او اني بكسر الهمة وقم النون بوزن معي او اني بالكسر
 والسكون بوزن ظمي او اني بوزن حمل او نوزنة تجر و لكل واحد من هذه المفردات
 الخمس يطلق على المساحة من الزمان كما يؤخذ من القاموس وهم يكتبون ظاهرها
 ان التلاوة كاشفة منهم في حال السجود ولا يصح ذلك اذا كان المراد بهذه الامة تملقوا
 في الآية هم قد اسلم من اهل الكتاب لانه قد صح عن النبي صلعم النهي عن قراءة القران في

السجود فلا بد من تأويل هذا الظاهر بان المراد بقوله وهم يسجدون وهم يصلون كما
 قاله الفراء والزجاج وانما عبر بالسجود عن مجموع الصلوة لما فيه من الخضوع والتذلل
 ظاهر هذا انهم يتلون آيات الله في صلاتهم من غير تخصيص لتلك الصلوة بصلوة
 معينة وقيل المراد بها الصلوة بين العشاءين وقيل صلوة الليل مطلقاً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ
 وكتبه ورسله وراس ذلك الايمان بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم وَالْيَوْمِ الْآخِرِ
 والايمان به يستلزم الحذر من فعل المعاصي وهم لا يحترزون منها فلم يحصل الايمان بِالله
 باله وباليوم الآخر وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ صفتان ايضا لامة اي
 ان هذا من شأنهم وصفتهم وظاهرة يفيد انهم يأمرون وينهون على العموم وقيل
 المراد امرهم باتباع النبي صلواتهم عليهم عن مخالفته وَيَسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ اي يكدون
 بها غير متتقلين عن تاديتها المعرفتهم بقدر ثوابها والسرعة مخصوصة بان يقدم ما
 ينبغي تقديمه والجملة مخصوصة بان يقدم ما لا ينبغي تقديمه وان الجملة ليست مقدمة
على الاطلاق قال الله تعالى وعجلنا إليك رب لترضى وَأُولَئِكَ اي الامة الموصوفة بتلك
 الصفات من الصالحين اي من جملة من قيل من بمعنى مع وهم الصحابة والظاهر ان المراد
 كل صالح وما يقعوا من خير لَيْسَ خَيْرٌ لَّكَ كان قلن لَيْسَ خَيْرٌ لَّكَ اي لن تعد مواثبه كانه قيل
 فلن تحرموه كما قاله الرخصي بل يشكره لكم ويجازيكم به وفيه تعريض بكفر انهم نعمته
 وانه تعالى لا يفعل مثل فعلهم وحي به على لفظ البنية للمفعول لتزبيده عن اسناد الكفر
 اليه وقرئ بالياء التحتية في الفعلين وَاللَّهُ عَالِمٌ بِالْمُتَّقِينَ اي كل من ثبتت لصفة
 التقوى وقيل المراد من تقدم ذكره وهم الامة الموصوفة بتلك الصفات ووضع الظاهر
 موضع المضمحل حالهم ورفعا من شأنهم وفيه بشارة لهم بحزب الثواب وحلالة
على انه لا يغوز عنده الا اهل الايمان والتقوى إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا قِيلَ لَهُم بنو قريظة
 والنضير قال مقاتل لما ذكر تعالى مؤمني اهل الكتاب ذكر كفارهم في هذه الآية
 وقيل نزلت في مشركي قريش فان ابا جهل كان كثيرا لا يتخار بالاموال وانفق ابوسفيا
 ما لا كثيرا في يومى بدر واحد على المشركين والظاهر ان المراد بذلك كل من كفر واجبه

الايمان به لان اللفظ عام ولا دليل يوجب التخصيص فوجب اجراء اللفظ على عمومه
 لَنْ يُغْنِيَ اِيْمَانُ مَنْ تَدْفَعُ عَنْهُمْ اَمْوَالَهُمْ بِالْقَدِيَةِ وَلَوْ اَنْدَ وَابَهَا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَلَا اَوْ كَدَمٌ
 بالنصر وانما خص الاولاد لانهم احب القرابة وارجاهم ليدفع ما ينوبهم من الله شيئا
 اي لا ينفعهم شيء من ذلك في الآخرة ولا يخلص لهم من عذاب الله وخصهما بالذكر لان
 الانسان يدفع عن نفسه تارة بغذاء المال وتارة بالاستعانة بالاولاد واولادهم
 التَّارِهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ لَا يَجْرُونَ مِنْهَا وَلَا يَفَارِقُونَهَا مِثْلَ مَا يُغْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ
 الدُّنْيَا بَيِّنَاتٌ لِكَيْفِيَّةِ عِلْمِ اَعْمَالِهِمْ الَّتِي كَانُوا يَعْمَلُونَ عَلَيْهِمْ فِي جَلْبِ الْمَنَافِعِ وَدَفْعِ
 المضار قيل اراد نفقة ابي سفيان واصحابه ببدر واخذ في معاودة النبي صلما وقيل
 اراد نفقة اليهود على علماءهم ورؤسائهم وقيل اراد نفقات جميع الكفار وصدقاتهم
 في الدنيا وقيل اراد نفقة المرأى الذي لا يريد بها وصحائه كمثل ريح في حوض الصبر
 الشديد وهو قول اكثر المفسرين وبه قال ابن عباس وقتادة والسدي وابن زيد واصل
 من الصبر الذي هو الصوت فهو صوت الريح الشديد البارد وقال الزجاج الصبر صوت
 التَّارِ فِي تِلْكَ الرِّيحِ وَبِهِ قَالَ ابْنُ اَبَانٍ رِي من اهل اللغة وقيل هو بحر الشديد المحرق فظرفية
 الريح له واخوة والتشبيه على الوجهين صحيح والمقصود منه حاصل لانها سواء كان فيها برد
 فهي مهلكة او حرقية اصابته جرت قوتهم وظلموا انفسهم بالكفر والمعاصي فاهلكوا
 اي الريح الزرع ومعنى الآية مثل نفقة الكافرين في بطلانها وذهابها وقت احكامها
 وعدم منفعتها كمثل زرع اصابه ريح باردة او نار جارية فاحرقته او اهلكته فلم ينتفع
 اصحابه بشيء منه بعد ان كانوا على طمع من نفعه وفائدته وصل هذا فلا بد من تقدير
 في جانب المشبه به فيقال كمثل زرع اصابته ريح او مثل اهلاك ما ينتفعون كمثل اهلاك
 ريح وما ظلمهم الله بان لم يقبل نفقاتهم ولكن انفسهم يظلمون اي بالكفر المانع من
 قبول النفقة التي انفقوا وتقدير المفعول لرعاية الفواصل لا التخصيص لان الكلام في
 الفعل باعتبار تعلقه بالفعل لا بالفعل وهذا في جانب المشبه وهم الكفار وقول سابقا
 ظلموا انفسهم في جانب المشبه به وهم اصحاب الزرع فلا تكرر ايها الذين امنوا لا تخفوا

بطانة البطانة مصدر يسمى به الواحد بالجمع وبطانة الرجل خاصته الذي يبتطن به
 امره واصله البطن الذي هو خلاف الظهر وبطن فلان بطن بطناً وبطانة او
 كان خاصاً به مِنْ دُونِكُمْ اي سواكم قاله الفراء اي من دون المسلمين وهم الكفار
 اي بطانة كائنة من دونكم اي من غيركم وقدرة الزمخشري من غير ابناء جنسكم وهم
 المسلمون وقيل من زائدة اي دوكم في العمل والايمان قال ابن عباس كان رجال
 من المسلمين يواصلون رجالاتهم يهود لما كان بينهم من الجوار والحلف في الجاهلية
 فانزل الله فيهم منهاهم عن مباظنتهم بخوف الفتنة عليهم منهم هذه الآية وعندنا قال
 هم المنافقون واخرج الطبراني وابن ابي حاتم عن ابي امامة عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال هم الخواج قال السيوطي وسندة جيدة قيل المراد بهم جميع اصناف الكفار
 وهو الاولى ويدخل فيه من هو سبب النزول دخولا اوليا لا يلو تُكْرِمُ خِيالاً مستأنفة ^{مبينة}
 كالحلم داعية الى الاجتناب عنهم واصفة لبطانة اي لا يقصرون ولا يتركون جهدهم فيما
 يورثهم الشر والغساق يقال لا الولد جهداً اي لا اقصر والمراد لا يمنعونكم خيالاً والخيال الخيل
 الفساد في الافعال والابدان والعقول وَدُّوْا مَا عَيْنُكُمْ اي ما يشق عليكم من الضر والشر
 والهلاك والعنت المشقة وشدة الضر قال الراغب هنا المعاندة والمعاندة متقاربان لكن
 المعاندة هي المعانعة والمعاندة هي ان يجرى مع المعانعة المشقة والجملة مستأنفة مؤكدة
 للمني قد بَدَّتِ الْبُغْضَاءُ هي شدة البغض كالضراء لشدة الضر أَوْ أَهْرِمَ الافواه جمع فم
 والمعنى انها قد ظهرت البغضاء في كلامهم لانهم لما خا مروهم من شدة البغض واحسد
 اظهرت السننهم ما في صدورهم فتركوا التقية وصرحوا بالتكذيب اما اليهود قالوا في
 ذلك واضح واما المنافقون فكان يظهرهم فلتات السننهم ما يكشف عن خبث طويتهم وهذا
 الجملة مستأنفة لبيان حالهم وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ من العداوة والغیظ الْكِرْمُ يظهره
 لان فلتات اللسان اقل مما تجتبه الصدور بل تلك الفلتات بالنسبة الى ما في الصدور
 قليلة جدا ثم انه سبحانه امتن عليهم ببيان الآيات الدالة على وجوب الاخلاص ان كانوا
 من اهل العقول للهداية لذلك البيان فقال قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ ان كنتم تعقلون

اي تعظون به هانتم اولاء الخاطون في مولاتهم ثم بين خطاهم بتلك المولاة يهود
 الجملة التذيلية فقال تُحِبُّوهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ قِيلَ فهو غم لما اظهر والكفر الايمان اولما
 بينكم وبينهم من القرابة ولا يحبونكم لما قد استحكم في صدورهم من الغيظ والحسد
وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ اي جنس الكتاب جميعا اي لا يحبونكم واحال انكم تؤمنون
 بكتب الله سبحانه التي من جملتها كتابهم فما بالكفر تحبونهم ولا يؤمنون بكتبكم وفيه
 توجيه لهم شديد لان من بيده الحق احق بالصلاة والشدة من هو على الباطل واذا
لَقَّوكم قَالُوا نَفَاةً واقفا وتقية امنا واذا اخلوا عَصَوْا عَلَيْكُمْ اي لاجلكم والعض الامسك
 بالاسنان اي قهامل الاسنان بعضهم على بعض والعض كراهة بالاضافة دلا في قولهم عظ
 الزمان اي اشتد وعظت الحرب اي اشتدت فانما بالكراهة اختار الطاء لانها اصل جمع جملة
 وهي طرف الاصبع من الغيظ اي تأسفا وتحسرا حيث عجز واعن الانتقام منكم والعروب
 النادم والمغتاط مجازا لبعض لانامل والبنان ومن لا ابتداء الغاية نحو معنى اللام اي من اجل
 الغيظ والغيظ مصدر غاظه يعيظه اي اغضبه والتغيظ اظهار الغيظ وقد يكون مع ذلك
 صوت قال تعالى سمعوا لها تعظيظا وزفيرا قاله السمين ثم امره الله سبحانه بان يدعوا عليهم
 فقال قُلْ مَوْتُوا بِغَيْظِكُمْ وهو دعاء يتضمن استمرار غيظهم ما داموا في الحياة بتضاعف
 قوة الاسلام واهله حتى ياتيهم الموت وهم عليه والباء للملابسة اي متلبسين بغيظكم لان
 الله عليهم يَذَاتِ الصُّدُورِ اي الخواطر القائمة بها والداعي والصوارف الموجودة فيها
 وهو كلام داخل تحت قوله قل فهو من جملة المقول او مستانفة اخبر الله بذلك لانهم كانوا
 يخفون غيظهم ما امكنوا فذكر ذلك لهم على سبيل الوعيد وذات هنا تانيت ذي بمعنى
 صاحبة الصدور وجعلت صاحبة لها الملازمة لها وعدم انفكاكها عنها نحو اوصى بالجنة
 واصحاب النار والمراد بها الضمرات ان تَسْسَكُمُ حَسَنَةٌ تسوقهم وان تُصِيبَكُمُ سَيِّئَةٌ
 يقع نحو بها هذه الجملة مستانفة لبيان تناهي عدوانهم الى كل حسنة واصل المحسر
 بالكيد ثم يطلق على كل ما يصل الى الشيء على سبيل التشبيه كما يقال مسه نصب وتعب
 قاله الخازن وحسنة وسينة تعان كل ما يحسن وما يسوء وعبر بالمس في الحسنة وبالاضافة

في السيئة للدلالة على ان مجرد مس احسنة تحصل به المساة ولا يفرحون الا باصا به
 السيئة وقيل ان المس مستعار لمعنى الاصابة قال مقاتل احسنة النصر على العدو والرزق
 والخير ومنافع الدنيا والسيئة القتل والهزيمة والاجهد والجذب ومعنى الآية ان من كانت
 هذه حالته لم يكن اهلا لان يتخذ بطانة وان تصبر واعل عداوهم واذاهم واعل
 الثكليف الشاقة وتثقل الله في موالاتهم او ما حرمة لله عليكم لا يبصر كرم وقرى بكسر الهمزة
 وسكون الراء يقال ضاره بضره ويضوره ضيرا بمعنى ضل بضره كيد لهم شيئا والكيل احتياك
 لتوقع خريك في مكروه والمعنى لا يبصر كرم شيئا من الضر بفضل الله وحفظ ان الله بما
 يعملون من الكيد على قراءة الياء وعليها اتفق العشرة او من الصبر والتقوى على
 قراءة التاء وهي شاذة للحسن البصري محيطة على حافظه لا يعزب عنه شيء منه واذكر
 اذ خذوت من منزل اهلك اي من المنزل الذي فيه اهلك يعني عايشة وفيه منقبة
 عظيمة لها رضي الله عنها لقوله من اهلك فضر الله تعالى على انها من اهله قد ذهب الجمهور
 الى ان هذه الآية تزلت في غزوة احد وقال الحسن في يوم بدر وفي رواية عنه يوم الاحزاب
 قال ابن جرير الطبري الاول الاحص لا تزلت الاية قد اتفق العلماء على ان ذلك كان يوم احد وقيل قال
 عبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وابن عباس والزهري وقتادة والسدي والربيع وابن
 اسحق وقال مجاهد ومقاتل والكلبي في غزوة الخندق تبوء المؤمنون اي تخذ لهم مقاصد
 للقتال واصل النبوة اتخذا المنزل يقال بوائه منزلا اذا اسكنته اياه ومعنى الآية واذكر
 اذ خرجت من منزل اهلك تخذ المؤمنون مراكزا وماكن يقعدون ويقفون فيها للقتال
 وعبر عن الخروج بالغد الذي هو الخروج غدوة مع كونه صلحا خرج بعد صلوة الجمعة
 لانه قد يعبر بالغد والرواح عن الخروج والدخول من غير اعتبار اصل معناهما كما يقال
 اضحى وان لم يكن في وقت الضحى وقد ورد في كتب التاريخ والسير كيفية الاختلاف في
 المشاورة على النبي صلح في يوم احد فمن قائل فخرج اليهم ومن قائل نبعي في المدينة فخرج
 وكان ما نزل من القرآن في يوم احد ستون آية من آل عمران فيها صفة ما كان في يومه
 ذلك ومما كتبه من عاتبهم بقول الله تعالى لنبيه صلح واذ خذوت من اهلك

ع

اي يوم احد والله سميع لا قول لكم عليهم بنيا تكرو وما في ضما تركم اذ هممت طائفتان
 منكم ان تقتلوا لي قبيحا وتضعفا عن القتال والطائفتان بنوسلة من الخروج بنو
 حارثة من الاوس وكانا جنائحي العسكر يوم احد والفشل احب من وقيل هو في الرأي
 العجز وفي البذلن الاعياء عدم النهوض وفي الحرب احب من الخوف والفعل منه فشل
 بكسر العين باب تعب وتفاشل الماء اذا سال والهم من الطائفتين كان بعد الخروج و
 المراد بالهم هنا حديث النفس الله تعالى لا يؤاخذ به ويعضده قول ابن عباس انهم
 اخمروا ان يرجعوا لما رجع عبد الله بن ابي من معه من المنافقين فحفظ الله قلوب
 المؤمنين فلم يرجعوا وذلك قوله والله وليهم اي ناصرهما وحافظهما وصوليها
 بالتوفيق والعصمة وعلى الله فليتوكل المؤمنون التوكل الفعل من وكل امره العجز
 اذا اعتمد عليه في كفايته والقيام به وقيل التوكل هو العجز والاعتماد على الغير وقيل
 هو تفويض الامر الى الله ثقة بحسن تدبيره فامرهم الله ان لا يفوضوا امرهم الى
 وتقديم الظرف للاختصاص ولتناسب رؤس الأبي ولقد نصى كرم الله بئس حيلة
 مستأنفة سبقت لتصبيرهم بتذكير ما يترتب على الصبر من النصر وهو العون واليد
 اسم لما كان في موضع الوقعة وقيل هو اسم الموضع نفسه وقيل موضع بين مكة
 والمدينة وكانت وقعتها في السابع عشر من شهر رمضان في السنة الثانية وسبقت
 سياق قصة بدر في الانفال انشاء الله تعالى وانتم اذلة جمع قلة ومعناه انهم كانوا
 بسبب قلتهم اذلة وهو جمع ذليل استعير للقلة اذ لم يكونوا في انفسهم اذلة بل كانوا
 اعزة قال الحسن وانتم قليل وهم يومئذ بضعة عشر وثلاث مائة وكان عدوهم من
 كفار قريش زهاء الف مقاتل ومعهم مائة فرس وكان معهم السلاح والشوكة وكان
 المؤمنون في ضعف الحال وقلة السلاح والمركوب وقلة المال خرجوا على نواضح وكان
 اكثرهم رجالا ولم يكن معهم الا فرس وكان النصر منهم يتعقب على البعير الواحد وشرح
 اهل التاريخ والسير غزوة بدر واحد بآتم شرح فلاحا حجة لنا في سياق ذلك ههنا كما نقل
 الله في الثبات مع رسول الله صلواته علىكم تشكرون ما انعم عليكم من نصرته اذ يقول

بع

للمؤمنين ان يكفواكم ان يؤذوكم ربكم بثلاثة آلاف من الملائكة منزلين هـ
 اللهم صل على من علم انقضاءهم بذلك المدد من الملائكة وحي بلن دون لالانها بلغ
 في النفي ومعنى الكفاية سد اخلاية والقيام بالامر والامداد في الاصل اعطاء الشيء حيا
 بعد حال قال قتادة هذا كان يوم بدر امد هم الله بالملائكة ثم صار وثلاثة آلاف
 ثم صار واخسة آلاف وقيل كان هذا يوم احد وهو قول عكرمة والضحاك ومقاتل
 والاول اولى وهو الراجح بلى ان تصبروا وتشفوا ويا توكرم من فورهم هذا اصل القصة
 الى الشيء والاخذ فيه بجد وهو من قولهم فارت القدر تغور فوراً اذا غلت للغور الغليا
 وفارغضه اذا جاش وفعله من فوره اي قبل ان يسكن والغوارة ما يغور من القدر
 استعير السرعة اي ان يا توكرم من ساعتهم هذه يؤذوكم ربكم بخمسة آلاف من
 الملائكة في حال اتيانهم لا يتأخر عن ذلك مسويمان اي معلمين بعلمات ومعلمين
 انفسهم بعلمة على النبي للمفعول او الفاعل ورجح ابن جرير الاخير والتسويم اظها رسماً
 الشيء قال كثير من المفسرين مسويمان اي مرسلين خيلهم في الغارة وقيل ان الملائكة
 اعتمت بعمام بيض وقيل حمر وقيل خضر وقيل صفر فهذه هي العلامة التي علموا بها
 انفسهم حكى ذلك عن الزجاج وقيل كانوا على خيل بلق وقيل غيرك وفي بيان التسويم
 عن السلف اختلاف كثير لا يتعلق به كثير فائدة قال ابن عباس لم تقابل الملائكة في
 معركة الا يوم بدر وفيما سوى ذلك يشهدون القتال ولا يقا تلون انما يكونون عدداً
 ومدحاً قال احسن هؤلاء خمسة الاف رداء للمؤمنين الى يوم القيمة وقد سئل
 السبيكي عن احكامه في قتال الملائكة مع ان جبريل قادر على ان يدفع الكفار بريشة
 من جناحه واجاب بان ذلك لا رادة ان يكون الفضل للنبي واصحابه وتكون الملائكة
 مدد اعلى جادة مدح الجوش عاية لصورة الاسباب التي اجراها الله تعالى في عبادة
 والله فاعل الجميع انتهى وما جعله الله اي الامداد والتسويم والانتزال ورجح الاول
 صاحب الكشاف الا لا بشرى لكم استثناء مفرغ من اعم العام والبشرى اسم من المشاركة
 وهي الاخبار بما ليس ولا يظن ان قلوبكم به اي لتسكن واللام لام كي جعل الله ذلك

الامداد بشرى بالنصر وطائفة للقلوب وفي قصر الامداد عليهم اشارة الى عدم
 مباشرة الملائكة للقتال يومئذ وما النصر الا من عند الله لا من عند غيره ولا ينفع
 كثرة المقاتلة وجودة العدة والغرض ان يكون توكلهم على الله لا على الملائكة الذين
 امدوا بهم وفيه تنبيه على الاغراض عن الاسباب والاقبال على مسببها العزيز الحكيم
 فاستعينوا به ووكلوا عليه ليقطع طرفا من الذين كفروا والطرف الطائفة والمعنى
 نصرهم الله بيد ليقطع ويهلك طائفة من الكفار ويهدم ركنا من اركان الشرك بال
 والاسر فقتل يوم بدر من قاداتهم وساداتهم سبعون واسر سبعون ومن حمل الاية على
 غزوة احد قال قد قتل منهم ستة عشر وكان النصر فيه للمسلمين حتى خالفوا امر
 رسول الله صلى الله عليه وانه وسلم اويكيكهم يخزنهم والمكبوت الخزون وقال الكرخي
 بيد لهم اشارة الى ان الكبت من الذلة يقال كبت الله العدو وكبتنا اي اخذه وصرفه قال
 بعض اهل اللغة معناه يكبد هم اي يصليهم بالبحر والغيظ في اكبادهم وهو غير صحيح
 فان معن كبت احزن واغاظ واخذل ومعن كبد اصاب الكبد واصل الكبت في اللغة صرع
 الشيء على وجهه والمراد منه القتل والهزيمة والاهلاك واللعن واخرى فيقولوا احاسين
 اي غير ظافرين بمطلبهم عن قتادة قال قطع الله يوم بدر طرفا من الكفار وقتل صدائهم
 ورؤسهم وقاداتهم بالنشر وعنه قال هذا يوم بدر قطع الله طائفة منهم وبقيت طائفة
 وعن السدي ذكر الله قتله المشركين باحد وكانوا ثمانية عشر رجلا فقال ليقطع طرفا
 ثم ذكر الشهداء فقال ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا واخرج البخاري ومسلم
 وغيرهما عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم ربا عينه يوم احد وثبغ في وجهه حتى سال الدم
 فقال كيف يفعل قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فانزل الله ليس لك من الامر
 شيء اي استتلك اصل احجم ولا تعد بهم بل ذلك ملك الله فاصبر او يتوب عليهم بالاسم
 او يعد بهم بالقتل والاسر والنهب فانهم ظالمون بالكفر وقد روي هذا المعنى في
 روايات كثيرة واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يوم احد اللهم العن اباسفيان اللهم العن احارث بن هشام اللهم العن سهيل بن عمرو

اللهم العن صفوان بن أمية فنزلت هذه الآية وللمحدث الفاظ وطرق ومعنى الآية
 ان الله ما لك امرهم يصنع بهم ما يشاء من الاحلاك والنهيمة والتوبة ان اسلموا او
 العذاب ان اصروا على الكفر وقال الفراء ومجته الا والمعنى الا ان يتوب عليهم فتفرح
 بذلك وبعذ بهم فتستغني بهم وقال السيوطي او بمعنى الى ان يعنى غاية في الصبر الى
 ان يتوب عليهم قيل نزلت في اهل بئر معونة وهم سبعون رجلا من الغزاة بعثهم
 رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ليعلموا الناس القران فقتلهم حاكم من الطفيل
 فوجد من ذلك وجدا شديدا وقت شهر في الصلوات كلها يدعوا على جماعة من
 تلك القبائل باللعن في الباطن والظاهر في الصحيحين ان طول بدكرها والله ما في السموات وما في الارض
 هذا كالليل على قوله ليس لك من الامر شي الخ يعفر لمن يشاء ويعدب من يشاء كلام
 مستأنف لبيان سعة ملكه اي يفعل في ملكه ما يشاء من المغفرة والعذاب ويجزوا
 يريد لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وفي قوله والله عفوور رحيم اشارة الى ان رحمة
 سبقت غضبه وتبشير لعباده بانه المتصف بالمغفرة والرحمة على وجه المبالغة وما
 اوقع هذا التنزيل الجليل واحبه الى قلوب العارفين باسرار التنزيل يا محمد الذين آمنوا
 لا تأكلوا الربوا قيل هو كلام مبتدئ للترهيب والترغيب فيما ذكر وقيل هو اعتراض بين
 اثناء قصة احد وقوله اضعافا مضعفة ليس لتقيد النهي لما هو معلوم من تحريمه
 على كل حال ولكنه حجي به باعتبار ما كانوا عليه من العادة التي يعتادونها في الربا فانهم
 كانوا يربون الى اجل فاذا حل الاجل زادوا في المال مقدارا يترضون عليه ثم يزيدون
 في اجل الدين فكانوا يفعلون ذلك مرة بعد مرة حتى ياخذ المرابي اضعافا دينه لئلا
 كان له في الابتداء وفيه اشارة الى تكرار التضعيف كما بعد عام والمبالغة في هذه العبارة
 تفيد تأكيد التوبيخ وفي السمين اضعافا جمع ضعف ولما كان جمع قلة والمقصود الكثرة
 اتبعه بما يدل على ذلك وهو الوصف بمضاعفة واتقوا الله في اكل الربوا ومضاعفته فلا
 تأكلوه ولا تضعوه لعلكم تتقون اي لكي تسعدوا وفيه دليل على ان اكل الربا من
 الكبائر ولهذا عقبه بقوله واتقوا النار التي أعدت للكافرين فيه الارشاد الى تجنب

١٣
ع
٤

ما يفعلوه الكفار في معاملاتهم قال كثير من المفسرين وفيه انه يكفر من استحل الربا
 وقيل معناها اتقوا الربا الذي يزرع منكم الايمان فتستقيمون النار وانما خص الربا في
 هذه الآية لانه الذي توعد اليه بالحرب منه لفاعله قال ابن عباس هذا تهديد
 للمؤمنين ان يستحلوا ما حرم الله عليهم من الربا وغيره مما اوجب الله فيه النار قال بعضهم
 ان هذه الآية اخوف آية في القرآن حيث اوعد الله المؤمنين بالنار المعدة للكافرين
 ان لم يتقوه ويحسبوا حارمه وقال الواحدي في هذه الآية تقوية لرجاء المؤمنين رحمة
 من الله لانه قال اعدت للكافرين فجعلها سعرة لهم دون المؤمنين واطيعوا الله و
 الرسول حذف المتعلق مشعر بالتعميم اي في كل امر وانهي قال محمد بن اسحق في هذه
 الآية معاشرة للذين عصوا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم احد لعلمكم ^{بذلك} ^{بذلك}
 اي راجين الرحمة من الله عز وجل وسار رسول الله ^{صلى الله عليه وآله وسلم} مَعْصِرَةً قَرْنًا ^{بذلك} ^{بذلك} اي بادروا وسابقوا
 الى ما يوجب المغفرة من ربكم وهي الطاعات قرئ سارعوا بغير واو وبالواو قال ابو علي
 كلا الامرين سايع مستقيم والمسارعة المبادرة قال ابن عباس الى الاسلام وعنه اللؤلؤ
 وقال علي بن ابي طالب الى اداء الفرائض وعن انس بن مالك وسعيد بن جبير انها التكبيرة
 الاولى وقيل الى الاخلاص في الاعمال وقيل الى الهجرة وقيل الى الجهاد واللفظ مطلق في كل واحد
 لتخصيص نوع دون نوع وهذا وجه من قال الى جميع الطاعات والاعمال الصالحات و
 جنة اي وسارعوا الى الجنة وانما فصل بين المغفرة والجنة لان المغفرة هي نالنة العقاب
 والجنة هي حصول الثواب فجمع بينهما للاشعار بان لا بد للمكلف من تحصيل الامرين عرضهما
 اي عرض الجنة السموات والارض يعني كعرضهما لان نفس السموات والارض ليس
 عرضا للجنة والمراد سعتها وانما خص العرض بالمباغلة لان الطول في العادة يكون اكثر
 من العرض يقول هذه صفة عرضها فكيف بطولها ومثله الآية الاخرى عرضها
 كعرض السماء والارض وقد اختلف في معنى ذلك فذهب الجمهور الى انها تقرن السموات
 بعضها الى بعض كما تلبس الثياب ويوصل بعضها ببعض فذلك عرض الجنة وقيل ان
 هذا الكلام جاء على نيج كلام العرب من الاستعارة دون الحقيقة وذلك انها لما كانت

أجنة من الاتساع والانتساح في غاية قصوى حسن التعبير عنها بعرض السموات والأرض
 مبالغة لانها أوسع مخلوقات الله سبحانه فيما يعمله عباده ولم يقصد بذلك التحديد كما
 تقول العرب بلاد عريضة أي واسعة طويلة عظيمة فجعل العرض كناية عن السعة
 قال الزهري إنما وصف عرضها فاما طولها فلا يعلمه الا الله هذا على سبيل التمثيل لانها
 كالسموات والأرض لا خير بل معناه كعرضها عند ظنكم كقولها تعال خالد بن فيها ما ^{صحت}
 السموات والأرض أي عند ظنكم والا فمأزائلتان وسأل ناس من اليهود عن عمر بن الخطاب
 اذا كانت الجنة رضاء ذلك فابن تكون النار فقال لهم ارايتم اذا جاء الليل فابن يكون
 النهار واذا جاء النهار فابن يكون الليل فقالوا ان مثلها في التوراة ومعناه انه حيث
 شاء الله وسئل انس بن مالك عن الجنة افي السماء ام في الارض فقال واي ارض وسماء
 تسع الجنة قيل فابن هي قال فوق السموات السبع تحت العرش وقال قتادة كانوا يرون
 الجنة فوق السموات السبع وجنهم تحت الارضين السبع ^{وكانت} ^{للمستقيين} اي هبت لهم وفيه
 دليل على ان الجنة والنار مخلوقتان لأن وهو الحق خلافا للمعتزلة اخرج عبد بن حميد وغيره
 عن عطاء بن ابي رباح قال قال المسلمون يا رسول الله ابنا اسرائيل كانوا اكرم على الله منا
 كانوا اذا ذنبا خدم ذنبا اصبح كفارة ذنبه مكتوبة في عتبة بابه اجده انفاك اجده
 اذ ذك افعل كذلك انسكت النبي صلواته نزلت وسأروا الآية الذين ينفقون في السراء
 والصراء السراء اليسر والضراء العسر وقد تقدم تفسيرها وقيل السراء الرخاء والضراء
 الشدة وهو مثل الادل وقيل السراء في الحياة والضراء بعد الموت والمعنى لا يتركون الانفاق
 في كلتي الحالين في الغنى والفقر والرخاء والشدة ولا في حال فرح وسرور ولا في حال حجة
 وبلاء سواء كان الواحد منهم في عرس او حبس فاول ما ذكر الله من اخلاقهم الموجبة
 للجنة السخاء لانه اشق على النفوس وقد وردت احاديث كثيرة في مدح المنفق ومد
 البخل والمسك والصحيين وغيرهما والكظمين الغيظ أي الجارعين اياه عند استلاء
 نفوسهم عنه والكافرين عن امضائه مع القدرة والكظم حبس الشيء عند املائه يقال
 كظم غيظا أي سكت عليه ولم يظهره ومنه كظمت السقاء أي ملائته والكظامة ما يسد به

حجرى الماء وكظم البعير جرته اذا ردها في جوفه وقد وردت احاديث كثيرة في ثواب
 كظم الغيظ منها عن انس الجهمي عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال
 من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى
 يخيره في اى الحور شاء اخرجه الترمذي وابوداؤد وعن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صللم ليس الشديد بالصرع انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب والشيخان
 وعن عايشة ان خادما لها عاظها فقالت بالله والتقوى ما تركت لذي غيظ شفاء قال
 العاقبة عن عائشة امي التاركين عقوبة من اذنب اليهم واستحق المواخذة وذلك
 اجل ضرر وبالحير وظاهر العموم سواء كان من الممالئ اعلم لا وقال الزجاج وغيره المراد
 المالك والله يحب المحسنين الام يجوز ان تكون للجنس فيدخل فيه كل محسن من
 هؤلاء وغيرهم ويجوز ان تكون للعهد فيخص هؤلاء والاول والى اعتبار العموم اللفظ
 لا يخص السياق فيدخل فيه كل من صدر منه مسمى الاحسان اى احسان كان والذين
 اذا فعلوا فاحشة اى فعلة فاحشة وهي تطلق على كل معصية وقد كثرت اختصاصها بالزنا
 واصل الغش القبح والخروج عن الحد وظلموا انفسهم باقتراف ذنب من الذنوب قبل هو
 ما دون الزنا مثل القبلة والمعاقبة والمس والنظر وقيل او بمعنى الواو والمراد ما ذكره
 الفاحشة الكبيرة وظلم النفس الصغيرة وقيل غير ذلك قال الشعبي الظلم من الفاحشة و
 الفاحشة من الظلم ذكره الله اى باسنتهم عند الذنوب واخطووه في قلوبهم اذكروا
 وعدة ووعدة او جلاله الموجب للحياء منه فاستغفروا والذنوب بهم اى طلبوا المغفرة
 لها من الله سبحانه وتفسيره بالتوبة خلاف المعنا لغته وفي الاستغفار ما يقوله ومن يغفر
 الذنوب من الاكوار مع ما تضمنه من الدلالة على انه المختص بذلك سبحانه دون غيره لا يخفى
 اى لا يغفر جنس الذنوب لحد الا الله وفيه ترغيب لطلب المغفرة من الله سبحانه لتنشيط
 للمذنبين ان يقفوا في مواقف الخضوع والتذلل وكثر يصوروا على ما فعلوا اى ليقبوا
 على تبيير فعلهم ولكن استغفروا تقدم تفسير الاصرار والمراد به هنا العزم على معاودة
 الذنب وعدم الاقلاع عنه بالتوبة منه قال السدي في الآية فيسكتون ولا يستغفرون

وهو يعلمون حجة حالية أي عالمين بقرينه وانها معصية وان لهم رب ياغفرها وقيل
 يعلمون ان الاصرار صار وقيل يعلمون ان الله يملك مغفرة الذنب وقيل يعلمون ان الله
 لا يتعاطاه العفو عن الذنوب وان كثرت وقيل يعلمون انهم ان استغفروا غفر لهم وقيل
 يعلمون ان الله يتوب على من تاب قاله مجاهد وقيل يعلمون ان تركه اولى قاله الحسن وقيل يعلمون
 المواخاة بها واعفو الله عنها والمعاني متقاربة عن ابن مسعود قال ان في كتاب الله كيتين
 ما اذنب عبد ذنبا فقرأهما فاستغفر الله لا يغفر له والذين اذا فعلوا فاحشة الآية وقوله
 ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه الآية عن ثابت البناني قال بلغني ان ابليس حين نزلت هذه
 الآية بكى وعن عطاء بن خال قال بلغني انه لما نزلت هذه الآية صاح ابليس جحده ^{حين}
 على راسه التراب ودعى بالويل والشوب حتى جاءته جنوده من كل بر وجرحوا ما لك يا
 سيدنا قال اية نزلت في كتاب الله لا يضر بعد ها احد من بني ادم ذنبا قالوا وما هي
 فاخبرهم قالوا انغمر لهم باب الاهواء فلا يتوبون ولا يستغفرون ولا يرون الا انهم على الحق
 منهم بذلك وعن ابي بكر الصديق سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل
 يذنب ذنبا ثم يقوم عند ذكر ذنبه في تطهر ثم يصلي ركعتين ثم يستغفر الله من ذنبه ذاك
 لا يغفر الله له ثم قرأ والذين اذا فعلوا فاحشة الآية رواه احمد واهل السنن الاربع وحسنه
 النسائي واخرج الترمذي وابوداود والبيهقي في الشعب عن ابي بكر الصديق قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اصر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة وقد
 وردت احاديث كثيرة في فضل الاستغفار أولئك المذكورون بقوله والذين اذا فعلوا
 فاحشة جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنت تجري من تحتها الانهار أي ذلك دخلهم
 لا ينفس واجر لا يوكس وقد تقدم تفسير الجنات وكيفية جري الانهار من تحتها خلين
 فيها أي مقدرين الخلود فيها اذا دخلوها ويغمرهم اجر العوليين بطاعة الله اجرة العوليين
 والمخصوص بالمدح محذوف أي اجرهم واذك المذكور قد حلت من قبلكم سنتك هذا
 رجوع الى وصف باقي قصة احد جعل تمهيدا مبادئ الرشد والصالح تسلية للمؤمنين
 على ما اصابهم من الحزن والكآبة واصل الخلو في اللغة الانفراد والمكان الخالي هو المنفرد

عمن فيه ويستعمل ايضا في الزمان بمعنى المضي لان ما مضى انفرج عن الوجود وخلع عن ذلك
 الامم الخالية والمراد بالسنن ما سنة الله في الامم الماضية من وقائعها اي قد دخلت من
 زمانكم وقائع سنن الله في الامم المكذبة بالهلاك والاستيصال لاجل مخالفتهم الانبياء
 واصل السنن جمع السنة وهي الطريقة المستقيمة والعادة والسنة الامام المتبع الموثق
 والسنة الأمة والسنن الامم قاله المفضل الضبي وقال الزجاج اهل سنن فحذف المضاعف
 مجاهد قد دخلت سنن تداول من الكفار والمؤمنين في الحاد والشرقيين واليهما المؤمنون
 في الاكبر والمطلوب من هذا السير المأمور به هو حصول المعرفة بذلك فان حصلت
 بدونه فقد حصل المقصود وان كان لشاهدة الاثار زيادة غير حاصلة لمن لم يشاهد
 والامر للندب لاجل سبيل الجواب فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين فانهم خالفوا
 رسالهم بالحرف على الدنيا ثم انقضوا فلم يبق من دنياهم التي اثرها هذا قول الكافر القسرين
 والعاقبة اخر الامور وعندهم في تأمل احوال الامم الماضية ليصير ذلك داعيا لهم الى ايمان
 بالله ورسوله والاعراض عن الدنيا ولذا تها لان النظر الى آثار المتقدمين له اثر في النفس
 وفي هذه الآية تسلية لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وما جرى لهم في غزوة
 احد هذا بيان للتأثر بالاشارة الى قوله قد دخلت وقال الحسن الى القرآن والبيان التبيين
 وقيل هو الدلالة التي تفيد ازالة الشبهة بعد ان كانت حاصلة وتعريف الناس للعهد
 المكذبون والجنس الى المكذبين وغيرهم وفيه حث على النظر في سوء عاقبة المكذبين ما
 انتهى اليه من هذا النظر مع كونه بياناً فانيه هدى وموعظة فنعطف الهدى والموعظة
 على البيان يدل على التغاثر ولو باعتبار المتعلق وبيانه ان اللام في الناس ان كانت للعهد
 للمكذبين والهدى والموعظة للمؤمنين وان كانت للجنس فالبيان لجميع الناس مؤمنهم
 وكافرهم والهدى والموعظة للمؤمنين من المؤمنين وهدى والهدى بيان طريق الرشاد المأمور
 بسلكه دون طريق الغي والموعظة هي الكلام الذي يفيد الزجر عما لا ينبغي في طريق الدين
 فالحاصل ان البيان جنس تحتها نوعان احدهما الكلام الهادي الى ما ينبغي في الدين وهو الهدى
 والثاني الكلام الزاجر عما لا ينبغي في الدين وهو الموعظة وانما خص المتقين بالهدى والموعظة

لأنهم المتصفون بهما دون غيرهم قال سعيد بن جبيرة أول ما نزل من آل عمران هذا بيان
 للناس ثم أنزل بقيةها يوم أحد ولا تحنوا ولا تحزنوا عزاهم وسلاهم لما نالهم يوم أحد من
 القتل والجراح وختمهم على قتال عدوهم وغناهم عن العجز والفشل والمعنى لا تضعوا عن الجهاد
 ولا تحزنوا على من قتل منكم لأنهم في الجنة ثم بين لهم أنهم لا علون على عدوهم بالنظر والظفر
 فقال وأنتم الأكلون جمع اعلوا والاصل اعلون هي جملة حالية أي والحال تكلموا علون عليهم
 وعلى غيرهم بعد هذه الواقعة وقد صدق الله وعدة فإن النبي صلى الله عليه وسلم بعد
 وقعة أحد ظفر بعدوه في جميع وقعاته وقيل المعنى وأنتم الأكلون عليهم بما أصبتم منهم
 في يوم بدر فإنه أكثر مما أصابوا منكم اليوم اخرج ابن جرير وغيره عن ابن جبير قال نهزم
 أصحاب رسول الله صلعم في الشعب يوم أحد فساؤا ما فعل النبي صلعم وما فعل فلان فنعى
 بعضهم لبعض وتحدثوا أن النبي صلعم قد قتل فكأنوا فيهم وحزن فبينما هم كذلك علا له
 بن الوليد بنجيل المشركين فوقهم على الجبل وكانوا على إحدى جنبتي المشركين وهم اسفل
 من الشعب فلما رأوا النبي صلعم فرحوا فقال النبي صلعم اللهم لا قوة لنا إلا بك وليس أحد
 يعبدك بهذا البلد غير هؤلاء فلا تهللكم وتاب نفر من المسلمين رماة فصعدوا فوق جبل
 المشركين حتى هزمهم الله وعلا المسلمون الجبل فذلك قوله وأنتم الأكلون وقال الضحاك إنهم
 إن كنتم مؤمنين أي صدقين بأن ناصركم هو الله تعالى فصدقوا بذلك فإنه حق وصدق
 إن يكسركم قرح فقد مس القوم قرح ^{ومثله} القرح بالضم والفتح الجرح وهما لغتان فيه
 قاله الكسائي والأخفش ومعناها واحد وقال الفراء هو الفتح الجرح وبالضم المله وقوى
 قرح على المصدر والأية خطاب للمسلمين حين انصرفوا من أحد مع الحزن والكآبة
 ان يكسركم أي المسلمون قرح ونالوا منكم يوم أحد فقد نلتهم منهم يوم بدر فلا تنهوا
 أصابكم في هذا اليوم فإنهم لم يهتبا لما أصابهم في ذلك اليوم وأنتم أولى بالصبر منهم
 وقيل المراد ما أصاب المسلمين والكافرين في هذا اليوم فإن المسلمين انتصروا عليهم في الأبد
 فاصابوا منهم جماعة ثم انتصروا الله الكفار عليهم فاصابوا منهم والأولى لأن ما أصابه
 المسلمون من الكفار في هذا اليوم لم يكن مثلاً ما أصابوه منهم فيه وكذا ما أصابه المشركون

في يوم احد لم يكن مثل ما اصابه المسلمون منهم يوم بدر بل ضعفه كما قال تعالى قد
 اصبتم مثلها فممكن ان يكون الممثلة في القتل من دون نظرائه الاشرى ويكون القول الاول
 ابرح كما سلف وتلك الايام الكائنة بين الامم في حروبها والاتية فيما بعد كالايام الحامنة
 في زمن النبوة تارة تغلب هذه الطائفة وتارة تغلب الاخرى كما وقع لكثرها المسلمون
 يوم بدر واحل وهو معناه قوله نذ او طها بين الكاس فقوله تلك متبدا والايام صفته والخبر
 نذ او طها واصل المداولة المعاورة وادلتها بينهم عاورته والدولة الكرة يقال تداولته
 الايدي اذا انتقل من واحد الى الاخر ويقال الدنيا دول اي تنتقل من قوم الى الاخرين ثم
 منهم الى غيرهم وقيل المداولة المناوبة على الشيء والمعاهدة وتعهد مرة بعد اخرى
 قاله السمين والمعزيان ايام الدنيا هي دول بين الناس في يوم طه لواء ويوم طه لواء فكانت الدنيا
 للمسلمين على المشركين في يوم بدر حتى قتلوا منهم سبعين رجلا واسر سبعين وادبل
 المشركون من المسلمين يوم احد حتى جرحوا منهم سبعين وقتلوا احمسا وسبعين والقصة في
 البخاري بطولها عن البراء بن عازب وفي الباب احاديث والمعنى نذ اولها ليظهر امرهم قال
 ابن عباس اذال المشركين على النبي صلواته يوم احد وبلغني ان المشركين قتلوا من المسلمين
 احد بضعة وسبعين رجلا عدل الاسارى الذين اسروا يوم بدر من المشركين وكان عد
 الاسارى يوم بدر ثلثة وسبعين رجلا اخرجه ابن جرير وغيره وليعلم الله علم ظهور
الذين امنوا اي انما جعل الدولة للكفار على المسلمين ليمزقوا من الخالص من يرتد عن
 الدين اذا صابته نكبة وشدة وهو من باب التمثيل اي فعلنا فعل من يريد ان يعلم لانه
 سبحانه لم ينزل عالما وليعلم الله الذين امنوا ابصرهم علما يقع عليه اجزاء كما علمه علما ان ليا
 وقيل ليعبر عنهم باعيانهم وقيل ليعلم اولياء الله فاضان علمهم الى نفسه تقيما وقيل غير ذلك
ويخبر من ان شهداء يعني ويكرمكم بالشهادة والشهداء جميع شهيد وهو من قتل من المسلمين
 بسيف الكفار في المعركة سمي بذلك لكونه مشهورا بالجنة او جمع شاهد لكونه كالمشاهد للجنة
 ومن للتبويض وهم شهداء احد وقال ابن عباس ان المسلمين كانوا يبسون بهم اللهم ربنا
 اربنا يوم اكيوم بدر فقاتل فيه المشركين ونيليك فيه خيرا ونلتهم فيه الشهادة فقتلوا المشركين

يوم احرر وكفحل منهم شهداء والله لا يحب الظالمين يعني المشركين جملة معترضة يد المعطوف
 والمعطوف عليه لتقر بمضمون ما قبله وقيل هم الذين ظلموا انفسهم بالمعاصي وقيل هم الذين اتقوا
 ولا اذن الله لهم في الجحيم كناية عن البغض وفي انقائه على الظالمين تعريض بحبته تعالى
 لما يليهم وَيُخَصِّصُ الَّذِينَ آمَنُوا التخصيص الامتلاء والاختيار وقيل التطهير والتنقية على
 حذف مضاف اي يخص ذنوب الذين امنوا قاله الفراء وقيل يخص تخلص قاله الخليل
 والزجاج اي يخلص المؤمن من ذنوبهم ويزيلها عنهم وفي القاموس وعص الذهب بالنار
 من باب منع اخلصه ما ينوبه والتخصيص التصفية ويحذف الكثرة من اي يستأصلهم كالملاذ
 ويفنيهم واصل التحقيق على انكار المحقق نقصها قليلا قليلا وقال ابن عباس محض يتبليهم
 ويحذف ينقصهم أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَلْجَأُوا الْجَنَّةَ كلام مستأنف لبيان ما ذكر من التمييز وام
 هي المنقطعة والهمزة للانكار وفيد تمثيل كالاول او علم يتبع عليه الجراء والمفعول اخلصوا
 ايها المؤمنون ان تتألوا كواصية وثوابي وَمَا كُنَّا بِعِلْمِ اللَّهِ الَّذِينَ جَاءُواكُمْ قال الرازي
 اي ولم ايصدر الجهاد عنكم وذل اظاهر الآية والمراد ان العلم متعلق بالمعوم وقال الوجوه
 المعنى على الجهاد دون العلم اي لما يكن المعلوم من الجهاد الذي اوجب عليكم وقال الطبري
 ولما يتبين لعبادي المؤمنين الجهاد منكم على ما امرت به وقال ابو السعود في العلم كناية
 عن نفي المعلوم لما بينهما من الزوم النبي على لزوم تحقق الاول لتحقيق الثاني ضرورة استحالة
 شيء بدون علمه تعالى به وانما وجه النفي اليه فَإِنَّ مَعَ الْعِلْمِ هو الوصف فقط
 وكان يكفي ان يقال ولما يعلم الله جهادكم كناية عن معنى وسأجاهد والباء لغة في بيان
 انتفاء الوصف وعدم تحققه اصلا انتهى وَمَا كُنَّا بِعِلْمِ اللَّهِ الَّذِينَ جَاءُواكُمْ وفرق سيدي به بينهما فحمل
 لم النفي الماضي ولما النفي الماضي والموقع ففيه ايدان بان الجهاد متوقع منهم فيما يستقبل الا انه
 غير معتبر في تأكيد الانكار وفي هذه الآية معاتبه لمن اخبره يوم احد وَيُعَلِّمُ الصَّابِرِينَ الواو
 للجمع قاله الخليل وغيره وقال الزجاج بمعنى حتى وقال الزجاج في الحال والمعنى ام حسبتم ان
 تدخلوا الجنة واحال انه لم يتحقق منكم الجهاد والصابري الجمع بينهما والخطاب في قوله وَأَقْرَبُ
مَنْزِلَتِكُمْ لمن كان يمتنى القتال والشهادة في سبيل الله عن امره بغير يوم بدر فانهم كانوا

يتمنون يوماً يكون فيه قتال فلما كان يوم احد انهم صامع انهم الذين الحق على رسول الله
 صلعم بالخروج ولم يصبر منهم الا قريسيير مثل انس بن النضر عم انس بن مالك وقد ورد في
 عن غنى الموت فلا بد من حمله هناك الشهادة يعني حالة الشهداء من رفع المنزلة والجنحة
 وغير ذلك ويكون المراد بالموت هنا ما يؤول اليه النفس الشهادة لانها مستلزقة لغنى
 الموت وغلبة الكفار وعلى هذا التاويل يزول الاشكال لان من طلب الجنة لا يقال انه
 غنى الموت قال القرطبي وغنى الموت من المسلمين يرجع الى غنى الشهادة المبني على الثبات
 والصبر على الجهاد الا الى قتل الكفار لهم لانه معصية وكفر ولا يجوز ارادة المعصية
 وعلى هذا يحل سؤال المسلمين من الله ان يرزقهم الشهادة فيسألون الصبر على الجهاد
 وان ادى الى القتل من قبل ان تلقوه اي القتال والشهادة التي هي سببها والعود على
 العدو والجهد على كسر الام من قبل لانها معركة لا ضارقتها الى ان اي من قبل لقاءه وتروى
 تلقوه ومعناه معنى تلقوه لان لغى يستدعي ان يكون بين اثنين بما دته وان لم يكن على
 المقاتلة فقد رأيتهم اي القتال وما هو سبب الموت يوم احد والظاهر ان الرواية بصحة
 وقيل علمية اي فقد علمتوا الموت حاضر وانتم تنظرون قيد الرواية بالنظر مع اتحاد
 معناهما للمبالغة اي قد رأيتهم معا يبين له حين قتل دونكم من قتل منكم قال الاخفش
 ان التكرير بمعنى التأكيد مثل قواه ولا طارئ يطير بجناحيه وقيل معناه بصراء ليس في
 اعينكم على تتاملون الاحال كيف هي فلم انهم تم وقيل معناه وانتم تنظرون الى محمد صلعم
 اخرج ابن ابي عمير عن ابن عباس ان رجلا من اصحاب رسول الله صلعم كانوا يقولون
 ليتنا نقتل كما قتل اصحاب بدر ونستشهد اوليت لنا يوماً كما يوم بدر نقابل في المشركين
 ونبلى فيه خيرا ونلتمس الشهادة والجنة والحياة والرزق فاشهدهم الله احد فلم يثبتوا
 الا من شاء الله منهم فقال الله ولقد كنتم تمنون الموت الاية وفيه تويج لهم على انهم
 متواكرب وتسيبوا فيما تم جنبا وادانهم موا عنها او تويج لهم على الشهادة فان في غيبها
 غنى غلبة الكافرين وما محمد الام رسول سبب نزول هذه الآية ان النبي صلعم لما
 اصيب يوم احد صاح الشيطان قائلاً قد قتل محمد صلعم فغضب بعض المسلمين حتى قال

١٣
 ع
 ١٣

قاتل قد اصاب محمد فاعطوا بايديكم فانما هم اخوانكم وقال الخ لوكان رسولاً ما قتل
 فرداه عليهم ذلك واخبرهم بانه رسول قد خلت من قبله الرسل وسيخفون كما خفلوا
 فهذه الجملة صفة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والقصص قصص افراد كانوا مستبعدوا
 هلاكه فانبتوا له صفتين الرسالة وكونه لا يهلك فرداه عليهم ذلك بانه رسول لا
 يتجاوز ذلك الى صفة عدم الهلاك وقيل هو قصص قلب ثم انكر الله عليهم بقوله اَفَاَنْتُمْ
مَاتَ الْمُرْتَدَةُ للاستفهام الكفار اي كيف ترتدون وتكفرون دينه اذ مات او قيل
 مع علمكم ان الرسل تخلوا ويمسك اتباعهم بدينهم وان فقدوا يموتوا وقتلوا وقيل لانكم
 كمالهم خلوا الرسل قبله سبباً لانقلابهم بوثه او قتله وانما ذكر القتل سبحانه مع علمه انه
 لا يقتل لكونه محمداً عن الخاطئين انقلبتم على اعقابكم اي ترجعون الى دينكم الاول
 يقال لكل من رجع الى ما كان عليه نكص على عقبيه ورجع وراءه والحاصل ان موته
 صلح موته لا يوجب ضعفاً في دينه ولا الرجوع عنه بدليل موت سائر الانبياء قبله
 وان اتباعهم ثبتوا على دين انبيائهم بعد موتهم فلا ينبغي منكم الانقلاب والارتداد
 لان محمد اعبد مبلغاً معبوداً وقد بلغكم والمعبود باقٍ فلا وجه لرجوعكم عن الدين الحق
 ولومات من بلغكم اياه وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ بادباره عن القتال او بارتداده عن الاسلام
فَلَنْ يَصُرَ اللهُ شَيْئاً وانما يضر نفسه وَسَيَجْزِي اللهُ الشَّاكِرِينَ اي الذين صبروا وقتلوا
 استشهدوا والانتم بذلك شكوراً والنعمة الله عليهم بالاسلام ومن اقتتل ما امر به فقد
 شكر النعمة التي انعم الله بها عليه وقال علي الشاكرين الثابتين على دينهم ابابكر واصحابه
 فكان علي يقول كان ابوبكر امير الشاكرين وكان اشكرهم واحبهم الى الله تعالى وعندانه
 كان يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انقلب على اعقابنا بعد اذ هدانا الله
لان مات او قتل لا قاتلن على ما قاتل عليه حتى اموت وما كان لي نفس ان نموت هذا
 كلام مستأنف يتضمن الحث على الجهاد والاعلام بان الموت لا بد منه الا ياخذن الله اي
 ما كان لها ان تموت الا ما دونها فالاستثناء مفرغ والباء للمصاحبة يعين بقضاء الله
 وقد مر وامر وقيل هذه الجملة متضمنة للانكار على من قتل بسبب ذلك الارجاف

بقتله صلّم فبين لهم ان الموت بالقتل ابيغية منوط باذن الله واسناده الى النفس
 مع كونها غير مختارة له الا ليدان بانّه لا ينبغي لاحد ان يقدم عليه الا باذنه وفيه تحريض
 المؤمنين على الجهاد وتشجيعهم على لقاء العدو باعلامهم بان الجبن لا يفتع وان الحذر
 لا يذفع والنبات لا يقطع بالحياة وان احد الاموت الا باجملة وان خاض الممالك واقحم
 المعارك واذا جاء الاجل لم يدفع الموت بحيلة فلا فائدة في الجبن والخوف وفيه ايضا
 ذكر حفظ الله رسوله صلى الله عليه وسلم عند غلبة العدو وتخليصه منهم عند التقاؤهم
 عليه والسلام صحابه له فاجناه الله من عدوه سالما مسلما لم يضره شيء كتاب مؤخر
 معناه كتب الله الموت كتابا والموت جل الوقت الذي لا يتقدم على اجله ولا يتأخر يعني وقتا
 له اجل معلوم وقيل الكتاب هو اللوح المحفوظ لان فيه اجمال جميع الاخلاق والاول اولى
 والغرض من هذا السياق توبيخ النهنين يوم احد ومن يرد بعمله ثواب الدنيا
 كالغنية وضمانت في الذين تركوا المركز وطلبوا الغنية واللفظ يعم كل ما يسمى ثواب الدنيا
 وان كان السبب خاصا ثواب الدنيا منها اي من ثوابها ما نشاء على ما قدرنا له فهو على حذف
 المضاف ومن يرد بعمله ثواب الآخرة وهو الجنة تزلت في الذين ثبتوا مع النبي صلّم اللهم
 عامة في جميع الاعمال ثواب الدنيا منها اي من ثوابها ونضاعف له الحسنات اضعافا كثيرة
وسيجزي الشكرين اي يجزيهم بامثال ما امرناهم به كالقتال ونهيناهم عنه كالنفاق وقبول
 الارجاف والمراد بهم اما المجاهدون المعهودون من المشركين وغيرهم واما جند المشركين
 وهم داخلون فيه دخول اوليا والى الاول اشار في التقرير والثاني اولي وكما قال الخليل
 وسينويه هي أي الاستفهامية وكاف التشبيه بمعنى كالتكثيرية وهي كناية عن عدد
 مبهم ومن يبي قمين لها وفي كاي خمس لغات ذكرها في الجمل واختار الشيخان كاي كلمة
 بسيطة خير مركبة وان اخرها نون هي من نفس الكلمة لان نون لان هذه الدعاوي لا
 يقوم عليها دليل والشيخ سلك في ذلك الطريق الاسهل والفقهاء ذكروا هذه الاشياء
 محاذرة على اصولهم مع ما ينضم الى ذلك من الفوائد وتعميد الذهن وتمرينه واطال في
 الجمل الكلام على كاي من حيث الافراد والتركيب ليس في ذكره هنا كثير فائدة قوي فيل

على البناء للجهول واختارها ابو حاتم ولها وجبان احد هما ان يكون في قتل ضمير يعود الى النبي
 صلعم وح يكون قوله معاً رِيئُونَ بحالة والثاني ان يكون القتل واقعاً على ربيون فلا
 يكون في قتل ضمير والمعنى قتل بعض اصحابه وهم الربيون ورج الزمخشري هذا بقراءة
 فتادة قتل بالتشديد وقرئ قاتل واختارها ابو عبيد وقال ان الله اذا حمد من قاتل
 كان من قتل داخل فيه واذا حمد من قتل لم يدخل فيه من قاتل ولم يقتل فتقاتل اعم
 واصح ويصح هذه القراءة الاخرى والوجه للثاني من القراءة الاولى قول الحسن ما قتل
 نبي في حرب قط وقيل قتل فارغ من الضمير مسند الى ربيون والربيون بكسر الراء قراءة كجوه
 وقرأ علي بن بضمها وابن عباس بن بفتحها قال ابن جني والفتح لغة تميم وواحدة ربي منسوب الى
 الرب والربي بضم الراء وكسرها منسوب الى الربة بكسر الراء وضمها وهي الجماعة ولهذا فسهم
 جماعة من السلف بالجماعات الكثيرة وقيل هم الاتباع قال الخليل الربى الواحد من العباد
 الذين صدروا مع الانبياء وهم الربانيون نسبة الى التاكه والعبادة ومعرفة الربوبية وقال
 الربيون بالضم الجماعات وقال النقاش هم الملكون العلم من قولهم ربا ربوا اذا كثروا وقال ابن
 مسعود ربيون الوف وعن الضحاك الربة الواحدة الف وعن ابن عباس قال جموع وعلماء
 كثير والمعنى ان كثيرا من الانبياء قتلوا قتلًا وهنوا اي ما جنبوا عن الجهاد في سبيل الله قرئ
 بفتح الهاء وبكسرها وهما لغتان والوهن انكسار الجدل بالخوف وهن الشيء يهين وهنا كواحد
 وهن يوهن كوجل يوجل ضعف اي ما وهنوا القتل نبيهم او قتل من قتل منهم لما اصابوا
 اي نالهم في سبيل الله من الهجر وح وقاتل الانبياء والاصحاب القروح وما ضعفوا اي
 عن عدوهم بل استمروا على جهادهم لان الذي اصابهم هو في سبيل الله وطاعته واقامة
 دينه ونصرة نبيه فكان ينبغي لكل ائمة محمد صلعم ان تفعلوا مثل ذلك قرئ ضعفا
 بضم العين وفتحها وحكاها الكسائي لغة وما استكانوا لما اصابهم في الجهاد والاستكانة لغة
 والحضوع وقال ابن عباس انخسوع وعبارة السمين فيه ثلاثة اقوال احد هما انه استغفل
 من الكون والكون الذل واصله استكون وقال الزهري وابو علي الاصل استكين وقال
 الفراء ومنه افعل من السكون انتهى وفي هذا توخي لمن انهم يوم احد وذل واستكان

وضعف بسبب ذلك الأوجاع الواقعة من الشيطان ولم يضع كما صنع أصحاب من خلا من
 قبلهم من الرسل والله يحب الصابرين في إجماعهم على تحمل الشدائد وما كان قولهم أي قول
 أولئك الذين كانوا مع الأنبياء والاستثناء مفرغ أي ما كان قولهم عندنا قتل منهم بآبائهم
 أو قتل نبيهم مع ثباتهم وصبرهم عند لقاء العدو وإتمام مضائق الحرب وإصابة ما أصابكم
 من فنون الشدائد والأهوال شيء من الأشياء إلا أن قالوا ربنا اغفر لنا ذنوبنا قتل هو الصغائر
 وأسرفنا في أمرنا قتل هو الكبائر والظاهر أن الذنوب تعم كلما يصح ضمنا من صغيرة وكبيرة
 والأسراف ما فيه مجاوزة الحد فهو من عطف الخاص على العام قالوا ذلك مع كونهم ربانيين
 هضما لانقسامهم واستقصاء اللما وأسنا دلما إصابتهم إلى أعمالهم وبراءة من التفریط في جنب الله
 وقد موالدعاء بعفرتها على ما هو الأهم بحسب حال من الدعاء بقولهم وَثَبَّتْ أَقْدَامَنَا
 أي في مواضع القتال ومواطن الحرب بالتقوية والتأييد من عندك وشتتنا على يد الحق
 وَأَنْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ تقر ياله إلى حيز القبول فإن الدعاء المقرون بالخضوع الصا
 عن ذكائه طهارة أقرب إلى الاستجابة والمعنى بالواو مواظبين على هذا الدعاء من غير أن
 يصدر عنهم قول يومئذ شاة الجزع والتزلزل في مواقف الحرب ومراد الدين وفيه من
 التعريض بالمنهين ما لا يخفى والغرض من هذا ان يقتدى بهم في هذه الطريقة الحسنة
 يقولون هلا فعلتم مثل ما فعلوا وقلتم مثل ما قالوا فإنا نهم الله بسبب ذلك الدعاء ثواب الدنيا
 من النص والغنيمة والعزة وقهر الأعداء والشأن الجميل وغفران الذنوب والخطايا ونحوها
 وَحَسَنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ من إضافة الصفة إلى الموصوف أي ثواب الآخرة الحسن وهو نعيم الجنة
 جعلنا الله تعالى من أهلها والتفضل ثواب الاستحقاق والله يحب المحسنين الذين يفعلون
 ما فعل هؤلاء وهذا تعليم من الله سبحانه لعباده المؤمنين ان يقولوا مثل هذا عند لقاء
 العدو وفيه دقيقة لطيفة وهي انهم لما احتسروا بذبذوبهم وكونهم مسيئين سماهم الله تعالى
 محسنين ثم لما أمر سبحانه بالاعتداء بمن تقدم من انصار الأنبياء حذر عن طاعة الكفار وقال
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا وَمُشْرِكُوا الْعَرَبَ وَقِيلَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَتَلُوا
 الْمَنَافِقِينَ فِي قَوْلِهِمُ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ الْمَرْيَمَةَ ارْجِعُوا إِلَىٰ دِينِ آبَائِكُمْ وَقِيلَ عَامَةً فِي مَطَاوِعِ الْكُفْرَةِ

٥٥

والنزول على حكمهم فإنه يستحق الى موافقتهم يُرَدُّ وَكُرِّهًا عَلَىٰ آعْقَابِكُمْ اي يخرجونكم من دين
الاسلام الى الكفر فتقبلون ترجعوا خَيْرِينَ مغبونين فيما اما خسران الدنيا فلان اشق
الاشياء على العقلاء الانقياء دال العدو واطهارا حاجة اليه واما خسران الآخرة فاحكام
عن الثواب الموبد الوقوع في العقاب المخذل بل الله مَوَّكِّمٌ اضراب عن مفهوم الجملة الاولى
اي ان تطيعوا الكافرين يخذلواكم ولا ينصركم بل الله ناصركم دون غيره وهو خير النصيرين
فاستعينوا به واطيعوه وَنَهَمَ سَنَلِيْقٍ بنون العظمة وهو التفات عن الغيبة في قوله وهو
خير النصيرين وذلك للتنبيه على عظم ما يلقيه تعالى وقرئ بِأَيِّهَا حريا على الاصل في
قُلُوْبِ الَّذِينَ كَفَرُوا وقد مر المحيى وعلى المفعول به اهتماما بذكر المحل قبل ذكر الحال الرَّعْبِ
بضم الراء والعين وسكونها وهما لغتان ويجوز ان يكون مصدرا والرعب بالضم الاسم وضم
العين للاتباع واصله الملايقال سيل راعب اي يلا الوادي ورعبت الحوض ملاته فالعنى
سفلو قلوب الكافرين رعبا اي خوفا وفرعا والالف تستعمل حقيقة في الاجسام ومجازا في غيرها
كهدى الآية وذلك ان المشركين بعد وقعة احد ندموا ان لا يكونوا استاصلوا المسلمين وقالوا
بسما صنعنا قتلناهم حتى اذلم يبق منهم الا الشديد تركناهم ارجعوا فاستاصلوهم فلما كثر
على ذلك القى الله في قلوبهم الرعب حتى رجعوا عما هموا به بِمَا اشْرَكُوا بِاللَّهِ اي بسبب شركهم
به تعالى مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ اي يجعله شريكا له سُلْطٰنًا حجة وبيانا وبرها تَسْمِيَةً حجة سلطانا
لقوتها على دفع الباطل او لوضوحها وانارتها وَجَدْتَهَا ونفوذها والنفي بتوجه الى القيد المقيد
اي لا حجة ولا انزال والمعدان الا شرك بالله لم يثبت في شيء من الملل وَمَا وَوَمُ مسكنهم لِلَّذَرِيَّةِ
لا حول لهم في الآخرة بعد بيان احوالهم في الدنيا وَلَيْسَ مَتَّوِيًّا الظالمين اي المسكن الذي
يستقرون فيه وكلمة بش تستعمل في جميع اللذام وفي جعلها متواهم بعد جعلها ما واهم
رمز الى خلوجهم فيها فان التوى مكان الإقامة المنبئة عن المكث والمأوى المكان الذي يتجأ
اليه الانسان وقدم المأوى على التوى لانه على الترتيب الوجودي يأوى ثم يتوى قوله
الرخي وَلَقَدْ صَدَّقَ كَلِمَ اللَّهِ وحده وَحَدَّثَ لما قال بعض المسلمين من اين اصابتنا هذا وقد وعدنا
الله النصي وذلك انه كان الظفى لهم في الاستدعاء حتى قتلوا صاحب لواء المشركين تَسْمِيَةً

نعى بعده فلما اشتغلوا بالغنمة وترك الرماة مركزهم طلبا للغنمة كان ذلك سببا لغيرته
 إِذْ خَشَوْهُمْ أَحْسَّ الْأَسْتِيصَالَ بِالْقَتْلِ أَيْ تَسَاوَلُونَهُمْ قِتْلًا بِقَالَ جِرَادٌ حَسُّوسٌ إِذَا قَاتَلَهُ
 الْبَرْدُ وَسَنَةُ حَسُّوسٍ أَيْ جِدْبَةٌ تَأْكُلُ كُلَّ شَيْءٍ قَبِيلٍ وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَسِّ الَّذِي هُوَ الْأَدْرَاكُ
 بِالْحَاسَةِ فَغَضِبَتْهُ إِذْ هَبَّ حَسَّهُ بِالْقَتْلِ قَالَ الْكُرْخِيُّ الْمُرَادُ بِهِ هُنَا الْبَصَرُ ثُمَّ وَضَعَ مَوْضِعَ الْعِلْمِ
 بِالْجُودِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فَلَمَّا أَحْسَّ عَيْسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ أَيْ عِلْمَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ هَلْ تَحْسُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ
 أَيْ تَرَى وَيَعْنِي الطَّلِبَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ فَحَسُّوسٌ مِنْ يَوْسُفَ أَيْ اطْلُبُوا خَبْرَهُ أَنْتُمْ بِأَذْنِهِ أَيْ بَعْلَمَهُ
 أَوْ بِقَضَائِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ أَيْ جَبَنْتُمْ وَضَعْتُمْ قَبْلَ جِرَابِهِ مَقْدَرًا مَتَّحْتُمْ وَقَالَ الْفَرَّاءُ جِرَابُهُ
 وَتَنَازَعْتُمْ وَالْوَاوُ مَقْتَمَةٌ زَائِدَةٌ كَقَوْلِهِ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ جِوَابُهُ صَوِّفْتُمْ عَنْهُمْ
 الْأَتَى وَقِيلَ فِيهِ تَقْدِيمٌ وَتَأْخِيرٌ أَيْ حَقِّ إِخَاتَانِ زَعَمْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ فَشَلْتُمْ وَقِيلَ إِنَّ الْجَوَابَ
 وَعَصَيْتُمْ وَالْوَاوُ مَقْتَمَةٌ وَقَدْ جُوزَ الْأَخْفَشُ مِثْلَهُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى حَتَّى إِذَا ضَلَّتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا
 رَحَبَتْ وَضَلَّتْ عَلَيْهِمْ وَقِيلَ حَتَّى لَوْحٌ لِجَوَابِ لَهَا وَإِذَا هَذِهِ عَلَى بَابِهَا وَالتَّنَازُعُ الْمَذْكَورُ
 هُوَ مَا وَقَعَ مِنَ الرِّمَاءِ حِينَ قَالَ بَعْضُهُمْ لَمَلَقْنَا الْغَنَائِمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ شَبْتٌ فِي مَكَانِنَا كَمَا نَأْسُوهُ
 اللَّهُ صَلِّمْ وَمَعْنَى قَوْلِهِ مَا أَرَاكُمْ مَا وَقَعَ لَهُمْ مِنَ النَّصْرِ فِي الْإِبْتِدَاءِ فِي يَوْمٍ أَحَدٌ كَمَا تَقَدَّمَ قَوْلُ
 ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ بَعْضَ الْغَنَائِمِ وَهِيَ يَمَةُ الْقَوْمِ قَاعُ عَرَّةٍ كَانَ اللَّهُ وَعَدَّ هُمْ عَلَى الصَّبْرِ وَالْقَوَّةِ
 أَنْ يَمْلِكَهُمْ بِخَمْسَةِ الْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَسْؤُومِينَ وَكَانَ قَدْ فَعَلَ فَلَمَّا عَصَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 وَتَرَكَهَا مَصَافِهِمْ وَتَرَكَتِ الرِّمَاءُ عَهْدَ الرَّسُولِ إِلَيْهِمْ أَنْ لَا يَبْرَحُوا صَانِعِي لَهُمْ وَإِرَادُ الَّذِينَ يَنْزِعُ
 عَنْهُمْ مَدَّ الْمَلَائِكَةَ وَفَضَلَهُ أَحَدٌ مَسْتَوْفَاةً فِي كِتَابِ السِّيَرِ وَالتَّوَارِيخِ فَلَا حَاجَةَ لِطَالَةِ الشَّرْحِ هُنَا
 مَا يُحْبَبُونَ مِنَ النَّصْرِ وَالظَّفَرِ بِأَمْعَشِ الْمُسْلِمِينَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا يَعْنِي الْغَنِيمَةَ فَتَرَى الْكُرْخِيَّ
 لَهَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ أَيْ الْأَجْرَ بِالْقِيَامِ فِي مَرْكَبَةٍ مِثْلَ الْأَمْرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى فَتَبَّتْ بِهِ حَتَّى
 قَتَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَبْرِ وَاصْحَابَهُ ثُمَّ حَسَى قَوْمَهُمْ أَيْ رَدَّكُمْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ بَعْدَ أَنْ
 اسْتَقْبَلْتُمْ عَلَيْهِمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ أَيْ لِيَعْتَمِدَ فِيظْهَرُ الْخَاصُّ مِنْ غَيْرِهِ وَقِيلَ لِيَنْزِلَ عَلَيْكُمْ الْبَلَاءُ لَتَقْبُوا
 إِلَيْهِ وَتَسْتَغْفِرُوهُ وَالْأَوَّلُ أَدْنَى وَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ مَا أَرَاكُمْ تَكْتُمُونَ تَفْضِيلًا لِمَا عَلِمَ مِنْ نَدْمِكُمْ
 فَلَمْ يَسْتَصَلِّكُمْ بَعْدَ الْعِصْيَةِ وَالْمَخَافَةِ وَأَخْطَابَ بِجَمِيعِ الْمَنْهَمِينَ وَقِيلَ لِلرِّمَاءِ فَقَطُّ وَاللَّهُ دُونَ

عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بِالْعَفْوِ فِي آيَةِ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّ صَاحِبَ الْكِبِيرَةِ مَثَلٌ مِنْ إِذْ تُصْعِقُونَ وَنَ تَتَلَقَّ
 بِقَوْلِهِ صِرْفَكُمْ أَوْ بِقَوْلِهِ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ أَوْ بِقَوْلِهِ لِيَبْتَلِيَكُمْ قَالَهُ الْخَشْرِيُّ وَقَالَ أَبُو بَقَرَةَ الْعَصِيُّ
 أَوْ تَنَزَّعْتُمْ وَفَسَلْتُمْ وَكُلُّ هَذِهِ الْوُجُوهُ سَائِلَةٌ وَكَوْنُهُ ظَرْفًا لَصِرْفَكُمْ جَيِّدٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى وَ
 لَعَفَا جَيِّدٌ مِنْ جِهَةِ الْقَرَابِ وَعَلَى بَعْضِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ تَكُونُ الْمَسْئَلَةُ مِنْ بَابِ التَّنَازُعِ وَتَكُونُ
 عَلَى أَعْمَالٍ الْآخِرِ مِنْهَا الْعَدَمُ الْأَضْمَارُ فِي الْأَوَّلِ وَتَكُونُ التَّنَازُعُ فِي الْكَثْرَةِ مِنْ حَامِلِينَ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ يَتَقَالُ
 أَصْعَدْتُ إِذَا مَضَيْتُ حِيَالَ وَجْهَكَ وَصَعِدْتُ إِذَا رْتَقَيْتُ فِي جَبَلٍ فَالْأَصْعَادُ السِّرُّ فِي سَبْعِينَ
 الْأَرْضِ وَبَطُونُ الْأَدْوِيَةِ الصُّعُودُ الْارْتِفَاعُ عَلَى الْجِبَالِ وَالسُّطُوحِ وَالسَّلَامِ وَالِدَرَجِ فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ
 صُعُودُهُمْ فِي الْجَبَلِ بَعْدَ صَعَادَتِهِ فِي الْوَادِي وَقَالَ الْقَتَيْبِيُّ أَصْعَدْتُ إِذَا بَعُدْتُ فِي الذَّهَابِ وَاعْنُ
 فِيهِ وَقَالَ الْفَرَاءُ الْأَصْعَادُ الْإِبْتِدَاءُ فِي السَّفَرِ وَالْأَخْذُ بِالرَّجْوِ مِنْهُ يُقَالُ أَصْعَدْنَا مَنْ بَعْدَنَا مِنْ
 إِلَى مَكَّةَ وَالْيَخْرَاسَانَ وَاشْبَاهُ ذَلِكَ إِذَا خَرَجْنَا إِلَيْهَا وَاحْذَرْنَا فِي السَّفَرِ وَانْخَدَرْنَا إِذَا جِئْنَا
 وَقَالَ الْفَضْلُ صَعِدْتُ وَأَصْعَدْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَقُرَى تَصْعَدُونَ بِالشَّدِيدِ وَأَصْلُهَا تَصْعَدُونَ
 بِنَاءِ الْخَطَابِ وَقُرَى بِيَاءِ الْغَيْبَةِ عَلَى الْإِلْتِقَاءِ وَهُوَ حَسَنٌ وَالضَّيْرُ يَعُودُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَلَوَّنَ
 وَقُرَى بِضَمِّ التَّاءِ مِنَ الْوَيْ وَهِيَ لَفْظَةٌ فَعْلٌ وَفَعْلٌ بِمَعْنَى وَقُرَى بِوَاوٍ وَاحِدَةٍ أَيْ لَا تَعْرِجُونَ مِنَ التَّعْرِيمِ
 وَهِيَ الْإِقَامَةُ عَلَى الشَّيْءِ فَإِنَّ الْمَعْرِجَ إِلَى الشَّيْءِ يَلْوِي إِلَيْهِ عُنُقَهُ أَوْ عُنُقَ دَابَّتِهِ وَكَذَلِكَ إِشَارَةُ
 وَالْمَعْنَى لَا تَقِيمُونَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ مَعَكُمْ وَقِيلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى وَلَا يَلْتَمِتُ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ
 وَلَا يَلْقَفُ وَاحِدٌ مِنْكُمْ لَوْ أَحَدٌ وَلَا يَسْتَنْظِرُهُ هَرَبًا وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي الْآخِرِ الْكُفْرَ فِي الطَّائِفَةِ
 الْمَتَأَخِّرَةِ مِنْكُمْ يُقَالُ جَاءَ فُلَانٌ فِي آخِرِ النَّاسِ وَآخِرَةُ النَّاسِ الْآخِرَى النَّاسُ الْآخِرِيَّاتُ النَّاسِ وَقِيلَ
 مِنْ وَرَائِكُمْ وَقَالَ أَبُو السَّعُودِ فِي سَأَلْتُمْ وَجَمَعْتُمْ الْآخِرَى فَكَانَ دَعَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى إِلَى الْآخِرِ
 عِبَادَ اللَّهِ أَيْ رَجَعُوا فَإِنَّا نَبِّئُكُمْ أَيْ نَحْيَاكُمْ إِذْ كَرِهْتُمْ إِذْ كَرِهْتُمْ إِذْ كَرِهْتُمْ بِسَبَبِ غَمٍّ إِذْ تَقْتُمُونَ
 اللَّهُ صَلَّى بَعْضِيَانَكُمْ أَوْ غَمًّا مَوْصُولًا بِغَمٍّ بِسَبَبِ ذَلِكَ الْأَرْجَاءِ وَالْجَرَحِ وَقَتْلِ وَظَفَرِ الْمُشْرِكِينَ
 وَالْبَاءِ عَلَى هَذَا بِمَعْنَى عَلَى أَيْ مَضَاعِفًا عَلَى غَمِّ فَوْتِ الْغَنِيمَةِ وَالغَمِّ فِي الْأَصْلِ التَّغْطِيَةُ غَمِّتِ الشَّيْءُ
 غَطِيْتَهُ وَيَوْمَ غَمِّ لَيْلَةِ عَمَةٍ إِذَا كَانَ مَظْلَمِينَ وَمِنْهُ غَمُّ الْهَلَالِ وَقِيلَ الْغَمُّ الْأَوَّلُ الْهَرَبَةُ وَالثَّانِي
 إِشْرَافُ أَبِي سَفْيَانَ وَفَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَيْهِمْ فِي الْجَبَلِ وَقِيلَ الْغَمُّ الْأَوَّلُ هُوَ مَا فَاتَهُمْ مِنَ الظُّفْرِ

والثاني ما نالهم من الهزيمة وقيل الأول ما أصابهم من القتل والجرح والثاني ما سمعوا بان محمل
 صلح قد قتل وقيل الأول بسبب شراف خالد بن الوليد مع خيل المشركين والثاني حين اشتد
 ابوسفيان وسميت العقوبة التي نزلت بهم ثوابا على سبيل الجزان لان لفظ الثواب لا يستعمل في الاغلب
 الا في الخير وقد يجوز استعماله في الشر لانه ما خرد من ثواب اذا رجع فاصل الثواب كل ما يعوج
 الى الفاعل من خراء فعله سواء كان خيرا او شرا فتمت حملنا لفظ الثواب على اصل اللغة كان حقيقة
 ومتى حملناه على الاغلب كان مجازا لكي لا يكثر في اعلى ما قالتم من الغنيمة ولا ما أصابكم من
 الهزيمة تمينا لكم على المصائب وتدريباً لاحتمال الشدائد وقال المفضل لكي تخشوا ولا تانثوا
 كقوله ان لا تتجد وقوله لئلا يعلم اي ان تجد ويعلم والله مُخَيِّرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ من الاعمال خيرا
 وشرا فيجان بكم عليهم أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ بَعْدَ الْعَمَلِ التَّصْرِيحَ بالبعدية مع
 دلالة ثمر عليها وعلى التراخي لزيادة البيان وتذكير عظم النعمة أَمْنَةً أَمْنَةً والامن سواء
 وقيل الامنة انما تكون مع بقاء اسباب الخوف والامن مع عدمه وكان سبب الخوف بعد
 باقيا تَعَامًا وهو اخف من النوم بدل كل واشتمال واختار السمين يَغْشَى طَائِفَةً مِّنْكُمْ قال
 ابن عباس انما يغشى من يامن والخائفة لا يتام والطائفة تطلق على الواحد والجماعة والطائفة
 الاولى هم المؤمنون الذين خرجوا للقتال طلبا للاجر والطائفة الاخرى هم معتب بن قشير واصحابه
 وكانوا خرجوا طعنا في الغنيمة وجعلوا يتأسفون على الحضور ويقولون الاقاويل وقد ثبت في
 صحيح البخاري وغيره ان اباطلة قال غشيننا ونحن في مصافنا يوم احد فجعل سيفي يسقط من يدي
 واخذة ويسقط فاخذة فلذلك قوله يعني هذه الآية عن الزبير بن العوام قال رفعت راسي يوم
 احد فجعلت انظر وما منهم من احد الا وهو ميل تحت حجفته من النعاس وتلى هذه الآية
وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ حملتهم على اهمية الامور فلقية وجازا ابتداء بالندرة لاغتمها
 على واوحال او مستانفة وقيل ان المعنى صارت مهمهم لاهم لهم خيرا فلارغنة لهم الانفاق فان
 النبي واصحابه فلم يتأموا وهم المنافقون وفي القاء النعاس على المؤمنين دون المنافقين اية
 عظيمة ومعجزة باهرة لان النعاس كان سببا من المؤمنين وعدم النعاس عن المنافقين كان
 سببا خوفهم يُظَنُّونَ بِاللَّهِ اي في الله اي في حكمه والحكمة استيناف على وجه البيان لما قبل ظنا

غير الحق الذي يجب ان يظن به وهو ظنهم ان امر النبي صلى الله عليه وآله لا يضر ولا يهين ما
دعى اليه من دين الحق ظن الجاهلية بدل من غير الحق وهو الظن المتخصص بملة ابا هلية قاله
القاضي فهو من اضافة الموصوف الى مصدر بالصفة او من اضافة المصدر الى الفاعل على
حذف المضاعف اي ظن اهل الجاهلية واهل الشرك قاله التفلاذيق يقولون لرسول الله صلى
هل لنا من الاثم من شئنا من امر الله نصيب وهذا الاستفهام معناه ابجد اي ما
لنا شئ من الامر وهو النصر الاستظهار على العدو وقيل هو الخروج اي انما خرجنا مكرهين
الله سبحانه ذلك عليهم بقوله قل ان الاثم كله لله وليس لكم ولا لغيركم منه شئ فالتص
بيده والظفر منه يحقون اي يضمرون في انفسهم ويقولون فيما بينهم بطريق الخفية والجملة
حال وقيل يخفون الندم على خروجهم مع المسلمين وقيل النفاق بل يسألونك سؤال المسترشدين
ما لا يبذلون لك من الكفر والشرك والشك في عدالة يقولون لو كان لنا من الاثم
استيناف على وجه البيان له او بدل من يخفون والاول اجماع كما في الكشاف ما قبلنا منها
اي ما قتل من قتل منا في هذه المعركة فحاشه سبحانه ذلك عليهم بقوله قل لو كنتم فاعان
في بيعكم بالدين كما تقولون لكثر الذين كتب عليهم القتل الى مصاحبتهم اي لم يكن بدل
خروج من كتب عليه القتل في الوح المحفوظ بسبب من الاسباب الداعية الى البر والى هذه
المصارع التي صر عوا فيها فان قضاء الله لا يرد وحكمه لا يعقب وفيه مبالغة في رد مقالتهم
الباطلة حيث لم يقصر على تحقيق نفس القتل بل عين مكانه ايضا ولا ريب في تعيين زمانه
ايضا لقوله فاذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يكتبل الله اي لم يفتي بما في صدوركم اي قلوبكم
من الاخلاص والنفاق ويخص اي يميز ما في قلوبكم من وساوس الشيطان والله عليكم
بذات الصدور يعني بالاشياء الموجودة في الصدور وهي الاسرار والضاثر الخفية التي
لا تتبادر في الصدور بل تلازمها وتضاهيها لانه عالم بجميع المعلومات ان الذين قلوبكم
عن القتال يوم النجف اجتمع جمع المسلمين وجمع الكفار اي انهزموا يوم احد وقيل المعنى ان
الذين تولوا المشركين يوم احد انما استزهم الشيطان استدعى اليهم بالقاء الموسسة
في قلوبهم ببعض اي يشوم بعض ما كتبوا من اللذوب التي منها مخالفة رسول الله صلى

فصل

قيل لم يبق مع النبي صلوات الله عليه وسلم الا ثلاثة عشر رجلا وقيل اربعة عشر من المهاجرين سبعة ومن
 الانصار سبعة فمن المهاجرين ابو بكر وعمر وعلي وطلحة بن عبيد الله وعبد الرحمن بن عوف
 والزبير وسعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهم وقيل استزلهم بتدبير خطايا ما سبق لهم
 ففكر هو ان يقتلوا قبل اخلاص التوبة منها وهذا اختيار الزجاج وكفد عقاب الله عنهم لتوابعهم
 واعتذارهم عن عبد الرحمن بن عوف قال هم ثلاثة واحد من المهاجرين واثنان من الانصار
 وعن ابن عباس قال نزلت في عثمان ورافع بن العلاء وضارجة بن زيد وقد روي في تعيين من في
 الآية روايات كثيرة ان الله عقوب لمن تاب واناب حليم لا يجعل بالعقوبة ولا يستأصلهم
 بالقتل يا ايها الذين امنوا لا تكفوا كما كفوا الذين كفروا هم المنافقون الذين قالوا لو كان لنا من
 الامر شيء ماقتلنا ههنا وقالوا لاخوانهم في النفاق او في النسب اي قالوا لا جملهم لداصر جوا
 اي ساروا وسافروا ويعدوا في الارض للتجارة ونحوها قال مجاهد هذا قول عبد الله بن ابي
 بن سلول والمنافقين وعن السدي نحوه او كانوا اخوة اجتمع خاذا كراع وركع وغاشب غيب
 قيا سغزاة كرام ورماة لو كانوا مقيمين عندنا ما ماتوا وما قتلوا اي لا تقولوا اقولهم ليجعل
 الله ذلك يعني قولهم وظنهم في عاقبة امرهم ويجعل هنا بمعنى التصيير واللام العاقبة
 حسنة في قلوبهم يعني غاياتها سفا اي قالوا ذلك واعتقدوه ليكون حسنة في قلوبهم المراد
 انه صار ظنهم انهم لو لم يرضوا ولم يحضروا ما قتلوا احسرة وقيل معناه لا تكونوا مثلهم في اعتقاد
 ذلك ليجهل الله حسنة في قلوبهم فقط دون قلوبكم قال الزمخشري هو النطق بالقول والاعتقاد
 وقيل المعنى لا تفتقروا اليهم ليجهل الله عدم التفاتكم اليهم حسنة في قلوبهم واجاز ابن عطية ان يكون
 النهي والاستهزاء معا وقيل المراد حسنة يوم القيمة لما فيه من الخزي والندامة والله عليم
 بما يريد في رد على قولهم اي ذلك بيد الله سبحانه يصنع ما يشاء ويحكم ما يريد فيحيي من يريد
 ويميت من يريد من غير ان يكون للسفر والغزوات في ذلك فانه تعالى قد يحيي المسافر والغازي
 مع اقتحامهما للموت ويميت المقيم والقاعد مع حيازتهما لاسباب السلامة والمعنى ان
 السفر والغزوات ليسا مما يجلب الموت والقعود لا يمنع منه والله كما تعملون بالثناء واليباء من خير بشر
 بصير فيما ذكر به فاتقوه تهديد للمؤمنين اي لا تكونوا مثل المنافقين المذكورين في تنفير

١٧
ع

المؤمنين عن أجهها داو وعيد للذين كفر واللفظ عام شامل لقولهم المذكور ولمنشئه
 الذي هو اعتقادهم وإن وقع ذلك من امر الله سبحانه وقيل لهم في سبيل الله أو ممتد شروح
 في تحقيق أن ما يجدون ترتبه على الغزو والسفر من القتل والموت في سبيل الله ليس على ينبغي
 أن يجد بل ما يجب أن يتنافس فيه المتنافسون إثر ابطال ترتبه عليهما قرئ متر بضم الميم
 وكسرهما من يموت ويمات وهما قرأتان سبعيتان للمغفرة من الله لذنوبكم ورحمة منه لكم
 في العاقبة خير مما يجمعون أي الكفرة من منافع الدنيا وطيباتها مدة أعماهم وأما يجمعون
 أي المسلمون من غنائم الدنيا ومنافعها والمقصود في الآية بيان مزية القتل والموت في
 سبيل الله وزيادة تأثيرها في استجلاب المغفرة والرحمة وإن مئتمروا أو فئتم على أي وجه حسب
 تعلق الإرادة الإلهية لا إلى الله أي إلى الرب الواسع الرحمة والمغفرة لا إلى غيره كما يفيد تقدّم
 الظرف على الفعل مع ما في تخصيص اسم الله سبحانه بالذكر من الدلالة على كمال اللطف والتعظيم
 تحسّون في الأخرى فيما ذكر بآثاره من عبد الله خوفا من نار الله ما يحاتف واليه
 الإشارة بقوله للمغفرة من الله ومن عبده شوقا إلى جنته إن شاء ما يرجو واليه الإشارة بقوله
 ورحمة لأن الرحمة هي الجنة ومن عبده شوقا إلى وجهه الكريم لا يريد غيره فهذه هو العبد
 الخالص الذي يقبل له الحق سبحانه في داركرامته واليه الإشارة بقوله لا إلى الله تحسّون كما
 رَحِمْتُمْ مِنْ اللَّهِ لَنْتُمْ لَهُمْ مَا فَاصَلَةٌ غَيْرُ كَأَفَى مَزِيدَةٌ لِلتَّكْيِيدِ قَالَهُ سَيُوبِيهِ وَغَيْرُهُ وَقَالَ ابْنُ
 وَالْأَخْفَشُ إِنَّهَا نَكْرَةٌ فِي مَوْضِعِ الْحَرْفِ بِالْبَاءِ وَرَحْمَةٌ بَدَلُ مِنْهَا وَالْأَوَّلُ أَوْلَى بِقَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ وَمِثْلُهُ
 قَوْلُهُ تَعَالَى فَمَا تَقْضَاهُمْ مِثْلًا قَهْمًا وَالْحَارِ وَالْحَجْرُ وَمُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ لَنْتُمْ وَقَدْ م عَلَيْهِ لَا فَادَةَ الْقَصْرِ
 وَتَنْوِينِ رَحْمَةٍ لِلتَّعْظِيمِ وَالْمَعْنَى أَنْ لَيْنَهُ لَهُمْ مَا كَانَ الْأَسْبَابُ الرَّحْمَةِ الْعَظِيمَةِ مِنْهُ وَقِيلَ إِنَّ
 اسْتَفْهَامِيَّةً وَالْمَعْنَى فَبِأَيِّ رَحْمَةٍ مِنْ اللَّهِ لَنْتُمْ لَهُمْ وَفِيهِ مَعْنَى التَّعْجِبِ هُوَ بَعِيدٌ وَلَوْ كَانَ
 كَذَلِكَ لَقِيلَ فِيمَ رَحْمَةٍ بَعْدَ زَيْدٍ وَالْمَعْنَى وَالْمَعْنَى تَحَمَّلَتْ لَهُمْ أَخْلَاقَكَ وَكَثُرَتْ أَحْثَاكَ لَمْ تَسْعَ
 إِلَيْهِمْ تَغْنِيفٌ عَلَى مَا كَانَ يَوْمَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَلَوْ لَمْ تَكُنْ كَذَلِكَ بَلْ كُنْتُمْ نَفْظًا غَلِيظًا الْقَلْبِ أَي
 جَافِيًا قَاسِيًا الْفَوَادِ سِيَ الْخَلْقِ قَلِيلِ الْإِحْتِمَالِ وَالْفِظَا غَلِيظُ الْجَافِي وَقَالَ الرَّاعِي الْفِظَا هُوَ
 الْكِرْبِيُّ الْخَلْقُ وَذَلِكَ مُسْتَعَارًا مِنَ الْفِظَا وَهُوَ مَاءُ الْكِرْشِ وَذَلِكَ مَكْرُوهٌ شَرِيهٌ لَا فِي ضَرُورَةٍ

وغلظ القلب قساوته وقلة اشفاقه وعدم اتفعله للخير وجمع بينهما تاكيدا لانقضا من التفرق
 اي لنفروا عندك وتفرقوا حتى لا يبقى منهم احد عندك والانقضا من التفرق في الاجزاء
 وانتشارها ومنه فضخم الكنا بمراسعير هنا لانقضا من الناس وغيرهم اي لتفرقوا عن
 حولك هيبة لك واحتمسا ما منك بسبب ما كان من توليهم واذا كان الامر كما ذكرنا فعرف
 عنهم فيما يتعلق بك من الحقوق وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ الله سبحانه فيما هو الى الله سبحانه وشاؤهم
 في الامر الذي يرد عليك اي امر كان مما يشاء في مثله او في امر الحرب خاصة كما
 يفيد السياق لما في ذلك من تطيب خواطرهم واستحلاب مودتهم وتعرفت الامة بشيء
 ذلك حتى لا ينفذ منهم احد بعد ذلك قال السمين جاء على حسن النسق وذلك انه امر اوليا بحضور
 عنهم فيما يتعلق بخاصة نفسه فاذا انتهوا الى هذا المقام امران يستغفر لهم ما بينهم وبين
 الله لتراح عنهم التبعات فلما صار والى هنا امر بيان يشاء ورم في الامر اذا صار واحايد
 من التبعين متصفين منهما انتهى والمراد هنا المشاورة في غير الامور التي يرد الشرع بها
 قال اهل اللغة الاستشارة ما خوذت من قول العرب شرت الدابة وشورتها اذا علمت
 خيرا وقيل من قولهم شرت العسل اذا اخذته من موضعه قال ابن خوارزمي اذا علمت
 الولاية مشاورة العلماء فيما لا يعلمون وفيما اشكل عليهم من امور الدنيا ومشاورة وجوه الجيوش
 فيما يتعلق بالحرب ووجه الناس فيما يتعلق بالمصالح ووجه الكتاب والعمال والوزراء فيما
 يتعلق بمصالح العباد وعمارتها وحكي القسطين عن ابن عطية انه لا خلاف في وجوب عزول
 من لا يستشير اهل العلم والدين واخرج ابن عدي والبيهقي في الشعب قال السيبوطي بسند
 حسن عن ابن عباس قال لما نزلت وشاء ورم في الامر قال رسول الله صلعم امان الله وسوله
 يغنيان عنها ولكن الله جعلها رحمة لامة فمن استشار من امتي لم يعدم رشدا ومن تركها
 لم يعدم غيا وعنه في الآية قال هم ابو بكر وعمر وقال الحسن قد علم الله ان ما به الى مشاورتهم
 حاجة ولكن اراد ان يستق به من بعده من امته وقيل امره بما يعلم مقادير عقولهم
 انها هم لا يستفيد منهم راي وروى البغوي بسنده عن عائشة انها قالت ما رايت رجلا
 اكثر استشارة للرجال من رسول الله صلعم ولا استشارة فوائدا كثيرة ذكرها بعض المفسرين

لا تطول بذكرها ويعني عنهما امر الله لرسوله صلى الله عليه وسلم بها ولنعم ما قيل في ذلك
 وشا وراخاشا ورت كل مهذب لبليب اخي خزم لا تشد في الامر
 ولا تارك ممن يستبد برأيه فتعجز او لا تستريح من الفكر
 المران الله قال لعبد وشا وزمهم في الامر حيا بلا تنكر

فَاذْأَعْرَضَتْ عَلَى امْضَاءِ مَا تَرِيدُ عَقِبَ الْمَشَاوِرَةِ عَلَى شَيْءٍ واطمأنت به نفسك فتوكل على
 الله في فعل ذلك اي اعتمد عليه وفوض اليه وقيل ان المعنى فاذا عرفت على امر ان تعضي
 فيه فتوكل على الله وثق به لا على المشاورة والعزم في الاصل قصد الامضاء اي فاذا اتصفت
 امضاء امر فتوكل على الله وفيه اشارة الى ان التوكل ليس هو اهل التدابير بالحكمة والا
 لكان الامر بالمشاورة صافيا ل الامر بالتوكل بل مراعاة الاسباب لظاهرة مع تقويض الاموال
 الله والاعتماد عليه بالقلب عن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مشاورة اهل
 الراي ثم اتبعهم اخرجه ابن مردويه ان الله يحب المتوكلين عليه في جميع امورهم ان يمشروا
 الله وكما فعل يوم بدر والنصر العون جملة مستانفة لتأكيد التوكل واحث عليه فلا غالب لكم
 عم الخطاب هنا تشرى للمؤمنين ليجاب توكلهم عليه وان يخذل لكم كما فعل يوم احد
 واخذلان ترك العون اي وان يترك الله عنكم فمن ذا الذي يمشركم استغفهم انك
 من بعد الضمير راجع الى الخذلان المدلول عليه بقوله وان يخذل لكم والى الله وفيه لطف
 بالمؤمنين حيث صرح لهم بعدم الغلبة في الاول ولم يصرح لهم بانه لا ناصر لهم في الثاني
 بل اتى به في صورة الاستغفام وان كان معناه نفيًا ليكون البلغ ومن علم انه لا ناصر الا
 الله سبحانه وان من نصي الله لا غالب له ومن خذل له لا ناصر له فوض اموره اليه وتوكل
 عليه ولم يشتغل بغيره وعلم الله فليتنوكل المؤمنون الا على غيره وتقديم الجار والجر على
 الفعل لفادة القصص عليه وقد وردت في صفة التوكل احاديث كثيرة صحيحة وقد عد
 النبي صلى الله عليه وسلم من سبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب كما في مسلم وما كان لبيبي
 ان يفعل ما حمله ذلك لتتافى العلول والنبو وقال ابن عباس ما كان له ان يتهمه احدا
 قال ابو عبيد الغلول من المغنم خاصة ولا نراه من الخيانة ولا من الحقد وما بين ذلك

انه يقال من الخيانة اخل يعيل ومن احمق غل يعيل بالكسر ومن الغلول غل يعيل بالضم يقال
 غل المغنم غلولا اي خان بان ياخذ لنفسه شيئا يستره على اصحابه فصنع القراءة بالبناء للفاعل
 ما صح لنبى ان يخون شيئا من المغنم فياخذه لنفسه من غير اطلاع اصحابه وفيه تزييه لانبياً
 عن الغلول ومعناها على القراءة بالبناء للمفعول احمق لنبى ان يغله احد من اصحابه اي يخونه
 والغنية وهو على هذه القراءة الاخرى فهو للناس عن الغلول في المغنم وانما خص خيانة الانبياء
 مع كون خيانة غيرهم من الائمة والسلاطين والامراء حراما لان خيانة الانبياء اشد ذمبا
 واعظم وزرا ومن يغفل بايت بما عل اي يأتي به حامله على ظهره يوم القيمة كما صح ذلك
 عن النبي صلى الله عليه وآله بيت الخلائق وهذا الجملة تتضمن تأكيد تحريم الغلول والتنفيد منه
 بانه ذنب يختص فاعله يعقوبة على رؤس الاشهاد يطلع عليها اهل المحشر وهي تحية يوم
 القيمة بما عل حامله قبل ان يحاسب عليه ويعاقب به ثم توتى كل نفس جزاء مما كسبت
 وافيا من خير او شر من هذه الآية تعم كل من كسب خيرا او شرا ويدخل تحتها الغال دخولا
 اوليا لكون السياق فيه فكانه ذكر مرتين اخرج عبد بن حميد وابوداود والترمذي وحسنه
 وابن جرير وابن ابى حاتم عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية في تظيفة حمراء افتقدت يوم
 بل فقالت بعض الناس لعل رسول الله صلى الله عليه وآله اخذها فتزلت وهم لا يظنمون بل يعيدل
 بينهم في انجاء فيمضي كل على عمله وقد وردت احاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما في ذم
 الغلول ووعيد الغال فمن اتبع الاستغمام لانكاراي ليس من اتبع رضوان الله في امره
 ونواهيه فعلم امره واجتنب نهيه لمن بآء اي رجع بسخط عظيم كان من الله بسبب مخالفته
 لما امر به وهي عنه ويدخل تحت ذلك من اتبع رضوان الله بترك الغلول واجتنب به ومن
 بآء بسخط منه بسبب قدامه على الغلول وما ونة يعنى الغال او المتخلف عن رسول الله صلى
 الله عليه وآله ويكس المصير اي المرجع ونزول الآية في واقعة معينة لا يخصص العموم ثم اوضح ما
 بين الطائفتين من التناقض فقال هم درجت عند الله اي متفاوتون في الدرجات المعنى
 هم اولوا درجات اولهم درجات اطلاقا للمزوم على اللازم على سبيل الاستعارة او جعلهم
 نفس الدرجات مبالغة في التفاوت بينهم فهو تشبيهه ببلع جود الاداة وهذا ما يحالفا كالاشارة

فدرجات من اتبع رضوان الله ليست كل ركعات من بايخفظ من الله فان الاولين في ارض
 النجفات والاخرون في اسفل الدرجات والله بصير بما يعملون فيه تفريض على العمل بطا^{عته}
 وتخذ عن العمل بما فيه لقد من الله على المؤمنين اي احسن اليهم وتفضل عليهم والمنة
 العمة العظيمة وخص المؤمنين لكونهم المتتبعين ببعثته اذ بعثت فيهم رسولا من انفسهم
 يعينون جنسهم عربيا مثلهم وللدبلهم ونشأ بينهم يعرّفون نسبه وقيل لشرا مثلهم ووجه
 المنة على الاول انهم يفقهون عنه ويفهمون كلامه ولا يتحاجون الى ترجمان ومعناها على
 الثاني انهم ياتسون به بمجامع البشرية ولو كان ملكا لم يحصل كمال الانس به لاختلاف الجنسية
 وقرئ من انفسهم بفتح الفاء اي من اشر فهم لانه من بني هاشم وبنو هاشم افضل في ريش
 وقرائش افضل العرب والعرب افضل من غيرهم ولعل وجه الامتان على هذه القراءة انه
 لما كان من اشر فهم كانوا اطوع له واقرب الى تصديقهم ولا بد من تخصيص المؤمنين في هذه
 بالعرب على الوجه الاول واما على الوجه الثاني فلا حاجة الى هذا التخصيص وكذا على قراءة
 من قرأ بفتح الفاء لاحاجة الى التخصيص لان بني هاشم هم انفس العرب والجمع في شرف الاصل
 وكرم النجار ورفاعة المتحد ويدل على الوجه الاول قوله تعالى هو الذي بعث في الامم رسولا
 منهم وقوله وانه لذكرتك ولقولك وكان فيما خطب به ابو طالب حين زوج رسول الله صلعم
 خديجة بنت خويلد وقد حضر ذلك بنو هاشم ورؤساء مضر وجعلنا الله الذي جعلنا من خديجة
 ابراهيم وزرع اسمعيل وضئضئ معد وعنصر مضر وجعلنا اسدنة بينه وسواس حرمه وجعل
 لنا بيتا محججا وحرمنا امنا وجعلنا الحكم على الناس وان ابني هذا محمد بن عبد الله لا يوزن
 في الاربع وهو والله بعد ذلك نبا عظيم وخطب جليل يقولوا عليهم السلام ابيته هذه منة ثانية
 اي يتلو عليهم القرآن بعد ان كانوا اهل جاهلية لا يعرفون شيئا من الشرائع ولم يطوروا سماء
 الوحي ويؤكدهم اي يظهرهم من نجاسة الكفر والذنوب دنس الحمرات والنجاسات ويعلمهم
 الكتاب اي القرآن والحكمة السنة وقد تقدم في البقرة تفسير ذلك وكل واحد من هذه
 الامور نعمة جليلة على حيا لها مستوجبة للشكر وان كانوا ممن قبل اي قبل محمد صلعم اذن
 قبل بعثته لقي ضللا مبين واخوه لا ريب فيه انك اصابتكم مصيبة الالف للاستعانة

له
 بفتح الفاء
 والاسم
 والاسم

لقصد التعرّيع والمصيبة الغلبة والقتل الذي اصابوا به يوم احد قد اصبتم قتلتم كما يوم
 بدر وذلك ان الذين قتلوا من المسلمين يوم احد سبعون وقد كانوا قتلوا من المشركين
 يوم بدر سبعين واسر واسبعين وكان مجموع القتل والاسرى يوم بدر مثيل القتل للمسلمين
 يوم احد والمعنى احياناً اصابكم من المشركين نصف ما اصابهم منكم قبل ذلك جزعتم وقلتم
 اني هذا اي من اين اصابنا هذا الانهزام والقتل ونحن نقاتل في سبيل الله ومعنا رسول الله
 صلّم وقد وعدنا الله بالنصر عليهم قل هو من عندنا انفسكم امر رسول الله صلّم بالانحياز
 عن سوالهم بهذا الجواب اي هذا الذي سألتم عنه هو من عند انفسكم بسبب مخالفة
 الرماة لما امرهم النبي صلّم من لزوم المكان الذي عينه لهم وعدم مفارقتهم للمركز على
 كل حال وقيل ان المراد خروجهم من المدينة ويرد ان الوجد بالنصر انما كان بعد ذلك
 وقيل هو اختيارهم الفداء يوم بدر على القتل عن علي قال جاء جبريل الى النبي صلّم فقال
 يا محمد ان الله قد كره ما صنع قومك في اخذهم الاسارى وقد امرك ان تخيرهم بين امرين
 اما ان يقدر موافق ضرب عنا قمم وبين ان يأخذ والفداء على ان يقتل منهم عدتهم فدمى
 رسول الله صلّم الله عليه وسلم الناس فذكر ذلك لهم فقالوا يا رسول الله عشا ثركا و
 اخواننا لابل تاخذ فذاهم فقوى به على قتال عدونا ونشتمهم منا عدتهم فليس في
 ذلك ما نكره وقتل منهم يوم احد سبعون رجلا اعدا اسارى اهل بدر وهذا الحديث في
 سنن الترمذي والنسائي قال الترمذي حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن ابي زائدة
 وعن عمر بن الخطاب قال لما كان يوم احد من العام المقبل عوقبوا بما صنعوا يوم بدر
 اخذهم الفداء فقتل منهم سبعون وفراصحا ب محمد صلّم عنه وكسرت ربا عيته و
 هشمّت البيضة على راسه وسال الدم على وجهه فانزل الله سبحانه وتعالى يعني هذه
 الآية واخرجه احمد باطول منه ولكنه يشك على حديث التخيير السابق ما نزل من
 المعاتبه منه سبحانه وتعالى لمن اخذ الفداء بقوله ما كان للنبي ان يكون له اسماء
 حتى يفتح في الارض وما روي من بكائه صلّم هو وابوكريه ما على اخذ الفداء ولو كان
 اخذ ذلك بعد التخيير لهم من الله سبحانه وتعالى بما تبهم عليه ولا حصل ما حصل من النبي صلّم

وعن معه من اللذم والحزن ولا صوب النبي صلّم رأى عمر حيث أشار بقتل الاسر
 وقال ما معناها لو نزلت عقوبتهم لم ينج منها الا عمر والجميع في كتب الحديث والسير اقول
 ويمكن الجمع بان يقال ان العتاب نزل ولا ثم نزل التخيير لان العتاب على الشرع والعرف
 على الفداء والتخيير على تمامه ويؤيد قوله في الحديث ان الله قد ذكره ما صنع قوم اذ
الله على كل شيء قدير ومنه نصركم على الطاعة وترك نصركم مع المخالفة وما اصابكم
يوم النقي الجمين اي ما اصابكم يوم احد من القتل والحجج والهرمية فبأذن الله ايسر
 فبعلم الله وقيل بقضائه وقدره وقيل بتخليته بينكم وبينهم وليعلم الله علم ظهور المؤمنين
 حقا وليعلم الله الذين كفروا قيل اعاد الفعل لقصد تشريف المؤمنين عن ان يكون
 الفعل المسند اليهم والى المنافقين واحدا والمراد بالعلم هنا التمييز والالظهار لان عدل
 ثابت قبل ذلك والمراد بالمنافقين هنا عبد الله بن ابي واحبا به والنفاق اسم اسلامي لربك
 العرب تعرفه قبل الاسلام وقيل كظم معطون على قوله فكفروا وقيل هو كلام مبتدئ
 اي قيل لعبد الله المذكور واحبا به تعاكوا فاقا فاقوا في سبيل الله اعداءه ان كنتم من يؤمن
 بالله واليوم الآخر ادفعوا عن انفسكم ان كنتم لا تؤمنون بالله واليوم الآخر فابو اجميع ذلك
 وقيل معنى الدفع هنا تكدير سواد المسلمين وقيل معناه رابطوا والمرابطة الاقامة في الثغور
 والقاتل للمنافقين هذه المقالة التي حكاها الله سبحانه هو عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري
 والد جابر بن عبد الله وقالوا لو تعلم قتلنا اي انه سيكون قتال لا يتبعناكم وقاتلنا معكم
 ولكنه لا قتال هنالك وقيل المعنى لو كنا نقد على القتال ونحسبه لا يتبعناكم ولكننا لا نقدر
 على ذلك ولا نحسبه وعبر عن نفي القدرة على القتال بنفي العلم به لكونها مستلزما له
 وفيه بعد لا يلحق اليه وقيل معناه لو تعلم ما يصح ان يسمى قتلنا لا يتبعناكم ولكن ما انت قصده
 ليس بقتال ولكنه القاء بالنفس الى التهلكة لعدم القدرة منا ومنكم على دفع ما ورد من
 الجيش بالروز اليهم والخروج من المدينة وهذا ايضا فيه بعد دون بعد ما قبله هم
الكفر يومئذ اي هم في هذا اليوم الذي اخضر لوفائه عن المؤمنين الى الكفر اقرب منهم
 لا يمكن عند من كان يظن انهم مسلمون لانهم قد بينوا حالهم وهتكوا استارهم وكشفوا

عن نفا قهم اذ خاك وقيل المعنا انهم لاهل الكفر يومئذ اقرب نصرة منهم لاهل الايمان
 يَقُولُونَ يَا قَوْمِ هَيْمًا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ حِجَابٌ مُسْتَأْنَفَةٌ مَفْرُوقَةٌ لِمُضْمَرٍ مَا تَقْدِمُهَا أَي انهم
 اظهم والايما ان واطنوا الكفر وذكر الافواه للتاكيد مثل قوله يطير بها حيه وقال الزنجشيري
 ذكر القلوب مع الافواه تصوير لنفا قهم وانما ايما انهم موجود في افواههم فقط وهذا الذي
 قاله الزنجشيري ينبغي كونه للتاكيد لتحصيله هذه الفائدة والله اعلم بما يكتمون من النفاق
 الَّذِينَ قَالُوا الْآخِرَ أَيْسَرُ وَنَعَدُوا رَبًّا أَي قَالُوا الصَّحَابَةَ ذَلِكَ وَحَالَ أَنْ هُوَ لَاءِ الْقَائِلِينَ قَدْ قَعِدُوا عَنْ
 الْقِتَالِ لَوْ أَطَاعُوا عَوْثًا بَرَكَ الْخُرُوجُ مِنَ الْمَدِينَةِ مَا قَاتَلُوا فَرَدَّاهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ قُلْ قَاتِلُوا
 عَنْ أَنْفُسِكُمْ الْمَوْتِ الدَّمِ الدَّفْعِ أَي لَا يَنْفَعُ أَحَدٌ عَنِ الْقَتْلِ فَإِنَّ الْمَقْتُولَ يَقْتُلُ بِأَجَلِهِ إِنَّكُمْ
 صُدِّقْتُمْ فِي أَنْكُمْ وَجَدْتُمْ إِلَى دَفْعِ الْقَتْلِ سَبِيلًا وَهُوَ الْقَعُودُ عَنِ الْقِتَالِ فَخَذَّ وَالِي دَفْعِ الْمَوْتِ
 طَرِيقًا قِيلَ أَنَّهُ مَاتَ يَوْمَ قَالُوا هَذِهِ الْمَقَالَةُ سَبْعُونَ مَنَافِقًا مِنْ غَيْرِ قِتَالٍ وَمِنْ غَيْرِ خُرُوجٍ لِأَهْلِ
 كَذِبِهِمْ وَاسْتَعَالَ أَعْلَمُ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَالًا بَلْ أَرْبَحُوا بِهَا عِنْدَ رَبِّهِمْ
 يُرْزَقُونَ لَمَّا بَيَّنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنَّ مَا جَرَى عَلَى الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ كَانَ امْتِحَانًا لِيَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ
 الْمُنَافِقِ وَالصَّادِقِ مِنَ الْكَاذِبِ بَيْنَ هَهُنَا أَوْ مِنْ لَمْ يَنْجُمِ وَقَتْلَ فَلَهُ هَذِهِ الْكَرَامَةُ وَالنَّعْمَةُ
 وَأَنْ مِثْلَ هَذَا مَا يَتَنَاوَسُ فِيهِ الْمُنَافِقُونَ لِأَعْلِيَّاتٍ وَيُحَدِّثُ كَمَا قَالَ وَحَكَى اللَّهُ عَنْهُمْ لَوْ كَانُوا
 عِنْدَنَا مَا تَوَامَا قَاتَلُوا وَقَالُوا طَاعُوا نَمَا قَاتَلُوا فَهَذِهِ الْجَمَلَةُ مُسْتَأْنَفَةٌ لِيَبَانَ هَذَا الْمَعْنَى
 وَالخَطَابُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى وَكُلِّ أَحَدٍ وَرَمَى بِالْبَيَاءِ التَّحْتِيَّةِ أَي لَا يَحْسَبَنَّ حَاسِبٌ وَقَدْ خَلَّفَ
 أَهْلَ الْعِلْمِ فِي الشَّهَادَةِ الْمَذْكُورِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ هَسَمٍ فَقِيلَ شَهِدَ أَحَدٌ وَقِيلَ شَهِدَ
 بَدَلًا وَقِيلَ شَهِدَ بِبِيرٍ مَعُونَةٍ وَعَلَى فُرُضِهَا نَزَلَتْ فِي سَبَبِ خَاصٍ فَالْأَحْتِبَاءُ رَجَعُوا بِاللَّفْظِ
 بِمَعْنَى السَّبَبِ وَمَعْنَى الْآيَةِ عِنْدَ الْجَمْعِ أَنَّهُمْ أَحْيَاءٌ حَيَّةٌ مُحَقَّقَةٌ ثُمَّ اخْتَلَفُوا فَهَذَا مِنْ يَقُولُ
 أَنَّهُ تَرَدَّدَ إِلَيْهِمْ وَأَحْتَمُّ فِي قَبُولِهِمْ فَيَتَّبِعُونَ وَقَالَ عَجَّاهِدُ بَرَزَقُونَ مِنْ ثَرَابِ الْجَنَّةِ أَي يَجِدُونَ
 رَجِيحًا وَلَيْسَ فِيهَا وَذَهَبَ مِنْ عَدْلِ الْجَمْعِ إِلَى أَنَّهَا حَيَاةٌ هَجَازِيَّةٌ وَالْمَعْنَى أَنَّهُمْ فِي حُكْمِ اللَّهِ مُسْتَحَقُّونَ
 لِلنَّعْمِ فِي الْجَنَّةِ وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ وَلَا مَوْجِبٌ لِلصَّحِيحِ إِلَى الْحَازِ وَقَدْ رَوَيْتُ السَّنَةَ الْمُطَهَّرَةَ بِأَنَّ أَرْوَاهُ
 فِي أَجْزَائِهِ طَبِيعًا وَخَضِرًا وَأَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ بَرَزَقُونَ وَيَأْكُلُونَ وَيَتَمَتَّعُونَ فَالطَّبِيعُ الْأَرْوَاهُ كَالطَّبِيعِ

للجاسسين فيها وهذا قد استدل من قال ان الحيوة للروح فقط وقيل ان الحياة للروح الجسد
 معا واستدل له بقوله عندئذ هم يرزقون الثور وعلى الاول وجه امتيازهم من غيرهم ان ارواحهم
 تدخل الجنة من وقت خروجها من اجسادهم وارواح بقية المؤمنين فلا تدخل الامع اجسادها
 يوم القيامة والامتناء على الثافي ظاهر قال ابن عباس نزلت هذه الآية في حمزة واصحابه
 وعن ابن الضمعي انها نزلت في قتلى احد وحمزة منهم واخرج عبد بن حميد ابو داود وابن جرير
 والحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال قال رسول الله صلوات الله عليه واصيب
 اخوانكم يا احد جعل الله ارواحهم في اجواف طيور خضر ترد انهار الجنة وتاكل من ثمارها
 وتاوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب ما كلهم ومشرهم
 وحسن مقيلهم قالوا يا ليت اخواننا يعلمون ما صنع الله لنا وفي لفظ قالوا من يبلغ اخواننا
 انا احياهم في الجنة نزيق لثلا يرهل واني اجهاك ولا ينكلوا عن الحرب فقال الله انا بلغهم عنكم
 فانزل هذه الايات ولا تحسبن الذين قتلوا الآية وما بعد ها وقد روي من وجوه كثيرة ان
 سبب نزول الآية قتل احد وعن انس ان سبب نزول هذه الآية قتل بيوم عوة وعلى كل حال
 فالآية باعتبار عموم لفظها يدل على انها كل شهيد في سبيل الله وقد ثبت في احاديث كثيرة
 في الصحيح وغيره ان ارواح الشهداء في اجواف طيور خضر وثبت في فضل الشهداء ما يطول
 تعداده ويكثر ابراده مما هو معروف في كتب الحديث وقوله الذين قتلوا هو المفعول الاول
 والحااسب هو النبي صلوات الله عليه وكل احد كما سبق وقيل معناها لا يحسن الذين قتلوا انفسهم
 امواتا وهذا تكلف لاحاجة اليه ومعنى النظم القرآني في غاية الوضوح والجلال وقيل وفي
 الكلام حذف والتقدير عند كرامة بهم قال سيويه هذه عندية الكرامة لا عندية التقرب
 والمراد بالرزق هو الرزق المعروف في العادات على ما ذهب اليه الجمهور كما سلف وعند من
 الجمهور المراد به الثناء الجميل ولا وجه يقتضيه في الكلمات العربية في كتاب الله تعالى وحملوا
 على مجازات بعيدة لا بسبب يقتضيه ذلك وقد تعلق بهذا من يقول بالتنازع من المتدعة
 ويقول بما تنقل الارواح وتبعها في الصور الحسنان المرفهة وتعذيبها في الصور القبيحة
 ويزعمون ان هذا الثواب والعقاب وهذا اضلال صبين وقول ليس عليه اشارة من حمل لما فيه

من ابطال ما جاءت به الشرائع من الحشر والنشر والمعاد والجنة والنار والاحاديث الصحيحة
تدفعه وتردّه فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْهُ اي ما ساقه اليهم من الكرامة بالشهادة وما صاروا فيه
من الحيات وما يصل اليهم من رزق الله سبحانه والرزق من الله والتمتع بالنعيم الخلد عاجلا و
يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ من اخوانهم الذين تركوهم احياء في الدنيا على
منهج الايمان والجهاد والمراد اللحق بهم في القتل والشهادة اي بل يسلطون بهم من بعد و
المراد لم يلحقوا بهم في الفضل وان كانوا اهل فضل في الجملة وقيل المراد باخوانهم هنا جميع المسلمين
الشهداء وغيرهم لانهم لما كانوا اهل ثواب الله وحصل لهم اليقين بحقية دين الاسلام استبشروا
بذلك لجميع اهل الاسلام الذين هم احياء علمهم هو قوا وهذا قوي لان معناه اوسع وفائدته اكثر
واللفظ يحتمله بل هو الظاهر وبه قال الزجاج وابن فورك الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ في الآخرة والخوف غم
يلحق الانسان بما يتوقعه من السوء ولا هم يخشون على ما فاتهم من نعيم الدنيا والخزن غم
يلحقه من فوات نافع او حصول ضار فمن كانت اعماله مشكوة فلا يخاف العاقبة ومن كان
متقلبا في نعمة الله وفضلها وَالَّذِينَ ابْدَأَتْ بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ من الله وفضل كر قوله يستبشرون
لنتاكد الاول قاله الزجاجي وليبان ان الاستبشار ليس مجرد عدم الخوف والخزن بل بنة
الله وفضله والنعمة ما ينعم الله به على عباده والفضل ما يتفضل به عليهم وقيل النعمة الثواب
والفضل الزائد وقيل النعمة الجملة والفضل داخل في النعمة ذكر بعد هذا لتأكيد ما قيل ان
الاستبشار الاول متعلق بحال اخوانهم والاستبشار الثاني بحال انفسهم وَإِنَّ اللَّهَ لَكَيْفٌ
عَاجِلٌ كما لا يضيع اجر الشهداء والمجاهدين وقد ورد في فضل الجهاد والشهادة في
سبيل الله ما يطول تعداده من الاحاديث الصحيحة والآيات الكريمة الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ
وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا آتَاهُمُ الْقُرْآنُ لِلَّذِينَ احْسَبُوا مِنْهُمْ واتقوا اجر عظيم صفة للذين
او بدل منهم ومن الذين لم يلحقوا بهم او هو مبتدأ خبره للذين احسبوا منهم جملته او منصوب
على المدح وقد تقدم تفسير القرع قال سعيد بن جبيرة القرع اجرامات اخرج البخاري ومسلم
وغيرهما عن عائشة في هذه الآية انها قالت سمروة ابن الزبير يابن ابي كان ابوالمنذر
وابوبكر لما اصاب نبي الله صلى الله عليه وآله ما اصاب يوم احد انصرفوا عنه المشركون خائفان ان يرجعوا

دفعوا

ع ١٦

فقال من يرجع في اثرهم فانتدب منهم سبعون فيهم ابو بكر والزبير والرويات في هذا الباب كثيرة قد اشتملت عليها كتب الحديث والسير الذي قال لهم الناس المراد بالناس هنا نعيم بن مسعود وجاز لفظ الناس عليه لكونه من جنسهم فهو من قبيل العام الذي اريد به الخاص او من اطلاق النمل زيادة البعض كقوله امي سعدون الناس محمدا وحدا ونقل عن القاري انه اسلم يوم الخندق وهو مصروح به في المواهب وقيل المراد بالناس ركب عبد القيس الذين مر بابي سفيان وقيل هم المتأقنون والمراد بقوله ان الناس قد جمعوا الكثر ابو سفيان وغيره من اصحابه والعرب تسمى الجيش جمعا فأخشوهم اي فخافوهم فانه لا طاقة لكرهم فوآدهم إنما أي تصديقا بآله ويقينا والمراد انهم لم يفشلوا لما سمعوا ذلك ولا التقوا اليه بل اخلصوا لله وازدادوا طمأنينة وحقه في دينهم وثبوتها على نصر نبيهم وفيه دليل على ان الايمان يزيد وينقص وقالوا حسبنا الله حسب مصدر حسبته اي كفاه وهو بمعنى الفاعل اي محسب بمعنى كان قال في الكشاف الدليل على انه معنى المحسب انك تقول هذا رجل حسبك فتضع به النكرة لان اضا فته لكونه بمعنى اسم الفاعل غير حقيقية ونعم الوكيل هو من يؤكل الابل لا من اي نعم الموكل اليه امرنا او الكافي والخاص بالمحصول بالمدح محذوف اي نعم الوكيل الله سبحانه وقد ورد في فضل هذه الكلمة اعني حسبنا الله ونعم الوكيل احاديث منها ما اخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس قال قالها ابراهيم حين القي في النار وقالها محمد صلعم حين قالوا ان الناس قد جمعوا الكرم واخرج ابن مردويه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم اذا وقعت في الامر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل قال ابن كثير بعد اخراجه هذا حديث خريب من هذا الوجه واخرج ابو نعيم عن شدا بن اوس قال قال النبي صلعم حسبنا الله ونعم الوكيل امان كل خانة واخره ابن ابن الدنيا في الذر عن عائشة ان النبي صلعم كان اذا اشتد غمه مسح بيده على راسه وكحيتة ثم تنفس الصعداء وقال حسبي الله ونعم الوكيل فانقلبوا بسنة من الله اي فخرجوا اليهم فانقلبوا والنون للتعظيم اي رجعوا متلبسين بنعمة عظيمة وهي السلامة من عدوهم وعافية قلوبهم اي اجبر فضل الله به عليهم وقيل يرجع في التجارة وقيل النعمة خاصة بمنافع الدنيا والفضل بمنافع الآخرة وقد تقدم تفسيرها قريبا بما يناسب لك المقام لكون الكلام فيه مع الشهداء الذين

الذين صاروا في الدار الآخرة والكلام هنا مع الأحياء وقوله لم يكسبهم أي سالمين عن سوء ما
 لم يصيبهم قتل ولا جرح ولا ما يخافونه وقال ابن عباس لم يؤذهم أحد ولا تبعوا رضوان الله فيما
 ياتون ويذرون واطاعوا الله ورسوله ومن ذلك خروجهم لهذه الغزوة وعن ابن عباس النعمة
 انهم سلموا والفضل ان عيرا مرت وكان في ايام الموسم فاستتراها رسول الله صلعم فرجع ما لا
 فقهه بين اصحابه وعن مجاهد قال الفضل ما اصابوا من التجارة والاجر وقال السدي اما
 النعمة فهي العافية واما الفضل فالتجارة والسوء القتل والله ذو فضل عظيم لا يقادر قدره
 ولا يبلغ مداه ومن تفضله عليهم تشببتهم وخروجهم للقاء عدوهم وارشادهم الى ان يقولوا
 هذه المقالة التي هي جالبة خير ودافعة لكل شر وقيل تفضل عليهم بالقاء العرب في قلوب
 المشركين حتى رجسوا الكفر المشركون والمخوف بها المؤمنون الشيطان والظاهر ان المراد
 هنا الشيطان نفسه باعتبار ما يصدر منه من الوسوسة المقتضية للتبسيط وقيل المراد
 به نعيم بن مسعود لما قال لهم تلك المقالة وقيل ابو سفيان لما صدر منه الوعيد لهم للمعنى
 ان الشيطان يخون المؤمنين اولياءه وهم الكافرون قال ابن عباس الشيطان يخون اولياءه
 وقال ابو مالك يعظم اولياءه في عينكم وقال الحسن انما كان ذلك تخويف الشيطان ولا يخاف
 الشيطان الاولي الشيطان فلا تخافونهم اي اولياءه الذين يخونكم بهم الشيطان او فلا تخافوا
 الناس المدن كورين في قوله ان الناس قد جمعوا الكفر كما هم الله سبحانه ان يخافوهم فيجبوننا
 عن اللقاء ويفشلوا عن الخروج واصروهم بان يخافوه سبحانه فقال وخافون هذا الياء التي بعد
 النون اختلف السبعة في اثباتها لفظا وتفقوا على حذفها في الرسم لانها من يات الزوائد كلها
 لا ترسم وجمعتها اثنتان وستون والمعنى فافعلوا ما امركم به واتركوا ما نهاكم عنه لاني احقيق بالخو
 مني والمراغبة الامرني وهي لكون الخير والشريد في وقيد به بقوله ان كنتم مؤمنين لان
 الايمان يقتضيه ذلك ويستدعي الامن من شر الشيطان واولياءه ولا يجزئك الذين يسارعون
 في الكفر يقال حزنني الامر وهي لغة قريش واحزنني وهي لغة تميم والاولى انهم والغرض من هذا
 تسليته صلعم وتصبيره على تعنتهم في الكفر وتعرضهم له بالاذى وضمن يسارعون يعفون
 بغي اي لا يجزئك مسارعهم لمقويات الكفر من قول وفعل فهذا هو الذي يسارع اليه

أي الامور المعقوبة له كما تحميا لقتال النبي واما الكفر فهو اداء فيهم فلا تاتي مسأرتهم
للووقوع فيه لان هذا التعبير يشعر بطرقه هذا الامر واما ايتار كلمة الى في قوله تعا وادعوا الى
مغفرة من ربكم فلان المغفرة والجنة منتهى المسارعة وغايتها قيل هم قوم ارتدوا فاقتم
النبي صلوا لذلك فسلاها الله سبحانه ونهاه عن الحزن وعلل ذلك بقوله انهم كن يصر والله شيدا
وانما ضى وانفسهم بان لاحظ لهم في الآخرة وقيل هم كفار قرين وقيل هم المنافقون وروساء
اليهود وقيل هو عام في جميع الكفار قال القشيري والحزن على كفر الكافر فطاعة ولكن النبي صلوا
كان يفرض في الحزن فمنه عن ذلك كما قال تعالى فلا تذهب نفسك عليهم حسرات وقال فلعلك
باخ نفسك على اثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا والمعنى ان كفرهم لا ينقص منك
الله سبحانه شيئا وقيل المراد ان يصر والولياءه ويحتمل ان يراد ان يصر وادينه الذي شرعه
لعباده وفيه مزيد مبالغه في التسلية يريد الله الا يجعل لهم حظا نصيبا في الآخرة اخصبا
من الثواب وصيغة الاستقبال للدلالة على دوام الارادة واستمرارها وفي الآية دليل على
ان الخير والشر يارادة الله تعالى وفيه رد على القديسية والمعترلة وهم صداب عظيم في النار
بسبب مسأرتهم من الكفر فكان من كفرهم عا ثدا عليهم جالبا لهم عدم احط في الآخرة و
مصدرهم الى العذاب العظيم ان الذين اشتروا استبدوا الكفر بالايمان وقد تقدم تحقيق
هذا الاستعارة والمراد المنافقون امنوا ثم كفروا لكن يصر والله شيدا نفى الضرر معناه كاد
وهو للتأكيد ما تقدمه وقيل ان الاول خاص بالمتنافقين والثاني بعم جميع الكفار والاول
وهم صداب اليم في الآخرة وما جرت العادة بسى والمشتري بما اشتراه عند كون الصفقة
رابحة وبئله عن كونها خاسرة فاسب وصف العدل باليالم ولا يحسن الذين كفروا
وقرى بالتحية فالمنع لا يحسن الكافون انما يملئ لهم يتطويل الاعمار وتأخيرهم وخذ
العيش اوبيا اصابوا من الظفر يوم احد خيروا لا تقسمهم فليس الامر كذلك بل هو شر ارفع
عليهم ونازل بهم وعلى الاولى لا تحسن يا محمد صلوا ان الاملاء الذين كفروا بما ذكر عليهم
انما يملئ لهم ليزدادوا وانما بكرة المعاصي اللام لام الارادة اي ارادة زيادة الاثم وهي
جائزة عند الاشاعرة ولا تخلوا عن حكمة وعند المعتزلة القائلين بان تعال لا يريد التغيير لام القاة

وهي جملة مستأنفة مبنية لوجه الاملاء للكافرين او تكرير الاولى والاملاء الامهال و
 التأخير واصله من الملوعة وهي المدقة من الزمان يقال امليت له في الامور اخرجت واملت
 للبعير في القيد ارضيت له ووسعت ولهم **صَدَابٌ مُّهِينٌ** في الآخرة قال ابو السعود
 لما تضمن الاملاء التمتع بطيبات الدنيا وزينتها وذلك مما يقتضى التعرز والتكرم وصف
 عن ابيهم بالاهاثة ليكون جزاؤهم جزاء وفاقا انتهى واحتج الجمهور بهذه الآية على بطلان
 ما يقوله المعتزلة لانه سبحانه اخبر بانه يطيل اعمار الكافرين ويجعل عيشهم رضا للرضا
 انما قال ابو حاتم وسمعت الاخفش يذكر كسر انما غلبت الاولى وفتح الثانية ويحجج بذلك اولاهل
 القدر لانه منهم ويجعله على هذا التقدير ولا يحسن الذين كفر وانما غلبت لهم ليزاحد
 انما انما غلبت لهم خيرا لانفسهم وقال في الكشاف ان ازديادا لا تم علة وما كل علة تبصر
 الا تترك تقول تعدت عن الغزو والعجز والفاقة وخرجت من البلد لخافة الشر وليس شي
 من ذلك يعرض لك وانما هي اسباب وحلل وعن ابن مسعود قال ما من نفس برة
 ولا فاجرة الا والموت خير لها من الحياة ان كان برا فقد قال تعالى وما عند الله خير
 للابرار وان كان فاجرا فقد قال تعالى ولا يحسن الذين كفو الآية وعن ابي الدرداء
 ومحمد بن كعب ابى هريرة نحوه ما كان الله كلام مستأنف ليدل للؤمنين هذه الام
 تسمى الام المحمدي وينصب بعدها المضارع باضماران ولا يجوز اظهارها ولهذا القول دلائل
 واعتراضات مذكورة في كتب النحوي والخطاب في قوله **عَلَيْكُمْ عَلَيْهِ** عند جمهور المحدثين
 للكفار والمنافقين وقيل الخطاب للؤمنين والمنافقين اي ما كان الله ليدركهم على الحجة
 الذي عليه انتم من الاختلاط وقيل الخطاب للمشركين والمراد بالمومنين من في الاصل
 والارحام اي ما كان الله ليدركهم على ما انتم عليه حتى يفرق بينكم وبينهم وقيل الخطاب
 للمؤمنين اي ما كان الله ليدركهم بمعشر المسلمين على ما انتم عليه من الاختلاط بالمشركين
 حتى يميز بينكم وصل هذا الوجه والوجه التالي يكون في الكلام **النَّفَاتِ حَتَّى يَمَيِّزَ الْحَيِّثَ مِنَ**
الطَّيِّبِ اي بعضكم من بعض قال ابن عباس يميز اهل السعادة من اهل الشقاوة
 وقال قتادة يميز بينهم في الجهاد والهجرة وقرئ يميز بالتشديد فلخفف من ما زال الشئ

مميزة ميزا اذا فرق بين شيئين فان كانت اشياء قبل ميزها تميزا وما كان الله
 ليطلعكم على الغيب الخطاب لكفار فليس اي ما كان لبيد لكم المؤمن من الكافر فيقول
 فلان كافر وفلان مؤمن وفلان منافق لتعرفوا قبل التمييز لان المستأثر يعلم الغيب لا يظهر
 على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول فيما يريدكم كما وقع من نبينا صلعم من تعيين كثير
 من المنافقين فان ذلك كان بتعليم الله له لا بكونه يعلم الغيب ان يشاهد امرا يدل على
 امر يكون من بعد كما نص له علامات دالة على مصارع الكفار يوم بدر وقيل المعنى ما كان
 الله ليطلعكم على الغيب فمن يستحق النبوة حتى يكون الوحي باختياركم ولكن الله يختصني يختار
 او يختص قاله مجاهد وعن مالك يستخلص من رسله من يشاء فيطلع على ما يشاء من غيبه
 عن السدي قال قالوا ان كان محمد صلعم صادقا فلن يبرأ من يؤمن منا ومن يكفر فانزل الله هذه
 الآية وعن الحسن قال لا يطلع على الغيب الا رسول فاصوا يا الله ورسله بصفة الاخلاص
وَلَا تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا النِّفَاقَ فَكُلُّكُمْ اَجْرٌ عَظِيمٌ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْغُلُونَ بَمَا
اٰتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ اَي لَا يَحْسَبَنَّ الْبَاغِلُونَ الْبَغْلَ خَيْرًا
 لهم قاله الخليل وسيبويه والغراء قرى بالناء اي لا تحسبن يا محمد صلعم بغل الذين يبالغون خيرا
 لهم قال الزجاج هو مثل واستل القرية والغبل هو امسك المغنيات عمالا يستحق جسمها عنه
 والاية دالة على ذم الغبل وقد ورد فيه احاديث قال المبرد والسين في قوله سَيُطَوَّقُونَ
مَا بَغُلُوا بِهِ سين الوعيد وهذه الجملة صيدية بمعنى ما قبلها قيل ومعنى التطويق هنا انه يكو
 ما يبالغوا به من المال طوقا من نار في اعناقهم وقيل معناه انهم سيمحون عقاب ما يبالغوا به
 فهو من الطاقه وليس من التطويق وقيل المعنى انهم يلزمون اعمالهم كما يلزم الطوق العنق
 يقال طوق فلان عمله طوق الحماة اي الزم جزاء عمله وقيل ان ما لم يورد زكاته من المال مثلا
 له شيئا افرع حتى يطوق به في عنقه كما ورد ذلك مرفوعا الى النبي صلعم قال القرطبي والغبل
 في اصل اللغة ان يمنع الانسان الحق الواجب فاما من منع ما لا يجب عليه فليس يغبل قال
 في القاموس الغبل ضد الكرم فلا يستقيم ما ذكره القرطبي انه خاص بمنع الواجب وقد ذكر
 الشوكاني في شرحه للمتنع عند قوله صَلِّاَ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انما عود بك من الغبل انه قيله

بما يجب اخراجه ثم قال ولا وجه له لان البخل بما ليس بواجب من غير ان التنقص للمضادة للكمال
 والتعود منه حسن بلا شك فالاولى تبقية الحديث على عمومها انتهى فمعنى البخل عام كما ذكره
 القرطبي واما في الآية فهو الواجب ولكن عبادته تنفيد التعميم والله اعلم قال ابن عباس هم اهل
 الكتاب بخلوا به ان يبشوه للناس وعن مجاهد قال هم اليهود وعن السدي قال بخلوا ان
 ينفقوها في سبيل الله ولم يؤدوا زكاتها يوم القيمة بان يجعل حية في عنقه تنمشه كما اخبر
 البخاري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من اتاه الله مالا فلم يؤد زكاته مثل له ماله
 شيكا عا اقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة فيأخذ بلهزمنيه يعني يشدقيه فيقول انا مالك
 انا لكزك ثم تلى هذه الآية وقد ورد هذا المعنى في احاديث كثيرة عن جماعة من الصحابة
 يرفعونها والله ميرات السموات والارض اي له وحده لا لغيره كما يفيد التقدير للمعنى
 ان له ما فيها مما يتوارثه اهلها ومنه المال فبالا هم يخافون بذلك ولا ينفقونه وهو الله
 سبحانه لا لهم وانما كان عندهم عارية مستردة مثل هذه الآية قوله تعالى انا نحن نرث
 الارض ومن عليها وقوله وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه والميراث في الاصل هو ما ينحى
 من مالك الى اخر ولم يكن مملوكا لذلك الاخر قبل انتقاله اليه بالميراث ومعلوم ان الله سبحانه
 هو المالك بالحقيقة بجميع مخلوقاته والله بما تكلمون خبير وقوى بالياء على الغيبة على تقدير
 الالتفات وهي البلغ في الوعيد وقوى بالبناء على خطاب الحاضرين لقد جمع الله قول الذين
 قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء قال اهل التفسير لما انزل الله من ذلك الذي يقرض الله وقضا
 حسنا قال قوم من اليهود هذه المقالة تؤيدها على ضعفائهم لانهم يعتقدون ذلك لانهم
 اهل كتاب بل اراد والله تعالى ان صح ما طلبه منا من القرض على لسان محمد فهو فقير
 ليشتكوا على اخوانهم في دين الاسلام سنكتب ما قالوا في صحف الملائكة او سنحفظها و
 سنجازيم عليه والمراد الوعيد لهم وان ذلك لا يفوت على الله بل هو معد لهم ليوم الجزاء
 وجملة سنكتب على هذا مستأنفة جوا بالسؤال مقدر كانه قيل ماذا صنع الله فهو لاء الذين
 سمع منهم هذا القول الشنيع فقال قال لهم سنكتب ما قالوا ونكتب انبياء اى قتل
 اسلافهم للانبياء وانما نسخ لك اليهم لكونهم رضوا به جعل ذلك القول قرينا لقتل الانبياء

٩٤

وقوله

تنبها على انه من العظم والشناعة بمكان يعدل قتل الانبياء بغير حق حتى حتى في اختقادهم
 فما نوايعتقدون ان قتلهم لا يجوز ولا يحل وحق فينا سب شن الغارة عليهم ونقول اي نقيم
 منهم بعد الكتابة بهذا القول الذي نقوله لهم في النار او عند الموت او عند احسا بقرين
 بالياء اي يقول الله في الاخرة على لسان الملائكة ذوقوا عذاب الحريق الحريق اسم للنار ^{للقصة}
 واطلاق الذوق على احساس المعذاب فيه مبالغة بليغة والاشارة بقوله ذالك بما قد است
اين تكرر الى العذاب المذكور قبله وشار الى القرب بالصيغة التي يشار بها الى البعيد للدلالة
 على بعد منزلته في القضاة وذكر الايدي لكونها المباشرة لغالب المعاصي وان الله ليس بظالم
للعبيد وجهه انه سبحانه بما اصابوا من الذنب وجازاهم على فعلهم فلم يكن ذلك ظلما
 او بمعنى انه مالك الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء وليس بظالم لمن عذبه بذنبه وقيل ان
 وجهه ان نفي الظلم مستلزم للعدل المقتضيه نافية المحسن ومعاقبة المسي وورد بان ترك التعذب
 مع وجود سببه ليس بظلم عقلا ولا شرعا وقيل معناه الامران انه ليس بظالم ^{تعبير} للعبيد وان
 بذلك عن نفي الظلم مع ان تعذيبهم بغير ذنب ليس بظلم عند اهل السنة فضلا عن كونه
 ظلما بالغالبيان تنزهه عن ذلك ونفي ظلام المشعر بالكثره يفيد ثبوت اصل الظلم وا
 عن ذلك بان الذي توعد بان يفعله لم لو كان ظلما لكان عظيما فناه على حد عظمه
 لو كان ثابتا عن ابن عباس قال ما انا بمعذب من لم يحترم الذين قالوا اي جماعة من اليهود
ان الله عهد الينا في التوراة الا نؤمن برسول حتى ياتي بنا يقربان ناكله النار وهذا
 منهم كذب على التوراة اذ الذي فيها مقيد بغير عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام
 والقربان ما يتقرب به الى الله من نسكة وصدقة وعمل صالح وهو فعلان من القرية وقد
 كان حاب بن اسراييل انهم كانوا يقربون القربان فيقوم النبي فيدعو فتزل نار من السماء
 فخرقه ولم يتعبه الله بذلك كل انبيائه ولا جعله دليل على صدق دعوى النبوة لهذا
 رد الله عليهم فقال قل قد جاءكم رسول من قبلي كجئني بن زكريا وشعيا وسائر من قبلوا
 من الانبياء يا كينيت اي اللالات الواضحات على صدقهم ويا الذي قلتم اي بالقربان
فلم تقاتلوهم اراد بذلك فعل اسلافهم ان كنتم صدقتين في دعواكم فان كنتم يا كينيت

هو اء اليه و قد قيل للرب رسول من قبلك مثل نوح وهود وسالم و ابراهيم وغيرهم من الرسل
جاؤا بالبينات اي الحلال والحرام والمعجزات الباهرات والذبر جمع زيور وهو الكتاب وقد تقدم
تفسيره والكتب المنيرة الواضحة الجلية المضي يقال نالشي واستنار واناره ونوره بمعنى وقال
قتادة الزبر كتب الانبياء والكتاب المنير هو القرآن الكريم وقيل الزبر الصحف والكتاب المنير
التوراة والانجيل كل نفس ذائقة الموت من الذوق وهذه الآية تتضمن الوعد والوعيد
للمصدق والمكذب جداخبار عن الباخرين القائلين ان الله فقير وفض اغنياء وقرئ
ذائقة الموت بالتثنية ونصب الموت وقس الجمهور بالاضافة والمعنى ذائقة موت اجسادها
اذ النفس لا تموت ولومات لما ذاق الموت في حال موتها لان الحياة شرط في الذوق وسائر
الادراكات قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها معنا حين موت اجسادها قاله الكوفي هذا يقتضي
ان المراد بالنفس هنا الروح والحاصل له على تفسيرها بذلك التانيث في قوله ذائقة لانها
بمعنى الروح مؤنثة وتطلق ايضا على مجموع الجسد والروح الذي هو الحيوان وهي بهذا المعنى
مذكور وهذا المعنى الثاني نصه ارادته هنا ايضا بل هو الاقرب المتبادر الى الفهم وانما هو قوله
اجوركم يوم القيمة اجر المومن الثواب واجرا المكاف العقاب اي ان توفية الاجور وتكميلها
على التمام انما يكون في ذلك اليوم وما يقع من الاجور في الدنيا وفي البرزخ فانما هو بعض
الاجر كما ينبي عنه قوله صللم القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النيران
زخرج عن النار وادخل الجنة فقد فاذا الزحرة التسمية والابعاد تكرير الزح وهو الجذب
بجمله قاله في الكشاف وقد سبق الكلام عليه اي فمن بعد عن النار يومئذ وشي فقد ظفر
بما يريد ونحو مما يخاف ونال غاية مطلوبه وهذا هو الفوز الحقيقي الذي لا فوز يقايم
فان كل فوز وان كان بجميع المطالب ون الجنة ليس شوي بالنسبة اليها الاروية الله سبحانه
وتعالى فهو افضل نعيم الاخرة في الجنة اللهم لا فوز الا فوز الاخرة ولا عيش الا عيشها ولا نعيم الا
نعيمها فاغتر ذنوننا واسترعيوننا وارض عنا رضاء لا نخط بعدة واجمع بين الرضاء منك
علينا واجنة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صللم ان موضع سوط في الجنة خير من الدنيا
وما فيها اقر بان شتم فمن زحج عن النار الى قوله الغرور واخرج الترمذي في الحديث صحيحا غيرها

وَمَا الْحَيَوَاتُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْعُرُودِ الْمَتَاعُ كُلُّ مَا يَتَمَتَّعُ بِهِ الْإِنْسَانُ وَيَتَمَتَّعُ بِهِ فِي زَمَانٍ وَلَا يَبْقَى كَمَا قَالَ
 أَكْثَرَ لِلْفَصِيرِينَ وَقِيلَ الْمَتَاعُ كَالْفَأْسِ وَالْقَدْرُ وَالْقَصْعَةُ وَخَوْهَا وَالْأُولَى أَوْلَى وَالغُرُودُ مَا يَغِيرُ
 الْإِنْسَانَ عَمَّا لَا يَدُومُ وَقِيلَ الْبَاطِلُ وَالغُرُودُ الشَّيْطَانُ يَغِيرُ النَّاسَ بِالْأَمَانِيِّ الْبَاطِلُ الْمُرَاعِي
 الْكَاذِبَةُ شَبَّهَ سَجَانَهُ الدُّنْيَا بِالْمَتَاعِ الَّذِي يَدُوسُ بِهِ عَلَى مَنْ يَرِيدُهُ وَهُوَ ظَاهِرٌ عَجُوبِيٌّ بِأَطْرَافِ
 مَكْرُوهُ قِيلَ مَتَاعٌ مَتْرُوكٌ يُوْشِكُ أَنْ يَضْحَلَ وَيُزُولَ فَخُذْ وَاصِنَ هَذَا الْمَتَاعِ وَعَامِلُوا فِيهِ بِطَاعَةِ
 اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ هِيَ مَتَاعُ الْغُرُودِ لَمْ يَسْتَعْمَلْ بِطَلَبِ الْآخِرَةِ فَمَا مِنْ
 اشْتِغَالٍ بِطَلَبِهَا هِيَ لَهُ مَتَاعٌ وَبِلَاغِ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا كَتَبُوا فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ
 الْإِلَامَ لِأَمِّ الْقَسَمِ أَيِ وَاسِهِ لَتَبَاؤُنَ هَذَا الْخَطَابِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى وَآمَنَتْهُ تَسْلِيَةٌ لَهُمْ بِمَا سَيَلْقَوْنَهُ
 مِنَ الْكُفْرِ وَالْفُسْطَقَةِ لِيُوطِنُوا أَنْفُسَهُمْ عَلَى الثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَالْإِبْتِلَاءِ لِمَتَّحَانِ
 وَالْإِخْتِبَارِ وَالْمَعْنَى لَتُخْتَبَرَنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ بِالْمَصَابِ وَالْإِنْفِقَاتِ الْوَاجِبَةِ وَسَائِرِ
 التَّكْلِيفَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَمْوَالِ وَالْإِبْتِلَاءِ فِي الْأَنْفُسِ بِالْمَوْتِ وَالْأَمْرَاضِ وَفَقَدِ
 الْأَحْبَابِ وَالْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَكُنْتُمْ مَعَكُمْ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى
 قَالَ الزَّهْرِيُّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ هُوَ كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ وَكَانَ يَحْرُسُ الْمَشْرِكِينَ عَلَى سَوَائِلِهِمْ
 أَنَّ صَلَاحًا وَصَاحِبَهُ فِي شَعْرَةٍ وَعَنْ ابْنِ حَرْبٍ قَالَ يَعْنِي الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى فَكَانَ الْمَسْلُوبُونَ
 يَسْمَعُونَ مِنَ الْيَهُودِ عَزِيرِينَ بِاللَّهِ وَمِنَ النَّصَارَى الْمَسِيحِينَ بِاللَّهِ وَعَيْنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا
 سَائِرَ الطَّوَائِفِ الْكُفْرِيَّةِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَذَى كَثِيرٌ مِنَ الطَّعْنِ فِي دِينِكُمْ وَأَعْرَاضِكُمْ
 وَزَادَ السُّيُوطِيُّ وَالتَّشْبِيحَ بِنِسَاءِ كَعْبٍ قَالَ فِي الْجَمَلِ هُوَ ذَكَرَ أَوْصَافَ الْجَمَالِ وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ
 كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ بِنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَاتَّقُوا الصَّبْرَ عِبَادَةَ عَنْ أَحْتِمَالِ الْأَذَى
 وَالْمَكْرُوهِ وَالتَّقْوَى عَنِ الْاِحْتِرَازِ عَمَّا لَا يَنْبَغِي فَإِنَّ ذَلِكَ الصَّبْرَ وَالتَّقْوَى الْمُدْلُولُ عَلَيْهِمَا
 بِالْفِعْلَيْنِ وَأَشَارَ بِمَا فِيهِ مِنْ مَعْنَى الْعَدْلِ لِلْإِيذَانِ بَعْلُودِ رَجْمَتِهِمَا وَبَعْدَ مِنْهُمَا وَتَوْجِدِ
 حَرْفِ الْخَطَابِ أَمَا يَا عَتَبَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْخَطَّابِينَ وَأَمَا لَانَ الْمُرَادِ بِالْخَطَابِ مَجْرَدِ التَّنْبِيهِ
 مِنْ غَيْرِ مِلَّا حِظَةَ خُصُوصِيَّةِ أَحْوَالِ الْمُخْلِصِينَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْوَالِ مِنْ مَتَائِهِ أَيِ مَا يَجِبُ
 عَلَيْكُمْ أَنْ تَعْرِضُوا عَلَيْهِ لِكُونِهِ عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ اللَّهِ الَّتِي أَوْجِبُ عَلَيْهَا الْقِيَامَ بِهَا يُقَالُ عَزَمْتُ الْأَمْرَ

اي شدة واصلمه واصله ثبات الراي على الشيء الى امضائه وقال المرزوقي انه نوطين
 النفس عند الفكر والمراد ان يوطنوا انفسهم على الصبر فان العالم بزول البلاء عليه لا
 يعظم وقعه في قلبه بخلاف غير العالم فانه يعظم عنده ويشق عليه وقال ابن جرير اي من
 القوة ما عزم الله عليه وامر كرمه والحاصل ان المصدر بمعنى اسم المفعول قال التقاضي
 اما معزوم العبد بمعنى انه يجب عليه العزم والتصميم عليه او معزوم الله بمعنى عزم الله
 اي اذ الله وفرض ان يكون ذلك ويحصل واذا اخذ الله كلام مستأنف سبق لبيان بعض
 اذياتهم وهو كما هم شواهد النبوة ميتاق الذين اوتوا الكتاب هذه الآية توجب لاهل الكتاب
 وهم اليهود والنصارى واليهود فقط على الخلاف في ذلك والظاهر ان المراد باهل الكتاب
 كل من اتاه الله علم شيء من الكتاب بل في كتاب كان كما يفيد التعريف الجنسي في الكتاب
 احسن وقد اذ ان الآية عامة لكل عالم وكذا قال محمد بن كعب يدل على ذلك قول ابي هريرة
 لولا ما اخذ الله على اهل الكتاب ما حدثتكم بشيء ثم تلى هذه الآية والضمير في قوله كاتب
 راجع الى الكتاب وقيل الى النبي صلوات الله عليه وسلم وان لم يتقدم له ذكر لان الله اخذ على اليهود والنصارى
 ان يبينوا نبوته وهذا جواب لما تضمنه الميتاق من القسم كانه قيل لهم بالله لتبيننه وقرأ
بالياء جريا على الاسم الظاهر هو كالمغائب وبالهاء خطا على الحكاية تقديره وقلنا لهم
للتاس ولا تكلموا به اي الكتاب بالياء والتاء والواو والحال واللطف والنهي عن الكتمان بعد
 الاصر بالبيان اما اللباغة في ايجاب لما صوبه واما لان المراد بالبيان ذكر الآيات الناطقة
 بنبوته وبالكتمان القاء التاء ويلات الازاعة والشبه الباطلة فنبذوه اي الكتاب باليناق
 وقرأ ابن عباس واخذ الله ميتاق النبيين لتبيننه ويشكل على هذه القراءة قوله فنبيذوه
 فلا بد ان يكون فاعله الناس والنبذ الطرح وقد تقدم في البقرة وقوله وراء ظهورهم
 مباغة في النبذ والطرح وترك العمل وضياحه ومثل في الاستهانة به والاعراض عنها الكلية
واشتروا به اي بالكتاب الذي امروا ببيانته وهو اوعن كتمانها منا قليلا اي حقيرا يسيرا
 من حطام الدنيا واعراضها وثلثا كل الرشاء التي كانوا يأخذونها من عوامهم وسفلةهم رياسهم
 في العلم فكتموه خوف فوته عليهم فيسس ما يشترون اي يفس شيئا يشترونه بذلك الثمن وعن

ابن عباس قال كان الله امهم ان يتبعوا النبي الامي وعنه قال في التوراة والانجيل ان
الاسلام دين الله الذي افترضه على عباده وان محمدا رسول الله محمد بن مريم مكتوب عند
في التوراة والانجيل فبذوه وعن قتادة في الآية قال هذا ميتاق اخذها الله على اهل
العلم فمن علم علما فيعلمه الناس واياكم وكتان اعلم فان كتان العلم هلكت وعن الحسن قال
لولا الميتاق الذي اخذها الله على اهل العلم ما حدثتكم بكنز ما تأسون عنه وظاهر هذه
الآية وان كان مخصصا لعلماء اهل الكتاب فلا يعبدان يدخل فيه علماء هذه الامة
الاسلامية لانهم اهل كتاب وهو القرآن قال قتادة طوبى لعالم ناطق ومستمع واع هذا علم
علما فبذله وهذا سمع خبرا فقبله ووعاه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم من سئل
علما يعلمه فكتمه لم يلبج من نار اخرجه الترمذي ولا ي داود من سئل عن علم فكتمه لم يلبج
الله يلبج من نار يوم القيمة وفي الباب اخبار وانما كثيرة لأحسب ان الذين يعرفون الخطأ
لرسول الله صلعم او لكل من يصلح له قرى بالتاء والياء وهما سبعيتان بما أتوا أي بما فعلوا
من اضلال الناس وقد اختلف في سبب نزولها كما سياتي ويحبون ان يحلوا واما كما
يقولون من التمسك بالحق وهم على ضلال والظاهر شمولها لكل من حصل منه ما تضمنته
هذه الآية عملا بعموم اللفظ وهو المعتبر لا بخصوص السبب فمن فرح بما فعل واحسان
يحبه الناس بما لم يفعل فلا تحسبهم بمفازة من العذاب وقرى بالتحنية اي لا يحسب
الغارقون فرحهم بخفياتهم من العذاب والمفازة المفجأة مفعلة من فاز يفوز اذا فحى اي
ليسوا ايضا من سمي موضع اخوف مفازة على جهة التفاؤل قاله الاصمعي وقيل لانها
موضع تغرير ومظنة هلاك تقول العرب فوز الرجل اذا هلك وقال ثعلب حكيت لابن
الاعرابي قول الاصمعي فقال اخطأ قال لي ابوالمكارم انما سميت مفازة لان من قطعها
فانز وقال ابن الاعرابي بل لانه مستسلم لما اصابه وقيل المعنى لا تحسبهم بمكان بعيد عن
العذاب لان الغرور المتباعد عن المكروه بل هم في مكان يعدون فيه وهو جهنم وكهم
عذاب اليم يعينونهم في الآخرة اخرج البخاري ومسلم وغيرهما قال ابن عباس سألهم النبي
صلعم عن شيء فكتموه آياه واخبروه بغيره فخرجوا وقد اروه ان قد اخبروه بما سألهم عنه

واستعملوه بذلك اليه وفرحوا بما اتوا من كتمان ما سألهم عنه وفي البخاري ومسلم وغيرهما
 عن ابي سعيد الخدري ان رجلا من المنافقين كانوا اذا خرج رسول الله صلعم الى الغزو
 وتخلفوا عنه فرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله فاذا قدم رسول الله صلعم من الغزو وعثروا
 اليه وحلفوا واحبوا ان يجرؤا بما لم يفعلوا وقد روي انها تركت في فخاص سبيع وشباهاهما
 وروي انها تركت في اليهود وَلِلَّهِ مَلَكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قال الخطيب فهي بملاك ايهما
 وما فيهما من خزائن المطر والرزق والنبات وغيرها انتهى الملك بالضم تمام القدرة واستحكامها
 والمعنى والله ملك خزائن السموات الارض يتصرف فيه كيف يشاء وفيه تكذيب ليقال
 ان الله فقير ومغن اخنيا فمن كان له جميع ما فيهما كيف يكون فقيرا والله على كل شيء قدير
 لا يعجزه شيء ومنه تعذيب الكافرين وانحاء المؤمنين اِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ هَذِهِ
 جملة مستانعة لتقر براخصه سبحانه بما ذكره فيها والمراد ذات السموات والارض
 صفتا وما فيهما من العجائب واختلاف الليل والنهار تعاقبهما بالجمعي والذهاب كون
 كل واحد منهما ما يخلف الآخر وكون زيادة احد هما في نقصان الآخر وتفاوتها طولاً وقصراً وحولاً
 وبردا وغير ذلك لايت اي دلالات واضحة وبراهين بينة تدل على الخالق سبحانه وقد
 تقدم تفسير بعض ما هنا في سورة البقرة الْأُولَى الْكِتَابِ اي لاهل العقول الصيحة الخاصة
 عن شواشيب النقص فان مجرد التفكير فيما قصه الله تعالى في هذه الآية يكفي العاقل ويوصله
 الى الايمان الذي لا تزلزله الشبهة ولا يدفعه التشكيك الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُوبًا
وَعَلَى جُحُوفِهِمْ المراد بالذكرها ذكره سبحانه في هذه الاحوال من غير فرق بين حال الصلوة وغيرها
 وذهب جماعة من المفسرين الى ان الذكرها عبارة عن الصلوة وبه قال علي وابن مسعود
 وابن عباس وقتادة اي لا يضيعونها في حال من الاحوال فيصلونها قياماً مع عد العذر
 وقعوداً وعلى جنوبهم مع العذر وعن ابن مسعود قال انما هذه الصلوة اذ لم يستطع قائماً
 فقام عدواً وان لم يستطع قاعداً فعلى جنبه وقد ثبت في البخاري من حديث عمران بن حصين
 قال كانت لي بواسير فسألت النبي صلعم عن الصلوة فقال صل قائماً فان لم تستطع فقاماً فان
 لم تستطع فعلى جنب وثبت فيه عنه قال سألت رسول الله صلعم عن صلوة الرجل وهو تاعل فقال

١٩

من صله قائما فهو افضل ومن صله قائما فله نصف اجر القائم ومن صله قائما فله نصف
 اجر القائم وعن قتادة قال هذه حالاتك كلها يا ابن آدم اذكر الله وانت قائم فان لم تستطع
 فاذكروه جالسا فان لم تستطع جالسا فاذكروه وانت على جنبك يسر من الله وتخفيف واقول
 هذا التقييد الذي ذكره بعلم الاستطاعة مع تعميم الذكر لوجه له لا من الآية ولا من غيرها
 فانه لم يرد في شيء من الكتاب ولا من السنة ما يدل على انه لا يجوز الذكر من قعود الا مع
 عدم استطاعة الذكر من قيام ولا يجوز على جنب الا مع عدم استطاعته من قعود وانما
 يصلح هذا التقييد لمن جعل المراد بالذكر هنا الصلوة كما سبق عن ابن مسعود ويستكبرون
في خلق السموات والأرض اي في بيع صنعها واتقانها مع عظم اجرامها فان هذا الفكر
 اذا كان صادقا واصلهم الى الايمان بالله سبحانه وعن عائشة مرفوعا ويل لمن قرأ هذه
 الآية ولم يتفكر فيها وقد وردت احاديث وانما عن السلف في استحباب التفكر مطلقا
 ويقولون ربنا ما خلقنا هذا الخلق الذي زناه باطلا لا اي عبثا وطورا بل خلقته دليلا
على حكمتك ووحدايتك وقد رتكت والباطل الزائل الزاهب وخلق بمعنى جعل والاشارة
 بقوله هذا الى السموات والارض او الى الخلق على انه بمعنى المخلوق سبحانك تزيها لك
 عما لا يليق بك من الامور التي من حملتها ان يكون خلقك لهذه المخلوقات باطلا وهزلا
 وعبثا والفاء في فقدنا لترتيب هذا الدعاء على ما قبله صداب النار علم عبادة كيفية الدعاء
 ضمن اراد ان يدعى فليقدم الثناء على الله ولا ثم ياتي بالدعاء ربنا انك من تدخل النار
فقد اخزيتك تأكيد لما تقدمه من استدعاء الوقاية من النار منه سبحانه وبين السبب
 الذي لاجله دعاه عبادة بان يقبهم عذاب النار وهوان من ادخله النار فقد اخزاه
 اي اخله واهانه وقال المفضل معنى اخزيتك اهلكته ويقال معناه فضخته وابعده
 يقال اخزاه الله ابعده ومقته والاسم اخزي قال ابن السكيت خزي يخزي خزيا اذا وقع في
 بلية وعن انس قال من تدخل النار من قتل وعن سعيد بن المسيب قال هذه خاصة
 لمن لا يخرج منها وقمنا للظلمين للمشركين وفيه وضع الظاهر موضع المضمي اشعارا بتخصيص
 الخزي بهم من زاندا انصا ينصونهم يوم القيمة ويعنونهم من العذاب ربنا اننا سمعنا

صناديقاً هو عند أكثر المفسرين النبي صلّم وقيل هو القرآن ووقع السماع على التأكيد
مع كون المسموع هو النداء لانه قد وصف المنادي بما يسمع وهو قوله يُنَادِي قال النبي
الفارسي ذكره مع انه قد فهم من قوله منادياً بقصد التأكيد والتخيم لشأن هذا المناد
به الإيمان اللام بمعنى والى وقيل للعلامة اي لاجله ان اصواتهم فاصواتهم اي امتثلنا ما يأمر
به هذا المنادي من الايمان وتكرير النداء في قوله ربنا لظهار النضج والخضوع فاعرفوا لنا
الفاء لترتيب المغفرة والدعاء بها على الايمان به تعالى والاقرار بربوبيته فان ذلك من وجوه
المغفرة والظاهر ذوّبنا وكفر حط عنّا سيئاتنا قبل المراد بالذنوب هنا الكبائر والسيئات
الصغائر والظاهر عدم اختصاص احد اللفظين باحد الامرين والاخر بالآخر بل يكون المعنى
الذنوب والسيئات واحداً والتكرير للمبالغة والتأكيد كما ان معنى الغفر والكفر السنن
وتوّقت مع الامر ارجع باراً وبرواصله من الاتساع وكان البار متسع في طاعة الله ومتسعة
له درجة قيل هم الانبياء ومعنى اللفظ اوسع من ذلك اي معدودين ومحسوبين في جملتهم
والمراد في سلكهم على سبيل الكتابة او ان مع بمعنى على اي على اعمال الابرار ومحشورين معهم
اي كائين مع الابرار ربنا وايتنا ما وكل تتنا على رسلك هذا دعاء اخر والتكسبة في تكرير النداء
ما تقدم والموعود به على السنن الرسل هو الثواب الذي وعد الله به اهل طاعته ففي الكلام
حذف وهو لفظ الانس كقوله واسأل القرية وقيل المحذوف التصديق اي ما واصلتنا
تصديق رسلك وقيل ما وعدتنا من اهل رسلك ومجول على رسلك والاول اولى واصل
هذا الدعاء منهم مع علمهم ان ما وعدهم الله به على السنن رسلك كان لا محالة اما
لقصد التجميل او الخضوع بالدعاء لكونه فتح العباد ولا تخفنا لا تخفنا ولا تخفنا يوم القيامة
انك لا تخلف اليمين فيه دليل على انهم لم يخافوا خلف الوعد وان المحامل لهم على الدعاء
هو ما ذكرنا فاستجاب كؤم ربهم الاستجابة بمعنى الاجابة وقيل الاجابة عامة والاستجابة
خاصة باعطاء المسئول وهذا الفعل يتعدى بنفسه وباللام يقال استجاب له واستجاب له
وانما ذكر سبحانه الاستجابة وما بعد هاء في جملة ما لهم من الاوصاف الحسنة لانها منه اذ
من اجبت دعوته فقد رفعت درجته اني لا اضيع عمل عامل ممنكم اي اعطاهم ما

ثلاث اشياء

سألوه وقال لهم اني لا احبط عملكم ايها المؤمنون بل اشيكركم عليه والمراد بالاضاعة تركه الا انكم
 من ذكره او انتم من بيانية مؤكدة لما يقتضيه النكرة الواقعة في سياق النفي من العموم
 بعضكم من بعض اي رجالكم مثل نساءكم في ثواب الطاعة والعقاب ونساءكم مثل رجالكم
 فيها وقيل في الدين والنصرة والمولاة والاول اولي والجملة معترضة او مستأنفة لبيان
 كون كل منهما من الاخر ما اجمل في قوله اني لا اضيع عمل عامل منكم فالذين هاجروا
 من اوطانهم الى رسول الله صلعم قال الرضخري هذا تفصيل لعمل العامل منهم على سبيل
 التعظيم قال الكرخي والظاهر ان هذه اجمل التي بعد الموصول كلها صفات له فلا يكون الخفاء
 الا لمن جمع هذه الصفات ويجوز ان يكون ذلك على التلويح قد يكون حذفت الموصولة لانهم
 المعنى فيكون الخبر بقوله لا كفر عن كل من اتصف بواحدة من هذه الصفات فأخرجوا
من ديارهم في طاعة الله عز وجل وأودوا في سبيل اذا هم المشركون بسبب سلامتهم
 اليها كجرون وقا تلوا اعداء الله وقتلوا في سبيل الله وقرئ قتلوا على التكنير وقرئ وقتلوا
 وقا تلوا واصل الواو لمطلق الجمع بلا ترتيب كما قال به الجمهور والمراد هنا انهم قاتلوا وقتل
 بعضهم والسبيل الدين الحق والمراد هنا ما نالههم من الاذية من المشركين بسبب ايمانهم
 بالله وخلصهم بما شرعه الله لعباده لا كقرآن عنهم سيئاتهم اي والله لا غفر نها لهم و
 لا دخلت لهم حسنات خيري من تحبها الا تها توابا من عند الله يعني سيئاتهم و
 ادخالهم الجنة والله عنده حسن الثواب وهو ما يرجع على العامل من جزاء عمله
 من ثواب يتوصي اذا رجع وقد ورد في فضل الهجرة احاديث كثيرة لا يخفى نك ثقل الدين
 كقرؤ في البلاد خطاب للنبي صلعم والمراد بتبئته على ما هو عليه كقوله تعالى يا ايها الذين
 امنوا الصوا خطاب لكل احد وهذه الآية متضمنة لغم حال الكفار بعد تركهم حال
 المؤمنين والمعنى لا يغرنك ما هم فيه من ثقلهم في البلاد بالاسفار للتجارة التي يتوسعون
 بها في صفايتهم و الثقل في البلاد الاضطراب في الاسفار الى الكوفة قال السدي يعني
 ضي بهم فيها وقال حكومة ثقل ليهم ونهاهم وما يجري عليهم من النعم متاع قليل
 يتمتعون به يسيرا في هذه الدار ويعني وهو متاع تزر لا اعتداد به بالنسبة الى ثواب

لن تسألوا

الله سبحانه والمتاع ما يجعل الانتفاع به وسماه قليلا لانه فان وكل فان وان كان كتبوا
 قليل فَمَا لَهُمْ اي ما يآوون اليه بِجَهَنَّمَ وَيَسْئَلُ الْمُهَادِمُ مَا مَهْدُوا لَانْفُسِهِمْ فِي جَهَنَّمَ كَيْفَ هُمْ
 او ما مهدي الله لهم من النار فالخصوص بالذم محذوف وهو هذا اللقدرد قال ابن عباس
 المنزل لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّعَوْا رَبَّهُمْ وقعت لكن هنا احسن موقع فانها وقعت بين ضدين وذلك
 ان معنى الجحدين التي قبلها والتي بعد ها ايل الى تعذيب الكفار وتنعيم المتقين وهو استدراك
 ما تقدمه لان معناه معنى النفي كانه قال ليس لهم في تقبلهم في البلاد كثيرا انتفاع لكن الذين
 اتعوا وان اخذوا في التجارة لا يضرهم ذلك وان لهم ما وعدهم به وفي الشهاب جاءه استدراك
 انه رجع على الكفار فيما يتقوهون من انهم يعمون والمؤمنين في عناء ومشقة فقال ليس
 كما توهمتم فان المؤمنين لا عناء لهم اذا نظر الى ما عد لهم عند الله او انه لما ذكر تنعيمهم
 في البلاد اوهم ان الله لا ينعم المؤمنين فاستدرك عليه بان ما هم فيه عين النعيم لانه سبب
 لما بعده من النعم اجسام لَهُمْ جَنَّاتُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُخَلِّدُونَ فِيهَا اي مقدرين الخلود
لَهُمْ فِيهَا نِسَاءٌ مُنَمَّاتٌ لَمْ يَمْسَسْنَ وَجْهَهُنَّ الشَّمْسُ أُنزِلَ فِيهَا نَسِيمٌ كَأَنَّ النُّجُومَ تُسْقَطُ
 وان لم يكن ضيفا ومنه فنزل من حميم وهو مصدر مؤكد عند البصريين او جمع نازل وقال
 الصروي فَوَابِئٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وقيل اكراما من الله لهم اعد لها لهم كما يعد القرى للضيف اكراما
وَمَا عِنْدَ اللَّهِ مما اعد لمن اطاعه حَدِيدٌ لِلتَّفْضِيلِ وهو ظاهر الا بترادف مما يحصل للكفار من الرجح في
 الاسفار فانه متاع قليل عن قريب يزول عن ابن عمر قال انما سماهم اراد لانهم يروا الآباء و
 الابناء كما ان لولدك عليك حقا كذلك لولدك عليك حق وروي هذا مرفوعا واوله صحيح
 قاله السيوطي وقال ابن زيد خويلد بن بطيخ الله وان من أَهْلِ الْكِتَابِ كمن يؤمن بالله وما
أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ هذه الجملة سيقت لبيان ان بعض اهل الكتاب لهم حظ من الدين
 وليسوا كسائرهم في نضائهم التي حكاها الله عنهم فيما سبق وفيما سياتي فان هذا البعض
 بين الايمان بالله وما انزله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وما انزله على انبياءهم حال كونهم خُضِعُوا لِلَّهِ
لَا يَسْتُرُونَ تصحح عن الغنم للخصفين والجملة حال بآية الله التي عندهم في التوراة والانجيل
فَمَا هُم بِأَعْيُنِنَا من الدنيا بالقرئيف والتبديل كما يفعله سائرهم بل يكونون كتاب الله كما هو اولئك

اي هذه الطائفة الصالحة من اهل الكتاب من حيث اتصافهم بهذه الصفات المحمديّة
 لهم اجزهم الذي وعدهم الله سبحانه به بقوله اولئك يؤتون اجرهم مرتين وتقديرها كما يفيد
 اختصاص ذلك الاجزهم عند كرمهم يوفيه اليهم يوم القيمة اخرج النسائي والبخاري والبيهقي
 وابن ابي حاتم وابن مردويه عن انس قال لما مات الفخاشي قال صلّم صلوا عليه قالوا يا رسول
 الله نصلي على عبد حبشي فانزل الله يعني هذه الآية وفي الباب حديث وقال مجاهد هم مسلمة
 اهل الكتاب من اليهود والنصارى وعن الحسن قال هم اهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد
 صلّم والذين اتبعوا محمد صلّم ان الله سمى بع الحسب بما سبنا خلق في قدر نصف نهار من
 ايام الدنيا فيجازي كل احد على قدر عمله لنفوذ عمله في كل شيء والمراد سرعة وصول الاجزهم
 به اليهم يا ايها الذين امنوا اصبروا هذه الآية العاشرة من قوله سبحانه ان في خلق السموات
 ختم بها هذه السورة لما اشتملت عليه من الوصايا التي جمعت خير الدنيا والاخرة فحضر على الصبر
 على الطاعات وعن الشهوات والصبر حبس النفس وقد تقدم تحقيق معناه وهو لفظ عام
 تحتها انواع من المعاني وقد خصه بعضهم بالصبر على طاعة الله وقيل على اداء الفرائض و
 قيل على تلاوة القرآن وقيل على امر الله ونهيه وقيل على اجهااد وقيل على البلاد وقيل على
 احكام الكتاب والسنة واللفظ اوسع من ذلك وصابروا المصابرة مصابرة الاعمال عقالة
 الجبهوي راي غالبهم في الصبر على شدائد الحرب ولا تكونوا اضعف فيكونوا اشد منكم صبرا
 وخص المصابرة بالذكر بعد ان ذكر الصبر لكونها اشد منه واشق واحمل وافضل للصبر
 على ما سوله فهو كعطف الصلوة الوسطى على الصلوات وقيل المعنى صابروا على الصلوات
 وقيل صابروا لانفس عن شهواتها وقيل صابروا الوعد الذي وعدتم ولا تسيوا بالقول
 الاول هو المعنى العربي وقد روي عن السلف غير هذا في قصص الصبر على نوع من انواع
 الطاعات والمصابرة على نوع اخر ولا تقوم بذلك حجة قالوا حسب الرجوع الى المدلول اللغوي
 وقد قدمناه ورايطوا اي اقيموا في الشغور صراطين خيلكم فيها كما يربطها احدكم هكذا
 قولهم هو المغبور عن محمد بن كعب القرظي قال صبر احد يتكبر صابرا الوعد الذي وعدتم ولا تطروا احدكم
 وقال ابن جرير عن الحسن بن ابي عمير في الآية في انتظار الصلوة بعد الصلوة والتمسك في زمن سؤل الله صلّم غير ان ايطافه بالباطل

هو الاول لا ينافيه تسميته صلواته غير الرباطا ويمكن اطلاق الرباط على المعنى الاول فعمل انتظار الصلوة قال
 الخليل الرباط ملازمة الثغور ومواظبة الصلوة هكذا قال وهو من ائمة اللغة وحكي
 ابن فارس عن الشيباني انه قال يقال ماء مترابط دائم لا يبرح وهو يقتضي تعدية الرباط
 الى غير ارتباط الخليل في الثغور قال الخازن كل مقوم يتغير بدفع عن وراءه مترابط وان
 لم يكن له مركوب مربوط وعن ابي هريرة قال اما انه لم يكن في زمن النبي صلواته ويرتبط
 فيه ولكنها نزلت في قوم يعمرن المساجد يصلون الصلوات في مواقيتها ثم يذكرون الله
 فيها وقد ثبت في الصحيح وغيره من قول النبي صلواته الا اخبركم بما يحواسه به الخياط او يرفع
 به الدرجات اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا الى المساجد وانتظار الصلوة
 بعد الصلوة فذكر الرباط فذكر الرباط وقد وردت احاديث كثيرة في فضل الرباط
 وفيها التصريح بانه الرباط في سبيل الله وهو يرد ما قاله ابو سلمة بن عبد الرحمن فان
 رسول الله صلواته قد نذب الى الرباط في سبيل الله وهو اجهاذ فيجمل ما في الآية عليه وقد ورد
 عنه صلواته انه سقى حراسة الجيش رباطا فاخرج الطبراني في الاوسط بسند جيد عن ابن
 قال سئل رسول الله صلواته عن اجر الرباط فقال من رباط ليلة حارسا من وراء المسلمين
 كان له اجر من خلفه من صام وصلواته فاعلموا الله في جميع احوالكم ولا تخالفوا ما شرعه لكم
 لعلكم تفلحون بالجنته امي تكونون من جملة الفائزين بكل مطلوب وقد ورد في فضل هذه
 العشر الايات التي في اخر هذه السورة مرفوعا الى النبي صلواته ما اخرجه ابن السنني وابن مردويه
 وابن عساکر عن ابي هريرة ان رسول الله صلواته كان يقرأ عشر ايات من اخر سورة آل عمران
 كل ليلة وفي اسناده مظاهر بن اسلم وهو ضعيف ومن حديث ابن عباس في الصحيحين
 ان النبي صلواته قرأ هذه العشر الايات لما استبقي واخرج الدارمي عن عثمان بن عفان قال
 من قرأ اخر آل عمران في ليلة كتب له قيام الليلة

سورة النساء

مدنية كلها وهي مائة وخمسة وسبعون اية قال القرطبي الآية واحدة نزلت بمكة
 عام الفتح في عثمان بن طلحة الحنفي وهي قوله ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها

قال النفاش وقيل نزلت عند هجرة رسول الله صلعم من مكة الى المدينة وقال علقمة
 وغيره صدرها مكية وقال النفاش هذه الآية مكية قال القرطبي والصحيح الاول فان
 في صحيح البخاري عن عايشة انها قالت ما نزلت سورة النساء الا وانا عند رسول الله
 صلعم يعني قد بنى بها ولا خلاف بين العلماء ان النبي صلعم انما بنى بعائشة بالمدينة ومن
 تبين احكامها علم انها مدنية لاشك فيها وقد ورد في فضل هذه السورة اخبار
 واثار كثيرة ذكرت في محلها بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ الْمُرَادُ بِهِمُ الْمَوْجُودُونَ
 عند الخطاب من بني ادم وهم اهل مكة ويدخل فيه من سيوجد بدليل خارجي وهو
 الاجماع على انهم مكلفون بما كلف به الموجودون وعند الحنابلة خطاب المشافهة
 يتناول القاصرين عن درجة التكليف فيستظم في سلكهم من احادتين بعد ذلك
 الى يوم القيامة هو بطريق تغليب الموجودين على من لم يوجد كما غلب الذكور على
 الاناث في قوله اتَّقُوا رَبَّكُمْ لاختصاص ذلك بجمع المذكور وعدم تناوله حقيقة للاناث
 عند غير الحنابلة وقد تقدم في البقرة معنى التقوى والرب الذي خلقكم فان خلقه
 تعالى لهم على هذا النمط البديع من اقوى الدواعي الى الاتقاء من موجبات نعمته و
 اتم الزواجر عن كفران نعمته وذلك لانه ينبي عن قدرة شاملة تجب المقدرات التي
 حملتها عقابهم وعن نعمة كاملة لا يقادر قدرها من نفس واحد وَأَحَلَّكَ ادم عليه السلام
وَوَلَّوْا مِنْهَا رُؤُوسَهَا حوى هذا ايضا من موجبات الاحتراز عن الاحلال بمراعاة ما
 بينهم من حقوق الاخوة ومن لا ابتداء الغاية في الموضوعين وخلقها منه لم يكن بتوليد
 كخلق الاولاد من الآباء فلا يلزم منه ثبوت حكم البنوية والاختية فيها قال كعب بن
 وبن اسحق خلقت قبل دخول الجنة وقال ابن مسعود وابن عباس انما خلقت في الجنة
 بعد دخوله اياها وَبَثَّ فَرْقًا ونشروهم الضمير راجع الى ادم وحوى العبر عنها بالنفس
 والزوج رجلاً كثيراً ووصف مؤكدا لما تفيد صيغة الجمع لكونها من جموع الكثرة وقيل
 هو نعت لمصدر محذوف اي بتناكثرا ونساء كثيرة وترك لتصرح به استغناء و
 الكفاء بالوصف الاول وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ اي يسأل بعضكم بعضا بالله

والأرحام فانهم كانوا يقرنون بينهما في السؤال والمناشدة فيقولون أسألك بالله والرحم
وانشدك الله والرحم قال ابن عباس تسألون به تعاطون به وقال الربيع تعاقدون وتعاهدون
وقيل تجالسون به وقيل تعظمونه والمعاني متقاربة وقرئ والارحام بالكسر وانكره البعض
والكوفيون وسيبويه والزجاج والمبرج واثبته ابو نض القشيري ويحججهم ابو رور وذلك في
اشعار العرب ومنه قوله تعال وجعلنا لكم فيها معايش ومن لست تعلموا الذين واما قراءة ^{النصب}
فجعلناها واخره جلي لانه عطفت الرحم على الاسم الشريف اي اتقوا الله واتقوا الارحام فلا تقطعوا
فانها كما امر الله به ان يوصل وهي الاولى وقرئ بالرفع على الابتداء والخبر مقدر اي ان
الارحام صلواها او الارحام اهل ان توصل وقيل ان الرفع على الاعراض عند من يرفع به
وقيل التقدير واتقوا قطع مودة الارحام فان قطع الرحم من الكبر الكبار ووصلة الارحام باب
لكل خير فتزيد في العمر وتبارك في الرزق وقطعها سبب لكل شر ولذلك وصل تقوى الرحم
بتقوى الله وصلته الرحم تختلف باختلاف الناس فتارة يكون حادته مع رحمه الصلة بالاحسان
وتارة بالخدمة وقضاء الحاجة وتارة بالمكاتبة وتارة بحسن العبادة وغير ذلك والارحام
اسم لجميع الاقارب من غير فرق بين المحرم وغيره لاختلاف في هذا بين اهل الشرع واللغة وقد خصص
الامام ابو حنيفة الرحم بالمحرم في منع الرجوع في الهبة مع موافقته على ان معناها اعم ولا وجه لهذا
التخصيص قال القرطبي انفق الملة على ان صلة الرحم واجبة وان قطعها كحكمة انتهى وقد ورد في ذلك
الاحاديث الكثيرة ^{بصير} ^{الشيخان} عن عائشة قالت قال رسول الله صل الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله
ومن قطعني قطعه الله انما استعير اسم الرحم للقرابة لان الاقارب يتراحمون ويعطف
بعضهم على بعض ^{ان} الله كان حكيمكم ^{رفيقا} حافظا يعلم السر واخفى والرقيب المراقب ^{صفة} وهي
مبالغة يقال رقيب رقيب ورفيقا اذا انتظرت وانما اعطوا اليتمى ^{انما} ^{الهم} ^{شروع} في
موارد الانتقاء ومطانه وتقدم ما يتعلق باليتامى لاطهار كمال العناية بامرهم ولا يستتم
للارحام والخطاب للاولياء والاوصياء واليتيم من الاب له وقد خصه الشرع بمن لم يبلغ
الحلم وقد تقدم تفسيره منناه في البقرة مستوفى واطلق اسم اليتيم عليهم عند اعطاء ^{هم} ^{انما}
مع انهم لا يعطونها الا بعد ارتفاح اسم اليتيم بالبلوغ مما زاب اعتبارا ما كانوا عليه ويجوز ان

يريد تأكيد معنى المعنى الحقيقي وبالآيتاء ما يدفعه الأدلياء والأوصياء إليهم من النفقة و
 الكسوف لا دفعها جميعها وهذه الآية مقيدة بالأخرى وهي قوله تعالى فإن استهم رشدا
 فادفعوا إليهم أموالهم فلا يكون محررا ارتفاع اليتيم بالبلوغ مسوقا لرفع أموالهم إليهم
 حتى يونس عنهم الرشدا ولا تتبدلوا الخبيث هو مال اليتيم وإن كان جيدا لكونه حراما ^{أطهر}
 وهو مال الولي لكونه حلالا وإن كان روياء فالبراءة داخلية على المتردك فهي لهم عن ابن
 صنع الجاهلية في أموال اليتامى فانهم كانوا يأخذون الطيب من أموال اليتامى فيعوضونه
 بالردى من أموالهم ولا يرون بذلك بأسا وقيل المعنى لا تأكلوا أموال اليتامى وهي محبة
 خبيثة وتدعو الطيب من أموال الكرم وقيل المراد لا تتجملوا الكل الخبيث من أموالهم وتدعوا
 انتظار الرزق الحلال من عدائهم والأول أولى فان تبدل الشيء بالشيء في اللغة اخذ مكانه
 وكذلك استبدل الله ومنه قوله تعالى ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل
 وقوله استبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير وأما التبدل فقد يستعمل كذلك كما
 في قوله وبدلناهم بجنيتهم جناتين وأخرى بالعكس كما في قولك بدلنا الحلقة بالحلقة إذا
 اذبتها وجعلتها خاتما نص عليه الأزهري وذهب جماعة من المفسرين إلى أن المنع عنه
 في هذه الآية يعني ولا تأكلوا أموالكم إلى أموالكم هو الخلط فيكون الفعل مضمنا معنى الضم
 أي لا تأكلوا أموالهم مضمومة إلى أموالكم وهذا الفع عن منكر آخر كانوا يفعلونه بأموال
 اليتامى وخص النهي بالمضمومة وإن كان أكل مال اليتيم حراما وإن لم يضم إلى مال الوصي لأن
 أكل ماله مع الاستغناء عنه أقم فلذلك خص النهي به أولا نهم كانوا يأكلونه مع الاستغناء
 عنه فجاء النهي على ما وقع منهم فالقيد للتشريع وإذا كان التقيد لهذا الغرض لم يلزم القاء
 بمفهوم المخالفة جواز أكل أموالهم وحدها فإله الذم في نهيهم هذا بقوله تعالى وتاجروا
 فآخر الكرم وقيل إن المعنى مع كقول تعالى من أنصاري إلى الله والأول أولى لأنه أي كل مال اليتيم من غير حق
 أو التبدل بالمفهوم من لا تتبدلوا والمراد كلاهما ذهاب بها من هب اسم الإشارة فتوعوا بين
 ذلك والأول أولى لأنه اقرب مذكور كان حوبا قويا يضم أحاديثها بالانفصال في
 المصدر والقيمة لغة تميم وهو الأتم يقال حاب الرجل محبوب حوبا إذا أتم وأكسب لا أشعر

واصله الزجر للاب فيملا ثم حو بالانه يزجر عنه والحوبة الحاجة والحوب ايضا الوحشة والتحوب
 التحزن عن سعيد بن جبير قال ان رجلا من غطفان كان معه مال كثيرا لابن اخ له
 فلما بلغ اليتيم طلب ماله فمنعه عمه فغاضبه الى النبي صلوات فترت هذه الآية يقول لا تستبوا
 الاحرام من اموال الناس بالاحلال من اموالكم وعن مجاهد قال لا تعجل بالرزق الاحرام قبل
 ان ياتيك احلال اذني قد رلك ولا تأكلوا اموالهم مع اموالكم تخلطونها فتأكلونها جميعا انه
 كان اثما كبيرا وعن ابن زيد قال كان اهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا يورثون الصغار
 ياخذوا الكبير فضيبه من الميراث طيب وهذا الذي ياخذ خبيث وان خفتم الا تقسطوا
 في اليتيم فانكتموه وجهه ارتباطا لجزء بالشرط ان الرجل كان يكفل اليتيم لكونه وليا لها ويؤيد
 ان يتزوجها فلا يقسط لها في مهرها اي لا يعدل فيه ولا يعطيها ما يعطيها غيره من الزوج
 فنهاهم ان يتكلموا بها ان يقسطوا لهم ويبغوا لهم اعلا ما هولهن من الصدقات وامروا
 ان يتكلموا ما طاب لهم من النساء سواهن فهذا سبب نزول الآية فهو في محض هذه الصورة
 وقال جماعة من السلف ان هذه الآية ناسخة لما كان في الجاهلية وفي اول الاسلام من ان
 للرجل ان يتزوج من الحواثر ما شاء فقصصهم بهذه الآية على اربع فيكون وجه ارتباطا لجزء
 بالشرط انهم اذا خافوا ان لا يقسطوا في اليتيم فذلك يخافون ان لا يقسطوا في النساء
 كانوا يتزوجون في اليتيم ولا يتزوجون في النساء والخوف من الاضداد فان الخوف قد يكون
 معلوما وقد يكون مظنونا ولهذا اختلف الائمة في معناه في الآية فقال ابو عبيد
 خفتم بمعنى ايقنتم وقال الآخرون بمعنى ظننتم قال ابن عطية وهو الذي اختاره الحدائق و
 انه على بابه من الظن من اليقين والمعنى من غلب على ظنه التقصير في العدل لليتيم فليتر
 ويتكلم غيرها والمعروف عند اهل اللغة ان اقسط بمعنى عدل وقسط بمعنى جار لان الهمة
 تأتي للملح فيقال اقسط اذا نال القسط اي الجور والظلم ولذلك جاء واما القاسطون الآية
 واقسطوا ان الله يحب المقسطين وجاء قسط قسطا من باب ضرب وقسوطا جار وعدل
 فهو من الاضداد قاله ابن القطاع والاسم القسط وما في قوله ما طاب لكم موصولة
 وجاء بما مكان من لانهما قد يتعاقبان فيقع كل واحد منهما مكان الآخر كما في قوله

والنساء وما بناها ومنهم من يمشي على بطنه ومنهم من يمشي على اربع قال بعضهم وحسن
وقوعها هنا انها واقعة على النساء وهن ناقصات العقول وقال البصريون ان ما يقع للنوع
كما يقع للملأ يعقل يقال ما عندك فيقال ظريف وكريم وقيل هي انواع من يعقل فالعنى فانكحوا
النوع الطيب من النساء اي الحلال وما حرمه الله فليس بطيب وقيل ان ما هنا مديية اي
ما دمتم مستحسنين للنكاح وضعفه ابن عطية قال الغراء ان ما هنا مصدر رية وقال
الفاخر وهذا بعيد جد وقيل انها نكرة موصوفة اي انكحوا جنسا طيبا وصد اطيبا والاول
اولى وقرئ فانكحوا من طاب لكم وقد اتفق اهل العلم على ان هذا الشرط للذكور في الآية
لا مفهوم له وانه يجوز ان لم يخف ان يقسط في اليتامى ان ينكح الاثر من واحدة ومن في قوله
من النساء اما بيانية او تعبيضية لان المراد غير اليتامى بشهادة قرينة المقام والاصل انكحوا
ما طاب لكم من النساء وفي ايتار الامر ينكحهن على النهي عن نكاح اليتامى مع انه المقتصر
بالذات مزيد لطف في استناز الهم فان النفس مجبولة على المحصر على ما منعت منه على ان
وصفت النساء بالطيب على الوجه الذي اشبه اليه فيه مبالغة في الاستمالة اليهن والترغيب
فيهن وكل ذلك للاعتناء بصرفهم عن نكاح اليتامى وهو السر في توجيه النهي الضمني الى النكاح
المترقب مثنى وثلاث ورباع اي ثنتين اثنتين وثلاثا وثلاثا واربعاً واربعاً وهذه الالفاظ
المعدولة فيها خلاف وهل يجوز فيها القياس ويقصر فيها على السماع فالاول قول الكوفيين
وابن اسحق وغيره والثاني قول البصريين والسمعي من ذلك احد عشر لفظا احاداً وموحداً
وثناء ومثنى وثلاث ورباع ومرجع ومخمس وعشار ولم يسمع خماس ولا غيره من بقية
العقد وجهها النفاة على منع صنفها واجاز الغراء صنفها وان كان المنع عنده اولى وقد
استدل بالآية على تحريم ما زاد على الاربع وبينوا ذلك بانه خطاب لجميع الامة وان
كل نكاح له ان يختار ما اراد من هذا العدد كما يقال للجاعة اقتسموا هذا المال وهو اللف
درهم وهذا المال الذي في البدره درهمين درهمين وثلاثة وثلاثة واربعه اربعة وهذا
مسلم اذا كان المقسوم قد ذكرت جملة او عين مكانه اما لو كان مطلقاً كما يقال اقتسموا
الدراهم وراذبه ما كسبه فليس المعنى هكذا والآية من الباطل الاخر من الباطل الاول

على ان من قال لقوم تقسمون ما لامعينا كبيرا اقتسموه مثنى وثلاث ورباع فقسموا بعضتهم
 درهمين درهمين وبعضه ثلاثة ثلاثة وبعضه اربعة اربعة كان هذا هو المعنى العربي و
 معلوم انه اذا قال القائل جاءني القوم مثنى وهم مائة الف كان المعنى انهم جاؤه اثنين اثنين
 وهكذا اجاءني القوم ثلاث ورباع الخطاب للجميع بمنزلة الخطاب لكل فرد فرد كما في قوله تعالى اقتلوا
 المشركين اقيموا الصلوة اتوا الزكوة ونحوها فعنه قوله فانكروا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث
 ورباع لينسخ كل فرد منكم ما طاب له من النساء اثنتين اثنتين وثلاثا وثلاثا واربعاً اربعاً
 هذا ما يقتضيه لغة العرب فالاية تدل على خلاف ما استدلوا به عليه ويؤيد هذا قوله
 تعالى في اخرا الاية فان خفتن الااعداء لو انا واحدة فانه وان كان خطاب للجميع فهو بمنزلة الخطاب
 لكل فرد فرد فالاول ان يستدل على تخيير الزيادة على الاربع بالسنة لا بالقراءة واما استدلال
 من استدل بالاية على حوانه كالح التبع باعتبار الواو الجماعة وكانه قال انكوا مجموع هذا الع
 المذكور فهذا جهل بالمعنى العربي ولو قال انكوا اثنتين وثلاثا واربعاً كان هذا القول له وجه
 واما مع الجبي بصيغة العدل فلا وانما جاء سبحانه بالواو الجماعة دون اولان التخيير يشمر بأنه
 لا يجوز الا احد الا احد المذكورة دون غيره وذلك ليس بمراد من النظم القرآني واخرج الشافعي
 وابن ابي شيبة واحمد والترمذي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي عن ابن عمر بن غيلان بن
 سلمة الثقفي سلم وتحت عشرة نسوة فقال له النبي صللم اختر منهن وفي لفظ امسك منهن
 اربعاً وفارق سائرهن وروي هذا الحديث بالفاظ من طرق وعن نوفل بن معاوية الذي
 قال اسلمت وعندى خمس نسوة فقال رسول الله صللم امسك اربعاً وفارق الاخرى واخرج
 الشافعي في مسنده واخرج ابن ماجه والنحاس في ناسخه عن قيس بن الحارث الاسدي قال
 اسلمت وكان تحتي ثمان نسوة فانتيت النبي صللم فاخبرته فقال اختر منهن اربعاً وفضل سائرهن
 ففعلت وهذه شواهد الحديث الاول كما قال البيهقي وعن الحكم قال اجمع اصحاب رسول الله
 صللم على ان المملوك لا يجمع من النساء فوق اثنتين فان خفتن الااعداء لو اياين الزوجات في
 القسم والنفقة ونحوها فواحدة اي فانكوا واحدة وفيه المنع من الزيادة على الواحدة لمن
 خاف ذلك او انكوا واقتصر واعل ما ملكت ايما لكم من السرايم وان اكثر جد من كما

يفيد الوصول اذ ليس لمن من الحقوق ما للزوجات والمراد نكاحهن بطريق الملك لا بطريق
 النكاح وفيه دليل على انه لاحق للملكات في القسم كما يدل على ذلك جعله قسما للواحد
 في الامن من عدم العدل واستناد الملك الى اليمين لكونها المباشرة لقبض الاموال ^{فيها} اقبا
 واستثنا الامور التي تنسب الى الشخص في الغالب ذلك اي نكاح الاربعة فقط والواحدة
 والتسري اذ هي اقرب الى الكثرة لاجتماعها من حال الرجل يعول اذا مال وجار ومنه
 قولهم حال السهم عن الهدف مال عنه وحال الميثان اذا مال والمعنى ان خفتم عدم العدل
 بين الزوجات فخذوا التي امرتم بها اقرب الى عدم الجور وهو قول اكثر المفسرين وقال الكسائي
 يقال حال الرجل يعيل اذا افتقر فصار حالة ومنه قوله تعالى وان خفتم عيلة وقيل المعنى
 ان لا تضلوا وقال الشافعي ان لاكثر عيالك قال التعليب وما قال هذا غيره وانما يقال حال
 يعيل اذا اكثر عياله وذكر ابن العربي ان حال ياتي لسبعة معاني الاول مال الثاني اذا الثالث
 جار الرابع افتقر الخامس نقل السادس قام بمعونة العيال ومنه قوله صللم وايد اعني يعول
 السابع غلب منه عيل صدي قال ويقال حال الرجل اكثر عياله واما حال بمعنى اكثر عيالا فلا
 يصح ويحجب عن النكاح والتعليب ما قاله الشافعي وكذلك النكاح ابن العربي بانه قد سبق الشافعي
 الى القول به زيد بن اسلم وجابر بن زيد وهما اما مان من ائمة المسلمين لا يفسران القران
 هما والامام الشافعي بما لوجه له في العربية وقد اخرج ذلك عنهما الدارقطني في سننه و
 قد حكاه القرطبي عن الكسائي وابي عمرو والدوري وابن الاعرابي وقال ابو حاتم كان الشافعي
 اعلم بلغة العرب منا ولعله لغة وقال الدوري هي لغة حمير قال ابن عطية قول الشافعي
 نفسه حجة لانه عربي فصيح قال الازهري والذي اعترض عليه وخطاه عجل ولم يثبت
 فيما قال ولا ينبغي للحضرمي ان يجعل الى نكاحه ما لا يحفظه من لغات العرب انتهى بسط
 الرازي في هذا المقام من تفسيره ورد على يابي بكر الرازي ثم قال الطعن لا يصدر الا عن كثرة
 الغبارة وقلة المعرفة وقرطلم بن مصرون ان لا تعيلا بضم التاء وهو حجة الشافعي وقبح
 الزواج في تاويل حال من العيال بان الله سبحانه قد اباح كثرة السراي وفي ذلك تكثير العيال
 فكيف يكون اقرب الى لاكثر وهذا القبح غير صحيح لان السراي بما هي مال يتصرف فيه

بالبيع وإنما العيال المحراثذوات المحقوق الواجبة وقد حكى ابن الأعرابي ان العرب تقول حال
 الرجل اذا كثر عياله وكفى بهذا وقد ورد حال لمعان غير السبعة التي ذكرها ابن العربي منها
 حال اشتد وتقام حكاها الجوهري وحال الرجل في الارض اذا ضرب فيها حكاها الهروي وحال
 اذا عجز حكاها الاحمر فهدية ثلاثة معان غير السبعة والرابع حال كثر عياله فجملة معاني حال
 احد عشر معنى وعن قتادة في الآية قال يقول ان خفت ان لاتعدل في اربع فثلثا
 والا فثنتين والافواحدة فان خفت ان لاتعدل في واحدة فما ملكت بمينك وعن الربيع
 مثله وعن الضحاك قال لاتعدلوا في الجامعة والحب وفيه نظر فقد ورد عن النبي صلعم
 انه كان يقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلبيه فيما لا املك يعني في حبه لعائشة والله
 تعلمه يقول ولن تسنطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم وعن السدي او ما ملكت
 ايما نكرم قال السراري واخرج ابن المنذر وابن ابى حاتم وابن حبان في صحيحه عن عائشة
 عن النبي صلعم ذلك ادنى ان لاتعدوا قال ان لاتجوروا قال ابن ابى حاتم هذا حديث
 خطأ والصحيح عن عائشة موقوف وعن ابن عباس موقوف وعن ابن عباس قال ان لاتعدوا
 وعن مجاهد ابى رزين وابى مالك والضحاك مثله وعن زيد بن اسلم ان لا يكثر من تعدلوا
 وعن سفيان بن عيينة ان لاتتقروا واوا الخطاب للازواج وقيل للاولياء النساء ^{صحة}
 بضم اللام جمع صدقة كسيرة قال الاخفش وبوئيم يقولون صدقة واجمع صدقات وان شئت
 فتحت وان شئت اسكنت فخللة بكسر النون وضمها لغتان واصلها العطاء دخلت فلانا عطية
 وحلى هذا في منصوبة على المصدر ليلان الايتاء بمعنى الاعطاء وقيل الخلة التدين فمعنى فخللة
 تدنيا قاله الزجاج وحلى هذا في منصوبة على المفعول له وقال قتادة الفريضة وحلى هذا
 فهي منصوبة على الحال وقيل طيبة النفس قال ابو عبيد ولا تكون الخلة الا عن طيبة نفس و
 قال ابن عباس المهر قالت عائشة واجبة وقال ابن جرير فريضة مسماة وعن قتادة مثله
 ومعنى الآية على كون الخطاب للازواج اعطوا النساء اللاتي يتختمون مهورهن التي ^{عليكم}
 عطية او ديانة منكم او فريضة عليكم او طيبة من انفسكم ومعناها على كون الخطاب
 للاولياء اعطوا النساء من قراباتكم التي قبضتم مهورهن من ازواجهن تلك المهور وقد

مع
 شرح
 بيان
 كلام
 ابن
 ابي
 حاتم

العولي يأخذ مهر قريبتها في الجاهلية ولا يعطيها شيئا حتى ذلك عن ابي صالح والكلمي و
 الاول اولى وهو الاشبه بظاهر الآية وعليه الاكثر لان الله تعالى خاطب الناكحين فيما قبل
 كما تقدم فهذا ايضا خطاب لهم وفي الآية دليل على ان الصداق واجب على الازواج للنساء
 وهو ^{على} صحيح كما قال القرطبي قال واجمع العلماء ^{على} انه لا احد لكثيرة واختلفوا في قليله فان طبن
 لكم ^{عن} النساء المتزوجات للازواج عن ^{شي} ^{ثلاثة} ^{اشهر} ^{من} ^{تزوج} قال ابن عباس اذا كان من غير ضرار و
 لا خديعة فهو هي مري كما قال الله تعالى والضمير في منه راجع الى الصداق الذي هو
 واحد الصدقات اولى للذكور وهو الصدقات وهو بمنزلة اسم الاشارة كما به قال من جيلك
 والمعنى فان طبن النساء لكم ايها الازواج اولاد اولياء عن شي كائن من المهر ومن فيها وجهان
 احدهما انها للتبعيض ولذلك لا يجزئ لها ان تهبه كل الصداق واليه ذهب الليث والثاني
 انها للبيان ولذلك يجوز ان تهبه المهر كله وفي الكرخي وتذكير الضمير يعود على الصداق
 المراد به الجنس قل واكثر فيكون محلا للمعنى نفسا نصب على التمييز لان نفسا في معنى الجنس
 وجيء بالتمييز مفرجا وان كان قبله جمعا لعدم اللبس اذ من المعلوم ان الكل لسن مشتركا في
 نفس واحدة اي فان طابت نفوسهن عن شي من الصداق وفي طبن دليل على ان المعتبر
 في تحليل ذلك منهن لهم انما هو طيبة النفس لا مجرد ما يصدر منها من الالفاظ التي لا يتحقق
 معها طيبة النفس فاذا ظهر منها ما يدل على عدم طيبة نفسها لم يحل للزوج ولا العولي وان كانت
 قد تلفظت بالهبة والندرا ونحوها وما اقوى دلالة هذه الآية على عدم اعتبار ما يصدر
 من النساء من الالفاظ المفيدة للتمليك بمجرد هالك نقصان عقولهن وضعف ادراكهن وسر
 الغفاهن وانخذلن الى ما يراد منهن بايس ترغيب او ترهيب ^{مكروهة} اي فخذوا ذلك الشيء
 الذي طابت به نفوسهن ونقص فوافيه با انواع التصرفات وخص لاكل لانه معظم ما يراد
 بالمال وان كان سائر الانتفاعات به جائزة كالاكل ^{هينئا} ^{مريئا} يقال هنا الطعام الثابت
 بهينه ومراه وامراه من الهنأ والمرء و الفعل هنا ومرأ اي اتى من غير مشقة ولا خيط
 وقيل هو الطيب الذي لا تنغيص فيه وقيل المخرج العاقبة الطيب الهضم وقيل ما لا اثم فيه و
 المقصود هنا انه حلال لهم خالص عن الشوائب ولا ^{تؤا} ^{تؤا} ^{تؤا} ايها الاولياء السفهاء المبذرين من

الرجال والنساء والصبيان أموالكم التي في أيديكم والأضائة لا دني ملابسة هذا رجوع
 إلى بقية الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى وقد تقدم الأمر بدفع أموالهم إليهم في قوله تعالى
 وأتوا اليتامى أموالهم فيبين سبحانه ههنا أن السغينة وغير البالغ لا يجوز دفع ماله إليه وقد
 تقدم في البقرة معنى السغينة لغة واختلاف أهل العلم في هؤلاء السفهاء من هم فقال سعيد
 بن جبير هم اليتامى لا تفرقوا أموالهم قال الثعالب وهذا من أحسن ما قيل في الآية وقال مالك
 هم الأولاد الصغار لا تعطوهم أموالكم فيفسدوها ويبقوا بلا شيء وقال عطاء بن رباح هم النساء قال
 الثعالب وغيره وهذا القول لا يصح إنما تقول العرب سفاية أو سفياها واختلافوا في إضافة
 الأموال إلى مخاطبين وهي السفهاء فقيل إضافة إليهم لأنها بأيديهم وهم الناظرين فيها كقوله
 فسئلوا على أنفسهم وقوله فآثروا أنفسكم أي ليسلم بعضكم على بعض ليقتل بعضكم بعضا وقيل
 إضافة إليهم لأنها من جنس أموالهم فإن الأموال جعلت مشتركة بين الخلق في الأصل وقيل
 المراد أموال مخاطبين حقيقة وبه قال أبو موسى الأشعري وابن عباس وأحسن وقتادة والمراد
 النهي عن دفعها إلى من لا يحسن تدبيرها كالنساء والصبيان ومن هو ضعيف الإدراك لا
 يفتدي إلى رجوة النفع التي تحصل المال ولا ينجب وجوه الضرر التي تهلكه وتذهب به التي جعل
 الله أي صيرها أو خلقها وأوجدها لكم حال كونها قياما يعني قوام معاشكم قاله ابن عباس
 والقيام والقوام ما يقيمك يقال فلان قيام أهله وقوام بيته وهو الذي يقيم شأنه أي يصلحه
 وهو منصوب على المصدر أي فيقومون بها قياما وقال الأخفش المعنى قائمة بأموالكم فذهب
 إلى أنها جمع وقال البصريون قيام جمع قيمة كقيمة وديم أي جعلها الله قيمة للأشياء وخطأ أبو
 الفارسي هذا القول وقال هي مصدر قيام وقوام والمعنى أنها صلاح الحال وثبات له فاما على
 قول من قال إن المراد أموالهم على ما يقتضيه ظاهر الإضافة فالمعنى واضح وأما على قول من قال
 إنها أموال اليتامى فالمعنى أنها من جنس ما تقوم به معاشكم ويصلح به حالكم من الأموال قال الفراء
 الأكثر في كلام العرب النساء اللواتي والأموال التي وكذا غير الأموال ذكره الثعالب في قوله
 فيها أي اطعموهم منها قال ابن عباس انفقوا عليهم أي اجعلوا لهم فيها رزقا وافرضوا
 وأثر التعبير بفي على من مع أن المعنى عليها إشارة إلى أنه ينبغي الولي أن يتجر موليه في ماله

ويرجو له حتى تكون نفقته عليه من الربح لا من اصل المال فالمنع واجعلوها كما قالوا رزقهم
 وكسوتهم بان تجر وان فيها وترجوها لهم وَأَسْوَأُهُمْ هذا فمن يلزم نفقته وكسوته من الزوجات
 والاولاد ونحوهم واما على قول من قال ان الاموال هي اموال اليتامى فالمنع ان تجر وان فيها حتى
 ترجوا وتنفقوهم من الارباح واجعلوا لهم من اموالهم رزقا ينفقونه على انفسهم ويكسبون
 به وقد استدلل بهذه الآية على جواز الحجر على السفهاء وبه قال الجمهور وقال ابو حنيفة لا يحجر
على من بلغ عاقلًا واستدل بها ايضا على وجوب نفقة القرابة والخلاف في ذلك معروف
 في مواضعه وقولوا لهم قولوا لهم قال عمار بن وهب قال يقولوا لهم قولوا جليل في البر والصلوة
 قيل معناه ادعوا لهم بآراء الله فيكم وحاطكم وصنع لكم وقيل معناه عدوهم وعدا حسنا
 قاله ابن جريح اي باعطاءهم اموالهم كان يقول الولي لليتيم مالك عندي وانا امان عليه فاذا
 بلغت ورشدت اعطيتك مالك ويقول الاب لابنه مالي سيصير اليك وانت ان شاء الله فقوله
 صاحبه ونحو ذلك وذلك لاجل تطييب خواطرهم ولاجل ان يجهدوا في اسباب الرشده والظاهر من
 الآية ما يصدق عليه مسمى القول الجميل ففيه ارشاد الى حسن الخلق مع الاهل والاولاد ومع
 الايتام المكفولين وقد قال النبي صلوا فيما صح عنه خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهله وعن ابن
 عباس في الآية لا تعلم الى مالك وما خورك الله وصعابه لك معيشة فتعطيه اموالك وابنتك
 ثم تضطر الى ما في ايدى بهم ولكن امسك مالك واصلمه وكن انما الذي تنفق عليهم في كسوتهم
 ورزقهم وموئنتهم وعنه لا تسلط السفهه من ولدك على مالك امره ان يرزقه منه ويكسوه
 وعنه قال هم بنوك والنساء وعن ابي امامة مرفوعا عند ابن ابي حاتم ان النساء السفهاء الا
 التي اطاعت قيها وعن ابي هريرة قال هم الخدم وهم شياطين الانس قال ابن مسعود ^{النساء} هم
 الصبيان وعن حمزة بن ابي اسحق قال لا يرضى الله ان رجل اعطى ماله الى امرأته فوضعت في خير الحق فقال الله ولا
 تقوا السفهاء اموالكم الآية وعن سعيد بن جبير قال هم اليتامى والنساء وعن عكرمة قال هو
 مال اليتيم يكون عندك يقول لا تؤتة اياه وانفق عليه حتى يبلغ وَابْتِئُوا الْكَيْفَ شرع في تعيين
 وقت تسليم اموال اليتامى اليهم وبين ان شرطه بعد الامر بآياتها على الاطلاق والنهي عنه عند
 كون اصحابها سفهاءا ابتلاء الاختبار وقد تقدم تحقيقه وقد اختلفوا في معنى الاختبار فقيل

هو ان يتأهل الوصي اخلاقاً بقيمة يعلم بفياسته وحسن تصرفه فيدفع اليه ماله اذا بلغ
 النكاح وانس منه الرشد وقيل معنى الاختيار ان يدفع اليه شيئاً من ماله ويأمره بالتصفي
 فيه حتى يعلم حقيقة حاله وقيل معنى الاختيار ان يرد النظر اليه في نفقة الدار ليعرف كيف
 تدبره وان كانت جارية رطيلها ما يرد الى ربة البيت من تدبير بيتها وهذا الخطاب للولي
 والاختيار واجب على الولي قيل نزلت هذه الآية في ثابت بن رفاعه وعمه حتى اذا بلغوا
 النكاح المراد ببلوغ النكاح بلوغ الحلم لقوله تعالى واذا بلغ الاطفال منكم الحلم ومن علاماته البلوغ
 الانبات وبلوغ خمس عشرة سنة وقال مالك وابو حنيفة وغيرهما لا يحكم لم يجتم بالبلوغ
 الا بعد مضي سبع عشرة سنة وهذه العلامات تم الذكر والانثى وتختص الانثى بالحمل والحض
 فان التسمم بصبر ورايم ومنه قوله انس من جانب الطورنا قال الازهرى تقول العرب
 اذهب فاستانس هل ترى احدا معناه تبصر وقيل هو هنا بمعنى وجد وعلم اي فان وجدتم
 وعلتم منهم رُشدًا بضم الراء وفحواً قيل هما لغتان واختلف اهل العلم في معنى الرشد ههنا
 فقيل الصلاح في العقل والدين وقيل في العقل خاصة قال سعيد بن جبير والشعبي انه لا يفرج
 الى اليتيم ماله اذ لم يونس رشداً وان كان شيخاً قال الضحاك وان كان بلغ مائة سنة ووجهه
 العلماء على ان الرشد لا يكون الا بعد البلوغ وعلى انه ان لم يرشد بعد بلوغ الحلم لا يزول عنه
 الحجر وقال الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى لا يحجر على الحر البالغ وان كان افسق الناس واشدهم
 تبذيراً وبه قال القاضي وزفر وظاهر النظم القرآني انها لا تدفع اليهم اموالهم الا بعد بلوغها
 هي بلوغ النكاح مقيدة هذه الغاية بآي ناس الرشد فلا بد من مجموع الامرين فلا تدفع الى
 اليتامى اموالهم قبل البلوغ وان كانوا معروفين بالرشد ولا بعد البلوغ الا بعد آي ناس الرشد
 منهم والمراد بالرشد نوعه وهو المتعلق بحسن التصرف في امواله وعدم التبذير بها
 ووضعها في مواضعها فاذا فَعَوَ اليهم اموالهم من غير اخيار الى حد البلوغ ولا كما كان
 ايها الاولياء اسرافاً وبيد ان يكون رؤوا الاسراف في اللغة الافراط ومجازة الحد بغيرها
 حق وقال النضر بن شميل السرف التبذير والبيد المباداة اي لاننا كلوا اموال اليتامى اكل
 اسراف واكل مباداة لكمهم ولاننا كلوا احوال السرف ولاجل المباداة ولاننا كلوها مسرفين

وصباحين لكبرهم وتقولوا انفق اموال اليتامى فيما نشتهي قبل ان يبلغوا فيزعمون فما
 ايدينا ومن كان من الاولياء علينا فليستعفف اي يعف عن مال اليتيم ويمتنع من اكله
 ومن كان فقيرا فليأكل منه بالمعروف بين سبحانه ما يحل لهم من اموال اليتامى فالغني
 بالاستعفاف وتوفير مال الصبي عليه وعدم تناوله منه وسوخ للفقير ان يأكل بالمعروف
 واختلفت اهل العلم فيه ما هو فقال قوم هو القرض اذا احتاج اليه ويقضي متى ايسر له
 عليه وبه قال عمر بن الخطاب وابن عباس وعبيدة السلماني وابن جبير والشعبي ومجاهد
 وابو العالية ومقاتل والاذاعي وابو وائل وقال الشعبي وعطاء والحسن وقتادة لا قضاء على
 الفقير فيما يأكل بالمعروف وبه قال جمهور الفقهاء وهذا بالنظم القراني الصق فان باخرة الأكل
 للفقير مشعرة بجواز ذلك له من غير قرض والمراد بالمعروف المتعارف به بين الناس فلا
 يترفع باموال اليتامى ويبالغ في التمتع بالماكول والمشرب والملبوس ولا يدع نفسه عن سد
 الفاقة وست العورة قال عطاء وحكمة يأكل باطرافها بعد ولا يستر ولا يكتسى ولا يلبس
 الكتان ولا احلل لكن يأكل ما يسد به الجوع ويلبس ما يستر العورة وقال الحسن يأكل من ثمر
 نخله ولبن مواشيه بالمعروف ولا قضاء عليه فاما الذهب والفضة فلا يأخذ منه شيئا
 فان اخذ وجب عليه رده وقال الحلبي المعروف هو ركوب الدابة وخدمة الخادم لم يلبس
 ان يأكل من ماله شيئا وقال قوم هو ان يأخذ من ماله بقدر قيامه واجرة عمله ولا قضاء عليه
 وهو قول عايشة وجماعة من اهل العلم والاولى قال ابن عباس في الآية ليستم ان الذين
 ياكلون اموال اليتامى الآية والخطاب في هذه الآية لاولياء اليتام القائمين بما يصلحهم
 كالأب والجد وصبيها وقال بعض اهل العلم المراد بالآية اليتيم ان كان غنيا وسع عليه
 وعف عن ماله وان كان فقيرا كان الاتفاق عليه بقدر ما يحصل له وهذا القول في غاية
 السقوط وعن ابن عباس قال ان كان فقيرا اخذ من فضل اللبن واخذ من فضل القوت ليجاوز
 وما يستر عورته من الثياب فان ايسر قضاءه وان اعسر فهو في حل اخرج البيهقي وغيره عن
 عمر بن الخطاب انه قال اني اتزلت نفسي من مال الله منزلة ولي اليتيم ان استغنيت استعفت
 وان احتجت اخذت منه بالمعروف فاذا ايسرت قضيت اخرج احمد وابوداود والنسائي ابن حنبل

وابن ابي حاتم عن ابن عمر ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لي مال ولي يتيم فقال كل
 من مال يتيمك غير مسرف ولا مبدد ولا متنازل ولا من غير ان تقري مالك بماله فاذا حصل
 مقتضى الدفع ودفعتم اليهم اموالهم بعد رعاية الشروط المذكورة فاشهدوا عليكم
 انهم قضوا ما منكم لئلا يقع عنكم التهم بانما عاقبة الدعا والصادرة منهم قبل ان يشهدوا المشرك وهو ما انفقه عليه
 اولياءه قبل رسالتهم وقيل هو على دماء استقر على اموالهم ظاهر النظم القرآني شرعية لا ينهوا عنه على ما دفع اليهم من اموالهم
 يعم الاتفاق قبل الرشد والدفع للجميع لهم بعد الرشد وهذا امر شاك وليس للوجوه وكفى بالله حسيبا لا يحكم شاكها
 عليكم في كل شيء تعملونه ومن جملة ذلك معاملتكم لليتامى في اموالهم وفيه وعيد عظيم
 والباء زائدة اي كفى الله قال ابوالبقا زيدت لتدل على معنى الامراذ التقدير اكتفيا لله
 وهذا القول سبق اليه مكي والزجاج الرجال يعني الذكور من اولاد الميت وعصبته نصيب
حظهم ترك من الميراث الاولاد والاقربون المتوفون لما ذكر سبحانه حكم اموال اليتامى و
 باحكام الموارث وكيفية قسمتها بين الورثة وافرد سبحانه ذكر النساء بعد ذكر الرجال على
 الاستقلال لاجل الاعتناء بامرهن وللايدان باصا لتهن في استحقاق الارث واللبا لغيره في
 ابطال ما عليه اجمالية فقال وَالنِّسَاءُ اي الاناث من اولاد الميت نصيب حظهم ترك
الاولاد والاقربون اي من المال المخلف عن الميت وفي ذكر القرابة بيان لعلة الميراث مع التعميم
 لما يصدق عليه مسمى القرابة من دون تخصيص مما قل منه او كثر يدل من قوله مما ترك
 باجادة الحماير والضمير في منه راجع الى المبدل منه وهذا الامر مراد في الجملة الاولى ايضا
 محذوف للتعويل على المذكور وفائدته دفع توهم اختصاص بعض الاموال ببعض الورثة
 كما تخيل والة الحروب للرجال وتحقيق ان لكل من الفريقين حقا من كل ما ذوق رجل وقل اجمل
 سبحانه في هذه المواضع قدر النصيب المفروض ثم انزل قوله يوصيكم الله في اولادكم ذين ميراث
 كل فرد جعله الله نصيبا مفروضا الفرض ما فرضه الله تعالى هو اكد من الواجب ومقطوعا
 بتسليمه اليهم فلا يسقط باستقاطهم فمضى الآية دليل على ان الوارث لو اعرض عن نصيبه لم
 حقه بالاعراض قاله البيضاوي وَاِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ يعني قسمة الميراث فعلى هذا يكون الخطأ
 للوارثين او الوارثين المراد بالقرابة هنا غير الوارثين لكونه عاصبا محجبيا او لكونه من ذوى الارحام

وَكَانَ الْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ مِنَ الْأَجَانِبِ وَإِنَّمَا قَدِمَ الْيَتَامَى لِشِدَّةِ ضَعْفِهِمْ وَأَجْتَمَعَتْهُمْ فَأَرَادَ قَوْلُهُمْ
 صِدْقَةً شَرِيحَةً بِسَمِيحَةٍ إِذْ أَحْضَرَ وَأَقْسَمَ التَّرَكَةَ كَانَ لَهُمْ مِنْهَا رِزْقٌ فَيَرْضَعُهُمُ الْمُتَقَاتِمُونَ
 مِنْهُمْ بِمَا سَوَّى قَبْلَ الْقِسْمَةِ وَتَذْهَبُ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ الْأَيَّةَ حَكِيمَةٌ وَإِنَّ الْأَمْرَ لِلنَّدْبِ وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى
 أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى يُوصِيكُمْ اللَّهُ فِي وِلَادِكُمْ وَالْأَوْلَادِ رَجْحًا لَانِ الْمَذْكُورِ فِي الْأَيَّةِ لِلْقَرَابَةِ
 غَيْرِ الْوَارِثِينَ لَيْسَ هُوَ مِنْ حِجَّةِ الْمِيرَاثِ حَتَّى يُقَالَ إِنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِآيَةِ الْمَوَارِيثِ أَلَا يُقَالُ
 أَنَّ أَوْلَى الْقَرَبِ الْمَذْكُورِينَ هُنَا هُمُ الْوَارِثُونَ كَانَ لِلنَّخْلِ وَجْهٌ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أَنَّ هَذِهِ الرِّضْعُ لغيرِ الْوَارِثِ
 مِنَ الْقَرَابَةِ وَاجِبٌ بِقَدْرِ مَا تَطِيبُ بِهِ نَفْسَ الْوَرِثَةِ وَهُوَ مَعْنَى الْأَمْرِ الْحَقِيقِيِّ فَلَا يَصِلُ إِلَى النَّدْبِ
 إِلَّا الْقَرِينَةُ وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ مِنْهُ رَاجِعٌ إِلَى الْمَالِ الْمَقْسُومِ الْمَدْلُولِ عَلَيْهِ بِالْقِسْمَةِ وَقِيلَ رَاجِعٌ
 إِلَى مَا تَرَكَ وَهَذَا خِطَابٌ لِلْوَرِثَةِ الْكَامِلِينَ وَقَوْلُهُ قَوْلًا خِطَابٌ لِأَوْلِيَاءِ الْيَتَامَى إِذَا كَانَ الْوَرِثَةُ
 صَفَاءً لَهُمْ أَيْ لِلْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَهُوَ الْقَوْلُ الْجَمِيلُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ مِنْ مَبَاصِطِ
 الْيَتِيمِ مِنَ الرِّضْعِ وَلَا إِذَى وَإِنْ يَعْتَدِرُ وَالْيَتِيمُ عَنْ حُدْمِ الْأَعْطَاءِ أَصْلًا وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ هُوَ كَمِثْمِ
 وَبِئْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ وَقَدْ قَضَى بِهَا أَبُو مُوسَى وَقَالَ مَجَاهِدٌ هِيَ وَاجِبَةٌ عَلَى هَلِ الْمِيرَاثِ مَا طَابَتْ
 بِهِ أَنْفُسُهُمْ كَذَا قَالَ الْحَسَنُ وَالزَّهْرِيُّ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرْضَعُ لَهُمْ فَإِنْ كَانَ فِي مَالِهِ تَقْصِيرٌ
 اعْتَدَ بِالْيَتِيمِ فَهُوَ قَوْلُهُ قَوْلًا مَعْرُوفًا وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمْ تَنْسَخْ وَلَكِنْ تَهَاوَنَ النَّاسُ فِي تَرْكِهِ وَعَنْ
 سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ قَالَ هِيَ مَنْسُوخَةٌ أَيْ بِآيَةِ الْمِيرَاثِ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ لَوْ كَانَ
 كِبَارًا يَرْضَعُوا وَإِنْ كَانَ نَوَاصِفًا لَاعْتَدُوا بِالْيَتِيمِ وَيُخْفَشُ أَيْ يُخْفَعُ عَلَى الْيَتَامَى الَّذِي لَوْ تَرَكَوا
 أَيْ قَارِبًا يَتَرَكَوا مِنْ خَلْفَتِهِمْ يَجِدُونَ تَرْكَهُمْ ضَعْفًا وَأَصْنَافًا رَحْمًا قَوْلًا عَلَيْهِمُ الْفَقْرُ وَالضِّيَاعُ
 وَهَذَا الْخِطَابُ لِلْأَوْصِيَاءِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ طَائِفَةٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَفِيهِ وَعِظْلُهُمْ بِأَنْ يَفْعَلُوا
 بِالْيَتَامَى الَّذِينَ فِي حُجْرِهِمْ مَا يَحْبُونَ أَنْ يَفْعَلَ بِأَوْلَادِهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ وَبَعْضُهُمْ جَعَلَ الْخِطَابَ
 لِمَنْ حَضَرَ الْمَرِيضَ عِنْدَ الْأَيْصَاءِ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الْبَيْضَاءُ وَيُأْمَرُ بِالْوَرِثَةِ بِالسُّفْقَةِ عَلَى مَنْ حَضَرَ
 الْقِسْمَةَ مِنْ ضَعْفَاءِ الْأَقْرَبِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ مَتَّصِرِينَ أَنَّهُمْ لَوْ كَانُوا بِأَوْلَادِهِمْ بِقَوْلِ
 خَلْفَتِهِمْ ضَعْفًا فَامْتَلَهُمْ هَلْ يَجُوزُ زَوْجُهُمْ وَالْأَوْلَادُ أَوْلَى قَلِيلًا قَوْلًا لِلَّهِ يَعْنِي فِي الْأَمْرِ الَّذِي يُقَدَّرُ
 ذِكْرُهُ قَالَتْ طَائِفَةٌ الْمُرَادُ بِمَجْمَعِ النَّاسِ أَمْرًا وَابْتِغَاءً مِنْهُ فِي الْإِيْتَامِ وَأَوْلَادِ النَّاسِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَوْ

في سجودهم وقال اخرون ان المراد بهم من يجزى الميت عند موته امره وابتغوى الله والتقوى
 مسببة عن الخوف الذي هو الخشية فلذلك ذكرت فاء السببية ففي الآية اجمع بين المبدأ
 والمنتهى وليقوا المحتضن قولك سيد يدك او ابا من ابتداءه الى الخلق عن حقوق الله وحقوق بني آدم
 والوصية بالقراب المقربة الى الله سبحانه والى ترك التبذير بما له واحرام ورثته كما يخشون على
 ورثتهم من بعدهم لو تركوهم فقراء عالة يتكففون الناس وقال ابن عطية الناس صنفاً
 يصلح لآخرهما ان يقال له عند موته ما لا يصلح للاخر وذلك ان الرجل اذا ترك ورثته مستقلاً
 بانفسهم اغنياً حسن التئدب الى الوصية ويحل على ان يقدم لنفسه واذا ترك ورثته ضعفاً
 مفلسين حسن ان يتدب الى الترك لهم والاحتياط فان اجرة في تصد ذلك كاجرة والمسكين
 قال القرطبي وهذا التفصيل صحيح والمعنى والفتش الذين صفتهم وحالهم انهم لو شاركوا ان يتروا
 خلفهم ذرية ضعفاً وذلك عند اختصارهم خافوا عليهم الضياع من بعدهم لذهاب كل فلهم
 وكاسبهم ثم امرهم بتقوى الله والقول للسديد المحتضرين اولاد اولادهم من بعدهم على استقوت
 ان الذين ياكلون اموال اليتيم استيناف جري به لتقرير ما فصل من الاوامر والنواهي ^{تضمن}
 النبي عن ظلم اليتام من الاولياء والاوصياء ظلماً حراماً بغير حق انما ياكلون في بطونهم نارا
 المراد باكل التما يكون سبباً للنار تعبيراً بالمسبب عن السبب وقد تقدم تفسير مثل هذا
 والمعنى سبباً يكون يوم القيمة وهذا على المجاز وقيل بطونهم اوعية للنار بان يخلق الله لهم
 ناراً ياكلونها في بطونهم وهذا على الحقيقة وقيل غير ذلك قال السدي بيعت اكل مال
 اليتيم يوم القيمة ولهب النار يخرج من فية من سببها ذنوبه وانفقه بغيره من رآه باكل مال
 اليتيم وانما خص الاكل بالذكر وان كان المراد سائر انواع الاتلافات وجميع التصرفات
 المتعلقة للمال لان الضرر يحصل بكل ذلك لليتم فعبر عن الجميع بالاكل لانه معظم المقصود
 وذكر البطون للتأكيد كقولك رايت بعيني وسمعت باذني وسيصلون سعيراً ^{اموال} باكلهم
 اليتام قرئ سيصلون من التصلية لكثرة الفعل مرة بعد اخرى وقرأ الباقون بفتح الباء
 من صل النار يصلها والصل هو التمسك بقرب النار او بما شرتها والسعيير الحجر المشتعل وقيل
 النار الموقدة اخرج ابن ابي شيبة وابو يعلى والطبراني وابن جرير في صحيحه وابن ابي حاتم عن ابي هريرة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يبعث يوم القيمة قوم من قبورهم تابعوا لهم ناراً فقبلوا رسول الله من هم قال المرء ان الله يقول ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلماً الآية واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابي سعيد الخدري قال حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ليلة اسري به قال نزلت فاذا يقوم لهم مشافير كشافرا لا بل وقد وكل بهم من يأخذ بمشافيرهم ثم يجعل في افواههم صخر من نار فيقذف في في احداهم حتى يخرج من اسنانهم ولهم خوار وصراخ فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الذين ياكلون اموال اليتامى ظلماً الآية وقال زيد بن اسلم هذه الآية لاهل الشرك حين كانوا لا يورثونهم وياكلون اموالهم يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ هذا التفصيل لما أجمل في قوله تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقرابون من احكام الموارث وقد استدلل بذلك على جواز تاخير البيان عن وقت الحاجة وهذه الآية بطولها ركن من اركان الدين وعمدة من عمدة الاحكام وام من اموات الايات لاشتمالها على ما يهتم من علم الفرائض وقد كان هذا العلم من اجل علوم الصحابة رضي الله عنهم واكثر مناظرهم فيه وسياتي بعد كمال تفسير ما اشتمل عليه كلام الله من الفرائض ذكر بعض فضائل هذا العلم ان شاء الله تعالى وبدا بالاولاد لانهم اقرب الورثة الى الميت اكثر بقاء بعد الموت والميراث بالوصية في الاولاد الوصية في شان ميراثهم وقد اختلفوا هل يدخل اولاد ادم لا فقال الشافعية انهم يدخلون مجازاً لا حقيقة وقالت الحنفية انه يتناكولهم لفظ الاولاد حقيقة اذ لم يوجد اولاد الصلب لا خلاف ان بنى البنين كالبنين في الميراث مع عدمهم وانما هذا الخلاف في دلالة لفظ الاولاد على اولادهم مع عدمهم ويدخل في لفظ الاولاد من كان منهم كافراً ويخرج بالسنة وكذلك يدخل القاتل عمداً ويخرج ايضاً بالسنة والاجماع ويدخل فيه المختنق قال القرطبي واجمع العلماء انه يورث من حيث يبول فان بال منها فمن حيث سبق فان خرج البول منها من غير سبق احداهما فله نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الانثى وقيل يُعطى اقل النصيبين وهو نصيب الانثى قاله يحيى بن ادم وهو قول للشافعية وهذه الآية ناسخة لما كان في صدر الاسلام من الموارثة بالحلف والهجرة والمعاقدة وقد اجمع العلماء على انه اذا كان مع

لما يهتم من علم الفرائض وقد كان هذا العلم من اجل علوم الصحابة رضي الله عنهم واكثر مناظرهم فيه وسياتي بعد كمال تفسير ما اشتمل عليه كلام الله من الفرائض ذكر بعض فضائل هذا العلم ان شاء الله تعالى وبدا بالاولاد لانهم اقرب الورثة الى الميت اكثر بقاء بعد الموت والميراث بالوصية في الاولاد الوصية في شان ميراثهم وقد اختلفوا هل يدخل اولاد ادم لا فقال الشافعية انهم يدخلون مجازاً لا حقيقة وقالت الحنفية انه يتناكولهم لفظ الاولاد حقيقة اذ لم يوجد اولاد الصلب لا خلاف ان بنى البنين كالبنين في الميراث مع عدمهم وانما هذا الخلاف في دلالة لفظ الاولاد على اولادهم مع عدمهم ويدخل في لفظ الاولاد من كان منهم كافراً ويخرج بالسنة وكذلك يدخل القاتل عمداً ويخرج ايضاً بالسنة والاجماع ويدخل فيه المختنق قال القرطبي واجمع العلماء انه يورث من حيث يبول فان بال منها فمن حيث سبق فان خرج البول منها من غير سبق احداهما فله نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الانثى وقيل يُعطى اقل النصيبين وهو نصيب الانثى قاله يحيى بن ادم وهو قول للشافعية وهذه الآية ناسخة لما كان في صدر الاسلام من الموارثة بالحلف والهجرة والمعاقدة وقد اجمع العلماء على انه اذا كان مع

الأولاد من له فرض مسمى اعطيه وكان ما بقي من المال للذكر مثل حظ الانثيين للحيوة
 الثابت في الصحيحين وغيرها بلفظ الحقوا الفرائض بأهلها فما ابقت الفرائض فلا ولي رجل
 ذكر الا اذا كان ساقطاً معهم كالأخوة لام للذكر مثل حظ الانثيين جملة مستأنفة لبيان
 الوصية في الأولاد فلا بد من تقدير يضمنه يرجع اليهم اي يوصيكم الله في اولادكم للذكر
 منهم مثل حظ الانثيين والمراد حال اجتماع الذكور والاناث واما حال الانفراد فللذكر جميع
 الميراث وللانثى النصف وللانثيين فصاً عد الثلثان وتخصيص الذكر بالتخصيص على
 حظه لان القصد الى بيان فضله والتنبيه على ان التضعيف كان في التفصيل فلا يخرج
 بـ الكلية وقد اشتركا في الجهة وان فائدة التعصيب ان العاصب اذا انفرد حاز
 المال كله فان كثر اولاد المتروكات والتانثيت باعتبار الخبر والبنات والمولودات نساء
 ليس معهن ذكر فوق اثنتين اي زائدات على اثنتين على ان فوق صفة لنساء ويكون خبراً
 فانما كان فلهن ثلثاً ما ترك الميت المدلول عليه بقربينة المقام وظاهر التظيم القرآني
 ان الثلثين فريضة الثلث من البنات فصاعدا ولم يسم للانثيين فريضة ولهذا اختلف
 اهل العلم في فريضتهما فذهب الجمهور الى ان لها اذا انفردتا عن البنين الثلثين وذهب
 ابن عباس الى ان فريضتهما النصف اصح الجمهور بالقياس على الاختين فان الله سبحانه
 قال في شأنهما فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان فالحقوا البنيتين بالاختين في استحقاقهما
 الثلثين كما الحقوا الاخوات اذا زدن على اثنتين بالبنات في الاشتراك في الثلثين وقيل
 في الآية ما يدل على ان للبنتين الثلثين وذلك انه لما كان للواحدة مع اخيها الثلث كان
 للابنتين اذا انفردتا الثلثان هكذا احتج بهذه الآية اسمعيل بن عياش والمبرج قال الفخاس
 وهذا الاحتجاج عند اهل النظر غلط لان الاختلاف في البنيتين اذا انفردتا عن البنين ايضا
 للمخالفان يقولوا اترك بنتين وابناً فللمنتين النصف فهذا دليل على ان هذا فرضهما و
 يمكن تأييد ما احتج به الجمهور بان الله سبحانه لما فرض للبنات الواحدة النصف اذا انفردت
 بقوله وان كانت واحدة فلهما النصف كان فرض البنيتين اذا انفردتا فوق فرض الواحدة
 ووجب القياس على الاختين الاقتصار للبنتين على الثلثين وقيل ان فوق زائدة والمعنى ان

نساء اثنتين كقوله تعالى فاضربوا فوق الاعناق اي الاعناق وردد هذا النحاس ابن عطية
 فقال هو خطأ لان الظروف وجميع الاسماء لا يجوز في كلام العرب ان تراد لغير معنى قال
 ابن عطية ولان قوله فوق الاعناق هو الفصيم وليست فوق زائدة بل هي حكمة المنع
 لان ضربة العنق انما يجب ان يكون فوق العظام في المفصل دون الدماغ كما قال جرير
 بن الصمة اخفض عن الدماغ وارفع عن العظم فهكذا كنت اضرب اعناق الابطال اتقى
 وايضا لو كان لفظ فوق زائدا كما قالوا فقال فلها ثلثا ما ترك ولم يقل فلهن ثلثا ما ترك واد
 ما يخرج به الجمهور ما اخرجه ابن ابي شعبة واحمد وابوداؤد والترمذي وابن ماجه وابو
 يعلى وابن ابي حاتم وابن جبان والحاكم والبيهقي في سننه عن جابر قال جاءت امرأة سعد
 بن الربيع الى رسول الله صلوات الله عليه فقالت يا رسول الله ها تان ابنتا سعد بن الربيع قتل ابوهما
 معك في احد شهيدا وان عمهما اخذ ما لهما فلم يردعهما الا ولا يتحان الا ولهما مال فقال يقضى الله
 في ذلك فزلت اية الميراث يوصيكم الله في اولادكم الآية فارسل رسول الله صلوات الله عليه
 عنهما فقال اعطاني سعد الثلثين واثنهما الثلثين وما بقي فهو لك اخرجوه من طرف عن
 عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال الترمذي ولا يعرف الا من حديثه وان كانت
 واحدة قرئ بالرفع على ان كان تامة بمعنى فان وجدت بنت واحدة واخذت واحدة
 وقرئ بالنصب قال النحاس وهذه قراءة حسنة اي وان كانت اي المتركة والمولودة
 واحدة فكلها التصف يعني فرضا لها ولا يورثها اي الميت وهو كناية عن غير من كور جاز
 ذلك للدلالة الكلام عليه والمراد بالابوين الابك الام والتثنية على لفظ الاب للتغليب هذا
 شروع في اربط الاصول لكل واحد منهما السدس مما ترك بدل من لا يورث تكرير
 العامل قاله الزمخشري وقائدة هذا البدل التوقيل ولا يورثه السدس لكان ظاهرها
 اشتراكهما فيه ولو قيل لا يورثه السدس لانهم قسمة السدسين عليها بالسوية وعلى خلافها
 وقد اختلف العلماء في الجهد هل هو منزلة الاب فيسقط به الاخوة ام لا نذهب ابو بكر الصديق
 الى انه بمنزلة الاب ولم يخالفه احد من الصحابة ايام خلافته واختلفوا في ذلك بعد وفاته
 فقال يقول ابي بكر ابن عباس وصعد الله بن الزبير وعائشة ومعاذ بن جبل وابي بن كعب

وابوالدرجاء وابوهزيمة وعطاء وطاوس والحسن وقنادة وابوحيفة وابوتور وسخو
 واحتجى بمثل قوله تعالى ملة ابيكم ابراهيم وقوله يا بني آدم وقوله صلوا يا بني اسرائيل
 وذهب علي بن ابي طالب وزيد بن ثابت وابن مسعود الى توريت الجدمع الاخوة لابوت
 اولاب ولا ينقص معهم من الثلث ولا ينقص مع ذوى الفروض من السدس في قول ابنه
 ومالك والاوزاعي وابي يوسف وعبد الشافي وقيل يشرك بين الجدمع والاخوة الى السدس
 ولا ينقصه من السدس شيئا مع ذوى الفروض وغيرهم وهو قول ابن ابي ليلى وطائفة و
 ذهب الجمهور الى ان الجدمع يسقط بنى الاخوة وروى الشعبي عن علي انه اجرى بنى الاخوة
 في المقاسمة مجرى الاخوة واجمع العلماء ان الجدمع السدس اذا لم تكن للميت ام واجمعوا
 على انها ساقطة مع وجود الام واجمعوا على ان الاب لا يسقط الجدمع ام واختلفوا في ^{بني}
 الجدمع وابنها محي فروي عن زيد بن ثابت وعثمان وعلي انها لترث وابنها محي وبه قال
 مالك والثوري والاوزاعي وابوتور واصحاب الراي وروى عن عمر بن مسعود وابي حنيفة
 انها ترث معه وروى ايضا عن علي وعثمان وبه قال شرح وجابر بن زيد وعبيد الله بن
 الحسن وشريك واحمد واسحق وابن المنذر ان كان كاه وكذا الولد يقع على الذكر والانثى
 لكنه اذا كان الموجود الذكر من الاولاد وحده اوصع الانثى منهم فليس للجدمع الثلث
 وان كان الموجود انثى كان للجدمع السدس بالفرض وهو عصبية فيما عد السدس والاولاد
 ابن الميت كاولاد الميت فان لم يكن له وكذا ولا ولد ابن لما تقدم من الاجماع وورثة
 ابواة منفردين عن سائر الورثة او مع زوج فلا يرثه الثلث اي ثلث المال كما ذهب اليه
 الجمهور من ان الام لا تاخذ ثلث التركة الا اذا لم يكن للميت وارث غير الابوين اما لو كان معها
 احد الزوجين فليس للام الثلث الباقي بعد الموجودين من الزوجين وروى عن ابن عباس
 ان للام ثلث الاصل مع احد الزوجين وهو يستل من تفضيل الام على الاب في مسئلة تزوج
 وابوين مع الاتفاق على انه افضل منها عند انفردهما عن احد الزوجين فان كان كالأخوة
 يعني ذكورا واناثا اثنين فصاعداً اولامه السدس يعني لام الميت سدس التركة اذا كان
 معها اب واطلاق الاخوة يدل على انه لا فرق بين الاخوة لابوين واولادها وقد اجمع اهل

المراد من ان اثنين من الاخرى يقومان مقام الثلثة فصاعدا في حجب الام الى السادس الا
 كيروي عن ابن عباس انه جعل الاثنين كالواحد في عدم الحجب واجمعوا ايضا على ان
 الاثنين فصاعدا كالاثني عشر في حجب الام من بعد وصية توضح بها اودين يعني ان هذه
 الاوصية والسها انما تقسم بعد قضاء الدين انفاذ وصية الميت في ثلثه قرئ بوصف
 الصاد وكسرها واختار الكسري ابو صبيد وابو عاتم لانه جرى ذكر الميت قبل هذا واختلف في وجه
 تقديم الوصية على الدين مع كونه مقدما عليها بالاجماع فقيل المقصود تقدم الامرين ^{على}
 الميراث من غير قصد الى الترتيب بينهما وقيل لما كانت الوصية اقل لزوما من الدين ^{مست}
 اهتماما بها وقيل قدمت لكثرة وقوعها فصارت كالامر اللازم الحل ميت وقيل قدمت
 لكونها حظا للمساكين والفقراء واخر المدين لكونه حظا لغيره بطول بقوة وسلطان وقيل
 لما كانت الوصية ناشية من جهة الميت قدمت بخلاف الدين فانه ثابت مودى فحكر
 اولم يذكر وقيل قدمت لكونها تشبه الميراث في كونها ما يتوحد من غير عوض فبما يشق
 على الورثة ان يعملوا بخلاف الدين فان نفوسهم مطمئنة بادائه وهذه الوصية مقيدة
 بقوله تعالى غير مضافا كحماسياتي واخرج احمد والترمذي وابن ماجه والحاكم وغيرهم ^{عن}
 قال انكروا تقرؤون هذه الآية من بعد وصية يوصي بها اودين وان رسول الله صلعم
 قضى بالدين قبل الوصية وان اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات ابنا لكم و
 ابنا لكم قيل خبره ممدرايهم المقسوم عليهم واخبره لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا
 اي نفعه في الدعاء لكم والصدقة عنكم كما في الحديث الصحيح اول صلعم يدعوه وقال ابن
 عباس والحسن قد يكون الابن افضل فيشفع في ابيه وقال بعض المفسرين ان الابن اذا
 كان ارفع درجة من ابيه في الاخرة سأل الله ان يرفع اليه اياه واذا كان الاب ارفع در ^{جته}
 من ابنه سأل الله ان يرفع ابنه اليه وقيل المراد النفع في الدنيا والاخرة قاله ابن زيد
 وقيل المعنى انك لا تدرون من انفع لكم من اباءكم وابناءكم من اوصى منهم فحزبكم لثواب
 الاخرة بامضاء وصية فهو اقرب لكم نفعا ومن ترك الوصية ووفر عليك عرض الدنيا
 وقوى هذا صاحب الكشاف قال لان الجملة اعتراضية ومن حق الاعتراض ان يؤكل ^ص اعترافا

بينه ويناسبه فريضة من الله نصب على المصدر المتكدر وقيل على الحال والاول اول
والعنى ما قدم من الموارث لاهلها فريضة واجبة ان الله كان عليهما بقسمة الموارث ^{حكما}
حكما بقسمتها وبيتها لاهلها وقال الزجاج عليا بالاشياء قبل خلقها حكما فيما يقدره ويمضيه
منها وكلمة نصف ما ترك انما يحكم ان لم يكن كهن وكلمة منكر او من غيركم الخطاب هنا
للرجال والمراد بالولد ولد الصلب او ولد الولد ذكر كما كان او انثى لما قدمنا من الاجماع
فان كان كهن وكلمة فلكم الربع مما تركن وهذا اجمع عليه لمختلف اهل العلم في النزول
مع عدم الولد النصف ومع وجوده وان سفل الربع من بعد وصية تؤصيان بها الورثة
الكلام فيه كما تقدم اى حاله كونهن غير مضاربات في الوصية والحق بالولد في ذلك
والد ابن الاجماع وهذا ميراث الازواج من الزوجات وقال تعالى في ميراث الزوجات
من الازواج وكهن اى الزوجات تعدن اولا الربع مما تركن ان لم يكن لكم ولد وكهن
او من غيرهن فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركن هذا النصيب مع الولد
والنصيب مع عدمه تنفرجه الواحدة من الزوجات ويشترك فيه الاكثر عن الواحدة
لا خلاف في ذلك يعنى ان الواحدة من النساء لها الربع والثمن وكذلك لو كون اربع زوجات
فانهن يشتركن في الربع والثمن واسم الولد يطلق على الذكر والانثى ولا فرق بين الولد
وولد الابن وولد البنت في ذلك وسواء كان الولد للرجل من الزوجة او من غيرها
من بعد وصية تؤصون بها اودين اى من بعد احد هذين منفرجا او مضموما الى الآخر
حال كونكم غير مضارين في الوصية والكلام في الوصية والدين كما تقدم فان كان ذكر
ميت بورت على الميت والمفعول من ورت لاصن او رث كلفة مصدر من كلفه النسب اى
احاط به وبه سمي الاكليل لاحاطته بالرأس وهو الميت الذي لا ولد له ولا ولد هذا
قول ابي بكر الصديق وعمر وعلي وجهه اهل العلم وبه قال صاحب كتاب العين ابو
منصور اللغوي وابن عرفة والقتيبى ابو عبيد وابن الانباري وقد قيل انها اجماع وقال
ابن كثير وبه يقول اهل المدينة والكوفة والبصرة وهو قول الفقهاء السبعة والائمة
الاربعة وجهه السلف واختلف بل جميعهم وقد حكى الاجماع غير واحد وورديه حديث

مرفوع انتهى وقال في الجمل هذا الحسن ما قيل في تفسير الكلالة ويدل على صحته ان
 اشتقاق الكلالة من كلت الرحم بين فلان فلان اذا تباعدت القرابة بينهما فسميت القرابة
 البعيدة كلالة من هذا الوجه وروى ابو حاتم ولاثرم عن ابي عبيدة انه قال الكلالة
 كل من لم يرته اب واين اوطخ فهو عند العرب كلالة قال ابو عمير بن عبد البر ذكر ابي سعيد
 الاخ هنام مع الاب والابن في شرط الكلالة غلط لوجه له ولم يذكره في شرط الكلالة
 غيره وما يروى عن ابي بكر وعمر من ان الكلالة من لا ولد له خاصة فقد جمعاه و
 قال زيد الكلالة احي والميت جميعا وانما سمو القرابة كلالة لانهم اظا فوا بالميت من جوانبه
 وليسوا منه ولا هو منهم بخلاف الابن والاب فانما طرفان له فاذا ذهب نكلا النسب وقيل
 ان الكلالة ما خوذت من الكلال وهو الاعياء فكانه يصير الميراث الى الوارث عن بعد
 واعياء وقال ابن الاعراب ان الكلالة بنو العم الابعد وبالجملة من قرأ يورث كلاله بكر
 الرء مشددة وهو بعض الكوفيين او مخففة وهو الحسن واوب جعل الكلالة القرابة
 ومن قرأ يورث بفتح الرء وهم الجمهور واحتل ان يكون الكلالة الميت واحتل ان تكون القرابة
 وقد روي عن علي وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس والشعبي ان الكلالة ما كان
 سوى الولد والوالد من الورثة قال لطبري الصواب ان الكلالة هم الذين يرثون الميت
 من حد اولده والوالد لصحة خبر جابر قلت يا رسول الله انما يرثني كلالة افا وصي بمالي
 كله قال لا انتهى وروي عن عطاء انه قال الكلالة المال وقال ابن العربي وهذا قول ضعيف
 لوجه له وقال صاحب الكشاف ان الكلالة تطلق على ثلاثة على من لم يخلف ولدا ولا
 والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلى القرابة من خيرة جهة الولد والوالد انتهى
 وفي السمين هذه الآية مما ينبغي ان يطول فيها القول لاشكالها واضطراب اقوالنا
 فيها ثم قال بعد ذكر الاختلاف فيها فقد تخلص مما تقدم رانها اما الميت الموروث و
 الورثة والمال الموروث والارث والقرابة ثم تكلم في اشتقاقها واعلم بها والذ في كلالنا
 هو احسن ما قيل فيها او امرأة معطوف على رجل مقيد بما قيد به اي كانت المرأة للزوج
 خالية من الوالد والولد ذكرا او اُنثى قرأ سعاد بن ابي وقاص وابن مسعود من ام

والقراءة الشاذة كخبر الأحاد لأنها ليست من قبل الراوي واطلق الشافعي الاحتجاج بها فيما
حكاه البويطي عنه في باب الرضاع وباب تشرير الجمع وعليه جمهور أصحابه لأنها منقولة
عن النبي صلعم ولا يلزم من انتفاء خصوص قرأ نيتها انتفاء خصوص خبرتها قال الكرخي
قال القرطبي اجمع العلماء على ان الاخوة ههنا هم الاخوة لام قال واخلاف بين اهل العلم
ان الاخوة للاب والام والاب ليس ميراثهم هكذا قيل اجماعهم على ان الاخوة المذكورين
في قوله تعالى وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين هم الاخوة لابي او
لاب واقرض الضمير في قوله وله اخ واخت لان المراد كل واحد منهما كما جرت بذلك عادة
العرب اذا ذكر والسمين مستويين في الحكم فانهم قد يذكرن الضمير الراجع اليهما كمنفرد
كما في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة وانها لكبيرة وقولك الذي يكذبون الذهيب الفضة
ولا ينفقونها في سبيل الله وقد يذكر ونه مثنى كما في قوله ان يكن غنياً وفقيراً فانه اول
بهما وقد قد منافي هذا كلاماً اطول من المذكور هنا فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مما ترك
المورث فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرًا مِنْ ذَلِكَ الْاِخْتِ الْمَنْفَرَجِ والاخت المنفردة بواحد وذلك بان يكون
الموجود اثنين فصاعداً ذكرين او اثنتين او ذكرًا وانثى وقد استدلل بذلك على ان الذكر
كالاتى من الاخوة لام لان الله شرك بينهم في الثلث ولم يرد كفضل الذكر على الانثى كما ذكره
في البنين والاخوة لابي او لاب قال القرطبي وهذا اجماع وحلت الآية على ان الاخوة لام
اذا استكمل بهم المسئلة كانوا اقدم من الاخوة لابي او لاب وذلك في المسئلة للثما
بالحامرية واذا تركت الميتة زوجاً واماً واخوين لام واخوة لابي فان الزوج النصف والام
الشدس والاخوين لام الثلث ولا شيء للاخوة لابي ووجه ذلك انه قد وجد الشرط الذي
يرث عنده الاخوة من الام وهو كون الميت كلاله ويؤيد هذا حديث الحقوا الفرائض باهلهما
فما بقي فلاولى رجل ذكر وهو الصحيحين وغيرهما وقد قرر الشوكاني دلالة الآية والتخذ
على ذلك في الرسالة التي سماها المباحث الدرية في المسائل الحامرية وفي هذه المسئلة خلافاً
بين الصحابة فمن بعدهم معروف فثبت شبه كما هو في الثلث يستوي فيه ذكرهم وانما هم كالاتى
بمحصن الاثنية من بعد وصية من قبلنا وَرَجُلَيْنِ مِمَّا ارْتَدَّ الكلام فيه كما تقدم وظاهر الآية يدل على

جواز الوصية بكل المال وبيعوصته لكن ورد في السنة ما يدل على تقييد هذا المطلق وتخصيصه وهو قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد بن ابي وقاص قال الثلث والثلثة لا يخرجها البخاري ومسلم ففي هذا دليل على ان الوصية لا تجوز باكثر من الثلث وان النقصان عن الثلث جائز غير مضار ^{اي حال كونه غير مضار} لورثته بوجه من وجوه الاضرار كما ان يقر بشيء ليس عليه او يوصي بوصية لا مقصده فيها الا الاضرار بالورثة او وصي لوارث مطلقا او لغيره بزيادة على الثلث وله بجزء الورثة وهذا القيد راجع الى الوصية والذين المذكور فهو قيد لهما فصادر من الاقربات بالديون او الوصايا المنهي عنها والتي لا مقصد لصاحبها الا المضارة لورثته فهو باطل مردود ولا ينفذ منه شيء الا الثلث ولا ذوهه قال القرطبي واجمع على ان الوصية للوارث لا تجوز انتهى قال ابوالسعود في تفسيره وتخصيص القيد بهذا المقام لما ان الورثة مظنة لتفريط الميت في حقهم اخرج احمد وعبد بن حمد وابوداؤد والترمذي وحسنه وابن ماجه والفظله والبيهقي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يعمل ليعمل اهل الخير سبعين سنة فاذا وصى جاف في وصيته فيختم ليعمل فيدخل النار وان الرجل يعمل ليعمل اهل الشر سبعين سنة فيعدل في وصيته فيختم ليعمل فيدخل الجنة ثم يقول ابو هريرة اقرؤا ان شئتم تلك وحد واصله الى قوله عذاب اليم وفي اسناده شهر بن حوشب وفيه مقال معروف واخرج ابن ماجه عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع ميراث وارثه قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيمة وقد ثبت في الصحيحين وغيرها من حديث سعد بن ابي وقاص ان النبي صلى الله عليه وآله يعود في مرضه فقال ان لي ما اكثر اكل وليس يرثني الا ابنة لي افا تصدق بالثلثين قال لا قال فالتسطر قال لا قال فالتسك قال الثلث والثلث كثيرا انك ان تدور تتك اغنيا وخير من ان تدوم عالة يتكفون الناس واخرج ابن ابي شيبة عن معاذ بن جبل قال ان الله تصدق عليكم بثلث امواكم ^{بثلاثة} في حسنا لكم يعني الوصية وفي الصحيحين عن ابن عباس قال وددت ان الناس غصوا من الثلث الى الربع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلث كثير وقال عمر بن الخطاب الثلث وسط لا ينقص ولا شطط وعن علي قال لان اوصي بالخمس احب الي من ان اوصي بالربع ولان اوصي بالربع

احب الي من ان اوصى بالثلث ومن اوصى بالثلث لم يترك وصية من الله نصب على المصل
المؤيد ابي يوصيكم بذلك وصية كائنة من الله قال ابن عطية ويصم ان يعمل فيها مضار
والمعنى ان يقع الضرر بها ويسببها فاقوع عليها تجوزا فيكون وصية على هذا مفعولها
لان اسم الفاعل قد اعتقل على ذم الحال او لكونه منفيًا معنى وفي كون هذه الوصية من
الله سبحانه دليل على انه قد وصى عباده بهذه التفاصيل المذكورة في الفرائض وان كل
وصية من عباده فيها لغتها فهي مسبوقة بوصية الله وذلك كالوصايا المتضمنة لتفضيل
بعض الورثة على بعض والمشتقة على الضرر بوجه من الوجوه والله اعلم حلِيم قال الخطيب
الحليم ذو الصغ والا ناة الذي لا يستغفره غضب ولا يستغفره جهل جاهل والاشارة بقوله
تلك حد وود الله الى الاحكام المتقدمة من مال اليتامى والوصايا والانكحة والموارث سماها
حدودا لكونها لا تجوز تجاوزتها ولا يعل تعدبها ومن يطوع الله ورسولة في قسمة الموارث
وغيرها من الاحكام الشرعية كما يفيد عموم اللفظ يدل على بالياء والنون جئت فحجرتي من
تحتها الا نهر خلد بن فيها وذلك القور العظيم وهكذا قوله ومن يعصل الله ورسولة و
يعتد حدوده يدل على بالوجهين نارا اخلد فيها وكه عذاب مهيان اى وله بعد اذ
النار عذاب واها نة لا يعرف كفه روعي في الضم اثر في اليتين لفظ من وفي خالد بن
معناها قال الضمك المعصية هنا الشرك وقال ابن عباس في معنى الآية من لم يرض بقسمة الله تعدا
حدوه وقال الكلبي يكفر بقسمة الموارث فاذا كفر كان حكمه حكم الكفار في النار واذا
لم يتب قبل موته واذا مات وهو صر على ذلك كان محمدا في النار فلا دليل في الآية للعترة
علم ان العصاة والفساق من اهل الايمان يخلدون في النار وقد ورد في الترغيب في تعلم
الفرائض وتعليمها ما اخرجها الحاكم والبيهقي في سننه عن ابن مسعود قال قال رسول الله
صللم تعلموا الفرائض وعلموه الناس وان امر مقبوض وان العلم سيقبض وتظهر الفتى
حتى يفتلج الاثنان في الفريضة لا يجدران من يقضى بها واخرجا عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صللم تعلموا الفرائض وعلموها فانه نصف العلم وانه ينسى وهو اول ما ينزع من
واخرجه ابن ماجه والدارقطني ولفظه ما هو اول علم ينسى وهو اول شيء ينزع من امتي وقد

ع

روي عن عمر وابن مسعود وانس آثار في الترغيب الفرائض وكذلك روي عن جماعة
 من التابعين ومن بعدهم وهذا العلم من اعظم العلوم قدرا واشرفها ذخرا وافضلها
 تذكرا وهو من من اركان الشريعة وفرع من فروعها في الحقيقة اشتغل الصدراة الاول
 من الصحابة بتفصيلها وتكلموا في فروعها واصولها ويكفي في فضلها ان الله تولى قسمتها
 بنفسه وانزلها في كتابه مبينة في محل قدسه وقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على تعليمها
 كما ذكرنا وقد ذكر بعض المفسرين احكام الفرائض واسباب الارث في هذا المقام ^{تفسير} من نفسه
 وانما محلها كتب الفروع وذكرها من تفاريع هذا العلم ما لم يكن له مستند الاخص الرابي ليس
 مجرد الرابي مستقفا للتدوين فلكل عالم رايه واجتهاده مع عدم الدليل ولا حجة في اجتهاده
 بعض اهل العلم على البعض الاخر ويكفيك منها ما ثبت في الكتاب والسنة ما عرض لك مما لم يكن
 فيهما فاجتهد فيه برأيك عملا لجهديت معاذ المشهور والسهام المدونة في كتابه العزيز
 ستة النصف والرابع والثلثان والثلث والسدس كما تقدم تفسيره انفا والذبي
 وردت به السنة المطهرة انه يجب الابتداء بذوي الفروض المقدرة وما بقي فللعصبة
 والاخوات مع البنات عصبة ولبنات الابن مع البنات السدس تكلمة للثلاثين وكذا الاخت
 لاب مع الاخت لا بون والجددة او الجدات السدس مع عدم الام وهو للجد مع من لا يسقط
 ولا ميراث للاخوة والاخوات مطلقا مع الابن وابن الابن او الاب في ميراثهم مع الجد
 ويرثون مع البنات الا الاخوة للام ويسقط الاخ لاب مع الاخ لا بون واولو الارحام
 يتوارثون وهم اقدم من بيت المال فان تراجمت الفرائض فالعول ولا يرث ولد المملأ
 والزانية الا من امه وقرابتها والعكس لا يرث المولود الا اذا استعمل وميراث العتيق
 لمعتقه ويسقط بالعصبات وله الباقي بعد ذوى السهام ويحرم بيع الولاء وهبته ولا
 توارث بين اهل ملتين ولا يرث القاتل من المقتول هذا جميع ما ثبت بالسنة المطهرة
 فاشدد عليه يدك والحقني يا نبي الفاحشة لما ذكر سبحانه في هذه السورة الاحسان
 الى النساء واواصل صدقاتهن اليهن وميراثهن مع الرجال ذكر التغليظ طيهن فيما بين
 به من الفاحشة لثلاثيهم ان ييسوخهن ترك التعفف واللاقي جمع التي بحسب المعنى

دون اللفظ وفيه لغات ويقال في جمع اللواتي واللواي واللوات واللواء والفا حنثة
 الفعلة القبيحة وهي مصدر كالعافية والعاقبة والمراد بها هنا الزنا خاصة واتباعها فعلها
 ومباشرتها من نساءكم من المسلمين فاستشهدوا وعليهم أربعة خطابات للادواح
 والحكام قال عمر بن الخطاب انما جعل الله الشهود اربعة سترايستهكم به دون قوا^{حشم}
 ونكم المراد به الرجال المسلمون فان شهدوا وعليهم بها فامسكوهن احبسوهن في
 البيوت وامنعوهن من مخالطة الناس لان المرأة انما تقع في الزنا عند الخروج والبرز
 الى الرجال فاذا حبست في البيت لم تقدر على الزنا عن ابن عباس قال كانت المرأة
 اذا فحرت حبست في البيت فان ماتت ماتت وان عاشت عاشت حتى نزلت الآية
 في سورة النور الزانية والزاني فاجلدوا مجعل الله لهم سبيلا فمن عمل شيئا جلدوا رسل
 وقد روي عنه من وجوه وذهب بعض اهل العلم الى ان احبس المذكور وكذلك الاذنة
 باقيا مع اجدلانه لا تعارض بينهما بل اجمع مكن قال الخطابي ليست منسوخة لان قوله
 فامسكوهن يدل على ان امسكوهن في البيوت عمد الى غاية هي قوله حتى اي الى ان يوثقوا
 الموت اي ملائكة الموت عند انقضاء اجالهم او يجعل الله لهم سبيلا وذلك السبيل
 كان مجازيا فلما قال النبي صللم خذوا عني قد جعل الله لهم سبيلا البكر بالبكر جلد مائة
 وتغريب عام والثيب بالنيب بالنيب جلد مائة والرجم رواه مسلم عن حديث عبادة صار
 هذا الحديث بيا نالتلك الآية لانها والاذن ياتينها منكم الفاحشة هي الزنا واللواط
 وهذا قولان للمفسرين وسيرجح الثاني باورد اللذان تشنية الذي وكان القياس ان
 يقال للذيان قال سيويه حذف الياء ليفرق بين الاسماء الممكنة وبين الاسماء البهمة
 والمراد بالذيان هنا الزاني الزانية تغليبا وقيل الآية الاولى في النساء خاصة محصنات
 وغير محصنات والثانية في الرجال خاصة وجاء بلفظ التشنية لبيان صنفين الرجال من
 احصن ومن لم يحصن فعقوبة النساء وعقوبة الرجال الاذى واختار ههنا النحاس ورواه
 عن ابن عباس ورواه القرطبي عن مجاهد وغيره واستحسنه وقال السدي وقتادة وغيرهما
 الآية الاولى في النساء المحصنات ويدخل معهن الرجال المحصنون والاية الثانية في الرجل^{ها} للزنا

البكرين وربحه الطبري وضعفه الناس وقال تغليب المؤنث على المذكر بعيد وقال ابن عطية
 ان معنى هذا القول تام الا ان لفظ الآية يصلق عنه وقيل كان الامساك للمرأة الزانية
 دون الرجل فخصت المرأة بالذكر في الامساك لجمعها في الابداء قال قتادة كانت المرأة ^{تجلس}
 ويؤذيان جميعا فاذا ^{وهما} واختلف المفسرون في تفسير الاذى فقيل التويج والتعير ^{قبل}
 السب والجفاء من دون تعير وتقريع وقيل النيل باللسان والضرب بالتمكال وقد ذهب
 قوم الى ان الاذى منسوخ باحد كما يحسن ان اريد به الزنا وكذا ان اريد اللواط عند الشا ^{في}
 لكن المفعول به لا يرمح عنده وان كان محصنا بل يجلد ويعرب واما الفاعل فيرجح ان كان
 محصنا واردة اللواط اظهر يدل ثنية الضمير وقيل ليس بمنسوخ كما تقدم في احبس وقد
 قال بالنسخ جماعة من التابعين كجاهد وقتادة والحسن وسعيد بن جبير والسدي ^{قائلا}
 من الفاحشة ^{واصلها} العمل فيما بعد ^{فما} عرضوا عنها ^{اي} اتركوها وكفوا عنها ^{اي} الاذى ^{ان}
 الله كان ^{نوابا} رحيمًا وهذا كان قبل نزول الحدود في ابتداء الاسلام على ما تقدم من
 اخلاف فثبت اجلد على البكر بنص الكتاب وثبت الرجم على التيد المحصن بسنة رسول الله ^{صله}
 فقد صح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عزا وكان قد احصن ^{اي} ائمة التوبة ^{على} الله استيناف ^{لبنينا}
 ان التوبة ليست بمقبولة على الاطلاق كما ينسب ^{قوله} نوابا رحيمًا بل انما يقبل من البعض دون
 البعض كما بينه النظم القراني ههنا وقيل المعنى انما التوبة على فضل الله ورحمته لعباده
 وقيل المعنى انما التوبة واجبة على الله وهاته اهل مذهب المعتزلة لانهم يوجبون على الله عز
 وجل واجبات من حملتها قبول توبة التائبين وقال اهل المعاني المعنى اوجب على نفسه من غيرا
 ايجاب احد عليه لانه يفعل ما يريد وقيل على ههنا بمعنى عند وقيل بمعنى من وقد انفقت
 الامة على ان التوبة فرض على المؤمنين لقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون ^{وهب}
 الجمهور الى انها تصح من ذنب دون ذنب خلافا للمعتزلة وقيل ان قوله على الله هو الخبر ^{جان}
 التقدير انما قبول التوبة مترتب على فضل الله فتكون على ههنا باقية على اصلها ^{لذات} يعجزون
 الشؤ ^{اي} العمل السيئ والمعصية متصفين ^{بجوها} كذا اوجاهلين اذا عصوا قال ابو العالية
 هذه للمؤمنين وقد حكى القرطبي عن قتادة انه قال لجمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان

كل معصية فهو جهالة عمدا كانت او جهلا وحكي عن الضحاك ومجاهدان الجهالة هنا العمل
وقال عكرمة امور الدنيا كلها جهالة ومنه قوله تعالى انما الحيوة الدنيا لعب ولهو وقال الزجاج
معنى جهالة اختيارهم اللذات الفانية على اللذات الباقية وقيل معناها انهم لا يعلمون كنه
العقوبة ذكره ابن تورك وضعفه ابن عطية وعن ابو العالية ان اصحاب محمد صلوا كانوا
يقولون كل خ نبا صا به عبد فهو جهالة وعن ابن عباس قال من عمل السوء فهو جاهل
من جهالته عمل السوء ثم يروون من قريب معناها قبل ان يحضرهم الموت كما يدل عليه قوله
حتى اذا حضرا حد لهم الموت قال في تبت الآن وبه قال ابو مجر والضحك وعكرمة وغيرهم
وقيل المراد قبل المعاينة للملائكة وغلبة المرء على نفسه ومن التبعض اي يتوبون بعض زمان
قريب وهو ما عدا وقت حضور الموت وانما كان الزمن الذي بين فعل المعصية وبين وقت
الغرفة قريبا ولو كان سنين لان كل ما هو اقرب وان طال قليل وفيه تنبيه على ان الانسان
ينبغي له ان يتوقع في كل ساعة نزول الموت به وقيل معناها قبل المرض وهو ضعيف بل انما
لما قد منا ولما اخرجنا احمد والترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب
عن ابن عمر عن النبي صلعم قال ان الله يقبل توبة العبد ما لم يعرغ وقيل معناها يتوبون على توب
عهد من الذنب من غير اصرار قال ابن عباس في الحياة والصحة وقال الضحاك كل شيء قبل الموت
فهو قريب اليه التوبة ما بينه وبين ان يعاين ملك الموت فاذا تاب حين ينظر ملك الموت فليس له
ذلك وقال الحسن القريب ما لم يعرغ وقد وردت احاديث كثيرة في قول توبة العبد ما لم يعرغ
ذكرها ابن كثير في تفسيره ومنها الحديث الذي قد منا ذكره والغرغرة ان يجعل المشروب في
فم المريض فيرده في الحلق ولا يصل الى جوفه ولا يقدر على بلعه وذلك عند بلوغ الروح الى
الحلقوم وقيل الغرغرة تردد الروح في الحلق فاولئك يتوب الله عليهم هو وعد منه سبحانه
بانه يتوب عليهم ويقبل توبتهم بعد بيان ان التوبة لهم مقصودة عليهم وكان الله حكيمًا
بما في قلوبهم من التصديق فحكم بالتوبة قبل الموت ولو بقدر فوان ناقة وقيل علم انه ارتكب
المعصية باستيلاء الشهوة والجهالة عليه فحكم بالتوبة لمن تاب عنها وانما عن قريب حكيمًا في
صنعه بهم وليست التوبة بالذي يعملون السيئات الذنوب فيه تصيرح بما فهم من حصص

التوبة فيما سبق حتى من عمل سوء بجحالة قرأت عن قريب قال ابو العالية هذه لاهل التقاؤ
 وبه قال سعيد بن جبير وقال ابن عباس يريد اهل الشرك اي الكفار وقال الثوري هم
 المسلمون الا ترى انه قال ولا الذين يموتون وهم كفار حتى حرفا ابتداء وحجاة اذا احصوا احدكم
 الموت غاية لما قبلها وهذا وجه حسن وحضور الموت حضور علاماته وبلوغ المريض الى
 حالة السياتق ومصدره مغلوبا على نفسه مشغولا بغير وجه من بدنه وهو وقت الغرزة ^{كرو} الموت
 في الحديث السابق وهي بلوغ روجه حلقومه قال الهروي قال عند مشاهدته ما هو فيه ^{كرو}
 ثبت الآن اي وقت حضور الموت لا يقبل من كافر ايمان ولا من عاص توبة قال تعالى فلم يك
 ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا قيل قرب الموت لا يمنع من قبول التوبة بل المانع من قبولها ^{هذه}
 الاحوال التي لا يمكن معها الرجوع الى الدنيا بحال ولذلك لم تقبل توبة فرعون ولا ايمانه حين
 ادركه العرق ولا الذين يموتون وهم كفار اذا تابوا في الآخرة عند معاينة العذاب قال
 ابو العالية هذه لاهل الشرك وروي عن الربيع مثله مع انه لا توبة لهم راسا وانما ذكرها
 مبالغة في بيان عدم قبول توبة من حضرهم الموت وان وجودها كعدمها اي ليست التوبة
 لهؤلاء ولا هؤلاء اولئك اعتدنا كهم اي احضرتنا وهيتنا لهم واحد ناعد ابا النعمان لما
 ياتيها الذين امنوا الا يحل لكم ايها الاولياء ان تزقوا النساء اي ذاهن كرها بالفتح والضم
 اي مكربين على ذلك هذا متصل بما تقدم من ذكر الزوجات والمقصود نفي الظم عنهن من معنى
 الآية يتضح بمرقة سبب زولها وهو ما اخرج به البخاري وغيره عن ابن عباس قال كانوا اذا مات
 الرجل كان اولياءه احق بامرأة ان شاء بعضهم تزوجها وان شاء وازوجها وان شاء
 لم ينزجها فهم احق بها من اهلها فنزلت وفي لفظ لابي داود عنه في هذه الآية كان
 الرجل يرث امرأة ذي قرينة فيعضلها حتى تموت وترد اليه صداقتها وفي لفظ لابن جرير
 وابن ابي حاتم عنه فان كانت جميلة تزوجها وان كانت ذميمة جسمها حتى تموت فيرثها و
 قد روي هذا السبب بالفاظ فعننا ها لا يحل لكم ان تاخذوهن بطريق الارث فتزعمون انكم
 احق بهن من غيركم وتبسونهن لانفسكم ولا يحل لكم ان تعضلوهن عن ان يتزوجهن غيركم
 ضربا ريثهن ^{قن} هبوا ببعض ما التيقوهن اي لتاخذوا ميراثهن اخامتن او ليلدنهن ليكفرن ^{قن}

لن تناولوا

اذا اذنت لهم بالنكاح وقيل الخطاب للزوج النساء اذا حبسوهن مع سوء العشرة طمعا
 في ارتقهن او يفتدين ببعض مهورهن واختاره ابن عطية واصل العضل المنع اي تمنعوا
 من الزواج وحليل ذلك قوله الا ان يأتين بقا حشة مبينة فانها اذا انت بقا حشة ^{فليد}
 للولي حبسها حتى يذهب بما لها اجماعا من الامة وانما ذلك الزوج قال الحسن اذا ذنت البكر
 فانها تنجده مائة وتغنى ويرد الى زوجها ما اخذت منه وقال ابو قلابة اذا ذنت امرأة الرجل
 فلا باس ان يضارها ويشق عليها حتى تغتدي منه وقال السدي اذا فعلن ذلك فحزوا
 مهورهن وقال قوم الفاحشة البذاء باللسان وسوء العشرة قولوا وفعلوا وقال مالك و
 جماعة من اهل العلم للزوج ان ياخذ من النكاح جميع ما ملك هذا اكله على ان الخطاب في
 قوله ولا تعضوا من الزواج وقد عرفت ما قد منافي سبب النزول ان الخطاب في قوله
 ولا تعضوا من لمن حوط بقوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرهها فيكون المعنى ولا يحل لكم
 ان تمنعوا من الزواج لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن اي ما اتاهن من ترثوه الا ان يأتين
 بقا حشة مبينة جائز لكم حبسهن عن الزواج ولا يخفى ما في هذا من التعسف مع عدم
 جواز حبس من اتت بقا حشة عن ان تزوج وتستعف من الزنا وكما ان جعل قوله ولا
 تعضوا من خطا بالاولياء فيه التعسف كذلك جعل قوله ولا يحل لكم ان ترثوا النساء
 كرهها خطا بالازواج فيه تعسف ظاهر مع مخالفته بسبب نزول الآية الذي ذكرناه
 والاول ان يقال ان الخطاب في قوله ولا يحل لكم للمسلمين اي لا يحل لكم معاشر المسلمين ان
 ترثوا النساء كرهها كما كانت تفعله الجاهلية ولا يحل لكم معاشر المسلمين ان تعضوا ازواجكم
 اي تحبسوهن عندكم مع عدم رغبوكم فيهن بل لقصد ان تذهبوا ببعض ما اتيتموهن من
 المهور يفتدين به من الحبس والبقاء فتكتم وفي عقدكم مع كل هتكتم لهن الا ان يأتين
 بقا حشة مبينة جائز لكم مخالفتهم ببعض ما اتيتموهن والاستثناء من اعم الاحوال الا وقتا
 او من اعم العلل اي لا يحل لكم عضواهن في حال او وقت او لعلة الا في حال او وقت او لاجل ايتها
 بها وقال الكرخي الاستثناء متصل وعليه جرى القاضي كالكتشاف وهو استثناء من زمان جاء
 ومن حلة عامة وهذا الاول لان الاول يحتاج الرحمة في ما مضى وقيل منقطع اختاره الكواشي كابن
 المقادير

والمدينة قري بفتح الياء وكسها اي بنت بيتها من يديها ووضحها واطهرها ووهي
 بينة اي الزنا والنشوز وقرأ ابن عباس بكسر الموحدة من ابان النبي فهو صبي وكثير في
 المعروف اي بما هو معروف في هذه الشريعة وبين اهلها من حسن المعاشرة والاجال
 في القول والنفقة والميت وهو خطاب للازواج ولما هو اعلم وذلك مختلف باختلاف الازواج
 في الغناء والعقر والرفاعة والوضاعة قال السدي عاشروهن اي خالطوهن وقال ابن جرير
 صحفه بعض الرواة وانما هو خالقوهن وعن عكرمة حقهها عليك الصعبة المحسنة والكسوة
 والرزق المعروف فان كرهتموهن بسبب من الاسباب من غير ارتكاب فاحشة ولا
 نشوز فحسب ان يؤل الامر الى ما تحبون من ذهاب الكراهة وتبديلها بالحببة فيكون في
 ذلك خير كثير من استدامة الصعبة وحصول الاولاد فيكون الجزاء على هذا محذورا فاما
 عليه بعلته اي فان كرهتموهن فاصبروا ولا تفارقوهن فحج هذه النفرة فحسب ان كرهتموهن
 شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا عن ابن عباس قال اخير الكثير ان يعطف عليها فيرتد
 ولدها ويجعل الله في ولدها خيرا كثيرا وعن السدي نحوه وقال مقاتل يطلقها فتزوج
 من بعده رجلا فجعل الله له منها ولدا ويجعل الله في تزويجها خيرا كثيرا وعن الحسن نحوه
 وقيل في الآية ندب الى مساك المرأة مع الكراهة لها لانه اذا كرهت حبتها او تحل ذلك المكروه
 طلبا للتواب وانفق عليها واحسن هو صحبتها استحق الثناء بحبل في الدنيا والثواب الجزيل
 في الآخرة وان ارادتم استبدال زوجكم مكانه فاحسبه في الدنيا والثواب الجزيل
 قيل لما ذكر الله في الآية الاولى مضارة الزوجات اذا اتين بفاحشة وهي اما النشوز او الزنا
 بين في هذه الآية تحريم المضارة ان لم يكن من قبلها نشوز ولا ناهي عن بخش الرجل عن
 المرأة اذا اراد طلاقها واستبدال غيرها وقد استلهم احد الحكماء وهي المرغوب عنها والمراد
 بالابتداء الالتزام والضمآن كما في قوله اذا سلمتم ما استلتم ما التزمتن وما ضمنتم فلا يرد
 ان حرمة الاخذ ثابتة وان لم يكن قداها المسمى بل كان في ذمته او يده والوالوالحال
 وقيل للعطف وليس بظاهر فقط كما قد تقدم بيانه في آل عمران والمراد به هنا المال
 الكثير وفي الآية دليل على جواز المغالاة في المهور فلا تأخذوا منه شيئا قيل هي حكمة

وقيل هي منسوخة بقوله تعالى في سورة البقرة ولا تأخذوا مِمَّا التيموهن شيئا إلا أن يخافوا
 أن لا يقيموا حد وداهه والاولى ان الكل محكم والمراد هنا غير المختلعة فلا يحل لزوجها ان يأخذ
 مما اتاها شيئا وقال ابن عباس ان كرهت امرأتك واعجبك غيرها فطلقت هذه وتزوجت
 تلك فأعط هذه مهرها وان كان قنطارا واخرج سعيد بن منصور وابو يعلى قال السيو^ط
 بسند جيد ان عمر بن الخطاب ان يزيد والنساء في صدقاتهن على اربعائة درهم
 فاعتزمت له امرأة من قریش فقالت اما سمعت ما انزل الله يقول وان تيمم احداهن
 قنطارا فقال اللهم غفر لكل الناس افعه من عمر فكب المنبر فقال ايها الناس اني كنت نهيكم
 ان تزيد والنساء في صدقاتهن على اربعائة درهم فمن شاء ان يعطي من ماله ما احب
 ابو يعلى واظنه قال فمن طابت نفسه فليفعل قال ابن كثير اسناده جيد قوي وقد روت
 هذه القصة بالفاظ مختلفة هذا احدها وقيل المعنى لوجعلتم ذلك القدر لهن صدقا
 فلا تأخذوا منه شيئا وذلك ان سوء العشرة اما ان يكون من قبل الزوج او من قبل
 الزوجة فان كان من قبل الزوج واد اطلاق المرأة فلا يحل له ان يأخذ شيئا من صدقاتها
 وان كان النشوز من قبل المرأة جائزه ذلك اتأخذونه بثمننا ولانما شئنا الاستفهام
 لا التوكيد والتفريع والحجة مقررة للجملة الاولى المشتقة على النهي وكيف كلمة تعجب تأخذونه
 ابتكار بعد الابتكار ومشتغل على العلة التي تقتضي منع الاخذ وهي الافضاء والمعنى لا يوجه
 تفعلون مثل هذا الفعل وكيف يليق بالما قبل ان يسترد شيئا بذله لزوجته عن طيب
 وقيل هو استفهام معناه التوبيخ والتعظيم لاحد المهر بغير حله ثم ذكر السبب فقال وقد
 افضى بعضكم الى بعض قال الهروي والكلبي وهذا اذا كان في كحاف واحد جامع او لم
 يجامع وقال الفراء الافضاء ان يخلو الرجل والمرأة وان لم يجامعها وبه قال ابو حنيفة وقال
 ابن عبا ويجاهد والسدي واختار الزجاج ان الافضاء في هذه الآية الجماع ولكن الله
 يكتفي وبه قال الشافعي واصل الافضاء في اللغة الخالطة يقال للشيء المختلط فضا ويقال القوم
 فوضا وفضا أي مختلطون لا امير عليهم وقيل الوصول يقال افضى اليه ويوصل واخذن منكم
 وهذه الاسناد مجاز عليل لان الاخذ للمعهد حقيقة هو الله لكن بولغ فيه حتى جعل كما في الحديث

وَيَتَنَا فَاغْلِيظُوا وَهُوَ عَقْدُ النِّكَاحِ وَمِنْهُ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةٍ أَيْهِ وَاسْتَحْلَمْتُمُوهُنَّ
 فَرَوْحَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَقَبِيلٌ هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى فَمَا سَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِأَحْسَانَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 وَقَبِيلٌ هُوَ الْأَوْلَادُ وَيَكُنُّ ابْنُ عَمٍّ إِذَا نَكَحَ قَالَ لِيَحْتَكِ عَلِيُّ مَا أَمْرًا بِهِ أَسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ
 بِأَحْسَانَ قَالَ قَتَادَةُ وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ يُؤْخَذُ عِنْدَ عَقْدِ النِّكَاحِ اللَّهُ عَلَيْكَ لِمَسْكُنٍ بِمَعْرُوفٍ
 أَوْ تَسْرِيحٍ بِأَحْسَانَ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ نَحْوُهُ وَعَلَى هَذَا هُوَ قَوْلُ الْعَاقِدِ عِنْدَ الْعَقْدِ
 وَعَلَى الْأَوَّلِ هُوَ كَلِمَةُ النِّكَاحِ الْعَقُودَةُ عَلَى الصِّدَاقِ وَلَا تَنْكُحُوا أُمَّكَحُوا أَبَاءَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ
 لِيُعْمَاكَحُوا عَلَى أَهْلِيهِ مِنَ نِكَاحِ نِسَاءِ آبَاءِهِمْ إِذَا مَا تَوَاهَرْتُمْ مَعَهُ فِي بَيَانٍ مِنْ حَيْثُ نِكَاحِهِ
 مِنَ النِّسَاءِ وَمَنْ لَا يَحْرَمُ وَأَمَّا خَصُّ هَذَا النِّكَاحِ بِالْأَهْلِ وَلَمْ يَنْظُرْ فِي سَلَاكِ نِكَاحِ الْحُرِّ وَالْأَمِيَّةِ
 مَبَالِغَةً فِي الرَّجْعِ عِنْدَ حَيْثُ كَانَ نَوَاصِيحُ عَلَى تَعَاظِيهِ وَمِنْ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْحُرِّ مَاتَ بِالْمُبَاكَرَةِ
 أَرْبَعَةَ زَوَاجَةٍ الْأُولَى زَوْجَتُهُ الْأُولَى وَالزَّوْجَةُ ثِنْتَا زَوْجَةٍ وَكُلُّهَا يَحْصُلُ فِيهِ الْقَرْمُ بِمَعْرِدِ الْعَقْدِ
 وَإِنْ لَمْ يَحْصُلْ دَخُولُ الْأَرْبَعَةِ فَلَا تَحْرِيمَ إِلَّا تَسْرِيحًا بِالْأَهْلِ بِأَمْرٍ وَهَذَا يَسْتَفَادُ مِنَ الْآيَاتِ
 فَانْهَاهُمْ تَقْيِيدًا بِالْدَخُولِ فِي الرِّبْعَةِ عَلَى مَا سَأَلْتِي وَالْمَرَادُ بِأَبَاءِكُمْ مَنْ نَسَبَ أَوْ رَضِيَ
 الْأُمَّكَحُوا قَدْ سَلَفَ اسْتِثْنَاءُ مَنْقُطِعٍ لِأَنَّ الْمَاضِي لَا يَسْتَنْقِضُ مِنَ الْمُسْتَقْبَلِ أَي لَكِنْ مَا قَدْ سَلَفَ
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاجْتَنِبُوا وَدَعُوا فَإِنَّهُ مَغْفُورٌ عَنْهُ وَقَبِيلٌ لِأَجْعَلِي بَعْدَ أَي بَعْدَ مَا سَلَفَ وَقَبِيلٌ
 الْمَعْنَى وَلَا مَا سَلَفَ وَقَبِيلٌ هُوَ اسْتِثْنَاءُ مُتَّصِلٍ مِنْ قَوْلِهِ مَا نَكَحَ أَبَاءَكُمْ يَفِيدُ الْمُبَالِغَةَ فِي التَّحْرِيمِ
 بِأَخْرَاجِ الْكَلَامِ مَخْرَجَ التَّعْلِيْقِ بِالْمَحَالِّ يَعْنِي أَنَّ امْتِنَاكُمْ أَنْ تَنْكُحُوا مَا قَدْ سَلَفَ فَانْكُحُوا فَلَا يَجِيزُ لَكُمْ
 غَيْرُهُ وَقَبِيلٌ مَعْنَاهُ الْأُمَّكَحُوا مِنَ الْأَبِّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ الزَّانِبِ أَوْ مَرَأَةٍ فَإِنَّهُ يَجُوزُ لِلَّذِينَ تَزَوَّجُوا
 قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ وَالْأَوَّلُ أَوْلَى تَحْرِيمًا وَجِهَانَهُ وَجِهَانَهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا
 هَذِهِ الْجَهْلِيَّةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مِنَ أَشَدِّ الْحَرَامَاتِ وَأَقْبَحُهَا وَقَدْ كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَسْمِيَةَ نِكَاحِ الْمَقْتِ
 قَالَ ثَعْلَبٌ سَأَلْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ عَنِ النِّكَاحِ الْمَقْتِ فَقَالَ هُوَ أَنْ يَتَزَوَّجَ الرَّجُلُ مَرَأَةً أَيْبَرًا إِذَا
 طَلَقَهَا أَوْ مَاتَ عَنْهَا وَيُقَالُ لِهَذَا الضَّرْبِ وَأَصْلُ الْمَقْتِ الْبَغْضُ مِنْ مَقْتَهُ يَمُقْتُهُ مَقْتًا فَهُوَ
 مَقْمُوتٌ وَمَقْمُوتٌ وَالْعَرَبُ تَسْمِيَةَ وَلَدِ الرَّجُلِ مِنْ مَرَأَةٍ أَيْبَةٍ مَقْمُوتًا وَكَانَ مِنْهُمْ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ
 وَأَبُو عَيْطٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ أُمِيَّةٍ وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَسْمَلُ وَكَانَ كَرِيمٌ وَجِهَانَهُ

٥٣٣

والبيهقي في سننه عن البراء قال لقيت خالي ومعه الرؤية قلت ابن تريد قال بعثني رسول الله صلواته الى رجل تزوج امرأة ابيه من بعدة فامرني ان اضرب عنقه واخذ ماله وساء سبيلا اي ساء سبيل ذلك النكاح لانه يؤدى الى مقت الله وقيل النقد ساء سبيله وقيل مقوله في حقه ساء سبيلا فان السنة الامم كافة لم تنزل ناطقة بذلك في الامصار ولا اعصار قيل مراتب القبح ثلث وقد وصف الله هذا النكاح بكل ذلك فقوله فاحشة مريبة فحبه العقلي وقوله مقننا مريبة فحبه الشرعي وقوله ساء سبيلا مريبة فحبه العادي وما اجتمعت فيه هذه المراتب فقد بلغ اقصى مراتب القبح حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخوانكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت وامهاتكم التي ادصعنكم واخوانكم من الرضا عة وامهاتكم ونساءكم وربائبكم التي يخرجنكم من نساءكم التي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحلائل ابناءكم الذين من اصلابكم وان تزوجوا بين الاختين قد بين الله سبحانه في هذه الآية ما يحل وما يحرم من النساء فحرم سبعا من النسب وستا من الرضا ع والصحوا وحقت السنة المتواترة فحرم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها ووقع عليه الاجماع والسبع المحرمات من النسب الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت والحومات بالصح والرضا ع الامهات من الرضا عة والاخوات من الرضا عة وامهات النساء وربائب وحلائل الابناء والجمع بين الاختين فهو كاست والسابعة منكوحات الاباء والثامنة الجمع بين المرأة وعمتها قال الطحاوي وكل هذا من المحكم المتفق عليه وغير جائز نكاح واحدة ممنهن بالاجماع الامهات النساء العواتي لو يدخلهن من ازاوجهن فان جمهور السلف ذهبوا الى ان الام تحرم بالعقد على الابنة ولا تحرم الابنة الا بالدخول بالام وقال بعض السلف الام والربيبة سواء لا تحرم واحدة منهما الا بالدخول بالاخرى قالوا ومعنى قوله وامهات نساءكم اي اللاتي دخلتم بهن وزعموا ان قيد الدخول راجع الى الامهات وربائب جميعا رواه خلا عن علي بن ابي طالب وروى عن ابن عباس وجابر بن زيد بن ثابت وابن الزبير ومجاهد قال الفرطبي ورواية خلاص عن علي لا تقوم به الحجج ولا تصح روايته عند اهل الحديث والصحيح

أمثل قول الجماعة وقد اجيب عن قولهم أن الدخول راجع إلى الامهات والرياء بان ذلك لا يجوز
 من جهة الاعراب ان يكون اللاتي دخاتمهن نعمنا كلها جميعا لان الخبرين مختلفان قال المنذر
 والصغير قول الجمهور لدخول جميع امهات النساء في قوله وامهات نسائك ثم وما يدل على ما ذهب
 اليه الجمهور ما أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في سننه
 عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلعم قال اذا تزوج الرجل المرأة فلا يحل لمن يتزوج
 امها دخل بالابنة ام لم يدخل واذا تزوج الام فلم يدخل بها ثم طلقها فان شاء تزوج الابنة
 قال ابن كثير في تفسيره مستدل بالجمهور وقد روي في ذلك خبر غيران في اسناده نظرا
 فذكر هذا الحديث ثم قال وهذا الخبر وان كان في اسناده ما فيه فان الاجماع يحجر على
 صحة القول به يعني عن الاشتها على صحته بغيره قال في الكشاف وقد اتفقوا على
 ان تحريم امهات النساء مبهم دون تحريم الرياء على ما عليه ظاهر كلام الله تعالى انتهى
 ودعوى الاجماع مدفوعة بخلاف من تقدم واعلم انه يدخل في لفظ الامهات امهات اهل
 وجدانهم وام الاب وجداته وان علون لان كلهن امهات لمن ولده من ولدته وان
 ويدخل في لفظ البنات بنات الاولاد وان سفلى والاخوات تصدق على الاخت لا بون
 الا واحد هما والعممة اسم لكل انثى شأركت اباك او جدك في اصلية او احد هما وقد تكون
 العممة من جهة الام وهي اخت اب الام والخالة اسم لكل انثى شأركت امك في اصلية
 او اعد هما وقد تكون الخالة من جهة الاب وهي اخت ام ابيك وبنات الاخ اسم لكل انثى
 لاخيك عليها ولادة بواسطة ومباشرة وان بعدت وكذلك بنت الاخت وامهات الرضاعة
 مطلق مقيد بما ورد في السنة من كون الرضاع في الحولين الا في مثل قصة ارضاع سالم
 مولى ابي حذيفة وظاهر النظم القرآني انه يثبت حكم الرضاع بما يصدق عليه مسمى
 الرضاع لغة وشرعا ولكنه قد ورد تقييده بخمس رضعات في احاديث صحيحة عن جماعة
 من الصحابة وتقرير ذلك وتحقيقه يطول وقد استوفاه الشوكاني في مصنفاته وقرر
 ما هو الحق في كثير من مباحث الرضاع والاخت من الرضاع هي التي ارضعتها امك بلبان
 ابيك سواء ارضعتها معك او مع من قبلك او بعدك من الاخوة والاخوات يلحق بك

بالسنة البناء منها ومن يرضعها من موطوءته والذمان والنكاحات وبنات لاخت منها بحيث يحرم من الرضاع ما
 يحرم من النسب واه الفخاري مسلم ولاخت من الام هي التي رضعتها املك ببيان حل الخروامهات النساء من نسبه
 رضاع قد تقدم الكلام عليها على اعتبار الدخول وعدمه والريضة بنت امرأة الرجل من غير محبتك لان ربيها
 في حجره ففي مريضة فعيله بمعنى مفعولة قال القرطبي اتفق الفقهاء على ان الربيضة تحرم على زوجها اذا دخلت الام
 وان لم تكن الربيضة في حجره وشذ بعض المتقدمين واهل الظاهر فقالوا لا تحرم الربيضة الا ان تكون
 في حجر المتزوج فلو كانت في بطن الخروفارق الام فله ان يتزوج بها وقد روي ذلك عن علي
 قال ابن المنذر والطحاوي لم يثبت ذلك عن علي لان راويه ابراهيم بن عبيد عن مالك
 بن اوس عن علي و ابراهيم هذا لا يعرف وقال ابن كثير في تفسيره بعد اخراج هذا عن
 علي وهذا اسناد قوي ثابت الى علي بن ابي طالب على شرط مسلم والحجور جمع حجر يقع الحاء كسوكا
 مقدم الثوب والواد لازم الكون في الحجور وهو الكون في تربيتهم والمراد انهن في حضانتهم
 امهاتهن تحت حياية ابيهما كما هو الغالب وقيل المراد بالحجور البيوت اي في بيوتكم
 حكاة الاثر من عن ابي عبيدة وقيل هي صفة موافقة الغالب فلا مفهوم لها والباء في دخلتم
 بهن للتعدية اي دخلتم الخلق بهن والمراد لازم العادي وهو الوطي اي جامعتهن
 فان لم تكن فوادخلتم بهن فلا جناح عليكم في نكاح الربايب اذا فارقتوهن او ماتن وهو تصريح
 بما حل عليه مفهوم ما قبله وقد اختلف اهل العلم في معنى الدخول الموجب لتحريم الربايب
 فروى عن ابن عباس انه قال الدخول الجماع وهو قول طائفة وعمر بن دينار وغيرهما
 وقال مالك الثوري وابو حنيفة والاوزاعي والليث ان الزوج اذا لمس الام بشهوة حومت
 عليه ابنتها وهو احد قولي الشافعي قال ابن جرير الطبري وفي اجماع الجميع على ان خلوة
 الرجل بامرأته لا تحرم ابنتها عليه اذ اطلقها قبل مساسها ومباشرتها وقبل النظر الى فرجها
 بشهوة ما يدل على ان معنى ذلك هو الوصول اليها بالجماع انتهى وهكذا احكام الاجماع القرطبي
 فقال واجمع العلماء على ان الرجل اذا تزوج المرأة ثم طلقها او ماتت قبل ان يدخلها حل له
 نكاح ابنتها واختلفوا في النظر فقال الكوفيون اذا نظر الى فرجها للشهوة كان بمنزلة لمس
 للشهوة وكذا قال الثوري ولم يذكر الشهوة وقال ابن ابي ليلى لا تحرم بالنظر حتى يلمس وهو قول

الشافعي والذي ينبغي التعويل عليه في مثل هذا الخلاف هو النظر في معنى الدخول شرعاً و
 لغة فان كان خاصاً بالجماع فلا وجه لاحاق غيره به من لمس ونظر وغيرهما وان كان معناه
 اوسع من الجماع بحيث يصلح على ما حصل فيه نوع استمتاع كان مناط التحريم هو ذلك واما
 الربيبية في ملك اليمين فقد روي عن عمر بن الخطاب نه كره ذلك وقال ابن عباس احلتهما آية
 وحرمتها آية ولم اكن لافعله وقال ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء انه لا يحل ان يطأ امرأة
 وابنتها من ملك اليمين لان الله حرم ذلك في النكاح قال وامهات نسا تكرمون بآبائكم
 اللاتي في حجب ركرم من نسا تكرم وملك اليمين عندهم تبع للنكاح الاماروي عن عمر
 ابن عباس وليس على ذلك احد من ائمة القنوي ولا من تبعهم انتهى والحلال جمع
 حليمة وهي الزوجة سميت بذلك لانها تحل مع الزوج حيث حل فهي فعيلة بمعنى فاعلة
 وذهب الزجاج وقوم الى انها من لفظة احلال فهي حليمة بمعنى حلاله وقيل لان كل واحد
 منهما يحل ازا رصاحبه وقد اجمع العلماء على تحريم ما عقد حلية الاباء على الابناء وما عقد
 عليه الابناء على الاباء سواء كان مع العقد وطياً ام لا يكن لقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم
 من النساء وقوله وحلائل ابناؤكم واختلف الفقهاء في العقد اذا كان فاسدا هل يقتضى التحريم
 ام لا كما هو مبين في كتب الفروع قال ابن المنذر اجمع كل من يحفظ عنه العلم من علماء الامصار
 ان الرجل اذا وطئ امرأة بنكاح فاسدا انها تحرم على ابيه وابنه وحل اجداده واجمع العلماء على
 ان عقد الشراء على الجارية لا يحرمها على ابيه وابنه فاذا اشترى جارية فلمس او قبل من
 علم ابيه وابنه لا علمهم يختلفون فيه فوجب تحريم ذلك تسليماً لهم ولما اختلفوا في تحريمها
 بالنظر دون للمس لم يخرج ذلك لاختلافهم قال ولا يصح عن احد من اصحاب رسول الله صلعم
 خلاف ما قلناه وقوله الذين من اصلا بكم وصف الابناء امي دون من تبنتهم من اولاد
 غيركم كما كانوا يفعلون في الجاهلية ومنه قوله تعالى فلما قضى زيد منها وطراً زوجناكمها
 لكيلا يكون على المؤمنين حرج في ازواج ادعيائهم اذا قضوا منهن وطراً ومنه قوله تعالى
 وما جعل ادعياءكم ابناؤكم ومنه ما كان محمد اباً احد من رجالكم فلكم نكاح حلالهم واما
 زوجة الابن من الرضاع فقد ذهب الجمهور الى انها تحرم على ابيه وقد قيل انها اجماع

مع ان الابن من الرضاع ليس من اولاد الصلب ووجهه ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله يحرم من الرضا
ما يهرم من النسب وان كان مقتضى مفهوم الآية تغليلهن ولا خلاف في ان اولاد اولاد
وان سفلوا بمنزلة اولاد الصلب في تحريم نكاح نسائهم على ابائهم وقد اختلف اهل العلم
في وطى الزنا هل يقتضى التحريم ام لا فقال اكثر اهل العلم اذا صاحب رجل امرأة بزنا لم يحرم عليه
نكاحها بذلك وكذلك لا يحرم عليه امرأته اذا زنا بابيها وابتنتها وحسبه ان يقام عليه
الحكم وكذلك يجوز له عندهم ان يتزوج بام من زنى بها وابتنتها وقالت طائفة من اهل
العلم ان الزنا يقتضى التحريم حكى ذلك عن عمران بن حصين والشعبي وعطاء وحسن والثوري واحمد
واسحق واصحاب الرأي وحكى ذلك عن مالك والصحیح عنه تقول الجهم هو احتج الجهمون بقوله تعالى ^{فيها}
نسائكم وبقوله حللنا لينا نكروا للوطومة بالزنا لا يصدق عليها انها من نسائهم ولا من اولاد
ابنائهم وقد اخرج الدارقطني عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل زنى بامرأة
فارا حان يتزوجها وابتنتها فقال لا يحرم احرام الحلال واحتج الجهمون بما روي في قصة حجر
الثابتة والصحیح انه قال يا غلام من ابوك فقال فلان الراعي فنسب الابن نفسه الى ابيه من الزنا
وهذا احتجاج ساقط واحتجوا ايضا بقوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر اراه الى رجل نظر الى فوج امرأة وابتنتها
ولم يفصل بين الحلال والحرام ويحاي عنه بان هذا مطلق مقيد بما ورد من الأدلة الدالة
على ان احرام لا يحرم الحلال ثم اختلفوا في اللواط هل يقتضى التحريم ام لا فقال الثوري اذا لاط
بالصبي حرمت عليه امه وهو قول احمد بن حنبل قال اذا تلوط بامرأة او ابنتها او اخيها
حرمت عليه امرأته وقال الاوزاعي اذا لاط بغلام وولد للفجور به بنت له من الفاجران يتزوج
لانها بنت من قد دخل به ولا يخفى ما في قول هؤلاء من الضعف والسقوط النازل عن
قول القائلين بان وطى احرام يقتضى التحريم بدرجات لعدم صلاحية ما تمسك به اولئك
من الشبهة حل ما زعمه هؤلاء من اقتضاء اللواط للتحريم والجمع بين الاختين من نكاح
يشمل الجمع بينهما بالنكاح والوطى بمالك اليمين وقيل ان الآية خاصة بالجمع في النكاح لا في ملك
اليمين واما في الوطى بالملك فلا يحق بالنكاح وقد اجمعت الامة على منع جمعها في عقد
نكاح واختلفوا في الاختين بمالك اليمين فذهب كافة العلماء الى انه لا يجوز الجمع بينهما في الوطى

بالملك واجمعوا على انه يجوز الجمع بينهما في الملك فقط وقد وقعت بعض السلف في الجمع بين
 الاختين في الوطي بالملك وسياتي بيان ذلك واختلفوا في جواز عقد النكاح على اخت
 الجارية التي توطأ بالملك فقال الاوزاعي اذا وطئ جارية له بمالك اليمين لم يجز له ان يتزوج
 اختها وقال الشافعي ملك اليمين لا يمنع نكاح الاخت وقد ذهب الظاهرية الجواز للجمع بين الاختين
 بمالك اليمين في الوطي كما يجوز الجمع بينهما في الملك قال ابن عبد البر بعد ان ذكر ما روي
 عن عثمان بن عفان من جواز الجمع بين الاختين في الوطي بالملك وقد روي مثل قول عثمان
 عن طائفة من السلف منهم ابن عباس ولكنهم اختلف عليهم ولم يلتفت الى ذلك احد
 من فقهاء الامصار بأحجاز ولا بالعراق ولا ما وراءها من المشرق ولا بالنداء والمغرب
 الا من شد عن جماعتهم باتباع الظاهر ونفي القياس وقد ترك من تعد ذلك ومحاكاة
 الفقهاء متفقون على انه لا يخل الجمع بين الاختين بمالك اليمين في الوطي كما لا يخل ذلك في ^{النكاح}
 وقد اجمع المسلمون على ان معنى قوله حرمت عليكم امهاتكم الآية ان النكاح بمالك اليمين في هذه الامهات
 كلهن سواء فلذلك يجب ان يكون قياسا ونظرا للجمع بين الاختين وامهات النساء والربائب
 وكذلك هو عند جمهورهم وهي الحجة المحجج بها من خالفها وشد عنها واهه الموحش انتهى قوله
 ههنا اشكال وهو انه قد تقرب ان النكاح يقال على العقد فقط وعلى الوطي فقط والخلاف
 في كون احدهما حقيقة والاخر عيانا او كونهما حقيقتين معروف فان حملنا هاتين التقريرات المذكورتين
 في قوله حرمت عليكم امهاتكم لعل ان المراد تحريم العقد عليهن لم يكن في قوله تعالى ان
 تجمعوا بين الاختين دلالة على تحريم الجمع بين المملوكتين في الوطي بالملك وما وقع من اتباع
 المسلمين على ان قوله حرمت عليكم امهاتكم اني اخبره يستوي فيه احرار واهامه والعقد و
 الملك لا يستلزم ان يكون محل الخلاف هو الجمع بين الاختين في الوطي بملاك اليمين من اجل
 الاجماع ومجرد القياس في مثل هذا الموطن لا نقوم بالحجج بما يرد عليه من النقوض ان حملنا
 التحريم المذكور في الآية على الوطي فقط لم يصح ذلك الاجماع على تحريم عقد النكاح على جميع
 المذكورات من اول الآية الى اخرها فليبق الاحتمال في الآية على تحريم عقد النكاح فتحتاج
 القائل بتحريم الجمع بين الاختين في الوطي بالملك الى دليل ولا ينفعه ان ذلك قول الجمهور

فانكح يبرون بالرجال فان جاءه خبره انما عن شوبيلكدر فيها ونميت لا كان الا حصل الرجل ولا يصح النكاح الا يقع على
معينيه جميعا اعنى العقد والوطي لانه من يركب جمع بين الحقيقة والمجاز وهو ممنوع او من يركب الجمع بين معنى المشتك
وفيه الخللان المعروف في الاصول فذكر بهذا وقال السيوطي ويختص بالاختيار بالسنة الجمع بينهما وبين عمدتها
او خالتيها ويجوز نكاح كل واحدة على الافراد وملكهما معا ويطأ واحدة انتهى قلت قد اختلف
اهل العلم اذا كان الرجل يوطئ ملكه بالملك فمراوان يوطئها بالملك ايضا فقال علي بن ابراهيم والحسن
البصري والاوزاعي والشافعي واسم السحر لا يجوز وطئ الثانية حتى يهرم فرج الاخرى باخراجها من
ملكه ببيع او عتق او بان يزوجها قال ابن المنذر وفيه قول ثان لقنادة وهو انه بنوي في
الاولى على نفسه وان لا يقربها ثم وسك عنهما حتى تستبرئ للحرمة ثم يغشى الثانية وفيه
قول ثالث وهو انه لا يقرب واحدة منهما هكذا قاله الحكماء وحكا دوروي معنى ذلك عن النخعي
وقال مالك اذا كان عنده اختان بملك فله ان يوطئهما كما يشاء والكف عن الاخرى موكل الى ابنته
فان اراد وطئ الاخرى فيلزمه ان يهرم على نفسه فرج الاولى بفعله من اخراج عن الملك او تزويج او
بيع او عتق او كتابة او اخدام طويل فان كان يوطئ احدتهما ثم وشب على الاخرى دون ان يهرم الاولى و
عنهما ولم يهرزه قرب احدتهما حتى يهرم الاخرى ولم يوكل ذلك الى مائته لانه منهم قال القرطبي
وقد اجمع العلماء على ان الرجل اذا طلق زوجته ثم طلقها بملك رجعتها انه ليس له ان ينكح اختها حتى
عده المطلقه واختلفوا اذا طلقها اطلاقا قال مالك رجعتها فقالت طائفة ليس له ان ينكح اختها
ولا رابعة حتى تنقض عده التي طلقها روي ذلك عن علي وزيد بن ثابت ومجاهد وعطاء وابي
والتوري واحمد بن حنبل واصحاب الرأي وقالت طائفة له ان ينكح اختها وينكح الرابعة من كاد
نقضه اربع وطلق واحدة منهن طلاقا ثانيا ثم روي ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن والقاسم
وعروة بن الزبير وابن ابي بيل والشافعي ابي ثور وابي حنبل قال ابن المنذر ولا احسبه الا قول مالك
وهو ايضا احدى الروايتين عن زبير بن ثابت وعطاء وقوله الاما قد سلف يحتمل ان يكون
معناه ما تقدم من قوله تعالى ولا تنكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ويحتمل معنى اخر هو
حوازم سلف وانه اذا جرى الجمع في اجمالية كان النكاح صحيحا واذا جرى في الاسلام خيرين
الاختان والصواب الاحتمال الاول ان الله كان عفو راسل سلف منكم قبل النكح رجما لكم في ذلك

والمحصنات من النساء

عطف على المحرمات المذكورات اي وحرمت عليكم ذوات الازواج واصل التخصيم
ومنه قوله تعالى ليحصنكم من بأسكم اي ليعنكم ومنه الحصان بكسر الحاء للفرس لانه يمنع
صاحبه من الهلاك والحصان بفتح الحاء المرأة العفيفة لمنعها نفسها والمصد بالحصانة
بفتح الحاء والمراد بالمحصنات هنا الازواج وقد ورد الاحصان في القرآن لمعان احد التزوج
كما في هذه الآية وكما في قوله محصنين غير مسافحين والثاني يراد به الحرية ومنه قوله
تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات وقوله والمحصنات من المؤمنات والمحصنات
من الذين اتوا الكتاب من قبلكم والثالث يراد به العفة ومنه قوله تعالى محصنات
غير مسافحات والرابع الاسلام ومنه قوله تعالى فاذا حصن اي اسلمن وقد اختلف
اهل العلم في تفسير هذه الآية فقال ابن عباس وابوسعيد الخدري وابوقلابة وكحول
والزهري المراد بالمحصنات هنا المسيبات ذوات الازواج خاصة اي هن محرمات عليكم
ان تنكهن قبل مفارقة ازواجهن وقد قرئ المحصنات بفتح الصاد وكسرها فالفتح على
ان الازواج احصنوهن والكسر على انهن احصنن فروجهن من غير ازواجهن او حصن
ازواجهن الاما ملكت ايما نكحت بالسبي من ارض الحرب فان تلك حلال لهم طهر من ان
كان لها زوج في دار الحرب بعد الاستبراء وهو قول الشافعي اي ان السبا يقطع العصمة
وبه قال ابن وهب وابن عبد الحكم ورواية عن مالك وبه قال ابو حنيفة واصحابه واحمد
واصحابق وابوثور والاستثناء متصل لان المستثنى المزوجات لكن فيه شائبة انقطاع
من حيث ان المستثنى منه نكاح المتروجات والمستثنى وطى الزوجات وقد صرح السمين به ^{بما ينقطع} ^{بما ينقطع} ^{بما ينقطع}
في استبراءها بماذا يكون كما هو مودون في كتب الفروع وقالت طائفة المحصنات في هذه
الآية العفاقت وبه قال ابو العالية وعبيدة السلماني وطاؤس وسعيد بن جابر عطاء
ورواه عبيدة عن عمر ومعنى الآية عندهم كل النساء حرام الاما ملكت ايما نكحت اي تكون
عصمتهن بالنكاح وتكون الرقية بالشرء وحكي ابن جرير الطبري ان رجلا قال لسعيد ^{جابر}

اما ما ريت ابن عباس حين سئل عن هذه الآية فلم يقل فيها شيئا فقال كان ابن عباس
 لا يعلمها وروى ابن جرير ايضا عن مجاهد انه قال لو اعلم من يقس على هذه الآية لضرت
 اليه اكباد الابل انتهى ومعنى الآية والله اعلم وواضح لاسترة به اي حرمت عليكم المحصات
 من النساء اي المزوجات اعم من ان يكن مسلمات او كافرات الا ما ملكت اي ما نكحتموهن
 اما بسبي فانها تحل وان كانت ذات زوج او بشراف فانها تحل ولو كانت مزروجة يتفخخ
 النكاح الذي كان عليها بغير وجهها عن ملك سيدها الذي يزوجها والاعتبار بعموم اللفظ
 لا بخصوص السبب كتب الله عليكم اي كتب ذلك كتابا وفرضه فرضا وقيل الرموا كتابا
 الله او عليكم كتاب الله وروى عن عبدة السلماني ان قوله هذا اشارة الى قوله تعالى
 منى وثلاث ورباع وهو بعيد جدا بل هو اشارة الى التخيير المذكور في قوله حرمت عليكم
 الى اخر الآية وفي قوله واحل لكم ما وراء ذلكم دلالة على انه محل لهم نكاح ما سوا
 المذكورات وهذا عام مخصوص بما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من تحريم الجمع بين المرأة وعمتها
 وبين المرأة وخالتها ومن ذلك نكاح المعتدة ومن ذلك ان من كان في نكاحه حرمة
 لا يجوز له نكاح الامة ومن ذلك القادر على الحرمة لا يجوز له نكاح الامة ومن ذلك من
 عنده اربع زوجات لا يجوز له نكاح خامسة ومن ذلك الملاعنة فانها محرمة على
 الملاعن ابد وقيل لاحابة للتنبيه على هذا لان الكلام في التخيير على التاكيد وما
 ذكره من الاقسام لا يجرم موبدا بل لعارض يزول نعم يظهر ما قالوه في الملاعنة لان
 تحريمها مؤبد وقد ابعده من قال ان تحريم الجمع بين المذكورات ما خوذ من الآية هذه
 لانه حرم الجمع بين الاختين فيكون ما في معناه في حكمه وهو الجمع بين المرأة وعمتها و
 بين المرأة وخالتها وكذلك يجرم نكاح الامة لمن يستطيع نكاح حرمة فانه يخصص هذا
 العموم لاجل ان تبتغوا بما وقوا لكم النساء اللاتي احلن الله لكم ولا تبتغوا بها الحرام
 فتذهب وقيل هو بدل من ما في قوله ما وراء ذلكم والاول اولى وارايد سبحانه بالاموال
 المذكورة ما يدفعونه في مهر الحرائر واثمان الاماء محصنين اي حال كونكم متزوجين
 ومتسرين متعقنين عن الزنا غير مسافحين اي غير انين والسفاح الزنا وهو ما خوذ من

سفع الماعى صبه وسيلانه فكانه سبحانه امرهم بان يطبلوا باموالهم النساء على وجه
 النكاح لا على وجه السفاح واقضى عليه هنا لانه في الحرامات المسلمات ومن الى الخيانة ابعد
 من بقية النساء فَمَا اسْتَعْتَمِرَ بِهِ مِنْهُنَّ قد اختلف اهل العلم في معنى الآية فقال الحسن وبجاءه
 وغيرهما المعنى فما استنعمت وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الشرعي وعلى هذا الآية واردة
 في النكاح الصحيح وان الزوج متي وطبها ولو مرة وجب عليه مهرها المسمى او مهر المثل ولكن
 يرد على هذا انها تنكر مع قوله سابقا وانفق النساء صدقاتهن وقال الجمهور ان المراد بهذه
 الآية نكاح المتعة الذي كان في صدر الاسلام حيث كان الرجل ينكح المرأة وقتا معلوما
 ليلة او ليلتين او اسبوعا بثوب او غيره ويقضى منها وطءا ثم يفسرها ويؤيد ذلك قراءة
 ابي بن كعب وابن عباس وسعيد بن جبيرة فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى ثم نفى
 عنها النبي صلواته كما صح ذلك من حديث علي قال نفى النبي صلواته عن نكاح المتعة وعن محمود
 الاهلية يوم خيبر وهو في الصحيحين وغيرهما وفي صحيح مسلم من حديث سبرة بن معبد الجعفي
 عن النبي صلواته قال يوم فتح مكة باياها الناس اني كنت اذنت لكم في الاستمتاع من
 النساء والله قد حرم ذلك الى يوم القيمة فمن كان عنده منهن شي فليحل سبيلها ولا حاجة
 مما اتيتموهن شيئا وفي لفظ المسلمان ذلك كان في حجة الوداع فهذا هو الناسخ وقال سعيد
 بن جبيرة نسخها اية الميراث اذ المتعة لاميراث فيها وقالت عائشة والقاسم بن محمد تحريمها
 ونسخها في القران وذلك قوله تعالى والذين هم لفرجهم حافظون الاعلوا زواجهم
 او ما ملكت ايما نهم فانهم غير ملومين وليست المنكوحه بالمتعة من ازواجهم ولا ما
 ملكت ايما نهم فان من شان الزوجة ان ترث وتورث وليست المستمتع بها كذلك الاثنا عشر
 في تحليل المتعة ثم طهرتها وهل كان نسخها مرة او مرتين مذكورة في كتب الحديث وقد رو
 عن ابن عباس انه قال يجوز للمتعة وانها باقية لم تنسخ وروي عنه انه رجح عن ذلك عند
 ان بلغه الناسخ وقد قال بجوازها جماعة من الروافض ولا احتبار بقولهم وقد اتعب نفسه
 بعض المتأخرين بكثير الكلام على هذه المسئلة وتقوية ما قاله المجوزون ابا وليس هذا المقام
 مقام بيان بطلان كلامه وقد طول الشوكاني في البحث ودفع الشبهة الباطلة التي تفسد بها المجوزون

في شرحه للسنن للبرج اليه وقال ابن العربي واما متعة النساء في من غرائب الشريعة
 لانها ايجت في صدر الاسلام ثم حرمت يوم خيبر فراجعت في غزوة اوطاس ثم حرمت بعد
 ذلك واستقر الامر على التحريم وليس لها اخت في الشريعة الامسئلة القبلة فان النسخ طرأ
 عليها مرتين ثم استقرت حكاة القرطبي عنه قَاتُوهُنَّ اَجْرَهُنَّ اي مهودهن التي فزتم
 لهن واما سمي المهر اجرا لانه بدل عن المنفعة لاجن العين فَرِيضَةٌ اي مفروضة مسماة
 وقد كل بهذا الوصف ما قبله ودخل به على ما بعده ففي مصدر موكد او حال من اجورثن
وَالاجْنَحَ عَلَيْهِمْ ولا عليهن فَمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ انتم وهن من بَعْدَ الْعَرِيسَةِ اي من باء
 ونقصان في المهر فان ذلك سائغ عند التراضي هذه عند من قال ان الآية في النكاح
 الشرعي واما عند الجمهور القائلين بانها والمنفعة فالمنعنى التراضي في زيادة مدة المتعة
 او نقصانها او في زيادة ما دفعه اليها الى مقابل الاستمتاع بها او نقصانها وقيل ما
 تراضيت به من البراء من المهر والافتداء والاعتياض وقال الزجاج معناه الاجنح عليكم
 ان تهب المرأة للزوج مهرها وان يهب الرجل للمرأة التي لم يد خليفاتها المهر الذي لا يج عليه
اِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا بَمَا يَصَلِحُكُمْ في منافعكم وغيرها من سائر امور الكرم والعلم بالاشياء قبل
 خلقها حَكِيمًا فيما تدبر لكم من التدبير وفيما يامركم وينهاكم منه ولا يدخل حكمة ظل الانزال
 او فيما فرض لكم من عقد النكاح الذي به حفظت الانساب ومن شرطية او من حصوله اَمْ
يَسْتَطِيعُ مِنْكُمْ طَوْلًا الطول الغناء والسعة قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبيرة
 السدي وابوزيد ومالك والشافعي واحمد واسحاق وابوثور وجمهور اهل العلم واما سمي
 الغناء طولا لانه ينال به من المراد ما لا ينال مع الفقر وال طول كناية عما يصير من المهر النفقة
 يقال طال يطول طولان في الافضال والتقديره وفلان ذو طول اي ذو قدر في ماله والطول
 بالضم ضد القصير وقال قتادة والفتح وعطاء والثوري ان الطول الصبر ومعنى الآية عند
 ان من كان يهوي امة حتى صار لذلك لا يستطيع ان يتزوج غيرها فان له ان يتزوجها
 اذ لم يملك نفسه وضامن مبعي بها وان كان يحب سعة في المال لنكاح حرة وقال ابو حنيفة
 وهو يري عن مالك ان الطول للمرأة احرقة فمن كان تحتها حرة لم يحل له ان ينكح امة ومن لم يكن

تحتها حرة جازله ان يتزوج امة ولو كان غيبا به قال ابو يوسف واغتاسرة ابن سيرين واستحب
 له والقول الاول هو المطابق لعن الآية ولا يخلو ما عداه عن تكلف فلا يجيز للرجل ان يتزوج
 بالامة الا اذا كان لا يقدر على ان يتزوج باحرة لعدم وجود ما يحتاج اليه في تكاثرهما من
 وغيره ان يتزوج المخصنة احراز المؤمنة هو جوري على الغالب فلا يفهم ماله ومعنى الآية فمن
 لم يستطع منكرو غناء وسعة في ماله يقدر بها على تكاثر المخصنات المؤمنات
فهر؟ ما اي فليكنكم مما مملكت ايما لكم ويعني جاركية اخيك والمؤمن وودخلت الفاء
 في قوله فيما مملكت لتضمن البتة معنى الشرط وقد عرفت انه لا يجوز للرجل الحر ان يتزوج
 بالملوكة الابشر ط عدم القدرة على الحرة والشرط الثاني ما سيدكره الله سبحانه من اذى الآية
 من قوله ذلك لمن خشي العنت منكم فلا يجزى للفقير ان يتزوج بالملوكة الا اذا كان يخشى على
 نفسه العنت والمراد هنا امة المملوكة للغير واما امة الانسان نفسه فقد وقع الاجماع على
 انه لا يجوز له ان يتزوجها وهي تحت ملكه تعارض الحقوق واختلافها من قتلتك المؤمنة
 وقد استدلل بهذا على انه لا يجوز تكاثر امة الكتابية وبه قال اهل الحجاز وجوزة اهل العراق
 والفتيات جميع فتاة وهي الشابة من النساء والعرب تقول للمملوك فتى وللمملوكة فتاة وفي
 الحديث الصحيح لا يقول احدكم عبدي وامتي ولكن ليقل فتاي وفتاتي والله اعظم واية انكم
 فيه تسليمة لمن يتكلم بالامة اذا اجتمع فيه الشرطان المذكوران اي كلكم بنو ادم وكرمكم
 عند الله اتقاكم فلا تستنكفوا من الزواج بالاماء عند الضرورة فربما كان ايمان بعض
 الاما ما افضل من ايمان بعض الحرث والحجة اعتراضية تفيدان الايمان كان في تكاثر امة
 المؤمنة ولو ظاهرا ولا يشترط في ذلك ان يعلم ايمانها علما يقينيا فان ذلك لا يطع عليه الا
 الله تعالى بعضكم من اجنس بعض اي انهم متصلون في الانساب لانهم جميعا بنو ادم و
 متصلون في الدين لانهم جميعا اهل ملة واحدة وكتا بهم واحد وبنيم واحد والمراد
 توطية نفوس العرب لانهم كانوا يستنجون اولاد الاماء ويستصغرونهم ويفضون منهم
 ويبصون ابن الامة المحبين فاعلم الله ان ذلك امر لا يلتفت اليه فلا يتداخلكم شوخ وانفة
 من التزويج بالاماء فانكم متساوون في النسب الى ادم وقال ابن عباس يريدان المؤمنتين

بعضهم أكلوا بعض أي فلا يرفع الحر عن نكاح الأمة عند الحاجة إليه فإن كفى من
 يأذن أهلها أي باذن المالكين لهم ومولى اليمن لأن منافعين لهم لا يجوز لغيرهم أن
 ينتفع بشيء منها إلا باذن من هي له وانفق أهل العلم على أن نكاح الأمة بغير اذن سيد
 باطل لأن الله تعالى جعل اذن السيد شرطا في جواز نكاح الأمة وأقول من أجوزهم
 بالمعروف أي اذوا اليمن مهود من بما هو المعروف في الشرع من غير مطلق ولا نقص
 ولا ضمير وقيل مهودا متاهلن وقد استدلل بهذا فيقال إن الأمة ائتمت بمهرها من سبيلها
 وإليه ذهب مالك وذهب الجمهور إلى أن المهر للسيد وإنما أضافها لليمن لأن التادية
 اليمن تادية إلى سيدهن لكونهن ماله محصنت عفاف حال غير مسيحت فإني أتبع الجمهور
 غير معلنة بالزنا وهذا الشرط على سبيل التنبؤ بناء على المشهور من جواز نكاح الزواني
 ولو كان إماما قاله الخطيب ولا تحفظت أخذان إخلاء يزنون بهن سرا والأخذان الإخلاء
 والأخذان والخدن المخدات أي المصاحبة قبل ذات الأخدن هي التي تزني سرا فهو مقابل
 للمساخنة وهي التي تجاهر بالزنا وقيل المساخنة المهذولة ذات الأخدن التي تزني بواحد
 وكانت العرب تعيب الإعلان بالزنا ولا تعيب تخاذ الأخدان ثم رفع الإسلام جميع ذلك
 فقال الله ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن وقال أبو زيد الأخدان الأصداق
 على الفاحشة فإذا أحصن فإن أنبان بفاحشة فعلية من نصف ما على المحصنة ومن
 العذاب المراد بالأحصان هنا الإسلام روي ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وابن
 ولأبو بن يزيد وزيد بن حبيش وسعيد بن جبيرة وعطاء والنخعي والشعبي والسدي
 وروي عن عمر بن الخطاب بأسناد منقطع وهو الذي نص عليه الشافعي وقال الجمهور
 وقال ابن عباس وأبو الدرداء ومجاهد وعكرمة وطاؤس وسعيد بن جبيرة والحسن
 قتادة وغيرهم أنه التزويج وروي عن الشافعي فعلى القول الأول لا حد على الأمة الكافرة
 وصل الثاني لا حد على الأمة التي لم تزوج وقال القاسم وسالم أحصانها إسلامها وعفافها
 وقال ابن جرير إن معنى الفراءتين مختلف فمن قرأ أحصن يضم الفرة فنحنه التزويج و
 من قرأ بفتح الفرة ضمناها الإسلام وقال قوم إن الأحصان المذكور في الآية هو التزويج

ولكن الحمد واجب على الأمة المسلمة اذ اذنت قبل ان تتزوج بالسنة وانه قال الزهري قال
 ابن عبد البر ظاهر قول الله عز وجل يقتضي انه لا حد على الامة وان كانت مسلمة الا بعد التزويج
 فوجاءت السنة بجملها وان لم تحصن وكان ذلك زيادة ثبوت ان القرطبي ظهر المسلم حتى
 لا يستباح الا بيقين ولا يقين مع الاختلاف لولا ما جاء في صحيح السنة من اجله قال ابن كثير
 في تفسيره والظاهر والله اعلم ان المراد بالاحصان هنا التزويج لان سياق الآية يدل عليه
 حيث يقول سبحانه ومن لم يستطع منكم طولا لآله قوله فاذا احصن الآية فالسياق كله في
 الفتيات المؤمنات فتعين ان المراد بقوله فاذا احصن اي تزويج كما فسر به ابن عباس
 ومن تبعه قال صلى كلال القولين اشكال على مذهبي الجمهور لانهم يقولون ان الامة اذا
 فعلها خمسون جلدة سواء كانت مسلمة او كافرة مزوجة او بكرا مع ان مفهوم الآية
 يقتضي انه لا حد على غير المحصنة من الاماء وقد اختلفت اجوبتهم عن ذلك ثم ذكر ان
 منهم من اجاب وهم الجمهور بتقدير منطوق الاحاديث على هذا المفهوم ومنهم من عمل
 على مفهوم الآية وقال اذ اذنت ولم تحصن فلا حد عليهما وانما نضرب بتأديبا قال وهو الحكي
 عن ابن عباس واليه ذهب طاووس وسعيد بن جبير وابو عبد الله وداود الظاهري في رواية
 عنه فهو لاء قد موافق مفهوم الآية على العموم واجابوا عن مثل حديث ابي هريرة وزين بن
 خالد والصحيحين وغيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذ اذنت ولم تحصن قال ان
 زنت فاجلها وها ثم ان زنت فاجلها وها ثم ان زنت فاجلها وها ثم بيعوها ولو بضعفيران
 المراد باجلها هنا التاديب وهو تعسف وايضا قد ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة
 قال سمعت رسول الله يقول اذ اذنت امرأة احدكم فليجلها احدكم ولا يثرب عليها ثم ان
 زنت فليجلها احدكم الحديث ولمسلم من حديث علي يا ايها الناس اقيموا على اركانكم احد
 من احصن ومن لم يحصن فان امه لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فامرني ان اجلها الحديث
 واما ما اخرجه سعيد بن منصور وابن خزيمة والبيهقي عن ابن عباس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم على الامة حد حتى تحصن بزويج فاذا احصنت بزويج فعليها نصف ما على المحصنات
 من العزل انما قال ابن خزيمة والبيهقي ان رفعه خطأ والصواب وقفه والغاشية هنا ان

فعليهن نصف ما على المحصنات اي الحرائر الا بكار اذا زانين لان النبي عليهما الرجم وهو
لا يبعث وقيل المراد بالمحصنات هنا الزوجات لان عليهما الجلد والرجم والرجم لا يتبعض فصار
عليهن نصف ما عليهن من الجلد فيجلدن خمسين ويقرن نصف سنة والمراد بالعدا شعبة
الجلد وانما نقص حد الاماء عن حد امرأه لانها ضعفت وقيل لانها لا يصلن الى مرد من
كما تصل الحرائر وقيل لان العقوبة تجب على قدر النعمة كما في قوله تعالى يضاعف لها العتاة
ولم يذكرا سببها في هذه الآية العبيد وهم لاحقون بالاماء بطريق القياس كما يكون
على الاماء والعبيد نصف الجحد في الزنا كذلك يكون عليهم نصف الحد من القذف والشرب
ذالك اي نكاح المملوكا عند عدل الطولين خشي العنت العنت الوقوع في الاثم وقيل الزنا و
اصله في اللغة انكسار العظم بعد الجبر ثم استعير لكل مشقة واريد به هنا ما يصير اليه الزنا
من العقاب الديني والاشموي والمعنى ذلك لمن خاف ان تحمله شدة الشبق والقلمة
وشدة الشهوة على الزنا وانما سمي الزنا بالعتة لما يعقبه من المشقة وهي شدة العزوبة
فاباح الله تعالى نكاح الامة بثلاثة شروط عدم القدرة على نكاح الحر وخون العنت
وكون الامة مؤمنة ونى القاموس العنت الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة على
الانسان ولقاء الشدة والزنا والوهي والانكسار اكتب الماتم واعنته غيره وعنته
تعنتا شدد عليه والزمه ما يصعب عليه منكروا مخالفة من لا يخافه من الاحرار فلا يجادل
نكاحها وكذا من استطاع طول حرقه وعليه الشافعي وكذا مالك واحمد وان تصابروا
اي صبركم عن نكاح الاماء خير لكم من نكاحهن لان نكاحهن يفضي الى ارتفاق الولد و
الغضب من النفس والله عفو رحيم هذا كما لتأكيد ما تقدم يريد الله لبيد ان كثر استئنا
مسوق لتقرير ما سبق من الاحكام وكونها جارية علمنا هجر المهتدين من الانبياء الصالحين
واللام هنا لام كي التي تعاقب ومنه يريدون ليطفئوا نور الله بافواههم وامرنا لحد
بينكم وامرنا لنسلم لرب العالمين وخطأ الزجاج هذا القول وقيل اللام نائدة لتأكيد معنى
لاستقبال اول تأكيد ارادة التبيين وبه قال الزمخشري والسمين ومعنى الآية يريد الله ان
ين كرم من احد يتكروا محل الكرم ما يهوم عليكم وقيل بين كرم ما يقر بكرمه وقيل بين

سج

ان الصبر على نكاح ائمة خير لكم ويهدى لكم سنن الذين من قبلكم اي طرفهم في طهرهم
 الامعات والبنات والاخوات فانها كانت محرمة على من قبلكم وهم الانبياء واتباعهم لم تقدر
 بهم ويريد ان يتوب عليكم يرجع بكم عن معصيته التي كنتم عليها الى طاعته فوق بواله
 ولافوا ما فرط منكم بالتوبة يغفر لكم ذنوبكم والله عليم بمصاح عباده في مرد ذنوبهم دينهم
 حكيم فيما دبر امورهم والله يريد ان يتوب عليكم هذا تأكيد لما قد فهم من قوله ويتوب
 عليكم المنقرد وقيل الاول معناه الارشاد الى الطاعات والثاني فعل اشباهها وقيل ان التائب
 لبيان كمال منفعة ارادته سبحانه وكمال ضرر ما يريد الذين يتبعون الشهوات ليس
 المراد به مجرد ارادة التوبة حتى يكون من باب التكرير للتأكيد قيل هذه الارادة منه سبحانه
 في جميع احكام الشروع وقيل في نكاح الائمة فقط وقال ابن عباس معناه يريد ان يخرجكم من
 كل ما يكره الى ما يحب ويرضى وقيل معناه يدلكم على ما يكون سببا لتوبتكم التي يغفر لكم بها
 ما سلف من ذنوبكم وقيل معناه ان وقع منكم تقصير في دينه فنتوب عليكم ويغفر لكم
 ويريد الذين يتبعون الشهوات المراد بالشهوات هنا ما حرمه الشروع دون ما اطلقه خلف
 في تعيين متبعي الشهوات فقيل هم الزناة وقيل اليهود والنصارى وقيل لليهود خاصة وقيل
 هم المجوس لانهم ارادوا ان يتبعهم المسلمون في نكاح الاخوات من الاب وبنات الاخ والاولاد
 اولى ان يمتنعوا لعدم اعراسهم وقصد السبيل بالمعصية فتكون امثالهم ميلا عظيما يعني
 باتيانكم ما حرم الله عليكم والميل العدل عن طريق الاستواء ووصف الميل بالعظيم
 بالنسبة الى ميل من اقترت خطية نادرا يريد الله ان يخفف بسهل عنكم احكام الشروع
 بما من من الترخيص او بكل ما فيه تخفيف عليكم وخلق الانسان ضعيفا عاجزا غير قادر
 على ملك نفسه ودفعها عن شهواتها وقوة الصبر عن النساء فلا صبر له عنهن وفاء بحق
 التكليف فهو محتاج من هذه الحيثية الى التخفيف فلها اراد الله سبحانه التخفيف وقيل ضعف
 في اصل الخلق لانه خلق من ماء مهين وقيل انه لضعفه يستميله الحق فهو ضعيف العزم
 عن الهوى يائها الذين امنوا شرع في بيان بعض المحرمات المتعلقة بالاموال والافس
 اثريين المحرمات المتعلقة بالابضاع لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل يعني بالاحرام الذي

لا يجل في الشرع والباطل ما ليس بمحرم ووجوه ذلك كثيرة كالربا والقمار والغصب والسرقة
والخيانة وشهادة الزور واخذ الاموال باليمين الكاذبة ونحو ذلك ومن الباطل البيوعات التي
في غيرها الشرع وانما خص الاكل بالذكر وفي غيره تنبيهها على غير من جميع التصرفات الواقعة
على وجه الباطل لان معظم المقصود من المال الاكل وقيل يدخل فيه اكل مال نفسه بالباطل
ومال غيره اما اكل ماله بالباطل فهو انفاقه في المعاصي واما اكل مال غيره فقد تقدم معناه
وقيل يدخل في اكل المال بالباطل جميع العقود الفاسدة الا ان تكون تجارة عن تراض ^{مستكر}
التجارة في اللغة عبارة عن المعاوضة وهذا الاستثناء منقطع اي لكن اموال تجارة صادقة
عن تراض منكم وطيب نفس جائزة بينكم ولكم ان تاكلوها ولكن كون تجارة عن تراض منكم
حلالا لكم لان التجارة ليست من جنس اكل المال بالباطل ولان الاستثناء وقع على الكون
والكون معنى من المعاي ليس مالا من الاموال فكان الا هنا بمعنى لكن وقوله عن تراض صفة
للتجارة اي كاشفة عن تراض وانما نزل الله سبحانه على التجارة دون سائر انواع المعاوضات
كالحبة والصدقة والوصية لكونها اكثرها واظلمها ولان اسباب الرزق متعلقة بها ^{لها}
ولانها ارفع بذوي الملوات بخلاف ائتها بطلب الصدقات تطلق التجارة على جزاء الاعمال
من الله على وجه الجواز ومنه قوله تعالى هل اذكركم على تجارة تجيبكم من عند ابيهم ^{فولم تعال}
يرجون تجارة لن تبور واختلف العلماء في التراضي فقال طائفة تمامه وجوبه بافتراق الايدي
بعد عقد البيع اويان يقول احد هما الصاحبه اختر واليه ذهب جماعة من الصحابة ^{بعين} والنساء
وبه قال الشافعي والثوري والليث وابن عيينة واسحق وغيرهم وقال مالك وابو حنيفة
تمام البيع هو ان يعقد البيع بالاسنة فيرفع بذلك الخييار واجابوا عن احد ^ث بشتم الاطراف
تحتة وقرى بمقابلة بالرفع على ان كان تامه وبالنصب على انها ناقصة وروى الطبراني
وابن ابي حاتم قال البيهقي بسند صحيح عن ابن مسعود قال انها يعني هذه الآية ^{استخرجت} محكمة ^{بما}
ولا تنفك يوم القيمة وعن عكرمة والحسن قال كان الرجل يخرجه ان ياكل عند احد من الناس ^{بعين}
ما تزلت هذه الآية فنفذ ذلك الآية التي في النور ولا على انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم الاية واخرج ابن
ماجة وابن المنذر عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما البيع عن تراض ^و لا ينقلوا ^و انفسكم

اي لا يقتل بعضهم ايوا المسلمون بعضهم الا بسبب اثبتته الشريعة واقفا قال انفسكم لا تنهوا
 دين واصل فيهم كفسر واصل وقد صح عن النبي صلى الله عليه وآله في حجة الوداع الا لا ترجعوا
 بعدي كفرا يضرب بعضكم رقاب بعض وقيل ان هذا المعنى للانسان عن قتل نفسه
 بارتكاب ما يؤدي الى هلاكها اخرج البخاري ومسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تخشى
 سما فقتل نفسه فسمه في يده يمساها في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بجدية
 فخلد يده في يده يتوجأء بها في بطنه اي يضرب بها نفسه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا
 وفي الباب احاديث ولا تقتلوا انفسكم باقتراء للمعاصي يعني لا يفعل شيئا يستحق به القتل مثل
 ان يقتل فيقتل به فيكون هو الذي تسبب في قتل نفسه بكسب المعصية وقيل لا تقتلوا باكل
 المال الباطل وقيل لا تقتلوا انفسكم بان تعملوا عملا رشا ادى الى قتلوا والمراد النجس عن القتل
 الانسان نفسه حقيقة ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه المعاني وما يدل على ذلك احتجاج
 عمر بن العاص بها حين لم يغتسل بالماء البارد حين اجنب في غزوة ذات السلاسل فقرأ
 النبي صلى الله عليه وآله احتججه وهو في مسند احمد وسنن ابي داود وغيرهما ان الله كان بكم رحيمًا
 ومن رحمته بكم اني اكرم عن كل شيء تستوجبون به مشقة او محنة وقيل ان الله تعالى امرني
 اسراييل بقتل انفسهم ليكون ذلك توبة لهم وكان بكم يا امة محمد صلوا رحيمًا حيث لا يكفون
 تلك التكليف الصعبة ومن يفعل ذلك اي القتل خاصة واكل اموال الناس باطلا
 وقيل هو اشارة الى كل ما في عنه في هذه السورة وقال ابن جرير بن يناد على ما في عنه من
 اخر وعيد وهو قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تجعل لکم ان ترضوا النساء كره لان كل ما في عنه
 من اول السورة قرن به وعيد الامن قوله يا ايها الذين امنوا لا تجعل لکم فانه لا وعيد
 بعده الا قوله ذلك عد وانما على الغير وظلم على النفس لاجهلا ونسيانا وسفها وعلى هذا
 لا يرد انه كيف قدم الاخص على الاحم والنجاء وشر عن العدل جور فخرطيان ثم تعدى والكل الظلم
 والعدل ان تجا وشر احد والظلم وضع الشيء في غير موضعه وقيل ان معنى العدوان والظلم
 واحد وتكريره لقصد التأكيد لان يقال ان العطف باعتبار التعابير في المفهوم كما تقدم

ونخرج بقيد العداوان والظلم ما كان من القتل بحق كالقصاص وقتل المرتد وسائر الحدود
 الشرعية وكذا لا يقتل الخطاء فسوف نُصليده اي ندخله في الاخرة نارا عظيمة يحترق فيها
 وقرئ نصليه بفتح النون وهو على هذا منقول من صله ومنه شاة مصلية وكان ذلك
 اي اصلاها النار على النبي سيرا هينا لانه لا يحرق شي وان تجتنبوا كبيرا ثم ما تنهون عنه
 اي الذنوب التي نهاكم الله عنها وفي الكلام حذف اي وتفعلون الطاعات فكفر عنكم
 اي استرها عليكم حتى تصير بمنزلة ما لم يعمل لان اصل التكفير الستر والتغطية سيما انكرو
 اي ذنوبكم التي هي صغائر فان التكفير ليس مرتبا على الاجتناب وحده وحمل السيئات على الصغائر
 هنا متعين لذكر الكبائر قبلها وجعل اجتنابها شرطا لتكفير السيئات واجتناب الشيء المباح
 عنه وتركه جانبا والكبيرة ما كبر وعظم من الذنوب وعظمت عقوبته وقد اختلف اهل
 الاصول في تحقيق معنى الكبائر وفي عددها فاما في تحقيقها فقبيل ان الذنوب كلها كبائر
 يقال لبعضها صغيرة بالاضافة الى ما هو الاكبر منها كما يقال الزنا صغيرة بالاضافة الى الكفر
 والقبلة المحرمة صغيرة بالاضافة الى الزنا وقد روي نحو هذا عن الاسفرائيني والجبيري والقشيري
 وغيرهم قالوا والمراد بالكبائر التي يكون اجتنابها سببا لتكفير السيئات هي الشرك واستدلوا
 على ذلك بقراءة من قرأ ان تجتنبوا كبيرا ما تنهون عنه وعلى قراءة الجمع فالمراد اجتناب
 الكفر واستدلوا على ما قالوه بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون
 ذلك لمن يشاء قالوا فهذه الآية مقيدة لقوله ان تجتنبوا كبيرا ثم ما تنهون عنه وقال
 ابن عباس الكبيرة كل ذنب سخمه الله بنا را وغضبك لصنة او عذاب وقال ابن مسعود
 الكبائر ما نهى الله عنه في هذه السورة الى ثلث وثلاثين اية قال سعيد بن جبير كل ذنب
 نسبته الله الى النار فهو كبيرة وقال جماعة من اهل الاصول الكبائر ترك كل ذنب رتب الله عليه
 احد او صرح بالوعيد فيه وقيل غير ذلك خلافا فائدة في التطويل بذكره وقد ذكر الشوكاني
 جمل ذلك في نيل الاوطار شرح منتهى الاخبار وقد ذكر رضي الله عنه في ارشاد الفحول من التصحيح
 عليها في الثلثين واما الاختلاف في عددها فقبيل انها سبع وقيل سبعون وقيل سبعمائة
 وقيل غير مخصصة ولكن بعضها اكبر من بعض وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابي هريرة

قَالَ الرَّسُولُ اللَّهُ صَلاَمٌ اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَيَّمَاتِ قَالُوا وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الشَّرْكَ بآلِهِ وَ
تَمَلُّ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ الْأَبْحَثُ وَالسُّمُّ وَكُلُّ رِيَاءٍ وَكُلُّ لَيْتِمٍ وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ قَدْ لَمْ يَحْسَبُوا
الْعَنَاءَ فَاتَتْ الْمُؤَيَّمَاتُ وَوُثِقَتْ فِي الصَّحِيحِينَ وَخَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
الْأَسْمَاءُ عَلَيْكُمْ يَا كَبْرَ الْكِبَرِ ثُرْقُلْنَا بِلِي رَسُولِ اللَّهِ قَالَ الْأَشْرَافُ بآلِهِ وَعَقُوقُ الْوَالِدِينَ وَكَانَ
مَتَّبِعًا فَجَاسَ وَقَالَ الْأَوْقُولُ لَزُورُ وَشَهَادَةُ الزُّورِ فَذَا زَالَ يَكْرَهُ حَتَّى قَلْنَا لَيْتَهُ سَكَتٌ فِي
لَفْظٍ عِنْدَ النَّخَارِيِّ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو عَنْهُ صَلَّى وَالْبَيْهَقِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَخَرَجَ الشَّيْخَانُ وَخَيْرُهُمَا عَنِ ابْنِ
عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى مِنْ كَبْرَ الْكِبَرِ ثُرَانُ يَلْعَنُ الرَّجُلَ وَاللَّيْثَةَ قَالُوا وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلَ
وَاللَّيْثَةَ قَالَ يَسْتَبُ الْبِالرَّجُلِ فَيَسِبُ بآهِ وَيَسِبُ مَهْ فَيَسِبُ مَهْ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى الذَّنْبُ اعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لَكَ نَبِيًّا وَهُوَ خَلْقُكَ قُلْتَ إِنْ
ذَلِكَ لِعَظِيمٍ فَمَرِي قَالَ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ عَفَاةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قُلْتَ فَمَرِي قَالَ أَنْ تَرَى فِي حَمِيْلَةٍ
جَارِكَ أَخْرَجَهُ النَّخَارِيُّ وَقَدْ ثَبَتَ مِنَ الْأَدْلَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ أَنَّ مِنَ الذُّنُوبِ كِبَارًا وَصَفَاتًا
وَالِيَهُ ذَهَابُ الْجَهْدِ وَإِذَا تَقَرَّرَ هَذَا فَضَعْنَا الْآيَةَ أَنْ تَجْتَنِبُوا كِبَارًا تَمْتَهُونَ عَنْهُ وَهِيَ كُلُّ
ذَنْبٍ عَظُمَ قُحُّهُ وَعَظُمَتِ عِقُوبَتُهُ أَمَا فِي الدُّنْيَا بِأَكْثَرٍ وَأَمَا فِي الْآخِرَةِ بِالْعَذَابِ عَلَيْهِ نِسْتُهُهَا
عَلَيْكُمْ نَصْفًا وَالذُّنُوبُ تَكْفُرُهَا الْحَسَنَاتُ وَلَا تَكْفُرُ كِبَارُهَا إِلَّا بِالتَّوْبَةِ وَالْإِقْلَاعِ عَنْهَا إِلَّا كَمَا
فِي تَعْلَادِ الْكِبَارِ وَتُعَيِّنُهَا كَثِيرَةٌ جَدَّ أَمِنْ رَامَ الْوَقُوفَ عَلَى مَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ فَعَلِيهِ بَكْتَابُ
الزُّوْجَرِ عَنِ اقْتِرَافِ الْكِبَارِ ثُرْفَانَهُ قَدْ جَمَعَ فَأَوْعَى وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا بَدَّ مِنْ تَقْيِيدِ مَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ
مِنْ تَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ بِجُودِ اجْتِنَابِ الْكِبَارِ ثُرْمَا أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَابْنُ
وَابْنُ جَبَانَ وَكَأَكْرَمُ وَصَحِيحُهُ وَبِالْبَيْهَقِيِّ فِي سَنَدِهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ سَعِيدَانَ النَّبِيِّ صَلَّى
جَلَسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَرَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ عَبْدٍ يَصِلُ الصَّلَاةَ وَالْحَشْنَ وَيَصُومُ رَمَضَانَ
وَيُؤَدِّي الزَّكَاةَ وَيَجْتَنِبُ الْكِبَارَ ثُرَالسَّبْعِ الْأَفْحَتِ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى إِذَا
لَتَصْفَقَ فَرْتَلَى هَذِهِ الْآيَةَ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ لَنْ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ خَمْسُ آيَاتٍ مَا يَسِرُّ فِي
أَنَّ لِي بِهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْعُلَمَاءَ إِذَا مَرَّوْا بِهَا يَعْرِفُونَهَا قَوْلَهُ تَعَالَى أَنْ تَجْتَنِبُوا
كِبَارًا تَمْتَهُونَ عَنْهُ الْآيَةَ وَقَوْلَهُ تَعَالَى أَنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ شَيْئًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ

لا يغفران يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم
جاؤك الآية وقوله تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه الآية وتذكر خلكم ثم ادخلكم فيها
يعني حسنا شريفا من ضياء ابي مدخلا تكرمون فيه والمراد بالمدخل بفتح الميم في الآية مكان
الدخول وهو الجنة وفرضي مدخلكم للعلم كلاهما اسم مكان ويجوز ان يكون مصدرا ولا تقتضوا اما
فصل الله به بعضكم على بعض التمني نوع من الارادة يتعلق بالمستقبل كالتأهب لنوع
منها يتعلق بالماضي ففيه سبحانه المؤمنين عن التمني لان فيه تعلق بالمال ونسيان
الاحمال قاله القرطبي وفيه النهي عن ان يمتنى الانسان ما فضل الله به غيره من الناس
عليه فان ذلك نوع من عدم الرضا بالقسمة التي قسمها الله بين عباده على مقتضى
ارادته وحكمته البالغة وفيه ايضا نوع من الحسد المنهي عنه اذا صاحبه ارادة زوال تلك
النعمة عن الغير وعبارة القرطبي فيدخل فيه ان يمتنى الرجل حال الآخر من دين او دنيا
علان يذهب ما عند الآخر وهذا هو الحسد بعينه وهو الذي ذمها الله تعالى بقوله امر
يحسدون الناس على ما اثمهم الله من فضله ويدخل فيه ايضا خطبة الرجل على خطبة اخيه
ويبغ على بيعه لانه داعية الى الحسد والمقتاتى وقد اختلف العلماء في الغبطة هل تجوز
ام لا وهي ان يكون له حال مثل حال صاحبه من دون ان يمتنى زوال ذلك الحال عن صاحبه
فذهب الجمهور الى جواز ذلك واستدلوا بالحديث الصحيح الحسد الا في اثنتين رجل اتاه الله
القران فهو يقوم به اثناء الليل واتاه النهار ورجل اتاه الله ما لا فهو ينقده انا مالليل و
اتاه النهار وقد ثبت عليه البخاري باب الاختباط في العلم والحكم وعموم لفظ الآية يقتضيه
تقريب تمني ما وقع به التفضيل سواء كان معهودا بما يصير به من جنس الحسد ام لا وما ورد
في السنة من جواز ذلك في امور معينة يكون غرضها الهدى العموم ومن الناس من منع
من الغبطة ايضا كالامام مالك قال لان تلك العمرة ربما كانت مفسدة في حقه في الدين
او الدنيا ونحوه قال الحسن وسبب نزول الآية ما قال قتادة ان النساء قلن لوجعل انصبا منا
في الميراث كاتصبا الرجال وقال الرجال اننا لنرجوان تفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة كما
فضلنا عليهن في الميراث ولكن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب للرجال نصيب

تَمَّا كَتَبُوا لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ فِيهِ تَقْصِصٌ بَعْدَ التَّعْمِيمِ وَرُجُوعٌ إِلَى مَا تَمْتَصِّنُهُ سَبَبٌ
 زَوْلُ الْآيَةِ مِنْ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَعَزُّو الرِّجَالَ وَلَا تَقَاتِلْ فَنَسْتَشْهِدُ
 وَأَمَّا لَنَا نَصِيفُ الْمِيرَاثِ فَتَرَلْتُ أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ حَمِيدٍ وَالتِّرْمِذِيُّ
 وَالحَاكِمُ وَالبَيْهَقِيُّ وَابْنُ جَرِيرٍ وَابْنُ الْمُنْذِرِ وَغَيْرِهِمْ وَقَدْ رُوِيَ فِي هَذَا السَّبَبِ مِنْ طَرِيقٍ بَلْغَاظٍ
 مُخْتَلَفَةٍ وَالْمَعْنَى فِي الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِكُلِّ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ نَصِيبًا عَلَى حَسَبِ مَا يَقْتَضِيهِ الْإِثْمَانُ
 وَحُكْمَتُهُ وَعَبَّرَ عَنْ ذَلِكَ الْمَجْعُولِ لِكُلِّ فَرِيقٍ مِنْ فَرِيقِي النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ بِالنَّصِيبِ مِمَّا كَتَبُوا
 عَلَيْهِ طَرِيقَ الْإِسْتِعَارَةِ التَّبَعِيَّةِ شَبَهَ اقْتِضَاءَ حَالَ كُلِّ فَرِيقٍ لِنَصِيبِهِ بِأَكْتِسَابِهِ آيَاهُ قَالَ قَتَادَةُ
 لِرِجَالٍ نَصِيبٌ مِمَّا كَتَبُوا مِنَ الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالنِّسَاءِ كَذَلِكَ وَلِلْمَرْأَةِ الْجُزْءُ عَلَى الْحَسَنَةِ
 بَعَثُوا مِثْلَهَا كَمَا لِلرِّجَالِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْمُرَادُ بِذَلِكَ الْمِيرَاثِ وَالْأَكْتِسَابِ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ
 بِمَعْنَى الْأَصَابَةِ لِأَنَّ كَمِثْلَ حِظِّ الْإِنْتِثِينَ فَخَصَّ اللَّهُ عَنِ التَّمْيِيزِ عَلَى هَذِهِ الْوَجْهِ لِمَا فِيهِ مِنْ دَوَاعِي
 الْحَسَدِ لِأَنَّ اللَّهَ عَلَّمَ مِصَالِحَهُمْ مِنْهُمْ فَوَضَعَ الْقِسْمَةَ بَيْنَهُمْ عَلَى التَّفَاوُتِ عَلَى مَا عَلَّمَ مِنْ مِصَالِحِهِمْ
 وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ هَذَا الْأَمْرَ يَدُلُّ عَلَى وَجُوبِ سَأَالِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ كَمَا قَالَ هَذِهِ جَمَاعَةٌ مِنَ
 أَهْلِ الْعِلْمِ وَعَنْ مَجَاهِدٍ قَالَ لَيْسَ يَعْزُضُ الدُّنْيَا وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ الْعِبَادَةُ لَيْسَ مِنْ
 أَمْرِ الدُّنْيَا وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ
 فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْفَضْلُ الرِّزْقُ وَقِيلَ الْفَضْلُ خِزَانٌ نِعْمَةٌ الَّتِي لَا تَقْدَرُ عَلَيْهَا
 إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَكْفِي سُبْحَانَ عَلَيْهِ أَيُّ بِمَا يَكُونُ صَلَاحًا لِلنِّسَاءِ ثَلَاثِينَ فَلْيَقْتَصِرِ السَّائِلُ عَلَى الْجَمَلِ فِي
 الطَّلَبِ وَالْجَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ مَفْعُولٌ ثَانٍ قَدْ مَلَكَهَا التَّمْوِيلُ جَعَلْنَا مَوَازِييَ يَلُونُ مِنْ قَبْلِ
 وَهُوَ جَمْعٌ مَوْلٍ يُطْلَقُ عَلَى الْمُعْتَقِ وَالنَّاصِرِ وَابْنُ الْعَرَبِ وَالْحَارِثِيُّ وَالْمُرَادُ هُنَا الْعَصَبَةُ أَيُّ الْكُلِّ
 جَعَلْنَا عَصَبَةَ بَرْتُونَ مَا بَقِيَ الْفَرَاثِصُ فَلَا حَقَّ لِلْحَالِيفِ فِيهَا وَهُمْ بَرْتُونَ وَتَمَّا كَرَأَى الْأَوَّلَ الَّذِينَ
 وَالْآخِرُونَ مِنْ مِيرَاثِهِمْ وَهُمْ الْمُرُوثُونَ وَقِيلَ هُمُ الْوَارِثُونَ وَالْأَوَّلُ أُولَى الْأَوَّلَى لَأَنَّ مَرْيَمَ عَلِيَّ بْنِ
 عَبَّاسٍ وَغَيْرَهَا هَذِهِ الْجَمَلَةُ مَقْرُورَةٌ لِمُضْمُونِ مَا قَبْلَهَا أَيُّ لِيَتَّبِعَ كُلُّ وَاحِدٍ مَا قَسَمَ اللَّهُ
 لَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ وَلَا يَتَّبِعَنَّ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ غَيْرَهُ عَلَيْهِ وَقَدْ قِيلَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَسْنُوعَةٌ لِقَوْلِ
 لَعْنَةُ الَّذِينَ عَقَدْتُمْ إِيمَانَكُمْ وَقِيلَ الْعَكْسُ كَمَا رُوِيَ ذَلِكَ ابْنُ جَرِيرٍ وَذَهَبَ الْجَمْعُ هُوَ الْكُلُّ

التأخر لقوله تعالى والذين عقدت ايمانكم قوله تعالى واولوالارحام بعضهم اولى ببعض
 والذين عقدت ايمانكم اي الحلفاء الذين عاهد قوم في الجاهلية على النصرة
 فالمراد بهم موالى الموالاة فقد كان الرجل من اهل الجاهلية يعاقد الرجل اي يحالفه ^{فبسته}
 من ميراثه نصيبا ثبت في صدر الاسلام هذه الآية ثم نسخ بقوله واولوالارحام
 بعضهم اولى ببعض وهذا احد قولين في معنى الآية والاخر ما اخرج البخاري وابوداؤد
 والنسائي عن ابن عباس ولكل جعلنا موالى ورثة والذين عقدت ايمانكم قال كل المهاجرو
 لما قدموا المدينة يرث المهاجري الا نصا ^{كودون} ذوي رحمه للاخرة التي انشئ النبي صلعم
 بينهم فلما نزلت ولكل جعلنا موالى نسخت ثم قال والذين عقدت ايمانكم فانتم نصيبهم
 من النص والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث ويوصى له وفي الباب احاديث بطرق
 والفاظ وفي الجلالين نصيبهم حظوظهم من الميراث وهو السدس وهو منسوخ كما تقدم
 وقرئ عقدت بتشديد القاف على التكنيزاي والذين عقدت ايمانكم الحلفاء وعقدت
 عندهم ايمانكم والتقدير على قراءه الجمهور والذين عاهدتهم ايمانكم والايان جمع بين مثل
 ان يراد به القسم او اليمين اوها جميعا ونسبة المعاقدة او العقد الى الايمان كما روي
 التقدير عقدت ذوا ايمانكم والمعاقدة الخالفة والمعاهدات ان الله كان على كل شيء شهيدا
 قال عطاء يريد انه لم يغيب عنه علم ما خلق برء فعلى هذا الشهيد بمعنى الشاهد والمراد ^{منه}
 علمه بجميع الاشياء وقيل الشهيد هو الشاهد على الخلق يوم القيمة بكل ما عملوه فعلى هذا
 الشاهد بمعنى المحض وفيه وعد للطائعين ووعيد للعصاة الخالفين الرجال تواؤموا
 مسلطون على النساء كلام مستأنف سبق لبيان سبب استحقاق الرجال الزيادة والميراث
 تفصيلا اثريان تفاوتوا استحقاقهم اجمالا وصل ذلك بامرين اوطما وهي والثاني كسبي
 والمعنى انهم يقيمون بالذنب عنهن كما يقوم المحكام والامراء بالذنب عن الرعية وهم ايضا
 يقومون بما يحجب اليه من النقطة والكسوة والمسكن وجاء بصيغة المبالغة لتدل على ^{النقص}
 في هذا الامر وهو جمع قوام وهو القائم بالمصلحة والتدبير والتأديب يشير به الى ان المراد
 قيام الولاة على الرعايا قال ابن عباس امروا عليهن فعلى المرأة ان تطعم زوجها ^{الله} وطعامه

٥٥٥

بما الباء سبعة وما ص من بية فضل الله والضمير في قوله بعضكم على بعض للرجال والنساء
 السانين انما استحقوا هذه المزية لتفضيل الله اياهم عليهم بما فضلهم به من كون فيهم
 الانبياء والخلفاء والسلاطين والحكام والائمة والغزاة ويادة العقل والدين والشهقات
 والجمعة والجماعات وان الرجل يتزوج باربع نسوة ولا يجوز للمرأة غير زوج واحد ونكاح
 النسيب والتعصيب في الميراث وبيدة الطلاق والنكاح والرجعة واليه الانسحاب غير
 ذلك من الامور فكل هذا يدل على فضل الرجال على النساء وَمَا أَفْعَوْا اِي وسبب الانفاذ
 وبناد فوعه في مهرهن من مَوَالِهِمْ وكذلك ما ينفقونه في الجهاد وما يلزمهم في العقل
 والدية وقد استدل جماعة من العلماء بهذه الآية على جواز فسخ النكاح اذا عجز الزوج عن
 نفقة زوجته وكسوتها وبه قال مالك والشافعي وغيرهما فَالضُّلْحَمَاتُ اِي المحصات الْعَامِلَاتُ
 بالخير من النساء فَرَبِّتْنَاهُنَّ اِي مطيعات لله فامثات بما يجب عليهن من حقوق الله وحقوق
 ازواجهن حَفِظْنَاهُنَّ لِلْغَيْبِ لما يجب حفظه عند غيبة ازواجهن عنهن من حفظ نفقتهن
 وفروجهن وحفظ اموالهن وما في قوله بِمَا حَفِظَ اللهُ مصدرية اِي بحفظ الله اياهن و
 معونته وتسديده واحفاظات له بما استحفظهن من اداء الامانة الى ازواجهن على
 الوجه الذي امر الله به واحفاظات له بحفظ الله لهن بما اوصى به الازواج في بِقَائِهِنَّ
 من حسن العشرة وقرى بما حفظ الله بنصب الاسم الشيف والمعنى بما حفظن امر الله اذ
 تحذرت الضمير الراجع اليهن للعلم به وما حل هذه القراءة مصدرية او موصولة كالقراءة
 الاولى اِي يحفظهن الله او بالذي حفظن الله به وقال السدي تحفظ على زوجها ما له
 وفروجها حتى يرجع كما امرها الله وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ هذا خطاب للازواج قبل النكاح
 هنا على بابة وهو حالة تحدث في القلب عند حدوث امر مكروه او عند ظن حدوثه
 وقيل المراد بالخوف هنا العلم والنشوز العصيان وقد تقدم بيان اصل معناه في الغرة
 قال ابن فارس يقال نشزت المرأة استصعبت على معالها ونشز بعلمها طبعها اذا نَشَزَتْ
 وجفها دلالات للنشوز قد تكون بالقول والفعل بان رفعت صوتها عليه او لم تجبه اذا
 دعها ولم تبادر الى امره اذا امرها او لا تخضع له اذا خاطبها او لا تقوم له اذا دخل عليها

فَعَوُّهُنَّ أَي ذَكَرَهُنَّ بِمَا أَوْجَبَهُ عَلَيْهِنَّ مِنَ الطَّاعَةِ وَحَسَنِ المَعَاشِرَةِ وَرَغْبَتِهِنَّ
 وَرَهْبَتِهِنَّ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ أَمَارَاتُ النُّشُوزِ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ لَهَا اتَّقِي أَسَهِ وَخَافِيهِ فَإِنْ لِي
 عَلَيْكَ حَقًّا وَارْجِعِي عَمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ وَاعْلَمِي أَنَّ طَاعَتِي فَرَضٌ عَلَيْكَ وَهُوَ ذَلِكَ فَإِنْ أَصَبَتْ
 عَلَى ذَلِكَ هَجْرَهَا فِي المَضْجَعِ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي المَضْجَعِ يَقَالُ هَجْرٌ أَي تَبَاعُدٌ مِنْهُ
 وَالمَضْجَعُ جَمْعُ مَضْجَعٍ وَهُوَ مَجْلُ الأَضْطِجَاعِ أَي تَبَاعُدٌ عَنِ مَضْجَعَتَيْنِ وَلَا تَدْخُلُوهُنَّ حَتَّى
 مَا تَجْعَلُونَهُ عَلَيْكُمْ حَالَ الأَضْطِجَاعِ مِنَ النِّيَابِ وَقِيلَ هُوَ أَنْ يُولِيَهَا ظَهْرَهُ عِنْدَ الأَضْطِجَاعِ
 فِي الفِرَاشِ وَقِيلَ هُوَ كِتَابَةٌ عَنِ تَرْكِ جَمَاعَتِهَا وَقِيلَ لَا تَبْتَغِ مَعَهُ فِي البَيْتِ الَّذِي يَشْرَفُ بِمَضْجَعِ
 وَأَصْحَبِ بُوهُنَّ أَنْ لَمْ يَنْزِعَنَّ بِالْهَجْرِ أَنْ ضَرَّ بِأَخِيهِمْ مَرِحٌ وَلا شَأْنٌ وَظَاهِرُ النُّظْمِ القَرَأَنِيُّ يَجُوزُ
 لِلزَّوْجِ أَنْ يَفْعَلَ جَمِيعَ هَذِهِ الأُمُورِ عِنْدَ مَخَافَةِ النُّشُوزِ وَقِيلَ حَكَمَ الأَيَةُ مَشْرُوعٌ عَلَى
 التَّرْتِيبِ وَأَنْ دَلَّ ظَاهِرُ العُطْفِ بِالأَوَّلِ عَلَى الجَمْعِ لِأَنَّ التَّرْتِيبَ مُسْتَفَادٌ مِنْ قَرِينَةِ المَقَامِ
 وَسُوقِ الكَلَامِ لِلرَّفِقِ فِي إِصْلَاحِهِنَّ وَادْخَالَهِنَّ حَتَّى الطَّاعَةِ فَالأُمُورُ الثَّلَاثَةُ
 مِنْ تَبَعَةِ أَي لِأَنَّهَا لَدَفْعِ الضَّرِّ كَدَفْعِ الصَّائِلِ فَاعتَبَرُ فِيهَا الأَخْفَ فَالأَخْفَ وَقِيلَ إِنَّهُ يَهْجُرُهَا
 الأَبْعَدَ عِلْمًا تَأْتِيرُ الوَعْظُ فَإِنَّ أَثَرَ الوَعْظِ لَمْ يَنْتَقِلْ إِلَى الهَجْرِ وَأَنْ كَفَاهُ الهَجْرُ لَمْ يَنْتَقِلْ إِلَى
 الضَّرْبِ قِيلَ هُوَ أَنْ يَضْرِبَهَا بِالسَّوَكِ وَنَحْوِهِ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ الضَّرْبُ مَبَاحٌ وَتَرْكُهُ أَفْضَلُ
 وَفِي الجَمَلِ أَنَّ كَلَامَ مِنَ الهَجْرَةِ وَالضَّرْبِ مُقِيدٌ بِعِلْمِ النُّشُوزِ وَلا يَجُوزُ عِجْرُ الظَّنِّ فَإِنَّ أَصْحَابَكُمْ
 كَمَا كَيْبٌ وَمَنْ لُوَاجِبُ حَقِّكُمْ وَتَرَكْنَ النُّشُوزَ فَلَا تَتَّبَعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا أَي لَا تَتَّبَعُوا ضَرْبَهُنَّ
 طَهْنٌ بِشَيْءٍ مِمَّا يَكْرَهُنَّ لِأَبْقُولِ وَلا يَفْعَلِ وَقِيلَ المَعْنَى لِأَنَّهِنَّ لَمْ يَكُنَّ لَهُنَّ أَحَبُّ لَكُمْ فَانَّهُ لَا يَدْخُلُ
 حَتَّى احْتِيَاكُمُ هُنَّ أَنَّ اللهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا إِشَارَةً إِلَى الأَزْوَاجِ بِمُخْفَضِ الجِنَاحِ وَلَيْسَ الجَانِبُ
 وَأَنْ كُنْتُمْ تَقْدِرُونَ عَلَيْهِنَّ فَادْكُرُوا قُدْرَةَ اللهَ عَلَيْكُمْ فَانَّهُمْ فَرَّقَ كُلَّ قُدْرَةٍ وَهُوَ بِأَصْحَابِكُمْ
 لَكُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ تِلْكَ المَرْأَةُ تَنْتَشِرُ وَتَسْتَخْفُ بِحَقِّ زَوْجِهَا وَلا تَطِيعُ أَمْرَهُ فَامْرَأَةٌ هِيَ
 يَعْظُمُهَا وَيَذْكُرُهَا بِاللهِ وَيَعْظُمُ حَقَّهُ عَلَيْهَا فَإِنْ قَبِلَتْ وَالأَهْجُرُهَا فِي المَضْجَعِ وَالأَيْكُمُهَا مِنْ
 ضَمِيرِ أَنْ يَذْرُوكَهَا وَذَلِكَ عَلَيْهَا شَدِيدٌ فَإِنْ رَجَعَتْ وَالأَضْرِبُهَا ضَرْبُ أَخِيهِمْ مَرِحٌ وَالأَيْكُسُ
 لَهَا عِظْمٌ وَلا يَجِيعُ لَهَا جِرْحًا فَإِنْ اطَّاعَتْكَ فَذَرِّبْنِي طَلِيحًا العِلْلَ وَعِنْدَهُ قَالَ هَجْرُهَا بِمَلْسَانِهِ

ويغلظ لها بالقول ولا يدع الجماع وسئل عن الضرب غير مبرح فقال بالسواك ونفوه
وقد اخرج الترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه عن عمر بن الاوص انه شهد خطبة
الوداع مع رسول الله صلعم وفيها انه قال النبي صلعم الا واستوصوا بالنساء خيرا
فانما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان ياتين بقاخشة تبينة
فان فعلن فاحجوهن من المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فان اطعنكم فلا تنبغوا
عليهن سبيلا واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن زمعة قال قال رسول الله
صلعم ايضرب احدكم امراته كما يضرب العبد ترضيها معها في اخر اليوم وفي هذه دليل
على ان الاولى ترك الضرب للنساء فان احتاج فلا يوالي بالضرب على موضع واحد
من بدنها وليتق الوجه لانه مجمع المحاسن ولا يبلغ بالضرب عشرة اسواط وقيل ينبغي
ان يكون الضرب بالمدبيل واليد ولا يضرب بالسوط والعصا وبالحجارة فالتخفيف بالبلغ
شيء اولي في هذا الباب قيل حكم الآية مشروع على الترتيب وقيل هذا الترتيب مرعى
عند خوف النشوز واما عند تحقق النشوز فلا باس بالجمع بين الكل والاول اولي عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلعم لا يسأل الرجل فيم ضرب امراته اخرجها ابوداود
وإن خِفْتُمْ شِقَاقَ بَنِيهِمَا قَدْ تَقَدَّمَ مَعْنَى الشِقَاقِ فِي الْبَقْرَةِ وَاصْلُهُ أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
يَأْخُذُ شِقَاقَ غَيْرِ شِقِّ صَاحِبِهِ أَيْ نَاحِيَةَ غَيْرِ نَاحِيَتِهِ وَاضْيَافُ الشِقَاقِ إِلَى الظُّرُوفِ لِأَجْرَائِهِ
مَجْرَى الْمَفْعُولِ بِهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى بَلْ مَكَرَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَقَوْلُهُمْ يَا سَارِقَ اللَّيْلَةَ أَهْلُ الدَّارِ
الْخِطَابُ لِلْأُمَّرَاءِ وَالْحُكَّامِ وَالضَّمِيرُ فِي بَيْنِهِمَا لِلزَّوْجَيْنِ لِأَنَّهُ قَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُمَا يَدُلُّ عَلَيْهِمَا
وَهُوَ كَوَالِدِ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَأَبْعَثُوا إِلَى الزَّوْجَيْنِ بِرِضَاهُمَا قَبْلَ الْخِطَابِ بِذَلِكَ الْأَمَامِ وَأَنَابَةِ
لِأَنَّ تَنْفِيذَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ إِلَيْهِ وَقِيلَ كُلُّ أَحَدٍ مِنْ صَاحِبِي الْأَمَةِ وَقِيلَ هُوَ خِطَابُ الزَّوْجَيْنِ
حُكْمًا رَجُلًا لِأَنَّ أَهْلَهُ أَقَارِبَهُ وَحُكْمًا مِّنْ أَهْلِهِمَا أَيْ مِنْ يَصِلُ الْحُكْمُ بَيْنَهُمَا مِنْ أَهْلِهِمَا
فَأَذَاهُ بُوْجِدَ الْحُكْمَانِ مِنْهُمَا كَأَنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ وَهَذَا إِذَا اشْتَرَكَا أَمْرَهُمَا وَلَمْ يَتَيَّنْ مِنْهُمَا هُوَ اللَّسِي
مِنْهُمَا فَمَا إِذَا عَرَفَ اللَّسِي فَنَهَى أَنْ يُؤْخَذَ لِصَاحِبِهِ أَحَقَّ مِنْهُ وَابْعَثْ وَاجِبٌ كَوْنُ الْحَكِيمَيْنِ
مِنْ أَهْلِهِمَا مِنْدَرِبٌ أَنْ يُرِيدَ الْأَصْلَاحَ أَي الْحُكْمَانَ وَقِيلَ الزَّوْجَانِ وَالْأَوَّلُ أَوْلَى أَيْ عَلَى

الحكمين ان يسعيا في اصلاح ذات اليمين محمد هما فان قد اعل ذلك عملا عليه وان اعيها
 اصلاح حالهما ورايا التفريق بينهما جا زلها ذلك من دون امر من الحاكم في البلاد ولا توكل
 بالفرقة من الزوجين وبه قال مالك والاوزاعي والسنقي وهو مروي عن عثمان وحري وابن عباس
 والشعبي والنخعي والشافعي وحكاة ابن كثير عن الجمهور قالوا لان الله تعالى قال فابعثوا حكما
 من اهلها وحكما من اهلها وهذا نص من الله سبحانه انهما فاضيان لا وكيلان ولا شاهدان
 وقال الكوفيون وعطاء وابن زيد والحكم وهو احد قول الشافعي ان التفريق هو الامام
 او الحاكم في البلاد اليهما ما لم يوكلاهما الزوجان او يامرهما الامام او الحاكم لانهم رسولان شاهدان
 فليس اليهما التفريق ويرشد الى هذا قوله ان يريد اي الحكم ان اصلاحا يوفق الله بينهما لا نصا
 على ذكر الاصلاح دون التفريق ومعنى ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما اي يوقع الالفة
 والموافقة بين الزوجين حتى يعود الى الالفة وحسن المعاشرة ومعنى الارادة خلوصا
 لصلاح الحال بين الزوجين وقيل ان الضمير في قوله بينهما للحكمين كما في قوله ان يريد ا
 اصلاحا اي يوفق بين الحكمين في اتخاذ كلمتهما وحصول مقصودهما وقيل كلا الضميرين
 للزوجين اي ان يريد اصلاح ما بينهما من الشقاق او وقع الله به بينهما الالفة والوفاق
 واذا اختلف الحكمين لم ينفذ حكمهما ولا يلزم قبول قوطهما بالاختلاف وعن ابن عباس قال ^{بعثت}
 انا ومعوية حكيم فقيل لنا ان رأيتما ان تجمعا جمعتهما وان رأيتما ان تفرقا فرقتما والذم ^{بعثت}
 عثمان ان الله كان علما خيرا يعلم كيف يوفق بين المختلفين ويجمع بين المتفرقين وفيه
 وعيد شديد للزوجين والحكمين ان سلخوا غير طريق الحق واعبوا والله يعني وحدوه
 وطبعوه وعبادة الله عبارة عن كل فعل ياق به العبد لمراده ويدخل فيه جميع ^{اعمال}
 القلوب وافعال الجوارح والاشكر كوايه العطف للتأسيس وشيئا اما مفعول به اي ^{شيئا}
 من الاشياء من غير فرق بين حي وميت وجماد وحياوان واما مصدر اي شيئا من
 الاشراك من خير فرق بين الشراك الاكبر والاصغر والواضح والخفي واحسنوا بالاول الذين
 احسانا براولين جانب وقد حل ذكر الاحسان اليهما بعد الامر بعبادة الله النهي عن
 الاشراك به على عظم حقهما ومثاله ان اشكر لي ولوالديك فامر سبحانه بان يشكر معه وهو

ان يقوم بخدمة منتهما ولا يرفع صوته عليهما ويسعى في تحصيل مرادهما والانفاق عليهما كقصة
القدرة وقد وردت احاديث كثيرة في حقوقهما وهي معرفة ويزي القربى اي صاحب
القرباة وهو من يسمي اطلاق اسم القربى عليه وان كان بعيدا وقيل ذورحه من قبل
امه وابيه وعن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ستر ان يبسط
له في رزقه وبشاراه في اثره فيصل رحمه اخرجها البخاري ومسلم وقد تقدم نظيره
في البقرة الا انه هنا قال باعادة الباء وذلك لانها في حق هذه الامة فالاعتدال بها
اكثر واعادة الباء تدل على زيادة التأكيد فناسب ذلك هنا بخلاف اية البقرة
فانها في حق بني اسرائيل واليتيم والمسكين وقد تقدم تفسيرهم والمعنى واحسنوا
اليهم ^{الهم} اخوما هو مذكور في هذه الآية انما امر بالاخصان اليهم لان اليتيم مخصوص بنوعين
من العجز الصغر وعدم المشفق والمسكين هو الذي ركبه ذل الفاقة والعقر فتمسك
لذلك وعن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا
واشار بالسبابة والوسطى وفتح بينهما شيئا اخرجها البخاري وعن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الامة والمسكين كالجأهد في سبيل الله واحسبه قال وكالقائم
الذي لا يقتر وكالصائم لا يظفر اخرجها الشيخان والتجار ذى القربى اي القربى منك
جواره وقيل هو من له مع الجوار في الدار قرب في النسب والدين والتجار والجند يتوي
فيه المفرد والمتن والجمع مذكر كان او مؤنثا قاله السمين اي الجانب وهو مقابل
للتجار ذى القربى والمراد من يصدق عليه مسمى الجوارع كون داره بعيدة وفي
ذلك دليل على تعميم الجيران بالاخصان اليهم سواء كانت الديار متقاربة او متباعدة
وعلى ان الجوارح موعبة ما موردها وفيه رد على من يظن ان الجوارح مختص بالاصح
دون من بينه وبينه حائل او مختص بالقريب دون البعيد وقيل ان المراد بالتجار الجند
هنا هو الغريب وقيل هو الاجنبي الذي لا قرابة بينه وبين الجوارح وقرئ الجند بفتح
الجيم وسكون النون اي ذى الجنب وهو الناحية وقيل المراد بالتجار ذى القربى المسلم
وبالتجار الجند اليهودي والنصراني وقد اختلف اهل العلم في المقدار الذي عليه يصيد

مسمى الجوار ويتبنت لصاحبه الحق فروي عن الاوزاعي والحسن انه الى حداربعين
 دارا من كل ناحية وروي عن الزهري نحوه وقيل من سمع اقامة الصلوة وقيل اذا
 جمعتهما محلة وقيل من سمع النداء والاولى ان يرجع في معنى الجار الى الشرح فان وجد
 فيه ما يقتضي بيانه وانه يكون جاريا الى حد كذا من الدور او من مسافة الارض كذا
 العمل عليه متعينا وان لم يوجد رجع الى معناه لغة او عرفا ولريات في الشرح ما يفيد
 ان الجار هو الذي بينه وبين جاره مقدار كذا ولا ورد في لغة العرب ايضا ما يفيد
 ذلك بل المراد بالجار في اللغة الجار ويطلق على معان قال في القاموس الجار الجار والجار
 اجرتة من ان يُظلم والمجير والمستجير والشريك في التجارة وزوج المرأة وهي جارتها وفوج
 المرأة وما قرب من المنازل والاسم كالجارة والمقاسم والحليف والناسر انتهى قال
 القرطبي في تفسيره وروي ان رجلا جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني نزلت محلة قوم وان اتركا
 الي حواري اشد هم لي اذى فبعث النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر عليهما يصيرون على ابواب المساجد
 ان اربعين دارا جارولا يخل الجنة من لا يامن جاره بوائقه انتهى قال الشوكاني لو
 ثبت هذا كان مغنيا عن غيره ولكنه رواه كما ترى من غير عزوله الى احد كتب
 الحديث المعروفة وهو ان كان اما ما في علم الرواية فلا تقوم الحجة بما يرويه بغير سند
 مذکور ولا نقل عن كتاب مشهور ولا سيما وهو يذرك الواهيات كثيرا كما يفعل في تذكيره
 انتهى اقول هذا الحديث بلفظه اخرجه الطبراني كما ذكر في الترخيب والترهيب وروي
 السيوطي في الجامع مع الصغير الجوار اربعون دارا اخرجه البيهقي عن عايشة قال المناوي
 في شرحه وروي عن عايشة او صانني جبريل بالجار الى اربعين دارا وكلها ضعيف
 والمعروف المرسل الذي اخرجه ابو داود وهكذا نقل عن السيوطي ثم قال ولفظه ^{سل}
 ابي داود حق الجوار اربعون دارا هكذا وهكذا ايا شارقدا ما وعينا وخطفا قال ^{كثير}
 سنده صحيح وقال ابن حجر رحمه الله تعالى ورواه ابو يعلى عن ابي هريرة مرفوعا باللفظ ^{كثير}
 ولكن سنده كما قال الزكبي ضعيف قال ابن حجر فيه عبد السلام بن ابي محبوب منكر
 الحديث انتهى فهذا يؤيد اصل ما نقله القرطبي واسه احم وقد ورد في القران

ما يدل على ان المسكنة في مدينة تجاوره قال الله تعالى لئن لم ينته المتأفقون الى
 قوله لولا يجاورونها الا لتلا لجعل اجتماعهم في المدينة جوارا واما الاعراف في مسمى
 الجوار هي تختلف باختلاف اهلها ولا يصح حل القران على اعراف متعارفة واصطلاحا
 متواضعة والتواضعية بالتواضعية بمعنى في اوجله بابها وهو الادنى ومعناه الملازمة
 اي حال كونه متبعا بالجنباي بالقرب بجنبه قيل هو الرقيق والسفر قاله ابراهيم بن
 سعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد والضحاك وقال علي بن ابي طالب وابن مسعود وابن
 ابي ليلى هو الزوجة والمرأة وقال ابراهيم هو الذي يصحبك ويلزمك رجاء نفعك
 وقال زيد بن اسلم هو جليسك والحضرة رفيقك والسفر وامراتك التي تضاحكك
 ولا يبعد ان يتناول الآية جميع ما في هذه الاقوال مع زيادة عليها وهو كل من
 صدق عليه انه صاحب بالجنباي يحبك كمن يقض محبتك في تحصيل علم او تعلم
 صناعة او مباشرة تجارة او خردك فانه صحبك وخصل بجنبك ومنهم من قعد
 في مسجد او مجلس او غير ذلك مع ادنى صحبة بينك وبينه وابر السبيل قال مجاهد هو
 الذي يجتاز بك مارا والسبيل الطريق فنسب المسافر اليه لمروره عليه ولزومه اياه
 فالادنى تقديره بمن هو حارس سفر فان على القيم ان يحسن اليه وقيل هو المتقطع به في سفره
 الحج والعمرة او مطلقا والظاهر ان يقول المسافر من غير قيد الانقطاع وقيل هو الضيف
 قاله القاري وقد وردت احاديث صحيحة في اكرام الضيف وجائزته ثلاثة ايام في
 الصحيحين وغيرهما واحسنوا الى ما ملكتم ايما تكلم من الارقاء احسانا وهم العبيد
 والاماء وقيل اعم في شغل الحيوانا وهي غير الارقاء اكثر في يد الانسان منهم فغلب جانب
 الكثرة وامر الله بالاحسان الى كل مخلوق ادني وغيره قاله القاري والاول اولى قد
 امر النبي صلى الله عليه وسلم بطعمون مما يطعم ما لكمهم ويلبسون مما يلبس قال مجاهد فاحسن اليك
 الله فاحسن صحبته كل هذا اوصى الله به وعن مقاتل نحوه والاحسان اليهم ان لا يكلفهم
 ما لا يطيقونه ولا يوذيمهم بالكلام الخشن وان يعطيهم من الطعام والكسوة ما يحتاجون
 اليه بقدر الكفاية وعن علي بن ابي طالب قال كان اخر كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

الصلوة وانقوا الله فيما ملكت ايمانكم وقد ورد مرورا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بر الوالدين
 وفي صلة القرابة وفي الاحسان الى اليتامى والجار وفي القيام بما يحتاج اليه المالك اذا
 كثيرة قد اشتملت عليها كتب السنة لاحاجة بنا الى بسطها هنا وقوله ان الله خلق الخلق
 تقديره ولا تفخروا عليهم لان الله لا يحب من كان مختالا اذا الخيلاء وهو الكبر والسيه
 اسم فاعل من اختال يختال اي تكبر واجب بنفسه لانه لا يجب من
 كان متكبرا تاؤها على الناس فهو افتخار عليهم والفتوح للروح لنفسه والتناول وتعد يد المناقب
 والمحاسن وخصها تين الصفتين لانها كمالان صاحبهما على الانفة عما تدب الله اليه
 في هذه الآية يعني يأنف من اقراره الفقراء ومن جيرانه الضعفاء وغيرهم لا يلتفت
 اليهم ومن كان متكبرا لا يقوم بحقوق الناس وقد ورد في ذم الاختيال والكبر والفتخ
 ما هو معروف لَا يَرْجُونَ الْبُخْلَ الْمَذْمُومَ فِي الشَّيْءِ هُوَ لَا مَتَاعَ مِنْ آدَاءِ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ
 وهو لاء المذكورون في هذه الآية ضموا اليه ما وقعوا فيه من البخل الذي هو شتر خصال
 الشئ ما هو اتبع منه واحد على سقوط نفس فاعله وبلوغه في الرذالة الى غايتها وهو الغر
 مع بغاوتهم بما هو لهم وما ضوا به وكرمهم لما انعم الله به عليهم من فضله يَا مَعْزُونِ النَّاسِ فِي الْفِتْرِ
 كانوا يهدون في صدورهم من غير ذم بما له حرجا ومضاضة فلا كثر الله في عبادة من
 امثالكم هذه اموالكم قد يخلتم بها الكون كما تظنون انتقاصها باخراج بعضها في مواضع
 فما بالكم يخلتم باموال غيركم مع انه لا يلحقكم في ذلك ضرر وهل هذا الاخاية اللوم
 ونهاية الحق والرعاية وقبح الطباع وسوء الاختيار وقد قيل ان المراد بهذه الآية الْأَيُّهَا
 فانهم جمعوا بين الاختيال والفتخ والبخل بالمال وكما ان ما اتزل الله في التوراة وفي البخل
 اربع لغات فتح الباء واخاء وضمها وفتح الباء مع سكون الباء مع سكون الخاء
 وقرئ بها جميعا وقرأ الجمهور بالاخيرة وَيَكْفُرُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ مِنْ صفة
 محمدا ومن العلم والغنا قيل المراد بها المنافقون ولا يخفى ان اللفظ اوسع من ذلك واكثر ثوبا
 واعم فائدة وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْ بَيْنِ أَهْلِ الْكِتَابِ عَذَابًا مُهِينًا في الآخرة
 عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجتمعان في مؤمن البخل

وسوء الخلق اخرج به الترمذي واستغربه والذين يسفون اموالهم برءاء الناس قال
لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر عطف على قوله الذين يخافون ووجه ذلك ان الاولين
قد فرطوا بالبخل وبامر الناس به وبكتم ما اثم الله من فضله وهؤلاء افرطوا بيلد
اموالهم في غير مواضعها المجد الرباء والسمعة وليقال ما استخافهم وما اجودهم كما يفعل
من يريد ان يتسامع الناس بانه كريم ويتناول على غيره بذلك ويشخ بافقه عليه مع
ما ضم الى هذا الاتفاق الذي يعود عليه بالضر من عدم الايمان بالله واليوم الآخر
اي لا يصدقون بتوحيد الله ولا بالمعاد الذي فيه جزاء الاحمال انه كائن وكررت لا
وكذلك الباء اشعارا بان الايمان بكل منهما منتهى على حدته قيل نزلت في اليهود
وقيل في المنافقين وقيل في مشركي مكة ومن يكن الشيطان له قرينا في الكلام ضام
والتقدير ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر فزيهم الشيطان ومن يكن القرين والقرين
المقارن وهو صاحب الخليل فعيل بمعنى مفاعل كاخلط واخلس والقرين الحبل الذي يقرن
به بين البعيرين والمعنى من قبل من الشيطان في الدنيا فقد قارنه فيها او فهو قرينه
في النار فساء الشيطان قرينا وبش صاحب وبش الخليل هو وفيه تقرير لهم على طاعة
الشيطان وقيل هذا في الآخرة يجعل الله الشياطين قرناءهم والنار يقرون مع كل كافر
شيطان في سلسلة من النار والاول اولى والصق بظواهر الآية وماذا عليهم ايجل
هذه الطوائف لو امنوا بالله واليوم الآخر وانفقوا وشارفهم الله ابتغاء لوجهه
امتثال الامر اى وماذا يكون عليهم من ضرر وبال لو فعلوا ذلك وكان الله عليهم
عليما فيه وعيد لهم وتقدير وتوبيخ على الجهل بمكان المنفعة ان الله لا يظلم متفكرا
مفعال من التقل كالمقدار من التقدير اى لا يظلم شيئا مقدارا ذرة واحدة والذر
وهي النمل الصغار وقيل راس النملة وقيل الخردلة وقيل كل جزء من اجزاء الهباء اللد
يظهر فيما يدخل من الشمس من كوة او غيرها ذرة والاول هو المعنى اللغوي الذي يجب
على القرآن عليه والمراد من هذا الكلام ان الله لا يظلم كثيرا ولا قليلا اى لا يظلمهم
من ثواب اعمالهم ولا يزيد في عقاب ذنوبهم وزن ذرة فضلا عما فوقها ومناسبة

هذه الآية لما قبلها واضحة وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً قَرَأْهُلِ الْحِجَازِ بِالرَّفْعِ أَيِ إِنْ تَوَجَّدَ حَسَنَةً
 عَلَيَّ إِنْ كَانَ هِيَ التَّامَّةُ لِأَنَّ الْقِصَّةَ وَقَرَأْ مِنْ عِبَادِهِم بِالنَّصَبِ أَيِ إِنْ تَكَ فَعَلْتَهُ حَسَنَةً
 وَصَدَفَتْ مِنْهُ النَّوْنُ مِنْ غَيْرِ قِيَاسٍ تَشْبِيهًا بِمَرْفِ الْعِلَّةِ وَتَخْفِيفًا لِكَثْرَةِ الْأَسْتِعْمَالِ وَقَالَ
 الزَّوْجِجُ الْأَضْلَى فِي تَكَ تَكُونُ فَسَقَطَتِ الضَّمَّةُ لِلْعِزْمِ وَالْوَاوُ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ النَّوْنِ وَسَقُوطُ
 النَّوْنِ لِكَثْرَةِ الْأَسْتِعْمَالِ تَشْبِيهًا بِمَرْفِ وَتِ اللَّيْنِ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ فَخُذَتْ اسْتِخْفَافًا وَقِيلَ إِنَّ التَّكْرُرَ
 إِنْ يَكُ مَثْقَالِ الذَّرَّةِ حَسَنَةً يُضْعَفُ مَرَّةً أَنْتَ ضَمِيرُ الْمُثْقَالِ لِكُونِهِ مِضْأَفًا إِلَى الْمُؤْتَى وَالْأَمْرُ
 أَوَّلِي وَقَرَأَ الْحَسَنُ نِضْأَفَهَا بِالنَّوْنِ وَالْبَاءُ تَوْنٌ بِالْيَاءِ وَهِيَ الْأَبْجَحُ وَقَدْ مِ تَقْدِمُ الْكَلَامِ
 فِي الْمِضْأَفَةِ الْمُرَادُ مِضْأَفَةُ ثَوَابِ حَسَنَةٍ لِأَنَّ مِضْأَفَةَ نَفْسِ حَسَنَةٍ بَانَ تَجْعَلُ الصَّلَاةَ
 الْوَاحِدَةَ صَلَاتَيْنِ مَا لَا يَعْقِلُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ وَإِنْ يَكُ حَسَنَةً وَزَنْ ذَرَّةً نَادَتْ
 عَلَى سِبْأَتِهِ يَضَاعَفُهَا فَمَا الْمَشْرِكُ يَخْفَفُ بِهَا عَنْهُ الْعَذَابُ وَيُخْرِجُ مِنَ النَّارِ أَيْدِي الْقَائِلِ
 قِتَادَةً لِأَنَّ تَفْضُلَ حَسَنَاتِي عَلَى سِبْأَتِي بِمِثْقَالِ ذَرَّةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَفِيهَا
 أَحَادِيثٌ يَطُولُ ذِكْرُهَا وَهَذَا عِنْدَ الْحَسَابِ وَيُؤْتَى أَيِ يُعْطَى صَاحِبِهَا مِنْ لَدُنِّي أَيِ
 مِنْ عِنْدِي عَلَى نَهْجِ التَّفَضُّلِ زَائِدًا عَلَى مَا وَصَلَتْ فِي مَقَابِلَةِ الْعَمَلِ أَجْرًا عَظِيمًا يَعْنِي حَسَنَةً
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِذَا قَالَ اللَّهُ أَجْرًا عَظِيمًا مِمَّنْ يَقْدِرُ وَتَدْرَهُ فَكَيْفَ يَكُونُ حَالُ هَؤُلَاءِ الْكُفَّارِ
 مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالْمَشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ أَوْ حَالِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ خَاصَّةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 هَذَا الْأَسْتِفْهَامُ مَعْنَاهُ التَّوْبِيخُ وَالتَّقْرِيعُ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 أَنَّهُ يُؤْتَى نَبِيَّ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ عَلَيْهَا وَلَهَا وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ أَيِ الْأَنْبِيَاءِ وَجَمِيعِ
 الْأَهْمِ وَالْمُنَافِقِينَ أَوْ الْمَشْرِكِينَ وَقِيلَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ شَهِيدٌ كَمَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ
 لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلِيٌّ الْقُرْآنَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَى عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ
 نَعَمْ إِنْ أَحَبَّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى آتَيْتُ إِلَى هَذِهِ آيَةِ
 فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا قَالَ حَسْبُكَ لِأَنَّ
 فَأَخْبَيْنَاهُ تَدْرُقَانِ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ وَاللَّفْظُ لِلنَّازِرِيِّ وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو
 بْنِ حَرِيثٍ يَوْمَئِذٍ تَوَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ فِيمَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنَ التَّوْحِيدِ

لو سوي يوم الارض قري تسمى بفتح التاء وتشد يد السين وبفتحها وتخفيف السين
 اي ان الارض هي التي تسوي بهم اي انهم تمنوا لو انفتح لهم الارض فساخوا فيها وقيل
 بهم بمعنى عليهم وعلى القراءة الاولى بالياء المنقولة عناءه لو سوي الله بهم الارض فيعلم
 والارض سواء حتى لا يعنوا ولا يكتفون اللهم حلت بنا اي انهم لا يقدر ان علا الكفر في
مواطن دون مواطن قال ابن عباس لا يكتفون اي يجوارحهم ولا يقدر ان على ذلك
 يعني تشهد عليهم الجوارح والاعضاء والزمان والمكان فلم يستطيعوا الكتمان قال الزجاج
 هذا كلام مستأنف لان ما حملوه ظاهر عند الله لا يقدر ان على كتمانها وقال بعضهم
 المعنى يودون ان الارض سويت بهم وافهم لم يبقوا حديثا لانه ظهر كذبهم يا ايها الذين
امنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكراني جعل الخطاب خاصا بالمؤمنين لانهم الذين كانوا
 يقربون الصلوة حال السكر اما الكفار فهم لا يقربونها سكارى ولا خمر سكارى قال
 اهل اللغة اذا قيل لا تقرب بفتح الراء كان معناه لا تتلبس بالفعل واذا كان يضم الراء كان
 معناه لا تدن منه والمراد هنا النهي عن التلبس بالصلوة وغشيانها وبه قال جماعة من
 المفسرين واليه ذهب ابو حنيفة وقال اخرون المراد موضع الصلوة وبه قال الشافعي وعلى
 هذا فالابد من تقديروضاة ويقوي هذا قوله ولا جنبا الا على سبيل وقالت طائفة المراد
 الصلوة وموضعها مع انهم كانوا حينئذ لا يأتون المسجد الا للصلوة ولا يصلون الا مجتمعين
 فكانا مثلا زعمين وسكارى جمع سكران مثل سكران جمع كسران وقوي سكرى بالفتح وهو
 تكسير سكران وقرأ الاخفش سكرى كجبل والسكر لغة السد ومنه قيل لما يعرض للمؤمن
 شرب المسكر لانه يسد ما بين المرأ وعقله واكثر ما يقال السكر لانه العقل بالمسكر
 وقد يقال ذلك لانه يغضب ونحوه من عشق وغيره والسكر بالفتح وسكون الكاف
 حبس الماء وبالكسر نفس الوضغ المسدود واما السكر بفتحها فما يسكره من المشروب ومنه
 سكر اورز قاحنا وقد ذهب العلماء كافة الى ان المراد بالسكر هنا سكر الخمر الا انهما اوقفانه
 قال المراد سكر النوم وقال ابن عباس النعاس وسما في بيان سبب نزول الآية وبه ينزل
 ما يخالف الصواب من هذه الاحوال حتى تعلموا ما تقولون هذا غاية النهي عن قربان الصلوة

في حال السكر اي حتى يزول عنك اثر السكر وتعلموا ما تقولونه وتصحوا وتفيقوا من السكر فان
 السكر ان لا يعلم ما يقوله وقد تمسك بهذا من قال ان طلاق السكران لا يقع لانه اذا لم
 يعلم ما يقوله استغنى القصد وبه قال عثمان بن عفان وابن عباس وطائفة وعطاء الله ^{سهم}
 وربيعه وهو قول الليث بن سعد واسحق وابي ثور والزهري واختاره الطحاوي وقال اجمع
 العلماء على ان طلاق المعتوه لا يجوز والسكران معتوه كما لو سوس واجازت طائفة وقوع
 طلاقه وهو يهكي عن عمر بن الخطاب ومعاوية وجماعة من التابعين وهو قول ابي حنيفة
 والثوري والاوزاعي واختلف قول الشافعي في ذلك وقال مالك يلزمه الطلاق والقود
 في الكساح والقتل ولا يلزمه النكاح والبيع اخرج عبد بن حميد وابوداود والترمذي و
 النسائي وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والحاكم وصححه والضياء في المختارة عن علي
 بن ابي طالب قال صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعا ناسا وسقانا من الخمر فاخذت الخمرنا
 وحضرت الصلوة فقد موئي ففقت قل يا ايها الكافرون اعبدوا ما تعبدون ونحن نعبد
 ما تعبدون فانزل الله هذه الآية واخرج ابن جرير وابن المنذر ان الذي صلى بهم ^{محمد}
 وروي بالفاظ من طرق ولا حنبلا الا حاكم يري سبيل الحنابلة يؤنث ولا يثنى ولا يجمع لانه ملحق
 بالمصدر كما بعد وانقر قال الفراء جنب الرجل واجنب من الجنابة وهو المشهور في اللغة ^{لفصح}
 وبه جاء القرآن وقيل يجمع الحنبل في لغة على اجناب مثل عنق واعناق وطنب اطنا ^{للعن}
 جنباب الياج وانزال ونصبه على الحال والاستثناء مفرغ اي لا تقربوها في حال من الاحوال
 الا في حال عبور السبيل المراد به هنا السفر فانه يجوز لكم ان تصلوا بالتيتم وهذا قول علي
 وابن عباس وابن جبير ومجاهد والحاكم وغيرهم قالوا لا يصح لاحدان يقرب الصلوة وهو
 جنب لا بعد الاعتسالك الا المسافر فانه يقيم لان الماء قد يعدم في السفر لاني احضرفان
 الغالب انه لا يعدم وقال ابن مسعود وحكامة والنخعي وعمر بن دينار ومالك والشافعي
 عا بالسبيل هو الجنابة في المسجد وهو مروي عن ابن عباس فيكون معنى الآية على هذا الاثرب
 مواضع الصلوة وهي المساجد في حال الجنابة لانه ان تكونوا يجتازين فيها من جانب الى جانب في
 القول اول قوة من جهة كون الصلوة قية باقيه على معناها الحقيقية وضعف من جهة ما في حل

عابرا للسبيل على المسافر ان معناه انه يقرب بالصلاة عند عدم الماء بالتيميم فان هذا الحكم
 يكون في انما ضار اذا عدم الماء كما يكون في المسافر في القول الثاني قوة من جهة عمل التكليف
 في معنى قوله الا عابري سبيل وضعف من جهة عمل الصلوة على مواضعها وبالحاجة فالحال الاولى
 اعني قوله وانتم سكارى تقوي بقاء الصلوة على معناها الحقيقي من دون تقدر بمضات
 وسلب نزول الآية كما سبق يقوي ذلك وقوله الا عابري سبيل يقوي تقدر بالمضات واي
 لا تقربوا مواضع الصلوة ويمكن ان يقال ان بعض قيود النهي اعني لا تقربوا وهو قوله وانتم
 سكارى يدل على ان المراد بالصلوة معناها الحقيقي وبعض قيود النهي وهو قوله الا عابري سبيل
 يدل على ان المراد بمواضع الصلوة ولا مانع من اعتبار كل واحد منهما مع قيد الدال عليه ويكون
 ذلك بمنزلة اثنين مفيد كل واحد منهما بقيد وهما لا تقربوا الصلوة التي هي ذات الاذكار
 والاركان وانتم سكارى ولا تقربوا مواضع الصلوة حال كونكم جنبا الاحال عبوركم المسجد من
 جانب الى جانب وغاية ما يقال في هذا انه من اجمع بين الحقيقة والمجاز وهو جائز بتأويل
 مشهور وقال ابن جرير يعد حكايته للقولين والاول قول من قال ولا جنبا الا عابري سبيل
 مجتازي طريق فيه وذلك انه قد بين حكم المسافر اذا عدم الماء وهو جنبا في قوله وان
 كنتم مرضى او على سفر الآية فكان معلوما بذلك اي ان قوله ولا جنبا الا عابري سبيل لو كان
 معنيابه المسافر لم يكن لاعادة ذكره في قوله وان كنتم مرضى او على سفر معنى مفهوم
 وقد مضى ذكر حكمه قبل ذلك فاذا كان ذلك كذلك فتاويل الآية يا ايها الذين امنوا
 لا تقربوا المساجد للصلوة مصلين فيها وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقربوها
 ايضا جنبا حتى تغسلوا الا عابري سبيل قال وعابرا للسبيل المجتاز وما قطعاً يقال منه
 عبرت هذا الطريق فانما عبره صرا وعبورا ومنه قيل عبر فلان النهر اذا قطع وجاوزه
 ومنه قيل للناقة القوية هي غير سفار لقوتها على قطع الاسفار قال ابن كثير وهذا الذي
 نصه بعض ابن جرير هو قول الجمهور وهو الظاهر من الآية انتهى حتى تغسلوا غاية للنهي
 عن قربان الصلوة ومواضعها حال الجنابة والمعنى لا تقربوها حال الجنابة حتى تغسلوا
 الاحال عبوركم السبيل وعن علي قال ترك في المسافر تصيبه الجنابة فيتميم ويصلي وقال ابن جرير

ان لم تجد والماء فقد اطلت ان تسمى بالارض وعن مجاهد قال لا يمر الحنجب ولا الحاضر
 في المسجد انما انزلت ولا جنبا الا حابري سبيل المسافر يتيم ثم يصلي وان كنتم مرمى في الموضع
 عبارة عن خروج البدن عن حد الاعتدال والاحتياج الى الاعوجاج والشذوذ وهو ^{على}
 ضيق كبير ويسره والمراد هنا ان يخاف على نفسه التلف او الضيق باستعمال الماء
 او كان ضعيفا في بدنه لا يقدر على الوصول الى موضع الماء وروي عن الحسن انه
 يتطهر وان مات وهذا باطل يدفعه قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج ^{وقوله}
 ولا تقتلوا انفسكم وقوله يريد الله بكم اليسر او على سبيل سهو فيه جواز التيمم لمن صدق ^{عليه}
 اسم المسافر والخلاف مبسوط في كتب الفقه وقد ذهب الجمهور الى انه لا يشترط ان يكون
 سفر قصي وقال قوم لا بد من ذلك وقد اجمع العلماء على جواز التيمم للمسافر باختلاف
 في الحاضر فذهب مالك واصحابه وابو حنيفة ومحمد الى انه يجوز في الحاضر والسفر وقال
 الشافعي لا يجوز للحاضر الصحيح ان يتيمم الا ان يخاف التلف او جأء احدكم من الغائط
 هو المكان المنخفض المطمئن من الارض والمجي منه كناية عن الحدث والجمع الغيطان ^ط الاخوان
 وكانت العرب تقصد هذا الصنف من المواضع لقضاء الحاجة تسترا عن اعيان الناس
 ثم يسمى الحدث الخارج من الانسان غائطا توسعا من باب تسمية الشيء باسم مكانه ويدخل
 في الغائط جميع الاحداث الناقضة للوضوء ^{اولستم النساء} وقرئ مستم قبل المراد بما في
 القراءتين اجماع وقيل المراد به مطلق المباشرة وقيل انه يجمع الامرين جميعا وقال المبرد
 الاول في اللغة ان يكون لامستم بمعنى قبلتم ونحوه ولمستم بمعنى غشيتم واختلف العلماء في
 معنى ذلك على اقوال فقالت فرقة الملازمة هنا مخصصة باليد دون اجماع قالوا والحجب
 لا سبيل له الى التيمم بل يغتسل او يدع الصلوة حتى يجيد الماء وقد روي هذا عن عمرو
 ابن مسعود قال ابن عبد البر لم يقل بقولهما في هذه المسئلة احد من فقهاء الامصار من
 اهل الراي وسنمة الانبار تسمى وايضا الاحاديث الصحيحة تدفعه وتبطله كحدث عمار وعمران بن حصين
 وايخر في تيمم الحنجب قالت طائفة هو اجماع كما في قوله ثم طمتموهن من قبل ان تمسوهن وقوله وان طمتموهن
 من قبل ان تمسوهن وهو روي عن علي وابي بن كعب وابن عباس ومجاهد وطائفة

والحسن وعبيد بن عمير وسعيد بن جبير والشعبي وقتادة ومقاتل بن حيان وابي حنيفة
وقال مالك الملاسن بالجحاع يتيم والملاس باليد يتيم اذ التذقان لمسها بغير شهوة ف
وضوء وبه قال احمد واسحاق وقال الشافعي اذ افضى الرجل بشيء من بدنه الى بدن المرأة
سواء كان باليد او بغيرها من اعضائها الجسد انقضت به الطهارة والا فلا وحكاة القرطبي
ابن مسعود وابن عمر والزهري وربيعة وقال الاوزاعي اذا كان للمس باليد نقض الطهر
وان كان بغير اليد لم ينقضه لقوله تعالى فلمسوه بايديهم وقد احتجوا بحججهم على طائفة ان
تدل على ان الملاسة المذكورة في الآية هي ما ذهب اليه وليس الامر كذلك فقد اختلفت
الصحابة ومن بعدهم في معنى الملاسة المذكورة في الآية وعلى فرض انها ظاهرة في الجحاع
فقد ثبتت القراءة المروية عن حمزة والكسائي بلفظ اولستم وهي محتملة بلاشك ولاشبهة مع
الاحتمال فلا تقوم المحجة بالمحتمل وهذا الحكم تعم بالبلوى وثبت به التكليف العام فلا يحل اثباته
قد وقع النزاع في مفهومه واذا عرفت هذا فقد ثبتت السنة الصحيحة بوجود اللتيم على من
اجنب ولم يجز الماء فكان الجنب اذا خلا في هذا الحكم بهذا الدليل وعلى فرض عدم دخوله
فالسنة تكفي في ذلك واما وجوب الوضوء واللتيم على من لمس المرأة بيده او بشيء من بدنه فلا
يصح القول به استدلالا بهذه الآية لما عرفت من الاحتمال واما ما استدلوا به من انه صلواته
رجل فقال يا رسول الله ما تقول في رجل لقي امرأة لا يعرفها وليس ياتي الرجل من امرأته شيئا
الاقتاتاه منها غير انه لم يجامعها فانزل الله اقم الصلوة طري النهار وزلفا من الليل الى الحسن
يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين اخرجه احمد والترمذي والنسائي من حديث معاذ
قالوا فامر به بالوضوء لان لم يمس المرأة ولم يجامعها ولا يخفك انه لا دلالة لهذا الحديث على محل النزاع
فان النبي صلواته امره بالوضوء لياتي بالصلوة التي ذكرها الله سبحانه في هذه الآية اذ اخلص
الابوضوء وايضا فان الحديث منقطع لانه من رواية ابن ابي ليلى عن معاذ ولم يلقه واذا عرفت هذا
فلا يصل البراءة عن هذا الحكم فلا يثبت الابدليل خالص عن الشواشب الموجبة لقصوره عن الحجية
وايضا قد ثبتت عن عايشة من طرق انها قالت كان النبي صلواته يتوضأ ثم يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ
وقد روي هذا الحديث بالفاظ مختلفة رواه احمد وابن ابي شيبة وابو داود والنسائي وابن بكير

فإنه قد وُأما ^{به} تتظهور ^{به} الصلوة ^{عليه} والطلب والتفتيش وهذا القيد ان كان راجعا الى جميع ما
تقدم مما هو مذکور بعد الشرط وهو المرض والسفر والحج من الغائط وملاسة النساء كان
فيه دليل على ان المرض والسفر مجردهما لا يستوعبان التيمم بل لا بد مع وجود احد السببين من
عدم الماء فلا يجوز للمريض والنساء فران يتيمما الا اذا لم يجد الماء ولكنه يشك على هذا ان الصحيح
والمقيم كالريض والنساء اذا لم يجد الماء يتيمما فلا بد من فائدة في التنصيص على المرض والسفر
فقبل وجه التنصيص عليهما ان المرض مظنة للحجز عن الوصول الى الماء وكذلك المسافر عدم
الماء في حقه غالب وان كان راجعا الى الصورتين الاخيرتين اعني قوله او جاء احد منكم
من الغائط او اقامت النساء كما قال بعض المفسرين كان فيه اشكال وهو ان من صدق
عليه اسم المريض او المسافر جاز له التيمم وان كان واجد الماء قادر على استعماله وقد قيل
انه رجع هذا القيد الى الاخيرين مع كونه معتبرا في الاولين لندرة وقوعه فيهما وانما خيبر
بان هذا كلامه ساقط وتوجيهه بارد وقال مالك ومن تابعه ذكر الله المرض والسفر في شرط
التيمم اعتبارا بالاعلم فيمن لم يجد الماء بخلاف الحاضر فان النال في جموده فلذلك لم ينص اليه
سجانه عليه انتهى والظاهر ان المرض مجرد مسوغ للتيمم ان كان الماء موجودا اذا كان يقدر
باستعماله في الحال او في المال ولا تعتبر خشية التلف فانه سبحانه يقول يريد بكم اليس ويقول
ما جعل عليكم في الدين من حرج والنبى صلعم يقول الذين ليس يقول يسروا ولا تعسروا
قتلوه قتلهم الله ويقول امرت بالشريعة الصحيحة فاذا قلنا ان قيد عدم وجود الماء راجع الى
الجميع كان وجه التنصيص على المريض هو انه يجوز له التيمم والماء حاضر موجود اذا كان
استعماله يضره فيكون اعتبار ذلك القيد في حقه اذا كان استعماله لا يضره فان في مجرد
المرض مع عدم الضرر باستعمال الماء ما يكون مظنة للحجز عن الطلب لانه يلحقه بالمرض نوع
ضعف واما وجه التنصيص على المسافر فلا شك ان الضرب في الارض مظنة لاحواز الماء
في بعض البقاع دون بعض فتمسوا التيمم لغة القصد يقال تيممت الشيء قصدته وتيممت
الصعيد تعدته وتيمته بهي ورضي قصدته دون من سواه قال ابن السكيت قوله تيمموا
اي قصدوا وتم اكثر استعمال هذه الكلمة حتى صار التيمم مع الوجه واليدين بالتراب وقال

ابن الاعرابي في قولهم قد تيمم الرجل معناه قد مسح التراب على وجهه وهذا اخطأ منهما
 للمعنى اللغوي بالمعنى الشرعي فان العرب لا تعرف التيمم بمعنى مسح الوجه والميدين وانما هو
 معنى شرعي فقط وظاهر الامر الوجوب وهو جمع على خالك والاحاديث في هذا الباب كثيرة
 وتفاصيل التيمم وصفاته مبينة في السنة المطهرة بمقالات اهل العلم مدونة في كتب الفقهاء
 والتيمم من خصائص هذه الامة عن حديفة قال قال رسول الله صلواتنا على الناس
 بثلاث جعلت صفوفا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا
 طهورا اذ الرخيد الماء اخرجه مسلم وكان سبب التيمم انقطع عقد لعاشة في بعض الاسفار
 وقصته في الصحيحين صعيدا طبيبا الصعيد وجه الارض سواء كان عليه تراب او لم يكن
 قاله الخليل وابن الاعرابي والزهرا قال الزهرا لا اعلم فيه خلافا بين اهل اللغة قال الله تعالى
 وانما جاء لون ما عليها صعيدا اجرزا اي ارضا غليظة لا تثبت شيئا وقال تعالى فصيح صعيدا
 زلقا وانما سمي صعيدا لانه نهاية ما يصعد اليه من الارض قال قتادة الصعيد الارض
 التي ليس فيها شجر ولا نبات وقال ابن زيد المستوي من الارض وبه قال الليث وقال القراء هو
 التراب وبه قال ابو حنيفة وجمع الصعيد صعديات وقد اختلف اهل العلم فيما يجزى به التيمم به
 فقال مالك وابو حنيفة والثوري والطبراني انه يجزى بوجه الارض كله ترابا كان او رملا
 او حجارة وحلوا قوله طبيا على الطاهر الذي ليس بنس و قال الشافعي واحمد واصحابهما انه
 لا يجزى التيمم الا بالتراب فقط واستدلوا بقوله تعالى صعيدا زلقا اي ترابا امس طبيا
 كذلك استدلوا بقوله طبيا قالوا والطيب التراب الذي يثبت وقد تتوزع في معنى الطيب
 فقيل الطاهر كما تقدم وقيل المنبت كما هنا وقيل الحلال والمحل لا تقوم به حجة ولولم يوجد
 في الشيء الذي يتيمم به الا ما في الكتاب العزيز لكان الحق ما قاله الاولون لكن ثبت في صحيح
 من حديث حديفة بن اليمان قال قال رسول الله صلواتنا على الناس بثلاث جعلت صفوفا
 كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا الطهورا اذ لم يجد الماء
 وفي لفظ وجعل ترابها لنا طهورا فهذا مبين لمعنى الصعيد المذكور في الآية او مخصص لعموم
 او مقيد لاطلاقه ويؤيد هذا ما حكاه ابن فارس عن كتاب الخليل تيمم بالصعيد اي خذ من

أخباره انتهى وأجر الصلاة لأخباره فَأَسْمُوا بِوَجْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ هَذَا السُّجُودَ مطلق يتناول السجود
 بضرته واضربتين ويتناول المسح إلى المرفقين أو إلى الرسغين وقد بينته السنة بياناً شافياً
 وقد جمع الشوكاني بين ما ورد في المسح بضرته وبضريتين وما ورد في المسح إلى الرسغ وإلى
 المرفقين في شرحه للمتع وغيره مؤلفاته بما لا يحتاج الناظر فيه إلى خيره وأما حاصل الأحاديث
 البضريتين لا يخلو جميع طرقها من مقال ولو صح كان الأخذ بها متعيناً لما فيها من الزيادة
 فأحق الوقوف على ما ثبت في الصحيحين من حديث عمار من الأقتصار على ضربة واحدة حتى
 تصح الزيادة على ذلك المقدار قال الخطابي لم يختلف أحد من العلماء في أنه لا يلزم مسح ما
 وراء المرفقين واحتجوا بالقياس على الوضوء وهو فاسد الاعتبار قال الحافظان الأحاديث
 الواردة في صفة التيمم لم يصرح بها سوى حديث أبي جهم وعمار وما عداها فضيفت وبخلاف
 في رفعه ووقفه والراجح عدم رفعه انتهى فأحق مع أهل المذهب الأدل حتى يقوم دليل
 يجب التصير إليه ولا شك أن الأحاديث المشتبهة على الزيادة أولى بالتعبول ولكن إذا كانت
 صالحة للاحتجاج بها وليس في الباب شيء من ذلك إن الله كان عفواً غفوراً عَفْوًا غَفُورًا يُعْفَا عَنْكُمْ وَتُغْفَرُ
لَكُمْ تقصيركم ورحمكم بالتخفيف لكم والتوسعة عليكم أَلَمْ تَرَ كَلِمَاتٍ مَسْتَوْنٍ مَسْجُودٍ لِيُتَجَمَّعَ الْمُؤْمِنِينَ
 من سوء حالهم والتخدير من موالاتهم والخطاب لكل من تتأتى منه الرواية من المسلمين و
 توجيهه إليه صلواتهم مع توجيهه فيما بعد إلى الكل مع الإيذان بحال شهرة شناعة حالهم
 هنا بلغت من الظهور إلى حيث يجب منها كل من يراها والرواية هنا بصريته إلى الذين أُولُوا
نَصِيبًا مِمَّا كَتَبْنَا فِي التَّوْرَةِ والمراد أصحاب اليهود يَسْتَرُونَ الصَّلَاةَ المراد بالاستدراء
 الاستبدال وقد تقدم تحقيق معناه والمعنى أن اليهود استبدلوا الضلالة وهي البقاء
 على اليهودية بالهدى أي بعد وضوح الحجة على صحة نبوة نبينا صلواتهم وقيل يأخذون الرشاش
 ويهرفون التوراة وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضَلُّوا السَّبِيلَ عطف على قوله يشتركون مشاركون في
 بيان سوء صنيعهم وضعف اختيارهم أي لم يكفوا بما جفوه على أنفسهم من استبدال الضلالة
 بالهدى بل زادوا مع ضلالهم أن يتوصلوا بكنهم ومحمد هم إلى أن تضلوا انتم أي المؤمنون سَبِيلَ
 المستقيم الذي هو سبيل الحق قال تعالى وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرْتُمْ أَنْتُمْ سِوَا اللَّهِ عَالِمِي
الْغُيُوبِ

منكر بأعد الأكرهيا المؤمنون وما يريدونه بكر من الاضلال فيغيركم بهر المحسنينهم والحجة
 اعتراضية وكفى بالله وليا متوليا امركم وقائمه وحافظا لكم منهم ومن كان الله وليه
 لم يضوه احد وكفى بالله نصيرا ينصركم في مواطن الحرب ويعصمكم من كيدهم فانقوم
 بولايته ونصيه ولا تتولوا غيرة ولا تستنصوا من الذين هادوا واثوم يحرفون الكافر عن
 مواضعه وقال الغراء التقدير من الذين هادوا من يحرفون كقوله وما منا الا له مقام
 معلوم اي من له مقام وانكره المبرد والزجاج وقيل بيان لقوله الذين اتوا نصيبا من
 الكتاب والتعريف الامالة والازالة اي يميلونه ويزيلونه عن مواضعه ويجعلون مكانه غير
 والمراد انهم يتناولونه على غير تأويله قال ابن عباس يحرفون حدوده الله في التوراة وقال
 مجاهد تبدل اليهود التوراة وذمهم الله عز وجل بذلك لانهم يفعلونه عنادا وبغيا وايضا
 لعرض الدنيا قال الحافظ ابن القيم في اغانة اللفهان وقد اختلف في التوراة التي ياكلون
 هل هي مبدلة تام التبديل وقع في التاويل دون التنزيل على ثلاثة اقوال قالت طائفة
 كلها او اكثرها مبدل وغلا بعضهم حتى قال يجوز الاستحجار بها وقالت طائفة من ائمة ائمة
 والفقه والكلام انما وقع التبديل في التاويل قال البخاري في صحيحه يحرفون يزيلون وليس
 احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله ولكنهم يتناولونه على غير تأويله وهو اختيار الرازي ايضا
 وسمعت شيخنا يقول وقع النزاع بين الفضلاء فاجاز هذا المذهب وهو غير فاكرك عليه
 فظاهر خمسة عشر نقلا به ومن حجة هؤلاء ان التوراة قد طبقت مشارق الارض ومغاربها
 وانتشرت جنوبا وشمالا ولا يعلم احد نسخها الا الله فيمتنع التواطي على التبديل والتغيير في
 جميع تلك النسخ حتى لا يتبقى في الارض نسخة الا مبدلة وهذا مما يحيله العقل قالوا وقد قال
 الله لنبيه قل فاتوا بالثورة فالتوراة فالتوراة فالتوراة فالتوراة فالتوراة فالتوراة فالتوراة فالتوراة
 الريح ولم يكن لهم تغييرها من التوراة ولذا الما قرأوها على النبي صللم وضع القاري يده
 على اية الرجم فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفعها فاذا هي تلوح تحتها وتوسط
 طائفة فقالوا قد زيد فيها وخير اشياء يسيرة جدا واختار شيخنا في اجواب الصحيح ان بدل
 دين المسيح قال وهذا كما في التوراة عندهم ان الله سبحانه قال لابراهيم اخبر ابنك وبكر

او وحيدك اسحق قلت والزيادة باطله من وجوه عشرة الاول ان بكرة ووحيدة اسمعيل
 با تفاق الملل الثلث الثاني انه سبحانه امر ابراهيم ان ينقلها حجر وابنها اسمعيل عن سارة
 ويسكنها في بركة مكة لثلاثين سنة فامره بابعاد السرية وولدها عنها فكيف يامر بعد
 هذا بذيبح ابن سارة وابقاء ابن السرية وهذا لا يقتضيه الحكمة الثالث ان قصة النبي
 كانت بمكة قطعا ولذا جعل الله سبحانه ذبح الهدايا والقرابين بمكة تذكيرا للامة بما كان من
 ابراهيم وولده هناك الرابع ان الله بشر سارة ام اسحق باسحق ومن وراءه يعقوب فبشرها
 بما سمعها فكيف يامر بعد ذلك بذيبح اسحاق وقد بشر ابويه بولد ولدتها من ان الله لما
 ذكر قصة النبي وتسلمه نفسه لله واقدام ابراهيم على ذبحه ورفغ من قصته قال بعدها
 وبشرناها باسحق نبيا من الصالحين فشكر الله له استسلامه وبذل ولده له وجعل من ابنته
 على ذلك ان اتاه اسحق ففج اسمعيل من النبي وزاد عليه اسحق السادس ان ابراهيم عليه
 السلام سأل ربه الولد فاجاب دعاءه وبشره به فلما بلغ معه السعي امره بذيبحه قال تعالى
 وقال اني ذاهب الي ربي سيهدين رب هب لي من الصالحين فبشرناه بغلام حليم فذاهب
 ان هذا الولد انما بشر به بعد دعائه وسؤاله ربه ان يهب له ولدا وهذا المبتشر به هو المأثور
 بذيبحه قطعا بنص القران واما اسحق فانه بشر به من غير دعوة منه بل على كبر السن وكون
 مثله لا يولد له وانما كانت البشارة بالامرأة سارة ولذا تعجب من حصول الولد منها السابع
 ان ابراهيم لم يقدم باسحق الى مكة البتة ولم يعرف بينه وبين امه وكيف يأمره الله ان يهب
 بابن امرأته فيذبحه بموضع ضيقها وفي بلدها ويدع ابن ضيقها الثالث من ان الله لما اتخذ
 ابراهيم خليلا واخلة تتضمن ان يكون قلبه كله متعلقا بربه ليس فيه سعة لغيره فلما سأل
 الولد وذهب له اسمعيل فتعلق به شعبة من قلبه فاراد خليلا ان تخلص تلك الشعبة له
 فامتنعه بذيبح ولده فلما امتثل خلصت تلك الاخلة فتمت الامور بذيبحه كحصول الغرض وهو العزم
 وتوطين النفس على الامتثال ومن المعلوم ان هذا انما يكون في اول الاولاد لاني اخبرها فلما
 حصل هذا المقصود مع الولد الاول لم يجزى الى مثله مع الولد الاخر فانه لو زاحمت حبة الولد الاخر
 اخلة لاسم بذيبحه فلو كان المأمور بذيبحه هو الولد الاخر لكان قد اقره في الاول على مزاحمة الاخلة

به مدة طويلة ثم امره بما يزيد المزاج بعد ذلك وهو خلاف مقتضى الحكمة فليتأمل التاسع
 ان ابراهيم لما رزق اسحق على الكبر اسما رزقه في عنقوان شبابه والعادة ان القلب
 اخلق بالاول العاشر ان النبي صلعم كان يقتر بانه ابن الذي يمين يعني ابا عبد الله وجدّه
 اسمعيل والمقصود ان هذه اللفظة مما زاد في التوراة انتهى لخصنا ويقولون سَمِعْنَا
قَوْلَكَ وَعَصَيْنَا امرك واسمع حال كونك غَيْرُ مَسْمُوعٍ كلاما اصلا بصم وصوت وهو محتمل
 ان يكون دعاء على النبي صلعم والمعنى اسمع لاسمعت او غير مسموع كلاما ترخاه ويحتمل ان
 يكون المعنى اسمع منا غير مسموع جوابا كما نوايضا طيبون به النبي صلعم استهزاء به مظهرين له
 ارادة المعنى الاخير وهم مضمرون في انفسهم المعنى الاول وقال ابن عباس غير مقبول وقد
 تقدم الكلام في وَرَاعَتَايَ يريدون بذلك نسبة الى الرعونة وقيل معناه ارعنا سمعك
 ومثل ذلك لا يفتأ طيب به الانبياء وهي كلمة سب بلغتهم ومعنى لَيْسَ بِاَبَائِنَا انهم يلوونها
 عن الحق اي يميلونها الى ما في قلوبهم واصل الى القتل اي فتلاها وصفا للكلام عن يحيى
 الى نسبة السب حيث وضعوا غير مسموع موضع لاسمعت مكروها واجروا راعنا المشاهدة
 لرأينا عجزى انظرنا وفتلاها وضما لما يظهر منه من الدعاء والتوقير اليه ما يضمنونه من السب
 والتحقير ووَطَعْنَا اي قدحنا في الدين بقولهم لو كان نبيا لعلمنا نسبة فاطلع الله سبحانه بشبه
 صلعم على ذلك وَلَوْ كُنَّا سَمِعْنَا قَوْلَكَ واطعنا امرك واسمع ما نقول وانظرنا اي
 افهمنا لا تنجل علينا اي لو نالوا هذا مكان قولهم سمعنا وعصينا وراعنا بلسان المقال
 او حال لكان خَيْرًا لَهُمْ ما قالوه واقوم اي اعدل واول من قوتهم الاول وهو قولهم سمعنا
 وعصينا واسمع غير مسموع وراعنا لما في هذا من الخالفة وسوء الادب واحتمال الذم وراعنا
 ولكن لم يسلكوا ذلك المسلك احسن ولم يأتوا بما هو خير لهم واقوم بل استمرى واصل كفرهم هذا
 لعنهم الله يَكْفُرُهُمْ اي خذلهم وابعدهم بسبب كفرهم فَلَا يُؤْمِنُونَ بعد ذلك الايمان
 قليلا وهو الايمان ببعض الكتب دون بعض وبعض الرسل دون بعض وقيل هو اعتراضهم
 بان الله خلقهم ورزقهم وقيل لانفر قليل كعبد الله بن سلام وعبر الزمخشري وابن عطية
 عن هذا القليل بالعدم يعني انهم لا يؤمنون البتة كما قال ابن ابي عمير أَوْ تَوَالَيْتُ كِتَابَ

لليهود ولم يقل هنا وتواصبيا من الكتب لان المقصود فيما سبق بيان خطئهم
 في التعريف وهو انما وقع في بعض التوراة والمقصود هنا بيان خطئهم في عدم ايمانهم
 بالقران وهو مصدق لجميع التوراة فناسب التعبير هنا بايتانهم الكتاب امينوا ايماننا
 يعني القران مصدق قالوا معكم يعني التوراة معنى تصديقه اياها تزوله حسبما نعت
 لهم فيها او كونه موافقا لها في القصص والمواعيد والدعوة الى التوحيد والعدل بين الناس
 والنهي عن المعاصي والفواحش واما ما يترأى من مخالفتها في جزئيات الاحكام بسبب
 تقاوت الالهام والاعصار فليس بخالفة في الحقيقة بل هو عين الموافقة من حيث ان كلاهما
 حق بالاضافة الى عصمه متضمن للحكمة التي عليها يدور فلك الشمس مع حتى لو تاخر نزول
 المتقدم لنزل على رفق المتأخر ولو تقدم نزول المتأخر لوافق المتقدم ولذلك قال صلواته
 موسى لما وسعه الا اتباعي ثم قرن هذا الامر الوعيد الشديد بالوارد على ابلغ وجه الكثرة
 فقال من قبل ان تظس وجوها اصل الظس استيصال اثر الشئ بالجوهران التلاخا لهم منه
 فاذا انجمت طمست يقال طمس اثر اي محاه كاه ومنه رينا الظس على مواضع اي اهلكها و
 يقال مطوس البصر ومنه ولونشاء لطمس على اعينهم اي اغمناهم واختلف العلماء في المعنى
 المراد بهذه الآية هل هو حقيقة فيجعل الوجه كالقفا فيذهب بالانف والغم والحاجب العين
 وهو هي تخطيط صور الوجوه قال ابن عباس يجعلها كحف البعير وقيل نعيمها فيكون المراد
 بالوجه العين او ذلك عبارة عن الضلالة في قلوبهم وسلمهم التوفيق فلا ذهب الى الاول ^{ثقة}
 والآخر اخرون وفي تكدير الوجوه المفيد للتكثير تهويل الخطب في ابهامها لطف بالخطابين
 وحسن استنباحهم الى الايمان وعلى الاول فالمراد بقوله فتردها على آدابها فجعلها
 اقفا اي نذهب بانثار الوجوه وتخطيطه حتى يصير على هيئة القفا وقيل انه بعد الظس
 يردها الى مواضع القفا والقفا الى مواضعها وهذا هو الصق بالمعنى الذي يفيد قوله
 فتردها على آدابها فان قيل كيف جاز ان يهددهم بطمس الوجوه ان لم يؤمنوا ولم يفعل
 ذلك بهم فقيل انما امن هؤلاء ومن اتبعهم رفع الوعيد عن الباقيين وقال المبرد الوعيد
 بان منظره وقال لا بد من طمس في اليهود ومنه قبل يوم القيمة وقيل هو مختص بيوم القيمة

وقيل المراد طمس القلب والبصيرة وقيل المراد محي آثارهم من المدينة ورددهم الى
 اذرعنا وارجحنا من رض الشام من حيث جاؤا والاول اولي والضمير في اولنا عنهم ^{رواه} عا
 الى اصحاب الوجوه كما لعنا اصحاب السبب وكان لعن اصحاب السبب مستخدم قردة ^{رواه} عا
 وقيل المراد نفس اللعنة وهم ملعونون بكل لسان والمراد وقوع احد الامر من اهل الطمس
 واللعن وقد وقع اللعن ولكنه يقوى الاول تشبيه هذا اللعن بلعن اهل السبب كما
 امر الله مفعولا لا اي كائننا موجود الامحالة ان لم يؤمنوا او يرا بالامر المأمور والمعنى
 انه متى اراده كان كقولنا امره اذا اراد شيئا ان يقول لمكن فيكون ان الله لا يعجز
 ان يشرك به ويعجز ما دون ذلك ^{رواه} عا من يشاء هذا الحكم يشمل جميع طوائف الكفار من
 اهل الكتاب وغيرهم ولا يختص بكفار اهل الحرب لان اليهود قالوا عن يرا بن ابي اسه وقتل
 النصراني المسيح بن ابيه وقالوا ثالث ثلثة ولا خلاف بين المسلمين ان المشرك اذا مات ^{رواه} عا
 شركه لم يكن من اهل المغفرة التي يفضل الله بها على غير اهل الشرك حسبما يقتضيه مشيئته
 واما غير اهل الشرك من عصاة المسلمين فداخلون تحت المشية يغفر لهم يشاء ويعذب
 من يشاء قال ابن جرير قد ابات هذه الآية ان كل صاحب كبيرة في مشية الله عز وجل
 ان شاء عذبه وان شاء عفا عنه ما لم تكن كبيرة شركا بالله عز وجل وظاهره ان المغفرة
 منه سبحانه تكون لمن اقتضته مشيئته تفضلا منه ورحمة وان لم يقع من ذلك المذنب
 توبة وقيد ذلك المعتزلة بالتوبة وقد تقدم قوله تعالى ان تجنبوا كبائر ما تنهون
 عنه نكفر عنكم سيئاتكم وهي تدل على ان الله سبحانه يغفر سيئات من اجتنب الكبائر فيكون
 مجتنب الكبائر من قد شاء الله غفران سيئاته عن ابن عمر بسند صحيح قال كنا نمسك عن
 الاستغفار لاهل الكبائر حتى سمعنا من نبينا صلما ان الله لا يغفر الآية وقال اني ادخرت
 دعوتي وشفاعتي لاهل الكبائر من امتي فامسكنا عن كثير مما كان في انفسنا وعن
 ابن عباس قال في هذه الآية ان الله حرم المغفرة على من مات وهو كافر وارجح اهل
 التوحيد المشيئة فلم يبق لهم عن المغفرة واخرج الترمذي وحسنه عن علي قال ما كفي
 القرآن احب الي من هذه الآية ان الله لا يغفر ان يشرك به الآية وعن جابر قال جاء عمر ^{رواه} عا

الى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول الله ما الموجبتان قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل
 الجنة ومن مات يشرك به دخل النار اخرجوه وسلم ومن يشرك بالله يعني يجعل معه شريكا
 غيره اظهاكم في موضع الاضمار اذ خال الروح فقل اقرتكم اي اخلق وفعل لان الافتراء
 كما يطلق على القول حقيقة يطلق على الفعل مجازا كما صحح التقاضي انما عظميا يعني ذنبا
 كبيرا غير مغفوران مات عليه ألم تر الى الذين كذبوا بآياتهم انهم انفسهم اي يدعونها تعجب من
 من حالهم وقد اتفق المفسرون على ان المراد اليهود واختلفوا في معنى الذي ذكروه
 انفسهم فقال الحسن وقتادة هو قوطم بن ابناء الله واحبائه وقوطم بن يدخل الجنة الا
 من كان هودا او نصارى وقال الضحاك هو قوطم لاذنوب لنا ونحن كالاطفال وقيل قوطم
 ان اباهم يشفعون لهم وقيل ثناء بعضهم على بعض ومعنى التزكية التطهير والتنزيه
 فلا يبعد صدقها على جميع هذه التفاسير وعلى غيرها واللفظ يتناول كل من ذكر نفسه
 بحق او باطل من اليهود وغيرهم وكل من ذكر نفسه بصالح او وصفها بزكاء العلو او زكوة
 الطاعة والتقوى او زيادة الرضى عند الله ويدخل في هذا التلقب بالالقب المتضمنة
 للتزكية كحكي الدين وعز الدين وسلطان العارفين ونحوها فهذه الاشياء لا يعلمها الا الله تعالى
 فلهذا قال كل لله يرضى من يشاء اي بل ذلك اليه سبحانه فهو العالم من يستحق التزكية من
 عباده ومن لا يستحقها فليدع العباد تزكية انفسهم ويقوضوا امر ذلك الى الله سبحانه
 فان تزكيةهم لانفسهم مجرد عما وفسادة فخل عليها محبة النفس وطلب العلو والترفع والتفخر
 ومثل هذه الآية قوله تعالى فلا تتركوا انفسكم هو اعلم من التقى ولا تظلمون هو لادمركون
 انفسهم من اعمالهم فتيلا هو اخطى الذي في نواة التمر وقيل القشرة التي حول النواة وقيل
 هو ما يخرج بين اصبعيك او كفيك من الوسخ اذا نلتها فهو قليل بمعنى مقبول والمراد هنا
 الكناية عن الشيء الحقير ومثله ولا يظلمون تقديرا وهو النكته التي في ظهر النواة والمعنى ان
 هؤلاء الذين يتركون انفسهم بما قيون على تزكيةهم لانفسهم بقدر هذا الذنب لا يظلمون
 بالزيادة على ما يستحقون ويجوز ان يعود الضمير الى من يشاء اي لا يظلم هؤلاء الذين يتركون
 الله فتيلا كما يستحقون من الثواب وقد ضربت العري المشل في القلعة باربعه اشياء اجتمعت في

ص

النواة وهي القليل والتغير وهو النقرة التي في ظهر النواة والقطمير وهو الغصن الرقيق فوقها
وهذه الثلاثة واردة في الكتاب لعين النقرة ون وهو ما بين النواة والقبع الذي يكون
في راس القرع كالعلاقة بينهما ثم تحجب النبي صلعم من تركيبتهم لانفسهم فقال النظر كيف يعقد
كلمة الله الكذب في قلوبهم ذلك والافتراء لا اختلاف ومنه افترى فلان على فلان اي رماه
بما ليس فيه وفسيت الشيء قطعه والافتراء والكذب متقاربان معنى او معناهما واحد
وفي قوله وكفى يا ايمانا صينا من تعظيم الذنب وقولاه ما لا يخفى اي كفى بالافتراء وحده
وبالاول اذا انضم الى التزيك والتكبير في اثما للتشديد المر ترهبون يا محبت من حالهم بعد التحليل
الى الذين او تواقصبا من الكذب هم اليهود يؤمنون يا محبت والطاغوت خلف
المفسرون في معنى اجبت والطاغوت فقال ابن عباس وابن جبير وابو العالية اجبت
الساحر بلسان الحبيشة والطاغوت الكاهن وروي عن عمن بن الخطاب ان الحبيشة
والطاغوت الشيطان وروي عن ابن مسعود ان اجبت والطاغوت هيثم كعب بن الاشرف وقال قتادة اجبت
الشيطان والطاغوت الكاهن وروي عن مالك ان الطاغوت ما عبد من دون الله
واجبت الشيطان وقيل هما كل معبود من دون الله او مطاع في معصية الله وقيل هما
صنان كانا قريش وهما اللذان مجد اليهود لها المصاة قريش واصل اجبت الحبس وهو اللذ
لاخبر فيه فابدلت التاء من السين فالقطر وقيل البليس الطاغوت اوليائه وعن قطن
بن قبيصة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلعم يقول العيافة والطيرة والطرق من
اجبت اخرجه ابو داود وقال الطرق الزجر والعيافة الخط وقيل العيافة هي زجر الطير
والطرق هو ضرب الحجارة والحصى على طريق الكهانة والطيرة هوان يتطير بالشيء فير
الشوم فيه والشرمه وقيل هو من التطير وهو زجر الطير والخط هو ضرب الرمل لا يخرج
الضمير ويقولون اي اليهود الذين كفروا كما في سفيان واصحابه واللام للتبليغ او للعادة
كظا ترها هو كذا اي انتم اهدي من الذين اصفوا محب سبلا اي اقوم ديناً وارشد
طريقاً اولئك القائلون الذين لعنهم الله اي طدهم وابعدهم من رحمته ومن يعن
الله فكن قول له تصديرا يدفع عنه ما نزل به من عناب الله وسخطه وفي الآية وعد

للمؤمنين بأنهم المنصورون عليهم فإن المؤمنين بضد هؤلاء فهم الذين فهم الله و
 من يقربه الله فلن تجده خاذلاً أم نعم نصيب من الملك فإذا لا يؤتون الناس نقيراً
 أم منقطعة والاستفهام لا إنكار يعني ليس لهم نصيب من الملك والفاء للسببية أي
 إن جعل لهم نصيب فاذن لا يعطون نقيراً منه لشدة بخلهم وقوة حسد هم وهذا دم
 لهم بالبخل بعد أن ذمهم بالبخل لعدم جرمهم على مقتضى العلم وسياق ذمهم بالبخل
 والاول قوة عليّة والثاني عليّة والاول مقدم كما بينه النخ وقيل المعنى بل لهم نصيب
 من الملك على أن معنى أم الاضرب عن الاول والاستئناف للثاني وقيل التقدير لهم ولي
 بالنبوة من ارسلته أم لهم نصيب الآية والنقير النقطة والنقرة في ظهر النواة وقيل ما تقر
 الرجل بأصبعه كما ينقر الارض والنقير أيضاً خشبة تنقر ويند ما فيها وقد غنى النبي صلّم
 عن النقير كما ثبت في الصحيحين وغيرهما والنقير الاصل يقال فلان كره النقير أي كره الاصل
 والمراد هنا المعنى الاول والمقصود به المبالغة في الحقدارة كالقطير القليل والنقير يضرب
 المثل في الشيء الحقير التافه الذي لا قيمة له وفي القلة والحقارة واذأ هنا طغاة غير عاملة
 لدخول فاء العطف عليها ولو نصيب جاز قال سيبويه اذن في عوامل الافعال بمنزلة اظن
 في عوامل الاسماء التي تلغى اذ لم يكن الكلام معتدا عليها فان كانت في اول الكلام وكان
 الذي بعدها مستقبلاً نصبت أم منقطعة مفيدة للانتقال عن توبيخهم بأمر الى توبيخهم
 بأخر أي بل يحسدون الناس يعني اليهود يحسدون النبي صلّم فقط فهو عام اريد به
 الخاص واطلق عليه لفظ الناس لانه جمع كل انحصال الحميدة التي تفرقت في الناس
 على حد قول القائل انت لناس كل الناس ايها الرجل وليس على الله بمستنكرة
 ان يجمع العالم في واحد ويحسدونه هو واصحابه واصل الحسد تمنى زوال النعمة عنهم
 هو مستحق لها وبعدها يكون ذلك مع سعي في زوالها وهو اقرب مما قبلها لان البخل منع لما
 في ايديهم والحسد منع لما عند الله واعتراض عليه والاستفهام لا إنكار أي لا ينبغي
 ذلك على ما أنتم الله من قضاة من النبوة والنصر وقهر الاعداء وقيل حسدوه
 على ما احل الله له من النساء وكانت له يومئذ تسع نسوة والاول اولى فقد اتيك

آل إبراهيم الكتاب والحكمة هذا الزام لليهود بما يعترفون به ولا ينكرونه وهو لم
 عندهم اي ليس ما اتينا محمد واصحابه من فضلنا كما ابدع حتى تحسد هم اليهود على ذلك
 فهم يعلمون بما اتينا آل إبراهيم وهم اسلاف محمد صلواتنا وانا اعمامه وفيه جسم لمادة
 حسدهم واستبغادهم المنيين على توهم عدم استحقاق المسوح ما اوتيه من الفضل
 بيان استحقاقه له بطريق الوراثه كما بر عن كابر واجراء الكلام على سنان الكبرياء
 بطريق الالتفات لظهور كمال العناية بالامس وقد تقدم تفسير الكتاب والحكمة
 بمعنى التوراة والنبوة وقد حصل في آل إبراهيم جماعة كثيرة جمعوا بين الملك والنبوة
 مثل داود وسليمان وايتناهم ملكا عظيما فلم يشغلهم ذلك عن امر النبوة ومن في
 الفضل بكثره النساء قال الملك العظيم في حق داود وسليمان بكثره النساء فانه كان
 لداود مائة امرأة وسليمان الف امرأة ثلثا مائة حرة وسبع مائة سرية ولم يكن لزوج
 الله صلواته يومئذ الا تسع نسوة وقيل هو ملك سليمان واختاره ابن جرير وهو الاول
 فيهم اي من اليهود من امن به اي بالنبي صلواته كعبدا لله بن سلام واصحابه وقيل
 الضمير يرجع الى ما ذكر من حديث آل إبراهيم وقيل الضمير يرجع الى ابراهيم والمعنى من
 آل ابراهيم من امن بابراهيم وهم من صلوا عنده ولو يؤمن وقيل الضمير يرجع
 الى الكتاب الاول اولى وكفى بهم سعيرا اي نارا مسعرة لمن لا يؤمن وهو اشارة
 لقياس طويت فيه الكفر اي هو لاء صد واعنه ومن صد عنه كفى بهم سعيرا
 ينتج هو لاء كفى بهم سعيرا لهم وقول ان الذين كفروا تقر بهذا وبيان لكيفية عذابهم
 وعذاب جميع من كفروا بآيتنا الظاهر عدم تخصيصه ببعض الآيات دون بعض سور
 كلمة تذكر للتهديد قاله سيويه وتنب عنهما السين نصليهم اي نذخلهم نار الجحيم
 فيها كلما نضجت اي احترقت جلودهم بدل ثمنهم جلود اعدائهم اي اعطيناهم مكان
 كل جلد محترق جلدا اخر غير محترق فان ذلك بلغ في العذاب الشخص لان احساسه
 لعن النار في الجلد الذي لم يحترق ابلغ من احساسه لعن الجلد المحترق وقيل
 المراد بالجلود السراويل التي ذكرها الله في قوله سراويلهم من قطران ولا موجب لترك

المعنى الحقيقي ههنا وان جاز اطلاق الجلود على السراويل مجازا وقيل المعنى اعدنا
الجلد الاول جديدا واي ذلك معنى التبدل قال ابن عمر بيد لون جلود ايضا امثالا
القراطيس وقال معاذ تبدل في ساعة ما ترمي فقال عمر هكذا سمعت رسول الله صلعم
اخرجه الطبراني بسند ضعيف والبعوي بغير سند وقال كعب عشرين ومائة مرة وعن
ابن مسعود ان غلط جلد الكافر اثنتان واربعون ذراعا وقال الحسن تاكلمهم النار في كل
يوم سبعين الف مرة ليد وقوال العذاب اي يحصل لهم الذوق الكامل بذلك التبدل
وتعاقبوا شدة وقيل معناه ليدوم لهم العذاب ولا يقطع ان الله كان يحرم في انتقامه
من ينتقم من خلقه لا يغلبه شيء ولا يمنع عليه احد حكيم في تديره وقضائه وان يفعل
الاما هو الصواب بشرائع وصف حال الكفار بوصف حال المؤمنين فقال والذين آمنوا
وعملوا الصالحات وهو لف وشس مشوش على حد قوله يوم تبيض وجوه وتسود وجوه
حادثه تعال من ذكر الوعيد مع الوعد وعكسه سند خلقهم اي يوم القيمة حينئذ
من تحتها الا انهم خلين فيها ابد اذ تقدم تفسير المحسبات وجري الانهار من تحتها واولاد
الجنود بغير نهاية ولا انقطاع وليس المراد به طول الملك لهم فيها ارواح مصهرة من
الادناس التي تكون في نساء الدنيا ومن كل قذر وسوء خلق هذا اعطف عام على خاص
ونك خلقهم ظلالا ظلالا الظل الظليل الذي لا يدخله ما يدخل ظل الدنيا من الحر والشمس
وضو ذلك وقيل هو مجموع ظل الاشجار والقصور وقيل الظل الظليل هو الدائم الذي
لا يزول واشتقاق الصفة من لفظ الموصوف للمبالغة كما يقال ليل ليل قال الربيع بن النضر
هو ظل العرش الذي لا يزول وقيل هو ظل الجنة والاول اولى ان الله يامر كفران نودو
الامن على اهلها هذه الآية من امهات الايات المشتملة على كثير من احكام الشرع لان
الظاهر ان الخطاب يشمل جميع الناس قاطبة في جميع الامانات وقد روي عن علي بن زيد
بن اسلم وشهر بن حوشب انها خطاب لولاة المسلمين والاول اظهر ورودها على سبيل
كما سياتي في لايتاني ما فيها من العموم فالاعتبار بعوم اللفظ لا بخصوص السبب كما تقرر في
الاصول قال الواحدي اجمع المفسرون على انهم يريدون لولاة في هذا الخطاب خولا اولادنا

فيجب عليهم تادية مالكم يوم من الامانات ورد الظلمات وتقرى العدل في احكامهم
 ويدخل غيرهم من الناس في الخطاب فيجب عليهم رد مالكم يوم من الامانات والتقرى في
 الشهادات والاخبار ومن قال بعموم هذا الخطاب البراء بن عازب وابن مسعود
 وابن عباس وابي بن كعب واختاره جمهور الفس بن ومنهم ابن جرير وجمهور اصحابنا
 الامانات مردودة الى اربابها الامراء منهم والفقهاء كما قال ابن المنذر والامانات جمع امانة
 وهي مصدر بمعنى المفعول وقد اخرج ابن مردويه عن ابن عباس ان النبي صلوات الله
 عليه وسلم قبض مفتاح الكعبة من عثمان بن طلحة فنزل جبريل عليه السلام برد المفتاح
 فدعى النبي صلوات الله عليه وسلم عثمان بن طلحة فردة اليه وقرأ هذا الاية وعن ابن جرير ان هذه الاية نزلت
 في عثمان بن طلحة لما قبض منه صلوات الله عليه وسلم مفتاح الكعبة فدعاها ودفعه اليه وقال هالك
 خالدة تالدة ابي مستمى الى اخر الزمان قديمة متصلة وقد روي هذا المعنى بطرق
 كثيرة واخرج ابوداؤد والترمذي والحاكم والبيهقي عن ابي هريرة ان النبي صلوات الله
 عليه وسلم قال ان الامانة لمن ائتمنك ولا تقن من خانك وقد ثبت في الصحيح ان من خان اذا اؤتمن فغيب
 خصلة من خصال النفاق واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل هو افضل
 الحكومة على ما في كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلوات الله عليه وسلم لا رأي المجرود فان ذلك
 ليس من الحق في شيء الا اذا لم يوجد دليل تلك الحكومة في كتاب الله ولا في سنة رسوله
 فلا يأس باجتهاد الراي من الحكم الذي يعلم بحكم الله ورسوله ولا بما هو اقرب الى الحق
 عند عدم وجود النص واما الحكم الذي لا يدري بحكم الله ورسوله ولا بما هو اقرب الى الحق
 فهو لا يدري ما هو العدل لانه لا يعقل الحجة اذا جاءته فضلا عن ان يحكم بها بين عباده
 الله عن علي قال حق على الامام ان يحكم بما انزل الله وان يؤدي الامانة فاذا فعل خلاف ذلك
 على الناس ان يسمعوا له وان يطيعوا وان يجيبوا اذا دعوا واصل العدل هو المساواة في
 الاشياء فكل ما خرج عن الظلم والاعتداء سمي عدلا قيل ينبغي العدل بين الخصمين في
 خمسة اشياء في الدخول عليه والجلوس بين يديه والاقبال عليهما والاستماع منهما والحكم
 بالحق فيما لهما وعليهما فيجب على الحاكم ان ياخذ الحق من وجب عليه من وجبه ويكون مقصودا

بحكمه يصل الحق الى مستحقه وان لا يتبع ذلك بغيره من غير ما امر به في فضل العادلين
من الولاية احاديث ان الله دعيا يعظكم به اي نعم النبي الذي يعظكم به وهو داعي الامانة
واعلم بالعدل على وفق السنة والكتاب دون الراي المجت والعقل الصوف تقليد الاجار
والرهبان من غير حجة نيرة وبرهان واضح ان الله كان سميعا بصيرا فاذا حكمتهم فسمع
حكيم واذا دبتهم الامانة فهو بصير فعلمكم يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم امر الله سبحانه القضاة والولاة اذا حكموا بين الناس ان يحكموا بالحق
امر الناس بطاعتهم هنا وطاعته عن وجل هي امتثال او امره ونواهيته وطاعة رسول الله
هي فيما امر به وهي عنه واولوا الامر هم الائمة والسلاطين والقضاة وامراء الحق وولاة العدا
كالمخلفا المرشدين ومن يقتدى بهم من المهتدين وكل من كانت له ولاية شرعية لا
ولاية طاغوتية والمراد طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية فلا طاعة
لمخلوق في معصية الله كما ثبت ذلك عن رسول الله صلعم وقال جابر بن عبد الله وعجابه
ان اولي الامر هم اهل القران والعلم وبه قال مالك والضحاك وروي عن مجاهد انهم اصحاب
محمد صلعم وقال ابن كيسان هم اهل العقل والراي وعن ابن عباس قال هم الفقهاء و
العلماء الذين يعلمون الناس معالم دينهم وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد والراجح
القول الاول لصحة الاخبار عن رسول الله صلعم بالامر بطاعة الائمة والولاية فيما كان لله
والمسلمين مصلحة فاذا زال عن الكتاب والسنة فلا طاعة له وانما تجب طاعته فيما وافق
الحق عن ابن عباس قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي اذ بعثه النبي
صلعم في سرية وقصته معروفة قال عطاء طلحه والرسول اتباع الكتاب والسنة واولوا
قال اولي الفقه والعلم وعن ابي هريرة قال ما اولوا الامر هم الامراء وفي لفظهم امراء السن
وقال جابر بن عبد الله هم اهل العلم وعن مجاهد والي العالوية نحوه ومن جملة ما استدل
المقلد هذه الآية قالوا واولوا الامر هم العلماء والحجواب ان المفسرين في تفسيرها قولان
احدهما انهم الامراء والثاني انهم العلماء كما تقدم ولا يمنع ارادة الطائفتين من الآية
الكريمة ولكن ابن هذا من الدلالة على مراعاة المقلدين فانه لا طاعة لاحد منهما الا اذا امروا بطاعة

الله على وفق سنة رسوله وشريعته وايضا العلماء انما ارشدوا غيرهم الى ترك تقليد
 ونهواهم عن ذلك كما روي عن الائمة الاربعة وغيرهم نفا عنهم ترك تقليد هم ولو فرضنا
 ان في العلماء من يرشد الناس الى التقليد ويبرغمهم فيه لكان يرشد الى معصية الله ولا
 طاعة تبص حديث من رسول الله صلعم وانما قلنا انه يرشد الى معصية الله لان ارشد
 هؤلاء العامة الذين لا يعقلون الحج ولا يميزون الصواب من اخطأ الي التمسك بالتقليد
 كان هذا الارشاد منه مستلزما لارشادهم الى ترك العمل بالكتاب والسنة الا بواسطة
 اراء العلماء الذين يقلدونهم فما عملوا به عملوا به وما لم يعملوا به لم يعملوا به لا يلتفتوا
 الى كتاب وسنة بل من شرط التقليد الذي صيغوا به ان يقبل من امامه رايه ولا يعول
 على روايته ولا يسأله عن كتاب ولا سنة فان سألهم عنها خرج عن التقليد لانه قد صار
 مطالباً بالحجة ومن جملة ما يجب فيه طاعة اول الامر تدبير الحروب التي تدهم الناس
 والانتفاع بالارثم فيها وفي غيرها من تدبير امر المعاش وجلب المصالح ودفع المفاسد
 الدينية ولا يبعد ان تكون هذه الطاعة في هذه الامور التي ليست من الشرع بعينه
 المرادة بالامر بطاعتهم لانه لو كان المراد طاعتهم في الامور التي شرعها الله ورسوله
 لكان ذلك داخل تحت طاعة الله وطاعة رسوله صلعم عليه والرسول ولا يبعد ايضا
 ان يكون الطاعة لهم في الامور الشرعية في مثل الواجبات الخيرية والواجبات الكفائية فاذا
 امروا بواجب من الواجبات الخيرية والزموا بعض الانتقاص الدخول في واجبات الكفائية
 لزم ذلك في هذا الشرعي وجب فيه الطاعة وبالجملة فهذا الطاعة لاول الامر المذكورة
 في الآية هي الطاعة التي ثبتت في الاحاديث المتواترة في طاعة الامراء ما لم يؤمروا بمعصية
 الله او يرموا بالماور كقول ابواحق فهذه الاحاديث مفسرة فلما في الكتاب العزيز وليس ذلك
 من التقليد في شيء بل هو في طاعة الامراء الذين خالهم بالجهل والبعث عن العلم في
 تدبير الحاربات وسياسة الاجناد وجلب مصالح العباد واما الامور الشرعية المحضة
 فقد اخفى عنها كتاب الله العزيز وسنة رسوله المطهر صلعم عليه وسلم وهذا الذي سقناه
 هو عمدة ادلة المجريين للتقليد وقد ابطنا كما عرفت ولهم شبهة غير ما سقناه وهي ان

ما حرناه فإن تنازعتم المنازعة المجاذبة والزرع الحذب كان كل واحد ينزع حجة الآخر
ويجذبها والمراد باختلاف المجادلة والظاهر أنه خطاب مستقل مستأنف موجع للجهتين
ولا يصح ان يكون لاولي الامر على طريق الالتفات وليس المراد فان تنازعتم ايها الرعايا مع اولي
الامر المجتهدين لان المقدر ليس له ان ينازع المجتهد في حكمه قال ابو السعود والاولى ما قرنها
وظاهر قوله في شيء يتناول امور الدين والدنيا ولكنه لما قال فرد وكذا الى الله الرسول
تبين به ان الشيء المتنازع فيه يختص بامور الدين دون امور الدنيا والمعنى في شيء غير
منصوب نصابا صريحا من الامور المختلف فيها كندب الوتر وضمان العارية ونحوها والرد الى
الله هو الرد الى كتابه العزيز والرد الى الرسول هو الرد الى سنته المطهرة بعد موته واما
في حياته فالرد اليه سؤله هذا معنى الرد اليهما وقيل معنى الرد ان يقول لما لا يعلم الله رسول
اعلم وهو قول ساقط وتفسير يارد والليح في هذه الآية الا الرد المذكور في قوله تعالى ولو
رددوا الى الرسول والى اولي الامر منهم اعلمه الذين يستنبطونه منهم والرد الى كتاب
الله وسنة رسوله واجب فان ذلك الحكم في كتاب الله اخذ به فان لم يوجد فيه فقي سنة
رسوله فان لم يوجد فيها فبسيما الاجتهاد ولا يلتفت عند وجود الحكم فيهما اذ في احدهما
الى غيرهما من اراء الرجال وغيرهم فانه مشاققة لله وليس له بعد ما تبين له الهدى
وفي قوله ان كنتم تؤمنون دليل على ان هذا الرد متعمم على المتنازعين وانه شان من بين
يا لله واليوم الآخر وفي الآية دليل على ان من لا يعتقد وجوب متابعة الكتاب والسنة
والحكم بالنصوص القرآنية والاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وآله لا يكون مؤمنا بالله لا باليوم
الآخر ذلك اي الرد لما موربه خير واحسن تأويل اي مرجعا واحدا عاقبة من الاول
يقال ان قول الى كتابه العزيز والمعنى ان ذلك الرد خير لكم في حد ذاته من خيرا
اعتبار فضله على شيء يشاركه في اصل الخيرية من التنازع والقول بالرأي واحسن ما لا
مرجعا ترجعون اليه ويجوز ان يكون المعنى ان الرد احسن تأويلا من تأويلكم الذي صرتوا اليه
عند التنازع وقال قتادة ذلك احسن تأويلا وخير عاقبة وقال مجاهد احسن جزاء وقد
وردت احاديث كثيرة في طاعة الامراء ثابتة في الصحيحين وغيرهما مقيدة بان يكون ذلك

في المعروف وانه لا طاعة في معصية الله وأعلم ان هذه الآية الشريفة مشتقة على
 اكثر علم اصول الفقه لان الفقهاء زعموا ان اصول الشريعة اربعة اربعة لكتاب والسنة و
 الاجماع والقياس وهذه الآية مشتقة على تقرير هذه الاصول الاربعة بهذا الترتيب كما
 الكتاب والسنة فقد وقعت الاشارة اليهما بقوله تعاطيوا الله واطيعوا الرسول فذلت
 على وجوب متابعة الكتاب والسنة وقوله ^{تعالى} الى الامر منكم يدل على ان اجماع الامة حجة
 لان الله تعالى امر بطاعتهم على سبيل الجزم وهذا يفضي الى اجتماع الامر والمراد بهم اهل
 اهل والعقل وذلك يوجب القطع بان اجماع الامة حجة وقوله فان تنازعتم في شئ فردوا
 الى الله والرسول يدل على ان القياس حجة وهذه الآية طالة على ان الكتاب والسنة مقررات
 على القياس مطلقا فلا يجوز ترك العمل بهما بسبب القياس ولا يجوز تخصيصهما بسبب القياس
 البتة سواء كان القياس جليا او خفيا وسواء كان النص مخصوصا قبل ذلك ام لا ويدل
 عليه ان قوله اطيعوا الله واطيعوا الرسول امر بطاعة الكتاب والسنة وهذا الامر مطلق
 مثبت ان متابعتها سواء حصل قياس يعارضها او تخصيصها لم يوجد واجب ومما
 يؤكد ذلك وجوه اخرى احدها ان كلمة ان على قول الاكثرين للاشتراط صلى هذا كان
 قوله فان تنازعتم صريح في انه لا يجوز العُدول الى القياس الا عند فقدان الاصول الثاني
 انه تعالى اخذ ذكر القياس عن ذكر الاصول الثلاثة وهذا مشعر بان العمل به مؤخر عن الاصول
 الثلاثة الثالث انه صلعم اعتبر هذا الترتيب في قصة معاذ حيث اخبر الاجتهاد عن الكتاب
 وعلق جوازه على عدم وجدان الكتاب والسنة بقوله فان لم تجدوا الرابع انه تعالى امر
 الملائكة بالسجود لادم ثم ان ابليس لم يذفع هذا النص بالكلية بل خصص نفسه عن
 ذلك العموم بقياس ثم اجمع العقلاء على انه جعل القياس مقدا على النص وصار بذلك
 السبب ملعونا وهذا يدل على ان تخصيص النص بالقياس تقديم للقياس على النص انه
 غير جائز الخاف من ان القرآن مقطوع في متنه لانه ثبت بالتواتر والقياس ليس كذلك
 بل هو مضمون من جميع الجملات والمقطوع راجح على المظنون السادس قوله تعالى ومن لم
 يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون واذا وجدنا عموم الكتاب حاصلا في الواقعة لم نأنا

لا يحكم به بل حكما بالقياس لزم الدخول تحت هذا العموم السابع قوله تعالى ايها الذين امنوا لا تقلوا
 بين يدي الله ورسوله فاذا كان عموم القرآن حاضرا فترقدنا القياس المخصص عليه لزم التقيد
 بين يدي الله ورسوله التام من قوله تعالى سيقول الذين اشركو اوشاء الله الى قوله ان يعبد
 الا الظن جعل اتباع الظن من صفات الكفار ومن الموجبات القوية في مذمتهم فهذا يقضي
 ان لا يجوز العمل بالقياس اليقينة ترك هذا النص لما بينا انه يدل على جواز العمل بالقياس لكنه
 انما دل على ذلك عند فقدان النص فوجد عند وجد انها ان يبقى على الاصل التاسع
 ان القرآن كلام الله الذي لا ياتي به الباطل من بين يديه ولا من خلفه والقياس يفرق
 عقل الانسان الضعيف وكل من له عقل صحيح علم ان الاول اقوى للتابعة واحسن
 وايضا هذه الآية دالة على ان ما سوى هذه الاصول الاربعة مردود باطل وليس للمكلف ان
 يتسكك بشيخ سوى هذه الاصول فالقول باه استحسان الذي يقول به ابو حنيفة والقول
 بالاستصلاح الذي يقول به مالك ان كان المراد به احد هذه الامور الاربعة فهو تغيير
 عبارة ولا فائدة فيه وان كان مغايرا لهذه الاربعة او ما عداها كل قول به باطلا
 قطعا لدلالة هذه الآية على بطلانه والامر في قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول
 للوجوب وبه زعم كثير من الفقهاء واعترض عليه المتكلمون بما لا ينبغي عن جوع وهذه
 الآية دالة على ان ظاهر الامر للوجوب ولا شك انه اصل معتبر في الشرع وفي الآية دالة
 ان شرط الاستدلال بالقياس في المسئلة ان لا يكون فيها نص من الكتاب والسنة لان قوله
 فان تنازعتم في شئ فردوه مشعر بهذا الاشتراط ومعنى تنازعتم اختلفتم قال الزجاج اي
 قال كل فريق القول قولي والمنازعة عبارة عن مجاذبة كل واحد من الخصمين كما يصح لقلوب
 او محاوراة مجذب لقوله ونزعه اياه عما يفسده والخ الآية يقتضي ان من لم يطع الله والرسول
 لا يكون مؤمنا والحلام في الآية استنباطا وتفقيها وردا وتقبيا يطول وقد بسط القول فيه
 الرازي في تفسيره والذي ذكرناه هو حاصل ما يتعلق بالتفسير منه الَّذِينَ
يَرْعَمُونَ انْتَهُمْ اَمْوَالُهُمْ بِمَا اَنْزَلَ الْبَيِّنَاتِ وَمَا اَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ اَنْ يَتَمَكَّوْا
الطَّاعُونَ وَقَدْ اَمْرٌ وَاَنْ يَكْفُرُوْا فِيهِ تَجِيْبُ لِرَسُولِ اِنَّ اَنْصَلَمَ مِنْ حَالٍ هُوَ الَّذِي

ادعوا لانفسهم انهم قد جمعوا بين الايمان بما انزل على رسول الله صلى الله عليه وهو القرآن وما انزل
 عليه من قبله من الانبياء فما ابا ينقض عليهم هذه الدعوى ويبرئها من اصلها ويوضح انهم
 ليسوا على شيء من ذلك خاصة وهو انهم التماكروا الى الطاغوت وقد امروا فيما انزل على رسول
 الله عليه من قبله ان يكفروا به وميثاقه ببيان سبب نزول الآية وبه يوضح معناها وقد تقدم
 تفسير الطاغوت والاختلاف في معناه وبسند قال السيوطي صحيح عن ابن عباس قال كان
 برزة الاسلمي كاهنا يعرضي بين اليهود فيما يتنافرون فيه فتناظرنا من اليه من المسلمين فانزل
 هذه الآية وعنه كان الحلاس بن الصامت قبل توبته ومعقب بن قشير ورافع بن زيد
 كانوا يدعون الاسلام فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين في خصومة كانت بينهم الى
 رسول الله صلى الله عليه فدعاهم الى الكهان حكام الجاهلية فنزلت الآية وبرئ الشيطان ان يضلهم
 عن طريق الهدى واحق ضلالا بعيدا استعمل الموت فلا خاويل لهم تعاقوا الى ما انزل
 الله والرسول تكلمة لما دة التعجيبان اعرضهم صرحا عن التماكروا الى كتاب الله رسول
 اثريان اعرضهم عن ذلك في ضمن التماكروا الى الطاغوت رأيت المتناقضات اي بعض
 كما هو الظاهر يصدر عن عنك صد ودا اسم للمصدر وهو الصل عند الخليل وعند
 الكوفيين انما مصدران اي يعرضون عنك وعن حكيم اعراضا واي اعراض وانما اعراضا
 لانهم علموا انه يحكم بالحق الصريح ولا يقبل الرشا فكيف يبان لعاقبة امرهم وما صار اليه
 حالهم اي كيف يكون حالهم اذا صابهم مصيبة اي وقت اصابتهم فانهم يعجزون
 عند ذلك ولا يقدر على الدفع والمراد بما قد امت اي انهم ما فعلوه من المعاصي
 التي من جملتها التماكروا الى الطاغوت ثم جاءوا بك بيلغون بالله ان اردنا الا احسانا و
 توفيقا اي يعتذرون عن فعلهم وهو عطف على اصابتهم ويلغون ما اردنا اننا كنا
 الى غيرك الا الاحسان والاساءة والتوفيق بين الخصمين لا المخالفة لك وقال ابن كيسان
 معناه ما اردنا الا احدا وحقا مثل قوله ويلغون ان اردنا الا احسنى فذكرهم الله بقوله
 اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم من النفاق والعداوة للحق وكانهم في عذرهم قال
 الزجاج معناه قد علم الله انهم منافقون فاعرض عنهم اي عفا عنهم بالصغف وقيل عن قول

اعتذارهم وقيل اعرض عنهم في الملا وقتل لهم من اخلا لانه في السن انجع وقيل هذا الاعراض
 منسوخ بآية القتال وعظّمهم أي خوفهم من النفاق والكفر والكذب والكيد وعداب الآخرة
 باللسان وقيل هو في أنفسهم أي في حق انفسهم الخبيثة وقلوبهم المنطوية على الشرور
 التي يعلمها الله وقيل معناه قل لهم خاليا بهم ليس معهم غيرهم قولاً بليغاً أي بالغاً وعظّم
 ومؤثراً فيهم واصلاً الى كنه المراد مطابقتاً سبق له من المقصود وذلك بان يوعدهم
 بسفك دما ثم سبى نساءهم وسلبوا اموالهم والايدان بان ما في قلوبهم من مكنونات
 الشر والنفاق غير خاف على الله تعالى وان ذلك مستوجب لاشد العقوبات والبلاتية
 ايصال المعنى الى الفهم في احسن صورة من اللفظ وقيل حسن العبارة مع صحة المعنى وقيل
 سرعة الایجاز مع الافهام وحسن التصرف من غير اضياع وقيل ما قل لفظه وكثر معناه
 وقيل ما طابق لفظه معناه ولم يكن لفظه الى السمع اسبق من معناه الى القلب وقيل
 المراد بالقول البليغ ما كان مشتتاً على الترضيب والترهيب والاحذار والانداز
 والوعد والوعيد واذا كان كذلك عظم وقعه في القلوب واثر في النفوس وما أرسلنا
 من رسولٍ من زائدة للتوكيد قال الزجاج والمعنى وما أرسلنا رسولا الا ليطاع فيما أمر
 وهي عنه وهذه لام كي واستثناء مفرغ أي ما أرسلنا الشيء من الاشياء الا اللطاعة
 يا ذن الله بعلمه وقيل بامر به وقيل بتوفيقه وفيه توبيخ وتقريع للمنافقين الذين
 تركوا حكم رسول الله صلعم ورضوا بحكم الطاغوت وكواهم اذ ظلموا أنفسهم بترك
 طاعتك والتحاكم الى غيرك من الطاغوت وغيره جاؤك متوسلين اليك تائبين من
 النفاق متنصلين عن جناباتهم ومخالقاتهم فاستغفروا الله لان توبتهم بالتوبة والاخلاص
 وتضيق اليك حتى قبت شفيعا لهم فاستغفرت لهم وانما قال واستغفر لهم الرسول
 على طريق التفتات لقصد الترخيم لشان الرسول صلعم وتفضيل الاستغفارة واجلالها
 للحي البه لوجدوا الله تواباً رحيماً أي كثير التوبة عليهم والرحمة لهم وهذا الحي مختص زمان
 حياته صلعم وليس الحي اليه يعني الى مرقده المنور بعد وفاته صلعم كما يدل عليه هذه الآية
 كما قرره في الصارم المبكي ولهذا لم يذهب الى هذا الاحتمال البعيد احد من سلفك امتها

لاسن الصحابة ولا من التابعين ولا ممن تبعهم بالاحسان قال ابن عمر قوله فلا رد على
 ما تقدم ذكره فقد برز فليس الامر كما يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك
 فاستأنف القسم بقوله وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ وقيل انه قدم لاجل القسم اجتمعا ما بالنفي باظها
 لقوته فكرر بعد القسم تأكيد وقيل لامزيدة لتأكيد معنى القسم لتأكيد معنى النفي قاله
 الزخشي والتفذي برفوربك لا يؤمنون كما في قوله فلا اقسم بمواقع النجوم حتى غايتا من ينفي
 عنهم الايمان الى ان يُحْكَمُوا لئلا يجعلوا حكما بينهم في جميع امورهم لئلا يحكون احد غيرك
 وقيل معناه يتعاكمون اليك ولا يلبي لك فيما شئتم اي اختلف بينهم واختلفت بينهم
 الشجر لاختلاف اغصانه ومنه تشاجر الرياح اي اختلفت لاختلافها لَوْ كَانُوا يَفْقَهُوا
قَضَيْتَ قيل هو معطوف على مقدر ينساق اليه الكلام اي تقضى بينهم ثم لا يجادلوا الحج
 الضيق وقيل الشك ومنه قيل للشجر اللتف حرج وحرجة وجمعها حراج وقيل الحجج الاخرى
 لا يجادلون في انفسهم اثمها بكارهم ما قضيت به وَسُكُونًا تسلما اي بقاد والامر كقضا
 انقيا دالينا لغونه في شيء بظاهريهم وباطنهم قال الزجاج تسلما مصدر مؤكداي وسيلون
 حكما تسلما لا يدل خلون على انفسهم ولا شمية فيه والظاهر ان هذا شامل لكل فرد في كل
 حكم كما يؤيد ذلك قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله فلا يختص بالقصودين
 بقوله يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وهذا في حياته صلما وما بعد موته فتحكيم الدنيا
 والسنة تحكيم اعلم بما فيها من الائمة والقضاة اذا كان لا يحكم بالرأي الجرد مع وجود الدليل
 في الكتاب والسنة او في احدهما وكان يعقل ما يرد عليه من حجج الكتاب والسنة بان يكون
 عالما باللغة العربية وما يتعلق بها من نحو وتصريف ومعاني وبيان عارفا بما يحتاج اليه
 من علم الاصول بصيرا بالسنة المطهرة ميزابين الصحيح وما يلحق به والضعيف وما يلحق به
 منصفا غير متعصب لمذهب من المذاهب ولا تخذل من النحل ورعا لا يجيف ولا يميل في حكم
 فمن كان هكذا فهو قائم في مقام النبوة مترجم عنها حاكم باحكامها وفي هذا الوعيد الشديد
 ما تشعرت له الجلود وترجع له الا فتنة فانه ولا اقسم سبحانه بنفسه مؤكدا لهذا القسم
 بحرف النفي بانهم لا يؤمنون ففحق عنهم الايمان الذي هو راس صاحب عباد الله حتى تحصل لهم

غاية هي تحكيم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم يكن سببا به بذلك حتى قال ثم لا يجد واني انقسم حرجا
 مما قضيت فضم الى التحكيم امر الاخرى هو عدم وجود حرج اى حرج في صدره فلم يكون حرج التحكيم
 والاذعان كافي حتى يكون من صميم القلب عن رضا واطمينان وان تلاج قلب وطيب نفس ثم
 لم يكن هذا كله بل ضم اليه قوله ويسلموا اى يدل عنوا ويتقاد واظهارا وياطنا ثم لم يكن بذلك
 بل ضم اليه المصدر المؤكد فقال تسليما فلا يشب الايمان لعبد حتى يقع منه هذا التحكيم ثم
 لا يجد الحرج في صدره بما قضى عليه ويسلم حكمه وشرعه تسليما لا يخالطه رد ولا تشويه
 مخالفة قال الرازي ظاهر الآية يدل على انه لا يجوز تخصيص النص بالنسأس لانه يدل على
 انه يجب متابعة قوله وحكمه على الاطلاق وانه لا يجوز العدل منه الى غيره ومثل هذه
 البلاغة المذكورة في هذه الآية قلما يوجد في شيء من النكاليف وذلك يوجب تقدير عموم
 القرآن والخبر على حكم القياس وقوله ثم لا يجد والى اخره مشعر بذلك لانه متى خطر باله
 قياس يفضي الى نقيض مدلول النص فهناك يحصل الحرج في النفس فبين تعالى انه لا يكمل
 ايمانه الا بعد ان لا يلتفت الى ذلك الحرج ويسلم النص تسليما كلياً وهذا الكلام قوي حسن
 لمن انصف انتهى اخبر البخاري ومسلم واهل السنن وغيرهم عن عبد الله الزبير ان
 الزبير خاضم رجلا من الانصار قد شهد بدرا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في شراج من الحرة وكانا يسقيان به كلاهما النخل فقال الانصاري سراج الماء يورق في عليه
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا زبير فرارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري وقال يا رسول الله
 ان كان ابن عمك فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبل الماء حتى
 يرجع الى الجرد ثم ارسل الماء الى جارك واستوى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه وكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير يراي اراد فيه سعة له وللانصاري فلما احتفظ رسول
 الله صلى الله عليه وسلم الانصاري استوى للزبير حقه في صريح الحكم فقال الزبير ما احب هذه الآية
 نزلت الا في ذلك واخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه عن الاسود ان سبب نزول الآية
 انه اختضم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ففرض بينهما فقال المقضي عليه ردنا الى عم
 فردها فقتل عم الذي قال ردنا وتزلت الآية فاهد النبي صلى الله عليه وسلم المقول واخرج

الانصار
 ورواه
 ابن

الحكيم الترمذي في نوادير الاصول عن محمول فذكر نحوه ودين ان الذي قتله عمر كان منافقا
وهما مرسلان والقصة غريبة وابن هبيرة فيه ضعف ولو اننا كتبنا عليهم اي على هؤلاء
الموجودين من اليهود والمنافقين كما كتبنا على بني اسرائيل ان اقتلوا ^{١٠٠٠٠} اذ ^{١٠٠٠٠} انتم ^{١٠٠٠٠} واخرجوا
من دياركم ما فعلوه الا قليل فمنهم والمعنى لو كتب ذلك على المسلمين ما فعله الا القليل منهم
والضمير في فعلوه راجع الى المكشوب الذي دل عليه كتبنا او الى القتل والخروج المدلول
عليهما بالفعلين وتوحيد الضمير في مثل هذا قد قلنا وجهه وقرئ قليل بالرفع على الرفع
وبالنصب على الاستثناء والرفع عند النجاة اجمود ولو انهم فعلوا اما يؤخرون به من اتباع
الشرع والانقياد لرسول الله صلعم لكان ذلك خيرا لهم وانفع في الدنيا والاخرة من غيره
على تقدير ان الخير فيه خير وهذا اذا كان على بابه ويحتمل انه بمعنى اصل الفعل اي
حصل لهم خيرها واشتد تنبينا لاقدمهم على الحق فلا يضربون في امر دينهم واذا
اي وقت فعلهم لما يؤخرون به لانهم ممن لكان اجر اعظما اي ثوابا وافراجا بلا هو
الجنة وتهديتهم صلى الله عليه وسلم لا عوج فيه ليصلوا الى الخير الذي يناله من امتثال ما
امر به وانقاد لمن يدعوه الى الحق قال ابن عباس يعني دين الاسلام وقيل الاعمال الصالحة
المودية الى الصراط الذي يمر عليه الناس الى الجنة ومن يطع الله والرسول كلوا حسنا
ليبان فضل طاعة الله والرسول فيما امر به امر اجابا وندبا وفيما نهى عنه في تحريم او كراهة
فالمراد بالطاعة الانقياد التام لجميع الاوامر والنواهي والاشارة بقوله فاولئك الى
الطيبين كما يفيد من مع الذين انعم الله عليكم بدخول الجنة والوصول الى ما وعد
الله لهم من النيبين بيان للذين وفي الآية سلوك طريق التائبين منزلة كل واحد من
الاصناف الاربعة اعلى من منزلة ما بعده والصديقين والشهداء والصالحين
الصديق المبالغ في الصدق كما يفيد الصبيغة وقيل هم فضلاء اتباع الانبياء والشهداء
من ثبت لهم الشهادة في سبيل الله والذين استشهدوا يوم احد والاول او الصالحون
اهل الاعمال الصالحة وقيل المراد بالنبيين محمد وصاله والصديقين ابو بكر والشهداء اعم
وعثمان وعلي وبالصالحين سائر الصحابة والعموم اولى ولا وجه للتخصيص وحسن اولئك

الاضواء الاربعة وفيه معنى التعجب كانه قال وما احسن اولئك رفيقا في الجنة والرفيق
 ما خوذ من الرفق وهولين الجانب والمراد به المصاحب لا ارتفاقك بصحبته ومنه الرفقة
 لا ارتقا وبعضهم ببعض وانما وحد الرفيق وهو صفة الجمع لان العرب تعبر به عن الواحد
 والجمع وقيل معناه وحسن كل واحد من اولئك رفيقان الجنة بان يستمتع فيها برويتهم
 وزيارتهم والحضور معهم وان كان مقرهم في الدرجات العالية بالنسبة الى غيرهم اخرج
 الطبراني وابن مردويه وابونعيم في الحلية والضياء المقدسي في صفة الجنة وحسنه
 عن عائشة قالت جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انك لاحب الي من نفسي وانك لا
 الي من ولدي واني لاكون في البيت فاذكرك فما اصدرو حتى اتى فانظر اليك واذا ذكرت موتي
 وموتك عرفت انك اذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين واني اذا دخلت الجنة خشيت
 ان لا اراك فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى نزل جبريل بخبر الآية وقيل نزلت في ثوبان
 مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شديد المحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم قليل الصبر عنه وعن اناس
 رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال متى الساعة قال وما اعدت لها قال لا شيء
 الا اني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت قال انس فما فرخا بشيء اشد فرحا
 بقول النبي صلى الله عليه وسلم انت مع من احببت قال انس فانا احب النبي صلى الله عليه وسلم وابان بكر وعمر وارجوان
 اكون معهم محبي اياهم وان لم اعمل باعمالهم اخرجني الشيخان اقول وانا ايضا احب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم واصحابه واتباعهم واهل بيته وسلف الامة وانتمها سيما المحدثين منهم رضي الله
 عنهم اجمعين حباً شديداً وارجوان يجعني الله معهم في دار رحمته وكرامته بمنه ولطفه فانه
 ما يشاء قدره وبلا اجابة جدير ذلك اي ما ذكر من وصف الثواب او كونهم مع من ذكر
 الفصل كائن من الله يعني الذي اعطى الله الطيبين من الاجر العظيم فضل تفضله به
 عليهم لا انهم نالوه بطاعتهم وكفى بالله حكماً يخاف من اطاعه او يعاذه فهو يوفى بهم بما
 فتحوا بما اخطبكم به ولا يبتك مثل خبير وفيه دليل على انهم لم ينالوا تلك الدرجة بطاعتهم
 بل انما نالوها بفضل الله ورحمته ويدل عليه ما روي عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من دخل احد مسكنكم على طيب خاطر فاولا اولئك يا رسول الله قال ولا انا الا ان تغدني الله منه

بفضل ورحمة اخرجه البخاري وسلم هو يا ايها الذين امنوا اذ واحد واحد منكم هذا خطاب
 لخص المؤمنين وامرهم بجهاد الكفار والخروج في سبيل الله والحد والحد لغتان كالمثل والنقل
 قال الفراء اكثر الكلام احدى واحدى مسموع ايضا يقال حد حدك اي احذر وتيقظ
 انه قيل معنى الآية الامس لهم باخذ السلاح حدلان به الحدز فاقترعوا نفرين بكسر
 الفاء نفيرا ونفر طلبة الابهة تنفر بضم الفاء نفورا والمعنى الهضوا القتال العدو والنفاير
 اسم للقوم الذين ينفرون واصله من النفاور والنفور والنفر وهو الفرع ومنه قوله
 ولوا على دبارهم نفورا اي نافرين يقال نفرا ليه اي فرغ والنفر اجماعة كالقوم والرهط
 والاسم النفر بفتحين وقوله ثبات جمع ثبة اي جماعة من الرجال فوق العشرة وقيل فوق
 الاثنين والمعنى نفر اجماعات متفرقات سرية بعد سرية انفر اجمعها اي مجتمعين
 جيشا واحدا ومعنى الآية الامس لهم بان ينفروا على احد الوصفين ليكون ذلك اشد على
 عدوهم وليا متواما ان يتخطفهم الاحد اذ انفر كل واحد منهم وحده او نحو ذلك وقيل
 ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى انفر اخفا فائقا لا ويقوله الا تنفر وايعد بكون الصبح
 ان الايتين جميعا محتمتان احدهما في الوقت الذي يحتاج فيه الى النفور اجمع والاخرى عند
 الاكتفاء بنفورا لبعض دون البعض وان منكم منكم كيبطن النبطية والابطاء الناصر
 والمراد المنافقون كانوا يقعون عن الخروج ويقعدون غيرهم والمعنى ان من دخلتمكم
 وجنسكم ومن اظهر ايمانه لكم نفقا من يبطل المؤمنين ويثبطهم واللام في قوله من لام
 توكيد للابتداء وفي قوله ليبطن لام جواب القسم فان اصابكم مصيبة من قتل او
 هزيمة او ذهاب رجل قال هذا المنافق قد انعم الله علي اذ لم يكن معهم شهيدا اي حاضر
 الواقعة حتى يصليني ما اصابهم ولكن لام قسم اصابكم فضل من الله اي غنما وفتح
 ونسبة اضافة الفضل الى جانب الله تعالى دون اصابة المصيبة من العادات الشريفة
 التزلية كما في قوله واذا مرضت فهو يشفين وتقديم الشريعة الاول لما ان مضوا
 لمقصد هم او فوا انرفاقهم فيها اظهر ليكون هذا المنافق قول نادم حاسد كان لم يكن
 بينكم وبينه مودة اي معرفة وصدقة حقيقية والا للمودة الظاهرها صلة بالفعل

جملة معترضة وتبين ان في الكلام تقديما وتأخيرا وقيل المعنى كان لم يعاقب ذكره على الجهاد
 كاللغنية لا للداء بل دخولها على محرمات ليكتفي كنت صمهم اي في تلك الغزوة التي بها المؤمنون
 فاقدمهم يوم عظيم افوز بالنصب على جواب الغني وقرأ الحسن بالرفع اي فاخذ نصيبا واغرا
 من الغنيمة فليقاتل في سبيل الله هذا امر للمؤمنين وقيل للمنافقين اي ان بطا ونا
 هو لا عن القتال فليقاتل المؤمنون الباطلون انفسهم في طلب الأخرة او الذين يشروها
 ويختارونها على الأخرة وهم المبطون والمعنى حزمهم على ترك ما كسبوا منهم وقدم الظرف على الفاعل
 للاهتمام به الذين يشرون يبيعون وهم المؤمنون ويسترون وهم المنافقون الحيوة الدنيا
 بالأخرة اي بثوابها وما وعد الله فيها ومن يُقاتل في سبيل الله لاعلانه دينه فيقتل اية
 فيستشهد او يغلب يعني يظفر بعدوه من الكفار وذكرهذين الامرين للاشارة الى ان
 حق المجاهد ان يوطن نفسه على احدهما ولا يخطر بباله القسمة الثالثة وهو يخرج اخذ المال
 فسوف توريته في كتابنا كالتين الشهادة والظفر جرا عظيما يعني ثوابا وافرادا لله
 المقاتلين في سبيله بانه سيوتهم اجرا عظيما لا يقاد ر قدره وذلك انه اذا قاتل قاتل بالشهادة
 التي هي اعلى درجات الاجور وان غلب وظفر كان له اجر من قاتل في سبيل الله مع ما قلنا
 من العلو في الدنيا والغنيمة وظهر هذا يقتضيه التسوية بين من قتل شهيدا وانقلب غانما
 وربما يقال ان التسوية بينهما انما هي في ايتاء الاجر العظيم ولا يلزم ان يكون اجرهما مستويا
 فان كون الشيء عظيما هو من الامور النسبية التي يكون بعضها عظيما بالنسبة الى ما هو جوده وحقيبه
 بالنسبة الى ما فرقه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج في سبيله
 لا يخرج الا جهادا في سبيله وايمان بي وتصديق برسيلي فهو علي ضامن ان ادخل الجنة
 او ارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نال ما نال من اجرا وغنيمة اخرجه الشيطان واللفظ
 وما لكم لا تتفكرون في سبيل الله خطا بالمؤمنين للمؤمنين بالقتال على طريق الالتفات
 سبيل المستضعفين من الرجال والنساء والولدان حتى يخافوا من الاسر وتربوهم
 ما هم فيه من الجهد ويحوزان يكون منصوبا على الاختصاص اي واخطل المستضعفين
 انهم من اعظم ما يصدق عليه سبيل الله واختار الاول الزجاج والازهري وقال محمد بن زيد

اختار ان يكون المعنى وفي المستضعفين فيكون عطفا على السبيل لاجل الجلالة وان كانت
 على ما في تفسير الكواشي لان خلاص المستضعفين من ايدي المشركين سبيل الله لسبيلهم
 والمراد بالمستضعفين هنا من كان بمكة من المؤمنين تحت اذلال الكفار وهم الذين كان
 يدعونهم النبي صلعم فيقول اللهم اخرج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي سبيعة
 والمستضعفين من المؤمنين كما في الصحيح وفيه دليل على ان الجهاد واجب والمعنى لا يزد
 لكم في ترك الجهاد وقد بلغ حال المستضعفين ما بلغ من الضعف والادى فقد اخرج
 البخاري عن ابن عباس قال انا وادمي من المستضعفين وفي رواية قال كنت انا وادمي من
 عن يمينه انا من الولدان وادمي من النساء ولا يبعد ان يقال ان لفظ الآية اوسع وهذا
 والاعتبار بجموع اللفظ لولا تقييده بقوله الَّذِينَ يَعْزُبُونَ عَنْ رِبَّتِنَا اخرجنا من هذه
 القرية الظالم اهلهما فانه يشعر باختصاص ذلك بالمستضعفين الكائنين في مكة
 لانه قد اجمع المفسرون على ان المراد بالقرية الظالم اهلهما مكة وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ
 يوالينا ويقوم بمصالحنا ويحفظ علينا ديننا وشرعنا وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصْرًا
 علما عدائنا وقد استجاب الله دعاءهم وجعل لهم من لدنه خيرا ولي خيرا ناص وهو محمد صلعم
 فقول امرهم ونصرهم واستنقاذهم من ايدي المشركين يوم فتح مكة وقال السيوطي لبعضهم
 الخروج وبقي بعضهم الى ان فتح مكة وولي صلعم عتاب بن اسيد فانصف مظلومهم من
 ظالمهم ونصهم وكان ابن ثمانية عشر سنة قال الخازن فكان ياخذ للضعيف من القوي
 وينص المظلومين على الظالمين الَّذِينَ آمَنُوا يُقَالُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يعني في طاعة الله
 واعلاء كلمته وابتغاء مرضاته وهذا ترغيب للمؤمنين وتشطيط لهم بان قتالهم لهذا
 المقصد لا غير وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَالُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ اي الشيطان او الكهات
 او الاصنام وتفسير الطاغوت هنا بالشيطان اولي لقوله فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ وهم
 الكفار إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ اي مكره ومكر من اتبعه من الكفار كان ضعيفا فلا يقاوم
 نص الله وتأييده وعن ابن عباس قال اذا رأيتموا الشيطان فلا تخافوه واحملوا عليه
 ان كيدته كان ضعيفا واهيا قال مجاهد كان الشيطان يتراءى لي في الصلوة فكنت اذكر

ع ١٠

قول بعباس فاسئل عليه فيذهب عني والكيد السعي في الفساد وعلى جهة الاحتيال اكثر
 الى الذين قيل كفر كفوا ايديكم واقيموا الصلوة واتوا الزكوة قيل هم جماعة من الصحابة
 اُمسوا بترك القتال في مكة بعد ان تسرعوا اليه فلما كتب عليهم بالمدينة ثبطوا عن
 القتال من غير شك في الدين بل خوفا من الموت وفزعاً من هول القتل وقيل انها نزلت
 في اليهود وقيل في المنافقين اسلموا قبل فرض القتال فلما فرض كرهوه وهذا الشبه
 بالسياف لقوله وقالوا ربنا الى قوله قريب وقوله ان تصبهم حسنة الآية وبعد صدور
 مثل هذا من الصحابة وفيه دليل على ان فرض الصلوة والزكوة كان قبل فرض احيا موتكم
عليكم القتال اي فرض عليهم حيا المشركين وامروا بالخروج اليه بدا اذا نزلت اي
 جماعة من الذين سألوا ان يفرض عليهم احيا موتكم التماس اي يخافون مشركي مكة
كخشية الله او اشك خشية الله والتنويح على معنى ان خشية بعضهم كخشية الله وخشية
 بعضهم اشد منها وقالوا جزعاً من الموت ربنا لم نكن نعلم ان القتال اي لم نعلم ان
احيا موتكم لو لا هلاك احمرتنا يريد من المهابة الى اجل اي وقت اخر قريب من الوقت الذي
 فرض عليهم فيه القتال ولان القوم لهذا القول هم المنافقون وقيل قاله بعض المؤمنين
 خوفاً وجبنالاً اعتقاداً ثم تابوا منه وقال السدي الى اجل يعني يموت فامر الله سبحانه بان
 يجيب عليهم فقال قل متاع الدنيا اي منفعتها والاستمتاع بها قليل سريع الفناء اذ لا يدوم
 لصاحبه اذ لا يبقى الاخرى اي نواحيها خير من المتاع القليل لمن اتقى الشر والخصية
 منكم وورع في الثواب الدائم ولا تظلمون فبئس اي قدر قسرة يعني شيئاً حقيراً يسيراً
 قد تقدم تفسير القليل قريباً واذا كنتم توفرون اجردكم ولا تنقصون شيئاً منها فكيف ترهبون
 عن ذلك فتشتغلون بمتاع الدنيا مع قلته وانقطاعه اخرج النسائي وابن جرير وابن ابي حاتم
 واحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن ابن عباس ان عبد الرحمن بن عوف واصحابه بالانواء
 النبي صلوا فقالوا يا نبي الله كفاي عنزة ونحن مشركون فلما اُمننا صرنا اذلة فقال ان امرت بالبعوث
 فلا تقبلوا القوم فلما حوله الله الى المدينة امر بالقتال فكفوا فانزل الله هذه الآية وعن
 قتادة نحى وعن عمار انها نزلت في اليهود اي ما تكفون ايديكم عن الموت كلام مبندى

مسوق من قبله تعالى بطريق ثانوي من الخطاب، وصرف عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى المخاطبين عندهما
 بأننا صهنا شريكان جفارة الدنيا وطوشان الأخرى وفيه صحت لمن قعد عن القتال خشية الموت ويان
 نفساً وما حاله من الجبن وخامس من الخشية فان الموت اذا كان كائناً لمحالاً فمن لمعت بالسيف
 بغيرة وكولنا في بروج جمع برج وهو البناء المرتفع مشيداً مرفعة مطولة من شكا القصور
 اذ ارفعه وطلاء بالشيد وهو الجص وقد اختلفت في هذه البروج ما هي فقيل الحصون
 والقلاع التي فلا رض وقيل هي القصور المحصنة الرفيعة قال الزجاج والقتدي معنى مشيد
 مطولة وقيل معناه مطلية بالشيد وهو الجص وقيل المراد بالبروج بروج في سماء الدنيا
 مبنية حكاه مكي عن مالك وقال لا ترى الى قوله والسماء ذات البروج وجعل فيها بروجاً
 ولقد جعلنا في السماء بروجاً وقيل ان المراد بالبروج للمشيئة هنا قصور من حد يدرك
 تُصَبِّهُمُ حَسَنَةً يَقُولُ أَهْلُهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هَذَا وَمَا بَعْدَهُ مَخْتَصٌّ بِالْمُنَافِقِينَ أَي أَنَّهُمْ
 نِعْمَةٌ نَسَبُهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِنَّ تُصَبِّهُمُ سَيِّئَةً أَي بَلِيَّةٌ وَنِعْمَةٌ يَقُولُ أَهْلُهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ
 نَسَبُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ قُلْ كُلٌّ مِنَ النَّعْمَةِ وَالْبَلِيَّةِ مِنْ عِنْدِ
 اللَّهِ خَلْقًا وَإِجَادًا مِنْ غَيْرِ مَا يَكُونُ لَهُ مَدْخَلٌ فِي وَقُوعِ شَيْءٍ مِنْهُمَا بَوَاحٍ مِنَ الْوُجُوهِ لَيْسَ
 كَمَا تَزْعُمُونَ فَأَمَّا الْحَسَنَةُ فَانْعَامٌ مِنَ اللَّهِ وَأَمَّا السَّيِّئَةُ فَابْتِلَاءٌ مِنْهُ تُرْسِبُهُمْ إِلَى الْجَهْلِ
 وَعَدَمِ الْفَهْمِ فَقَالَ قَوْلُ اللَّهِ هُوَ أَكْبَرُ الْقَوْمِ أَي فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ وَمَا شَأْنُ الْيَهُودِ الَّذِينَ
 قَالُوا مَا قَالُوا الْإِسْكَادُ وَنَ لَا يُقَارِبُونَ يُفْقَهُونَ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ اصْطِلَاحًا وَمَعَانِي
 الْقُرْآنِ وَإِنَّ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا مِنَ اللَّهِ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ هَذَا الْخَطَابُ أَمَا كُلٌّ مِنْ يَصْلِحُ
 لَهُ مِنَ النَّاسِ أَوْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْرِيفًا لِمَتِّهِ أَي مَا أَصَابَكَ مِنْ خَسْبٍ وَرِخَاءٍ وَخَيْرٍ
 وَنِعْمَةٍ وَصِحَّةٍ وَسَلَامَةٍ فَمِنْ اللَّهِ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ أَحْسَنًا نَأْمَنُكَ مِنْهُ وَتَفَضَّلًا مِنْهُ عَلَيْكَ
 وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ أَي حَمْدٍ وَبَلَاءٍ وَشِدَّةٍ وَكُرُوهٍ وَمَشَقَّةٍ وَإِذَى فَمِنْ نَفْسِكَ
 أَي بِذَنْبِ اتِّبَاعِهِ وَخَطِيئَةِ اكْتِسَابِهَا نَفْسِكَ فَعَوَّقَتْ عَلَيْهِ وَقِيلَ هَذَا لِحَالِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ لَا يُقَرِّبُونَ
 حُدُوثًا وَقِيلَ إِنَّ الْعِلْمَ اسْتَفْهَامٌ مَضْرُوبٌ أَي أَمِنْ نَفْسِكَ وَمِثْلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى وَتِلْكَ نِعْمَةٌ
 تَمَّتْهَا عَلَيَّ وَالْمَعْنَى أُولَئِكَ نِعْمَةٌ وَمِثْلَهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَذَا رِيٌّ أَيْ هَذَا رِيٌّ

وقد ورد في الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذا الآية كقوله تعالى وما أصابكم من مصيبة
فما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير وقوله ولما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى
هذا قل هو من عندنا نفسكم وقد يظن أن قوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك ^{منها}
لقوله كل من عند الله ولقوله وما أصابكم يوم التقى الجمعان فباذن الله فولين بلوكم ^{كثير}
والخير فتنة وقوله وإذا أراد الله بقوم سوء فلا مرد له وما لهم من دونه من والٍ ^{والله}
كذلك فالجمع ممكن فإضافة الأشياء كلها إلى الله حقيقة وإلى فعل العبد مجازية قال قتادة
حسنة أي نعمة وسيئة أي مصيبة كل عن الله أي النعم والمصائب وعن ابن العالنية
قال إن تصبهم حسنة هذه في السراء والضراء وما أصابك من حسنة قال هذه ^{وهي} الحسنة
والسيئة وعن ابن عباس قال الحسنة والسيئة من عند الله أما الحسنة فأنعم بها عليك
وأما السيئة فابتلاك بها وما أصابك من سيئة قال ما أصابه يوم أحدان شبح وجهه
وكسرت ربا عينه وقد تعلق بظاهر هذه الآية القدرية وقالوا نفى الله السيئة عن نفسه
ونسبها إلى الإنسان ولا متعلق لهم بها لأنه ليس المراد منها الكسب بل ما يصيب الناس
من النعم والمحن ولو كانت على ما يقول أهل القدر لقال ما أصبت من حسنة ^{صبت} وما
من سيئة ولم يقل ما أصابك وقال ابن الأنباري الفعلان راجعان إلى الله يعني ما
أصابك الله به من حسنة ومن سيئة وأرسلت للناس رسولا فيه البيان لعموم
رسالته صلعم إلى الجميع كما يفيد التأكيد بالمصدر والعموم في الناس ومثله قوله وما
أرسلناك إلا كرامة للناس وقوله يا أيها الناس إن رسول الله اليكم جميعا وفيه جلالة
منصبه ومكانته عند الله وبيان بطلان زعمهم الفاسد في حقه بناء على حملهم بشأنه
اجليل وكفى بالله شهيدا على خلقك وعلى الحسنة والسيئة منه والأول أولى والمعنى
شهيدا على إرسالك للناس وعلى تبليغك ما أرسلت به إلى الناس من طيع الرسول
فقد أطاع الله فيه إن طاعة الرسول طاعة الله وفي هذه من النداء بشرت رسول
الله وعلوشانه وارتفاع مرتبته ما لا يقا در قدرة ولا يبلغ مداه وجهه ان الرسول
لا يامر إلا بما أمر الله به ولا ينهى إلا ما نهى عنه ولو لا بيان صلعم ما كنا نعرف كل فريضة في كتابنا

انه يالحج والصلوة والزكوة والصوم كمن ناتيها وقال الحسن جعل الله طاعة يسوله طاعة
 وقامت به الحجة على المسلمين ومن قول ابي اعرض عن طاعته فما ارسلناك عليهم حفيظا
 اي حافظا لا تخلمهم انما عليك البلاغ وقد نسخ هذا باية السيف ويقولون امرنا وشاننا
 خاصة او نطيع طاعة وهذه في المنا فقين في قول اكثر المفسرين اي يقولون اذا كانوا
 عندك طاعة اي امتنا بك وصدفناك فاذا برزوا اي خرجوا من عندك بيئت اي رز
 طاعة منهم اي من هؤلاء القائلين وهم رؤساؤهم ومن للتبعيض والتبديت التبدل
 يقال بيت الرجل الامر اذا دبره ليلا ومنه قوله تعالى اذ يبيتون ما لا يرضون من القول
 غير الذي يقول لهم انت ونا مرهم به واضر الذي تقول لك هي من الطاعة لك وقيل
 معناه خبير واو بدلوا وحرفوا قولك فيما عهدت اليهم والله يكتب اي يثبت في صحائف
 اعمالهم ما يبيئون اي ما يذرون ويغيرون ويقلدون وقال ابن عباس ما يسرون
 من النفاق ليجازيهم عليه ويحفظه عليهم وقال الزجاج المعنى ينزله عليك في الكتاب
 فاعرض عنهم اي دعم وشانهم حتى يمكن الانتقام منهم وقيل معناه لا تخبر باسمائهم
 وقيل لانعاقبهم وقيل لانعاقبهم باسلامهم وتوكل على الله اي ثق به وفوض امرك اليه
 في شانهم وكفى بالله كفيلا ناصرا لك عليهم امره بالتوكل عليه والثقة به في النصر على
 عدوه قيل وهذا منسوخ باية السيف اكلنا يترك برون القرآن الهزلة لانكار والفاء
 للعطف على مقدر اي يعرضون عن القرآن فلا يتدبرونه يقال تدبرت الشيء تفكرت
 في حاقيقته وتأملتة فتراستعمل في كل تأمل والتدبر ان يدبر الانسان امره كأنه ينظر الى
 ما يصير اليه عاقبته ودلت هذه الآية وقوله تعالى افلا يتدبرون القرآن ام على قلوب
 اقتناها حل وجوب التدبر للقران ليعرف معناه والمعنى انهم لو تدبروه حق تدبره
 لوجدوه مؤتلفا غير مختلف صحيح المعاني قوي المباني بالغا في البلاغة الى احلى دوايقها
 قال ابن عباس افلا يتفكرون فيرون تصديق بعضه لبعض وما فيه من المواعظ
 والذكر والامر والنهي ان احد من الخلق لا يقدر عليه ولو كان من عند غير الله كما يقولون
 لو وجدوا فيه اختلا كما هي نقا وتناقضا كثيرا قاله ابن عباس ولا يدخل في هذا الاختلا

مقادير الآيات والسور لان المراد اختلاف التناقض والتفاوت وعدم المطابقة للواقع وهذا شأن كلام البشر لا سيما اذا طال وتعرض فأنه للاخبار بالغيب فانه لا يوجد منه صحيحاً مطابقاً للواقع الا القليل النادر عن فتادة يقول ان قول الله لا يختلف وهو حق ليس فيه باطل وان قول الناس يختلف واذا جاءهم امر من الامن او يخوفون اذا عوا به يقال اذا الشيء واخاع به اذا افتناه واطهره وهو لا جماعه من ضمعة المسلمين كانوا اذا سمعوا شيئاً من امر المسلمين فيه امن فحوظوا المسلمين وقتل حدوهم وفيه خوف نحو هزيمة المسلمين وقتلهم افسوه وهم يظنون انه لا شيء عليهم في ذلك وقيل هم المنافقون كانوا يستخبرون عن حالهم ثم يثبعتونه قبل ان يحدث به رسول الله صلعم وكوروه الى الرسول حتى يكون هو الذي يحدث به ويظهره والاولى الامر منهم وهم اهل العلم والبصيرة والعقول الراجحة الذين يرجعون اليهم في امورهم وهم الولاة عليهم لعلمهم الذين يستنبطونه منهم اي يستخرجونه بتدبرهم وصحة عقولهم والمعنى انهم لو تركوا اذاعة الاخبار حتى يكون النبي صلعم هو الذي يذيعها او يكون اولوا الامر منهم هم الذين يتولون ذلك لانهم يعلمون بما ينبغي ان يفشى ويكتم والاستنباط ما خوذ من استنبطت الماء اذا استخرجته واللبط الماء المستنبط اول ما يخرج من ماء البئر عند حفرها وقيل ان هؤلاء الضعفة كانوا يسمعون ارجاعات للمناقضين على المسلمين فيذيعونها فتحصل بذلك المغسدة وفي الآية اشارة الى جواز القياس وان من العلم ما يدرك بالنص وهو الكتاب والسنة ومنه ما يدرك بالاستنباط وهو القياس عليهم اولوا فضل الله اي ما يفضل الله به عليكم ورحمة من ارسال رسوله وانزال كتابه لا تبعهم الشيطان فيما يامركم به فبقيتكم على كفركم الا قليلا منكم او الا اتبا ما قليلا وقيل اذا عوا به الا قليلا منهم فانه لم يدع ولم يفش قاله الكسائي والاحفش والفراء ابو صبيدة وابو حاتم وابن جرير وقيل المعنى لعلمه الذين يستنبطونه الا قليلا منهم قاله الزجاج وبه قال الحسن وقتادة واختاروا بن قتيبة والاولى فقائل في سبيل الله لا تكلف الانفسك الفاء في قوله فقائل قيل هي متعلقة بقوله ومن يقال في سبيل الله الى اخره اي من اجل هذا فقائل وقيل متعلقة بقوله وما لكم لا تتقون في سبيل الله

فقاتل وقيل تغديره اذا كان الامر ما ذكر من عدم مطاعة المنافقين فقاتل او اذا افردك
او تركوك فقاتل قال الزجاج امر الله رسوله صلعم بالحجاء وان قاتل وحده لانه قد ضمن
له النصر قال ابن عطية هذا ظاهر اللفظ لانه لم يجز في خبر قطان القتال فوض عليه
دون الامة والمعنى والله اعلم انه خطاب له في اللفظ وفي المعنى له ولا مته اي امت يا محمد
وكل واحد من امتك يقال له فقاتل في سبيل الله لا تكلف غير نفسك ولا تلزم فعل غيرك
وهو استيناف مقرر لما قبله لان الاختصاص تكليفه بفعل نفسه من موجبات مباشرته
للقتال وحده وقرئ لا تكلف بالحزم على النهي وقرئ بالنون وفي الآية دليل على ان رسول
الله صلعم كان اشجع الناس واعلمهم بامور القتال اذ لو لم يكن كذلك لما امره بذلك ولقد اقتل
به ابو بكر الصديق في قتال اهل الردة على الخروج ولو وحده وَحَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ اَي وَحَضَّهُمْ
عَلَى الْقِتَالِ وَالْحِجَاءِ يقال حرضت فلانا على كذا اذا امرته به وحرض فلان على الامور اكب
عليه وواظب عليه بمعنى واحد والمعنى ليس عليك في شأنهم الا التخييض والترغيب في التوبة
فحسب لا التعنيف بهم عَسَى اللهُ اَنْ يَكْفُرَ فِيهِ اَطَاعَ الْمُؤْمِنِينَ بِكُفْرٍ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا اعني
والاطماع من الله عز وجل واجب فهو وعد منه سبحانه ووعده كائن لاحتمال وَاللهُ اشَدُّ عِلْمًا
بِاسْمِ صَوْلَةٍ وسلطانا وشدرة وقوة وَأَشَدُّ تَكْوِينًا لاجتوبة وعدا ما يقال سكت بالرجل تكبيل
من التكال وهو العذاب والمنكح الشيء الذي يتكلم بالانسان مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً
اصل الشفاعة والشفعة ونحوها من الشفع وهو الزوج ومنه الشفيع لانه يصير مع صاحب
الحاجة شفعا ومنه ناقة شفوع اذا جمعت بين حبلين في حلبة واحدة وناقة شفيع
اذا اجتمع لها حمل وولد يتبعها والشفع ضم واحد الى واحد والشفعة ضم ملك الشريك
الى ملكك فالشفاعة ضم غيرك الى جاهك ووسيلتك في على التحقيق اظها وَلَمْ يَلْمِ الشَّفِيعَ
عند المشفع وايصال شفعة الى المشفوع له والشفاعة المحسنة هي في البر والطاعة فمن شفيع
في الخبر لَيَنْفَعَنَّ يَكُنُّ لَهُ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبَتْ اي من اجرها وقد بين النصيب في حديث
من دعا لاخيه بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك امين ولا مثل هذا فهذه ابيان
لمقدار النصيب الموعود به قاله ابو السعود عن ابي موسى كان رسول الله صلعم جالسا

فجاء رجل يسأل فاقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا توجروا ويقضى الله على لسان رسوله ما شاء اخرج الشيخان ومن يشفع شفاعة سيئة اي في المعاصي فمن شفع بالشرك من يسعي بالنبية والغيبة ونقل الحديث لا يقاع العدالة بين الناس قيل المراد دعاء اليهود على المسلمين وقيل معناه من يشفع كفره بقتال المؤمنين يكن له كفضل منهما اي من وزرها والكفل الورد واشتقاقه من الكساء الذي يجعله الراكب على سنام البعير لئلا يسقط يقال اكفلت البعير اذا درت حل سنامه كساء وركبت عليه لان لم يستعمل الظم كله بل استعمل نصيبا منه ويستعمل في النصيب من الخبز والشر ومن استعماله في الخبز قوله تعالى يؤتكم كفاين من رحمةه وكان الله على كل شيء مقبلا اي مقبلا قاله الكسائي وقال الفراء المقيت الذي يعطي كل انسان قوته يقال قوته اقوته قوتنا واقته اقيته اقاته فان انا قات ومقيت وحك الكسائي اقات يقيت وقال ابو عبيدة المقيت كما حفظ وقال النحاس وقول ابي عبيدة اولي لا يشترق من القوت والقوت معناه مقدار ما يحفظ الانسان وقال ابن فارس في المحل المقيت المقتل واحكامه والشاهد يقال مجاهد مقيتا اي شهيدا حسيبا حفيظا وقال سعيد بن جبير ابن زيد قادر قادر اعدى عن الضحك المقيت الرزاق واذا حيدتم تحية ترغيب في فرد شائع من افراد الشفاعة الحسنه بعد الترغيب فيها على الاطلاق فان تحية السلام شفاعة من الله للمسلم عليه واصل التحية تفعلة من حيت واصل تحية مثل ترضية واصلها الدعاء بالحياة والتحية السلام وهذا المعنى هو المراد هنا ومثله قوله تعالى واذا جاءوك حيوا بما لم يحيك به الله والى هذا ذهب جماعة من المفسرين وروي عن مالك ان المراد بالتحية هنا تشميت العاطس وقال الصحابي حيفة التحية هنا الهدية لقوله او ردها ولا يمكن رد السلام بعينه وهذا فاسد لا ينبغي الالتفات اليه والمراد بقوله فحيوا باحسن ومنها اي بان يزيد في الجواب على ما قاله المتدي بالتحية فاذا قال المتدي السلام عليكم قال المحيب عليكم السلام ورحمة الله واذا زاد المتدي لفظ اذ المحيب على جملة ما جاء به المتدي لفظ او الفاظ نحو وركاته وموضااته وتحياته قال القرطبي اجمع العلماء على ان الابتداء بالسلام مستمر مرغب فيها وروى فريضة لقوله فحيوا باحسن ومنها وانما اختار الشرع لفظ السلام على لفظ

حياء الله لانه اتم واحسن واجمل ولان السلام من اسمائه تعالى ^{ورد} وردوها اي ردوا عليه
 كما سلم عليكم واقتصر واعلم مثل اللفظ الذي جاء به المستدي فظاهر الآية انه لو رد عليه
 باقل مما سلم عليه به انه لا يكفي وظاهر كلام الفقهاء انه يكفي وحملوا الآية على انه لا اكمل
 واختلفوا اذ ارد واحد من جماعة هل يجزي او لا فنذهب مالك والتشافعي الى الاجزاء وذهب
 الكوفيون الى انه لا يجزي عن غيره ويرد عليهم حديث علي عن النبي صلعم قال يجزي عن
 الجماعة اذ امروا ان يسلم احدهم ويجزي عن الجالس ان يرد احد هم اخرجهم ابو داود وفي
 اسناده سعيد بن خالد الخزازي المدني وليس به بأس وقد ضعفه بعضهم وقد حسن الحديث
 ابن عبد البر وقد ورد في السنة المطهرة في تعيين من يبندى بالسلام ومن يستغني الفدية
 ومن لا يستحقها وفي فضل السلام واكثر عليه وكيفية السلام وماله من الاحكام ما
 يعني عن البسط ههنا ان الله كان على كل شيء حسيبا يسيرا سبكر على كل شيء وقيل معناه
 يجازيا وقيل كافيا من قولهم احسبني كل اي كفاني ومثله حسبك الله لا اله الا هو يحكمكم
 بالحشر الى حساب يوم القيمة اي يوم القيام من القبور وقيل له بمعنى في واختار القاضي
 كالاشكاف وقيل انها زائدة لا كرب فيه اي في يوم القيمة ارفي الجمع اي جمعا لا ريب فيه
 وهذه الآية نزلت في منكري البعث ومن اصدق من الله حديثا انكار لان يكون احد
 اصدق منه سبحانه والصاد الاصل وقد تبدل زاي القربى حجا منها وطذا قر أحمره والكتا
 ومن اصدق بالزاي فما لكم الاستنفاءم للاشكار والمعنى اي شي كائن لكم في المنفقين اي
 في امرهم وشأنهم قال القرطبي والمراد ههنا عبد الله بن ابي واصحابه الذين خذلوا رسول الله
 صلعم يوم احد ورجعوا بسكرهم بعد ان خرجوا كما تقدم في آل عمران حال كونكم فتنين
 في ذلك وحاصله الانكار على المخاطبين ان يكون لهم شيء يوجب اختلافهم ويشكل المنافقين
 وسبب نزول الآية به يتضح المعنى فقد اخرج البخاري ومسلم وغيرهما من حديث زيد بن ثابت
 ان رسول الله صلعم خرج الى احد فجمع ناس خرجوا معه فكان اصحاب رسول الله صلعم فيهم
 فرقتين فرقة تقبل نقلتهم وفرقة تقول لا فاتزل الله فما لكم في المنافقين الآية فقال رسول
 الله صلعم انما طيبة وانتم استغنى الخبيث كما استغنى النار ضبت للفضة هذا الصحر ما روي في سبب

ق

ع

تقول الآية وقد رويت اسباب غير ذلك والله اركسهم حتى الغراء والنضوين شميل و
الكسائي اركسهم وركسهم اى ردهم الى الكفر ونكسهم فالركس والنكس قلب الشئ على راسه
او رده اوله الى اخره والمنكوس المركوس بما كسبوا الباء للسببية اى اركسهم بسبب كسبهم
وهو سحرهم بل دار الكفر والاستفهام في قوله اُرْيِدُونَ التقرير والتويج ان تحذفوا من اصل
الله هذا خطاب للفتنة التي دافعت عن المنافقين وفيه دليل على ان من اضله الله لا
ينفع فيه هداية البشر انك لا تهدي من احببت ولكن الله يجدي من يشاء ومن يضلل
الله عن الهدى قلن تحذرنه سبيلا اى طريقا الى الهداية ودواؤا لتكفرون كما كفر وانكفروا
سواء هذا كلام مستأنف يتضمن بيان حال هؤلاء المنافقين وايضا ح انهم يودون ان يكفر
المؤمنون كما كفر او يمتنوا ذلك عنادا وظلوا في الكفر وقادوا في الضلال وقيل ودواؤا كفرهم
وودوا مسأوا وتكلمهم فلا يتخذوا منهم اولياء اى اذا كان حاطهم ما ذكر من ودادة كفرهم
فلا يتخذونهم اولياء وجمع الاولياء مراعاة لجمعية الخاطين فالمراد النهي عن ان يتخذ منهم
ولي ولو واحد حتى يجاهروا في سبيل الله هجرة صحيحة تحقق ايمانهم والمراد بالهجرة هنا اخرج مع
صلم القتال في بيده مخلصين صابرين محترمين قال عكرمة هي هجرة اخرى قلن تولوا عن الهجرة
للقبال في سبيل الله تحذروهم اذا قدرتم عليهم واقبلوهم حيث وجدتموهم في اصل الحرم
فان حكمهم حكم سائر المشركين قتلا واسرا ولا يتخذوا منهم وليا تولوا عنه ولا يصيبوا مستنصرين
به الا الذين هذا مستثنى من الاخذ والقتل فقط واما الموالاة فحرام مطلقا لا يجوز بها الاصل
الى قوم بينكم وبينهم ميثاق باجبار والحلف فلا تقتلواهم لما بينكم وبينهم عهد وميثاق فان
العهد يشملهم هذا اصح ما قيل في معنى الآية وقيل الاتصال هذا هو اتصال النسب والمعنى
الا الذين ينتسبون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق قاله ابو عبيدة وقد انكر ذلك عليه اهل العلم
لان النسب لا يمنع من القتال بالاجماع فقد كان بين المسلمين وبين المشركين انساب لا يمنع
ذلك من القتال وقد اختلف في هؤلاء القوم الذين كان بينهم وبين رسول الله صلوات
ميثاق فقيل هم قريش كان بينهم وبين النبي صلوات ميثاق والذين يصلون الى قريش هم
بنو مدح وقيل نزلت في هلال بن عويمر وسراقة بن جهم وغزيمة بن عامر بن عبد مناف

كان بينهم وبين النبي صلعم عهد وقيل خراصة وقيل بنو بكر بن زيد أو جازوك حصرته
 صدورهم أي ضاقت عن القتال فامسكوا عنه والحصر الضيق والانتقباض وقال محمد بن
 يزيد المبرج هود عاء عليهم كما تقول لعن الله الكافر وضعفه بعض المفسرين وقيل أو بمعنى
 انوار أن يُقَاتِلُوا لَوْ كَرِهُوا لَوْ قَاتَلُوا قَوْمَهُمْ أَي حَصَرَتْ صَدْرَهُمْ عَنِ قِتَالِكُمْ وَالْقِتَالُ مَعَكُمْ لِقَوْمِهِمْ
 فضأقت صدورهم عن قتال الطائفتين وكرهوا ذلك ولَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطْنَاهُمْ عَلَيْكُمْ أَيْ لَوْلَا
 مِنْهُ لَكُمْ وَاجْتِبَاءُكُمْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَسَبَلُوا نَكْرَهُمْ نَعْلَمُ الْجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَبَنُو آخِيَابِكُمْ
 أَوْ تَحْيِصًا لَكُمْ أَوْ عَقُوبَةً بَدَنُكُمْ وَلَكِنَّهُ سَخِيحٌ فَالْقِي فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ لَأَنَّكُمْ كُنْتُمْ
 يَذُرُّكُمْ اللَّهُ مِنْتَهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعَثَ بَأْسَ الْمَعَاهدِينَ فَإِنْ أَخَذْتُمْ لَكُمْ عَنْ قِتَالِكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلْكُمْ
 أَي لَمْ يَتَرَضُوا الْقِتَالَ لَكُمْ وَالْقَوْلُ الْيَتِيمُ السَّلَامُ أَي اسْتَسْلِمُوا لَكُمْ وَأَنْقَادًا وَإِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ
 عَلَيْهِمْ سَبِيلًا أَي طَرِيقًا لِأَيْحِلَ لَكُمْ قَتْلَهُمْ وَلَا اسْمَهُمْ وَلَا نَهَبَ مَوَالِيَهُمْ نَهْدًا لِاسْتِسْلَامِ
 يَمْنَعُ مِنْ ذَلِكَ وَيَجْرِمُهُ قَبْلَ هَذَا مَنْسُوخَ آيَةِ الْقِتَالِ وَقِيلَ مُحْكَمَةٌ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْمَعَاهدِينَ هَذَا
 هُوَ الظَّاهِرُ سَخِيحٌ وَنَ الْخَرِيْنِ وَالسَّيْنِ لِلِاسْتِمْرَارِ لِاسْتِقْبَالِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ
 قَالَ السُّفَهَاءُ قَسِي وَالْحَقُّ أَنَّهُمَا لِلِاسْتِقْبَالِ فِي الاسْتِمْرَارِ لِلْفِعْلِ لِأَيِ ابْتِدَائِهِ بِرَيْدٍ وَنَ أَنْ يَأْتُواكُمْ
 وَيَأْتُوا قَوْمَهُمْ فَيُظْهِرُونَ لَكُمْ الْإِسْلَامَ وَيُظْهِرُونَ لِقَوْمِهِمُ الْكُفْرَ لِأَيِ مَنَافِعِهِمْ مِنْ كِلَا الطَّائِفَتَيْنِ
 وَهُمْ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ تَهَامَةَ طَلَبُوا الْأَمَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَيِ مَنَافِعِهِمْ وَعِنْدَ قَوْمِهِمْ
 وَقِيلَ هِيَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ وَقِيلَ فِي نَعِيمٍ مَسْعُودٌ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِي الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ
 وَقِيلَ فِي قَوْمٍ مِنَ الْمَنَافِقِينَ وَقِيلَ فِي اسْدٍ وَغَطْفَانَ كَلِمَاتٌ وَاللِّغْتَانَةُ أَي دَعَاهُمْ قَوْمٌ
 إِلَيْهَا وَطَلَبُوا مِنْهُمْ قِتَالَ الْمُسْلِمِينَ أَرَكُسُوا فِيهَا أَي قَلَبُوا فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ وَقَاتَلُوا الْمُسْلِمِينَ
 وَمَعْنَى الْأَرْتِكَاسِ الْأَنْتِكَاسُ فَإِنْ لَمْ يَتَعَيَّرُوا لَكُمْ يَعْنِي هُوَ لَاءُ الَّذِينَ يَرِيدُونَ أَنْ يَأْتُواكُمْ
 وَيَأْتُوا قَوْمَهُمْ وَلَمْ يَكْفُوا عَنْ قِتَالِكُمْ حَتَّى يَسِيرُوا إِلَى مَكَّةَ وَيَلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامُ أَي يَسْتَسْلِمُونَ
 لَكُمْ وَيَدْخُلُونَ فِي عَهْدِكُمْ وَبِئْسَ لِقَاءٌ لِقَاءُ مَنْ يَنْسَلِبُونَ عَنْ قَوْمِهِمْ وَيَكْفُوا إِلَيْكُمْ عَنْ قِتَالِكُمْ فَذَرُّهُمْ
 يَعْنِي اسْرِي وَأَقْتَلُوا هُمْ حَيْثُ نَقَعْتُمُوهُمْ أَي حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَتَمَكَّمْتُمْ مِنْهُمْ وَأَوْلَيْتُمْ لَهُمُ الْوَصِيَّةَ
 بِتِلْكَ الصَّفَادِ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا أَي حِجَّةً وَاضِحَةً تَسْلُطُونَ بِهَا عَلَيْهِمْ تَقَرُّوهُمْ

بها سبب ما في قلوبهم من المرض وما في صدورهم من الدغل وارتكاسهم من الفتنة باسألوا
واقبل سعي وما كان المؤمن أن يقتل مؤمناً هذا النفي هو معنى النهي المقضي للتحريم كقوله تعالى
ما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولو كان النفي معناه لكان خبراً وهو يستلزم صدقه
فلا يوجد مؤمن قتل مؤمناً قط وقيل المعنى ما كان له ذلك في عهد الله وقيل ما كان له
ذلك فيما سلف كما ليس له الآن ذلك بوجه ثم استثنى منه استثناء منقطعاً قال الخطابي
اي ما كان له ان يقتله البتة لكن ان قتله خطأ فعليه كذا هذا قول سيبويه والراجح
وقيل هو استثناء متصل والمعنى وما ثبت ولا وجد ولا سأل مؤمن ان يقتل مؤمناً الا
خطأ اذ هو مغلوب وج قيل المعنى ولا خطأ قال النحاس ولا يعرف ذلك في كلام العرب ولا يصح
في المعنى لان الخطأ لا يحصر وقيل المعنى لا ينبغي ان يقتله لعلته من العلة الا للخطأ وحده
فيكون قوله خطأ متصفاً بانه مفعول له ووجه الخطأ كثرة ويضبطها عدم القصد
والخطأ اسم من اخطأ خطأ اذ الم يتعمل اخرج ابن جرير عن حكومة قال كان الحارث بن يزيد
من بني عامر بن لؤي يعذب عياش بن الربيع مع ابي جهل ثم خرج مهاجراً الى النبي صلى
يعني الحارث فلقبه عياش بالحرمة فعلا به بالسيف وهو يحسب انه كافراً ثم جاء الى النبي صلى
فاخبره فثرت وما كان المؤمن الاية فقرأها النبي صلى ثم قال له قم فخر واخرجه ابن جرير
وابن المنذر عن السدي باطول من هذا وقد روي من طرق غير هذه وقال ابن زيد
نزلت في رجل قتله ابو الدرداء كان في سرية فجل عليه بالسيف فقال لا اله الا الله فضم
وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً بَانَ قَصْدِي غَيْرَ كَصِيدِ او شجرة فاصابه او ضربه بما لا يقتل غالباً
فخر يروي في فعله فخر برقة اي شمة مؤمنة يعتقدونها كفارة عن قتل الخطأ وعبر بالرقبة
عن جميع الذنات واختلف العلماء في تفسير الرقبة المؤمنة فقيل هي التي صلّت وعقلت الايمان
فلا تخزي الصغيرة وقال ابن عساق والحسن الشعبي والنعمان وقتادة وخمير وقال عطاء ابن ابي رباح
انما تخزي الصغيرة المولودة بين المسلمين وقال جماعة منهم مالك والشافعي يجزي كل
من حكم له بوجوب الصلوة عليه ان مات ولا يجزي في قول جمهور العلماء اعني لا تمتنع
ولا اسئل ويجزي عند اكثر الاصحح والاعور قال مالك الا ان يكون عروماً شديداً ولا يجزي

عند أكثرهم المجنون وفي المقام تفاصيل طويلة مذكورة في علم الفروع وأخرج عبد بن حميد
 وأبو داود والبيهقي عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله فقال يا رسول
 الله إن علي عتق رقبة مؤمنة فقال لها أين الله فآشأت إلى السماء بأصبعها فقال لها
 فمن أنا فآشأت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فآشأت إلى السماء أي أنت رسول الله فقال اعترفها فأها
 مؤمنة وروى من طرق وهو في صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمي ورواه
 ما يعطى عوضاً عن دم المقتول إلى ورثته مسئلة أي مدفوعة مؤداة إلى أهل المراهم
 الورثة وأجناس الدية وتفصيلها قد بينتها السنة المطهرة وقد وردت أحاديث في
 تقدير الدية وفي الفرق بين دية الخطأ ودية شبه العمد ودية المسلم ودية الكافر وهي
 معروفة فلا حاجة لنا في ذكرها في هذا الموضع إلا أن يصدق قرأ أي إلا أن يتصدق أهل
 المقتول على القاتل بالدية بأن يعفو عنها سمي العفو عنها صدقة ترخيها فيه وهذه الجملة
 المستثناة متعلقة بقوله ودية مسلمة أي فعلية ودية مسلمة إلا أن يقع العفو من الورثة
 عنها فإن كان المقتول من قوم عدوك وهم الكفار الكريهين وهو مؤمن فقرير رتبة
مؤمنة هذه مسلمة المؤمن الذي يقتله المسلمون في بلاد الكفار الذين كان منهم ثم أسلم
 ولم يهاجر وهم يظنون أنه لم يسلم وأنه باق على دين قومه فلا دية على قاتله بل عليه فقرير
 رقبة مؤمنة واختلافوا في وجه سقوط الدية فقبل وجهه إن أولياء القاتل كفار لاحق
 لهم في الدية وقبل وجهه إن هذا الذي آمن ولم يهاجر حرمته قليلة لقول الله تعالى
 والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من شيء وقال بعض أهل العلم إن دية فقرير
 لبيت المال وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق أي عهد موثوق ومؤيد كأهل الذمة
 وقرأ الحسن وهو مؤمن فدكية أي فعل قاتله دية مسلمة مؤداة إلى أهل الإسلام
 وهم ورثته وهي ثلث دية المؤمن إن كان يهودياً أو نصرانياً وثلاثاً عشرها إن كان مجوسياً
فقرير رتبة مؤمنة على قاتله كما تقدم فمن فقرير أي الرقبة ولا تسع ماله لشرائها فصيام
 أي فعلية صيام شهرين متتابعين لم يفصل بين يومين من أيام صومها أظن في هذا
 فلا فطر استأنف هذا قول الجمهور وأما أظن العذر شرعي كالحيض ونحوه فلا ريب في الاستيناف

واختلاف في الاضرار لعروض المرض ولم يذكر اياه سبحانه الا انتقال الى الطعام كالظهار
 وبه اخذ الشافعي توكفاً أي شرع ذلك لكم قبولاً لتؤتكم أو تاب عليكم توبة أو حال كونه
 ذاتوبة كائنه من الله قال سعيد بن جبير يعني فيها وزامن الله هذه الامة حيث جعل
 في مثل الخطأ الكفارة وكان الله حليماً بمن قتل خطأ حكيماً فيما حكم به عليه من الدية والقفا
 واحكام الديات محلها كتب الفروع فلا تطول بذكرها ومن يقتل مؤمناً متعمداً أي قاصداً
 لقتله لما بين سبحانه حكم القاتل خطأ بين حكم القاتل عمداً وقد اختلف العلماء في معنى
 العمد فقال عطاء والنخعي وغيرهما هو القتل بجديرة كالسيف والخنجر وسنان الرمح وفخوذك من
 الحد ودواماً يعلم ان فيه الموت من ثقال الحجارة وفخوها وقال الجمهور انه كل قتل من قاتل تارة
 للفعل بجديرة او بحجر او بعصا او بغير ذلك وقيد بعض اهل العلم بان يكون بما يقتل مثله
 في العادة وقد ذهب بعض اهل العلم الى ان القتل ينقسم الى ثلاثة اقسام عمداً وشبه عمداً
 وخطأ واستدلوا على ذلك باذلة ليس هذا اصقاصاً بسطها وذهب اخرون الى انه ينقسم الى قسمين
 عمداً وخطأً ولا ثالث لهما واستدلوا بانها ليس في القرآن الا القسمان ويجاب عن ذلك بان اقتصار
 القرآن على القسمين لا يفتي ثبوت قسم ثالث بالسنة وقد ثبت ذلك بالسنة حجراً او جوهراً أي
 فجعل حجراً ذلك بكفره وارتداده او حكمه عليه بها وهو الذي استثناه النبي صلعم يوم فتح
 مكة عن امنه من اهلها فقتل وهو متعلق باستنار الكعبة خالداً ايها وعضب الله عليه
 لاجل كفره وقتله المؤمن متعمداً ولكنه طرده عن رحمة واحد له عكراً باً عظيماً في النار
 وقد جاءت هذه الآية بتغليظ عقوبة القاتل عمداً فجمع الله له فيها بين كون جهم جزاء له
 يستحقها بسبب هذا الذنب وبين كونه خالداً فيها وبين غضب الله ولعنته له واحداً له
 له عداً باً عظيماً وليس وراء هذا التشديد تشديداً ولا مثل هذا الوعيد وعيد وقد اختلف
 العلماء هل نقابل العمد من توبة أم فروى البخاري عن سعيد بن جبير قال اختلف فيها
 علماء اهل الكوفة فرجلت فيها الى ابن عباس فسأله عنها فقال نزلت هذه الآية ومن قتل
مؤمناً متعمداً وهي آخر ما نزل وما نسخها شيء وقد روى النسائي عنه وعن زيد بن ثابت
 نحوه ومن ذهب الى انه لا توبة له من السلف ابو هريرة وعبد الله بن عمرو وابو سلمة وعبيد

بن عمير والحسن وقد اذنت والضحك من مزاحهم نقله ابن ابي حاتم عنه وذهب الجمهور الى ان
 التوبة منه مقبولة واستدلوا بمثله قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله هو الذي
 يقبل التوبة عن عباده وقوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقوله وان لعقابن تاب قالوا ايضا
 والجمع ممكن بين آية النساء هذه وآية الفرقان فيكون معناها غير آية جزم الامن تاب لاسيما وقد
 اتحد السبب وهو القتل والموجب وهو التوحد بالعقاب واستدلوا ايضا بحديث المنزور في
 الصحيحين عن عبادة بن الصامت انه صلح قال تباعون علي ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تزفوا
 ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ثم قال فمن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو الى الله
 ان شاء عفوا عنه وان شاء حذبه وجد بشي ابي هريرة الذي خرج به مسلم في صحيحه وغيره في
 الذي قتل مائة نفس وذهب جماعة منهم ابو حنيفة واصحابه والشافعي الى ان القاتل
 عمدا داخل تحت المشيئة تاب او لم يتب قد اوضح الشوكاني في شرحه على المنتقى متمسك كل
 فريق والحق ان باب التوبة لم يعلق دون كل عاص بل هو مفتوح لكل من قصده ورام الدخول
 منه واذا كان الشرك وهو اعظم الذنوب واشدها تحوه التوبة الى الله ويقبل من صاحبه
 الخروج منه والدخول في باب التوبة فكيف بما دونه من المعاصي التي من جملتها القتل عمدا
 لكن لا بد في توبة قاتل العمد من الاعتراف بالقتل وتسليم نفسه للقصاص ان كان واجبا
 او تسليم الدية ان لم يكن القصاص واجبا وكان القاتل غنياً يمكننا من تسليمها وبعضها
 واما جرح التوبة من القاتل عمدا وعزمه على ان لا يعود الى قتل احد من دون اعتراف ولا
 تسليم نفس فحق لا يقطع بقبولها والله ارحم الراحمين هو الذي يحكم بين عباده فيما كانوا
 فيه مختلفون وقد تعلقت المعتزلة وغيرهم بهذه الآية على ان الفاسق يجل في النار
 الجواب ان الآية نزلت في كافر قتل مسلماً وهو مقبوس بن ضيابة وهي على هذا مخصوصة
 وقيل المعنى من قتل مسلماً استحلال لقتله وهو كفر وعن ابن جلد قال هي جزاءه فان شاء
 الله ان يتجا وزع جزائه فعل اخرج ابو داود وقيل الخلود لا يقتضي التاب بل معنى
 طول المكث قاله البيضاوي وقد ثبت في احاديث الشفاعة الصحيحين اخرج جميع الموحدين
 من النار قال الكرخي الظاهر انه اراد التشديد والتقوية والرحم العظيم عن قتل المؤمن لانه

اراد يعلم قبول توبته عدمه حقيقة وظاهرة ان الآية من المحكم لانه لا يقع النسخ لان
 الامس والنهي ولو بلفظ الخير اما الخبر الذي ليس معنى الطلب فلا يدل خله نسخ ومنه الوعد
 والوعيد قاله الجلال في الاتقان يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَلَلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِتَّبِعُوا
 هذا متصل بذكر الجهاد والقتال والضرب السيف في الارض تقول العرب ضربت في
 الارض اذا سرت لتجارة او غزوا وغيرهما وتقول ضربت الارض يدون في اذا قصدت
 قضاء حاجة الانسان ومنه قوله صلعم لا يخرج الرجلان يضربان الغائط والتبين هو
 التامل وهي قراءة الصحاح اذ الاحمر فانه قرأ فتبتوا من التثبت واختار القراءة الاولى
 ابو عبيدة وابوحاتم قالان من أمر بالتبين فقد أمر بالتثبت وانما خص السفر بالامر
 بالتبين مع ان التبين والتثبت في امر القتل واجبان حضرا وسفرا بلا اختلاف بِالْحَيْضِ
 التي هي سبب نزول الآية كانت في السفر ولا تقولوا لمن التقى اليك السلام وقرئ السلام
 ومعناها واحد واختار ابو عبيد السلام وخالفه اهل النظر فقالوا السلام هنا اشبه لانه
 بمعنى الانقياد والتسليم والمراد هنا لا تقولوا لمن التقى بيديكم واستسلمت مؤمنا قائل
 والسلام كلاهما بمعنى الاستسلام وقيل هما بمعنى الاسلام اي لا تقولوا لمن التقى اليك السلام
 اي كلمته وهي الشهاد قلست مؤمنا وقيل هما بمعنى التسليم وهو تحية اهل الاسلام اي
 لا تقولوا لمن التقى اليك التسليم فقال السلام عليكم لست مؤمنا وانما قلت هذا تقيية لنفسك
 وما لك والمراد نهي المسلمين عن ان يهلوا ما جاء به الكافر مما يستدل به على اسلامه ويقولوا
 انه انما جاء بذلك تعوذا وتقية ومق منا من امنه اذا جرت به فهو مؤمن وقيل المعنى لست
 من اهل الايمان وقد استدل بهذا الآية على ان من قتل كافرا بعد ان قال لا اله الا الله
 قُتِلَ بِهِ لانه قد عصم هذه الكلمة دمه وماله واهله وانما اسقط القتل عن وقع منه ذلك
 في زمن النبي صلعم لانهم تاووا فظنوا ان من قالها خوفا من السلاح لا يكون مسلما فلا يصير
 بهادمه معصوما وانه لا بد ان يقول هذه الكلمة وهو مطمئن غير خائف وفي حكم التكلم
 بكلمة الاسلام اظها بالانقياد بان يقول انا مسلم انا على دينكم لما عرفت من ان معنى الآية
 الاستسلام والانقياد وهو يحصل بكل ما يشع بالاسلام من قول او عمل ومن جملة ذلك

كامة الشريعة وكامة التسليم فالقولان الاخران في معنى الآية وانفلان فحين القول الاول
وقد اخرج البخاري وغيره عن ابن عباس قال بحق ناس من المسلمين رجل معه ضئيلة
نقال السلام عليكم فقتلوه واخذوا خيمته فنزلت هذه الآية وفي سبب النزول روايات
كثيرة وهذا الذي ذكرناه احسنها ثبتت عن عمر بن الخطاب اي لا تقولوا تلاك المقالة
طالبن الغنيمة صلى ان يكون النبي باجعا الى القيد والمقيد لا القيد فقط وسمي متاع الدنيا
عرضا لانه ما رض نائل غير ثابت قال ابو حنيفة يقال جميع متاع الدنيا عرض بغم الرء واما
العرض بسكون الرء فهو ما سوى الدنانير والذاهم فكل عرض بالسكون عرض بالغنى و
ليس كل عرض بالغنى عرضا بالسكون وفي كتاب العين العرض ما يمل من الدنيا ومنه قوله تعالى
تزيدون عرض الدنيا وجمع عرض وفي المحل لابن فارس والعرض ما يعترض للانسان من
مرض وخوف وعرض الدنيا ما كان فيها من مال قل او كثير والعرض من الامتات ما كان غير
نقل فصدر الله هو تعليل للنهي لانه عند الله ما هو حلال لكم من دون ارتكاب محظور وما كان
كثيرا تغفون فيها وتستغفون بها عن قتل من قد استسلم وانقاد واغنام ماله وقيل فعندة
قواب كثيرا من اتقى قتل المؤمن والمفانم جمع مغنم وهو يصلح المصدر والزمان والمكان فيطلق
على ما يؤخذ من مال العدو اطلاقا المصدر على اسم المفعول نحو ضرب الامير كذا لك كتم
من قبل اي كتم مثل الرجل المذكور في مبادئ الاسلام كفا وانقضت دماءكم فحكمكم بكلمة الشهادة
او ذلك كتم من قبل تخفون ايما كتم عن قومكم خوفا على انفسكم حتى من الله حليكم باعزاز
فاظهم قرا الايمان واعلمتم به فمن الله حليكم يعني بالاسلام والهداية فلا تقبلوا من قال
لا اله الا الله او من عليكم باعلان الاسلام بعد الاختفاء وقيل بالتوبة فتبينوا ولا تقولوا
بقتل مؤمن وكره الامم بالتبين للتاكيد عليهم لكونه واجبا لا فضحة فيه ولا خصصة ان
الله كان يما تعملون خيرا افلانها فتوا في القتل وكونوا محترزين محتاطين في ذلك
لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجهدون في سبيل الله باعزازهم
والنفسهم التفاوت بين درجات من قعد عن الجهاد من غير حذر ودرجات من
جاهد في سبيل الله ماله ونفسه وان كان معلوما لكن اراد سبحانه هذا الاخر ان ينشط

المجاهدين ليرغبوا وتبكت لقاء من ليا نغوا ونغوه قوله تعالى هل يستوي الذين يعلمون
 والذين لا يعلمون فهو تفرقة لطالب العلم وتوزيع على الرضاء بالجهل وغيره والى الضرير بالرفع على
 انه صفة للقاعدين كما قال الاخفش لانهم لا يقصد بهم قوم باعياهم فصاروا كالنكرة فجاء
 وصغهم بغير وبكسر الراء على انه وصف للمؤمنين ويفتحها على الاستثناء من القاعدين
 او من المؤمنين اي لاولى الضرير فانهم يستون مع المجاهدين ويجوز ان يكون منتصبا
 على الحال من القاعدين اي لا يستوي القاعدون الاصحاء في حال صحتهم وجاز الحال
 منهم لان لفظ المعرفة قال العلماء اهل الضرير هم اهل الاعذار من مرض او حة
 من عمى او عرج او زمانة او نحوها لانها اضرت بهم حتى منعتهم عن الجهاد وظاهر النظم
 القرآني ان صاحب العذر يعطى مثل اجر المجاهد وقيل يعطى اجره من غير تضعيف فيفضل
 المجاهد بالتضعيف لاجل المباشرة قال القرطبي الاول اصح ان شاء الله للحديث الصحيح في ذلك
 ان بالمدينة رجلا ما قطعتم واديا ولا ستم مسيرا الا كانوا معكروا ولك قوم حبسهم العذر
 قال وفي هذا المعنى ما ورد في الخبر اذا مرض العبد قال الله تعالى اكتبوا العبد ما كان عليه
 في الصحة الى ان يبرأ او قبضه الي وقد اخرج البخاري واحمد وابوداود والترمذي والنسائي
 وضمهم عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلعم ائلى عليه لا يستوي القاعدون من المؤمنين
 والمجاهدون في سبيل الله فجاء ابن مكتوم وهو يليلها حلي فقال يا رسول الله لو استطيع الجهاد
 لجاهدت وكان اعنى فانزل الله على رسوله صلعم ونحذه على نخذي غيرا الى الضرور
 اخرجها ايضا سعيد بن منصور واحمد وابوداود وابن المنذر والطبراني والحاكم وصححه
 من حديث خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه وعن ابن عباس قال غيرا الى الضرور عن
 والنخارجون الى بدر وعنه قال نزلت في قوم كانت تشغلهم امراض واوجاع فانزل الله عز
 من السماء وعن انس بن مالك قال نزلت هذه الآية في ابن مكتوم ولقد رايت في بعض مشا
 المسالين معه اللواء فضبل الله المجاهدين يا مؤلمهم وانفسهم على الفعدين درجته هنا
 بيان لما بين الفريقين من التفاصل المفهوم من ذكر عدم الاستواء احوالا والمراد هنا
 غيرا الى الضرر حلالا لطلبي في المقيد وقال في درجته وقال فيما بعد درجات فقال قوم التفضيل

بالدرجة ثم بالدرجات، انما هو مبأ لغة وبيان وتأكيد وقال الخرون فضل الله للمجاهدين
 على القاعدين من اول الضرر بدرجة واحدة وفضل الله للمجاهدين على القاعدين من
 غير اول الضرر بدرجات قاله ابن جرير والسدي وغيرهما وقيل ان معن درجة حلوا اي
 اعلى ذكرهم ورفعهم بالثناء والمدح وكلا مفعول اول لقوله وَعَدَّ اللَّهُ قَدَمَ عَلَيْهِ لَأَنفَاقِ
 القصى اي كل واحد من المجاهدين والقاعدين وعد الله الحسنى اي المتوبة وهي الجنة قال
 قتادة وفضل الله للمجاهدين على القاعدين الذين لا عد لهم ولا ضرر لهم ولا جزاء عظيمًا اي
 قوا باجر بلازم فسد ذلك بقوله دَرَجَاتٍ مِّنْهُ اي من الاجر ومن الله يعني من انزل بعض ما فوق
 بعض من الكرامة قال ابن زيد الدرجات هن سبع ذكرها الله في سورة براءة يعني قوله
 ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة الى قوله الا كتب لهم وعن ابن جرير قال
 كان يقال لاسلام درجة والحجرة في الاسلام درجة واجها وفي الحجرة درجة والقتل في
 الجها درجة وعن ابن محيريز قال الدرجات سبعون درجة ما بين الدرجتين عدد
 الفرس الجوا المضمهر سبعين سنة واخرج البخاري والبيهقي في الاسماء والصفات عن
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في
 سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه
 اوسط الجنة واعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة ومغفر كذا لذنوبهم
 يسترها ويصنع عنها وَرَحْمَةً رافة بهم والمعنى غفر لهم مغفرة ورحمهم رحمة وكان الله غفورًا
 لذنوبهم يتكفيرا العذر رَحِيمًا بهم بتوفيرا لاجر وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه
 عز وجل قال ايما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيل الله ابتغاء مرضاتي ضمننت له
 ان ارجعته ارجعته بما اصاب من اجر او ضيعة وان قبضته غفرت له ورحمته اخرجه
 النساء في ان الذين توفهم الملائكة يَحْتَمِلُ ان يكون ما ضيا وصدقت منه علامة التائيت لان
 تائيت الملائكة غير حقيقي ويحتمل ان يكون مستقبلا والاصل تتوفاهم وعن الحسن ان المعنى
 تحشرهم الى النار وقيل ثمة بعض واحم وهو الاظهر والمراد بالملائكة ملك الموت وحده وانما
 ذكره بلفظ الجمع على سبيل التعظيم لقوله تعالى قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم وقيل ملك

١٥٤

الموت واعوانه وعلى الاول يكون المراد بالملأكة الزبانية الذين يلون تعذيب الحكام
 ظالم الخ تفسيرهم بالمقام مع الكفار وترك الحجرة نزل فيمن اسلم ولم يهاجر حين كانت الحجرة
 فريضة وخرج مع المشركين الى بدر ومردا فقتل كما فرأوا أفيم كنتم سؤال توبيخ اي في اي
 شيء كنتم من امر دينكم وقيل المعنى كنتم في اصحاب النبي صلعم امر كنتم مشركين قاله القرطبي وقيل
 ان معنى السؤال المتعجب لهم بانهم لم يكونوا في شيء من الدين قال ابو حبان اي في اي حاله
 كنتم بدل ليل الجواب اي في حالة قوة او ضعف قالوا على وجه الكذب معتزدين كنتم
مستضعفين عاجزين عن الحجرة في الأرض مكة لان سبب النزول من اسلم بها ولم يهاجر
 وهذا العتذار غير صحيح اذا كانوا يستطيعون التحيلة وبيتها ون السبيل فراققتهم الملأكة
 على ذنوبهم والزمهم الحجرة وقطعت معدنهم قالوا الكم كنن أرض الله واسعة قيل المراد
 هذه الارض المدينة والاولى العموم اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو الحق
 فيراد بالارض كل بقعة من بقاع الارض تصلح للحجرة اليها ويراد بالارض الاولى كل ارض من
 الحجرة منها فهاجر وانها وقصر جوام من بين اظهر المشركين قال الواحدي وفيه ان الله لم يرض
 باسلام اهل مكة حتى يهاجروا فالملك ما وانما اي من ظلمهم وجهم وساءت اي جضم مصيرا
 اي مكانا يصيرون اليه والاية تدل على ان من لم يتمكن من اقامة دينه في بلده كما يجب عليه
 سبب كان وعلم انه يتمكن من اقامته في غيره حققت عليه المهاجرة وفي الباب احاديث
 ذكرناها في جواب سؤال عن الحجرة من ارض الهند اليوم بالفارسية فليرجع اليه الا
المستضعفين الذين صدقوا في استضعافهم من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون
حيلة ولا يتدرون سبيلا استثناء من الضمير في ما وا هم وقيل هو استثناء منقطع لعدم
 دخول المستضعفين في الموصول وضميره والمراد بهم من الرجال النساء ونحوهم والولدان
 كمياش بن ابي ربيعة وسلمة بن هشام وانما ذكر الولدان مع عدم التكليف لهم لقصد التمام
 في امر الحجرة وانها لم تجب لو استطاعها غير المكلف فكيف من كان مكلفا وقيل اذا الولدان
 المراد هقين والمالك والحيلة لفظ عام لا انواع اسباب التخصيص اي لا يجدون حيلة في الخروج
 منها الفقرهم وعجزهم ولا طريقا الى ذلك وقيل السبيل سبيل المدينة عن ابن جريج في قوله حيلة

قال قوة وعن عكرمة قال نهوضا الى المدينة وسبيلا اي طريقا اليها قاولناك تحسنى الله ان
يحقو عنهم اشارة الى المستضعفين الموصوفين بما ذكر وحوي بكلمة الاطماع لتأكيد المصاهرة
حتى يظن ان لها من لا تجب عليه يكون ذنبا يجب طلب العفو عنه وقال الكرخي يعفو عن خطي
الحجرة تعيبت يحتاج المعد وراى العفو قال ابن عباس كنتا نا وامي من المستضعفين انا والوليا
وامي من النساء وكان الله عفوًا عفوًا مبالغا في المغفرة فيغفر لهم ما فرط منهم من الذنوب التي من
جملتها التعمد عن الهجرة الى وقت الخروج ومن هاجر في سبيل الله يجد في الارض مراعما
كثيرا هذه الجملة متضمنة للترتيب في الهجرة والتنشيط اليها وفيه دليل على ان الهجرة قلابه
ان تكون بقصد صحيح ونية خالصة غير مشوبة بشيء من امور الدنيا ومنه الحديث الصحيح
من كانت هجرة ته الى الله ورسوله ففي ته الى الله ورسوله ومن كانت هجرة ته الى دنيا يصيبها او
امرأة يتزوجها ففي ته الى ما هاجر اليه وقد اختلف في معنى الآية فقال ابن عباس وجماعة
من التابعين ومن بعدهم المراعم المتحول والمذهب من ارض الى ارض وقال جاهد المراعم
المتزحج عما يكره وقال ابن زيد المراعم المهاجر وبه قال ابو عبيدة قال النخاس هذه الاقوال
متفقة المعاني فالمراعم المذهب والمتحول وهو الموضع الذي براغم فيه وهو مشتق من الرغم
وهو التراب ورغم انف فلان اي لصق بالتراب وراعمت فلانا اي هجرته وعادته ولم
ابال ان رغم انفه وهذا من الامثال التي جرت في كلامهم باسمااء الاحشاء ولا يراد احيانا
بل وضعوها لمعان غير معاني الاسماء الظاهرة ولا حظ لظاهر الاسماء من طريق الحقيقة
ومنه قولهم كلامه تحت قدمي وحاجته خلف ظهري يريدون الاحمال وعدم الاحتفال
وقيل انكسي المهاجر مراعما لان الرجل كان اذا سلم عادى قومه وهجرهم فسمي خروجه مراعما
وسمي مسيره الى النبي صالم حجرة والحاصل في معنى الآية ان المهاجر يجد في الارض مكانا
يسكن فيه على رغم انف قومه الذين هاجروهم اي على خلم وهو انهم وسعة اي في البلاد
وقيل بالزرق وقال عطاء سعة اي رخاء وقيل في اظها للدين او في تبدل الخوف بالامن
او من الضلال الى الهدى ولا مانع من حمل السعة على ما هو اعلم من ذلك ومن يخرج ومن
بيته مهاجرا الى الله ورسوله اي الى حيث امره ورسوله قالوا كل هجرة في فوض جني

من طلب علم او حج ارحمها وادخول ذلك في الهجرة الى الله ورسوله ثم يدركه الموت قبل ان يصل
الى مطلوبه وهو المكان الذي قصد الهجرة اليه والامر الذي قصد الهجرة له فقد وقع الحج
على الله اي ثبت ذلك عندنا ثبوتاً لا يختلف بعني وجبا جرحه عليه بل يجابه على نفسه
بحكم الوعد والتفضل والكرم لا وجوباً مستحقاً قيل ويدخل فيه من قصد فعل طاعة
ثم حج عن اتمامها كتب الله له ثواب تلك الطاعة كما لا وكان الله عفواً رحماً اي كثير
المغفرة كثير الرحمة وقد استدلل بهذه الآية على ان الهجرة واجبة على كل من كان بدار
الشرك او بدار يعمل فيها بما صلا الله جوار اذا كان قادراً على الهجرة ولم يكن من المستضعفين
لما في هذه الآية الكريمة من العموم وان كان السبب خاصاً كما تقدم وظاهرها عدم
الفرق بين مكان ومكان وزمان وزمان وقد ورد في الهجرة احاديث وورد ما يدل
على ان الهجرة بعد الفتح وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في شرحه على المنتقى عن ابن عباس
بسند رجاله ثقات قال خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجراً فقال لقومه اسلموني فاجروا
من ارض الشرك الى رسول الله صلوات الله عليكم فأتوا الطريق قبل ان يصل الى النبي صلوات الله عليكم
اي هذه الآية اخرج ابن سعد واحمد والحاكم وصححه عن عبد الله بن عتيق قال سمعت
النبي صلوات الله عليكم يقول من خرج من بيته مهاجراً في سبيل الله وامن المجاهدون في سبيل الله فخر
عن دابته فأتى فقد وقع اجره على الله اول غنمه دابة فأتى فقد وقع اجره على الله او ما
حتمت غنمه فقد وقع اجره على الله يعني بحتمت غنمه على فراشه والله انها الكلمة ما سمعتم اذ
احد من العرب قبل رسول الله صلوات الله عليكم قتل قعصاً فقد استوجب الجنة واخرج ابو يعلى
والبهقي في شعب اليمان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلوات الله عليكم من خرج حاجاً فأتى
كتب له اجر الحاج الى يوم القيمة ومن خرج معتمراً فأتى كتب له اجر المعتمر الى يوم القيمة ومن
خرج ذاتياً في سبيل الله فأتى كتب له اجر الغاذي الى يوم القيمة قال ابن كثير وهذا حديث
غريب من هذا الوجه واذا خص بئر في الارض هذا شروع في بيان كيفية الصلوة عند
الضرورات من السفر ولقاء العدو واللوض والمطوفية تأكيد لغيره المهام على الهجرة وتز
له فيها كما فيه من تخفيف المؤنة اي اذا سافرتم اي سافرة كانت اولئك لم تقيد بما قيد به المهاجرة

حج

وقد تقدم تفسير الضرب في الأرض قريبا فليس عليكم جناح أي وزر وحرج في أن
تصوموا من الصلوة يعني من أربع ركعات إلى ركعتين وذلك في صلوة الظهر والعصر و
العشاء وأصل انقص في اللغة التضييق وقيل هو ضم الشيء إلى أصله ونسب ابن الجوزي القصير
بالنقص ولماره لأحد من أهل التفسير واللغة ومن التبعض وفي الآية دليل على أن القصير
ليس بواجب واليه ذهب الجمهور وذهب الأقلون إلى أنه واجب ومنهم عمر بن عبد العزيز
والعوفيون والقاضي اسمعيل وحامد بن سليمان وهو مروى عن مالك واستدلوا بحديث عائشة
الثابت في الصحيح فرضت الصلوة ركعتين ركعتين فزيدت في الحضر واقترت في السفر ولا
يقدر في ذلك مما انفردت بالماروت فالعمل على الرواية الثابتة عن رسول الله صلوات الله
حديث يعلى بن أمية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكم جناح أن تقصروا
من الصلوة ان خفتهم ان يفتنكم الذين كفروا وقد امن الناس فقال لي عمر عجبت مما
عجبت منه فسألت رسول الله صلوات الله عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم
فأقبلوا صدقته أخرجه احمد وسلم واهل السنن وظاهر قوله فأقبلوا صدقته ان القصير
واجب وظاهر حد الشرط اعني ان خفتهم ان يفتنكم أي يفتنوا الكفر ويقتلوا في الصلوة
الذين كفروا ان القصير لا يجوز في السفر إلا مع خوف الفتنة من الكافرين إلا مع الامن ولكنه
قد نقر بالسنة ان النبي صلوات الله عليه وسلم قصير مع الامن كما عرفت فالقصير مع الخوف ثابت بالكتاب والقصير
مع الامن ثابت بالسنة ومنهوم الشرط لا يقوي على معارضة ما قواته عنه صلوات الله عليه وسلم من القصير
مع الامن وقد قيل ان الشرط خرج مخرج الغالبين الغالب على المسلمين اذ ذلك القصير المحذور في السفر
وهذا قال يعلى بن أمية لعمر كما تقدم وذهب جماعة من اهل العلم إلى ان هذه الآية إنما
هي مبيحة للقصير في السفر للخائف من العدو فمن كان امنا فلا قصر له واليه ذهب جماعة
الظاهرية وذهب الآخرون إلى ان قوله ان خفتهم ليس متصلا بما قبله وان الكلام تم عند
قوله من الصلوة ثم افتح فقال ان خفتهم ان يفتنكم الذين كفروا فاقم لهم بأحد صلوة الخوف
قال لقراء اهل الحجاز يقولون فنتت الرجل وربيعة وقيس واسد وجميع اهل نجد يقولون
افتنت الرجل ورفق الخليل وسيبويه بينهما فقالا لفتنته جعلت فيه فتنة مثل جعلته

وافتنته جملته مفتنا وزعم الاصمعي انه لا يعرف فتنته والمراد بالفتنة القتال والتعرض
 بما يكره قوله ان الكافرين كانوا اكثر عدواً وامبيدنا معترض ذكر معنى هذا الجرحاني والحمد لله
 وغيرهما وردة القشيري والقاضي بوبكر بن العربي وقد حكى القرطبي عن ابن عباس معنى
 ما ذكره الجرحاني ومن معه وما يروى هذا ويدفعه الواو في قوله واذا كنت فيهم وقد
 تكلف بعض المفسرين فقال ان الواو زائدة وان الجواب للشرط المذكور اعني قوله ان خفتهم
 هو قوله فلتقم طائفة وذهب قوم الى ان ذكر الخوف منسوخ بالسنة وهي حديث عمر
 الذي قدمنا ذكره وما ورد في معناه وعن امية انه سأل ابن عمرا رايك قصر الصلوة في
 السفر ان لا تجدها في كتاب الله انما نجد ذكر صلوة الخوف فقال يا ابن اخي ان الله ارسل محمداً
 ولا تعلم شيئاً فاما نفعك كما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وقصر الصلوة في السفر سنة منها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجه النسائي وابن ماجه وابن جبان والبيهقي وعن حارثة بن وهب
 الخزازي قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر بمضى اكثر ما كان الناس وامنه ركعتين
 اخرجه الشيخان وغيرهما وعن ابن عباس قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدنية
 ونحن امنون لا تخاف شيئاً ركعتين اخرجه الترمذي وصححه النسائي واذا كنت فيهم
 فاكنت لهم الصلوة هذا خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم لمن بعده من اهل الامم حركه كما هو معروف
 في الاصول ومثاله قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة ونحوه الى هذا ذهب جمهور العلماء
 وشذ ابو يوسف واسماعيل بن علية فقال لا تصلي صلوة الخوف بعد النبي صلى الله عليه وسلم لان هذا
 خطاب خاص برسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا يلحق غيره به لما له صلوة من الزينة العظمى وهذا مدح
 فقد فاض به بتابع رسوله والناسي به وقد قال صلى الله عليه وسلم اكلوا كما ايتوني اصلي والصحابة اعترضوا
 بمعان القرآن وقد صلوا بعد موته في غير مرة كما ذلك معروف والمعنى اذا كنت يا محمد في
 اصحابك وشهدت معهم القتال واددت اقامة الصلوة بهم كقولهم واذا قمتم الى الصلوة قوله
 اذا قرأت القرآن وقال السمين الضمير المجرور يعود على الضاربين في الارض وقيل على الخائفين
 وهما محتلان فلتقم طائفة منهم معك يعني بعد ان تجعلهم طائفتين طائفة تقف بازاء
 العدو وطائفة تقوم منهم معك في الصلوة وانما لم يصرح به لظهوره ولياخذوا اسلحتهم

اي الطائفة التي تصلح لقبيل الضمير راجع الى نطا ثقة التي بازاء العدو والاول اظهر لان
 الطائفة القائمة بازاء العدو ولا بد ان تكون قائمة باسلحتها وانما يحتاج الى الامر بذلك من كان
 في الصلوة لانه يظن ان ذلك ممنوع منه حال الصلوة فامر الله بان يكون اخذ السلاح في
 غير واضع وليس المراد الاخذ باليد بل المراد ان يكونوا حاملين لسلاحهم ليتناولوه من قريب
 اذا احتجوا اليه وليكون ذلك اقطع لرجاء عدوهم من امكان فرصة فيهم وقد قال رسول
 الضمير الى الطائفة القائمة بازاء العدو ابن عباس قال لان المصلحة لا تخرب وقد قال غيره
 ان الضمير راجع الى المصلحة وجوز الزجاج والنخاس ان يكون ذلك امر اللطائفين جميعا
 لانه اربح للعدو وقد اوجب اخذ السلاح في هذه الصلوة اهل الظاهر حمل الامر على
 الوجوب وذهب ابو حنيفة الى ان المصلين لا يحملون السلاح وان ذلك يبطل الصلوة
 وهو مدفوع بما في هذه الآية وبما في الاحاديث الصحيحة والسلاح ما يقا تل به وجمعه
 اسلحة وهو مذكور وقيل مؤنث باعتبار المشوكة يقال سلاح كحمار وسلاح كضلع وسلاح كصرد
 وسلمان كسلطان قاله ابو بكر بن زيد فاذا سجدوا اي القائمون في الصلوة فليكونوا
 اي الطائفة القائمة بازاء العدو ومن وراءكم اي من وراء المصلين ويحتمل ان يكون
 المعنى فاذا سجد المصلون معه اي اتوا الركعة تغيرا بالسجود عن جميع الركعة او عن جميع الصلوة
 فليكونوا من وراءكم اي فليضع فوا بعد الفراغ الى مقابلة العدو والحراسة والتأنيط الطائفة
 اخرى لم يصلوا وهي القائمة في مقابلة العدو والتي لم تصل فليصلوا معك على الصفة التي
 كانت عليها الطائفة الاولى وليأخذوا اي هذه الطائفة الاخرى جذرهم واسلحتهم
 زيادة التوصية للطائفة الاخرى باخذ احد زرع اخذ السلاح قيل وجهه ان هذه المرة
 مظنة لو عرف الكفرة حتى كون الطائفة القائمة مع النبي صلح في شغل شغل واما في المرة
 الاولى فربما يظنونهم قائمين للحرب وقيل لان العدو لا يؤخر قصده عن هذا الوقت لانه ان
 الصلوة ولم يبين في الآية الكريمة كم تصل كل طائفة من الطائفتين وقد وردت صلوة
 الخوف في السنة المطهرة على انحاء مختلفة وصفات متعددة وكلها صحيحة معجزة من
 فعل واحدة منها فقد فعل ما امر به ومن ذهب من العلماء الى اختيار صفة دون غيرها

فقد ابعده عن الصواب وقد اوضحنا هذا في شرحنا لبلوغ المرام وفي شرحنا للدرر البهية وكذا
 الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً هَذِهِ
 الجملة متضمنة للعللة التي لاجلها امرهم الله باخذ السلاح اي ود واغفلتكم عن اخذ
 السلاح وعن اخذ راذا فتمت الى صلوة ليصلوا الى مقصودهم وينالوا فرصتهم فيشرونكم
 شدة واحدة ويحجون عليكم جملة واحدة والامتعة ما يمتنع به في الحرب ومنه الزاد والراحة
 والخطاب للفريقين بطريق الالتفات والاحتجاج عليكم لان كان بكم اذى من مطر او كنتم
 مرضى ان تضعوا اسلحتكم رخص لهم سبحانه في وضع السلاح اذا نالهم اذى من مطر
 وفي حال المرض لانه يصعب مع هذين الامرين حمل السلاح وعن ابن عباس قال نزلت
 في عبد الرحمن بن عوف كان جريحاً اخرجته البخاري وضيده ثم امرهم باخذ الحذر فقال
 وَخُذُوا حِذْرَكُمْ لِلشَّيْءِ يَأْتِيهِمُ الْعَدُوُّ مِنْ غَيْرِ مَا تُلَوِّنُونَ والمعنى راقبوا عدوكم ولا
 تغفلوا عنه امرهم بالتحفظ والقرن والاحتياط وهذا يفيد ايجاب حملها عند عدم العذر
 وهو احد قولين للشافعي الثاني انه سنة ورجحه الشيخان ان الله اعطى الكفرين
 حذراً مهيئاً يهتدون به اخبرانه يهين عدوهم لتقوى قلوبهم وليعلموا ان الامر بالخذر
 ليس لتوقع غلبتهم عليهم وانما هو لتعبد من الله فاذا قضيت الصلوة اي فرضتم من
 صلوة الخوف وهو احد معاني القضاء ومثله فاذا قضيت مناسككم وفاذا قضيت
 الصلوة فانتشروا في الارض فاذا ذكرتم الله الامر للذب لانه في الفضائل قياماً و
 قعوداً وعلى جنوبكم في جميع الاحوال حتى في حال القتال قال ابن عباس بالليل و
 النهار في البر والبحر في السفى والحضر والغنى والفقر والسقم والصحة والسرو والعلانية
 وعلى كل حال وعن ابن مسعود انه بلغه ان قوماً يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم
 فقال انما هذه اذا لم يستطع الرجل ان يصلي قائماً صلى قاعداً وقد ذهب جمهور العلماء
 الى ان هذا الذكر للمأثور به انما هو اثر صلوة الخوف اي فاذا فرضتم من الصلوة فاذكروا
 الله في هذه الاحوال وقيل معناها اذا اصلتكم فصلوا قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم حسب
 ما تقتضيه الحال عند ملاحمة القتال فهي مثل قوله فان خفتهم فرجاً لا اوركباً نأ والمغنى

ان ما اتم عليه من الخوف جدير بالمواطبة على ذكر الله والتضرع اليه وعن عائشة قالت
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله في كل احياءه اخرجته الشيطان فاذا اطعمت من ابي امي من بعد
 ما وضعت الحرب اوزارها وسكنت قلوبكم والطمانينة سكوت النفس من الخوف فاقبوا
 الصلوة اي فاتوا بالصلوة التي دخل وقتها على لصفة المشروعة من الاذكار والاركان
 ولا تفعلوا ما امكن فان ذلك انما هو في حال الخوف وقيل المعنى في الآية انهم يقضون ما
 صلوه في حال المسايعة لانها حالة قلق وانزعاج وتقصير في الاذكار والاركان وهو
 مروى عن الشافعي والاول ارجح وقال مجاهد فاذا اطعمت من ابي اذا خرجتم من دار السفلى
 دار الاقامة فاقموا الصلوة قال اتموها اربعا من خير قصر وعن قتادة وابن المنذر نحوه
 ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي فرضا محددا معيناً والكتاب هنا بمعنى
 المكتوب يعني موقته في اوقات محدودة فلا يجوز اخراجها عن اوقاتها على
 اي حال كان من خوف او امن وقيل المعنى فرضا واجبا مقدرا في اخص اربع ركعات
 في السفر ركعتين يقال وقته فهو موقوف ووقته فهو موقت والمقصود ان الله افترض
 على عباده الصلوات وكتبها عليهم في اوقاتها المحدودة لا يجوز لاحد ان يأتي بها في غير ذلك
 الوقت الا لعذر شرعي من نوم او سهوا ونحوهما قال ابن عباس موقوتا مفروضا والموقت
 الواجب فلا بد ان تؤدى في كل وقت حسبما قدر فيه ولا تقبلوا في ابتغاء القوم من وهن
 بالكس في الماضيا ومن وهن بالفقح اي لا تضعفوا في طلبهم وقابلهم واطهر والقوة والجد
 وقرى قها نوا من الالهانة مبنيا للمفعول اي لا تتعاطوا من احبب واخو ما يكون سببا في
 اهانتكم ان تكونوا تالمون فانهم بالؤمن كما تالمون تليل اللهم المذكور قبله اي ليس ما تجوز
 من المالحل ومزاولة القتال مختصا بكم بل هو امر مشترك بينكم وبينهم فليسوا باولى منكم
 بالصبر على حوال القتال ومرارة الحرب ومع ذلك فلكم عليهم مزية لا توجد فيهم وهي انكم
 ترجون من الله من الاجر وعظيم اجره ما لا يرجون كقولهم وجودهم فانتم احق بالصبر
 منهم واولى بعدم الضعف منهم فان انفسكم قوية لانها ترى الموت مغنا وهم يرونه مغرما
 ونظير هذه الآية قوله تعالى ان يمسخكم قرح فقد مس القوم قرح مثله وقيل ان الرجاء

١٥
١٥

بمعنى اخوف لان من رجبا شيئا فهو غير قاطع بحصوله فلا يخجلوا من خوف ما يرجو وقال الفراء
والرجاج لا يطلق الرجاء بمعنى اخوف الامع النفي كقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا يعني
لا تخافون له عظمة وكان الله عَلِيمًا حَكِيمًا لا يا مكرم نبي الا وهو يعلم انه مصلحة لكم انما
أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ اي القرآن بِأَحْسَنِ اي متلبسا به وَأَحْسَنَ الصَّدَقِ او الامر والنهي وَالْفَصْلِ
بَيْنَ النَّاسِ لِيُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ بما اردك اي احبلك الله اما يوحى او ما هو جار على سكن ما
قدا وحى اليك به وليس المراد هنا روية العين لان الحكم لا يرى بل المراد ما عرفه الله به
وارشده اليه وانما سمي العلم اليقيني روية لانه جرى مجرى الروية في قوة الظهور وروي
عمرانه قال لا يقول احدكم قضيت بما اراد الله فان الله لم يجعل ذلك الا لنبية صلوات
ليجهد رايه لان الراي من رسول الله صلوات كان مصيبا لان الله كان يريه اياه وان راى
احدا بنا يكون ظنا ولا يكون علما وقد جلت هذه الآية حل ان رسول الله صلوات ما كان يحكم
الا باوحى الالهي ولا تكن لِلْخَائِبِينَ اي لاجلهم حَصِيحًا تخاصما عنهم مجازا للتحقين بسببهم
وفيه دليل على انه لا يجوز لاحد ان يخاصم عن احد الا بعد ان يعلم انه محق ونزلت هذه
الآية في بنى الا بريق وقد رويت هذه القصة مختصرة ومطولة عن جماعة من التابعين
عند اهل السنن وغيرهم لا يطول بذكرها واستغفرا لله امر لرسول الله صلوات بالاستغفار
قال ابن جرير المعنى استغفرا الله من ذنبي في خصامك للخائبين وقيل المعنى واستغفر
الله للخائبين من امتك والخاصمين بالباطل والاول ارجح ان الله كان عَفُورًا رَحِيمًا
وقد فسك هذه الآية من يرى جواز صدق واللذنب من الانبياء وقالوا لو يقع منه صلوات
ذنب لما امر بالاستغفار وايجاب عنه بوجوه ذكرها الخازن في تفسيره ولا يخجل الى
تخاصم عن الذين يُؤْتُونَ اي يخونون أَنْفُسَهُمْ بالمعاصي والمجادلة ما خوذ من الجدل وهو
القتل وقيل ما خوذ من الجدلة وهي جه الارض لان كل واحد من الخصمين يريد ان يلقي
صاحبه عليها وسمي ذلك خيانة لانفسهم لان ضرر معصيتهم راجع اليهم ان الله لا يخجل
صدم المنة كناية عن البعض انما قال من كان خَوَّافًا ايما على اللباغة لانه تعالى حل منته
الافراط في الخيانة وركوب الماثم يَسْتَكْفُرُونَ من التائبين اي يستترون منهم كقوله ومن هو

مستخف بالليل اي مستتر قيل معناه يستخفون من الناس ولا يستخفون من
 الله اي لا يستترون ولا يستخفون منه وهو اي والحال انه معهم بالعلم والقدرة في
 جميع احوالهم عالم بما هم فيه فكيف يستخفون منه وكفى بذلك زجر للانسان عن ارتكاب
 الذنوب وكفى بهذه الآية ناعية على ما هم فيه من قلة الحياء والخشية من ربهم مع
 علم انهم في حضرة لاسترة ولا غيبة اذ يَسْتَخْفُونَ اي يدبرون الرأى بينهم وسماه
 تبيينا لان الغالبان تكون ادارة الراى بالليل ما لا يرضون من القول اي من الراى الذي احدثه
 بينهم وسماه قولاً لانه لا يحصل الا بعد المفاولة بينهم وكان الله بما يعملون محيطا علما
 علم احاطة لا يخفى عليه شيء من اسرار عباده وهو مطلع عليهم لا يخفى عليه خافية
 هـ انتم هو الا يعنى القوم الذين جادلوا عن صاحبهم السارق قال الزجاج اولاء يعنى
 الذين وانحطاب هنا على طريق الالتفات للايدان بان تعديد جنائياتهم ومجيباتهم
 بالتوبيخ والتفريع جادتهم اي خاصتهم عنهم وحاجتهم واصل الجدل شدة القتل لان كل
 واحد من الخصمين يريد ان يقتل صاحبه حما هو عليه في الحيوة الدنيا فمن يجادل الله
 عنهم يوم القيمة لا استغفام للاسكار والتوبيخ اي فمن يخاصم ويجادل الله عنهم عند
 تعذيبهم بنوبهم امر من يكون عليهم وكيف لا اي مجادلا ومخاصما والوكيل في الاصل
 القائم بتدبير الامور والمعنى من ذلك يقوم بامرهم اذا اخذهم الله بعدا به ومن يكون
 محاميا عنهم من باس الله اذا نزل بهم ومن كعمل سوء هذا من تمام القصة السابقة و
 المراد بالسوء القبيح الذي يسوء به غيره او يظلم نفسه بفعل معصية من المعاصيا و
 ذنب من الذنوب التي لا تعدى الى غيره ثم يستغفر الله يطلب منه ان يغفر له ما قاتل
 من الذنب يجادل الله عفو الذنبه رحيمًا به وفيه ترغيب لمن وقع منه السرقة من بني
 ابيرق ان يتوب الى الله ويستغفره وانه غفور لمن يستغفره رحيم به وقال الضحاك
 ان هذه الآية نزلت في شان وحشي قاتل حمرة اشرك بالله وقتل حمرة ثم جاء الى النبي صل
 وقال هل لي من توبة فنزلت وعلى كل حال فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
 ففي لكل عبد من عباده اذ ذنبنا ثم استغفراه سبحانه وعن ابن عباس قال اخذ الله

عبادة جلّه وعفوه وكرمه وسعة رحمته ومغفرته فمن اذنب ذنبا صغيرا كان اكبر
ثم استغفر الله يجد الله غفورا رحيمًا ولو كانت ذنوبه اعظم من السموات والارض والحبال
وعن ابن مسعود من قراها تان الايتين من سورة النساء قرأ استغفر الله غفر له ومن
يعمل سوء الآية ولو انهم اذ ظلموا انفسهم الآية وقد ورد في قبول الاستغفار وانه يحوي
الذنب احاديث كثيرة مدونة في كتب السنة وفي هذه الآية دليل على حكمين احدهما ان التوبة مقبولة
عن جميع الذنوب الكبار والصغائر والثاني ان حجج الاستغفار كانت كما هو ظاهر الآية وقل
انه مقيد بالتوبة ومن يكسب اثما من الاثم بذنب يذنبه وهو اجال بعد تفصيل قائما
يكسبه على نفسه اي فعاقبته حادثة عليه ولا يرض غيره والكسب ما يجز به الانسان
الى نفسه نفعًا او يدفع به ضررًا ولهذا لا يسمى فعل الرب كسبا قاله القرطبي وكان الله
عليك بما في قلب عبده عند اقامه على التوبة حكيمًا لا يعاقب بالذنب غير فاعله ويجاوز
عن التائب ويغفر له يقبل توبته ومن يكسب خطيئة او اثما قيل هما بمعنى واحد كذا التاكيد
وقال الطبري ان الخطيئة تكون عن عمد وعن غير عمد والاثم لا يكون الا عن عمد وقيل الخطيئة
الصغيرة والاثم الكبيرة وقيل الاول ذنب بينه وبين ربه والثاني ذنب في مظالم العباد
وقيل الخطيئة هي المختصة بفاعله والاثم المتعدى الى الغير ثم يرويه بربك منه توحيد
الضير لكون العطف باوا وتغليب الائم على الخطيئة وقيل انه يرجع الى الكسب فقد احتل
بثقتنا واثما ميسرنا لما كانت الذنوب لازمة لفاعلها كانت كالنقل الذي يحمل ومثله ويحل
اثمهم واثمهم مع اثمهم واليهان ما خوذ من البهت وهو الكذب على البري بما ينهت
له ويحرم منه يقال بهتته بهتًا وبهتانًا اذا قال عليه مالم يقل ويقال بهت الرجل الكسب اذا
دُهِش وبخبر وبهت بالضم ومنه فيصفت الذي كفر بالمبين الواضح ولا فضل الله عليك و
رحمته خطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد بهذا الفضل والرحمة لرسول الله صلى
انه نبيه على الحق في قصة بني ابيرق وقيل المراد بها العصمة والنبوة لهمت طارفة منهم
اي من الجماعة الذين عضدوا بني ابيرق يعني من بني ظفر وهم قوم طعمة ان يضركم
القضاء بالحق وتوخي طريق العدل او يخطوكم في الحكم ويلبس عليك الامر وما يضرونكم

٦٢٤

أنفسهم لان وبال ذلك عائد عليهم بسبب تعانهم على الاثم وما يضر ونك من شئ
لان الله سبحانه هو عاصمك من الناس ولانك عملت بالظاهر فلا ضرر عليك في الحكم به
قبل نزول الوحي ومن زائدة وانزل الله عليك الكتاب قبل هذا ابتداء كلام وقيل الواو
للحال اي ما يضر منك من شئ حال انزال الله عليك القرآن ومع انزال الله ذلك عليك فالحكمة
في معنى العلة لما قبله والحكمة اي القضاء بها وحكمتك اي بالوحي من احكام الشروع واهو
الدين او علم الغيب وخفيات الامور او من احوال المنفقين وكيدهم او من ضمائر القلوب وما
لم تكن تعلم من قبل الوحي وقال قتادة علماء الله بين الدنيا والاخرة وبين حلاله وحرامه ليخرج
بذلك على خلقه وقال الضحاك علم الخبر الشر وكان فضل الله عليك عظيما فيما عليك وانعم عليك
لانه لا فضل اعظم من النبوة التامة والرسالة العامة وفيه تنبيه من سبحانه نزل رسوله على احبائه
من الطافة وما شمله من فضله واحسانه ليقوم بواجب حقه لا خير في كثير من فجواتهم
النجوى السنين الاثنين والحكمة تقول ناجيت فلانما حاجة وبقاء وهم ينجون يتناجون ونجيت فلان
انجوه نجوى اي ناجيته فنجوى مشتقة من نجوت الشيء انجوه اي خلصته وافردته والنجوة من الارض
الموتقع لانفراده بارفعه عما حوله فالنجوى المسارة مصدر وقد يسمى بالجماعة كما يقال قوم حرد
قال الله تعالى واذهب نجوى وقيل النجوى جمع نجى نقله الكرماني وقد قال جماعة من المفسرين ان النجوى
كلام الجماعة المنفردة الاثنين سواء كان ذلك سرا وجهوا به قال الزجاج ولا يترجم في
حق جميع الناس كما اخذناه البعوي والكواشي كالواحدي وقيل عائد الى قوم طمعة و
الاول اولي الا من اعمى بصدا فتر اي حث عليها والظاهر انها صدقة التطوع وقيل انها صدقة
الغرض والاول اول والاستثناء متصل كما اختاره القاضي كالكتشاف وقيل منقطع لان من استخاف
وليست من جنس التناجي فيكون بمعنى لكن في لغة الحجاز او معروفا لفظ عام يشمل جميع انواع
البحيل وفنون اعمال البر وقال مقاتل المعروف هنا الغرض الاول اول ومنه كحديث كل معرو
صدقة وان من المعروف وان تلقى اخاك بوجهه فطلق وقيل المعروف اخانة الملهوف والغرض
اخانة المحتاج واعمال البر كلها معروفة لان العقول تعرفها او اصلاح بين الناس عطف خاص
على عام قال ابو حسان وفيه انه لا يكون با وهو عام في الدماء والاعراض والاموال وفي كل شئ

والتشابه

يقع التراسي فيه وقد اخرج حيد بن حميد والترمذي وابن ماجه وغيرهم عن ام حبيدة قالت
قال رسول الله صلعم كلام ابن آدم كله عليه لاله الامر ابعرفت وانها عن منكرا وذكر الله عز وجل
قال سفيان الثوري هذا في كتاب الله يعني هذه الآية وقوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة
صفا لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا وقوله والعصر ان الانسان لفي خسر الا
الذين امنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر وقد وردت احاديث ^{صحيحة}
في الصمت ويحذرون افات اللسان والترغيب في حفظه وفي الحث على الاصلاح بين الناس
ولعل وجه تخصيص هذه الثلاثة بالذكر ان عمل الخير المتعدي للناس اما يصلح منفعة
او دفع مضرة والمنفعة اما جسمانية واليه الاشارة بقوله الامن امر بصدقة واما روية
واليه الاشارة بالامن بالمعروف ودفع الضمير لاشير اليه بقوله او اصلاح بين الناس قال ابو السرح
وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ اَشَارَةً اِلَى اَمْرِ مَذْكُورَةٍ جَعَلَ مَجْرِدَ اَمْرِهَا خَيْرًا ثُمَّ رَغِبَ فَعَلَهَا بِقَوْلِهِ هَذَا
لان فعليا اقرب الى الله من مجرد الامر بها اذ خيرية الامر بها انما هي لكونه وسيلة الفعليا
او اراد ومن يامر بذلك فغير عن الامر بالفعل لان الامر بالفعل ايضا فعل من الافعال اقتداء
مَرْضَاتِ اللَّهِ علة للفعل لان من فعلها لغير ذلك فهو غير مستحق لهذا المدح والجزاء بل قد
يكون غير ناجح من الوزر وانما الاعمال الينيات فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ فِي الْآخِرَةِ اذ افعال ذلك ابتغاء
لمرضات الله أَعْظَمًا احدله ولا يعلم قدره الا الله اخرج ابو نصر السجزي في الابانة عن
انس قال جاء اعرابي الى النبي صلعم فقال له رسول الله صلعم ان الله انزل حلي القران يا اعرابي
لاخير في كثير من نحوهم الى قوله عظيم يا اعرابي الاجر العظيم اجنة قال اعرابي الحمد لله
هدانا للاسلام وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ المشاقة المعااة والمخالفة من بعد ما تبين اي وضوح
وظهر له الهدى بان يعلم صحة الرسالة بالبراهين الدالة على ذلك ثم يفعل المشاقة ويكبح عَنْ
سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ اي غير يطرقهم وهو ما هم عليه من دين الاسلام والتسليم بحكامته
الاعتقاد والعمل والقول تُؤَلِّمُ مَا تُولِّمُ اي تجعله واليا لما تولاها واختاره من الضلال بان
تُحِيلُ بينه وبينه في الدنيا وتتركه وما اختاره لنفسه وَتُضِلُّ له في نار جهنم وتدخله في
الآخرة واصلاه من الصلابة وهو لزوم النار وقت الاستدباب بِحُجْمٍ وساءت صَغِيرًا مجاهد

وقد استدل جماعة من اهل العلم بهذه الآية على حجية الاجماع لقوله وبتبع غير سبيل المؤمنين بلا حجة في ذلك عندي لان المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الاسلام الى غيره كما يفيد اللفظ ويشهد به السبب فلا يصدر عن جمل عالم من علماء هذه الملة الاسلامية اجتهاد في بعض مسائل الدين فاذا اجتهادها داه الى مخالفة من بعض ^{المجتهدين} فانها انما رام السلوك في سبيل المؤمنين وهو الدين القويم والملة الحنيفية ولم يتبع غير سبيلهم وقد اخرج الترمذي والبيهقي في الاسماء والصفات عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى لا يصح له هذه الامة على الضلالة ابدا ويده الله على الجماعة فمن شذ شذ في النار واخرج ^{التوفيق} والبيهقي ايضا عن ابن عباس مرفوعا ان الله لا يعفر ان يشرك به هذا نص صريح بان الشرك خير ومغفورا اذا مات صاحبه عليه لقوله قل الذين كفروا الآية ويخفف ما دون ذلك اي ما دون الشرك ^{بين} كيشاء من اهل التوحيد وهذه المشية فمن لم يتب من ذنوبه من الموحد فان شاء غفر له وان شاء عذبه ومن يشرك بالله فقد ضلّ ضلالا بعيدا اي ذهب عن طريق الهدى وحرم اخير كلها اذا مات على شركه لان الشرك اعظم انواع الضلال ابدا من الصواب الاستقامة كما انه افتراء وانم عظيم ولذلك جعل الجزاء في هذه الشريعة فقد ضل وفيما سبق فقد افترى ثما عظيما حسبما يقتضيه سياق النظم الكريم وسبابة وفي السبعين ختمت الآية للمتقدمة بقوله فقد افترى وهذه بقوله فقد ضل لان الاولى في شأن اهل الكتاب وهم عندهم علم بصحة وتروان شريعتنا نسخ جميع الشرائع ومع ذلك فقد كانوا في خلك وافترى على الله وهذه في شأن قوم مشركين ليس لهم كتاب ولا علم فانسجفهم بالضلالات ايضا فان قد ذكر الله ^{هنا} ضلالا حتى وقد تقدم تفسير هذه الآية وتكريرها بلفظها في موضعين من هذه السورة للتأكيد وقيل كردت هنا اجل قصة بني ابرق وقيل انها تزلت هنا بسبب عبد قصة بني ابرق وهو ما رواه ^{هنا} التعليل والقريطي في تفسيرهما عن الضحاك ان شيخا من الاعراب جاء الى رسول الله صلى فقال يا رسول الله اني شيخ منهمك في الذنوب واخطايا الا اني لم اشرك بالله شيئا مذ عرفته وامننت به ولم اتخذ من دونه وليا ولم ادع المعاصي جرة والله ولا محاربة له وانى لنا دم وتائب ومستغفر في حال عند الله فاتل الله تعالى هذه الآية اخيرا ^{هنا}

عن علي انه قال ما في القرآن آية احب الي من هذه الآية قال الترمذي حسن غريبان يدل عود
 من دونه الا اننا كما تعليل لما قبلها اي ما يدعون من دون الله الا اصناما لها اسماء مؤنثة
 كاللات والعزى وصاة قاله ابن كعب وقيل المراد بالاناث الاموات التي لا روح لها
 كالخشبية واحجر قاله ابن عباس قال الزجاج الموات كلها يخبر عنها كما يخبر عن المؤمنات تقول
 هذه كحجر تعبني وهذه الدرهم تنفسي وقد يطلق الانثى على الحوادث وقيل المراد بالاناث
 الملائكة لقولهم الملائكة بنات الله قال الضحاك اتخذوهن اربابا وصوروهن صور الجوارح
 فحلوا وقلدا وقالوا هؤلاء يشبهن بنات الله الذي تعبده يعنون الملائكة وقرئ الاوثان
 بضم الواو والفاء جمع وثني هذه عن عيسى وقرئ بعينين لانها جمع وثني ايضا والاحسن جمع انثى كغدير
 وغدر وحكي الطبري انه جمع اناث كخمار وثمر وعل جميع هذه القراءات فهذا الكلام خارج
 يخرج التوبيخ للمشركين والازراء عليهم والتضعيف لعقولهم لكونهم عبدا من دون الله
 فواضعيفا وقال الحسن كان لكل حي من احياء العرب صنم يعبدونها سمونها انثى بني
 فلان فانزل الله هذه الآية وان يدعون من دون الله الا شيطانا مريدا وهو البليس
 لعنه الله لانهم اذا اطاعوه فيما سئل لهم فقد عبدوه وتقدم اشتقاق لفظ الشيطان و
 المريد للمتردد العاقب من مرد اذا عتاق قال الازهري المريد الخاج عن الطاعة وقد مر الرجل
 مر ودا اذا عقى وخرج عن الطاعة فهو مارد ومريد ومتردد وقال ابن عرفة هو الذي
 ظهر شره يقال شجرة مرداء اذا تساقط ورقها وظهرت عيولها ومنه قيل للرجل امرد اي طاهر
 مكان الشعر من عارضيه وقال ابن عباس لكل صنم شيطان يدخل في جوفه ويتراحم للسنة
 والكهنة ويكلمهم والاول اولى لعنة الله قيل مستانفة وقيل دعاء عليه اصل اللعن الطرد
 والابعاد وقد تقدم تفسيره وهو في العرف ابعاد مقترن بخطوط وقال لا تحذرن من عبادك
 نصيبا مفرضا معطوف على قوله لعنه الله وابجملتان صفة للشيطان اي شيطانا مريدا
 جامع بين لعنة الله له وبين هذا القول الشنيع واحال على ضمائر قداي وقد قال واستينان
 ولا تحذرن جواب قسم عذوف والنصيب المفروض هو المقطوع المقداري لاجلن قطعة مقدرة
 من عباد الله تحت غوايتي وفي جانب الاصل حتى يخرجهم من عبادة الله الى الكفر به عن مقاتل

في حيان قال هذا ابليس يقول من كل العن تسعة وتسعون الى النار واحدا
 اجنة وعن الربيع بن انس مثله قلت وهذا صحيح ومعنى ويصعد قوله تعالى لادم يوم القيمة
 اخراج من ذريتك بعث النار فيقول يارب ما بعث النار فيقول انه تعالى اخرج من كل العن
 تسعة وتسعين فعند ذلك تشيد الاطفال من شدة الهول اخوجه مسلم فصيب
 الشيطان هو بعث النار والمعنى لاخذن منهم حظا مقدرا معلوما فكل ما اطيع فيه ابليس فهو
 نصيبه ومفروضه واصل الفرض القطع وهذا النصيب هم الذين يتبعون خطواته ويقاونه
 وساكوسه ولا ضلالتهم الا لام جواب قسم محذوف والاضلال الصروف عن طريق الهداية الى
 طريق الغواية والمراد به الترابين والوسوسة والافليس اليه من الاضلال شيء قال بعضهم
 كان الاضلال الى ابليس لاضل جميع الخلق وهكذا الا لام في قوله ولا منيتهم والمراد بالاماني
 التي بمنهم بها الشيطان هي الاماني الباطلة الناشئة عن تسويله ووسوسته قال ابن عباس
 يريد تسويل التوبة وتأخيره وقال الخليلي منهم انه لاجنة ولا نار ولا بعث وقيل ادراك الجنة
 مع المعاصي وقيل ازين لهم كوابل الهواء والاهوال الداعية الى العصيان وقيل طول البقاء والبقاء
 ونعيمها ليورها على الاخرة ولا مانع من حمل اللفظ على الجميع ولا امرتهم فليبتكن اذ ان
 الاكعام اي ولا امرتهم بتبتك اذ انها اي تقطيعها فليبتكن بموجب امرى والتك القطع
 ومنه سيف يترك يقال بتركه وتكته مخففا ومشددا وقد فعل الكفار ذلك امتثالا لامر
 الشيطان واتباعا رسمه فشعوا اذان الحياثر والسواث كما ذلك معروف قال قتادة التبتك
 في الحيرة والسائبة ينتكون اذ انها لطواخيتم ولا امرتهم فليغيرن خلق الله بموجب امر
 لهم واختلف العلماء في هذا التغيير ما هو فقالت طائفة هو اخصه وفتوا العين وقطع الاذن
 وقال اخرون ان المراد هو ان الله سبحانه خلق الشمس والقمر والاشجار والنار ونحوها من مخلوقات
 لما خلقها به فغيرها الكفار بان جعلوها الهة معبودة وبه قال الزجاج وقيل المراد تغيير اللفظة
 التي فطر الله الناس عليها وقيل نفي الانساب واستلحاقها وتغيير الشيب بالسواد او بالتغيير
 والتخليل او بالتحدث وتغيير دين الاسلام ولا مانع من حمل الآية على جميع هذه الامور حملوها
 او بدلها وقد رخص طائفة من العلماء في خصي الهيايم اذا قصد بذلك زيادة الاستغاب به لسنن

او غيره وكره ذلك اخرون واما خصى بني ادم فحرام وقد كره قوم شراء اخصى قال القرطبي
 ولم يختلفوا ان خصى بني ادم لا يحل ولا يجوز وانه مثله وتغير كخلق الله وكذلك قطع سائر
 اعضائهم في غير حد ولا فود قاله ابو عمرو بن عبد البر اخبر ابن ابي شيبة والبيهقي عن
 ابن عمر قال نهي رسول الله صلعم عن لبها ثم واخيل واخرج ابن المنذر والبيهقي عن ابن عباس
 قال نهي رسول الله صلعم عن صبر الروح واخصاء البها ثم وعن ابن عباس فليغيرن خلق الله
 قال جرير بن الله وعن الضحاك وسعيد بن جبيرة مثله وعن الحسن قال الوشم ووصل الشعر هذه
 الجمل الخمسة المحكية عن اللعين مما نطق به لسانه موقالا واحلا وما فيها من اللامات المنس
 للقسم كما تقدم ومن ينجذ الشيطان وليا من دون الله باتباعه وامتنال ما يامر به و
 ايثار ما يدعوا اليه من دون اتباع لما امر الله به ولا امتثال له وقيل العوي من الموااة وهو
 الناصي فقد خسر بتضييع رأس ماله الفطري حسرا نا مبيئا ابي واضحا ظاهرا لان طاعة
 الشيطان توصله الى نار جهنم المؤبدة عليه وهي غاية الخسران يعيدهم المعايد الباطلة
 كطول العمر ويمنعهم الاماني العاطلة في الدنيا اعطت خاص للاهتمام وما يعيد لهم الشيطان
 اي بما يوقعه في خواطرهم من الوساوس الفارغة الاعمر ورايغهم به ويظهر لهم فيه
 النفع وهو ضرر محض قال ابن عرفة الغرور ما رأيت له ظاهرا تحبه وله باطن مكره و هنا
 الجملة اعتراضية اولئك اشارة الى اولياء الشيطان بمراعاة معني من وهذا مبتدأ وخبره
 قوله ما اولئهم وهم وقيل ما واهم مبتدأ ثان وجنم خبر الثاني والجملة خبر الاول لا يجد
عنه كحيفا اي معدا من حاص يحيص وقيل ملجا ومخلصا ومعيدا ومهريا والمحيص اسم
 مكان وقيل مصدر والذين امنوا وعملوا الصالحات بيان لو عد الله المؤمنين عقيبا كان
 وعد الشيطان للكافرين سند ظنهم جنتهم من تحقوا الا انها اي من تحت المسكن
 والغرف خالدين فيها ابدا بلا انتهاء ولا غاية والابد عبارة عن مدة الزمان الممتد
 الذي لا انقطاع له وعد الله حقا قال في الكشاف مصدر ان الاول موكد بنفسه الثاني
 موكد لغيره ووجهه ان الاول موكد لضمون الجملة الاسمية ومضمونها واحد والثاني موكد
 لغيره اي حوق ذلك حقا ومن اصدق من الله قولا هذه الجملة موكد بها ما قبلها وقيل

مصدر قال كالقول والقال والامتغني ام بمعنى النغي اي لا احد اصدق قوله من الله عز وجل وقيل ان قبلا اسم لا مصدر وانه منتصب على التمييز قاله ابن السكيت ليس دخول الجنة والفضل او القرب من الله او الامر موطأ يا مَنَّا بِكُمْ وَلَا آمَانِيَّ اَهْلُ الْكِتَابِ بل بالعمل الصالح والايمان كما يدل على ذلك سبب نزول الآية وقيل الضمير يعود الى ما وعد الله وهو بعيد ومن امانى اهل الكتاب فوطهم لن يدخل الجنة الا من كان هوذا وانصركم وقوطهم نحن ابنا والله واحبنا واه وقولهم لن تمسنا النار الا اياما معدودة عن مسروق قال تفأخر النصراني واهل الاسلام فقال هو لا نحن افضل منك وقال هو لا نحن افضل منكم عبرت وقد ورد معنى هذه الرواية من طرق كثيرة مختصرة ومطولة والاماني جمع مائة معونة من التمنية والتمني تقديرا للشيء في النفس وتصويره فيها والامنية هي الصورة الحاصلة في النفس وقيل الخطاب للمسلمين واليهود والنصارى وقيل لمشركي مكة في يومهم لانبعث ولا تخاسب من يعمل سوءا يجزيه قال الحسن هذاني حق الكفار ولا وجه به وقال ابن عباس هي عامة في كل من عمل سوء وفي هذه الجملة ما ترجع له القلوب من العبد الشديد وقد كان لها في صدور المسلمين عند نزولها موقع عظيم كما ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث ابي هريرة قال لما نزلت من يعمل سوءا يجزيه بلغت من المسلمين مبلغا شديدا فقال رسول الله صلعم قاربوا وسددوا ففي كل ما يضاب به المسلم كفاية من اسكبة ينكها والشوكة تيسا كها اخرج عبد بن حميد والترمذي وابن المنذر عن ابي بكر الصديق ان النبي صلعم قال له لما نزلت هذه الآية اما انت واصحابك يا ابا بكر فخرجون بذلك في الدنيا حتى تلقوا الله ليس لكم ذنوب اما الاخرون فخرج لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيمة واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن ابي هريرة وابي سعيد انهما سمعا رسول الله صلعم يقول ما يصيب المؤمن من وصب بلا سقم ولا حزن حتى الهم يمه الاكفر الله به من سبانه وقد ورد في هذا المعنى احاديث كثيرة ولا يحيد ذلك من دون الله اي خيرة وليا يحفظه ولا نصيرا يمنع منه ومن يعمل من التبعض اي بعض الصلح روي لعرض قاله ابن عباس وقال الطبري من نائدة عند قوم وهو ضعيف لان المكلف

لا يطبق عمل كل الصالحات حال كونه من ذكر أو أنثى وهو مؤمن أي حال كونه مؤمنا والاول
الاولى لبيان من يعمل والحال الاخرى لفائدة اشتراط الايمان في كل عمل صالح وفيه إشارة إلى
ان الاعمال ليست من الايمان فأولئك أشارت إلى العالم المتصفت بالايمان قرى بين مخلوق
الجنة على البناء الجهمول والعلوم والجمع باعتبار معناه من يك ان الافراد فيما سبق باعتبار لفظها
ولا يظنون تغيراً أي قدر التغير وهو النقرة في ظهر النواة ومنها تنبت الخلة وهذا على سبيل
المبالغة في نفي الظلم ووجد بنوينة جزاء اهلهم من غير نقصان وكيف والمجاهدي اجم الراسين
ومن أي لاحد فهو استفهام الكاري احسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن أي
اطلص نفسه له حال كونه محسناً أي حاملاً للحسنات وقيل معنى اسلم فوض امره الى الله و
قال بن عباس هو محسن يريد هو موحد به عز وجل لا يشرك بشئاً وإنما حصل الوجه بالذکر لانه اشرف
الاعضاء فاذا اتقاد لله فقد اتقاد له جميع الاعضاء لانها تاتبعه له وانبع من ان ابراهيم
حينئذ أي اتبع دين ابراهيم حال كون التبع ما تلاحن الاديان بالاطاعة الى ح من الحق وهو الاسلام
وخص ابراهيم للاتفاق على مدحه حتى من اليهود والنصارى وأخذ الله ابراهيم خليلاً
أي جعله صفوة له وخصه بكراماته وفيه اظهير في مقام الاضارة لتخيم شأنه والتخصيص
انه متفق على مدحه وفاكدة هذه الجملة تأكيد وجوب اتباع ملته لان من بلغ من الرتبة عند
الله ان اتخذ خليلاً كان جد يربان يتبع ملته قال ثعلباً هنا سمي خليل خليل لان محبته
تخلل القلب فالندع فيه خليل الاملأته و خليل فعيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى العالم وقيل
هو بمعنى المفعول كالحميد بمعنى المحبوب وقد كان ابراهيم خليله لسلام محبوا به ومحاله وقيل
الخليل من الاختصاص قاله سبحانه اختص ابراهيم برسالته في ذلك الوقت واختاره لها
اختار الناس قال الزجاج معنى الخليل الذي ليس في محبته خلل اخرج الحاكم وصححه عن جرير
انه سمع النبي صلعم يقول قبل ان يتوفى ان الله اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً واخرج
الحاكم أيضاً وصححه عن ابن عباس قال تعجبون ان تكون اخلة ل ابراهيم والمكلام لموسى الروية
لحق صلعم وفي تعريف اخلة والسبب الذي من اجله اتخذ الله ابراهيم خليلاً اقول ذكرها اهل
التفسير و الله ما في السموات وما في الارض ملكا وخلفا وصيداً فيه إشارة الى تسبيح
نه

الخ

اتخذ إبراهيم خليلاً لطاقته لا لخاصته ولا للتكثير به ولا اعتضاداً بدين الله وإنما قال ما ولم
يقول من لانه ذهب به مذهب الجنس والذي يعقل اذا ذكر واريد به الجنس ذكره بلفظ ما
قيل مستأنفة للتقرير وجوباً عنه وقيل لبيان ان الحجة لا تخرج ابراهيم عن رتبة العجوة
وكان الله يُكَلِّمُ نَبِيَّهُمْ فِي مَجْزِئَاتٍ هذه الحجة مقربة لمعنى الحجة التي قبلها اي جاط بكل شيء علماً وقدرة كذا
صغيرة ولا كبيرة الا احصاها وَيَسْتَفْتِيكَ يطلبون منك الفتوى وهي بالواو مفتحة
الفاء وبالياء فتمضم وهي اسم من افتى العالم اذا بين الحكم واستفتيته سألته ان يبقى واجمع
الفتاوى بكر الواء على الاصل وقيل يجوز الفتح للتخفيف في شأن النساء وميراثهن قُلْ لِهَمَّ اللَّهُ
يُعْزِزُكُمْ فِيهِمْ سبب نزول هذه الآية سؤال قوم من الصحابة عن امر النساء واحكامهن
في الميراث وغيره فامر الله نبيه صلماً ان يقول لهم ان الله يبين لكم حكم ما سألتم عنه
وهذه الآية رجوع الى ما افتتحت به السورة من امر النساء كان قد بقيت لهم احكام
لم يعرفوها فسألوا فقيل لهم الله يفتيكم قال مجاهد كان اهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا
الصبيان شيئاً كانوا يقولون لا يغزون ولا يغنمون خيراً ففرض الله لهم الميراث حفاً وجباً
وعن ابراهيم كانوا اذا كانتا تجارية يتيمة ذميمة لم يعطوها ميراثاً وحبسوها من التزويج
حتى تموت فيرثونها فانزل الله هذا أَمْ كُنْتُمْ فِي الشَّكِّ مِنْهُ في القرآن الذي تنزل عليكم
يفتيكم فيهم والمتلو في الكتاب في معنى اليتامى قوله تعالى وان خفتن الا نكسوا في اليتامى
وقيل المراد بالكتاب اللوح المحفوظ والغرض منه تعظيم حال هذه الآية التي جعلت لها في
اللوحة المحفوظ وان العدل والانصاف في حقوق اليتامى من اعظم الامور عند الله التي يجب
مراعاتها وان المخل بها ظالم في يسمي النساء فيه خمسة اوجه احد هانءه بدل اي في حكم
يتامى الثاني ان يتعلق بنتلى قاله ابو البقاء الثالث انه بدل من فيمن باعادة العامل الرابع
ان يتعلق بنفس الكتاب اي فيما كتب في حكم اليتامى الخا من انه حال اي كما تنافي حكم
يتامى والاضافة من باب اضافة الصفة الى الموصوف اذا اصل في النساء اليتامى التي
لا توثقن ما كتب اي فرض لهن من الميراث وقيل من الصداق وغيرة وذلك لانهم كانوا
يورثون الرجال دون النساء والكبار دون الصغار وتعبون ان يشكروهن من الهن وما هن

بتقدير في اول عدم جملهن ودمامتهن بتقدير عن الآية عطفة للوجهين ^{والمستضعفين}
 مِنَ الْوَالِدَانِ وهو قوله يوصيكم الله في اولادكم الآية وقد كان اهل الجاهلية يورثون
 النساء ولا من كان مستضعفا من الولدان كما سلف وانما يورثون الرجال القاطنين
 بالقتال وسائر الاموال وما يورثون ان تقوموا لليحيى بالقسط اي العدل في مهووهن
 وعوارثهن وما تفعلوا من خير في حقوق المذكورين او من شرفيه اكتفاء فان
 الله كان به عليما يجازيك بحسب فعلكم من خير وشر وان امرأة مرفوع بفعل يفسره
 حافت اي توقع ما يخاف من زوجها وقيل معناه تيقنت وهو خطأ من جعلها
 اي زوجها والبعل هو السيد ^{شور} ادوام النشوز قال الزجاج يعني ترفعها بابتداء ^{حقتها}
 والتقصير في نفقتها لبغضها وطوح عينه الى اهل منها او عراضا عنها بوجهه قال الفحاس
 الفرق بين النشوز والاعراض ان النشوز التباعد والاعراض ان لا يكلمها ولا يات بها
 فلا جناح عليهم اي لا حرج ولا اثم على الزوج والمرأة قال بالسعود نفى الجناح عن الزوج
 ظاهرا لانهما خذ شيئا من قبلها والاخذ مظنة الجناح ومظنة ان يكون من قبيل الرشوة
 المحرمة واما نفى الجناح عنها مع ان الذي هو من قبلها هو الدفع لا الاخذ فليبان ان
 الصلح ليس من قبيل الرشوة المحرمة للعطي والخذ انتهى ان يصلح من المصاححة على قراءة
 الجمهور وظاهر الآية انها تجوز للمصاححة عند مخالفة اي نشوز او اي اعراض والاعتبار
 بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وظاهرها انه يجوز التصاحح باي نوع من انواعه ما باستقاط النوى
 او بعضها او بعض النفقة او بعض المهر وقر الكوفيون ان يصلح من الاصلاح والاولاد
 لان قاعدة العرب ان الفعل اذا كان بين اثنين فصاعدا قيل تصاح الرجلان والقوم لا
 لا صلح بينهم صلحا اي في القسمة والنفقة قال ابن عباس فان صاحبه على بعض ^{حقتها}
 جاز وان انكرت ذلك بعد الصلح كان ذلك لها ولها حقها والصلح لفظ عام يقتضيان الصلح
 الذي تسكن اليه النفوس ويؤمل بها الخلاق خير على الاطلاق او خير من الفرقة او من
 الخصومة او من النشوز والاعراض وهذه الجملة اعتراضية قاله الرضوي واللام في الصلح
 الجس والعهود قد اخرج الترمذي وحسنه وابن المنذر والطبراني والبيهقي عن ابن عباس قال

خشيت سودة ان يطلقها رسول الله صلعم فقالت يا رسول الله لا تطلقني واجعل بومي
 لعائشة ففعل ونزلت هذه الآية قال ابن عباس فما اطلقها عليه من شيء فهو جائز واخرج
 ابو داود والحاكم وصححه والبيهقي عن عائشة ان سبب نزول الآية هو قصة سودة المذكورة
 واخرج البخاري وغيره عنها في الآية قالت الرجل يكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها
 يريد ان يفارقها فتقول اصلح من شأنه في جمل فتزلت هذه الآية وقد ورد عن جماعة
 من الصحابة غضوا هذا وثبت في الصحيحين من حديث عائشة قالت لما كرت سودة بدت معني
وهبت يومها لعائشة فكان رسول الله صلعم يقسم لها يوم سودة فأخضبت الأكنس
الشيء أي شدة الغل وهذا الخبر منه سبحانه بان الشيخ في كل واحد منهما ما يليني كل الأكنس
 كائن وانه جعل كانه حاضر لها لا يغيب عنها بحال من الاحوال وان ذلك بحكم الجبلة والطبيعة
 فالرجل يشرح بما يلزمه للمرأة من حسن العشرة وحسن النفقة ونحو ذلك والمرأة تشرح على الرجل
 بحقوقها اللازمة للزوج فلا تترك له شيئاً منها وشح الأكنس بخلها بما يلزمها ويجسن فعله
 لوجه من الوجوه ومنه ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون عن ابن عباس قال هو
 في الشيء يحرص عليه والشرح قبح الغل وحقيقته الحصر على منع الخير ولأن تحسبوا أيها الأزواج
 الصبية والعشرة وتكفوا ما لا يجيز من الشون والاعراض في حق المرأة فإنها أمانة عندكم
 وقيل العنى ان تحسبوا بالاقامة معها على الكراهة وتتقوا ظلمها والجور فإن الله كان بما تعملون
 خبيراً فيجازيكم الله يا معشر الأزواج بما تستحقونه ولكن تستطيعون أن تعدلوا بين النساء
 سبحانه بنفي استطاعتهم للعدل بين النساء على الوجه الذي لا ميل فيه البتة لما جعلت عليه
 الطباع البشرية من ميل النفس الى هذه دون هذه وزيادة هذه في المحبة ونقصان هذه
 وذلك بحكم الخلقة بحيث لا يملكون قلوبهم ولا يستطيعون توقيف انفسهم على التسوية لهذا
 كان يقول الصادق المصدوق صلعم اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تملكني فيما تملك ولا املك
 زواه ابن ابي شيبة واحمد وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن المنذر عن
 عائشة واسناده صحيح قال ابن مسعود العدل بين النساء الجماع وقال الحسن الحب كذا الحاد
 والجمالية والنظر اليهن والتمتع وكوثر ضم يعني على العدل والتسوية بينهن في الحب وميل القلب

فَلَا يَمْلِكُ كُلُّ الْمَيْلِ إِلَى الَّتِي تَجِبُونَ فِي الْقِسْمِ وَالنَّفَقَةِ فَلَمَّا كَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ ذَلِكَ دَلَّ عَلَى صِحَّةِ
 عَلَيْهِ وَبِالْعَوَانِيَةِ نَهَاهُمْ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَنْ يَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ لِأَنَّ تَرْكَ ذَلِكَ وَتَجَنُّبَ الْجُورِ كُلِّ الْجُورِ
 فِي وَسْعِهِمْ وَدَاخِلِ نَحْتِ طَائِفَتِهِمْ فَلَا يَجُوزُ لَهُمْ أَنْ يَمِيلُوا عَنْ أَحَدِهِمْ إِلَى الْآخَرِ كُلِّ الْمَيْلِ فَتَرْتِزُوا
 أَيِ الْآخَرِ الْمَالَ عَنْهَا كَالْمُعَلَّقَةِ الَّتِي بَلَسَتْ ذَاتَ زَوْجٍ وَلَا مَطْلَقَةَ تَشْبِيهُهَا بِالشَّيْءِ الَّذِي هُوَ مُعَلَّقٌ
 غَيْرُ مُسْتَقَرٍّ عَلَى شَيْءٍ لَأَنَّ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ فِي الْإِضْطِرَافِ لَا يَمْلِكُ أَحَدٌ أَنْ يَزُوجَ وَتَرْتِزُوا أَيُّ بَنِ كَفْتَرْتِزُوا
 كَالْمَجْرُونَةِ لَا هِيَ مُخْلِصَةٌ فَتَزُوجُ وَلَا هِيَ ذَاتُ بَعْلِ فَيُحْسِنُ إِلَيْهَا وَخَرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاحِدٌ وَ
 عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ وَاهْلُ السَّنَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ فَحَالَ
 إِلَى أَحَدَاهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاحِدٌ شَقِيحٌ سَاقِطٌ وَكَانَ يُصَلِّيُ أَمَا أَفَدْتُمْ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَرَكْتُمْ يَلْجِبُ
 عَلَيْكُمْ فِيهَا مِنْ عَشْرَةِ نِسَاءٍ وَالْعَدْلُ بَيْنَهُنَّ فِي الْقِسْمِ وَالْحَبْ وَتَشْتَقُوا الْجُورَ فِي الْقِسْمِ وَكُلُّ الْمَيْلِ
 الَّذِي نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ حَقُّورًا رَحِيمًا بَكْرًا لَا يَأْخُذُكُمْ بِمَا فَرَطَ مِنْكُمْ مِنَ الْمَيْلِ إِلَى الْبَعْضِ مِنْ
 دُونِ بَعْضٍ وَإِنْ تَيَقَّرْتُمْ أَيُّهُمُ يَتَصَحَّحُ بِأَبْلِ فَارِقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبُهُ بِالطَّلَاقِ يُعْنَى اللَّهُ
 كَلَامُهُمَا أَيُّ يَجْعَلُهُ مُسْتَغْنِيًا عَنْ الْآخَرِ بَأَنْ يَهَيَّيَ لِلرَّجُلِ امْرَأَةً تَوَافَقَهُ وَتَقْرِبَهَا عَيْنَهُ وَلِلْمَرْأَةِ
 رَجُلًا تَعْتَبِطُ بِصِحْبَتِهِ وَيَرْزُقُهُمَا مِنْ سَعْتِهِ رِزْقًا يَغْنِيَهُمَا بِهِ عَنِ الْحَاجَةِ وَفِي هَذَا تَسْلِيَةٌ لِكُلِّ
 وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ بَعْدَ الطَّلَاقِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا وَاسِعَ الْفَضْلِ وَالرَّحْمَةِ وَقِيلَ الْعُدَّةُ
 وَالْعِلْمُ وَالرِّزْقُ صَادِرَةٌ أَعْمَالُهُ عَلَى حِجَّةِ الْأَحْكَامِ وَالْإِتْقَانِ وَبِاللَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
 هَذِهِ حِجَّةٌ مَسْتَأْنَفَةٌ لِنَقْرِ بِحَالَ سَعْتِهِ سَجَانَهُ وَشَمُولِ قُدْرَتِهِ لِأَنَّ مِنْ مَلَائِكَتِهِمَا لَا تَغْنِيَهُ خِرَافَتُهُ
 وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ مِنْ أَوْلَادِ الْكِتَابِ أَيُّ امْرَأَتِهِمْ فِيمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْكِتَابِ وَاللَّامُ فِي الْكِتَابِ
 لِلْجِنْسِ مِنْ فَيْلِكُمْ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَاصْحَابِ الْكِتَابِ الْقَدِيمَةِ وَأَيُّكُمْ يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ فِي
 كِتَابِكُمْ إِنْ اتَّقَوْا اللَّهَ أَيُّ امْرَأَتِهِمْ وَأَمْرَانِكُمْ بِالْتَقْوَى وَقَالَ الْأَخْفَشُ بَأَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَيُجُوزُ أَنْ
 تَكُونَ أَنْ مَفْسُورَةٌ لِأَنَّ التَّوَصِيَةَ فِي مَعْنَى الْقَوْلِ وَهُوَ أَنْ تُوَحَّدَ وَتَطْبَعُوه وَتُخْذَرُوه وَتُقَانُوه
 وَلَا تَقْلَبُوا الْأَمْرَ وَالْمَعْنَى الْأَمْرُ بِتَقْوَى اللَّهِ شَيْعَةٌ قَدِيمَةٌ أَوْصَى اللَّهُ بِهَا جَمِيعَ الْأُمَمِ السَّالِفَةَ فِي
 عِلْمِ السَّنَنِ رَسَلَهُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا أَيُّ وَقَلْنَا لَهُمْ وَلَكِنْ إِنْ تَكْفُرُوا وَتُجَاهِدُوا أَمَا أَوْصَاكُمْ بِهِ فَإِنَّ اللَّهَ
 مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ خَلَقًا وَمَلَكًا وَعَبِيدًا فَلَا يُضِرُّ كُفْرَكُمْ وَفَانْدَةٌ هَذَا التَّكْرِيرُ وَالْإِتْكَادُ

ليتنبه العباد على سعة ملكه وينظروا في ذلك ويعلموا انه غني عن خلقه وكان الله
 غنيا عن جميع خلقه حميدا مستقلا اليهم قاله ابن عباس وعن علي بن ابي طالب وَللهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ اي صبيدا وملكا قيل تكويرها تعديدا لما هو موجب تقواه لان التقوى والخشية
 اصل كل خير وقيل كلام مبتدأ سبق للحا طين توطية لما بعده من الشرطية خير داخل
 تحت القول المحكي وكفى بالله وكيفا اي حفيظا قاله قتادة وقال ابن عباس شهيدا على ك
 له فيمن عبدا وقيل دافعا وعجيرا ان يبتأ يد هيكرا اي يفنيكم ايها الناس ويستأصلكم بالقر
 قال ابن عباس يريد المشركين والمنا فقين ويأت اي يوجد دفعة مكانكم بالخرين اي بقوم
 اخرين من البشر وخلقا مكان الانس غيركم هم خير منكم وهو كقوله تعالى وان تتولوا
 يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا امثالكم وكان الله على ذلك اي على ان يهلك من خلقه
 ما شاء وياتي بالخرين من بعدهم قد يراد لا يمنع عليه شيء ارادته ولم يزل ولا يزال موصوفا
 بالقدرة على جميع الاشياء من كان يريد ثواب الدنيا هو من يطلب بعمله شيئا من الدنيا
 كالجاهد يطلب الغنية دون الاجر فوائد الله اي فما باله يقتصر على ادنى الثوابين باحقر
 الاجرين وهلا طلب بعمله ما عند الله سبحانه وهو ثواب الدنيا والاخرى فيجرها جميعا
 ويفوز بها ظاهر الآية العموم وقال ابن جرير الطبري انها خاصة بالمشركين والمنا فقين
 كان الله سميعا اي يسمع ما يقولونه بصيرا اي يصر ما يفعلونه وهذا تذييل بمعنى التبيين
يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين صيغته بالغة اي ليتكرر منكم القيام بالقسط وهو العمل
 في شها دتكم اي مدين القيام ومن عدل مرة او مرتين لا يكون في الحقيقة قواما شها دتكم
 باحق وقيل بالاولى بنية جمع شهيد قياسا وشاهد على غير قياس وهو خبر بعد خبر لكان قال
 ابن عطية والحال فيه ضعيفة في المعنى لانها تخصيص القيام بالقسط الى معنى الشها دت فقط
 وشها ي لمرضاته وثوابه والاول والى ولو على انفسكم متعلق بشها دت هذا المعنى هو لظاهر
 من الآية وهو الاقرار بما عليكم من الحقوق والوالدين والاقربين اي من ذوي رحمه
 واقاربه فاما شها دته على والديه فبان يشهد عليهما بحق للغير وكذلك الشها دته على الاقرب
 وذكر الابوين لوجوب برهما وكونهما احب المخلوق اليه ثم ذكر الاقربين لانهم مظنة المودة والتعصب

١٥٩

فأذا شهد وأعلى هو لأبنا عليهم فالأجنبي من الناس أحرى أن يشهد وأعلىه وقد قيل
 أن معنى الشهادة على النفس أن يشهد بحق على من يخشى حقوق ضرره على نفسه وهو بعيد
 إن يكن المشهود عليه من الأقارب والأجانب غدياً فلا يراعى لأجل غنايته استجلاً بالنتيجة
 إذا استدفاعاً لضره فيترك الشهادة عليه أو فقيراً فلا يراعى لفقره ورحمة له وأشفاقاً
 عليه فيترك الشهادة عليه وقرأ ابن مسعود أن يكن غني أو فقير على أن كان تاماً وإنما
 قال فأسأله أو يبرأ منه ولم يقل به مع أن الخبير إنما يدل على حصول لواحد من المعنى فاهما ولي
 بكل واحد منهما وقيل ودالضمير إلى المعنى دون اللفظ وقال لا يخفى يكون أو بمعنى الواو
 أنه يجوز ذلك مع تقدم ذكرهما كما في قوله تعالى له أخ وأخت فلكل واحد منهما السدس
 وقد تقدم في مثل هذا ما هو أبسط مما هنا وقرأ ابن فاسه أو يبرأ فلا تنبؤوا الطوى في الشهادة
 أن تعدلوا أما من العدل كأنه قال فلا تنبؤوا الطوى كراهة أن تعدلوا بين الناس واختاره
 الزمخشري ومن العدل واختاره القاضي كأنه قال فلا تنبؤوا الطوى عن مخالفة أن تعدلوا عن الحق وكراهة أن تعدلوا
 أي لا تعدلوا وهو صلة للتعريف والضمير عنه فلا تقدر لا وهو ولي لقراءة التكلف وإن تلووا من
 التي يقال لويت فلاناً حقه إذا دفعت عنه والمراد في الشهادة ميلاً إلى المشهود عليه و
 قرأ الكوفيون وإن تلووا من الولاية أي أن تلووا الشهادة وتتركوا ما يجب عليكم من تاديتها على
 وجه الحق وقد قيل إن هذا القراءة تغيد معنيين الولاية والأعراض والقراءة الأولى
 تغيد معنى واحداً وهو الأعراض وزعم بعض النحويين أن القراءة الثانية غلط وكأنه
 لا معنى للولاية هنا قال النحاس وغيره وليس يلزم هذا ولكن يكون تلووا بمعنى تلووا والمعنى
 ما قال ابن عباس يلوي لسانه بغير الحق ولا يقيم الشهادة على وجهها أو تعريضاً عن تاديتها
 الشهادة من الأصل وقيل معناه التحريف والتبديل في الشهادة وقيل هو خطاب مع
 الحكام أن يميلوا مع أحد الخصمين أو يعرضوا عنه بالكيفية فإن الله كان بما تعملون من
 اليك والأعراض أو من كل عمل خيراً وفي هذا وعيد شديد للمرأت بالشهادة كما يجب عليه
 وقد روي إن هذه الآية تعم القاضي والشهود أما الشهود فظاهر وأما القاضي فذلك
 بأن يعرض عن أحد الخصمين أو يلوي عن الكلام معه وقيل هي خاصة باليهود قال ابن عباس

امرأته المؤمنين ان يقولوا بالحق ولو على انفسهم اوابائهم وابنائهم لا يهابون غنياً لغناهم ولا يرحمون مسكيتاً لمسكنته وقال الرجلان يجلسان عند القاضي فيكون في القاضي وعرضه لأحد الرجلين على الآخر يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أخطاب لكافة المسلمين وذكر ذلك عقب الأمر بالعزل لانه لا يكون العزل الا بعد الاتصاف بالايمان فهو من ذكر السيد بعد المسبب أَمَّا يَا نَبِيَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رُسُلِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلِهِ اي اثبتوا على ايما كنتم وداوا موا عليه على حد فاعلم ان هـ لا اله الا الله وبها النبي اتق الله والكتاب هو القرآن واللام للعهد والكتاب الثاني هو كل كتاب واللام للمجنز وقيل ان الآية تزلت في المنافقين والمعنى يا ايها الذين آمنوا يا ايها الضعيفان تزلت في المشركين والمعنى يا ايها الذين آمنوا يا لالات والعزى آمنوا بالله وهما ضعيفان وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وِرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ اي بشي من ذلك كما جرى عليه القاضي كالكتاب وذكر الرسول فيما سبق لذكر الكتاب الذي انزل عليه وذكر الرسل هذا لذكر الكتاب جملة فناسبه ذكر الرسل جملة وجمع ايضا لما ان الكفر بكتاب او رسول كفر بالكل قال الكوفي وتقديم الملتزمة على الرسل لانهم الوسائط بين الله وبين رسله قال الضحاك يعني بذلك اهل الكتاب كان الله قد اخذ ميثاقهم في التوراة والانجيل واقروا على انفسهم ان يؤمنوا بمحمد صلعم فلما بعث الله رسوله دعاهم الى ان يؤمنوا بمحمد والقرآن وذكرهم الذي اخذ عليهم من الميثاق فمنهم من صدق النبي صلعم واتبعه ومنهم من كفر فقد ضل عن القصد لان الكفر بعبده كفر بربه ضللاً بعيداً عن الحق بحيث يعسر العود منه الى سوا الطريق وقول القاضي بحيث لا يعود الى طريقه لا يصح الا اذا كانت الآية في جمع مخصوص علم الله انهم يعوتون على الكفر ولا يتوبون عنه والظاهر انه لا يحتاج الى هذه المقالة بل المراد ما اشرفنا اليه لما انه بالكفر بأحدهما لا يتحقق الايمان إِن صَلاَئِ الَّذِينَ آمَنُوا كُفْرًا وَآمَنُوا بِآخِرِهِ كُفْرًا وَآمَنُوا بِأَوَّلِهِ وَأَكْفَرُوا أَخْبَرَهُ سَبَّحَانَهُ عَنْ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الَّتِي آمَنَتْ فَكَرَفَتْ فَرَأَيْتُمْ تَكَرَّفَتْ فَرَأَتْ حَادِثَاتٍ كُفْرًا بَعْدَ ذَلِكَ كَلِمَاتٍ لِلَّهِ يَكْفُرُونَ بِهَا بِغَيْرِ حُكْمٍ ذُنُوبِهِمْ مَا أَقَامُوا عَلَيْهِ وَلَا يَهْتَدُونَ لَهُمْ سَبِيلٌ إِلَّا طَرِيقًا يَتَوَصَّلُونَ بِهِ إِلَى الْحَقِّ وَيَسْلُكُونَ إِلَى الْخَيْرِ لأنه يَعْبُدُهُمْ كُلَّ الْبَعْدَانَ يُخْلِصُوهُ

ويؤمنوا بما ناصحينا لان قلوبهم قد تعودت الكفر وتمرت على الردة وكان الايمان عندهم
 اهنون شيئا وادونه لا انهم لو اخلصوا الايمان لم يقبل منهم ولم يعفوا يوم وفي هذا الاشارة الى
 ان الكفر بعد التوبة مغفور ولو بعد الف مرة كما قاله الاصفهاني وغيره وهذا الاضطرار
 منهم تارة يردون انهم مؤمنون وتارة يرفقون من الايمان ويرجعون الى ما هوذا بهم و
 شأنهم من الكفر المستمري والحق الذي يدل البغ دلالته على انهم متلاعبون بالدين ليست
 لهم نية صحيحة ولا قصد خالص قبل المراد ليقول اليهود فانهم امنوا بموسى والتوراة ثم كفروا
 بغيره وبعبادتهم العجل ثم امنوا بغيره ثم كفروا بعيسى والانجيل فزادوا وكفروا بكفرهم بحمد
 صلعم والقران والمراد بازاء الكفر انهم اسقروا على ذلك كما هو الظاهر من حالهم والافا كما
 اخا امن واخلص يمانه واقنع عن الكفر فقد هداه الله السبيل الموجب للغفرة والاسلام يجب
 ما قبله ولكن لما كان هذا مستبعدا منهم جدا كان غفران ذنوبهم وهدايتهم الى سبيل
 الحق مستبعدا وعن قتادة قال هم اليهود والنصارى امنتم اليهود بالتوراة ثم كفرت و
 امنتم النصارى بالانجيل ثم كفرت ثم ازادوا وكفروا بحمد صلعم وعن ابن زيد قال هو لا علمنا
 امنوا امرتين ثم كفروا امرتين ثم ازادوا وكفروا بعد ذلك بموتهم على الكفر وذلك لان من تكرم
 الايمان والكفر بعد الايمان مرات كثيرة دل على انه لا وقع للايمان في قلبه ومن كان
 كذلك لا يكون مؤمنا بالله ما ناك ملاحيقا وازادوا بهم الكفر هو استهزاء بهم وتلاعبهم بالايمان
 قال علي لا تقبل توبته اي توبة مثل هذا المتلاعب وذهب اكثر اهل العلم الى ان توبته مقبولة
 وظاهر القران مع علي بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا مولما هو عذاب لنا اطلاقا بِالنِّسَاءِ
 على ما هو شر خالص لهم تمك بهم وقد مر تحقيقه وقيل البشارة كل خبر يتغير به بشرة الوجه
 سارا كان ذلك انخبا وغير سار والاول اولى وقيل المعنى اجعل موضع بشارتك لهم العذاب
 لان العرب تقول تحبب الضرب اي هذا بدل من تحببك الذي ينحذرون الكافرين واليك
 من دون المؤمنين وصف لنا فقيها ومنسوب على الذم اي يجعلون الكفار اوليا لهم
 يوالونهم على كفرهم ويمالونهم على ضلالهم متجاوزين ولاية المؤمنين لما يتوهمون فيهم من القوة
 ولقولهم ان ملك محمدا ساروا لابتغوا عندهم العزة هذا الاستفهام للتقريع والتوبيخ بحجة

معرضة أي لا نجد لها عندهم فإن العزة لله جميعاً هذا الجملة تعليل لما تقدم من تزويرهم
 ابتغاء العزة عند الكافرين وجميع أنواع العزة وافرادها تختص بالله سبحانه في الدنيا والآخرة
 ولينا لها الأولياء والذين كتب لهم العزة وما كان منها مع غيره فهو من فضله وتفضله
 كما في قوله وسه العزة ورسوله وللمؤمنين وهذا يقتضي بطلان التعزير بغير سبحانه سبحانه
 الانتفاع به وعزة الكفار ليس معتداً بما بالنسبة الى عزة المؤمنين لانه لا يعز الا من اعز الله
 والعزة الغلبة يقال عزه يعزوه عزاً اذا خلبه وقد نزل عليه كرم في الكتاب الخطأ بجميع من اظهر
 الايمان من مؤمن وصالح لان اظهر الايمان فقد لزمه ان يمثل ما اتزل الله وقيل ان خطا
 المنافقين فقط كما يفيد التشديد والتوبيخ والكتاب هو القرآن والذي اتزل الله عليه في الكتاب
 هو قوله تعالى واذا رايت الذين يخوضون في آياتنا فاعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث
 وهذا نزل بمكة لانه قد كان جماعة من الداخلين في الاسلام يقعدون مع المشركين و
 اليهود حال سخرتهم بالقران واستهزاءهم به فنهوا عن ذلك ثم ان احبار اليهود بالمدينة
 كانوا يفعلون مثل فعل المشركين وكان المنافقون يجلسون اليهم ويخوضون معهم في الاستهزاء
 بالقران فنهى الله المؤمنين عن القعود معهم بقوله ان اذا سمعتم ايات الله يكفر بها
 ويستهزئ بها اي اذا سمعتم الكفر والاستهزاء بايات الله فادفع السماع على الايات والمراد
 سماع الكفر والاستهزاء فلا تقعدوا معهم ما داموا كذلك حتى غاية النبي صلى الله عليه وسلم
 غير اي حديث الكفر والاستهزاء وفي هذه الآية باعتبار عموم لفظها الذي هو المعتبر
 دون خصوص السبب دليل على اجتناب كل موقف يخوض فيه اهله بما يفيد التقصير
 والاستهزاء للادلة الشرعية كما يقع كثيرا من اسراء التقليد الذين استبدلوا اراء الرجال بالكتاب
 والسنة ولم يبق في ايديهم سوى قال امام مذهبنا كذا وقال فلان من اتباعه بكلنا واذا
 سمعوا من يستدل على تلك المسئلة بآية قرآنية او بحديث نبوي سخر وامنه ولم يرفعوا الى
 ما قاله راسا ولا بالوا به بكافة وظنوا انه قد جاء بما رفظيع وخطب شنيع وخالف مذهبا ٢٣
 الذي نزلوه منزلة معلم الشرائع بل بالغوا في ذلك حتى جعلوا رايه القائل واجتهاده الذي هو
 عن فخر الحق ماثل مقدما على الله وعلى كتابه وحلى رسوله فان الله وانما اليه راجعون ما صنعت

هذه المذاهب بأهلها والأئمة الذين انتسب هؤلاء المقلدة اليهم براء من فعلهم فانهم قد صرحوا
 في مؤلفاتهم بالتعير عن تقليد هم كما أوضح الشوكاني ذلك في القول المفيد وادب الطلاب اليهم
 انصافاً ما علمنا واجعلنا من المنقذين بالكتاب والسنة وبأحدنا وبين آراء الرجال المنينة
 على شفا حزن هار يا محيب السائلين قال ابن عباس حضل في هذه الآية كل حدث في الدين
 وكل مبتدع الى يوم القيام إكفر إذا اقتلهم مستأنفة سيقت لتعليل النجاشي انكر ان يعلم ذلك
 وقعدتم معهم ولم تلتفتوا فانتم مثلهم في الكفر واستتباع العذاب قيل وهذه المماثلة ليست
 في جميع الصفات ولكنه الزام شبه بجمرك الظاهر كما في قول القائل وكل قرين بالمقارن يقتل
 وهذه الآية محكمة عند جميع اهل العلم الا ما يروى عن الكلبي فإنه قال هي منسوخة بقوله تعالى
 وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء وهو مردود فان من التقوى اجتناب محاسن
 هؤلاء ما الذين يكفرون بأيات الله وليست تهزؤون بها قال اهل العلم هذا يدل على ان من رضي
 بالكفر فهو كما فرو من رضي منكروا وظواهرها كان في الاثم بمنزلة التهم اذ ارضي به وان لم يباشره
 فان جلس اليهم ولم يرض بفعلهم بل كان ساخطا له وانما جلس على التقية والخوف في الامر
 فيه اهون من المجالسة مع الرضاء وان جلس مع صاحب بدعة او منكر ولم يرض في عقله
 او منكره فيجب ان يجلس معه مع الكراهة وقيل لا يجوز مجال والاول اولى ان الله جامع للمنافقين
 والكافرين هذا لتعليل كونهم مثلهم في الكفر قيل وهم القاعدون والمفعود اليهم عند من
 جعل الخطاب موجها الى المنافقين وعن سعيد بن جبير قال ان الله جامع للمنافقين
 من اهل المدينة والمشركين من اهل مكة الذين خاضوا واستهزؤا بالقران في حجهم جميعا
 كما اجتمعوا في الدنيا على الكفر والاستهزاء الذين يكثر بصون يكفروا يبتغون بكم ما يتخذون
 ويجوز بشركهم من خيرا وشي يقال تربصت الامر تربصا انتظرته والرخصة وزان غفرانهم
 وتربصت الامر بغلان انتظرته وقومته بالخطاب في كبر المؤمنين والموصول صفة للمنافقين
 او يدل منهم فقط دون الكافرين لان التربص المذكور هو من المنافقين دون الكافرين عليه
 جرى القاصي كالكتشاف ويجوز ان يكون على الادم فإن كان الكفر في هذه الآية والذي بعد هذا
 حكاية لترصهم اي ان حصل الكفر فيهم من الله بالنصر على من يخالفكم من الكفار وبالضم على يد

وغنيمة تناولون منهم قالوا لكم الكره تكن معكم في الانصاف بظاهر الاسلام والتمام احكامه و
المظاهرة والتسويد وتكثير العدد وان كان للكافرين نصيب من الغلب والظفر بكر قالوا
للكافرين الكره تستحقون عليكم اي الم تقهركم ونغلبكم وتمكن منكم ولكن ابقينا عليكم وقيل المعنى
انهم قالوا للكفار الذين ظفروا بالمسلمين الم تستحقون عليكم حتى هابكم المسلمون وضلناهم عنكم
والاول اول فان معنى الاستحقاق اذا الغلب يقال استحقى على كذا اي غلب عليه ومنه قوله
تعالى استحقوا عليهم الشيطان ولا يصح ان يقال الم تغلبوكم حتى هابكم المسلمون ولكن المعنى الم
تغلبوكم يا معشر الكافرين وتمكن منكم فتركناكم وابقينا عليكم حتى حصل لكم هذا الظفر
بالمسلمين وسمي ظفر المسلمين فخا وظفر الكافرين نصيبا تعظيما لشان المسلمين وتقديرا لخط
الكافرين لتضمن الاول نصرة دين الله واعلاء كلمته ولهذا اضاف الغم اليه تعالى خطا الكافرون
في ظفرهم ينوي سريع الزوال قاله الكرخي وَمَنْعَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يُغْلِبُ يَلْجِمُ وَيُثْبِطُ عَنْكُمْ
حتى ضعفت قلوبهم عن الدفع لكره وعجزوا عن الانتصاف منكم والمراد انهم يميلون الى من له
الغلب والظفر من الطائفتين ويظهرون لهم انهم كانوا معهم على الطائفة المغلوبة وهذا انشا
المنافقين ابعدهم الله وشان من حدا حد وهم من اهل الاسلام من النظم لكل طائفة بانها
معها على الاخرى والميل الى من معها كحظ من الدنيا في مال وجاه فيلقاه بالقلوب والتودد
والخضوع والذلة ويليقي من لاحظه من الدنيا بالشد والغلظة وسوء اخلاق ويزدري به ويكافئ
بكل مكره فبقبح الله اخلاق اهل النفاق والبعدا فان الله يجركم وينبئكم وبينهم يوم القيمة بما
انطوت عليه ضمائرهم من النفاق والبغض للحق واهله ففي هذا اليوم تكتشف الحقائق وتظهر
الضمائر وان حقا في الدنيا دماءهم وحفظوا اموالهم بالتكلم بحكمة الاسلام نفاقا وقيل يجركم
بان يدخلكم الجنة ويدخلهم النار وَكَيْفَ يَجْعَلُ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَيِّئًا كَذَا فِي يَوْمٍ
القيامة اذا كان المراد بالسبيل النص والغلب وفي الدنيا ان كان المراد به الحجة يعني ان حجة
المؤمنين خالصة في الدنيا على الكافرين وليس لاحد ان يعلمهم بالحجة قال ابن عطية قال جمع الناوِل
ان المراد بذلك يوم القيمة وبه قال علي بن عباس قال ابن العربي وهذا ضعيف لعدم فائدة
الخبر فيه وسببه توهم من توهم ان آخر الكلام يرجع الى اوله يعني قوله فان الله يجركم وينبئكم يوم القيمة

تغ

وذلك يسقط فائدته اذ يكون تكرار هذا معنى كلامه وقيل المعنى ان الله لا يجعل للكافرين
سبيلا على المؤمنين بحوبه دولتهم بالكلية ويذهب آثارهم ويستخرج بيضتهم ولو اجتمع عليهم
من باقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبب بعضهم بعضا وقيل انه سبحانه لا يجعل
للكافرين سبيلا على المؤمنين ما داموا عاقلين بالحق غير باضين بالباطل ولا تاركين للنهي
عن المنكر كما قال تعالى ما اصابكم من مصيبة فمما كسبت ايديكم قال ابن العربي وهذا التفسير
جدا وقيل ان الله لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعا فان وجد فجوات الشرع فاد
شريعة الاسلام ظاهرة الى يوم القيمة هذا خلاصة ما قاله اهل العلم في هذه الآية وهي
صالحه للاجتهاد بها على كثير من المسائل منها ان الكافر لا يرث المسلم ومنها ان الكافر اذا
استولى على مال المسلم يملكه ومنها ان الكافر ليس له ان يشتري عبد امسلا ومنها
ان المسلم لا يقتل بالذي الى غير ذلك من الاحكام ان المنافقين يحادون الله وهو خاد
هذا الكلام مبتدئ يتضمن بيان بعض قبائح المنافقين وفساد اخوهم وقد تقدم معنى الخدع
في البقرة وحاد عنهم الله هي انهم يفعلون فعل الخادع من اظهار الايمان والبطان الكفر
ليدفعوا عنهم احكام الدينوية ومعنى كون الله خادعهم انه صنع بهم صنع من يخادع من
خادعه وذلك بانه تركهم على ما هم عليه من التظاهر بالاسلام في الدنيا فعصم به اموالهم
ودماهم واخر عقوبتهم الى الدار الآخرة فحازهم على خداعهم بالدرك الاسفل من النار قال
في الكشاف والحادع اسم فاعل من خادعته فخرعته اذا غلبته وكنيت اخذع منه وقال ابن
في قوله ينادعون الله يلقي على كل مؤمن ومناق في يوشون به يوم القيمة حتى اذا اتهموا
بالاصراط طغى نور المنافقين ومضى المؤمنون بنورهم فتلك خديعة الله اياهم وعن الشيخ
وجاهد وسعيد بن جبير نحو ولا ادري من اين جاء لهم هذا التفسير فان مثله لا يقل
الا عن النبي صلوا واذا قاموا الى الصلوة مع منير قاموا كساجع كسلان والمراد انهم يصلوا
وهم متكاسلون متناقلون لا يرجون ثوابا ولا يخافون عقابا وقرئ كسل والكسل الغنور والتواني
واكسل اخا جمع ولم ينزل وقرئ ان الناس اي لا يقومون الى الصلوة الا لاجل الرياء والسعي
لاجل الدين قال قتادة والله لولا الناس ما صل مناقر والرياء اظهارا بحيل ليراه الناس الا لاجل

امراهه وقد تغلم بيانه والمرأة المغاضلة قاله الزمخشري وبالحجة حال وقيل استيناف وقيل بدل وفيه نظر ولا يكفرون الله الا ذكرا قليلا او لا يصلون الا صلوة قليلة وروعت الذكر بالغة لعدم الاخلاص او كونه غير مقبول او كونه قليلا في نفسه لان الذي يفتعل الطاعة لقصد الرياء انما يفعلها في الجماع ولا يفعلها خاليا كالمخلص قال ابن عباس انما قل ذلك لانهم يفعلونه زياد وسمعة ولو ارادوا بذلك القليل وجهه الله لكان كثير اعن ابن جرير في الآية قال نزلت في عبد الله بن ابي ابي عامر بن النعمان وقد ورد في الاحاديث الصحيحة ووصف صلوة المنافق وانه يرقب الشمس حتى اذا كانت بين قرني شيطان قام فقرها اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا مَنْ بَدَّ بَيْنَ كَيْفَ ذَلِكَ اِي بَيْنَ الْاِيْمَانِ وَالْكَفْرِ الْعُلُومِيْنَ من المقام والمذبذب المتردد بين امرين والذبذبة الاضطراب يقال ذذب به فذبته قال ابن جني الذذب بالقلوب الذي لا يثبت على حال فهو لاء المنافقون مترددون بين المؤمنين والمشركين لا يختص بالايمان ولا مصر حين بالكفر قال في الكشاف وحقيقته الذب الذي يذب عن كلاب الجانين مرة بعد اخرى اي يذاد ويذفع فلا يقرب في جانب واحد الا ان الذذببة فيها تنكر يرلس في الذب كان المعنى كلما مال الى جانب ذب عنه انتهى وانتصاب مذذبين اما على الحال وعلى اللزم لا الى ههنا ولا ههنا هو كذا اي لا ينسويهم الى المؤمنين ولا الى الكافرين قال مجاهد هم المنافقون لا ان هؤلاء اي اصحاب محمد صلعم ولا الى هؤلاء اي اليهود وثبت في الصحيح عن النبي صلعم مثل المنافق مثل المشاة العائرة بين الغنم تعير الى هذه مرة والى هذه مرة فلا تدري ايها تتبع ومن يُضَلِّلِ اللهُ اِي يخذله ويسلبه التوفيق فَلَنْ يَجِدَ لَهُ سَبِيْلًا اِي طريقا توصله الى الحق يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُطَابَ الْمُؤْمِنِينَ الْخَاصِرِ لا يتخذ والكافرين اولياء من دون المؤمنين اي لا تجعلوهم خاصة لكم وبطانة توالونهم من دون اخوانكم من المؤمنين كما فعل المنافقون من مولاتهم للكافرين أَتَرَبَّدُونَ اِي لتفرع والتوبخ وتوجيه الانكار الى الارادة دون متعلقها بان يقال اتجعلون المبالغة في النكارة وتحويل امره ببيان انه لا ينبغي ان يصدر عن العاقل ارادة فضل لا عن جسد لِنَفْسِهِ اِي ان تجعلوا الله عليكم سوطا ناسيتنا اي حجة بينة بعدكم بسبب نكركم لما نكر عنكم من مولاة

الكافرين قال قتادة ان سه السلطان على خلقه ولكنه يقول عذرا مبيها وعن ابن عباس قال
كل سلطان في القرآن فهو حجة واه سبحانه ثم والسلطان يذكر ويوثق فتذكره باعتبار الجبر
وتأنيته باعتبار الحجة الا ان التائيت اكثر عند الفصحاء وقال الفراء التذكير اشتهر وهي لغة
القران **انَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ** في الطبقة الذي في قعر جهنم قرئ
الدرك بسكون الراء ونظر بكها قال ابو علي هما لغتان والجمع ادراك وقيل جمع المحرك ادراك مثل
جمل وأجمال وجمع الساكن ادرك مثل فلس وافلس قال النحاس **والتحريك اضعف** والدرك الطبقة
والنار دركات سبع بعضها فوق بعض وسميت طبقاتها دركات لانها متداركة متتابعة
فلما فوق في الدرك الاسفل منها وهي الهاوية غلظت كفرة وكثرة غوائله واعل الدركات حتم
ثم لظن الحصة ثم السعير ثم سقر ثم الحميم ثم الهاوية وقد يسمى جميعها باسم الطبقة العليا اصدا
اسه من عذابها وقيل الدرك بيت مقفل عليهم تنوق فيه النار من فوقهم ومن تحتهم وانما
كان المنافق اشد عذابا من الكافر لانه امن السيئة الدنيا فاستحق الدرك الاسفل في الاخرة
تدبلا لانه مثله في الكفر وضم الى كفرة الاستهزاء باسلام واهله قال ابن مسعود **الدرك**
الاسفل توأيت من حديد مقفلة عليهم وفي لفظ مبهم عليهم اي مقفلة لا يهتدى الى مكان
فتحها وعن ابي هريرة **عَفْوَةٌ وَكَانَ يُجَلُّ لَهُمْ نَصِيرًا** يخلصهم من ذلك الدرك **وَالْحَطَّابُ لِكُلِّ مَنِّجٍ**
وَاللَّيْثُ صِلْمٌ إِلَّا الَّذِينَ نَأَوْبُونَ مِنَ النَّفَاقِ واصحوا ما افندوا من احوالهم واعمالهم **أَخْتَصَمُوا لِلَّهِ**
أَي تَسَكَّوْا بَعْدَهُ ووثقوا به **وَالْأَخْتِصَامُ بِه التمسك به** والوثوق بوعده **وَأَخْلَصُوا دِيْنَهُمْ لِلَّهِ**
اي جعلوه خالصا له غير مشوب بطاعة غيره فهذه الامور الاربعة اذا حصلت فقد كمل
الايمان وذلك قوله **فَأُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْصَفُوا** بالصفات السابقة الاربعة **وَالْإِشَارَةُ** بما فيه من
معنى البعد الايدان **بَعْدَ الْمَنْزِلَةِ** وعلو الطبقة **مَعَ الْمُؤْمِنِينَ** فيما يؤتونه قال الفراء اي من المؤمنين
يعني الذين لم يصدروا منهم نفاق اصلا قال القتيبي **حَادٍ** عن كلامهم غضبا عليهم فقال **وَاللَّيْثُ صِلْمٌ**
ولم يقل هم المقامون اتقى والظاهر ان معنى مع معتبر هنا اي فاولئك مصاحبون للمؤمنين
في احكام الدنيا والاخرة ثم بين ما اعد الله للمؤمنين الذين هم هؤلاء معهم فقال **وَسَوْفَ يُؤْتِي**
اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا في الاخرة وحذفت الياء من يؤتي في الخط كما حذفت في اللفظ لسكونها

وسكون اللام بعدها ومثله يوم يدع اللع وسندح الزبانية ويوم يناد المناذير ونحوها فان اخذ
 في الجميع لا لتقاء الساكنين فجاء الرسم تابعاً للفظ والقراء يقفون عليه دون بقاء اتباعاً للخط
 الكرم الا يعقوب والكسائي وحسنه فانهم يقفون بالياء نظراً للاصل ما يفعل الله بعد ايام
 هذه الجملة متضمنة لبيان انه لا عرض له سبحانه في التعذيب الا يحجر الجأزة للعصاة والاكس
 للتقوى المعنى منفعته في عذابك ان شكرتم وامنتم فان ذلك لا يزيد في ملكه كما ان ترك
 عذابك لا ينقص من سلطانه وكان الله شاكراً عليماً اي يشكر عباده على طاعته فيثيبهم
 عليهم ويطهريهم منهم والشكر في اللغة الظهور يقال اشكر اذا ظهر من بين يدي فوق ما تعطى من العلف

لا يجب الله

نفي يجب كناية عن البغض اي يبغض الجحيم بالشؤم من القول الامن ظلم وى على البناء
 للجهول وعلى البناء للمعلوم واختلف اهل العلم في كيفية الجهر بالسوء الذي يجوز ان يظلم
 فقول هو ان يدع على من ظلمه وقيل لا باس بان يجهر بالسوء من القول على من ظلمه بان يقول
 فلان ظلمي هو ظالم او نحو ذلك وقيل معناه الامن اكره على ان يجهر بسوء من القول من كفر
 او نحو فهو مباح له والاية على هذا في الاكراه وكذا قال قطرب الظاهر من الآية انه يجوز
 لمن ظلم ان يتكلم بالكلام الذي هو من السوء في جانب من ظلمه ويؤيد به الحديث الثابت في
 الصحيح بلفظي الواحد ظلم يخبر عنه وعقوبته واما على القراءة الثانية فالاستثناء منقطع اي لا
 من ظلم في فعل او قول فاجهر بالسوء من القول في معنى النبي عن فعله والتوقيع له
 وقال قوم معنى الكلام لا يجب الله ان يجهر احد بالسوء من القول لكن من ظلم فانه يجهر بالسوء
 ظلماً وعدواناً وهو ظالم في ذلك وهذا شان كثير من الظلمة فانهم مع ظلمهم يستطيون بان
 على من ظلموه ويتألمون من عرضه وقال الزجاج يجوز ان يكون المعنى الامن ظلم فقال سوء
 فانه ينبغي ان ياخذ وعلى يديه وعن ابن عباس قال لا يجب الله ان يدعوا احد على احد لان
 يكون مظلوماً فانه رخص له ان يدع على من ظلمه وان يصبر فهو خير له وقد اخرج
 ابن ابي شيبة والترمذي عن عائشة ان رسول الله قال من دعى على من ظلمه فقد انتصر
 وقد اخرج ابوداود من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للمتسا بان ما قاله فعله الباء

منها ما لم يستد المظلوم قال الحسن هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع عليه ولكن ليقل اللهم اعني
 عليه اللهم استخرج لي حجيته اللهم حل بيني وبين ما يريد ونحوه من الدعاء وقيل نزلت في
 الضيف اذا نزل بقوم فلم يقروه فله ان يشكو ما صنع به وبه قال مجاهد والاول اولى وقال
 مقاتل نزلت في ابي بكر الصديق وذلك ان رجلا نال منه والنبي حاضر فسكت عنه ابو بكر
 مرارا ثم رد عليه فقام النبي صلام فقال ابو بكر يا رسول الله شقني فلم تقل له شيئا حتى اذا حوت
 عليه فمت قال ان ملكا كان يجب عنك فلاردت عليه ذهب الملك وجاء الشيطان
 ففتنني هذه الآية وكان الله سميعا عليمًا هذا تخذير للظالم بان الله يسمع ما يصدر منه
 ويعلم به ثم بعد ان اباح للمظلوم ان يجهر بالسوء ندب الى ما هو الاول والا فضل فقال ان
 تبدوا خيرا او خفوه يدخل في هاتين الكلمتين جميع اعمال البر وجميع دفع الضرر واعتصوا
 سورة نصابون به فان الله كان عفوًا عن عباده قد يراد على الانتقام منهم بما كسبت ايديهم
 فانتدوا به سبحانه فانه يعفو مع القدرة وهو حث للمظلوم على تهديد العفو بعد ما حصر
 له في الانحصار على مكارم الاخلاق ان الذين يكفرون بالله ورسوله لما فرغ سبحانه عن ذكر
 المشركين والمنافقين ذكر الكفار من اهل الكتاب وهم اليهود والنصارى لانهم كفروا
 بمحمد صلعم فكان ذلك كالكفر بجميع الرسل والكتب المنزلة والكفر بذلك كفر بالله وينبغي حمل
 هذه الآية على انه استلزم ذلك كفرهم ببعض الكتب الرسل لانهم كفروا بالله ورسوله جميعا
 فان اهل الكتاب لم يكفروا بالله ولا بجميع رسوله لكنهم لما كفروا بالبعض كان ذلك كفرا
 بالله وبجميع الرسل ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسوله يعني انهم كفروا بالرسول بسبب كبره
 ببعضهم وامنوا بالله فكان ذلك تفرقا بين الله وبين رسوله ويقولون نؤمن ببعض وكفر
ببعض وهم اليهود امنوا بموسى وكفروا بعيسى ومحمد وكذلك النصارى امنوا بعيسى وكفروا
 بمحمد ويريدون ان يتخذوا بين ذلك اي الايمان والكفر سبيلا اي دينًا متوسطا بينهما قال
 قتادة اولئك اعداء الله اليهود والنصارى امنت اليهود بالثورثة وموسى وكفروا بالانجيل
 وعيسى وامنت النصارى بالانجيل وعيسى وكفروا بالقران ومحمد صلعم اتخذوا اليهود والنصارى
 وهما بدعتان ليستا من الله وتركوا الاسلام وهو دين الله الذي بعث به رسوله وعن النبي

وابن جريج يخبرنا أولئك هم الكافرون أي الكا ملون في الكفر حقاً مصدر مؤنك لمضمون الجمل
 أي حق ذلك حقاً ومعنى كفر حقاً وقال أبو البقاء كافر من غير شرك وقد طعن الواحد
 في هذا التوجيه فقال الكفر لا يكون حقاً بوجه من الوجوه والجواب أن الحق هنا ليس براديه
 ما يقابل الباطل بل المراد أنه كائناً لاهالة وإن كفرهم مقطوع به واعتدنا للكافرين معداً
مهيئاً كما نون فيه في الأخرى وهو عدل النار وإنما اظهر في مقام الأضمار ذمهم وتذكير الوصفهم
 والمراد جميع الكافرين والذين آمنوا بالله ورسله كلهم وأم يفرقوا بين أحد منهم أي من
الرسول بل آمنوا بجميعهم ولم يقولوا من بعض وكفر ببعض ودخول بأن أحد يكون عاماً
 في المفرد مذكراً ومؤنثاً ومثلاً كما وجمعهما وقد تقدم تحقيقاً وأنتك يعني من هذا وصفهم
سوف يؤتوهم أجورهم يعني جزاء إيمانهم بالله وجميع كتبه ورسله وثواب أعمالهم وكان
 الله عفوياً أي ما يستر السيئات ويقبل الحسنات والآية تدل على بطلان قول المعتزلة
 في تخليد مرتكب الكبيرة من آمن بالله ورسله سألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم
كتاباً من السماء هم اليهود سألوهم صلواتهم ان يرقى إلى السماء وهم يرونه فينزل عليهم كتاباً
 مكتوباً فيما يديعه يدل على صدقه دفعة واحدة كما أتى موسى بالتوراة تعنتاً منهم
 بعد همسه فقد سألو موسى سؤالاً أكبر من ذلك السؤال فقالوا إنا لله جحرة أي
 عياناً وقد تقدم معناها في البقرة والجحرة تعنت لمصدر محذوف أي روية جحرة
فأخذ لهم الصاعقة هي النار التي نزلت عليهم من السماء فأهلكتهم بظلمهم في سؤالهم الباطل
 لا متناع الروية عياناً في هذه الحالة وذلك لا يستلزم امتناعاً يوم القيمة فقد جاءت
 بذلك الأحاديث المتواترة ومن استدلل بهذه الآية على امتناع الروية يوم القيمة فقد غلط
 غلطاً بيناً ثم لم يكتفوا بهذا السؤال الباطل الذي نشأ منهم بسبب ظلمهم بعدما رأوا المعجزات
 بل ضموا إليه ما هو أقيع منه وهو عبادة العجل كما قال تعالى فمما لا ترتب في الأخبار أخذوا
العجل الها وهم الذين خلفهم موسى مع أخيه هارون حين خرج إلى ميقات ربه وفي الكلام
 أي فاجيبناهم فآخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات البراهين والدلائل والمعجزات
 الواضحات من اليد والعصر وخلق البحر وغيرها ففعلوا عناً ذلك أي عما كان منهم التي

وعبادة العجل وفيه استدعاء لهم الى التوبة كما نه قيل ان اولئك الذين اجروا قوتنا بواضعونا
 عنهم قوتوا انتم حتى نغفوعنكم وانتم موسى سلطانا مبيتنا اي حجة بيته وهي الايات التي
 جاء بها وسميت سلطانا لان من جاء بها قهر خصمه ومن ذلك امره سبحانه له بان يامرهم
 بقتل انفسهم توبة عن معصيتهم فانه من حجة السلطان الذي قهرهم به والسلطة القهر
 ورفع قوتهم الطور اي الجبل المشطوع وهو يظلمهم مبيتنا قهرهم الباء للسببية اي بسبب مبيتنا قهرهم
 ليعطوه لانه روي انهم امتنعوا من قبول شريعة موسى فرفع الله عليهم الطور فقبولوها وقيل ان
 المعنى بسبب نقضهم مبيتنا قهرهم الذي اخذ عليهم وهو العجل بما في التوراة وقد تقدم رفع الجبل في
 البقرة وكذلك تفسير قوله وَقُلْنَا لَهُمْ مِثْلَ مَا لَقَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ اذ خلقوا الباكباي بالقرية يَسْجُدُوا لِلْغُلَاقِ
 ودخلوا وهم يزحفون على استأصهم وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْبُدُوا مَا آتَاكُم مِّنْهُنَّ وافهموا من الاعتداء بدل
 اجماع السبعة على اعتدوا منكم في السبت فتأخذوا ما امرت بتركه فيه من الحيتان وقد
 تقدم تفسير ذلك وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ لَعْنًا غليظا هو العهد الذي اخذ عليهم في التوراة
 وقيل انه عهد مؤكد باليمين ففي غليظا لذلك فِيمَا نَقَضُوا مِيثَاقَهُمْ التقدير فنقضهم
 ميثاقهم لعنهم وسخطنا عليهم وفعلنا بهم فعلنا واما مزينة للتوكيد والباء للسببية وقال الكسائي
 المعنى فاخذتهم الصاعقة بسبب نقضهم ميثاقهم وما بعده وانكر ذلك ابن جرير الطبري
 وخيره لان الذين اخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى والذين قتلوا الانبياء ورموا
 منم بالبهتان كانوا بعد موسى بزمان فلم تأخذ الصاعقة الذين اخذتهم برميهم بالبهتان قال
 المودري وخيره وهذا لا يلزم لانه يجوز ان يخبر عنهم والمراد اباؤهم وقال الزجاج المعنى
 فنقضهم ميثاقهم حرمانا عليهم طبقات احدث لهم لان هذه القصة تمت الى قوله فظلم من
 الذين هادوا وحرمانا ونقضهم الميثاق انه اخذ عليهم ان يمينوا صفة النبي صلوا وقيل المعنى
 فنقضهم ميثاقهم وفعلهم كطابع الله على قلوبهم وقيل المعنى فنقضهم لايؤمنون الا قليلا
وَكُفِّرْهُمْ بآيَاتِ اللَّهِ اي كتبه التي حرفوا ويحرفهم بآياته الدالة على صدق انبيائه وقيل لهم
 الا نبياء يعني بعد قيام الحجج والدلالة على حجة نبوتهم والمراد بالانبياء يعني ذكرا يعبر عن حقهم
 بغير استحقاق لذلك القتل وقولهم قُلُوبُنَا غُلِقَتْ جمع اخلف وهو المغلظ بالعلاف اي قلوبنا

في اغطية فلا نفقه ما تقول وقيل ان غلف جمع خلاف والمعنى ان قلوبهم اوعية للعلم فلا
 حاجة لهم الى علم غير ما قد حوته قلوبهم وهو كقولهم قلوبنا في اكنة وخرضهم بعدا ردحجج الرسل
 بل طبع الله عليهم كبرهم هذا الضراب عن الكلام الاقل اي ليس عدم قبولهم للحق بسبب
 كونها خلفا بحسب مقصد هم الذي يريد وانه بل بحسب الطبع من الله عليها والطبع الختم وقد
 تقدم ايضا معناه في البقرة وهي مطبوع من الله عليها بسبب كبرهم فلا تعي وعظا اي اجد
 عليها صورة مانعة عن وصول الحق اليها وقيل الباء الالة فلا يؤمنون الا ايمانا او زمانا فثبت
 او الا قليلا منهم كعباد الله بن سلام ومن اسلم منهم معه وجرى عليه البيضاوي وغيره
 وكبرهم هذا التكرير لا فائدة انهم كفروا وكفرا بعد كفر وقيل ان المراد بهذا الكفر كبرهم بالمسبح
 فخذ في الالة ما بعدة عليه وذلك انهم كبروا وقد رقا الله على خلق الولد من غير اب المتكر
 لها كافر وهو معطوف على فيما تقضهم او على بكبرهم الذي بعد طبع وقد اوضح النجاشي
 ذلك غاية الايضاح واعترض واجاب بحسن جواب وقولهم على من هم همتانا هو الكفر المفرط
 الذي تجب منه وهو هنا ريبا يبيس للنجار وكان من الصالحين وقال ابن عباس رموها بانزنا وثنا
 سماه عظيما لانه قد ظهر عند ولادة مريم من الحجرات ما يدل على براءتها من ذلك وقولهم
 انا قتلنا المسيح عليه بن مريم هو من جملة جنائياتهم وذنوبهم لانهم كذبوا بانهم قتلوه ولفظوا
 بقتله قال ابو حيان لم تعلم كيفية القتل ولا من القى عليه والشبهة ولم يسمع بذلك حديث رسول
 الله ذكروه بالرسالة استنزاه لانهم يكرونها ولا يعترفون بانها نبى وهذا من كلامه تعالى لمدحه
 وتذريه عن مغالته فيه وا دعوه من انهم قتلوه قد اشتمل على بيان صفته وايضاح حقيقته
 الاخيلا وما فيه هو من حريف النصارى ابعدهم الله فقد كذبوا وصدق الله العاقل في كتابه
 العزيز وما قتلوه وما صلبوه مما يكذبون به ولكن شبهتهم اي القى شبه عليه على غيره حتى
 قتل وصلب قيل لم يكونوا يعرفون شخصه وقتلوا الذي قتلوه وهم شاكون فيه اخرج سعيد
 بن منصور والنسائي وابن ابي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال لما اراد الله ان يرفع عيسى
 الى السماء اخرج الى صحابه وفي البيت ثمان عشر رجلا من الحواريين فخرج عليهم من عين في البيت
 وراسه يعطرها فقال ان منكم من يكفر بي اثني عشر مرة بعد ان امن بي ثم قال ايكم يلقي عليه

شبهي يقتل مكاني ويكون معي في درجتي فقام شاب من احد ثم سنا فقال له اجلس ثم اعد
عليهم فقام الشاب فقال اجلس ثم اعد عليهم فقام الشاب فقال انا فقال انت ذلك فالتقي عليه
شبه عيسى ورفع عيسى من روضة في البيت الى السماء قال وجاء الطلب من يهود فاخذوا ^{فقتلوه} والشبه
ثم صلبوه فكفر به بعضهم اثني عشر مرة بعد ان امن به وافترقوا ثلث فرق فقالت طائفة كان الله
فيها ماشاء ثم صعد الى السماء فهو لاء يعقوبية وقالت فرقة كان فينا ابن الله ماشاء ثم رفعه الله
اليه وهو لاء النسطورية وقالت فرقة كان فينا عبد الله ورسوله وهو لاء المسلمون قضا هرير
الكافران على المسلمة فقتلوهما فلم يزل الاسلام طامسا حتى بعث الله محمدا صلوات الله عليه فامت
طائفة من بني اسرائيل يعني الطائفة التي امتت في زمن عيسى وكفرت طائفة يعني التي كفرت
في زمن عيسى فايذنا الذين امنوا في زمن عيسى باظهار محمد دينهم على دين الكافرين قال ابن
كثير بعد ان ساقه بهذه اللفظ عند ابن ابي حاتم قال حدثنا احمد بن سنان حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيده بن جبار عن ابن عباس فذكره وهذا اسناد صحيح
ابن عباس وصدق ابن كثير فهو لاء كلهم من رجال الصحيح واخرجه النسائي من حديث ابي كريب
عن ابي معاوية بن يحيى وقد رويت قصته عليه السلام من طرق بالفاظ مختلفة وساقها عبد بن حميد
وابن جرير وابن المنذر على صفة قريبة مما في الاخبار وان الذين اختلفوا فيه اي في شان عيسى
وهم النصارى فقال بعضهم قتلناه وقال من عابن رفعه الى السماء ما قتلناه وقيل ان الاختلاف
بينهم هو ان النسطورية من النصارى قالوا صلب عيسى من جملة ناسوته لاس من جملة لاهوته
وقالت الملكانية وقع القتل والصلب على المسيح بحال ناسوته ولاهوته ولهم من جنس هذا الاختلاف
كلام طويل لا اصل له ولهذا قال الله وان الذين اختلفوا فيه لفي شك من الله اي في تردد
من قتله لا يخرج الى حيز الصحة ولا الى حيز البطلان في اعتقادهم بل هم مترددون مرتابون في
شكهم يعمون وفي حملهم يتغيرون ساكنهم يوم من علم من زائدة لتوكيد في العلم الاستنتاج الظن
الاستنتاج منقطع وهو الصحيح الذي لم يذكر الجمهور غيره وهي لغة اصحاحنا اي انكم هم شيعون الظن في قتله
ولم يعرفوا حقيقة ذلك المقتول هل هو عيسى او غيره لان الظن والتابع ليس من جنس العلم الذي هو
اليقين اذ الظن الطريق الرابع وقيل استنتاج مما قبله والاول والاول قال ابو البقاء انه متصل بان العلم والظن

يجمعهما مطلق الادراك انتهى لا يقال ان اتباع الظن بينا في الشك الذي اخبر به عنهم بانهم فيه
 لان المراد هنا بالشك التردد كما قدمنا والظن نوع منه وليس المراد به هنا اتباع احد الجانبين وما
 قَتَلُوهُ يَقِينًا أي قتلنا يقينًا وهذا على ان الضمير في قتلوه لعيسى وقيل انه يعود الى الظن قاله
 ابن عباس والمعنى ما قتلوا ظنهم يقينًا قال ابو عبيدة ولو كان المعنى وما قتلوا عيسى يقينًا
 لقال وما قتلوه فقط وقيل ان المعنى وما قتلوا الذي شبه لهم وقيل المعنى بل رفعه الله اليه
 يقينًا وهو خطأ لانه لا يعمل ما بعد بل فيما قبلها وذكر السمين فيه خمسة اوجه ولا وجه لهذه
 الاقوال والضمائر قبل قتلوه وبعده لعيسى وذكر اليقين هنا القصد التهكم بهم لاشارة بعلمهم
 في المحكمة بل رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهَا أي الى موضع لا يجري فيه حكم غير الله كما في الخبر وهذا الموضع
 هو السماء الثالثة كما في حديث الجاحم مع الصغير وفي بعض المعايخ انه في السماء الثانية رَدَّ عَلَيْهِمْ
 وَاَنْتَابَ لِمَا هُوَ الصَّحِيحُ وقد تقدم ذكر رفعه عليه السلام في آل عمران بما فيه كفاية وكان الله
 عَزِيزًا حَكِيمًا في انجاء عيسى وتخليصه من اليهود وانتقامه منهم رفعه الله اليه وإن من أهل الكتاب
 أي اليهود والنصارى والمعنى وما منهم احد الا وايه لَيُؤْمِنَنَّ والضمير في به راجع الى عيسى
 وبه قال ابن عباس واكثر المفسرين وفي قَبْلِ مَوْتِهِ راجع الى ما حل عليه الكلام وهو لفظ
 احد المقدار والكتابي المدلول عليه باهل الكتاب وقال ابن عباس قبل موت عيسى وعنه
 ايضا قال قبل موت اليهودي وفيه دليل على انه لا يموت يَهُودٌ ولا نصراني الا وقد آمن باليسوع
 وقيل كلا الضميرين لعيسى والمعنى انه لا يموت عيسى حتى يؤمن به كل كتابي في عصره وقيل الضمير
 الاول لله وقيل الى محمد صلعم وبه قال عكرمة وهذا القول لوجه له لانه لم يجر للنبي صلعم ذكر
 قبل هذه الآية حتى يرجع الضمير اليه وقد اختار كون الضميرين لعيسى ابن جرير وبه قال جماعة
 من السلف وهو الظاهر لانه تقدم ذكر عيسى فكان عود الضمير اليه اول والمراد بالايمان جبرين
 يعان ملك الموت فلا يقع ايمان قال شهر بن حوشب اليه يهودي اذا حضرة الموت ضربت الملائكة
 وجهه ودبره وقال يا عدو الله اناك عيسى نبيًا فكذبت به فيقول امنت يا نبي عبد الله ورسوله
 ويقال للنبي انك عيسى نبيًا فزعمت انه الله وابن الله فيقول امنت انه عبد الله فاهل الكتاب
 يؤمنون به حيث لا يشعرون خلك لايمان او عند نزوله في اخر الزمان كما وردت في الاحاديث

المتواترة قال ابن عباس سيد رك اناس من اهل الكتاب عيسى حين بيعت فيؤمنون به
 وعنه قال ليس يهودي يموت ابدًا حتى يؤمن بعيسى قيل لابن عباس ارايت ان خر من
 فوق بيت قال يتكلم به في الهوى فقبل ان ضرب عنق احدهم قال يتلجلج لها لسانه وقد
 روي نحو هذا عنه من طرق وقال به جماعة من التابعين وذهب كثير من التابعين
 فمن بعدهم الى ان المراد قبل موت عيسى كما روي عن ابن عباس قبل هذا وقيدة كثير
 منهم بانه يؤمن به من ادركه عند نزوله الى الارض حتى تصيد الملة كلها اسلامية وقال
 الزجاج هذا القول بعيد لعموم قوله تعالى وان من اهل الكتاب والذين يقولون يومئذ
 يعني عند نزوله شذوذة قليلة منهم واجيب بان المراد بهذا العجم الذين يشاهدون
 ذلك الوقت ويدركون نزوله فيؤمنون به وصحح الطبري هذا القول وقد تواترت الاحاديث
 بنزول عيسى حيا واضمح ذلك الشوكاني في مؤلف مستقل يتضمن ذكر ما ورد في المنتظر و
 الرجال والمسيح وخيرة في خيرة ويوم القيامة يكون عيسى عليهم امي على اهل الكتاب شهيدا
 يشهد على اليهود بالتكذيب له والطعن فيه وعلى النصارى بالغلو فيه حتى قالوا هو ابن
 وقال قتادة يكون شهيدا حل ان تدلج رسالة ربواقر على نفسه بالعبودية فظلم
 الباء للسينية والتكثير والتنوين للتعظيم امي بسبب ظلم عظيم لا بسبب شيء اخر كما زعموا
 كانت محرمة على من قبلهم من الذين هادوا لعل ذكرهم بهذا العنوان لا يذنب بحال ظلمهم
 بتذكير وقوعه بعد ما هادوا امي تابوا ورجعوا عن عبادة العجل حرمنا عليهم طيبات احلت
 لهم الطيبات المذكورة هي ما نصه الله سبحانه في سورة الانعام وعلى الذين هادوا حرمنا
 كل ذي ظفر الآية قال الواحدي واما وجه تحريم الطيبات عليهم كيف كان ومتى كان وعلى
 لسان من حرم فلم يجد فيه شيئا انتهى اليه فتركته قال الخازن ولقد انصف الواحدي
 فيما قال فان هذه الآية في غاية الاشكال انتهى قلت ولهذا لم يذكر الرازي والشوكاني
 في تفسيرها ما ذكره المفسرون في معنى الظلم المذكور في الآية وذكرها تفسير الاجماليا فهاوا
 كلما ارتكبوا معصية من المعاصي التي اقرت فوها يحرم الله عليهم نوعا من الطيبات التي كانت
 حلالا لهم ولن تقدمهم من اسلافهم عقوبة لهم وكانوا مع ذلك يفترون على الله سبحانه

ويقولون لسنأ بآول من حرمت عليه وانما كانت هزيمة على ابراهيم ونوح ومن بعدهما
 حتى انتهى الامر الينا فنكذ بهم الله تعالى في مواضع كثيرة وبكتم بقوله كل الطعام كان حلالا
 لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه من قبل ان تنزل التوراة الآية قاله ابو سعود
 ويصليهم انفسهم وغيرهم عن سبيل الله وهو اتباع محمد صلى الله وسلم وتجر بفهم وقتلهم
 الانبياء وما صدر منهم من الذنوب المعروفة فكثيرا ابي بصدفهم ساكثر اوصدا كثيرا
 اوزمانا كثيرا والاول اول واخذهم الربواي معا ملتهم فيما بينهم بالربا واكلهم له هو
 محرم عليهم وقد نهوا عنه في التوراة واكثرتهم اموال الناس بالباطل كالرشوة والاحت
 الذي كانوا يأخذونه وهذه الذنوب الاربعة هي التي شدد عليهم بسببها في الدنيا
 والاخرة اما التشديد في الدنيا فهو ما تقدم من تخرير الطيبات واما التشديد في الاخرة
 فهو المراد بقوله واعتذرنا للكافرين منهم جدا باليمين وانما قال منهم لان الله علم ان قوما منهم
 سيؤمنون فيما منون من العذاب لكن الراسخون في العلم منهم استدل ذلك من قوله تعالى
 واعتدنا الآية ومن الذين هادوا وبيان يكون بعضهم على خلاف حالهم عاجلا واجلا
 وذلك ان اليهود انكروا وقالوا ان هذه الاشياء كانت حراما في الاصل وانت تخالفها فنزل
 لكن الراسخون والراسخ هو المبالغ في علم الكتاب الثابت فيه والرسوخ الثبوت وقد تقدم
 الكلام عليه في ال عمران والمراد بهم عبد الله بن سلام وكعب الاحبار ونحوها والمؤمنون
 بآيه ورسوله والمراد ما من امن من اهل الكتاب ومن المهاجرين والانصار ومن جميع
 يؤمنون بما انزل اليك اي القران وما انزل من قبلك اي سائر الكتب المنزلة على الانبياء
 والقيمين الصلوة قرأ جماعة المقيمين على العطف على ما قبله وكذا في صحف ابن مسعود ^{تبر}
 للتغايير العنوان منزلة التغاير للذاتي ونصب مقيمين على قراءة الجمهور هو على المدح والتعظيم
 عند سيبويه وهو اولي الاعراب وقال الخليل والكسائي هو معطوف على قوله بما انزل اليك
 واستبعدة الاخفش وجهه محمد بن يزيد المبرد وعن عايشة انها سئلت عن المقيمين و
 عن قوله ان هذان لساحران والصابغون في المائدة فقالت يا ابن اخي الكتاب اخطوا و
 روي عن عثمان بن عفان انه لما فرغ من الصحف اتى به قال ارى فيه شيئا من كبح مستقيمه

العرب بالسنتها فقبل له الا تغيره فقال دعوه فانه لا يحل حراما ولا يحرم حلالا قال ابن ابي عمير
وما روي عن عثمان لا يصح لانه غير متصل ومحال ان يوشح عثمان شيئا فاسد الصلحة غيره و
لان القرآن منقول بالتواتر عن رسول الله صلعم فكيف يمكن ثبوت اللحن فيه وقال الزهري في
الكشاف ولا يلتفت الى كرمعوا من وقوع لحن في خط المصحف وربما التفت اليه من لم ينظر في
الكتاب يعني كتاب سيبويه ولم يعرف مذاهب العرب وما لهم في النصب على الاختصاص
والملاح من الاقتان وهو باء اسع قد ذكره سيبويه على امثلة وشواهد وربما خفي عليه
ان السابقين الاولين كانوا بعد همة في الغيرة على الاسلام وذب الطاعن عنه من ان يتكلموا
في كتاب الله عز وجل ثلثة يسدها من بعدهم وخرقا برفوه من يلحق بهم تقوى قد ربح قول سيبويه
كثير من ائمة الفقه والتفسير واختاره الزجاج ورح قول الحليل والكسائي ابن جرير الطبري
والقفال والمؤتون الزكوة عطف على المؤمنون لانه من صفتهم والمؤمنون يؤمنون بالله
واليوم الآخر هم مؤمنوا اهل الكتاب وصفوا اولا بالرسوخ في العلم ثم بالايمان بكتب الله وانهم
يقومون الصلوة ويؤتون الزكوة ويؤمنون بالله واليوم الآخر وقيل المراد بهم المؤمنون المهكمين
والانصار من هذه الامة كما سلف انهم جامعون بين هذه الاوصاف اولئك اي الراسخون
وما فيه من معنى البعد الاشعار يجعلو درجاتهم في الفضل سؤوية ثم اي سنعطيهم على ما كان
منهم من طاعة الله واتباع امره والسين لتأكيد الوعد اجر انوابا عظيما وهو مجازي والتكثير للتخمين
وهذا الاعراض انبى تجاوب طرفي الاستدراك حيث وعد الاولون بالعدل الاليم وعد الآخر
بالاجر العظيم انا اوحينا اليك حكما ووحينا الى نوح هذا متصل بقوله يسالك اهل الكتاب والمعنى
ان امي محمد صلعم كاس من تقدمه من الانبياء فابا لكم تطلبون منه ما لم يطلبه احد من المعاصرين
لرسل والوحي اعلام في خفاء يقال وحى اليه بالكلام وحيا ووحى يوحي لاجاء وخص فوحا
لكونه اول نبي شرعت على لسانه الشرائع واول نذير على الشرك واول من عذبت امته لردهم
دعوته واهلك اهل الارض بدعائه وكان ابا البشر كادم واطول الانبياء عمرا وصد على اذي
قومه طول عمره وقيل غير ذلك اي ايجاء مثل ايجاء نالي نوح واحال كونه مشبه ابا ايجاء نالي نوح
والنبيين من بعدهم كهود وصالح وشعيب وغيرهم ووحينا الى ابراهيم وهو ابن تارخ واسم

ع ٢٢

تاريخ آزر وبنت بعده اسمعيل فمات بمكة واثنان في اي قريعت اخاه اسحق فمات بالشام
 ويعقوب وهو اسرائيل بن اسحاق ثم يوسف بن يعقوب ثم شعيب بن نوب ثم هود بن
 عبد الله ثم صالح بن اسع ثم موسى وهارون ابني عمران ثم ايوب ثم اخضر ثم داود بن
 ايشا ثم سليمان بن داود ثم يونس بن متى ثم الياس ثم ذا الكفل واسمه عويد يا هو
 من سبط يهوذا بن يعقوب وبين موسى بن عمران ومريم بنت عمران الف سنة وسبع مائة
 سنة قال التبريزي بن بكار كل نبي ذكر في القرآن فهو من ولد ابراهيم خير ادريس ونوح
 وهود ولوط وصالح ولم يكن من العرب الا نبيا ما الخمسة هود وصالح واسماعيل وشعيب
 ومحمد صلعم وانما سوا عربا لانهم يتكلم بالعربية غير ذكره القرطبي والاسكاطي هم اولاد
 يعقوب وكانوا اثني عشر ومنهم يوسف نبي رسول الله تعالى وفي البقية حنانيا وعيسى وابو
 يونس فيه ست لغات افصحها واو خالصه ونون مضمومة وهي لغة الحجاز وكها رُونَ
 وسليمان وخص هؤلاء بالذكري بعد دخولهم في لفظ النبيين تشرى بقالهم كقولهم وملائكة
 ورسله وجبريل وقدم عيسى على ابوب ومن بعده مع كونهم في زمان قبل زمانه ردا
 على اليهود الذين كفروا به وايضا فانوا وليست الامطن الجمع والمعنى ان الله تعالى اوحى الى هؤلاء
 الانبياء المذكورين في هذه الآية وانهم يا معشر اليهود معتزون بذلك وما انزل الله على احد
 من هؤلاء كتابا جملة واحدة فلما لم يكن ذلك قادحا في نبوتهم فكذلك لم يكن انزال القرآن مفرقا
 على محمد قاده في نبوته بل قد انزل عليه كما انزل عليهم وانبياء داود وزبور اي كتابا
 مزبورا يعني مكتوبا والزبور بالفقه كتاب داود قال القرطبي وهو مائة وخمسون سورة
 ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام وانما هي حكم وواعظ انتهى قلت هو مائة وخمسون
 مزبورا والزبور فصل يشتمل على كلام داود يستغث بالله من خصومه ويدعو الله عليهم
 ويستنصه وتارة ياتي بواعظ وكان يقول ذلك في الغالب في الكنيسة ويستعمل مع كل
 بذلك شيئا من الآلات التي لها نغمة حسنة كما هو مصرح بذلك في كثير من تلك المزبورا
 والزبور الكتابة والزبور بمعنى المزبورا المكتوب كالرسول والحلوى بالركوب وقرا حرة زبورا بضم
 الواو جمع زبر كغلس وفلوس والزبور بمعنى المزبور والاصل في الكلمة التوثيق يقال ثبت

مزبورة اي مطوية بأجادة والكتاب سمي زبور القوة الوثيقة به عن ابي موسى الاشعري
قال قال رسول الله صلعم لورايتني البارحة وانا استمع لقرأتك لقد اعطيت مزمارا من مزامير
ال داود اخرجه الشيخان قال الحميدي زاد البرقاني قلت لله يا رسول الله لو علمت انك تسمع
لقراءتي كخبر قالك تخبدا والتجوير تحسين الصوت بالقراءة وانما لم يدرك موسى في هذه الآية لانه
الله انزل عليه التوراة جملة واحدة وارسلنا رسلا وقرأ ابي رسل بالرفع على تقدير ومنهم
قد قصصناهم عليك اي سميناهم لك في القرآن وعرفناك اخبارهم والى من بعثوا من
الانهم وما حصل لهم من قومهم ومعنى من قبل انه قصهم عليه من قبل هذه السورة او من
قبل هذا اليوم ورسلا لم تقصصهم عليك اي لم نسمهم لك ولم نعرفك اخبارهم قبل انه
لما قص الله في كتابه بعض اسماء انبيائه ولم يدكر اسماء بعض قائل اليهود ذكرهم الانبياء
ولم يذكر موسى فنزل وكلم الله موسى بلا واسطة اي انزل عن الحجاب حتى سمع كلام الله ^{العض} _{بالحجاب}
ان التكليم بغير واسطة منتهى مراتب الوحي خص به موسى من بينهم ولم يكن ذلك قادحا في
نبوة سائر الانبياء فكيف يتوهم ان نزول التوراة جملة قادح في نبوة من انزل عليه الكتاب مفصلا
قرأ الجهور برفع الاسم الشريف على ان الله هو الذي كلم موسى قر الفععي ويعني بن وثائب نصب
الاسم الشريف على ان موسى هو الذي كلمه الله سبحانه وتكليما مصدرا مؤكدا وقائدة التاكيد
دفع توهم كون التكليم مجازا كما قال الغراء ان العرب تسمي ما وصل الي الانسان كلاما باي
طريق وصل مالم يؤكد بالمصدر فاذا ذلك لم يكن الاحقيقة الكلام قال النحاس واجمع النحويون
على انك اذا اكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا وفيه رد على من يقول ان الله خلق كلاما
في محل فسمع موسى ذلك الكلام اخرج عبد بن حميد والحكيم الترمذي في فادرا الاصول ابن
حيان في صحيحه والحاكم وابن عساكر عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله كم الانبياء قال ما أتلف
واربعة وعشرون الفا قلت كم الرسل منهم قال ثلث مائة وثلاثة عشر هم غفير واخرج نحوه
ابن ابي حاتم عن ابي امامة مرفوعا لانه قال والرسل ثلثمائة وخمسة عشر واخرج ابو يعلى
والحاكم بسند ضعيف عن انس قال قال رسول الله صلعم كان فيمن خلى من اخواني من الانبياء ثمانية
الاف نبي ثم كان عيسى ثم كنت انا بعده رسلا مبشرين لاهل الطاعات بالجنة ومبشرين لاهل ^ص _{اللعن}

بالعذاب لأن الام لام كي وتعلق بمذنبين على الجنات والبصيرين ومبشورين عند الكوفيين فان
 المسئلة من باب التنازع والاول اوله وله في القران نظاير وقيل تتعلق بجذوف امي رسلنا ^{هم}
 كيلا يكون للناس على الله حجة اي معذرة يعتذرون بها كما في قوله تعالى ولوانا اهلكنا ^{هم}
 بعذاب من قبله لقالوا ربنا لو ارسلنا لينا رسولا فنبتع اياتك وسميت المعتنزة حجة مع انه
 لم يكن لاحد من العباد على الله حجة تنديها على ان هذه المعذرة مقبولة لديه تفصلا من ذمته
 بعد ارسال الرسل وانزال الكتب وفيه دليل على انه لو لم يبعث الرسل لكان للناس
 عليه حجة في ترك التوحيد والطاعة وعلى ان الله لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل كما قال تعالى
 وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وفيه حجة لاهل السنة على ان معرفة الله لا تثبت الا بالسمع
 وكان الله عز وجل لا يعاليمنا لبحكمنا في افعاله التي من جعلها ارسال الرسل الخرج البخاري ومسلم
 وغيرهما عن ابن مسعود قال قال رسول الله صللم لاحد اذ امر من الله من اجل ذلك حرم
 الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احدا حب اليه المدح من الله من اجل ذلك مدح نفسه
 ولا احدا حب اليه العذ من الله من اجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين وفي لفظ
 مسلم ولا يشخص احب اليه العذ من الله احديث لكن الله يشهد بما انزل اليك هذا الاستدراك
 من محذون مقدر كانهم قالوا ما تشهد لك يا محمد بهذا الوحي والنبوة فتر لکن الله يشهد
 وشهادة الله انما عرفت بسبب انه انزل هذا القران البالغ في الفصاحة والبلاغة الى حيث
 عجز الالوان والاخرون عن المعارضة والاثيان بمثله فكان ذلك معجزا واضهار المعجزة شهادة
 يكون المدعي صادقا لا جرم قال تعالى ذلك انزله يعلمه بحالة اي متلبسا بعلمه الذي لا يعلمه
 غيره من كونك اهلا لما اصطفاك الله له من النبوة وانزله عليك من القران واستعدادك
 لاقتباس الانوار القدسية وفيه نفي قول المعتزلة في انكار الصفات فانه اثبت لنفسه العلم
 وقيل العلم هنا بمعنى العلوم اي بمعلومه مما يحتاج اليه الناس في معاشهم ومعادهم
 والملائكة يشهدون بان الله انزله عليك ويشهدون بتصديقك وانما عرفت شهادة
 الملائكة لان الله تعالى اذا شهد بشي شهدت الملائكة به وكفى بالله شهيدا اعلى من شئ
 حيث نصب لها محجرات باهرة وحججنا ظاهرة مغنية عن الاستشهاد بغيرها وان لم يشهد ^{احد}

وفيه تسليية للنبي صلعم عن شهادة اهل الكتاب له وشهادته انه سبحانه حي ما نصدم من المعجزات
 الدالة على صحة النبوة فان وجود هذه المعجزات شهادة للنبي صلعم بصدق ما اخبر به من هذا
 او غيره عن ابن عباس قال دخل جماعة من اليهود على رسول الله صلعم فقال لهم اني والله
 اعلم انكم تعلمون اني رسول الله قالوا ما نعلم ذلك فانزل الله هذه الآية ان الذين كفروا بالله
وبكل ما يجب الايمان به او بهد الامم خاص وهو ما في هذا المقام وصدقوا الناس عن سبيل
الله وهدوا عن الايمان بانكارهم نبوة محمد صلعم وبقولهم ما يخد صفة في كتابنا وانما النبوة
في ولد هارون وداود ويقولهم ان شرع موسى لا ينسخ قد ضلوا اضلالا لا يعيد اعن الحق و
الصواب بما فعلوا لانهم مع كفرهم منعوا غيرهم عن الحق فجمعوا بين الضلال والاضلال ولان
المضل يكون اغرق في الضلال وابتعد من الانقطاع منه ان الذين كفروا بجدهم وظلوا
غيرهم بصددهم عن السبيل وظلوا محمدا بكتانهم نبوته واطلوا انفسهم بكفرهم ويجوز ان يحل على
جميع هذه المعاني لم يكن الله ليغفر لهم اذ استمروا على كفرهم وما تواتوا كافرين ولا يهد لهم
طريقا من الطرق الا طريق جهنم لكونهم قتر فوا ما يوجب لهم ذلك بسوء اختيارهم وفضولهم
ومجد والواضح وماند والبين اي يدلهم جهنم والاستثناء متصل لانه من جنس الاول والاول
عام لانه نكرة في سياق النفي وان اريد به طريق خاص اي عمل صالح فالاستثناء منقطع قاله
الكرخي خالد بن فيهما وهي حال مقدرة ابدا منصور على الظرفية تؤكد كحالدين وهو لدفع
احتمال ان الخلود هنا يراد به المكث الطويل وكان ذلك اي تخليد هم في جهنم وترك المغفرة
لهم والهداية مع الخلود في جهنم صلى الله عليه وسلم لانه سبحانه لا يصعب عليه شيء من مراداته
انما مرة اذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون يا ايها الناس خطاب عام يدخل فيه جميع
الكفار من اليهود والنصارى وعبدة الاصنام وغيرهم وقيل هو خطاب لمشركي مكة والعبادة
بمفهوم اللفظ وهو عام قد جاء في قوله الرسول يا ابايكم اي محمد صلعم بدين الاسلام الذي
ارتضاه الله لعباده او بالقران الذي هو الحق من عند ربه وهذا تكرير للشهادة وتقرير
لحقيقة المشهود به وتهدد لما بعده من الامر بالايمان فاصغوا قال سيبويه والتحليل اي قصدوا
او اتوا خيرا لكم وقال الفراء فاصغوا ايما ناخبر الكرم وقال ابو عبيدة والكسائي فاصغوا اي ايمان

خير الكرم واقوى هذه الاقوال الثالث ثم الاول ثم الثاني على ضعف فيه وان تكفروا اي وان
تستمر واعلى كفرهم وتجد وارسالة محمد صلعم وتكذبوا بما جاءكم به من الحق فان الله ما ينسئ
السموات والارض من مخلوقاته وانتم من جملتهم ومن كان خالفا لكرم ولها فهو قادر على محازنكم
بقبيح افعالكم ففي هذه الجملة وعيد لهم مع ايضاح وجه البرهان واماطة الست عن الدليل
بما يجب عليهم القبول والاذعان لانهم يعترفون بان الله خالقهم ولئن سألتم من خلقهم
ليقولن الله وهو يوم ما اشتئنا عليه وما تركنا منه وكان الله عليهما من يؤمن ومن يكفر
حكما لا يسوي بينهما في الجزاء ربا اهل الكتاب قيل نزلت في النصارى وقيل فيهم وفي اليهود
لا تغوا في دينكم العلو هو التجاوز في الحد ومنه غل الشعر يغلو غلا وغل الرجل في الامر
غلا وغلن بكجارية كجها وعظها اذا سرعت الشباب فجاوزت لذاتها والمراد بالآية النفي
لهم عن الافراط تارة والتفريط اخرى فمن الافراط غلوا النصارى في عيسى حتى جعلوه ربا ومن
التفريط غلوا اليهود فيه عليه السلام حتى جعلوه لغاير رشفة وما احسن قول الشاعر
ولا تغل في شيء من الامر واقصد + كلا طرفي قصد الامر ذميم ولا تقولوا على الله الا
الحق وهو ما وصف به نفسه ووصفته به رسلا ولا تقولوا الباطل كقول اليهود عزير بن الله
وقول النصارى المسيح ابن الله وهذا الاستثناء مفرغ انما المسيح مخلص ابن مريم كجملته
للهي وقد تقدم الكلام على المسيح في ال عمران والمعنى ليس له نسب غير هذا وانه رسول
الله فمن زعم غير هذا فقد اشرك وكفر كلمة اي كونه بقوله كن فكان بشرا من غير اب
وقيل كلمة بشارة الله مريم ورسالتها اليها على لسان جبريل بقوله اذ قالت الملائكة يا مريم
ان الله يبشرك بكلمة منه وقيل الكلمة ههنا بمعنى الآية ومنه وصدرت بكلمات ربها وقوله
ما نعدت كلمات الله القها الى مريم اي اوصلها اليها وروح اي ذورح مينة وسمي روحا
لانه حصل من الريح الحاصل من نفخ جبريل اي ارسل جبريل فنفخ في جيب درع مريم فخلت
باذن الله وهذه الاضافة للتفصيل والتشريف وان كان جميع الارواح من خلقه تعالى وقيل
قد يسمى من ظهر منه الاشياء الحبيبة روحا ويضاف الى الله فيقال هذا روح من الله اي
من خلقه كما يقال في النعمة انما من الله وقيل روح منه اي من خلقه كما قال تعالى

وسبح لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه اي من خلقه وقيل رحمة منه وقيل برهان منه وكان عيسى برهانا وحجته على قومه والمعنى روح كائنة منه وجعل الروح منه سبحانه ان كانت بنفخ جبريل لكونه تعالى الامر بجبريل بالنفخ والمعنى ليس هو كما زعمتم ابن اسه والهامة او تالكت ثلثة لان خال الروح مركب والاله منزوع التركيب وعن نسبة المركب اليه عن ابي موسى ان النجاشي قال جعفر ما يقول صاحبك في ابن مريم قال يقول فيه قول الله هو روح الله وكلمة اخرجه من البتول العذراء لم يقربوا بشرتنا ول عودا من الارض فرفعه فقال يا معشر القسيسين والرهبان ما يزيد هؤلاء على ما تقولون في ابن مريم ما يزن هذه وعن ابن مسعود باطول من هذا واخرج البخاري عن عمر قال قال رسول الله صلوا لا تطروني كما اطرت النصارى عيسى بن مريم فانما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صل من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبده ورسوله وكلمته القاها الى مريم وروح منه والجنة والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان له من العمل اخرج الشيخان قالوا ابا لله ورسوله اي بانه سبحانه اله واحد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد وبان رسوله صادقون مبلغون عن الله ما امرهم بتبليغه ولا تكذبوهم ولا تغابوا فيهم فجعلا بعضهم الهة ولا تقبلوا ثلثة قال الزجاج اي لا تقولوا الهتنا ثلثة وقال الفراء وابو عبيد اي لا تقولوا هم ثلثة كقوله سيقولون ثلثة وقال ابو علي الفارسي لا تقولوا هو ثالث ثلثة فخذت المبتدأ والمضاد والنصارى مع تفرق مذاهبهم متفقون على التثليث ويعنون بالثلاثة الثلاثة الا قانيم فيعملونه سبحانه جوهر واحد وله ثلثة اقانيم ويعنون بالاقانيم اقنوم الوجود واقنوم الحياة واقنوم العلم وانما يعبرون عن الاقانيم بالاب والابن وروح القدس فيعنون بالاب الوجود وبالروح الحياة وبالابن المسيح وقيل المراد بالالهة الثلاثة الله سبحانه وتعالى ومريم والمسيح وقد احتبط النصارى في هذا اختباطا طويلا ووقفنا في الانجيل الاربعة التي يطلق عليها اسم الانجيل عندهم على اختلاف كثير في عيسى فتارة يوصف بانه الانسان وتارة يوصف بانوار الله وتارة يوصف بانوار الروح هذه انا قض ظاهرا وبلاعب بالدين والحق ما اخبرنا الله به في القران وما خالفه في التوراة والانجيل او الزبور فهو من تحريف المحرفين

وتلاعب المتلاعبين ومن اعجب ما رأينا هان الاناجيل الاربعة كل واحد منها منسوب الى واحد
من اصحاب عيسى عليه السلام وحاصل ما فيها جميعا ان كل واحد من هؤلاء الاربعة ذكر سيرة
عيسى من عدان بعثه الله الى ان رفعه الله وذكر ما جرى له من المعجزات والمراجعات لليهود
وغوهم فاختلف الفاظهم وانفقت معانيها وقد يزيد بعضهم على بعض مجسبات يقتضيه
الحفظ والضبط وذكر ما قاله عيسى وقيل له وليس فيها من كلام الله سبحانه شيء ولا انزل على
عيسى من عنده كتابا بل كان عيسى عليه السلام يخرج عليهم بما في التوراة ويذكر
انه لم يات بما يخالفها وهكذا الزبور فانه من اوله الى اخره من كلام داود عليه السلام
وكلام الله اصدق وكتابه احق وقد اخبرنا ان الانجيل كتابه انزله على عبده ورسوله
عيسى بن مريم وان الزبور كتابه انا داود وانزل عليه انتموا خيرا الكهري انتموا عن التثليث
ولا تقولوا الالهة ثلاثة وانتصاب خيرا هنا فيه الوجه الثلاثة التي تقدمت في قوله فاملوا
خيرا الكهري انما الله اله واحد لا شريك له ولا صاحبة ولا ولد متجانة اي اسبحه تسمية عن
ان يكون له ولد لان الولد جزء من الاب وهو متعال عن التجزية وصفات الحدوث ولكن
جعلوا له من عبادة جزء ان الانسان لكفوركة ما في السموات وما في الارض ملكا وعبيدا وما
جعلت له شريكا او ولدا هو من جملة ذلك والملوك الخلق لا يكون شريكا ولا ولدا وكفى يا الله
وكيفلا مستقلا بتدبير خلقه بكل الخلق امورهم اليه لا يملكون لانفسهم ضربا ولا نفعا فلا حجة
اليه لا يعينه وقيل شهيد على ذلك لن يستنكف اي لا يتكبر ولا يافت المسيح الذي رزقهم
انه اله عن ان يكون عبدا لله اصل يستنكف تكف وباقى الحروف نائدة يقال تكفت من
الشيء واستنكفت منه وانكفته اي نزهته عما يستنكف منه قال الزجاج استنكف اي انكف
ما اخذ من تكفت اللدع اذا هجيت باصبعك عن خديك وقيل هو من التكف وهو العيب يقال
صاحبه في هذا الامر تكف ولا وكفى اي عيب ومعنى الاولين يافت عن العبودية ولن يتزه
عنها ومعنى الثاني لن يعيب العبودية ولن ينقطع عنها ولا الملائكة المقربون اي اول
يستنكف جملة العرش وفاضل الملائكة مثل جبريل وغيره عن ان يكونوا عبدا لله وهذا
من احسن الاستطراد ذكر الرد على من زعم انها الهة اوسات الله كما رد بما قبله على المنصرك

الزاعمين ذلك المقصود خطأ، وهم وقد استدلل بهذا القائلون بتفضيل الملائكة على الانبياء
 وقرصاحب الكشاة وجه الدلالة بما لا يمين ولا يفتي من جوع وادع، ان الذوق قاض بذلك
 ونعم الذوق العربي اذا خالط حجة المذهب وشابه شوائب الجحود كان هكذا وكل من يفهم
 لغة العرب يعلم ان من قال لا يانف من هذه المقالة امام ولا ما موم ولا كبير ولا صغير ولا
 جليل ولا حقير يبدل هذا على ان المعطوف اعظم شأنًا من المعطوف عليه وعلى كل حال
 فانه يرد الاستغفال بهذه المسئلة وما اقل فاندتها وما ابعدها عن ان يكون مركزا من المركز
 الدينية وجسر من الجسور الشرعية ومن يستنكف عن عبادته ويستكبرها يانف تكبرا
 ويعد نفسه كبيراً عن العباد فسيحشرهم اليه جميعاً المستنكف وغيره فيجازي كلابه
 لا يملكون لانفسهم شيئاً وترك ذكر غير المستنكف هنا لالة اول الكلام عليه ولوكون الحشر
 الكلام الطائفتين قائماً الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيؤتوهم اجرهم اي ثواب اعمالهم من غير
 ان يفوتهم منها شيء ويزدلهم من فضله ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر
 اي على وجه التفصيل واحاطة العلم بها والافسان نعيم الجنان يخطر على قلوبنا ونسمع من السنة
 لكن على وجه الاجمال واخرج ابن المنذر وغيره بسند ضعيف عن ابن مسعود قال قال رسول الله
 صلّم اجورهم يدخلهم الجنة ويزيدهم من فضله الشفاعة فيمن وجبت له النار من صنع اليهم
 المعروف في الدنيا وقد ساقه ابن كثير في تفسيره ثم قال هذا السناد لا يثبت واذا روي
 عن ابن مسعود موقوفاً فهو جيد واما الذين استنكفوا واستكبروا عن عبادته فيعدّ بهم
سبب استنكافهم واستكبارهم عذاباً ايها هو عذاب النار ولا يجحدون لهم من دون الله
وليتا بوالهم والاصبر اي نصهم يا ايها الناس خطاب للكافة قد جاء ذكر برهان من ذكرهم ما
 انزله عليهم من كتبه وبين ارسل اليكم من رسله وما نصبه لهم من المعجزات والبرهان ما
 يبرهن به على المطلوب قال قتادة البرهان البينة وقال مجاهد الحجة وقيل محمد صلّم
 والتقدير كان من ربكم او من براهين ربكم وقيل من لا يتدانا لاية وانزلنا اليكم نورا
مبيناً وهو القرآن وسماه نوراً لانه يهتدى به من ظلم الضلال قائماً اي منكم من امن ومنكم
 من كفر فاما الذين امنوا اي شهدوا بوجوه نبيه وما ارسل من سول وانزل من كتاب وترك الشق

الآخر اشارة الى انهم لا يمتدحون في حيز الطرح وَأَعْتَصَمُوا بِهِ اي بالله او بالقرآن وقيل بالنور
 المذكور فَنَسِئَلُ جَاهِهِمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ برحمته بها قال ابن عباس الرحمة الجنة سميت باسم
 عملها وَفُضِّلَ بِتَفَضُّلِ به عليهم بعد ادخالهم الجنة كالنظر الى وجهه الكريم وغيره من موا
 الجنة وَيَقِيلُ يَوْمَئِذٍ اَيُّ آلٍ أَتَمَّ اي الى مثل ما امر به واجتناب ما هي عنه الله سبحانه وتعالى باعتبار
 مصدرهم الى جزاءه وتفضله قال ابو علي الفارسي الهاء في اليه واجعة الى ما تقدم من اسم
 الله وقيل الى القرآن وقيل الى الفضل وقيل الى الرحمة والفضل لانها بمعنى الثواب واخر هذا
 مع انه سابق في الوجود والخارجي على ما قبله فَجَعَلْنَا الْمَسْرَةَ وَالْفَرْحَ على حد سعد في دارك صَوْرًا
 اي طريقا يسلكونه اليه مُسْتَقِيمًا لا عوج فيه وهو التمسك بدين الاسلام وترك غيره من
 الاديان يَسْتَفْتُونَكَ ختم السورة بذكر الاموال كما انه افتتحها بذلك لتحصل المشاكلة بين المبدأ
 والختام وحجة ما في هذه السورة من آيات الموارث ثلاثة الاولى في بيان ارث الاموال الفروع
 والثانية في بيان ارث الزوجين والاخوة والاخوات من الام والثالثة وهي هذه في ارث الاخوة
 والاخوات الاشقاء اولاد واما اولوالارحام فذكر كورون في الخرا لا نفال والمستفتي عن الخلافة
 هو جابر كما سياتي وعن قتادة ان الصحابة اهتمهم شأن الخلافة فساوا عنها النبي صلما فانزل الله
 هذه الآية قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ قد تقدم الكلام في الخلافة في اول هذه السورة واسم
 الخلافة يقع على الوارث وعلى الموت فان وقع على الاول فهم من سوى الولد والولد وان وقع
 على الثاني فهو من مات ولا يرثه احد الابوين ولا احد الاولاد قد اخرج البخاري ومسلم واهل
 السنن وغيرهم عن جابر بن عبد الله قال دخل علي رسول الله صلما وانا مريض لا اعقل
 فوضأ ثم صب علي فعقلت فقلت انه لا يرثني الا خلافة فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض
 وعنه عند ابن سعد وابن ابي حاتم بلفظا نزلت في قل الله يفتيكم في الخلافة وعن عمر بن
 سالم رسول الله صلما كيف تورث الخلافة فانزل الله هذه الآية واخرج مالك ومسلم وابن
 جرير والبيهقي عن عمرو قال ما سألت النبي صلما عن شيء اكثر مما سألته في الخلافة حتى طعن
 بأصبعه في صدري وقال ما يكفيك آية الصبيغ التي في اخر سورة النساء واخرج البخاري
 ومسلم وغيرهما عن عمرو قال ثلاث وددت ان رسول الله صلما كان عهد الينا فين عهدا

تنتهي اليه لجد والكلاله وابواب من ابواب الربا وقد اوضحنا الكلام لغة وخلافا واستدلالا وارجعنا
 في شأن الكلاله في اوائل هذه السورة فلا نعيد ان امرء هلك اي وهلك امرء هلك كما
 تقدم في قوله وان امرء قضت والمعنى مات وسمي الموت هلاكا لانه اعدام في الحقيقة ليس
 له ولكن اما صفة لامرء او حال كما قاله صاحب الكشاف ولا وجه للنع من كونه حالاد والا ولد
 الكرخي والولد يطلق على الذكر والانثى واقصى على عدم الولد هنا مع ان عدم الولد معتبر
 في الكلاله اتمحالا على ظهور ذلك قيل المراد بالولد هنا الابن وهو احد معنيي المشترك لولد
 البنت لا تسقط الاخت قلنا اخت المراد بالاخت هنا هي لاخت لابوين او اب لابنة فوضها
 السدس كما ذكرنا بقا فانها اي لاخت لميت نصف ما ترك وتدد هب جمهور العلماء
 من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الى ان الاخوات لابوين او اب عصية للبنات وان لم
 يكن معهن اخ وذهب ابن عباس الى ان الاخوات لا يعصن البنات واليه ذهب الظاهري
 وطائفة وقالوا انه لا ميراث للاخت لابوين او اب مع البنت واحتموا بظاهر هذه الآية فانه
 جعل عدم الولد المتناول للذكر والانثى قيديا في ميراث الاخت وهذا استكمال صحيح لولم يرد في
 السنة ما يدل على ثبوت ميراث الاخت مع البنت وهو ما ثبت في الصحيحين معا خاض على عهد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فبنت ماتت جعل للبنت النصف للاخت النصف فلكل احد من بنات النبي النصف
 ولبنت الابن السدس للاخت البنت وكانت هذه السنة مقتضية لنفس الولد الابن وبنت وهو اي الاخ يرثها
 اي كذلك يرث الاخت جميع ما تركت ان لم يكن لها ولد وكذلك ان كان المراد بارتها لها
 حيا زتها بجميع ما تركته وان كان المراد بثبوت ميراثها في الجملة اعم من ان يكون كلا او بعضا
 صح تفسير الولد بما بنتا والذكر والانثى فان كان لها ولد ذكر فلا يرثها وانثى فله ما فضل عن
 نصيبها ولو كانت الاخت والاخ من ام ففرضه السدس كما تقدم اول السورة واقصر سبحانه
 في هذه الآية على نفي الولد مع كون الاب يسقط الاخ كما يسقط الولد الذكر لان المراد بيان
 سقوط الاخ مع الولد فقط هنا واما سقوطه مع الاب فقد تبين بالسنة كما ثبت في الصحيحين
 قوله صلى الله عليه وسلم احقوا الفرائض باهلها فابقي فلان رجل ذكر واولى من الاخ
 فان كانت اي فان كان من يرث بالاخرة اثنتان اي الاختين فصاعد لانهما

نزلت في جابر وقد مات عن اخوات سبع او تسع والعطف على الشريطة السابقة والتاثير
 والتثنية وكذلك اجمع في قوله وان كانوا اخوة باعتبار اخوة فلهم الثلثان مما ترك الاخ
 ان لم يكن له ولد كما سلف وما فوق الاثنتين من اخوات يكون هن الثلثان بالاولى وان
 كانوا اي من يرث بالاخوة اخوة اي واخوات فغلب الذكور على الاناث وفيه اكتفاء ليل
 رجالاً ونساء اي مختلطين ذكورا واناثا فلذا ذكر منهم مثل حظ الانثيين تعصبا بيانا
 الله لكم حكم الحلاله وما اثر الاحكام كراهة ان تضلوا هكذا احكام القرطبي عن النبي
 وبه قال في الكشاف تبعه لقاضي رحمه وقال الكسائي المعنى لثلاثوا ووافقته الفراء وغيره
 من الجوفين قال ابو عبيد روي الكسائي حديث ابن عمر لا يدعوا احدكم على ولده ان يوافق
 من الله ساجدة اجابة فاستحسنه اي لثلاثوا في كل شيء من الاشياء التي هذه الاحكام
 المذكورة منها عليهم اي كثيرا العلم يعلم مصالح العباد في المبدأ والمعاد وفيما كلفهم من الاحكام
 وهذه السورة اشتمل اولها على كمال تنزه الله وسعة قدرته واخرها اشتمل على بيان
 كمال العلم وهذان الوصفان هما تثبت الربوبية والوهبية والجلال والعزة وبما يجب
 ان يكون العبد منقادا للتكاليف قاله ابو جابر والشيخان عن البراءة اخراية نزلت من الغار
 وروي عن ابن عباس اخراية نزلت اية الريا والخرسورة نزلت اذ جاء نصره والقم وقبض
 انه صلح بعد ما نزلت سورة النصر حاش عاما ونزلت بعدها براءة وهي الخرسورة نزلت
 كاملة فعاش صلح بعد ما ستم اشهر ثم نزلت في طريق حجة الوداع يستفتونك الآية فسميت
 اية الصيف لانها نزلت في الصيف ثم نزلت وهو واقف بعرفة اليوم اكلت كرم ديكر ففأش
 بعد ما احد او ثمانين يوما ثم نزلت اية الريا ثم نزلت بقول يوم تجزون لله فعاش بعد ما احد وعشرين

سورة المائدة

هي مائة وثلاث وعشرون اية قال القرطبي هي مدنية بالاجماع وبه قال قتادة وعن
 محمد بن كعب القرظي قال انها نزلت في حجة الوداع فيما بين مكة والمدنية واخرج ابو عبيد
 عن صعوبة بن حبيب وعطية بن قيس قال قال رسول الله صلح المائدة من اخر القرآن تنزلا
 فاحلوا حلالها وحرموا حرامها وعن عمرو بن شريك قال لم ينسخ من المائدة شيء وقال الشعبي

الاهذه الآية يا ايها الذين امنوا لا تحلوا اشياء من الله ولا الشئ من الحرام ولا الهدى ولا القلائد
 وادان بن عباس فان جاؤك فاحكم بينهم واعرض عنهم قال ميسرة ان الله اتزل في هذه السورة
 ثمانية عشر حكما لم ينزلها في غيرها من سور القرآن وهي قوله المنفقة الى قوله اذا حضر احدكم الموت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَذِهِ آيَةُ الْفُرْقَانِ تَعَالَى بِهَا هَذِهِ السُّورَةُ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ
 فِيهَا مِنَ الْبَلَاغَةِ مَا يَتَقَاصُ عِنْدَهُ الْقَوَى الْبَشَرِيَّةُ مَعَ شَمُوْطِ الْأَحْكَامِ عِدَّةٌ مِنْهَا الْوَفَاءُ بِالْعُقُودِ وَ
 تَحْلِيلُ مَجِيئَةِ الْأَنْعَامِ وَمِنْهَا اسْتِنَاءُ مَا سَيَلَّمَهُ مَا لَا يَحِلُّ وَمِنْهَا تَحْرِيمُ الْبَيْدِ عَلَى الْحَرَمِ وَمِنْهَا بَاحَةُ
 الْبَيْدِ لِمَنْ لَيْسَ بِمَجْرُومٍ وَقَدْ حَلَّ النَّقَاشُ أَنَّ أَصْحَابَ الْفَيْلِ سَوَّفَ الْكِنْدِيُّ قَالُوا لَهُ أَيُّهَا الْحَكِيمُ أَعْمَلُ
 لَنَا مِثْلَ هَذَا الْقُرْآنِ فَقَالَ نَعَمْ أَعْمَلُ مِثْلَ بَعْضِهِ فَاحْتَجِبْ يَا مَا كَثُرَ شُجْرُهُ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَقْدَرُ
 وَلَا يُطِيقُ هَذَا صِدْقِي فَفُتِحَ الْمَصْحُفُ فَخَرَجَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ فَنَظَرْتُ فَأَخَذَهُ وَقَدْ نَطَقَ بِالْوَفَاءِ وَ
 النِّكَاحِ وَحَلَّ تَحْلِيلًا عَامًا ثُمَّ اسْتَنْتَنِي بَعْدَ اسْتِنَائِي ثُمَّ أَخْبَرَنِي قُدْرَتَهُ وَحِكْمَتَهُ فِي سَطْرَيْنِ وَلَا
 يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَأْتِيَ بِهَذَا أَوْ قُوًّا يُقَالُ أَوْفَى وَفِي لُغَتَانِ وَالْوَفَاءُ الْقِيَامُ بِمَوْجِبِ الْعَقْدِ وَكَذَلِكَ الْأَوْفَى
 بِالْعُقُودِ الْعَهْدُ وَاصْلُهُا الرُّبُوطُ وَاحِدًا هَا عَقْدًا قَالُوا عَقْدُ الرَّجُلِ وَالْعَهْدُ فَيُوسْتَعْمَلُ فِي الْأَجْسَامِ وَ
 الْمَعَانِي وَإِذَا اسْتَعْمِلَ فِي الْمَعَانِي كَمَا هُنَا إِفَادَانَهُ شَدِيدُ الْأَحْكَامِ قَوِي التَّوْبِيقُ قِيلَ الْمُرَادُ بِالْعُقُودِ
 هِيَ الَّتِي عَقَدَهَا اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ وَالزَّمَمُ بِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ وَقِيلَ هِيَ الْعُقُودُ الَّتِي يَعْقِدُونَهَا
 بَيْنَهُمْ مِنْ عَقُودِ الْعَامَلَاتِ وَالْأَمَانَاتِ وَنَحْوِهَا وَالْأُولَى شَمُولٌ لِأَيَّةِ لِلْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا وَلَا وَجْهَ
 لِلتَّخْصِصِ بَعْضُهُمَا دُونَ بَعْضٍ قَالُوا الرَّجَاحُ الْمَعْنَى أَوْفَى بِعَقْدِهِ عَلَيْهِمْ وَعَقْدُهُمْ كَمَا بَعْضُهُمْ
 عَلَى بَعْضٍ انْتَهَى وَالْعَقْدُ الَّذِي يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهِ مَا وَافَقَ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَإِنْ خَالَفَهُمَا فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى الْوَفَاءِ بِرَبِّهِ وَلَا يَحِلُّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَوْفَى بِالْعُقُودِ أَيُّهَا الْحَرَمُ
 وَمَا فَرَضَ وَمَا حُدِّثَ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ لَا تَعْتَدُوا وَلَا تَنْكُرُوا وَعَنْ قَتَادَةَ قَالَ هِيَ عَقُودُ الْحَاكِمِيَّةِ
 الْحَلْفِ وَعَنْهُ قَالَ ذَكَرْنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ أَوْفَى بِعَقْدِ الْحَاكِمِيَّةِ وَلَا تَأْخُذُ تَأْخُذًا
 فِي الْإِسْلَامِ وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ الْخُطَابُ لِأَهْلِ الْكِتَابِ أَيُّ الْعُقُودِ الَّتِي عَاهَدْتُمْ بِالِيكْرِ فِي شَأْنِ مُحَمَّدٍ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْإِيمَانُ بِهِ وَمَا بَعْدَهُ وَقِيلَ هُوَ خُطَابُ الْمُؤْمِنِينَ وَهَذَا هُوَ الظَّاهِرُ وَالْعُقُودُ خَمْسٌ عَقْدُ الْبَيْدِ

وعقد النكاح وعقد العهد وعقد البيع وعقد الشركة وزاد بعضهم وعقد الحلف قال
الطبري واولى الأقوال ما قاله ابن عباس وقد تقدم لان الله تعالى تبعه بالبيان عما حل
لعباده وحرم عليهم فقال أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ الخطاب للذين آمنوا خاصة والبهيمة اسم
لكل ذي اربع من الحيوان لكن خص في التعارف بما عد السباع والضواري من الوحوش وانما
سميت بذلك لانها ما من جهة نقص نظرتها وفهمها وعقلها ومنه باب مبهم اي مغلق وليل
بهيمة وبهيمة للشجاع الذي لا يدري من اين يوتى وطلق بهيمة لا يدري اين طرفاها قال
الزجاج كل حي لا يميز فهو بهيمة والانعام اسم للابل والبقر والغنم سميت بذلك لما في مشيها
من الاين وقيل بهيمة الانعام وحشيها كالظبا وبقر الوحش والحمار الوحشية وغير ذلك قاله
الجلي وحكاها ابن جرير الطبري عن قوم وحكاها غيره عن السدي والربيع وقتادة والضحاك
قال ابن عطية وهذا قول حسن وذلك ان الانعام هي الثمانية الازواج وما انضاف اليها من
سائر الحيوانات يقال له انعام مجموعة معها وكان المفترس كالاسد وكل ذي ناب خارج عن
حد الانعام ولا يدخل فيها ذوات الحوافر في قول جميع اهل اللغة بهيمة الانعام هي الراعي من
ذوات الاربع وقيل بهيمة الانعام ما لم يكن صيدا لان الصيد يسمى وحشيا لا بهيمة وقيل بهيمة الانعام الاجنة
التي تخرج عند الذبح من بطون الانعام فهي توكل من دون ذكاة قاله ابن عباس وعلى القول
الاول اعني تخصيص الانعام بالابل والبقر والغنم تكون الاضافة بآنية من اضافة الجنس الى
اخص منه اوهي بمعنى من لان البهيمة اعم فاضيف الى اخص كتوب خز قاله الكرخي الاول
اولى ويلحق بها ما يحل مما هو خارج عنها بالقياس بل وبالانصوص التي في الكتاب والسنة
كقوله تعالى قل اجذبوا الى محرماتكم بطعمها لانه يكون مستتة الآية وقوله صلواتي
كل ذي ناب من السبع وغلبت من الطير فانه يدل بمفهومه على ان ما عداه حلال وكذلك
سائر النصوص الخاصة بنوع كافي كتب السنة المطهرة الْأَمْثَلُ عَلَيْكُمْ فِي الْقُرْآنِ تَقْرِيْبُهُ
استثناء من قوله احلت لكم بهيمة الانعام اي الامدلول ما يتل عليكم فانه ليس بحلال والمتلو
هو ما نص الله على تحريمه نحو قوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به
لغير الله وذلك عشر اشياء ما وطها الميتة واخرها ما ذبح على النصب قال ابن عباس هذا ما حرم الله

من بهيمة الأنعام ويلحق به ما صرح بالسنة بتحريمه وهذا الاستثناء محتمل ان يكون المراد به
 الاما يتل عليكم الآن ويحتمل ان يكون المراد به في مستقبل الزمان فيدل على جواز تاخير
 البيان عن وقت الحاجة ويحتمل الامرين جميعا غير محتمل الصيد ذهب لبعثيون الى ان قوله
 الاول استثناء من بهيمة الأنعام وقوله غير محتمل الصيد استثناء اخر منه ايضا فالاستثناء
 جميعا من بهيمة الأنعام والتقدير احلت لكم بهيمة الأنعام الاما يتل عليكم الا الصيد وان
 محرمون وقيل الاستثناء الاول من بهيمة الأنعام والثاني هو من الاستثناء الاول ورد بان هذا
 يستلزم اباحة الصيد في حال الاحرام لانه مستثنى من المحظور فيكون مباحا وقيل التقدير
 احلت لكم بهيمة الأنعام غير محتمل الصيد اي الاصيد ياد في البر واكل صيده ومعنى عدم
 احلالهم له تقوي حرمة عملا واعتقادا وهوشائع في الكتاب والسنة ونصب غير على المحل
 من ضمير لكم وعليه كلام الجمهور وذهب اليه الرنخشمي وتعقب واجب ومعنى هذا ^{لتقيد}
 اي وانكم حرم ظاهر عند من يخص بهيمة الأنعام باحيوانات الوحشية البرية التي يحل
 اكلها كانه قال احل لكم صيد البر الا في حال الاحرام واما على قول من جعل الاضافة تبيان
 فالمعنى احلت لكم بهيمة هي الأنعام حال تحريم الصيد عليكم بدخولكم في الاحرام لكونكم محرمين
 ان ذلك فيكون المراد بهذا التقيد الامتنان عليهم تحليل ما عدما هو محرم عليهم في تلك
 الحال والمراد بالحرم من هو محرم بالتحج والعمرة او بما وسمي محرم لكونه يجرم عليه الصيد والطيب
 والنساء وهكذا وجه تسمية المحرم حرما والاحرام احراما ان الله يحكمكم بما يريد من الاحكام
 الخالفة لما كانت العرب تعتاده فهي مالك لكل يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد لا معقب لحكمه
 ولا اعتراض عليه لاما يتقوله المعتزلة من مراعاة المصالح قاله ابو حيان ياتيها الذين
 امنوا الاخوان شعائر الله الشعائر جمع شعيرة على وزن فعيلة قال ابن فارس ويقال للوحدة
 شعارة وهو احسن ومنه الاشعار للهدى والمشاعر العالم واحد ما مشعر وهي المواضع التي
 قد اشعرت بالعلامات قيل المراد بها هنا جميع مناسك الحج وقيل الصفا والمروة والهدى
 والبدن والمعنى على هذين القولين لا تخلوا هذه الامور بان يقع منكم الاخلال بشي منها
 او بان تخلوا بينها وبين من اراد فعلها ذكره في النهي عن ان يجلو اشعائر الله عقب ذكره

تحريم صيد الحرم واشعار الهدى ان يطعن في صفحة ستام البعير يجد يد تحت يسيل دمه فيكون
 ذلك علامة هدي وهو سنة في الابل والبقر دون الغنم ويدل عليه احاديث صحيحة وكتب
 السنة المطهرة وقيل المراد بالشعائر هنا فرائض الله ومنه ومن يعظم شعائره وقيل هو حرم
 الله وقال ابن عباس هي ان تصيد وانت محرم وقيل شرايعه ومعالم دينه ولا مانع من حمل
 ذلك على الجميع اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ولا بما يدل عليه السياق ولا اشهر الحرام
 المراد به اجنس فيدخل في ذلك جميع الاشهر الحرم وهي الربعة ذوالقعدة وذوالحجة ومحرم
 ورجب لاختلوها بالقتال فيها وقيل المراد به هنا شهر الحج فقط وقيل ذوالقعدة وقيل رجب
 ذكرهما ابن جرير والاول اولى ولا الهدي هو ما يهدى الى بيت الله من ناقة او بقرة او شاة
 الواحدة هدية فخاهم سبحانه عن ان يجلوا حرمة الهدى بان يأخذوه على صاحبه او يجلوا
 بينه وبين المكان الذي يهدى اليه وعطف الهدى على الشعائر مع دخولها تحتها لقصد التثنية
 على مزيد خصوصيته والتشديد في شأنه ولا القلائد جمع قلادة وهي ما تقلد به الهدى
 من نعل او نحوه وما تشد في عنق البعير وغيره واحلالها بان تؤخذ غضبا وفي النهي عن حلال
 القلائد تأكيد للنهي عن احلال الهدى وقيل المراد بالقلائد المقلدات بها ويكون عطفه على
 الهدى لزيادة التوصية بالهدى والاول اولى وقيل المراد بالقلائد ما كان الناس يتقلدونه
 امثلة لهم فهو على حد من مضاف الي ولا يصح بالقلائد وقيل اراد بالقلائد نفس القلائد
 فهو نهي عن اخذها كاشجر الحرم حتى يتقلد به طلبا لامر قاله مجاهد وعطاء وغيرهما ولا اشارة
 البيت الحرام اي قاصديه من قولهم تمت كذا اي قصده والمعنى لا تمنعوا من قصد البيت
 الحرام كحج او عمرة او ليسكن فيه وقيل لا تقبلوا قتال قوم واذى قوم امين وقال ابن عباس سبب
 نزول هذه الآية ان المشركين كانوا يحجون ويعتبرون ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر
 ويعتبرون في حجهم فاراد المسلمون ان يغيروا عليهم فتزل هذه الآية الى اخرها فيكون ذلك منسوخا
 بقوله اقبلوا المشركين حيث وجدتموهم وقوله فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وقوله صلوا
 لا يحج بعد العام مشركه قال ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة واكثر المفسرين وقال قوم
 الآية محكمة وهي في المسلمين قال الواحدى وذهب جماعة الى انه لا منسوخ في هذه السورة

وان هذه محكمة وقال اخرون لم يذبح من ذلك شيء سوى القلائد التي كانت في اجاهلية يتقلدونها
 من بحاء شجر الحرم والظاهر ما عليه جمهور العلماء من نسخ هذه الآية لاجتماع العلماء على ان الله
 تعالى قد اهل اهل الشرك في الاشهر الحرم وغيرها وكذلك اجمعوا على منع من قصد
 البيت شجر او عمرة من المشركين والله اعلم يَتَعَوَّنُ فُضْلًا لِمَنْ رَزَاهُمْ وَرَضُوا نَا قَالَ جَهْوُورُ الْمُفْسِدِينَ
 مَعْنَاهُ يَتَعَوَّنُ الْفَضْلَ وَالرِّزْقَ وَالْأَيَّامَ فِي التَّجَارَةِ وَيَتَعَوَّنُ مَعَ ذَلِكَ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى قِيلَ كَانَتْ مِنْهُمْ بَعْضُ التَّجَارَةِ وَمِنْهُمْ
 مَنِ تَبِعَ فِي كَيْفِ رِضْوَانِ اللَّهِ وَيَكُونُ هَذَا الْإِبْتِغَاءَ لِلرِّضْوَانِ بِحَسَبِ عَقْدِهِمْ فِي ظَنِّهِمْ عِنْدَ مَنْ جَعَلَ آيَةَ فِي الشَّرْكَينَ قِيلَ الرِّبَا بِالْفَضْلِ
 هُنَا التَّوَالِيَةُ فِي التَّجَارَةِ وَإِذَا حَلَّتُمْ فَكُاسِطًا وَهَذَا الصَّرِيحُ بِمَا فَادَهُ مَفْهُومٌ لَكُمْ حَرَمٌ عَلَى الصَّيْدِ بَعْدَ أَنْ تَطْرُقَ عَلَيْهِمْ
 لِرِوَالِ السَّبَبِ الَّذِي حَرَمَ لِأَجْلِهِ وَهُوَ الْأَحْرَامُ وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فَإِذَا تَضَيَّقَ الصَّلَاةُ فَانْتَشَرُوا
 فِي الْأَرْضِ وَالْأَمْرُ لِلْبَاحَةِ لِأَنَّ اللَّهَ حَرَمَ الصَّيْدَ عَلَى الْمُحْرِمِ حَالَةَ الْأَحْرَامِ بِقَوْلِهِ غَيْرَ عَلَى الصَّيْدِ
 وَأَنْتُمْ حَرَمٌ وَأَبْأَصْرُهُ إِذَا حَلَّ مِنْ أَحْرَامِهِ بِقَوْلِهِ وَإِذَا حَلَّتُمْ فَكُاسِطًا وَوَأَنَا فَلْنَا أَعْرَابًا حَالَةَ
 لَيْسَ بِوَأَجِبَ عَلَى الْمُحْرِمِ إِذَا حَلَّ مِنْ أَحْرَامِهِ أَنْ يَصْطَادَ وَقُرِئَ أَحَلَّتُمْ وَهِيَ لَعْنَةٌ فِي حَلِّ يُقَالُ حَلَّ
 مِنْ أَحْرَامِهِ كَمَا يُقَالُ حَلَّ وَالْأَيْمُ مَكْرَهُنَّ عَلَى هَذَا النِّهْيِ فَإِنَّ الَّذِينَ صَدَّقُوا الْمُسْلِمِينَ عَنْ دُخُولِ كَلِمَةٍ
 كَانُوا كَأَنَّهُمْ أَحْرَابِيَّينَ فَكَيْفَ يَمْنَعُ عَنْ التَّعَرُّضِ لَهُمْ وَعَنْ مَقَاتِلَتِهِمْ فَلَا يَظْهَرُ إِلَّا أَنَّ هَذَا النِّهْيَ مُسْتَوْجِبٌ
 وَلَمْ يَرْمِ مِنْهُ عَلَيْهِ أَوْ يُقَالُ إِنَّ النِّهْيَ عَنْ التَّعَرُّضِ لَهُمْ مِنْ حَيْثُ عَقِدَ الصَّلْحَ الَّذِي وَقَعَ فِي الْحُدُودِ
 فَبَسْبَبِهِ صَارَ وَأَمْرٌ مُنِينٌ وَعَجٌّ فَلَا يَجُوزُ التَّعَرُّضُ لَهُمْ وَلَمْ يَرْمِ مِنْهُ عَلَى هَذَا أَيْضًا قَالَ بِنُفَادِ
 جَرْمٌ وَاجْرَمٌ بِمَعْنَى قَوْلِكَ لَا بَدَّ وَلَا حَالَةَ وَأَصْلُهَا مِنْ جَرَمٍ أَيْ كَسْبٍ وَقِيلَ الْمَعْنَى لَا يَجْلِسُكُمْ
 قَالَهُ الْكَسَائِيُّ وَتَغْلِبُ وَهُوَ تَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ يُقَالُ جَرَمْتَنِي كَذَا عَلَى بَعْضِكَ أَيْ حَلَّتْ عَلَيْهِ
 وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَالْفَرَاغُ الْمَعْنَى لَا يَكْسِبُكُمْ بَعْضُكُمْ أَنْ تَعْتَدُوا الْحَقَّ إِلَى الْبَاطِلِ وَالْعَدْلَ إِلَى الْجَوْرِ
 وَاجْرِمِيَّةٌ وَاجْرَامٌ بِمَعْنَى الْكَاسِبِ وَالْمَعْنَى فِي آيَةِ لَا يَجْلِسُكُمْ بَعْضُكُمْ قَوْمٌ عَلَى الْإِعْتِدَاءِ عَلَيْهِمْ
 أَوْ لَا يَكْسِبُكُمْ بَعْضُهُمْ اعْتِدَاءً كَمَا حَقَّ إِلَى الْبَاطِلِ وَيُقَالُ جَرِمَ بِجَرْمٍ جَرَمًا إِذَا قَطَعَ قَالَ عَلِيُّ
 بْنِ عَمِيْسٍ الرُّومَانِي وَهُوَ الْأَصْلُ فَجَرِمَ بِمَعْنَى حَلَّ عَلَى الشَّيْءِ لِقَطْعِهِ مِنْ غَيْرِهِ وَجَرِمَ بِمَعْنَى كَسْبِ
 لَا نَقَطَعَهُ إِلَى الْكَسْبِ وَجَرِمَ بِمَعْنَى حَقَّ لِأَنَّ الْحَقَّ يَقْطَعُ عَلَيْهِ قَالَ الْخَلِيلُ مَعْنَى لِجَرْمٍ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ
 لِقَدْحِهِمْ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَقَالَ الْكَسَائِيُّ جَرِمَ وَاجْرَمَ ائْتَانِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَيْ الْكَسْبِ وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ

لا يجر منكوبهم الياء والمعنى لا يكسبكم ولا يعرف البصريون اجرم وانما يقولون جرم لا يجر شئان
 فكم مصدر مضارع لمفعول لا ال فاعله كما قيل والشنان البغض يقال شنيت الرجل اشنوه
 شناء و شنانا كل ذلك اذا بغضته وقد انكر ابو حاتم و ابو عبيدة شنان بسكون النون لان المصا
 انما تأتي في مثل هذا المتحركة وخالفها غيرها فقال ليس هذا مصدرا ولكنه اسم فاعل على وزن
 كسلان وغضبان وقيل سماعي مخالفت للقياس من وجهين تعدى فعله وكسر عينه لا لا يجر
 اه في مفتوحهما اللازم ان صدق ولم يفتح المتحركة مفعول لاجله اي لان صدق وهو قراءة واصح
 قراءة الشرطية بكسر المتحركة لا يجر بضمهم ان وقع منهم الصدق عن المحيد المحرام ان تعدوا
 اي على الاعتداء عليهم بالقتل واخذ المال قال النحاس واما ان صدق وكسر بكم ان فالعلماء المحيرون
 والحديث والنظر يمنعون القراءة عما اشيا منها ان الآية تزل عام الفتح سنة ثمان وكان المشركون
 صدق المؤمنين عام احدى بيعة سنة ست فالصدق كان قبل الآية ولما نأخاهم عن الاعتداء امرهم
 بالتعاون على البر والتقوى فقال وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ اي ليغن بعضكم بعضا على
 ذلك وهو يشمل كل امر يصدق عليه انه من البر والتقوى كأنما ما كان قيل ان البر والتقوى
 لفظان لمعنى واحد وكروا للتأكيد وقال ابن عطية ان البر يتناول الواجب والمندوب والتقوى
 يختص بالواجب وقال الماوردي ان في البر رضوان الناس وفي التقوى رضوان الله فمن جمع بينهما
 فقد تمت سعادته قال ابن عباس البر ما امرت به والتقوى ما تحببت عنه ولا تعا وكروا
عَلَى الْاِثْمِ وَالْعُدْوَانِ اي لا يعن بعضكم بعضا على ذلك والاثم كل فعل او قول يوجب اثم فاعله
 او قائله والعدوان التمدي على الناس بما فيه ظلم فلا يبقى نوع من انواع الموجبات للآثم ولا
 نوع من انواع الظلم للناس الا وهو داخل تحت هذا النهي لصدق هذين النوعين على كل
 ما يوجد فيه معناه وقيل الاثم هو الكفر والعدوان هو الظلم وقيل الاثم المعاصي والعدوان
 البدعة والاول اولى اخرج احمد وعبد بن حميد والبخاري في تاريخه عن ابصاة ان النبي صلعم
 قال له البر ما اطمان اليه القلب اطمانت اليه النفس والاثم ما حاك في القلب وتردد في الصدق
 وان افنك الناس وافقوك واخرج ابن ابي شيبة واحمد والبخاري في الادب ومسلم والترمذي
 والحاكم والبيهقي عن النواس بن سميان قال سألت النبي صلعم عن البر والاثم فقال البر حسن الخلق

والأثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطالع عليه الناس واخرج احمد وعبد بن حميد وابن جابر والطبراني والحاكم وصححه والبيهقي عن ابي امامة ان رجلا سأل النبي صلعم عن الأثم فقال ما حاك في نفسك فدعه قال فما الايمان قال من ساءت له سميت وسترته حسنته فهو مؤمن وانقوا الله ان الله شديد العقاب امر سبحانه عبادة بالتقوى وتوعد من خالف ما امر به فتركه او خالف ما نهى عنه ففعله ففيه تهديد عظيم ووعد شديد حرمت عليكم هذا شريع في تفصيل المحرمات التي اشار اليها سبحانه بقوله الا ما يتل عليكم بالاجال وحاصل ما ذكر في هذا البيان احد عشر شيئا كلها من قبيل المطعم الا الاخير وهو الاستقسام بالانزال الميتة المراد البهيمة التي تموت حتف انفها اي اكلها والذم وما هنا من تحريم مطلق الدم مقيد بكونه مسفوحا كما تقدم محلا للمطلق على المقيد وقد ورد في السنة تخصيص الميتة بقوله صلعم احل لنا ميتتان ودمان فاما الميتتان فالحوت والحبار وما الدمان فالكبد والطحال اخرج الشافعي واحمد وابن ماجه والدارقطني والبيهقي وفي اسناده مقال ويقويه حديث هو الطهور ماء والحل ميتته وهو عند احمد واهل السنن وغيرهم وصححه جماعة منهم ابن خزيمة وابن حبان وقد اطال الشوكاني الكلام عليه في شرحه للتنع وكلمة الخنزير قبل كراهة ونما خص اللحم لانه معظم المقصود بالاكل وما اهل لغير الله به اي ما ذكر على ذبحه او عند ذبحه غير اسم الله تعالى والاهلال رفع الصوت لغير الله كان يقول باسم اللات والعزى ونحو ذلك فخرمه الله بهذه الآية وبقوله لاننا كلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ولا حاجة بنا هنا الى تكريم ما قد اسلفناه في سورة البقرة من احكام هذه الاربعة ففيه ما لا يحتاج الناظر فيه الى غيره والمخنقة هي التي تموت باخنق وهو حبس النفس سواء كان ذلك بفعلها كان تدخل اسمها في حل او بين عودين او بفعل ادمي او غيره وقد كان اهل اجمالية يخنقون الشاة فاذا ماتت اكلوها والفرق بينهما ان الميتة تموت بلا سبب احد والمخنقة تموت بسبب الخنق والموقوذة هي التي تضرب بحجر او عصا حتى تموت من غير تذكية يقال وقذه بقذه وقد افهروا قذوا لوقد شدت الضرب حتى يسترخي ويشرف على الموت وبابه وحد وشاة موقوذة قلت بالخشب وفلان وقيد اي مثخن ضربا وقد كان اهل

الجاهلية يفعلون ذلك فيضربون الانعام بالخشيش لظلمتهم حتى تموت ثم يأكلونها قال ابن عبد البر
 واختلف العلماء قديما وحديثا في الصيد بالبندق والحجر والمعراض ويعني بالبندق قوس البندق
 وبالمعراض السهم الذي لا ريش له او العصا التي راسها محدد وقال فمن ذهب الى انه وقيد
 لم يجزه الاما ادرك ذكانه حلي ما روي عن ابن عمر وهو قول مالك وابي حنيفة واصحابه والثور
 والشاغي وخالفهم الشاميون في ذلك قال الاوزاعي في المعراض كله خرق اولم يخرق فقد كذا
 ابو الدرداء وفضالة بن عبيد وعبد الله بن عمر وعكول لا يرون به باسا قال ابن عبد البر هكذا
 ذكر الاوزاعي عن عبد الله بن عمر والمعروف عن ابن عمر ما ذكر مالك عن نافع قال والاصل
 في هذا الباب والذي عليه العمل وفيه الحجة حديث عدي بن حاتم وفيه ما اصاب بعرضه
 فلا تاكل فانه وقيد انتهى قلت والحديث في الصحيحين وغيرهما عن عدي قال قلت يا رسول الله
 اني ارمي بالمعراض الصيد فاصيب فقال اذ ارميت بالمعراض فخرق فكله وان اصاب بعرضه فامنا
 هو وقيد فلا تاكله فقد اعتبر صلح الخرق وعدمه فالحق انه لا يجزى الا ما خرق لا ما صدم فلا بد
 من التركية قبل الموت والا كان وقيد قال الشوكاني واما البنادق المعروفة الان وهي بناقد
 احد يد التي يجعل فيها البار ود الرصاص ويرمي بها فلم يتكلم عليها اهل العلم لتاخر حدوها فانها
 لم تصل الى الديار اليمنية الا في المائة العاشرة من الهجرة وقد سألني جماعة من اهل العلم عن
 الصيد بها اذ مات ولم يتمكن الصائد من تركيته حيا والذي يظهر لي انه حلال لانها
 تخرق وتدخل في الغالب من جانب منه وتخرج من الجانب الاخر وقد قال صلح في الحديث الصحيح
 السابق اذ ارميت بالمعراض فخرق فكله فاعتبر الخرق في تحليل الصيد انتهى والمؤثر في هذه التي
 تتردى من علوكا السطح والجبل ونحوها الى سفلى قهوت من غير فرق بين ان تتردى من جبل
 او بر او مدفن او غيرها والتردى ما خوذ من الرد او هو الهلاك وسواء تردت بنفسها
 او رذاها غيرها والنظية هي فعيلة بمعنى مفعولة وهي التي تطعمها اخرى قهوت من دون
 تذكية وقال قوم انها فعيلة بمعنى فاعلة لان الدابتين تتناحلان فتموتان وقال نظيمة
 ولم يقل نظيم مع انه قياس فعيل لان لزوم الحد ومخض بما كان من هذا الباب بصفة بلوصوف
 فان لم يذكر ثبت البناء للنقل من الوصفية الالاسمية وفي القاموس نظمة كنعرة وضعبه اصاب يقينه

وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ أَي مَا فترسه منه ذوناب كالأسد والنمر والذئب والفهد والضبع ونحوها
 والمراد هنا ما أكل بعضه السبع لا أن ياكل السبع كله قد فتي فلا يحكم له وإنما الحكم لما بقي منه والسبع
 اسم يقع على كل حيوان من أنياب يعد وعلى الناس والدواب فيقترب من بناه به ومن العرب من يخص
 اسم السبع بالأسد وكانت العرب إذا أكل السبع شاة ثم خصصوها منه أكلوها وإن ماتت لم يذكرها
 إلا ما ذكره استثناء متصل عند الجمهور وهو راجع على ما أدركت ذكاته من المذكورات
 سابقا وفيه حياة وبه قال علي بن أبي طالب وابن عباس وأحسن وقتادة وقال المدنيون وهو
 المشهور من مذهب مالك وهو أحد قولين الشافعي أنه إذا بلغ السبع منها إلى ما لا حياة معه فأنها
 لا تؤكل وحكاية في الموطأ عن زيد بن ثابت واليه ذهب اسمعيل القاضي فيكون الاستثناء ^{على}
 هذا منقطعاً أي حرمت عليكم هذه الأشياء لكن ما ذكرتم فهو الذي يحل للإجماع قال النكبي
 هذا استثناء مما أكل السبع خاصة والأول أولى والذكاة في كلام العرب الذبح قاله قنطري
 وغيره وأصل الذكاة في اللغة التمام أي تمام استكمال القوة والذكاء حدة القلب سرعة الفطنة
 والذكاة ما تذكى منه النار ومنه أذكيت الحرب والنار وقد فحما وذكأ اسم الشمس والمراد هنا الأما
 أدركتم ذكاته على التمام والتذكية في الشرع عبارة عن إنبهار الدم وفري الأوجاج في المذبح الفجر
 في المخور والعقري غير المغدور ومقروناً بقصدسه وذكر اسمه عليه وأما الآلة التي يقع بها الذكاة
 فذهب الجمهور إلى أن كل ما أنهر الدم وفري الأوجاج فهو الآلة للذكاة ما خلا السن والمطم وهذا
 جاءت الأحاديث الصحيحة وأما كيفية أدراكها فقال أهل العلم من المفسرين إن أدركت حياته بأن
 توجد له عين نظرون وأذن يتحرك فأكله جائز وقيل إذا طرفت عينها أو ركضت برحها أو فركت فأنفخ
 فهو حلال وذهب بعض أهل العلم إلى أن السبع إذا جرح الحشوة أو قطع الجحوت قطعاً يؤمن معه
 من الحياة فلا ذكاة وإن كان به حركة ورعق لانه صار إلى حالة لا يؤثر فيها الذبح وهو مذهب مالك
 واختلاف الزجاج وابن الأنباري وحرم ما خرج على التصبي أي ما قصد بذبحه النصب ولم يذكرها
 عند ذبحه بل قصد تعظيمها بذبحه فعلى معنى اللام فليس هذا مكرامع ما سبق إذ ذاك فما ذكر عند
 ذبحه اسم الصنم وهذا فيما قصد بذبحه تعظيم الصنم من غير ذكره وقال ابن فارس المصنم
 كان ينصب فيعيد وتصب عليه دماء الذبايح والنصاب حجارة تنصب حوالى شفير البئر فتصل

عضائد وقيل النصب جمع واحدة نصاب كبحار وحر وقران البحار ي كاحبل والحبل والجمع انصاب كما قيل
والاحمال قال مجاهد هي حجارة كانت حوالي مكة يزجون عليها قيل كان حول الكعبة ثلثمائة وستون
حجر منصوبة قال ابن عباس هن الاصنام المنصوبة قال ابن جرير كانت العرب تذهب بمكة وتتفجع
بالدم ما قبل من البيت ويسرحون اللحم ويضعونه على حجارة فلما جاء الاسلام قال المسلمون
لنبي صلعم نحن احق ان نعظم هذا البيت بهذه الافعال فانزل الله وما ذبح على النصب المعنى
والنية بذلك تعظيم النصب لان الذبح عليها غير جائز ولهذا قيل ان على بمعنى الام اي
لاجلها قاله قطرب هو على هذا اذ اهل به لغير الله وخص بالذبح لتأكيد تحريمه ولانهم
ما كانوا يظنونهم من ان ذلك لتسريف البيت وتمطيه وان تستقيموا بالاذكراكلام وهو قول
الميسر واحد هاتم والاذكراكلام للعرب ثلاثة انواع احدها مكتوب فيه اهل والاخر مكتوب فيه
لا تفعل والثالث يحمل لاشي عليه فيجعلها في خريطة معه فاذا اراد فعل شي ادخل يده وهي
متشابهة فاخرج واحدا منها فان خرج الاول فعل ما عزم عليه ان خرج الثاني تركه وان خرج
الثالث اعاد الضرب حتى يخرج واحد من الاولين وانما قيل لهذا الفعل استقسام لانهم كانوا
يستقسمون به الرزق وما يريدون فعله كما يقال استسقى اي استدعى السقيا فالاستقسام
طلب القسم والنصيب والحكم من القдах وجلة قдах الميسر عشرة وكانوا يضربون بها في المقامرة
وقيل ان الازكراكلام كتاب فارس والروم التي يتقاصرون بها وقيل هي الترد وقيل الشطرنج وانما حرم
انه الاستقسام بالازكراكلام لانه تعرض لدعوى علم الغيب ضرب من الكهانة قال الزجاج لا فرق
بين هذا وبين قول النبيين لا يخرج من اجل فهم كذا واخرج لطوع فهم كذا وانكر ذلك في شرح
التاويلات بما لا يسمن ولا يفتي من جوع ذلكم اشارة الى الاستقسام بالازكراكلام خاصة والجميع
المحومات المذكورة هنا فسق لانه وان اشبه القرعة فهو دخول في علم الغيب ذلك حرام لقوله
تعالى وما تدرى نفس ما ذات كسب خدا وقال لا يعلمن في السموات والارض القيل الا الله الفتق
الخروج من الحد وقد تقدم بيان معناه وفي هذا وعيد شديد لان الفسق هو اشد الكفر وما يقع
عليه اصطلاح قوم من انه منزلة متوسطة بين الايمان والكفر ليوم ليس الذين كفروا من دينهم
الواد باليوم الذي تزلت فيه الآية وهو يوم فجع مكة لثمان بقين من رمضان سنة تسع قبل استيلاء

وقيل ان ذلك هو يوم عرفة فذلت هذه الآية والنبي صلّم واقفت بعرفة وقيل المراد باليوم
الحاضر وما يتصل به ولم يرد يوماً معيناً اي حصل لهم اليأس من ابطال امر دينكم وان ^{المراد} دينكم
الدينهم كما كانوا يزعمون اليأس انقطاع الرجاء وهو ضد الطمع فلا تخشونهم اي لا تخافوا الكفار لانهم
او يبطلوا دينكم فقد زال الخوف عنكم باظهار دينكم واخشون فاننا القادر على كل شيء ان نصر
فلا غالب لكم واخذتكم لم يستطع غيرنا ان ينصركم اليوم المراد يوم الجمعة وكان يوم عرفة بعد
العصر في حجة الوداع هكذا ثبت في الصحيح من حديث عمر بن الخطاب وقيل نزلت في يوم الحج الاكبر
وقال ابن عباس نزلت في يوم عيد بن بني يوم جمعة وعرفة اسجد الترمذي وقال الحسن عيسى ^{الجمعة} اخذت
لكم دينكم اي جعلته كالملاذير محتاج الى اكمال الظهور على الاديان كلها وغلته لها وكما
احكامه التي يحتاج المسلمون اليها من الحلال والحرام والمشتبه والفرائض والسنن والحدود
والاحكام وما تضمنه الكتاب السنة من ذلك ولا يخفى ما يستفاد من تقدير قوله لذكر قال
ابن جهم المراد بالاكمال هنا نزول معظم الفرائض والتحليل والتحرير قالوا وقد نزل بعد ذلك
قران كثير كاية الربا واية الكلاله ونحوهما وقيل لم ينزل بعد هذه الآية حلال لاحرام
ولا شيء من الفرائض هذا معنى قول ابن عباس وقال سعيد بن جبير وقتادة معناها اي
حيث لم ينج معكم مشرك وخلال الموسم لرسول الله صلّم والمسلمين وقيل اكمله انه لا يرد
ولا ينسخ ويبقى الى اخر الدهر وقيل المعنى انهم امنوا بكل نبي وكل كتاب ولم يكن هذا الغير هذه
الامة وقال ابن الانباري اليوم اكملت شرائع الاسلام على غير نقصان كان قبل هذا الوقت
وهذه اقوال ضعيفة ولا معنى للاكمال الاكفاء النصوص بما يحتاج اليه الشرع اما بالنص على كل
فرد او ياندراج ما يحتاج اليه صفت العمومات الشاملة وما يؤيد ذلك قوله تعالى ما فرطنا
في الكتاب من شيء وقوله ولا تطب ولا يابس الا في كتاب مبين وقد صح عنه صلّم انه قال ترككم
على الواضحة ليلها كنهها وهاجرت نصوص الكتاب العزيز بما اكمل الدين وما يفيد هذا المعنى
ويصح دلالته ويؤيد برهانه ويكفي في دفع الرأي وانه ليس من الدين قول الله تعالى هذا فانه اذا
كان لله قد اكمل دينه قبل ان يقبض اليه نبيّه صلّم فاهذا الرأي الذي احده اهل بيته ان اكمله الله
دينه لانه ان كان من الدين في اعتقادهم فهو لكل عندهم الا برأيهم وهذا فيه رد للقران وان

من الذين فاتي فائدة في الاستعمال بما ليس منه وما ليس منه فهو رد بنص السنة المطهرة كما
 ثبت في الصحيح وهذه حجة قاهرة ودليل باهر لا يمكن اهل الرأي ان يدفعوا بدافع ابدان اجمل
 هذه الآية الشريفة اول ما تصك به وجوه اهل الرأي وترغم به انافهم وتدحض به حججهم
 فقد اخبرنا انه في محكم كتابه انه اكل دينه ولم يمت رسول الله صلعم الا بعد ان اخبرنا هذا الخبر
 عن الله عز وجل فمن جاء بشيء من عند نفسه وزعم انه من ديننا قلنا له ان الله اصدق منك
 ومن اصدق من الله قولا اذ هب لاحاجة لنا في رأيك وليت المقلدة فهو هذه الآية حتى الفهم
 حتى ليستبحوا ويرحوا وقد اخبرنا في محكم كتابه ان القرآن احاط بكل شيء فقال ما فطنا في الكتاب
 من شيء وقال تبيانا لكل شيء وهدى ورحمة لمرعبا هذه بالحكم بكتابها فقال وان احكم بينهم
 بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم وقال لتحكم بين الناس بما ارنك الله وقال ان احكم الله يقص
 الحق وهو خير الفاصلين وقال ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وفي آية هم الظالمون
 وفي اخرى هم الفاسقون وامر عبادة ايضا في محكم كتابه باتباع ما جاء برسوله صلعم فقال وان اتاكم
 الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وهذه اعم آية في القرآن وايضا في الاخذ بالسنة المطهرة
 وقال اطيعوا الله واطيعوا الرسول وقد تكرر هذا في مواضع من الكتاب العزيز وقال فما كان قول
 المؤمن اذ احذعوا الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا وقال لقد كان لكم في رسول الله
 اسوة حسنة والاسكتنا من الاستدلال على وجوب طاعة الله وطاعة رسوله لاياتي بما تارة ولا فائدة
 زائدة فليس حد من المسلمين مخالفة في ذلك ومن انكره فهو خارج عن حزب المسلمين وانما وردنا هذه
 الايات الكريمة والبيانات العظيمة تليين القلب للمقلد الذي قد جهل وصار كالجملة فاننا اذا سمع مثل
 هذه الاوامر القرآنية ربما امتثلناها واخذ دينه من كتاب الله وسنة رسوله صلعم طاعة لا امر
 فان هذه الطاعة وان كانت معلومة لكل مسلم لكن الانسان قدين هل عن القوارع الفرقانية
 والزواجر المحمدية فاذا ذكرها ذكر ولا سيما منشا على التقليد وادرك سلفه تابين عليه غير
 مترشحين عنه فانه يقع في قلبه ان دين الاسلام هو هذا الذي هو عليه وما كان مخالفا
 له فليس من الاسلام في شيء فاذا رجع نفسه رجع وهذا تجد الرجل اذا نشأ على مذهب من هذه
 المذاهب ثم سمع قبل ان يتعمق بالعلم ويعرف ما قاله الناس خلاف ذلك المألوف واستنكره اباه

قلبه ونفر عنه طبعه وقد رأينا وسمعنا من هذا الجنس ما لا يأتي عليه المحصر ولكن اذا وزن العاقل بعقله بين من اتبع احد ائمة المذاهب في مسألة من مسائلها التي رواها عنه المقلد ولا مستند لذلك العالم فيها بل قالها بحض الرأي لعدم وقوفه على الدليل وبين من تمسك في تلك المسئلة بتخصصها بالدليل الثابت في القرآن والسنة فاداه العقل بان بينهما مسافات تقطع فيها اعناق الابل لاجماع بينهما لان من تمسك بالدليل اخذ بما اوحي الله عليه الاخر به واتبع ما شرعه الشارع لجميع الامة اولها واخرها وحيها وميتها والعالم يمكنه الوقوف على الدليل من دون ان يرجع الى غيره والحاصل يمكنه الوقوف على الدليل بسؤال علماء الشريعة واسترواه النص وكيف حكم الله في حكم كتابه او على لسان رسوله في تلك المسئلة فيفيد منه النص ان كان من يعقل الحجية اذا دخل عليها ويفيد ^{ونا} ^{ضمون النص بالتعبير عنه بعبارة يفهمها} فهم رواية وهو مسترود وهذا حاصل بالرواية لا بالرأي والمقلد عامل بالرأي لا بالرواية لانه يقبل قول الغير من دون ان يطالبه بحجة وذلك في سؤاله يطالب بالحجة لا بالرأي فهو قابل لرواية الغير لا رايه وهما من هذه الحجية متقابلان فانظر كالمفرق بين المترين والكلام في ذلك يطول ويستدعي استعراق الاوراق الكثيرة وهو مبسوط في مواطنه وفيما ذكرناه مقنع وبلاغ وبالله التوفيق وفي الآية دلالة على بطلان القياس وعلى انه تعالى قد نص على الحكم في جميع الوقائع اذ لو بقي بعضها غير مبين الحكم لم يكن الدين كاملا واذا حصل النص في جميع الوقائع فالقياس ان كان على قول النص كان عبثا وان كان على خلافه كان باطلا وقد اجابوا بمتبنا القياس عن هذا بما لا يكفي في الجواب الله اعلم بالصواب أثمت عليكم نعمتي ^{بأكمال الدين المشتمل على الاحكام} وبقعه مكة وقهر الكفار واياهم عن الظهور عليكم كما وعدكم بقولي لا تم نعمتي عليكم وقال ابن عباس حكمهم بدخول الجنة ورخصيت لكم الاسلام ديناً اي اخبرتم بوضايف لكم فاجله مستأنف لا معطوفه على كملت والا كان مفهوم ذلك انه لم يرض لهم الاسلام ديناً قبل ذلك وليس كذلك فإنه سبحانه لم ينزل راضيا لامة نبيه صلوا بالاسلام فلا يكون لاختصاص الرضا بهذا اليوم كبر فائدة ان حملناه على ظاهره ويحتمل ان يريد رضيت لكم الاسلام الذي انتم عليه اليوم ديناً باقياً الانقضاء ايام الدنيا وديننا منتصب على التمييز يجوز ان يكون مفعولاً ثانياً قال ابن عباس اخبر الله نبيه ^{بموت}

انه اكل لهم الايمان فلا يتخاجون الى زيادة ابداء وقد اتمه فلا ينقص ابداء وقد رضيه ولا يخطئ
 ابداء واخره البخاري ومسلم وغيرهما عن طارق بن شهاب قال قالت اليهود لعمر انكم تقرون الآية
 كتابكم لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً قال واي آية قالوا اليوم اكلت لكم ذبيحة
 قال عمر والله اني لاعلم اليوم الذي نزلت فيه على رسول الله صلى الله عليه وسلم والساعة التي نزلت فيها نزلت
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة في يوم الجمعة اشارة عمر ان ذلك اليوم يوم عيد لنا قال ابن عباس فكلت
 رسول الله صلى الله عليه بعد نزول هذه الآية احد او ثمانين يوماً ثم قبضه الله اليه اخرجته البيهقي ومات
 صلى يوم الاثنين لثلاثين ليلة من ربيع الاول وقيل لاثنتي عشرة ليلة وهو الاصح سنة احد عشرة
 من الهجرة قال ابن عباس كان في ذلك اليوم خمسة اعياد يوم الجمعة ويوم عرفة ويوم عيد لليهود وعيد
 للنصارى وعيد للجنين ولم يتجمع اعياد لاهل الملل في يوم واحد قبله ولا بعده فمن اضطر في محضته
 هذا متصل بذكر الحرامات وما يدينهما اعتراض اي من دعت الضرورة فيحصرها في جملة
 الكلال الميتة وما بعد ما للمحرمات والنحو حضور البطن ورجل خبيص وخمضان وامرأة خميسة
 ومنه اخصل تقدم لارتباطها وهي صفة مجموعة في النساء ويستعمل كثير في الجوع ووقعت هذه الآية
 هنا وفي البقرة والانعام والنحل ولم يذكر جواب الشرط الا في البقرة فيقدر في غيرها
 وهو فلا ثم عليه غير متجانس لانهم كلف الليل والاثم الحرام اي حال كون المضطر في محضته غير
 ما تل لا ثم وهو بمعنى غير باع ولا عا د وكل ما تل فهو متجانس وجنفاً وقرى متجانس وهو ان
 ياكل فوق الشيع هو قول فقهاء العراق قال ابن عطية وهو ابلغ من متجانس وقيل المعنى غير متعمر
 لمعصية في محضته وهو قول فقهاء الحجاز وقال ابن عباس غير متعمل لانهم قالوا ان الله غفور رحيم
 رحيم به لا يؤاخذ بما اجأته اليه الضرورة في الجوع مع عدم صيله باكل ما حرم عليه الا ان
 بان يكون باغياً على غيره او متعداً لما دعت اليه الضرورة حسبما تقدم وهذه الآية
 من تمام ما تقدم ذكره في المطاعم التي حرمها الله تعالى ومتصلة بها ومن قوله ذلك كمن سبق
 الى هنا اعتراض وقع بين الكلامين والغرض منه تأكيد ما تقدم ذكره في معنى التحريم لان تحريم
 هذه الخبائث من جملة الدين الكامل يسألونك ما اكل لهم هذا شروع في بيان ما احل
 الله لهم من الطعام بعد بيان ما حرمه الله عليهم والمعنى اي شيء احل لهم او ما الذي احل لهم

من المطاعم اجالا ومن الصيد ومن طعام اهل الكتاب ومن نساءهم قل اهل الكفر الطيبات وهي
 ما يستلذ اكله ويستطيبه اصحاب الطبايع السليمة مما احله الله لعباده او مما لم يرد نص بتحريمه
 من كتاب او سنة او اجماع عند من يقول بحجته لا قياس كذلك وقيل هي الحلال وقد سبق الكلام
 في هذا وقيل الطيبات الذبايح اي ما ذبح على اسم الله عز وجل لانها طابت بالتزكية وهو تقصير
 للعام بغير محض والسبب والسياق لا يصلح ان لذلك والعبرة في الاستطابة والاستلذاذ بال
 المروءة والاخلاق الجميلة من العرب فان اهل البادية منهم يستطيعون كل جميع الحيوانات فلا
 عبرة بهم لقوله تعالى ويجعل لهم الطيبات ويجعل عليهم الحنائن فان الحديث غير مستطاب فصار
 هذه الآية الكريمة نصا فيما يجعل ويجوز من الاطعمة وما علمت من الجوارح اي اهل الكور صيد ما علمت
 وقرأ ابن عباس ومحمد بن الحنفية علمت بضم العين وكسر اللام اي علمت من امر الجوارح والصيد لها
 قال القرطبي وقد ذكر بعض من صنف في احكام القرآن ان الآية تدل على ان الاباحة تناولت ما
 علمنا من الجوارح وهو ينظم الكلب وسائر جوارح الطير وذلك بوجوب اباحة سائر جوارح
 فدل على جواز بيع الكلب والجوارح والانتفاع بها بسائر جوارح المتافع الا ما خصه الدليل وهو
 الاكل والجوارح الكواصب من الكلاب وسباع الطير قال اجعت الامة على ان الكلب اذ لم
 يكن اسود وعلمه مسلم ولم يأكل من صيده الذي صاده واثرفيه يجرح او تنيب وصاد به
 مسلم وذكر اسم الله عندا رساله ان صيده صحيح يوكل بالاخلاق فان افرح مشروط من هذه
 الشروط دخل اخلاف فان كان الذي يصاد به غير كلب كالقهد وما اشبه ذلك وكالباز
 والقمر ونحوهما من الطير فجهوز الامة على ان كل ما صاد بعد التعليم فهو جرح كاسب يقال
 جرح فلان واجترح اذا اكتسب ومنه اجارحة لانها يكتب بها ومنه اجترح السيات ومنه
 قوله تعالى ويعلم ما جرحتم بالنهار وقوله ام حسب الذين اجترحوا السيات مكلفين الكلب معلم
 الكلاب لكيفية الاصداد وحسن معلم الكلاب وان كان معلم سائر الجوارح مثله لان الاصداد
 بالكلاب هو الغالب ولم يكتب بقوله وما علمت من الجوارح مع ان التكلب هو في اللغة التعليم
 لقصد التاكيد لما لا بد منه من التعليم وفسره في الجلالين بالارسال فليتأمل مستنده في هذا
 التفسير والتناهي فسرته بالتعليم وقيل ان السبع يسمى كلبا فيدخل كل سبع يصاد به وقيل ان

هذه الآية خاصة بالكلاب وقد حكى ابن المنذر عن ابن عمر انه قال ما يصاد بالابتره وغيرها
 من الطير فادركت ذكاته فهو لك حلال والا فلا تطعمه قال ابن المنذر وسئل ابو جعفر عن البائر
 هل يخل صيده قال لا الا ان تترك ذكاته وقال الضحاك والسدوسي وعلمهم من الجوارح مكلمين هي الكلاب
 خاصة فان كان الكلب الاسود بجمها فكره صيده الحسن وتنادة والتعبي وقال احمد ما اعرف احدا
 يرخص فيه اذا كان بجمها وبه قال ابن راهويه فاما حامة اهل العلم بالدمية والكوفة فيرون جوارح
 صيد كل كلب معلم واجتج من منع من صيد الكلب الاسود بقوله صل الله على الكلب الاسود شيطان ^{مسل} اخرجه
 وغيره واحتج انه يخل صيد كل ما يدخل تحت عموم الجوارح من غير فرق بين الكلب غيره وبين الاسود وغيره وبين الطير
 وغيره ويؤيد هذا ان سبب نزول الآية سؤال عدلي بن حاتم عرسية البائر ^{معلم} اي يعلمون الجوارح الاصطبا
 وتؤيد بوهن والحجة مستانفة او حالية ومنعها بولبقا واعتراضية مما هي من احوال الصيد ^{معلم} على الله اي ^{معلم} ما
 يخالقه فيكم من العقل الذي يفتنون به تعليمها وتدريبها حتى تقبله الامساك الصيد عند رسالكم لها فكلوا ^{معلم} كما
 امسكن عليكم الفاء للتفريع والحجة متفرعة على ما تقدم من تحليل صيد ما علوه من الجوارح
 ومن في مال للبعوض لان بعض الصيد لا يוכל كالجلد والعظم والدم والغرث وما اكله الكلب ^{معلم} وغيره
 وفيه دليل على انه لا يبدان بمسكه على صاحبه فان اكل منه فانما امسكه على نفسه كما في
 الحديث الثابت في الصحيح وقد ذهب الجمهور الى انه لا يجل اكل الصيد الذي يقصده الجراح من
 تلقاء نفسه من غير ارسال وقال عطاء بن ابي رباح والاوزاعي هو مروى عن سلمان ^{معلم} الفاء
 وسعد بن ابي وقاص وابي هريرة وعبد الله بن عمرو وروى عن علي بن ابي عباس والحسن البصري
 والزهري وربيع بن مالك والشافعي في القديم انه يוכל صيده ويرد عليهم قوله تعالى مما اسكو
 عليكم وقوله صل الله على من اجرام ثم اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما
 امسك عليك وهو في الصحيحين وغيرهما وفي لفظهما فان اكل فلا تاكل فاني اخاف ان يكون
 امسك على نفسه واما ما اخرجه ابو داود باسناد جيد من حديث ابي ثعلبة قال قال رسول ^{معلم}
 صل الله اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل وان لكل منه وقد اخرجه ايضا باسناد جيد
 من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده واخرجه ايضا النسائي فقد جمع بعض المشافعية
 بين هذه الاحاديث بانه ان اكل عقب ما امسكه فانه يحرم كحديث عدلي بن حاتم وان

مسكتم انتظر صاحبه فظال عليه الانتظار وجاع فاكل من الصيد بجوعه لا يكونه امسكه على نفسه فانه لا يؤثر ذلك ولا يجرم به الصيد وحلوا على ذلك حديث ابي ثعلبة الخشني وحديث عمرو بن شعيب وهذا جمع حسن وقال الآخرون انه اذا اكل الكلب منه حرم بحديث عدي بن حاتم وان اكل غيره لم يجرم للمحدثين الاخيرين وقيل يحمل حديث ابي ثعلبة على ما اذا امسكه وخلاه ثم عاد فاكل منه وقد سلك كثير من اهل العلم طريق الترجيح فلم يسلكوا طريق الجمع لما فيها من البعد قالوا وحديث عدي بن حاتم ارجح لكونه في الصحيحين وقد قرر الشوكاني هذا المسك في شرحه للنتقى بما يزيد الناظر فيه بصيرة وأذكرُ واسمُ اللهِ عليه الصمير في عليه يعود الى ما علمتم ابي سموا عليه عند ارساله او لما امسك عليكم ابي سموا عليه اذا اتم ذكاته وقيل يعود على المصدر المفهوم من الفعل وهو الاكل كانه قيل اذكروا اسم الله على الاكل وفيه بعد ^{هـ} قد اجهلوا الى وجوب التسمية عند ارسال الجراح واستدلوا بهذه الآية ويؤيد حديث عدي بن حاتم الثابت في الصحيحين وغيرها بلفظ اذا ارسلت كلبك فاذكر اسم الله واذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله وقال بعض اهل العلم ان المراد التسمية عند الاكل قال القرطبي وهو الاظهر واستدلوا بالاحاديث التي فيها الارشاد الى التسمية وهذا خطأ فان النبي صلى الله عليه وسلم قد وقت التسمية بارسال الكلب واسئل السهم ومشرعية التسمية عند الاكل حكوا اخر ومسئلة غير هذه المسئلة فلا وجه لمحل ما ورد في الكتاب والسنة هنا على ما ورد في التسمية عند الاكل ولا يجلي الى ذلك وفي لفظ في الصحيحين حديث عدي ان ارسلت كلبك وسميت فاخذ فكل وقد ذهب جماعة الى ان التسمية شرط ^{هـ} وقد آخرون الى انها سنة فقط وذهب جماعة الى انها شرط على الذكرا لا الناسي وهذا اقوى الأقوال وابجها وأتقوا الله فيما احل لكم وحرم عليكم واحذروا مخالفة امره في هذا كله ان الله سريع الحساب ابي حاتم به سبعا نه سريع اتيانه وكل ان قريب وفيه تخويف لمن خالف امره وفعل ما نهي عنه اليوم احل لكم الطيبات هذه الجملة مؤكدة للجملة الاولى وهي قوله احل لكم الطيبات وقد تقدم بيان الطيبات ويختل ان يراد باليوم اليوم الذي انزلت فيه او اليوم الذي تقدم ذكره في قوله اليوم ينس واليوم احملت وقيل ليس المراد باليوم يوما معينا وقال ابو السعود المراد بالايام الثلاثة وقت واحد وانما كره للتاكيد واختلاف الاحداث الواقعة فيه حسن تكريره وقال القرطبي اعاد

ذكر اليوم تكديدا وقيل اشكر بذكر اليوم الى وقت محمد كما تقول هذه ايام فلان اي هذا وان ظنوا
 انتهى وفيه بعد وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم بخلاف الذين تسكوا بغير التوراة ولا عهد
 كصحف ابراهيم فلا تاكل ذبايحهم والحاصل ان حل الذبيحة تابع حل المناكحة على التفصيل المقر في الفروع
 والطعام اسم لما يؤكل ومنه الذبايح وذهب لمرآة اهل العلم الى تخصيصه هنا بالذبايح ورجحه الخازن في
 هذه الآية دليل على ان جميع طعام اهل الكتاب من غير فرق بين اللحم وغيره حلال للمسلمين وان
 كانوا الايدكرون اسم الله على ذبايحهم وتكون هذه الآية مخصوصة لعموم قوله ولا تاكوا مما يدركوا
 اسم عليه وظاهر هذا ان ذبايح اهل الكتاب حلال وان ذكر اليهود على ذبيحته اسم عزيز وذكر
 النصرانية على ذبيحته اسم المسيح واليه ذهب ابو الدرداء وعبد بن الصامت
 وابن عباس والزهري وربيعه والشعبي ومكحول وقال علي وعائشة وابن عمر اذا سمعت الكتاب ي
 يمي غير اسمه فلا تاكل وهو قول طاؤس واحسن وتسكوا بقوله تعالى ولا تاكوا مما يدرك اسم
 الله عليه ويدل عليه ايضا قوله وما اهل به لغير اسمه وقال مالك انه يكره ولا يجزم وسئل
 الشعبي وعطاء عنه فقال لا تاكل فان اسم قد احل ذبايحهم وهو يعلم ما يقولون هذا الخلاف اذا
 ان اهل الكتاب ذكروا على ذبايحهم اسم غير اسمه واما مع عدم العلم فقد حكى الكيا الطبري وابن
 كثير الاجماع على حلها هذه الآية وما ورد في السنة من احكامه صلح من الشاة المصلية التي اهدتها
 اليه اليهودية وهو في الصحيح وكذا الجراب الشحم الذي اخذه بعض الصحابة من خيبر وعلم بذلك
 صلح وهو في الصحيح ايضا وغير ذلك والمراد باهل الكتاب هنا اليهود والنصارى وقيل ومن دخل في
 دينهم من سائر الامم قبل بعث النبي صلح فاما من دخل بعده وهم متصرف والعرب من بني ثعلب
 فلا تاكل ذبيحتهم وبه قال علي ابن مسعود ومذهب الشافعي ان من دخل في دين اهل الكتاب
 بعد نزول القرآن فانه لا تاكل ذبيحته وسئل ابن عباس عن ذبايح نصارى العرب فقال لا بأس
 بها ثم قرأ ومن يتولم منهم فانه منهم وبه قال الحسن وعطاء بن ابي رباح والشعبي وعكرمة وهو من
 ابي حنيفة واما الحنفي فذهب الى انهم لا تاكل ذبايحهم ولا تسكح نسأ وهم لانهم ليسوا باهل كتاب
 على المشهور وعند اهل العلم وكذا سائر اهل الشرك من مشرك العرب وعبدية الاصنام ومن لا كتاب
 له وخالف في ذلك ابو ثور وانكر عليه الفقهاء ذلك حتى قال احمد ابو ثور كما سمع في هذه المسئلة وكان

تمسك بما يروى عن النبي صلعم مرسلاته قال في المحيوس سنواهم سنة اهل الكتاب ولم يثبت
 هذا اللفظ وعلى فرض ان له اصلا ففيه زيادة تدفع ما قاله وهي قوله غير اكل ذبايحهم ولا
 ناكحي نسايتهم وقد رواه هذه الزيادة جماعة ممن لا خيرة له بغير الحديث من المفسرين والفقهاء
 ولم يثبت الاصل ولا الزيادة بل الذي ثبت في الصحيح ان النبي صلعم اخذ الخبز من عجوس هجر واما
 بنو تغلب فكان علي بن ابي طالب يفتي عن ذبايحهم لانهم عرب وكان يقول انهم لم يتسكوا بشي مما يصح ابنته
 الا بشر الخبز وهكذا ساثر العرب المنتصرة كتنوخ وجرام والحم وحاملة ومن اشبههم قال ابن كثير وهو
 قول غير واحد من السلف واختلف وروى عن سعيد بن المسيب الحسن البصري انهما كانا لا يريان
 باسا بل ببيعة نصارى بنو تغلب وقال القرطبي قال جمهور الامة ان ذبيحة كل نصراني حلال سواء
 كان من بني تغلب او من غيرهم كذلك اليهود قال واختلف بين العلماء ان ما لا يحتاج الى ذكاة ^{الطعام} كما
 يجوزنا كله وزعم قوم ان هذه الآية اقتضت اباحة ذبايح اهل الكتاب مطلقا وان ذكروا غير اسم
 الله فيكون هذا ناسخا لقوله ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وليس الامر كذلك ولا وجه للسسخ
 وطعامكم حل لهم اي وطعام المسلمين حلال لاهل الكتاب وفيه دليل على انة يجوز للمسلمين
 ان يطعموا اهل الكتاب من ذبايحهم وهذا من باب المكافاة والمجازاة واخبار المسلمين بان ما تأخذ^{ته}
 منهم من عواظ الطعام حلال لهم بطريق الدلالة التزامية وهذا يدل على انهم يحاطون بشريعتنا
 قال الزجاج معناه ويجعل لكم ان تطعموهم من طعامكم كمن جعل الخطاب المؤمنين على معنى ان التحليل يعود
 على اطعامنا اياهم لا اليهم لانه لا يمنع ان يجرم الله تعالى ان يطعمهم من ذبايحنا وقيل ان الفائدة
 في ذلك ان اباحة البنائكة خير حاصله من الجانبين وابعاد الذبايح حاصله فيما ذكر الله
 ذلك تنبيها على التمييز بين النوعين ثم قال والمحصنات من المؤمنات اختلقت في تفسير
 المحصنات هنا فقيل العفاف قاله ابن عباس وقيل الحرائر قاله مجاهد وقد تقدم الكلام في
 هذا مستوفى في البقرة والنساء والمحصنات مبتدأ ومن المؤمنات وضم له والخبر محذوف
 اي حل لكم وذكرهن توطية وتمهيد لقوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
 والمراد بهن الحرائر قاله ابن عباس وحون الاماء فلا تدخل الامة المؤمنة في هذا التحليل ومن اجاز
 كما سحر اجازة بشرطين خوف العنت وعدم طول الحرة هكذا قال الجمهور وحكى ابن جرير عن طائفة

من السلف ان هذه الآية تعم كل كتابية جرة او اصة وقال الحسن والشعبي والنضي والضحاك يريد
 الاعفاء قيل المراد باهل الكتاب هنا الاسرائيليات وبه قال الشافعي وهو تخصيص بغير تخصيص
 وقال عبدالله بن عمرو لا تهل النصرانية قال ولا علم شركا الا من ان تقول ربها عيسى وقد قال الله
 تعالى ولا تشككوا بالمشرك حتى يؤمن الآية ويجاب عنه بان هذه الآية مخصصة للكتابيات من
 عموم المشركات فيبنى العام على الخاص وقد استدل من حرم كالح الاماء الكتابيات بهذه الآية
 لانه حملها على الحر ائروبقوله تعالى فمن ماملكت ايما تكلم من غيبا تكلم المؤمنات وقد ذهب
 كثير من اهل العلم ومخالفهم من قال ان الآية تعم او تخص العاقبات كما تقدم والحاصل انه يدخل تحت
 هذه الآية الحرة العفيفة من الكتابيات على جميع الاقوال الا على قول ابن عمر في النصوانية ويدخل
 تحتها الحرة التي ليست بعفيفة والامة العفيفة على قول من يقول انه يجوز استعمال المشترك في
 كلام معنييه واما من لم يجوز ذلك فان حمل الحصنات هنا على الحر ائروبقول يجوز نكاح الامة
 عفيفة كانت او غير عفيفة الا بدليل اخر ويقول يجوز نكاح الحرة عفيفة كانت او غير عفيفة
 وان حمل الحصنات هنا على العاقبات قال يجوز نكاح الحرة العفيفة والامة العفيفة دون غير
 العفيفة منهما ومذهب ابي حنيفة انه يجوز التزويج بالامة الكتابية لعموم هذه الآية اذ
 انكحوا من اجورهن اي موهرهن وهو العوض الذي يبذله الزوج للمرأة وجوابا لخرج وناي
 فنهن حلال او هي طرف نكح الحصنات المقدراي حل الكفر وهذا الشرط بيان للاكمل والاولى
 لا لصحة العقد لا تتوقف على دفع المهر ولا على التزامه كما لا يخفى مُحْصِنَيْنِ اي حال كونكم
 اعفاء بالنكاح وكذا قوله غَيْرِ مُسْكِنَيْنِ اي غير مجاهرين بالزنا ولا مُتَّحِنَيْنِ اخذ ان
 يقع على الذكروالانثى وهو الصديق في السر والجمع اخذ ان اي لم يتخذ وامعشوقات فقد شرط
 الله في الرجال العفة وعدم المجاهرة بالزنا وعدم اتخاذ اخدان كما شرط في النساء ان يكن
مُحْصِنَاتٍ ومن يُكْفَرُ بِالْإِيمَانِ اي بشرائع الاسلام والباء بمعنى عن اي يرد والمراد بكفر
 هنا الارتداد فَقَدْ حِطَّ عَلَيْهِ اي بطل فلا يعتد به ولو عاد الى الاسلام ولا يثاب عليه
 وهو في الْأَجْرَةِ من التَّحْسِينِ اذ اقامت عليه يعني ان تزوج المسلمين اياهن ليس بالذي
 يخرج من الكفر يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اي اذا اردتم القيام تعبيرا

ع

بالسبب عن السبب كما في قوله اذا قرأت القرآن فاستعذ بالله لان القيام متسبب عن الارادة
 والارادة سببه والمراد بالقيام الاستغفال بها والتلبس بها من قيام او غيره وقد اختلف اهل
 العلم في هذا الامر عند ارادة القيام الى الصلوة فقالت طائفة هو عام في كل قيام اليها
 سواء كان قائماً متطهراً او محدثاً فانه ينبغي له اذا قام الى الصلوة ان يتوضأ وهو مروى
 عن علي وعكرمة وهذا القول يقتضي وجوب الوضوء عند كل صلوة وهو ظاهر الآية واليه ذهب
 داود الظاهري قال ابن سيرين كان الخلفاء يتوضؤون لكل صلوة وقالت طائفة اخرى ان
 هذا الامر خاص بالتبعية وسلم وهو ضعيف فان الخطاب للمؤمنين والامرهم وقالت طائفة
 الامر للمدب طلباً للفضل وقال اخرون ان الوضوء لكل صلوة كان فرضاً عليهم بحجة الآية
 ثم نسخ في فتح مكة وقال جماعة هذا الامر خاص بمن كان محدثاً وقال اخرون المراد اذا اقمتم
 النوم الى الصلوة فيم خطبوا بك قائم من نوم وقد اخرج احمد ومسلم واهل السنن عن بريدة قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوة
 بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله انك فعلت شيئاً لم تكن تفعله فقال عدنا فعلته يا عمر
 مروى من طرق كثيرة بالفاظ متفقة في المعنى واخرج البخاري واحمد واهل السنن عن عمرو بن
 عامر الانصاري سمعت انس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلوة قال
 قلت فانتم كيف كنتم تصنعون قال كنا نصل الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث فقرر بما ذكر
 ان الوضوء لا يجزئ الا على الحدوث وبه قال جمهور اهل العلم وهو الحق وقد جمع النبي صلى الله عليه وسلم يوم اخذ
 اربع صلوات بوضوء واحد وفي الباب احاديث والتقدير اذا اقمتم الى الصلوة وانتم على غير طهر
 وهذا احد اختصاصات القرآن وهو كثير جدا وفروض الوضوء في هذه الآية اربعة الاول قوله
 فَأَعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ الوجه في اللغة ما خوذ من الواجهة وهو عضو مشتمل على اعضاء وله
 طول وعرض فخذ في الطول من مبتدأ اسطح الوجهية الى منتهى المحيين وفي العرض من الاذن
 الى الاذن وقد ورد الدليل بتجليل الوجهية واختلاف العلماء في غسل ما استرسل والكلام في
 ذلك مبسوط في مواضعه وقد اختلف اهل العلم ايضا هل يعتبر في الغسل الدلك باليد ام لا
 امر الماء والخلاف في ذلك معروف والمرجع للغة العربية فان ثبت فيها ان الدلك ^{يختص}

في مسمى الغسل كان معتبرا ولا فلا قال في شمس العلوم غسل الشيء غسلًا إذا جرى الماء وذلكه
انتهى واما المضمضة والاستنشاق فاذ لم يكن لفظ الوجه يشمل باطن الفم والانف فقد ثبت غسلها
بالسنة الصحيحة والخلاف في الوجوب وعدمه معروف وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في
مؤلفاته وقد استدل الشافعي على وجوب النية عند غسل الوجه بحذو الآية وبقوله صلواتنا
الاعمال بالنيات لان الموضوع ما موربه وكل ما موربه يجب ان يكون منويا ويدل له قوله
تعالى وما امر والاليعبد والله مخلصين له الدين والاخلاص عبارة عن النية الصالحة و
استدل ابو حنيفة بعدم وجوب النية فيه لان الله اوجب غسل الاربعه في هذه الآية
ولم يوجب النية فيها فاجابها زيادة على النص وهي نسخ ولا يجوز نسخ القرآن بخبر الواحد وبالقياس
والجواب ان ايجابها بذكر الآية القرآنية كما تقدم والجواب عن الزيادة والنسخ قد ذكرناه في حصول المأمول
فليرجع اليه والفرغ الثاني قوله واكبر لكم الى المرافق الى للغاية واما كون ما بعدها يدخل فيما قبلها
فحل خلاف وقد ذهب سيبويه وجماعة الى ان ما بعدها ان كان من نوع ما قبلها دخل والا فلا
ويعزى لابي العباس وقيل انها بمعنى مع وذهب قوم الى انها تفيد الغاية مطلقا واما الدخول
عدمه فامرير ورمع الدليل وقيل ان ما بعدها لا يدخل فيما قبلها قال سليمان الجمل وهو لا صح
عند النخاة انتهى وهذه الاقوال دلالتها في كتاب شرح التسهيل وقد ذهب الجمهور الى ان المرافق
تغسل واستدلوا بما اخرجوه الدارقطني والبيهقي عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلواتنا
اذ اتوضأ اذار الماء على مرفقيه وفيه القاسم وهو متروك وجد عبد الله بن عمر ضعيف المرفق
بالكس هو من الانسان اعلى الذراع واسفل العضد والفرغ الثالث وامسحوا برؤوسكم قبل الباء
زائدة والمعنى امسحوا برؤوسكم وذلك يقتضي تعميم المسح بجميع الراس وقيل هي للتبويض وذلك يقتضي
انه يجزي مسح بعضه واستدل القائلون بالتعميم بقوله تعالى في التيمم فامسحوا بوجوهكم ولا يجزئ
مسح بعض الوجه اتفاقا وقيل انها للاتصاف اي للصقوا اليكم رؤوسكم وهو مذهب سيبويه وبه
قال الزعشمي لكن في شرح المهذب عن جماعة من اهل العربية ان الباء اذا دخلت على متعدد كما في
الآية تكون للتبويض او على غير متعدد كما في ليطوفوا بالبيت تكون للاتصاف وعلى كل حال فقد
في السنة المطهرة ما يفيد انه يكفي مسح بعض الراس كما اوضحناه في مؤلفاتنا فكان هذا لبلا حل المطلوب

غير محتمل كاحتمال الآية على فرض انها هتمة ولا شك ان من امر غيره بان يمسح راسه كان
مثلاً يفعل ما يصدر عليه من مسحه المسح وليس في لغة العرب ما يقتضيه انه لا بد في مثل هذا
الفعل من مسح جميع الراس وهكذا سائر الافعال المتعدية نحو ضرب زيد او اطعمته او آذنه
فانه يوجد المعنى العربي بوقوع الضرب او الطعن او الرجم على عضو من اعضائه ولا يقول قائل
من اجل اللغة او من هو عالمهما انه لا يكون ضاربا الا بايقاع الضرب على كل جزء من اجزاء
زيد وكذلك الطعن والرجم وسائر الافعال فاعرف هذا حتى يتبين لك ما هو الصواب من
الاقوال في مسح الراس فان قلت يلزم مثل هذا في غسل الوجه واليدين والرجلين قلت طرتم ولا
البيان من السنة في الوجه والتحديد بالغاية في اليدين والرجلين بخلاف الراس فانه ورد في
السنة مسح الكل ومسح البعض والفرض الرابع قوله وارجلكم قرأنا في نصاب الارجل وهي قراءة
حسن البصري ولا عيش وقرأ ابن كثير وابو عمرو وحمة بالحجر وقراءة النصب تدل على انه يجب
الرجلين لانها معطوفة على الوجه والى هذا ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين فيقولون
والامة الاربعة واصحابهم وقراءة الحجر تدل على انه يجوز الاقتصار على مسح الرجلين لانها معطوفة
على الراس واليه ذهب ابن جرير الطبري وهو مروى عن ابن عباس قال ابن العربي واتفقت
الامة على وجوب غسلها وما علمت من رد ذلك الا الطبري من فقهاء المسلمين والرافضة
من غيرهم وتعلق الطبري بقراءة الحجر لان التخييج عليه ضعيف عطفاً على الايدي المغسولة
لضعف الجوار من حيث الجملة وايضاً فان انخفاض على الجوار انما ورد في النعت لان العطف وقد
ورد في التوكيد قليلا في ضرورة الشعر وقيل انما جرت التشبيه على عدم الاسراف في استعمال
الماء فيها لانها مظنة لتصلب الماء كثيرا فعطف على المسوح والمراد غسلها واليه ذهب الرافضيين
وقيل التقدير ووافلوا ابا رجلكم غسلنا قال ابو البقاء وحذت حروف الحجر ابقاء الحجر جازاً قال الترمذي
قد روي عن ابن عباس انه قال الوضوء غسلتان ومسحتان قال وكان عكراً يمسح رجله
وقال ليس في الرجلين غسل انما نزل فيها المسح وقال عامر الشعبي نزل جبريل بالمسح قال وقال
قتادة افترض الله غسلتين ومسحتين قال وذهب ابن جرير الطبري الى ان فرضهما التخيير
بين الغسل والمسح وجعل القراءة تين كالروايتين وقراءة الناس ولكنه قد ثبت في السنة المطهرة

أما حديث الصحيح من فعله صلواته وقوله غسل الرجلين فقط وثبت عنه انه قال ويل للاعقاب
 من النار وهو في الصحيحين وغيرهما فاذا وجوب غسل الرجلين وانه لا يجري مسحهما الا بشرا
 المسح ان يصيب ما اصاب ويخطيها اخطأ فلو كان يجوز لما قال ويل للاعقاب من النار وق
 ثبت عنه انه قال بعد ان توضأ وغسل رجله هذا وضوء لا يقبل الله الصلوة الا به وقد
 في صحيح مسلم وغيره ان توضأ فترك على قدمه مثل موضع الضفر فقال له ارجع فاحسن وضوء
 وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال اجتمع اصحاب رسول الله صلواته على غسل القدمين واما المسح على
 فهو ثابت بالاحاديث المتواترة وقال داود الظاهري يجب الجمع بينهما وقال الحسن البصري ومحمد
 جرير الطبري المكلف بخير بين الغسل والمسح والحق هو الاول ويدل عليه فعل النبي صلواته
 وعمل اصحابه والتابعين وقولهم للكعبين اي معهما كما ثبت السنة والسلام فيه كالسلام في قو
 افق وقيل في وجه المرافق وتنحية الكعبين لما كان كل رجل كعبا وان كان كل رجلين كعبا
 على ان كل رجل كعبين بخلاف المرافق فانها جمع لا يملكها كل واحد ليوم جوعه وذكر معنى هذا ان
 وقال الكواشي تسمى الكعبين وجمع المرافق لثفي توهم ان كل واحدة من الرجلين كعبين وانما في
 واحدة كعب واحد طرفان من جانبي الرجل بخلاف المرفق في احد عن الوهم انتهى وفي ه
 الآية دليل قاطع على وجوب غسل الكعبين والمعنى اغسلوا ارجلكم مع الكعبين والكعبان ه
 العظام الناتيان في كل رجل عند مفصل الساق والقدم واليه ذهب جمهور العلماء من اهل
 والفقهاء وهاتان العظامان من الساق وبقي من فرائض الوضوء النية والتسمية ولم يذكر في ه
 الآية بل وردت بهما السنة وقيل ان في هذه الآية ما يدل على النية لانه لما قال اذا قمت الى
 فاغسلوا وجوهكم كان تقديرا للكلام فاغسلوا وجوهكم لها وذلك هو النية المعتبرة وقد اش
 فيما تقدم والفصل بين الايدي والاذن المغموسة بالراس المسوح بقيد وجوب الترتيب في طه
 هذه الاعضاء وعليه الشافعي ويؤخذ من السنة وجوب النية فيه كغيره من العبادات و
 ورد في صفة الوضوء وفضله من الاحاديث الصحيح الكثير الطيب لا تطول بذكرها هنا وان
 جنبها فاطهر واما ما غسلوا ابالماء وقد ذهب عمرون الخطاب وابن مسعود الى ان الجنب
 البتة بل يدع الصلوة حتى يجد الماء استدلوا هذه الآية وذهب الجمهور الى وجوب التسمية

مع عدم الماء وهذه الآية هي الواجب على ان التطهر هو اعم من الحاصل بالماء او بما هو عوض عنه
 مع عدمه وهو التراب وقد صح عن عمر وابن مسعود الرجوع الى ما قاله الجمهور للاحاديث الصحيحة
 الواردة في تبصر الحنجب مع عدم الماء وقد تقدم تفسير الحنجب في النساء والمراد بالحنجبة هي
 الحاصلة بدخول حشفة او نزول مني وهذا هو حقيقتها الشرعية وانظر لم يجعلوا هاشما له للبخير
 والنفاس مع انه افيد وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اغتسل من الحنجبة بدأ بفعلين به
 ثم يفرغ يمينه على شأله فيغسل فرجه ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل اصابعه في الماء ^{فقال}
 بها اصول شعرة ثم يصيب على اسنانه ثلاث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على ساكنه جسده ^{آخر}

الشيخان وان كنته مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لستم النساء فلم

تجدوا ماء فتييموا صبيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه قد تقدم تفسير

هذا واحكامه في سورة النساء مستوفى ومن في قوله منه لابتداء الغاية وقيل للتبعيض

قيل ووجه تكرير هذا هو استيفاء الكلام في انواع الطهارة وفيه دليل على انه يجب مسح الوجه

واليدين بالصعيد وهو التراب وقد اشتملت هذه الآية على سبعة امور كلها متفق عليها

اصل وبدل والاصل اثنان مستوعب غير مستوعب وغير المستوعب باعتبار الفعل غسل

ومسح باعتبار المحل محرد وغير محرد وان التيمام مائع وجامد وموجبه ما حدث اصغرو

اكثر وان المسح للعذر الى البدل مرض او سفر وان الموعود عليها تطهير الذنوب واتمام النعمة

قاله البيضاوي ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج اي ما يريد بامركم بالطهارة بالماء وبالتراب

التضييق عليكم في الدين ومنه قوله تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج ولجعل هنا

بمعنى التيسار والخلق ومن مزيدة فيه او بمعنى التصدير فم قال ولكن يريد ليطهركم من الذنوب

والخطايا لان الوضوء تكديها وقيل من الحديث الا صغروا الاكبر وليتم نعمته عليكم اي

بالترخيص لكم والتيمم عند عدم الماء وما شرع لكم من الشرائع التي عرضكم بها للثواب كفتحنا جو

انبه من امر دينكم كما علمتكم تشكرون نعمته عليكم فاستحققوا بالشكر ثواب الشاكرين قال سعيد

بن جبيرة تمام النعمة ودخول الجنة ثم يتم نعمته على عبد لم يدخل الجنة واذكروا نعمته الله عليكم
 يعني النعم من الله عليكم من النعم عليه او غيرها اسلام وديننا ودين الذي واتقوا به الميثاق العهد





مكانا من العرب وقيل مشتق من النقيب وهو التفتيش ومنه فقبحوا في البلاد فقيل المراد بعث
هو لا النقب ما منهم بعثوا الماء على الاطلاع على الجبارين والنظري فوهم ومنعهم فسار واليخبروا
حال من بها ويخبروا بذلك فاطلعوا من الجبارين على قوة عظيمة وظنوا انهم لا قبل لهم بها فتعاقبا
بينهم على ان يغفوا ذلك عن بني اسرائيل وان يعلموا به موسى عليه السلام فلما انصرفوا الى بني اسرائيل
خان منهم عشرة فاخبروا قراياتهم ففشى الخبر حتى بطل امر الغزو وقالوا اذهب انت وزبك فقاتلا
وقيل ان هؤلاء النقباء كل كل واحد منهم ^{عليه} سبطه بان يؤمنوا ويتقوا الله وهذا معنى بعثهم وقيل
لما توجه النقباء للتحسس احوال الجبارين لقبهم عوج بن عنق وكان كذا وكذا وهذه القصة ذكرها
كثير من المفسرين والمحققين من اهل الحديث على اختلاف اصل لها ولا عوج ولا حنق وقال الربيع بن
النقيب الضمين وقال قتادة هو الشهيل على قومه وقيل هو الامين الكفيل وقيل هو الباحث عن
القوم وعن احوالهم والمعاني متقاربة وقال الله ^{اي} معكم ^{اي} قال ذلك لبني اسرائيل وقيل
وهو الاولى والمغزاني معكم بالنصر والعون لان اللام هي الموطنية المقسمي واسمه لان اتمهم الصلوة
واستكملوا الزكوة وامنتهم ^{رسلي} تاخير الايمان عن اقامة الصلوة وايتاء الزكوة مع كونها من الفروع التي
عليه لما انتم كانوا معترفين بوجودها مع ارتكابهم تكذيب بعض الرسل عليهم الصلوة والسلام
وعزروهم ^{وهم} التعزير والتعظيم والتوقير ويطلق التعزير على الضرب دون الحد والرد يقال عزرت فلانا
اذا اذنبته ورددته عن القبيح والمعنى عظمتهم على الاول الرد دم عنهم اعداءهم ومنعتمهم على التآمر
وقال ابن عباس اي اعنتوهم وقال مجاهد نصرتموهم واقرضتم الله قرضا حسنا اي نفقتم في وجوه
الخير والحسن قيل هو ما كطابت به النفس قيل ما ابتغي به وجه الله وقيل الحلال وقيل المراد بالزكوة
الواجبة وبالقرض الصدقة المندوبة ونصها بالذكريتها على شرفها لا كغيرها عنكم ^{سيتا} ذكرنا ^{اشارة}
الى زالة العذاب ولا دخلكم ^{حجرات} يخرج ^ع من تحتها الا انها ^{اشارة} الى اصال التواب فمن كفر
بعد ذلك الميثاق منكم وبعد النشر المذكور فقد ضل سوا السبيل فقد اخطأ وسط الطريق المستقيم
فما نقضتم ميثاقهم الباء للسببية وما زائدة اي بسبب نقضهم قال ابن عباس هو ميثاق اخذ
الله على اهل التوراة فنقضوه كعنتهم اي طردناهم واعدناهم عن رحمتنا وفيه اطلاق الملزوم على
اللازم وعكسه وجعلنا قلوبهم قاسية اي صلبة لا تعي خيرا ولا تعقله وغلظت يابسة لا تليق

حجة فيها لان القسوة خلاف الرقة وقيل ان قولهم ليست خالصة الايمان بل مشوبة بالكفر والافتقار
 ونون الحكم الذي في التوراة منعت محمد صلوا وغيره عن مواضع حجة مستأنفة لبيان حالهم
 ليقا اي بيد لونه بخايرة اويتا ولونه على غير تاويله وقيل يزيلونه ويميلونه قال ابن عباس يعني محمد
 ال عبد الرحمن بن خلدون في كتاب العبر واما ما يقال من ان علماءهم بدلوا مواضع من
 اية بحسب اغراضهم في دياتهم فقد قال ابن عباس على ما نقل عنه البخاري في صحيحه ان ذلك
 وقال ما اذا به ان تعدامة من الامم الى كتابها المنزل عندها فتبدله واما فيعناه قال واما
 وحرفه بالتاويل ويشهد لذلك قوله تعالى وعندهم التوراة التي فيها حكمه ولو بدلوا من التوراة
 لها لم يكن عندهم التوراة التي فيها حكمه وما وقع في القران من نسبة الخريف والتبديل فيها
 فانما المعنى بالتاويل اللهم الا ان يطرقها التبديل في الكلمات على طريق الغفلة وعدم الضبط
 يف من لا يحسن الكتابة بنسخها فذلك يمكن في العادة لاسيما وملكهم قد ذهب وجماعتهم
 فاق واستوى الضابط منهم وغير الضابط والعالم والجاهل ولم يكن وازع يحفظهم ذلك لها
 رة بن هاب الملك فطرق من اجل ذلك الى صحف التوراة والغالب تبديل وتخريف غير معتدل
 ملأتم واحبا رهم ويمكن مع ذلك الوقوف على الصحيح منها اذا خرمي القاصد لذلك بالبحث عنه
 صل انهم يقولون ان امرهم محمل بما انتم عليه فاقبلوه وان خالفكم فاحذروا واسوا حقا مما
 واياه اي الكتاب وما مرواه من الايمان محمد صلوا وبيان نعتة وصفته ولا تزال تطمع
 خائفة منهم ان خطاب للنبي صلوا والخائفة الحيانة وقيل التقدير فرقة خائفة وقد يقع
 لغة نحو علامة ونسابة اذا اردت المبالغة في وصفه بالخيانة وقيل خائفة معصية قاله
 عباس قال مجاهد هم هو ومثل الذي هو اياه من النبي صلوا يوم دخل عليهم ما يطعم وقال
 خائفة كذب ونحو ذلك فليلا كذا فيهم يعني انهم لم يخونوا ولم يفتصوا العهد وهم عبد الله
 سلام واصحابه ولم يؤرمو مشد بقناهم فامر الله ان يعفو عنهم ويصفح فقال فاعف
 واصفح ثم نسخ ذلك في براءة فقال فانوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر الآية وقيل
 ماص بالعا هدين وانما غير منسوخة ان الله يحب المحسنين اي اذا عفوت عنهم فانك
 ن وهو يجب اهل الاحسان ومن الذين قالوا انا نصرى اخذنا ربنا قههم اي في التوراة

والايمان بمحمد صلعم وبما جاء به قال الكوفيون المضمير في ميثاقهم راجع الى بني اسرائيل اى
 اخذنا من النصرارى مثل ميثاق المذكورين قبلهم من بني اسرائيل وقال من الذين قالوا
 ان انصارى ولم يقل من النصرارى للايدان بانهم كاذبون في دعوى النصرانية وانهم
 انصار الله ولاتهم الذين ابتدعوا هذا الاسم وسموا به انفسهم لان الله سماهم به فسوا
 من الميثاق المأخوذ عليهم خطأ اى نصيبا وافر عقب حذره عليهم ^{مما ذكرناه} ^{وايه من}
 الايمان بمحمد صلعم فاخرين اى الصقنا ذلك لهم مأخوذ من الغر وهو ما يلصق الشيء بغيره
 كالصمغ وشبهه يقال غرى بالشيء يعرئ غر يا وغرأ اى اطلع به حتى كانه صادقتفا
 به ومثل الاخرى الخريش واخرت الكلبى اولعته بالصيد والمراد بقوله بينهم اليهم و
 والنصارى لتقدم ذكرهم جميعا وقيل بين النصرارى خاصة لانهم اقرب مذكور ذلك
 لانهم افرقوا الى البيعوية والنسطورية والمالكانية وكفر بعضهم بعضا وتظاهروا ^{لعلوة}
 في ذات بينهم قال الشعبي اخرى بعضهم ببعض الخصومات والجدال في الدين قال النحاس
 ومن احسن ما قيل في معنى اخرينا بينهم العداوة والبغضاء ان الله عز وجل امر بعبادة
 الكفار باغراضهم فكل فرقة ما عودت بعد اوة صاحبها وابقاضها الى يوم القيمة
 بالاهواء المختلفة وسوف يتبينهم الله بما كانوا يصنعون اى سيلقون جزاء نقض الميثاق
 وفيه تهديد لهم ووعيد يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا اى اللام في الكتاب ^{للجنس}
 والخطاب لليهود والنصارى يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون كاية الرجم وقصة اصحاب
 السبت المسوخين فرجة من الكتاب اى التوراة والانجيل ويعفون عن كثير مما تخفونه
 فيترك بيانه لعدم اشتغاله على ما يجب بيانه عليه من الاحكام الشرعية فان لم يكن كذلك
 لافائدة تتعلق ببيانه الا هجر اقتضاء حكم وقيل المعنى يعفون كثيرا فيجاء ونزه ولا يجزى كرهه وقيل
 يعفون عن كثير منكم فلا يؤخذكم بما يصدر منكم قال قتادة يعفون عن كثير من الذنوب
 قد جاءكم من الله نورا وكتاب مبين جملة مستأنفة مشتق على بيان ان محمدا صلعم قد
 تضمنت بعثته نواتج غير ما تقدم من مجرد البيان قال الزجاج النور محمدا صلعم وقيل الاسلام
 والكتاب المبين القران فانه المبين والمضمير في محمدا صلى الله عليه وآله راجع الى الكتاب واليه والالتوا

ليكون كما كاشي الواحد من أتبع رضوانه أي ما رضيه وهو دين الاسلام سبيل السلام
 طرق السلامة من العذاب الموصلة الى دار السلام المنزهة عن كل آفة وقيل المراد بالسلا
 م الاسلام وعن السدي قال سبيل السلام هي سبيل الله الذي شرعه لعباده ودحاها اليه
 وبعث به رسلا وهو الاسلام وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ أي الكفر الى النور أي الاسلام
 ويهدى بهم الى الصراط المستقيم أي الى طريق يتوصلون بها الى الحق لا عوج فيها ولا خفاة وهذه
 الهداية خير الهداية الى سبيل السلام وإنما عطف عليها بتزييل للتغاير الوصفي منزلة للتغاير
 الذاتي لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ ضَمِيرُ الْفَصْلِ يفيد الحصر الْمَسِيحُ بن مريم قيل وقد قال بذه
 بعض طوائف النصارى وقال ابن عباس هو لا نصارى فخران وهو مذاهب اليعقوبية والملكانية
 من النصارى وقيل لم يقل به احد منهم ولكن استلزم قولهم ان الله هو المسيح لا غيره وقد تقدم في
 انحرورة النساء ما يكفي ويغني عن التكرار قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا الاستفهام للتوبيخ
 والتفريع والملاك الضبط والحفظ والقدرة من قولهم ملكت على فلان امره أي قدرت عليه
 أي فمن يقدر ان يمنع ان اراد ان يهلك المسيح بن مريم وأمه واذا لم يقدر احد ان يمنع من
 ذلك فلا اله الا الله ولا رب غيره ولا معبود بحق سواه ولو كان المسيح الها كما يزعم النصارى
 لكان له من الامر شيء ولقد ان يدفع عن نفسه اقل حال لم يقدر على ان يدفع عن الملوت
 عند نزوله بها وتخصيصها بالذكومع دخولها في عموم ومن في الأرض جميعا لكون الدفع
 منه عنها اولى واحق من غيرها فهو اذ لم يقدر على الدفع عنها اعجز عن ان يدفع عن غيرها
 وذكر من في الأرض للدلالة على شمول قدرته وانه اذا اراد شيئا كان لامرأته في امره و
 لا مشارك له في قضائه وَلِلَّهِ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وما بينهما أي ما بين النوعين من المخلوقات
 فانها ملكة واهلها عبدة وعيسى وامه من جملة عبدة يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ جملة مستأنفة مسوقة
 لبيان انه سبحانه خالق المخلوق بحسب مشيئته من غير اعتراض عليه فيما يخلق لانه خلق آدم من
 غير اب وام وخلق عيسى من ام بلا اب خلق سائر المخلوق من اب وام والله على كل شيء قدير
 لا يستعصم عليه شيء وقالت اليهود والنصارى من انبأ الله وأحباؤه انثبتت اليهود
 لانفسها ما انبثته لعزير حيث قالوا عزير بن الله وانثبتت النصارى لانفسها ما انبثته للمسيح

قالوا المسيح بن امه وقيل هو على حدت مضان اي سخن اتباع ابنا الله وقيل ابنا انبيا الله و
 نظيره ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله قاله الكرخي وهكذا اثبتوا لانفسهم انهم احبا لله
 مجرد الدعوى لباطلاة والايمان العاطلة فامر الله سبحانه رسوله صلعم ان يرد عليهم فقال قتل
 فلم يعد بكم بئس بؤسكم اي ان كنتم كما تزعمون فما باله يعذبكم بما تقترفونه من الذنوب
 بالقتل والمسخ وبالنار في يوم القيمة كما تعترفون بذلك بقولكم ان تمسنا النار الا اياما معدودة
 فان الابن من جنس ابيه لا يصد عنه ما يستحيل على الاب وانتم تذبون واكحيب لا يعد
 حبيبه وانتم تعذبون فهذا يدل على انكم كاذبون في هذه الدعوى وهذا البرهان هو
 المسمى عند الجليليين ببرهان الخلف واخرج احمد في مسنده عن انس قال مر النبي صلعم
 في نفر من اصحابه وصبي في الطريق فلما رأت امه القوم خشيت على ولدها ان يوطأ فاقبلت
 تسعى وتقول انبي ابني سعت فاخذته فقال القوم يا رسول الله ما كانت هذه لتبلغ ابنها
 في النار فقال النبي صلعم لا والله لا يلقي حبيبه في النار واسناده في المسند هكذا حدثنا
 ابن عدي عن حميد عن انس ذكره ومعنى الآية يشير الى معنى هذا الحديث ولهذا قال بعض
 مشايخ الصوفية لبعض الفقهاء ان تجد في القران ان اكحيب لا يعذب حبيبه فلم يرد عليه
 فتلا الصوفي هذه الآية واخرج احمد في الزهد عن الحسن ان النبي صلعم قال لا والله لا يعذب الله
 حبيبه ولكن قد يتبليه في الدنيا بل انتم بشر فمن خلق عطف على مفرد يدل عليه الكلام اي فاستم
 ح كذلك بل انتم بشر من جنس من خلقه الله تعالى يحاسبهم على الخير والشر ويجازي كل عامل
 بعمله يعجز الله عن ان يعذب من يشاء قال السدي اي يهدي من يشاء في الدنيا
 فيعزله ويميت من يشاء منكم على كفره فيعذب به لا اعتراض عليه لانه القادر الفعال الاحييا
 والله ملك السموات والارض وما بينهما من الموجودات لا شرابك في ذلك فيعازضه فيه
 دليل على انه تعالى لا اول له لان من يملك السموات والارض يستحيل ان يكون له شبيه من
 خلقه او شرابك في ملكه واليه المصير اي تصيرون اليه وجله عند انتقاكم من دار الدنيا
 الى دار الاخرة يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا ببين لكم على فقرة من الرسل المراد باهل
 الكتاب اليهود والنصارى والرسول محمد صلعم والمبين هو ما شرعه الله لعباده وحدثت للعلم

به لان بعثة الرسل انما هي بذلك والفترة اصلها السكون يقال فتر الشيء سكن وقيل هي الانقطاع
 قاله ابو علي الفارسي وغيره ومنه فتر الماء اذا انقطع عما كان عليه من البرد الى السخونة وفتر الرب
 عن عمله اذا انقطع عما كان عليه من الجح فيه وامرأة فائرة الطرف اي منقطعة عن حدة
 النظر والمعنى انه انقطع الرسل قبل بعثته صلعم مدة من الزمان واختلفت في قدر مدة تلك الفترة
 قال سلمان فترة ما بين عيسى ومحمد صلعم ستماية سنة اخرجه البخاري قال قتادة كانت الفترة
 بين عيسى ومحمد ستماية سنة وما شاء الله من ذلك وعنه قال خمسمائة سنة وستون سنة
 وعن الكلبي قال خمسمائة سنة واربعون سنة وقال ابن جريح كانت خمسمائة سنة وقال
 الضحاك كانت اربعمائة سنة ونصفا وثلثين سنة وعن ابن عباس قال كان بين موسى
 وعيسى الف سنة وتسعمائة سنة ولم تكن بينهما فترة فانه ارسل بينهما النبي من بني اسرائيل
 سوى من ارسل من خديهم وكان بين ميلاد عيسى ومحمد صلعم خمسمائة سنة وتسع وستون
 سنة بعث في اولها ثلاثة انبياء كما قال تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعزنا بالثالث و
 الذي عزنا به شعومون وكان من الكوايين وكانت لفترة التي لم يبعث الله فيها رسولا اربعمائة
 واربعة وثلثين سنة وقد قيل غير ما ذكرناه قال الرازي والفائدة في بعثة محمد صلعم عند
 فترة الرسل هي ان التحريف والتغيير قد كان تطرق الى الشرائع المتقدمة لتقادم عهد ها وطول
 ازمانها وسبب ذلك اختلاط الحق بالباطل والكلاب بالصدق فصار ذلك عذرا ظاهرا في
 اعراض الخلق عن العبادات لان لهم ان يقولوا الهنا عرفنا انه لا بد من عبادتك ولكننا ما عرفنا
 كيف نعبدك فبعث الله في هذا الوقت محمدا صلعم لازالة هذا العذر ذلك قوله تعالى ان تقولوا
 ما جاءنا من نبينا لولا ان يرسل لحي الرسول بالبيان على حين فترة ايمى كراهة ان تقولوا هذا
 القول معتذرين عن تفریطكم ومن زائدة للبالغة في نفي الحي والفاء في قوله فقد جاءكم موسى
 الفصيحة نبيا ونبيا وهو محمد صلعم لازالة هذا العذر والله على كل شيء قدير ومن جملة
 مقدراته ارسال رسوله على فترة من الرسل واذا قال موسى لِقَوْمِهِ يَقَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ
 اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَذِهِ آيَاتُ مِثْمَنَةِ اللَّيْلِيَانِ مِنْ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بَانَ اسْلَافُ الْيَهُودِ الْمَوْجُودِ فِي عَصْرِ
 مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَرَّدُوا عَلَى نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي ذَلِكَ تَسْلِيَةٌ لَهُ صَلَّى

وقال عبد الله بن كثير التقدير يا ايها القوم اذكروا نعمة الله عليكم ووقت هذا الجبل اربطاح
الذكر على الوقت مع كون المقصود ما وقع فيه من الاحداث للباغية لان الامر يذكر الوقت امر يذكر
ما وقع فيه بطريق الاولى والحجاة مستانفة لبيان ما فعلوا بعد اخذ اللبثاق فخطب النبي صلى الله
عليه وسلم من خطب عن اهل الكتاب ليعده عليه ما صدر عن بعضهم اذ جعل فيكم انبياء امتن
بجعل الانبياء فيهم مع كونه قد جعل انبياء من غيرهم لكثرة من بعثه من الانبياء منهم وقال
الكلبي هم السبعون الذين اختارهم موسى وانطلق بهم الى الجبل وقيل اعلم الله موسى انه بعث
من بعده في بني اسرائيل انبياء فكان هذا شرفا عظيما لهم ونعمة ظاهرة عليهم وانما حذرت
الحج من قوله وجعلكم ملوكا الظهور ان معنى الكلام على تقديره ويمكن ان يقال ان منصب النبوة
لما كان اعظم قدره وجلالة رتبته بحيث لا ينسب اليه غير من هو له قال فيه اذ جعل فيكم انبياء ولما كان منصب الملك مما
يخفى نسبة اليه من غير ما به كما يقول قرابة الملك بن الملوك قال فيه وجعلكم ملوكا وقيل المراد بالملك انهم ملوكهم بعد
ان كانوا ملوكا بن لغوعون فهم جميعا ملوكا بهذا اللفظ وقيل معناه انه جعلهم في ذلك لا يدخل عليهم غيرهم الا باذن من قبل غيرك
قال قتادة ملكهم لخدم وكانوا اول من ملك لخدم ولم يكن قبلهم خدام وقال ابن عباس كان الرجل يمشي بسواثيل اذا كانت له
الزوجة والخدام الذي يملكها وعنه قال الزوجة والخدام البيت عنده قال المرأة والخدام وقال الضحاك كانت ازا
واسعة فيها مياه جاررية ومن كان مسكنه واسعا وفيه ما عجار فهو ملك واخرج ابن ابي حاتم
عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل اذا كان لاحد منهم خادم فادبته
وامرأة كتب ملكا واخرج ابن جرير والزهري بن بكار عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلى
من كان له بيت وخدام فهو ملك واخرج ابوداود في مراسله عن زيد بن اسلم في الآية قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجة ومسكن وخدام وعن ابن عمرو بن العاص انه سأل رجل النساء من
فقر علمهاجرين قال الملك امرأة تاوي اليها قال نعم قال الك مسكن قال نعم قال فانت من اغنياء
قال ان لي خادما قال فانت من الملوك وقال مجاهد جعل لهم ازواج وخدام وبيوت وقد ثبت
في الحديث الصحيح من اصبر منكم معاني في جسده امنا في سر به عنده قوت يومه فكانما
حيزت له الدنيا كجزا فيرها والظاهر ان المراد بالآية الملك الحقيقي ولو كان بمعنى الخربا كان
للآمتان به كثير معنى فان قلت قد جعل غيرهم ملوكا كما جعلهم قلت قد ذكر الملوك فيهم كما ذكر

الانبياء فهذه وجه الامتنان وانما كثر ما كثر بوقوت احد الامم العالمين اي من المن والسلوى والحج
 والنعام وكثرة الانبياء وكثرة الملوك وخلق البحر واهلاك عدوكم وغير ذلك والمراد عالمي زمانهم
 والامم الخالية الى زمانهم وقيل ان خطاب ههنا لامة محمد صلعم وهو عدول عن الظاهر لغيره
 والصواب ما ذهب اليه جمهور المفسرين من انه من كلام موسى لقومه وخطابهم بهذا الخطاب
 توطية وتمهيدا لما بعده من امرهم بدخول الارض المقدسة يقوم ادخلوا الارض المقدسة
 اي للمطهرة وقيل المباركة قال الخليلي سعدا براهيم جبل لبنان فقيل له انظر فاذا ذك بصرك فهو
 مقدس وهو ميراث لذريتك وقد اختلف في تعيينها فقال قتادة هي الشام كلها وقال مجاهد
 الطور وما حوله وقال معاذ بن جبل هي ما بين العريش الى الفرات وقال السدي وابن عباس
 وغيرهما هي ارجاء وقال الزجاج دمشق وفسطين وبعض الارض وقول قتادة صحيح هذه الا
 المذكورة بعد النبي كتب الله اي قسمها وقد رهاكم في سابق علمه وجعلها مسكنا لكم وقال
 السدي التي امركم الله بها وقال قتادة امر القوم بها كما امر وبالصلوة والزكاة والحج والعمرة
 وقال الكرخي امركم بدخولها وكتب في اللوح المحفوظ انها لكم انتم واطعمم فلا ينافيه قوله فانها
 محرمة عليهم اربعين سنة لان الوعد مشروط بقيد الطاعة فلما لم يوجد الشرط لم يوجد المشروط
 ولا تتركوا علي اذ باركم اي لا تتجوعوا عن امري وتتركوا طاعتي وما واجبت عليه عليكم من قبل
 الجبارين حينئذ فتمتوا بسبب ذلك حاسرين بخيري الدنيا والاخرة قالوا يا موسى ان فينا
 قوما جبارين قال الزجاج الجبار من الامميين العاقي وهو الذي يجبر الناس على ما يريد واصلاه
 على هذا من الاجبار وهو الاكراه فانه يجبر غيره على ما يريد يقال اجبره اذا كرهه وقيل هو ما خوذ
 من جبر العظم فاصل الجبار على هذا المصطلح لا من نفسه ثم استعمل في كل من جرائ نفسه
 بحق او باطل وقيل ان جبر العظم راجع الى معنى الاكراه قال الفراء لم اسمع فعلا من باطل الا في حرفين
 من اجبر ودلك من ادرك والمراد هنا انهم قوم عظام طوال متعاطمون قيل هم قوم من بقية
 قوم عاد وقيل هم من ولد عيص بن اسحق وقيل هم من الروم ويقال ان منهم عوج بن عنق المشهور
 بالطول المفرط وحق بنت ادم قيل كان طولها ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة وثلاثين ذراعا
 وثلاث ذراع قال ابن كثير وهذا الشئ يسمى من ذكره ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيحين ان رسول الله صلعم

قال ان ام خلق ادم وطوله ستون ذراعاً ثم لم يزل الخلق ينقص ثم قد ذكر وان هذا الرجل
 كان كافراً فانه كان ولد زنية وانه امتنع من ركوب السفينة وان الطوفان لم يصل اليه
 وهذا كذب واقتداء فان الله ذكر ابن نوحاً عاد على هل الارض من الكافرين فقال رب لا تدع
 على الارض من الكافرين دياراً وقال تعالى فلقيناها ومصرع في الفلق الشجر ثم فرغنا بعد الباقين وقال
 تعالى لا عاصم اليوم من امر الله الا من رحم وادان ابن نوح الكافر غرق فكيف يفتخر عوج
 عنق وهو كافر ولد زنية هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع ثم في وجود رجل يقال له عوج بن
 عنق نظر والله اعلم انتهى كلامه قلت لم يأت في امر هذا الرجل ما يقتضي تطويل الكلام في شأنه
 وما هذه بأول كذبها شهرت في الناس ولست اهلز ومين بدفع الاكاذيب التي وضعها
 القصاص وفتقت عند من لا يميز بين الصحيح والسقيم فكر في بطون دفاتر التفسير من اكاذبه
 وبلايا واقاصيص كلها حديث خرافة وما احق من لا تميز عنده لغير الرواية ولا معرفة ان
 يدع التعرض لتفسير كتابه ويضع هذه الحقايق والاخفكات في المواضع المناسبة لها من
 كتب القصاص وهي في الخازن ايضا عفا الله عنا وعنه وان انا لن نذكر حلاً حتى يخرجوا منها فان
 يخرجوا منها فانما اذا خلون هذا تصريح بما هو مضمون من الجملة التي قبل هذه الجملة لبيان ان
 امتناعهم من الدخول ليس الالهذا السبب وقد اخرج ابن جرير وابن ابي حاتم عن ابن عباس امر
 ان يدخل مدينة الجبارين فسار من معه حتى نزل قريبا من المدينة وهي رجا فبعث اليهم
 عشر عينا من كل سبط منهم عين لياتقوا بخبر القوم فدخلوا المدينة فراءوا مرعظيا من هيتهم
 جسمهم وعظهم فدخلوا حائط البعضهم فجاء صاحب الحائط ليخبر الثمار من حائطه فجعل يجتني الثمار
 قظر الى اثارهم فتدبهم فكلموا اصاب واحدا منهم اخذ فجعله في كفه مع الفاكهة حتى التقط الاثني
 عشر كلهم فجالهم في كفه مع الفاكهة وذهب الى ملكهم فنذرهم بين يديه فقال الملك قد اتيتم
 شائنا وامرنا اذهبوا فاخبروا صاحبكم قال فرجعوا الى موسى فاخبروه بما عاينوه من امرهم
 فقال اتموا اعنا فجعل الرجل خبرا باه وصد يقه ويقول انكم عني فاشيع ذلك في عسكرهم ليقيم
 الارجلان يوشع بن تون وكالين يوفنا وهما اللذان انزل الله فيهما قال رجلان من الذين يخافون
 وقد روي نحو هذا مما يتضمن المبالغة في وصفت هؤلاء وعظم اجسامهم وكذا في بسط ذلك لغيره

من اكد به القصاص كما قد منا قال رجلان هما يوشع بن نون وكالبن يوفنا وا بن فانيا وكانا
 من الاتي عشر تقبلا كما مر بيان ذلك من الذين يخافون من الله عز وجل وراقبونه وقيل
 من الجبارين اي هذان الرجلان من جملة القوم الذين يخافون من الجبارين وقيل من الذين
 يخافون ضعف بني اسرائيل وجبنهم وقيل ان الواو في يخافون لبني اسرائيل اي من الذين يخافهم
 بنو اسرائيل وقرى يخافون بضم اليا عاي يخافهم غيرهم انعم الله عليهم كما صفة ثانية لرجلان ان
 انعم عليهما بالايمان واليقين بمحصل ما وعدوا به من النصر والظفر وقيل انعم عليهما بالعصمة كما
 ما اطلعنا عليه من حالهم كالحسن موسى بخلاف بقية النقباء فاشوه فنجبوا وقيل انها جملة معتز
 وهو ايضا ظاهر وقيل حال من الضمير في يخافون او من رجلان اذ خلوا عليهم الباب اي باب
 بلد الجبارين وامنعوهم من الخروج الى الصحراء لتلايد الحرب مجال بخلاف ما اذا دخلتم عليهم
 القرية بغتة فانهم لا يقدرون فيها على الكرو والفر فاذا دخلتموه واكروهم على العيون قالا هذه المقالة لبني
 اسرائيل والظاهر انها قد علمنا بذلك من خبر موسى وقالة ثقة بوحد الله او كانا قد عرفنا الجبارين
 قد ملئت قلوبهم خرفا ورعبا وعمل الله قلوبهم اي ثقبوا به بعد ترتيب الاسباب ولا تغفروا
 عليها فانها غير موثرة واه معكم وفاضوا كرم ان كنتم مؤمنين اذ الايمان به يقتضي التوكل عليه
 وهو قطع العلائق وترك التعلق للغلائق فلما قالا ذلك اراد بنو اسرائيل ان يرجعوا بها بالحجارة وخصوا
 امرهما وقالوا ما اخبرنا به عنهم موسى اننا لن نكف حقا وكان هذا القول منهم فشلا وجبنا اجنا
 او جرة على الله ورسوله ابدا يعني مدة حياتنا تعليق للنفي المؤكد بالذم المتناول ما داموا
 فيها بيان للابد اي مقيمين فيها فاذا هبنا انت وربك فقاتلا قالوا هذا جهلا بالله عز وجل و
 بصفاة وكفرا بما يجب له واستهانة بالله ورسوله وقيل ارادوا بالذم ما لا ارادة والقصد وقيل
 ارادوا بالرب هارون وكان اكبر موسى كان من طبعه والاولى انا ههنا قاصدا ون اي
 لا ندرج ههنا لا نتقدم معك ولا نتأخر عن هذا الموضع وقيل ارادوا بذلك عدم التقدم لاحد
 التأخر قال موسى رب ابي لا املاك الا انفسى يجعل ان يعطفوا اخي على نفسي ان يعطف على
 الضمير في ابي اي لا املاك الا انفسى وان اخي لا يملك الا نفسه وفيه ستة اوجه ذكرها السهري
 قال هذا تحسر ونغزنا واستجلا بالنصي من الله عز وجل وانما قالوا اخي فلان كان معه في طاعته

يوشع بن نون وكالب بن يوفنا الاختصاص هارون به ولمزيد الاعتناء باخيه او المعنى وليس
 في الدين والاول اولى فاقترف بيننا وبين القوم الفاسقين اي افصل بيننا يعني نفسه
 واخاه وبينهم وميزنا عن حجتهم ولا لثقتنا بهم في العقوبة وقيل المعنى فاقض بيننا وبينهم
 وقيل انما اراد في الاخرة قال فانها اي الارض المقدسة محرمة عليهم اي على هؤلاء العصاة
 بسبب امتناعهم من قتال الجبارين اربعين سنة ظرف للتحرير اي انه محرم عليهم دخولها
 هذه المدة لازيادة عليها فلا يخالف هذا التحرير ما تقدم من قوله التي كتب الله لكم فانها
 مكتوبة لمن بقي منهم بعد هذه المدة وقيل انه لم يدخلها احد من قال انال ن دخلها فيكون
 التحرير هذه المدة باعتبار ذرايرهم وقيل ان اربعين سنة ظرف لقوله يتيمون في الارض
 اي يتيمون هذا اللقدار فيكون التحرير مطلقا والموقت هو التيه وهو في اللغة احيرة يقال منه
 تاه يتيه تها او تها اذا تحير فالمعنى يتحرون في الارض قيل ان هذه الارض التي تاهوا فيها
 كانت صغيرة نحو ستة فراسخ كانوا يمسون حيث اصبحوا ويصبحون حيث امسوا وكانوا يسافرون
 مستترين على ذلك لا قرار لهم وقيل ستة فراسخ في اثني عشر فرسخا وقيل تسع فراسخ في ثلثين فرسخا
 وكان القوم ستمائة الف مقاتل واختلف اهل العلم هل كان معهم موسى وهارون ام لا
 فقيل لم يكونا معهم لان التيه عقوبة وقيل كانا معهم لكن سهل الله عليهما ذلك كما جعل النار
 بردا وسلاما على ابراهيم وقد قيل كيف يقع هذه الجماعة من العقلاء في مثل هذه الارض
 اليسيرة في هذه المدة الطويلة قال ابو علي يكون ذلك بان يحول الله الارض التي هم عليها اذا
 ناموا الى المكان الذي ابتدأ منه وقد يكون بغير ذلك من الاسباب المنفعة من الخبز وخرج
 على طريق المعجزة الغارفة للعادة فلاناس على القوم الفاسقين اي لا تحزن عليهم لانهم اهل
 مخالفة وخرج عن الطاعة قال الزجاج ويجوز ان يكون خطا بالمجد صلما اي لا تحزن على قوم لم
 ينزل شانهم المعاصير ومخالفة الرسل اخرج ابن جرير وابن ابى حاتم عن ابن عباس قال تاهوا اربعين
 سنة فهلك موسى وهارون في التيه وكل من جاؤا لاربعين سنة فلما مضت الاربعون سنة
 ناهضهم يوشع بن نون وهو الذي قام بالامر بعد موسى وهو الذي افتتحها وهو الذي قيل
 له اليوم يوم حجة فهو بافتتاحها فدانست الشمس للغروب فحينئذ دخلت ليلة السبت ان سبتوا

فنادى الشمس اني ما مود وانتم ما مودة فوقفت حتى اقتحتها فوجد فيها من الاموال ما لم يزل
قط فقبوه الى الناس فمرات فقال فيكم الغلول فذعى رؤس الاسباط وهم اثنا عشر رجلا فبايعهم
فالتصفت يد رجل منهم بيده فقال للغلول عندك فاخرجه فاخرج راس بقرة من ذهب لها
صينان من ياقوت واسنان من لؤلؤ فوضعه مع القربان فانت النار فاكلتها وعنه قال خلق طهم
في الميتة ثياب لا تخلق ولا تدرن وكان عمر موسى مائة سنة وعشرين سنة ومات هارون ^{سنة}
عليهما الصلوة والسلام واخرج الشيخان من حديث ابي هريرة مرفوعا قصة رد الشمس لنبى من
الانبياء ولم يسم يوشع واختلف للناس في حبس الشمس فقبيل ردت الى داتها وقيل وقفت ولم ترد
وقيل بطا حركتها ومات يوشع ودفن في جبل افرايم وله مائة سنة وست وعشرون سنة ^{وقيل}
الذي فتح اريحا هو موسى وكان يوشع على مقدمته وهذا الصحح واختاره الطبري والقزويني ^{وانزل}
عليكم نبيا نبى ادم وجه اتصال هذا بما قبله التنبيه من الله على ان ظلم اليهود ونقضهم ما لو اتيق
والعهود هو كظم ابن ادم لاخيه فالداة قديم والشر اصيل وقد اختلف اهل العلم في ابني ادم اللذان ^{كورد}
هل هما لصلبه ام لا فذهب الجهور الى الاول وذهب الحسن والضحاك الى الثاني وقالاهما كانا من بنى
اسرائيل فضربهما المثل في اياته حسدا لليهود وكانت بينهما خصومة فتقربا بقربانين ولم يكن
القربانين الا في بنى اسرائيل قال ابن عطية هذا وهم كيف يحمل صورة الدفن احد من بنى اسرائيل
حتى يقتدى بالغراب قال الجمهور من الصحابة فمن بعدهم اسمها قابيل وهابيل ^{بالحق} اي لادوة
متلبسة بالحق واختاره الرنخسري او بنيا متلبسا بالحق اذ قربا قربانا القربان اسم لما يتقرب به الى
الله عن رجل من صدقة اذ بيعة اونسك وغير ذلك مما يتقرب به قاله الرنخسري قيل مصدر اطلق
على الشيء للتقريب قال ابو جلي الفارسي وكان قربان قابيل حزمة من سنبل لانه كان صاحب ذرع و
اختارها من رذء ذرعه حتى انه وجد فيها سنبلها طيبة ففركها واكلها وكان قربان هابيل كبشنا
لانه كان صاحب غنم اخذه من اجود غنمه ^{فقبيل} القربان من احد ^{هو} هابيل فرفع الحجة
فلم يزل يعنى فيها الى ان فدى به الذي جعله السلام كذا قال جماعة من السلف وقيل تزلت ناز من
السماء فاكلت قربانه ^{وكم يتقبل من الآخر} اسم قابيل فحسده واضم احسده في نفسه الى ان
حج ادم قال لا قتل لك قيل سبب هذا القربان ان حوى كانت تلد في كل بطن خرا وانثى الاشيتنا

نصف

عليه السلام فانها ولدته منفردا وكان ادم عليه السلام يزوج الذكور من هذا البطن بالاشم من
 الآخر ولا تخل له اخته التي ولدت معه فولدت مع قاييل اخت جميلة واسمها اقليميا ومع هابيل اخت
 كذلك واسمها ايوزا فلما اراد ادم تزويجهما قال قاييل انا احق باختي فامر ادم فلم يأتمروا به فلم
 ياتجروا فتقوا على القربان وانه يتزوجهما من نقبل قريبا نه قاله ابن عباس قال ابن كثير ^{في تفسيره}
 اسناده جيد وكذا قال السيوطي في الدر المنثور قال انما يقبل الله من المؤمنين استينافا فالاول
 كانه قيل فماذا قال للذي تقبل قريبا نه فقال قال الخرواني انما يقبل القربان من المؤمنين
 من غيرهم وكلاه يقول اخيه انما نتيت من قبل نفسك لان قبلي فان حرم تقبل قريبا نك بسبب
 عدم تقواك وان حصول التقوى شرط في قبول الاحمال وعن ابن عباس قال كان من شان نبي احم
 انه لم يكن مسكينا يتصدق عليه وانما كان القربان يقربه الرجل فبينما ابنا ادم قاصدان اذا قال
 لوقربنا قربانا ثم ذكر ما قرناه لئن بسطت لئني يدك لقتلني اي لئن قصدت قبلي واللام هي الوطية
 للقسم ما انا بيا سيطر لئني اليك لاقتلك هذا استسلام للقتل من هابيل كما ورد في الحديث اذا
 كانت الفتنة فكن خفي ابي ادم وتلى النبي صلعم هذه الآية قال مجاهد كان الفرض عليهم حينئذ ان لا
 يسئل احد سيفا وان لا يمنع من يريد قتله وعن ابن جرير نحوه قال القرطبي قال علماءنا وذلك لما يجوز
 ورود التبعل به الا ان في شرعنا يجوز دفعه اجازة فيجوز ذلك عليه خلاف والاصح وجوب ذلك
 لما فيه من النهي عن المنكر وفي الحشوية قوم لا يجوزون للوصول عليه الدفع واحتجوا بحدِيث ابي ذر
 وحمله العلماء على ترك القتال في الفتنة وكف اليد عند الشبهة على ما بيناه في كتاب التذكرة ^{في}
 كلامه وحدِيث ابي ذر المشار اليه هو عند مسلم واهل السنن الا النسائي وفيه ان النبي صلعم
 قال له يا ابا ذر اريد ان قتل الناس بعضهم بعضا كيف تصنع قلت الله ورسوله اعلم قال اهدني
 بيتك واخلف عليك يا بك قال فان لم اترك قال فات من انت منهم فكن فيهم قال فاخذ سلاحي قال
 اذن تساركونهم فيما هم فيه ولكن ان خشيته ان يروك شعاع السيف فالت طرف ردك على وجهك
 كي يسيو باثمه واثمك وفي معناه احاديث عن جماعة من الصحابة وقيل معناه ما كنت بمهتديك لقتل
ان اخاف الله في بسط يدي عليك ان بسطتها لقتلك ان يعاقبني على ذلك رب العالمين قيل كان
 المقتول اقوى من القاتل وانطش منه ولكنه طهرج عن قتل اخيه فاستسلم له خوفا من الله لان الدفع

لم يكن مباحا في ذلك الوقت اني اريد ان تبوء باثمى واثمك هذا تعليل ثان لا متناحرة من
 المقابلة بعد التعليل الاول واختلف المفسرون في المعنى فقيل ارادها بيل اني اريد ان تبوء
 بالاثم الذي كان يلحقني لو كنت حريصا على قتلك وباتمك الذي تحمله بسبب قتلي وقيل المراد
 باثمى الذي يختص بي بسبب سياقي فيطرح عليك بسبب ظلمك لي وتبوء باثمك في قتلي وهذا
 يوافق معناه معنى ما ثبت في صحيح مسلم من قوله صلعم يوق يوم القيمة بالظالم والمظلوم فيؤخذ من
 حسنات الظالم فتزاد في حسنات المظلوم حتى يتصف فان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات
 المظلوم فطرح عليه ومثله قوله تعالى وليلعن اثمكهم واثقلا مع اثمهم وقيل المعنى اني اريد
 ان لا تبوء باثمى واثمك كما في قوله تعالى والقي في الارض رواسي ان تميد بكم اي ان لا تميد
 وقوله يبين الله لكم ان تضلوا اي لا تضلوا وقال اكثر العلماء ان المعنى اني اريد ان تبوء باثمى
 اي باثم قتلك لي واثمك الذي قد صار عليك بذنوبك من قبل قبلي قال التعليل هذا قول حامة
 المفسرين وقيل المعنى ان تبوء بعقاب اثمى واثمك فخذت المضارع وقيل هو على وجه الالكاف
 كقوله تعالى وتلك نعمة اي او تلك نعمة قاله القشيري ووجهه بان ارادة القتل معصية ^{سئل}
 ابو الحسن بن كيسان كيف يريد المؤمن ان ياثم اخوه وان يدخل النار فقال وقعت الارادة
 بعد ما بسط يده اليه بالقتل وهذا بعيد جدا وكذلك الذي قبله وقال الرخمشري ليس ذلك
 بحقيقة الارادة لكنه لما حمل انه يقتله لا محالة ووطن نفسه على الاستسلام للقتل طلبا للثواب
 فكانه صار مريدا للقتله مجازا وان لم يكن مريدا حقيقة انتهى واصل با ترجع الى المباح وهو المنزل
 وياؤا بغضب من الله اي رجعوا فتكون من اصحاب النار اي الملازمين لها وذلك جزاء
 الظالمين اي جهم جزاء من قتل اخاه ظلما فطوعت له نفسه اي سهلت نفسه عليه والامر
 وشجعت وزينت له وصورت له ان قتل اخيه طوع يده سهل عليه يقال تطوع الشيء اي
 سهل وانقاد وطوعه فلان له اي سهله قال الهروي طوعت وطاعت واحد يقال طاع
 كذا اذا اتاه طوحا وفي ذكر تطوع نفسه له بعد ما تقدم من قول قابيل لاقتانك وقول هابيل
 لتقتلني دليل على ان التطوع لم يكن قد حصل له عند تلك المقابلة فقتله قال ابن جرير ^{هذه}
 وخبرها روي انه حمل كيف يقتل اخاه فجاه ابليس بظأرا وحيوان خيره فجعل يشدخ راسه بين

حجرين ليقتردي به قابيل ففعل وقيل غير ذلك مما يحتاج الى تصحيح الرواية اخراج ابن جرير عن
 ابن مسعود وناس من الصحابة في الآية قالوا اضطلبه ليقته فراغ الغلام منه في رؤس الجبال
 فاناه من الايام وهو يرعى غناله وهو تائم فرقع صخرة فتدخ بها راسه فمات فتركه بالعرام ولا
 يعلم كيف يدفنه وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن مسعود قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم انك لن تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل من دمها لانه اول من سن القتل
 واختلف في موضع قتله فقال ابن عباس على جبل نود وقيل على عقبة حراء وقيل بالبصرة عند
 مسيرها الاعظم وكان عمرها بيل يوم قتل عشرين سنة فاصبح من الخاسرين قال ابن عباس
 خسرت دنياه واخرته ما دنياه فاستحاط والديه وبقي بلاخ واما اخرته فاستحط ربه وبصا الى النار
 فبعث الله عزابا يبحث في الارض اي يحفرها وينثر ترابها وينبش بمنقاره وبرطيه ويثيرة
 على غراب ميت معه حتى يراه ليريه الله او الغراب كيف يوارى سيؤا اخيه اي عورته ^{حقيقته}
 وما لا يجوز ان ينكشف من حسده قيل انه لما قتل اخاه لم يدركه يواريه لكونه اول ميت
 من بني ادم فبعث الله غرابا من اخوين فاقتلا فقتل احدهما صاحبه فحفره ثم حشي عليه فلما رآه
 قابيل قال يا ويلتي كلمة تحسرت وتحزن وتلهف وجرع والاف بدل من ياء المتكلم كانه قد
 ديلته ان تحض في ذلك الوقت وتلزمه وقال الكشي اي يهاكي فقال والويل الهلكة وتستعمل
 عند وقوع الداهية العظيمة وفيه اعتراف على نفسه باستحقاق العذاب واصل النداء ان يكون
 لمن يعقل وقد بنا دى ما لا يعقل مجازا اعجزت ان اكون ^{كوكب} مثل هذا الغراب الذي وارى الغراب
 الاخر والكلام خارج مخرج التعجب منه من عدم اهتدائه لمواراة اخيه كما اهتدى الغراب الى
 ذلك فاوارى سيؤا اخيه يعني فاسترجفته وعورته عن الاعين فاصبح من التاردين ^{قيل}
 لم يكن ندمه ندم توبة بل ندم لفقدته لانه قتله وقيل غير ذلك وروى انه لما قتله اسود جسده
 وكان ايضاً فالسودان من طلده وكان ادم يومئذ بمكة فاشتاك الشجر تغيرت الاطعمة ومضت
 الفواكه فقال ادم قد حدث في الارض حدث فاني اهنذ فوجد قابيل قد قتل هابيل قال الزمخشري
 وروى انه ناه بشعر وهو كذب بحت وما الشعر الاحول ملحون وقد صح ان الانبياء عليهم السلام
 معصومون من الشعر قال الرازي ولقد صدق صاحب الكشاف فيما قال فان ذلك الشعر في غاية الركا ^ك

لا يليق إلا بالحقاء من المتعلمين فكيف ينسب إلى من جعل الله عليه حجة على الملائكة من أجل
 ذلك القاتل وجريته وبسبب معصيته وقال الزجاج أي من جأيته قال يقال أجل الرجل على
 شرايا أجل اجلا إذا جن مثل أخذ يأخذ أخذ الكذب على بني إسرائيل أي فرضنا وأوحينا عليهم
 يعني أن نبا بني آدم هو الذي تسبب عنه الكذب المذكور على بني إسرائيل وعلى هذا جمهور
 المفسرين وخص بني إسرائيل بالذكر لأن السياق في تعداد جناياهم ولاهم أول أمة نزل الوحي
 عليهم في قتل النفس ووقع التخليط فيهم إذ ذاك لكثرة سفكهم للدماء وقتلهم للأنبياء
 وهذا مشكل لأنه لا مناسبة بين واقعة قابيل وهابيل وبين وجوب القصاص على بني إسرائيل
 قال بعضهم هو من تمام الكلام الذي قبله والمعنى فاصبح من التاديب من أجل ذلك يعني من
 أجل أنه قتل هابيل ولم يوارده ويروى عن نافع أنه كان يقف على قوله من أجل ذلك
 ويجعله من تمام الكلام الأول فعلى هذا يزول الأشكال ولكن جمهور المفسرين واصحاب
 المعاني على أنه ابتداء كلام متعلق بكتبتنا فلا يوجب عليه وفي السيد على الكتاب وخص
 بني إسرائيل مع أن الحكم عام لكثرة القتل فيهم حتى أنهم تجرأوا على قتل الأنبياء انتهى وقيل
 غير ذلك أنه من قتل نفسا واحدة من هذه النفوس ظلما يعجز نفسا توجب القصاص
 فيخرج عن هذا من قتل نفسا بنفس قصاصا وقد تقر بأن كل حكم مشروط بتحقيق احد
 شيئين فنقيضه مشروط بانتفاء ما معا وكل حكم مشروط بتحققهما معا فنقيضه مشروط
 بانتفاء احدهما ضرورة أن نقيض كل شيء مشروط بنقيض شرطه أو فساده في الأرض ففساد
 بالقتل وقد اختلف في هذا الفساد المذكور في هذه الآية ما إذا هو فقتل هو الشرك والكفر
 بعد الإيمان وقيل قطع الطريق وظاهر النظم القراني أنه ما يصدق عليه أنه فساد في الأرض
 فالشرك فساد في الأرض وقطع الطريق فساد في الأرض وسفك الدماء وهتك الحرم
 تحب الأموال فساد في الأرض والبيع على عبادة الله بغير حق فساد في الأرض وهدم البيتان
 وقطع الأشجار وتغيير الأناهار فساد في الأرض فعرفت بهذا أنه يصدق على هذه الأنواع
 أنها فساد في الأرض وهكذا الفساد الذي يأتي في قوله ويسعون في الأرض فسادا يصدق
 على هذا النوع وسياق تمام الكلام على معنى الفساد قريبا فكأنما قتل الناس جميعا أي في

الذنب قاله الحسن واختلف المفسرون في تحقيق هذا التشبيه للقطع بان عقاب من قتل
الناس جميعا اشد من عقاب من قتل واحدا منهم فروي عن ابن عباس انه قال المعنى من
قتل نبيا او امام عدل فكما قتل الناس جميعا ومن احياها بان شد عضده ونصره فكما
احيا الناس جميعا اي في الاجر قاله الحسن وروي عن مجاهد انه قال المعنى ان الذي يقتل
النفس المؤمنة متعذر اجعل الله جزاءه جحيم وغضب عليه ولعنه واحده عذابا عظيما فلو
قتل الناس جميعا لم يزد على هذا قال ومن سلم من قتلها فلم يقتل احدا فكما احيا الناس جميعا
وقال ابن زيد المعنى ان من قتل نفسا فيلزمه من القود والقصاص ما يلزمه من قتل الناس
جميعا ومن احياها اي من عفى عن من وجب قتله فله من الثواب مثل ثواب من احيا الناس
جميعا كي عن الحسن انه العفو بعد القدرية يعني احياها وروي عن مجاهد ان احياها اجزاها
من خرق او حرق او هدم او هلكة وقيل المعنى ان من قتل نفسا فالمؤمنون كلهم خصماء
لانه قد وتر الجميع ومن احياها فكما احيا الناس جميعا اي وجب على الكل شكره وقيل المعنى
ان من استحل واحدا فقد استحل الجميع لانه انكر الشرع ومن تورع عن قتل مسلم فكما تورع
عن قتل جميعهم فقد سلموا منه وولى كل حال فالاحياء هنا عبارة عن الترك والانقاذ من
هداية فهو مجازا المعنى الحقيقي فخص بالله عز وجل والمراد بهذا التشبيه في جانب القتل هو بل
امر القتل وتعظيم امره في النفوس حتى يترجم عنه اهل البحرية والجسارة وفي جانب الاحياء الترتيب
في العفو عن الجناة واستنقاذ المتورطين في الهلكات ولذلك صدر بالنظم الكريم بضمير الشأن النبوي
عن كمال شهرته ونباهته وتبادره الى الاذهان سئل الحسن عن هذه الآية لني لنا كما كانت
لبنينا اسرائيل فقال اي والذي لا اله غيره ما كانت دماء بني اسرائيل اكرم على الله من دماننا
وكان رجاء عقوب اي بني اسرائيل رسولنا يا النبيات الدلالات الواضحات حجة مستقلة مؤكدة باللام
الموطية للقسم متضمنة للاخبار بان الرسل عليهم الصلوة والسلام قد جاءوا بالعبادة بما شرعه الله
لهم من الاحكام التي من جللتها امر القتل وثم في قوله فَمَرَأَانِ كَيْتَرًا مِمَّنْ لَلرَّخِي الرَّجِي الاستبعا
العقل بعد ذلك اي ما ذكر ما كتبه الله على بني اسرائيل من تحريم القتل في الارض كسرفوق
في القتل لا يتهون عنه والحق لا يبكون بعظمته إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

قد اختلفت الناس في سبب نزول هذه الآية فذهب الجمهور الى انها نزلت في العربيين قال
 مالك والشافعي وابو ثور واصحاب الراي انها نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع الطريق ويسعى
 في الارض بالنفسا قال ابن المنذر قول مالك صحيح قال ابو ثور محتمل لهذا القول ان قوله في هذه
 الآية الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم يدل على انها نزلت في خير اهل الشرك لانهم
 قد اجمعوا على ان اهل الشرك اذا وقعوا في ايدينا فاسلموا ان دما ثم تحرم قتل ذلك على ان الآية
 نزلت في اهل الاسلام انتهى وهكذا يدل على هذا قوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا ^{لهم} يعفوا
 ما قد سلف وقوله صللم الاسلام يهدم ما قبله اخرجه مسلم وغيره وحكى بن جرير الطبري
 في تفسيره عن بعض اهل العلم ان هذه الآية اعني اية الحاربة نزلت في النبي صللم في ^{نزلت} القربى
 ووقف الامر على هذه الحدود وروي عن محمد بن سيرين انه قال كان هذا قبل ان ينزل ^و الحجة
 يعني فعله صللم بالعربيين وبهذا قال جماعة من اهل العلم وذهب جماعة اخرون الى ان فعله
 صللم بالعربيين منسوخ بنهي النبي صللم عن المشلة والقاتل مجذما مطالب ببيان تاخر النسخ ^{كح}
 ان هذه الآية تعم المشرك وغيره من ارتكب ما تضمنته ولا اعتبار بخصوص السبب بل
 الاعتبار بعموم اللفظ قال القرطبي في تفسيره ولا خلاف بين اهل العلم في ان حكم هذه الآية
 مرتب في الحاربين من اهل الاسلام وان كانت نزلت في المرتدين او اليهود انتهى ومعنى قوله ^{تم}
 اي ثابت قيل المراد بحاربة الله المذكورة في الآية هي محاربة رسول الله صللم ومحاربة المسلمين
 في عصره ومن بعد عصره بطريق العبادة دون الدلالة ودون القياس لان ورد النص ^{لنفس}
 بطريق المشاهدة حتى يخص حكمه بالمكلفين عند النزول فيحتاج في تعميم الخطاب لغيرهم
 الى دليل اخر وقيل انها جعلت محاربة المسلمين محاربة لله ولرسوله اكبارا محرهم وتَعْظِيمًا لِأَدْعِيَتِهِمْ
 لان الله سبحانه لا يجازب ولا يغالب الاولى ان تفسر محاربة الله سبحانه بما صبه ومحاربة شرائعه
 ومحاربة الرسول ^{فمحل} على معناها الحقيقية وحكم امته حكمه وهم اسوته ويسعون في الارض فسادا
 بجمل السلاح والخروج على الناس وقتل النفس واخذ الاموال وقطع الطريق والسعي فيها فسادا
 يطلق على انواع من الشرك كما قد منا قريبا وانتصاب فسادا على المصدرية او على انه مفعول
 اي للفساد او على الحال بالتأويل اي مفسدين قال ابن كثير في تفسيره قال كثير من المفسر

عنهم سعيد بن المسيب ان فرس الزراعي والذنان يرسن الافساد في الارض وقد قال تعالى
 واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرت والنسل والله لا يحب الفساد انتهى واذا
 تقررت لك ما تقر بناه من عموم الآية ومن معنى الجارية والسعي في الارض فسادا فاعلم ان ذلك
 يصدق على كل من وقع منه ذلك سواء كان مسلما او كافرا في مصر او غير مصر في قليل وكثير
 وجليل وحقيق وان حكم الله في ذلك هو ما ورد في هذه الآية من القتل والصلب وقطع اليد
 والارجل من خلافات والنفي من الارض ولكن لا يكون هذا حكم من فعل اي ذنب من الذنوب
 بل من كان ذنبه هو التعدي على ما العباد واموالهم فيما عدا ما قد ورد له حكم غير هذا
 في كتاب الله او سنة رسوله كالسرقة وما يجب فيه القصاص لاننا نعلم انه قد كان في زمنه
 صلح من تقع منه ذنوب ومعاص غير ذلك ولا يجرى عليه صلح هذا الحكم المذكور في هذه
 الآية وبهذا يعرف ضعف ما روي عن مجاهد في تفسير الجارية المذكورة في هذه الآية
 انها الزنا والسرقة ووجه ذلك ان هذين الذنوب قد ورد في كتاب الله وسنة رسوله صلح
 لما حكم غير هذا الحكم واذا عرفت ما هو الظاهر من معنى هذه الآية على مقتضى لغة العرب
 التي امرنا ان نفسر كتاب الله وسنة رسوله بها فاياك ان تغتر بشي من التفاصيل المروية و
 المذاهب الحكيمة الا ان ياتيك الدليل الموجب لتخصيص هذا العموم وتقييد هذا المعنى
 المفهوم من لغة العرب فانت وذاك اعلم به ووضعه في موضعه واما ما عده
قدح عنك غيبا صح في حجراته + وهات حديثا ما حديثا الراجل على اناس ذكر من هذه
 المذاهب ما سمعنا اعلم انه قد اختلف العلماء فمن استحق اسم الجارية فقال بن عباس سعيد
 بن المسيب ومجاهد وعطاء والحسن البصري وابراهيم النخعي والضحاك وابوثوران من شهر السلاح
 في قبة الاسلام واخان السبيل ثم ظفر به وقد ر عليه فامام المسلمين فيه بالخيار ان شاء الله
 وان شاء صلبه وان شاء قطع يده ورجله وبهذا قال مالك وصرح بان الحارب عنده من
 على الناس في مصر وفي بركة اوكابرهم على انفسهم واموالهم دون نائرة ولا دخل ولا حلاوة
 قال ابن المنذر واختلف على مالك في هذه المسئلة فان ثبت الجارية في مهجرة ونفى ذلك وروي
 عن ابن عباس غير ما تقدم فقال في قطاع الطريق اذا قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا

قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا اخذوا المال ولم يقتلوا قطعوا ايديهم وارجلهم
من خلاف واذا خافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الارض وروى عن عجلون وسعيد بن حبان
وابراهيم الخفي والحسن وقتادة والسدي وعطاء علي اختلاف الرواية عن بعضهم و
حكاة ابن كثير عن الجهور وقال ايضا وهكذا عن غير واحد من السلف ولائمة وقال ابو حنيفة
اذا قتل قتل واذا اخذ المال ولم يقتل قطع يده ورجله من خلاف واذا اخذ المال وقتل
اسلطان محمي فيه ان شاء قطع يده ورجله وان شاء لم يقطع وقتله وصلبه وقال ابو يوسف
القتل يأتي على كل شيء ونحوه قول الاوزاعي وقال الشافعي اذا اخذ المال قطع يده اليمنى
وحسنت ثم قطع يده اليسرى وحسنت وخلف لان هذه اجنابة زادت على السرقة بالحراية
واذا قتل قتل واذا اخذ المال وقتل قتل وصلب وروى عنه انه قال يصلب ثلاثة ايام وقال
احمد ان قتل قتل وان اخذ المال قطع يده ورجله كقول الشافعي ولا علم لهذه التفاصيل
دليلا من كتاب الله ولا من سنة رسوله الاماراة ابن جرير في تفسيره وتفرد بروايته
فقال حدثنا علي بن سهل ثنا الوليد بن مسلم عن يزيد بن حبيب ان عبد الملك بن مروان كتب
الى انس بن مالك يسأله عن هذه الآية فكتب اليه يخبره ان هذه الآية تركت في اولئك النفر
العربيين وهم من بجيلة قال انس فارتدوا عن الاسلام وقتلوا الراعي واستأقوا ابل واخافوا
السبيل واصابوا الفرج الحرام فسأل رسول الله صلعم جبريل عن القضاء فيمن حارب فقال من
سرق واخاف السبيل فاقطع يده لسرقته ورجله باخافته ومن قتل فاقتله ومن قتل واخاف
السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه وهذا مع ما فيه من النكارة الشديدة لا يدري كيف صحته
قال ابن كثير في تفسيره بعد ذكره لشيء من هذه التفاصيل التي ذكرناها ما لفظه يشهد لهذا
التفصيل الحديث الذي رواه ابن جرير في تفسيره ان صح سنده ثم ذكره ان يقتلوا التعجيل
للتكثير وهو هنا باعتبار المتعلق يقتلوا واحدا بعد واحد ويصلبوا ظاهرا انهم يصلبون
احيا حتى يموتوا لانه احد انواع التي خيرا الله بينها وقال قوم الصلابة انما يكون بعد القتل لا يجوز
ان يصلب قبل القتل فيحال بينه وبين الصلوة والاكل والشرب ويجاب بان هذه عقوبة عشر
الله سبحانه في كتابه لاجل هذه او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وظاهرة قطع احد اليدين

واحد من الرجلين من خلاف سواء كانت المقطوعة من اليد اليمنى او اليسرى وكذلك الرجل
 ولا يعتبر الا ان يكون القطع من خلاف اما يمين اليد من مع يسرى الرجلين او يسرى اليد من مع يمين
 الرجلين وقيل المراد بهذا القطع اليد اليمنى والرجل اليسرى فقط أَوْ يَنْقُضُوا مِنَ الْأَرْضِ أَخْبَلَفُوا
 في معناها فقال السدي هو ان يطلب بالخيال والرجل حتى يوصل في تمام عليه احدا ويخرج من دار
 الاسلام هربا وهو محكي عن ابن عباس وانس ومالك واكسب البصري والسدي والضحاك وقناة
 وسعيد بن جبير والربيع بن انس والزهري حكاها الرمازي في كتابه عنهم وحكي عن الشافعي انهم
 يخرجون من بلاد بلن ويطلبون لتقام عليهم احد ودو به قال الميث بن سعد وروي عن مالك
 انه ينفي من البلاد الذي احدث فيه الا غيره ويجيب فيه كالزاني ووجه ابن جرير والقرطبي وقال
 الكوفيون نفيمم بنجهم فنفي من سعة الدنيا الى ضيقها والظاهر من الآية انه يطرد من الارض التي
 وقع منه فيها ما وقع من غير سجن ولا غيره والنفي قد يقع بمعنى الاهلاك وليس هو مراد هنا
 قال مكحول ان عمر بن الخطاب اول من حبس في السجن يعني من هذه الامة وقال احبسه حتى
 اعلم منه التوبة ولا انفيه الى بلاد اخرى فذمهم وقال الكرخي ينفوا من الارض الى مسافة قصر فما فوقها
 لان المقصود من النفي الوحشة والبعد عن اهل والوطن فاذا عين الامام جهة فليس المنفي يطلب
 غيرها ولا يتعين احبس ذلك اشارة الى ما سبق ذكره من الاحكام لهم امي الحارث بن خزيمة
الذي نيا الخزي الذل والفضيحة وهم في الاخرة عذاب عظيم هذا الوعيد في حق الكفار الذين ثبتت
 الآية فيهم واما المسلم فانه اذا اقيم عليه الحكم الذل يناسقت عنه عقوبة الاخرة الاولدين تابوا من قبل
 ان تغربوا واصبحتم استثنى الله سبحانه والتائبين من عموم المعاقبين بالعقوبات السابقة الظاهر على الفرق بين الدماء والاموال
 بين غيرهما من الذنوب الموجبة للعقاب المعينة للحدود فلا يطالب التائب قبل القدرة بشيء
 من ذلك وعليه عمل الصحابة وذهب بعض اهل العلم الى انه لا يسقط القصاص وسائر حقوق الايدي
 بالتوبة قبل القدرة ولكن الاول واما التوبة بعد القدرة فلا يسقط بها العقوبة المذكورة في الآية كما
 يدل عليه ذكر قيد قبل ان تغربوا وعليهم قال القرطبي واجمع اهل العلم على ان السلطان ولي من حاز
 فان قتل بحارب اخره او اباه في حال الحاربة فليس الى طالب الدم من امر الحاربة شي ولا يجوز عفوي
 الدم فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزُوفٌ رَجِيحٌ هم عبر بذلك دون فلاخذ وهم لغير ذلك لا يسقط عنه بتوبته

الاحد د الله وحقوق الادميين قال السيوطي كذا ظهر لي ولم ار من تعرض له وانه اعلم انتهى اي
 مرجحت فهمه من الآية وان كان في نفسه ظاهرا اخرج ابوداود والنسائي عن ابن عباس قال نزلت
 في المشركين فمن تاب منهم قبل ان يقدر عليه لم يكن عليه سبيل وليست تحزن هذه الآية الرجل
 المسلم من احدان قتل واُفسد في الارض او حارب الله ورسوله عنه عند ابن جرير والطبراني في
 الكبير فان جاء تابيا فدخل في الاسلام قبل منه ولم يؤخذ بما سلف واخرج ابن مردويه عن سعد
 بن وقاص ان هذه الآية نزلت في الحورية واخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن انس ان نفا من
 عكل قدموا على رسول الله صلعم فاسلموا واجتنبوا المدينة فامرهم النبي صلعم ان يأتوا بل الصدقة
 فيشربوا من ابوالها والباها فقتلوا راعيها واستاقوها فبعث النبي صلعم في طلبهم فاقه فاتي بهم فقطع
 ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ولم يحسمهم وتركهم حتى ما توافوا نزل الله انما جزاء الذين يحاربون الله
 الآية وفي مسلم عن انس انما سئل النبي صلعم اولئك لانهم سحلوا عين الرعاء وعن الشعبي قال كان حارث
 بن بدر التيمي من اهل البصرة قد افسد في الارض وحارب فكارا رجلا من قریش ان يستأمنوا له
 حليا فابوا فاتي سعيد بن قيس المحمدي فاتي حليا فقال يا امير المؤمنين ما جزاء الذين يحاربون الله
 ورسوله ويسعون في الارض فسادا قال ان يقتلوا ويصلبوا وتقطع ايديهم وارجلهم من خلاف
 او ينقوا من الارض ثم قال لا الذي يتابع من قبل ان تقدر واحلهم فقال سعيد وان كان حارثة
 بن بدر قال وان كان حارثة بن بدر قال هذا حارثة بن بدر قد جاء تابيا فهو امن قال نعم قال
 فجاء به اليه وقبل ذلك منه وكتب له امانا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ابي خافوا الله بترك المعصية
 وابتغوا اليه اي اطلبوا اليه لا الي غيره الوسيلة فعيلة من توسلت اليه اذا تقربت اليه فالوسيلة
 القربة التي ينبغي ان تطلب وبه قال ابو ثعلب والحسن وبجاهد وقتادة والسدي وابن زيد وروي
 عن ابن عباس وعطاء وعبد الله ابن كثير قال ابرك كثير في تفسيره وهذا الذي قاله هو الاكابر
 لاختلاف بين المفسرين فيه والوسيلة ايضا درجة في الجنة مختصة برسول الله صلعم وقد ثبت
 في صحيح البخاري من حديث جابر قال قال رسول الله صلعم من قال حين يسمع النداء اللهم رب
 الدعوة التامة والصلوة القائمة ات محمد الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمود الذي وصته
 اعلنت له الشفاعة يوم القيمة وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو انه سمع النبي صلعم يقول اذا

سمعتم المؤذن فقولوا اسئلكم ما يقول ثم صلوا علي فانه من صل علي صلوات الله عليه عشر افرسلوا
 لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباده وارجوان اكون هو فمن سألني الوسيلة
 حلت عليه الشفاعة وفي الباب ما حديث والعطف على ايها الذين يفيدان الوسيلة غير التقوى وقيل
 هي التقوى لانها ملاك الامر وكل الخير فتكون الجملة الثانية على هذا مفسرة للجملة الاولى والظاهر ان
 الوسيلة التي هي القرية تصدق على التقوى وعلى غيرها من خصال الخير التي يتقرب بها العباد الى
 ربهم وقيل معنى الوسيلة المحبة اي تقبيل الله والاول اولى وجاهد وفي سبيلهم من لم يقبل دينه
 وقيل اعداءه البارزة والكامنة لعلكم تفتخون اي لكي تسعدوا بالخلود في جنته لان الفلاح
 اسم جامع للخلاص من كل مكروه والفوز بكل محبوب ان الذي يركب قروا وان لهم ما في الارض كلهم
 مبتدأ مسوق لزعج الكفار وترغيب المسلمين في امتثال امر الله سبحانه اي لو ان لهم ما في الارض
 من اصناف اموالها وخراجها ومنافعها قاطبة وقيل المراد لكل واحد منهم ليكون اشد تهورا وان
 كان الظاهر من ضمير الجمع خلان ذلك جميعا تأكيد ومثالة معا اي ان الكافر لو ملك الدنيا
 ودنيا اخرى مثلها معا ليقصدوا به اي ليحصلوا كل انعماء فدية لانفسهم من العذاب وافرد الضمير
 اما لكونه راجعا الى المذكور ولو كونه بمنزلة اسم لاشارة اي ليقصدوا بذلك من عذاب يوم القيمة
ما تقبل منهم ذلك الغداء وضم عذاب اليوم اي لا ضر ولا سبيل لهم الى اخلاص منه بوجه من
 الوجوه وعن انس قال قال رسول الله صلعم يقول الله تبارك وتعالى لاهل النار عذابا لو كان
 لك الدنيا كلها كنت مفتقد بها فيقول نعم فيقول قد اردت منك ايسر من هذا وانت في صلح دم
 ان لا تشرك بي ولا ادخلك الجنة وادخلك النار وادخلك الجنة فابيت الا تشرك هذا لفظ مسلم وفي رواية البخاري
 يجاب بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملا الارض خبها اكانت تقندي به فيقول نعم
 فيقال له لقد كنت سئلت ما هو ايسر من ذلك ان لا تشرك بي يريدون ان يخرجوا من النار هذا
 استئناف بياني كانه قيل كيف حالهم فيما هم فيه من هذا العذاب لا ليم فقيل يقصدون الخروج
 من النار ويطلبون لو يثبتون وما هم بخارجين منها اي لا يستطيعون ذلك ومحلها نصب على
 الحال وقيل انها جملة اعتراضية وضم عذاب ومعهم اي حاتم ثابت لا يزول عنهم لا ينتقل ابدا يخرج
 مسلم وابن المنذر وابن ابى حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلعم قال يخرج

من النار قوم فيدخلون الجنة قال يزيد الفقيه قلت كجا يقول الله يريدون ان يخرجوا
من النار وما هم بخارجين منها قال اتل اول الآية ان الذين كفروا الآية الا انهم الذين كفروا
وعن عكرمة ان نافع بن الازرق قال لابن عباس تزعم ان قوما يخرجون من النار وقد
قال الله تعالى وما هم بخارجين منها فقال ابن عباس ويحك اقرأ ما فوقها هذه للكفا قال
البخشي في الكشاف بعد ذكره لهذا انه ما لفقتة المجرية انتهى ويا له العجب من رجل لا يفترق
بين اصح الصحيح وبين الكذب الكذب على رسول الله صلعم يتعرض للكلام على ما لا يعرفه ولا
يدري ما هو وقد تواترت الاحاديث تواتر الا يخفى على من له ادنى المام بعلم الرواية بان
الموحدون يخرجون من النار فمن انكر هذا فليس باهل المناظرة لانه انكر ما هو من ضرورية
الشرعية والسارق والسارقة فاقطعوا الماذك سبحانه حكوم من ياخذ المال جوارا وهو المحارب عقبه
بن كرم من ياخذ المال خفية وهو السارق وذكر السارقة مع السارق لزيادة البيان لان
القران الاقتصار على الرجال في تشريع الاحكام وقد اختلفت ائمة الفقه في خبر السارق والسارقة
هل هو مقتران فاقطعوا فذهب الى الاول سيبويه وقال تقديره فيما فرض عليكم او فيما تولى
عليكم السارق والسارقة اي حكمها وذهب المبرج والزجاج الى الثاني ودخول لفاء تضمن
المبتدأ معنى الشرط والسرقة بكسر الراء اسم الشيء المسروق والمصدر هو السرقة من سرقت يسرق
سرقا قاله الجوهري وهو اخذ الشيء في خفية من الاعين ومنه استرق السمع وسارقة النظر
والقطع معناه الابانة والازالة وقدم السارق هنا والزانية في اية الزنا لان الرجال الى السرقة اصيل
والنساء الى الزنا اصيل **أي يمين كل** منهما من الكوع وجمع الايدي لكراهة الجمع بين
التثنية وقيل لانه اراد يمينا من هذا ويمينا من هذا لانه ليس للانسان الا يمين واحدة وكل شيء
موحد من اعضاء الانسان اذ اذكره مضافا الى اثنين فصاعدا لجمع المراد باليد هنا اليمين قاله
الحسن والشعبي والسدي وكذلك هو في قراءة ابن مسعود فاقطعوا ايماهما وقيل بجراحة وجد
عند جمهور اهل اللغة من رؤس الاصابع الى الكوع فيقطعها من الكوع وقد بينت السنة المطهرة
ان موضع القطع الرسغ وقال قوم يقطع من المرفق وقال الخوازمي من المنكب والسرقة لا بد ان تكون
ربع دينار فصاعدا ولا بد ان تكون من حرز كما وردت بذلك الاحاديث الصحيحة وقد ذهب

إلى عبد الحارث وربع الدين الجهور وذهب قوم إلى التقدير بعشرة دراهم وقال الحسن البصري في
 جمع الثياب في البيت قطع وقد اطلال الكلام في بحث السرقة ثمة الفقه وشرح الحديث بما لا يأتي
 التظليل منها بكثير فائدة ووضح البحث في ذلك في شرحي لمبلغ المرام جزءاً بما أكسب أي خالك القطع جزءاً
 على فعلهم نكا لا من الله أي عقوبة منه تقول نكلت به إذا فعلت به ما يجب أن ينكل به عن ذلك
 الفعل وعن قتادة قال لا تروا لهم فيه فإنه امرأته الذي امر به قال وذكر لنا أن عمر بن الخطاب
 كان يقول اشتد ما على الفساق واجعلوهم بديداً ورجلاً رجلاً وأنت عزير طالب انتقام من عساه
 لا يعارض في حكمه حكيم فيما أوجبه من قطع يد السارق فمن تاب من بعد ظلمه السارق يفيد
 أن المراد بالظلم هنا السرقة أي فمن تاب من بعد سرقة وأصله سرقة ولكن اللفظ عام فيمثل السارق
 وغيره من المذنبين والأختار بعموم اللفظ لا بخصوص السب فإن الله يحب حكيمة أي يغفر له
 ويقبضه ويغفر توبته إن الله عفو رحيم تاب تحوير رحمه وقد استدلل بهذا إعطاء وجماعه على
 أن القطع يقطع بالتوبة وليس هذا الاستدلال بصحيح لأن هذه الجملة الشرطية لا تنفيذ لا يخرج قبول التوبة
 وليس فيها ما يفيد أنه لا قطع على التائب وقد كان في زمن النبوة يأتي إلى النبي صلعم من وجب عليه
 حد تائب عن الذنبا الذي ارتكبه طالباً للتطهيره بالحد فيجد به النبي صلعم وقد روي عن النبي صلعم
 أنه قال للسارق بعد قطعه تبا لله ثم قال تاب الله عليك أخرجه الدارقطني من حديث حميرة
 وأخرج أحمد وغيره أن هذه الآية نزلت في المرأة التي كانت تسرق التاج لما قالت للنبي صلعم قطعها
 هل لي توبة وقد ورد في السنة المطهرة ما يدل على أن الحد إذا دعت إلى الأمانة وجبت افتتح
 استقامها أو أن عفا عنه قبل الرفع إلى الإمام سقط القطع وعليه الشافعي المعلم أن الله له ملك
السموات والأرض هذا الاستعظام لا لتكريمه مع تقرير العلم وهو كالعنوان لقوله يعدب من يشاء
 أي من كان له ملك السموات والأرض فهو قادر على هذا التعذيب الموكول إلى المشيئة والمغفرة للوكل
 اليها أو الخطاب للنبي صلعم والمراد به جميع الناس وقيل الخطاب لكل فرد من الناس ويغفر لمن يشاء
 وإنما قدم التعذيب على المغفرة لأنه في مقابلة السرقة على التوبة وهذه الآية فاضحة للتقديرية والمغفرة
 في قولهم بوجود الرحمة للطبع والعذاب للعاصي لأن الآية دالة على أن التعذيب والرحمة مفوضتان
 إلى المشيئة والوجوب يأت في ذلك وأنه على كل شيء قدير لأن الخلق كلهم عبيده وفي ملكه أي أيها الرسول

هذا خطا بضم هاء وتكرير وتعظيم وقد خاطبه الله عز وجل بآياتها النبي في مواضع من كتابه وبنائها
 الرسول في موضعين هذا احدهما والاخر قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك ^{كبريتك}
 الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ أَمْ يُلْحِقُونَ بِالَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا مَنعُ اللَّهِ لَكُنْتُمْ أَكْثَرًا مِمَّا كُنْتُمْ
 خلاف السرور وحزن الرجل بالكفر فهو حزن وحزين وطخزنه غيره قال اليزيدي حزنه لغة قرش و
 احزنه لغة تميم وقد قرئ بهما وفي الآية النجيه صلعم عن التاثر وسارعة الكفرة في كفرهم تاثر ابلغا على
 ابلغ وجهه والكد فان النجس من اسباب الشئ ومباديه فيجعله بالطريق البرهاني وقطعه له من اصله لان
 انه سبحانه قد وعد في غير موطن بالنصر عليهم والمسارعة الى الشئ الوقوع فيه سرعة والمراد هنا
 وقوعهم في الكفر بسرعة عند وجود فرصة واثر لفظ في حل لفظ الى الدلالة على استعجالهم فيه
 والمسارعون هم اليهود قاله ابن عباس من الَّذِينَ قَالُوا من بيانية والحجة مبينة للمسارعين في الكفر
 وهؤلاء الذين قالوا امثالا قلوبهم بالسنتهم ^{فلم يؤمن قلوبهم} هم المنافقون قاله ابن عباس المعنى
 ان المسارعين في الكفر طائفة من المنافقين ومن الَّذِينَ هَادُوا اي وطائفة من اليهود قال
 الزجاج الكلام تم عند قوله هذا ثم ابتداء الكلام بقوله سَمِعُوا لَكَذِبٍ وهذا راجع الى لفريقيين
 اول المسارعين واللام في قوله لكذب للتقوية او لتضمن السماع معنى القول وقيل معناه من الذين
 هادوا وقوم قائلون الكذب من رؤسائهم الحرفين للتوراة سَمِعُوا لِقَوْمٍ آخَرِينَ اي الكلام رسول
 الله صلعم لاجل الكذب عليه وجههم عيوننا وجواسيس لهم لاجل يبلغونهم ما سمعوا من رسول الله صلعم
 قال الفراء ويجوز سماعين كما قال طعونان بايضا ثقفوا ولكماصل بان هؤلاء القوم من اليهود ذهب
 صفتان سماع الكذب من احبارهم ونقله الى عوامهم وسماع الحق منك ونقله الى احبارهم ليعرفوه
 كَمَا تَأْتِيكَ صِفَةُ الْقَوْمِ اِي يَلْمُ حُضْرًا وَمَجْلِسًا وَهُمْ طَائِفَةٌ مِنَ الْيَهُودِ كَانُوا لَا يَخْضَرُونَ مَجْلِسَ رَسُولِ
 الله صلعم تكبرا وتمردا وقيل هم جماعة من المنافقين كانوا يستخفون مجالس رسول الله صلعم ^{يخترقون}
 الكفر الذي في التوراة كاية الرجم اي يزبلونه ويميلونه او يتناولونه على غير تاديله ولطخرونهم
 اليهود قال القسطلاني في ارشاد الساري وقد صرح كثير بان اليهود والنصارى بدلوا الفاظا
 كثيرة من التوراة والانجيل واتوا بغيرها من قبل انفسهم وحرفوا ايضا كثيرا من المعاني بتاويلها
 على غير الوجه ومنهم من قال انهم لوهاكلهم اود من ثوقيل بامتها نما وفيه نظراذ الايات والاخبار

كثيرة في انه بقي منهما اشياء كثيرة لم تبدل منها اية الذين يتبعون الرسول النبي الامي و
 قصة رجم اليهوديين وقيل التبديل وقع في اليسير منهما وقيل وقع في المعاني لاني الالفاظ في
 نظر فقد وجد في الكتابين ما لا يجوز ان يكون بهذه الالفاظ من عند الله اصلا وقد نقل بعضهم
 الاجماع على انه لا يجوز الاشتغال بالتوراة ولا انجيل ولا كتابهما ولا نظرها وعند اسحق والبرار والفظ
 من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة بالعربية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ وجه النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال له رجل من الانصار ويحك يا ابن الخطاب الاترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا عني ان كتاب عن شيء فانهم لم يهدوكم وقد ضلوا وانكر امانا لكن بواجب او
 تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين اثم وكبريا كبريا كسئل له الاتباعي وروى في ذلك احاديث
 اخر كلها ضعيف لكن هجومها يقتضي ان لها اصلا قال احفاظ بن حجر في القفر ومنه كحضه ذكرته
 والذي يظهر ان كراهة ذلك للتزوية لا التحريم والاولى في هذه المسئلة التفرقة بين من لم يمكن
 ويصد من الراحمين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراضية ولا سيما
 عند الاحتياج الى الرد على المخالف ويدل له نقل الائمة قدما وحديثا من التوراة والزمانم التفتة
 لعجل صلعم بما يستخرجونه من كتابهم واما الاستدلال للتحريم بما ورد من غضبه صلعم فمردود بانه
 قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلافه لاولى اذا صدر من لا يليق به ذلك كغضبه
 من تطويل معاذ الصلوة بالقراءة انتهى قول وقد تقدم الكلام على هذه المسئلة في سوق النساء
 باطول من ذلك وقد قال جماعة من اهل المعرفة بالتحقيق بان التحريف الواقع في التوراة معنوي
 لا لفظي واليه ذهب حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس والشنخ ولي الله المحدث الدهلوي في
 الغون الكبير وغيرهما والله سبحانه اعلم من بعد كونه موضوعا في مواضعها او من بعد وضعية
 مواضعه التي وضعه الله فيها من حيث لفظها ومن حيث معناها اخرج البخاري ومسلم وغيرهما
 من حديث عبد الله بن عمران اليهودي جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ان لسان رجلا
 منهم وامرأة ذنبا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التوراة قالوا انفضحهم ويجلدون قال
 عبد الله بن سلام كذبتم ان فيها اية الرجم فاتوا بالتوراة فنشروها فوضع احد هم يد على اية الرجم
 فقرأ ما قبلها وما بعدها فقال عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفعها فاذ اية الرجم قالوا صدق فامروا

رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجماً وقال الحسن في الآية انهم يغيرون ما يسمعون من النبي صلى الله عليه وسلم بالكذب
عليه ولا اولى وقال ابن جرير الطبري يرفون حكم الكلوفخذت ذكر الحكم لمعرفة السامعين
به وفيه بعد يقولون ان اوتيتهم هذا الاشارة الى الكلام المحرف اي قال يهود فترك يهود
المدينة ان اوتيتهم من جهة محمد هذا الكلام الذي حرفناه اي اجلده فخذوه واعلموا به وان
لم تؤثروا بل جاءكم بغية وافناكم بخلافه فاحذروا من قبوله والعمل به من يرد الله فتنته
اي ضلالاته فكنتم ملكاً من الله شيئاً اي فلا تستطيع دفع ذلك عنه ولا تقدر على نفعه
وهدايته وهذه الجملة مسنلفة مقربة لما قبلها وظاهرها العموم ويدخل فيها هؤلاء الذين
سياق الكلام معهم دخولا اولياً اولئك الاشارة الى من تقدم ذكرهم من الذين قالوا امنا
بافواههم ومن الذين هادوا وما في اسم الاشارة من معنى البعد لا يذنب بعد منزلتهم والفساد
الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم اي لم يرد تطهيرها من ارجاس الكفر والنفاق وخيب الضلالة
كما طهر قلوب المؤمنين والجملة استيناف صبين لكون ارادته تعالى لغنتهم منوطة بسوء اختيارهم
وقبح صنيعهم الموجب لها والواقعة منه تعالى ابتداء وفي هذه الآية دلالة على ان الله تعالى
لم يرد اسلام الكافرين انه لم يطهر قلبه من الشرك والشرك ولو فعل ذلك لامن وهذه الآية
من اشد الايات على القدرة لهم في الدنيا خزي يظهور نفاق المنافقين ويضرب
الجزية على الكافرين وظهور تحريفهم وكنهم لما نزل الله في التوراة وطهم في الاخرة عذاب
عظيم يعني اخلود في النار سماً عوناً للكذب كرهه تأكيد القبحه وليكون كالمقدمة بما بعده
وهو كالموت للسموت وهو بضم السين وسكون الحاء المال الحرام واصله الهلاك والشدة
من سمته اذا هلكه ومنه فيسحق كربعاب ويقال للحائق سمحت اي استاصل وسمي الحرام
سمحتا لانه سمحت الطاعات اي يذمها ويستاصلها وقال الفراء اصله كلب الجوع وقيل
هو الرشوة والاول اولى والرشوة تدخل في احكام دخولا اولياً وقد فسر جماعة بنوع من الغا
احرام خاص كالهدية لمن يقضيه له حاجة او حلوان الكاهن والتعميم اولى بالصواب قال ابن
عباس اخذ والرشوة في الحكم وقضوا بالكذب وعن ابن مسعود قال سمحت الرشوة في الدين
وقال سفیان في الحكم وعن ابن عباس قال رشوة الاحكام حرام وهي السمحت الذي ذكره الله

في كتابه وعن علي انه سئل عن السحت فقال الرشأ فقبل له في الحكم قال ذلك الكفر وعن
قال بابان من السحت يا كلهما الناس الرشأ في الحكم ومهر الزانية وقد ثبت عن رسول الله صلعم
في فخر الرشوة ما هو معروف وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال لعن الراشي والمرشئي
في الحكم اخرج الترمذي واخرجه ابوداؤد عن ابن عمر بن العاص فَانْ جَاؤُكَ فَاحْكُمْ
بَيْنَهُمْ أَوْ اعْرِضْ عَنْهُمْ فيه تغيير لرسول الله صلعم بين الحكم بينهم والاعراض عنهم وقد
استدل به على ان حكام المسلمين مخيروا بين الامرين وقد اجتمع العلماء على انه يجب
على حكام المسلمين ان يحكموا بين المسلم والذمي اذا تراءى اليهم واختلفوا في اهل الذمة
اذا تراءى فيما بينهم فذهب قوم الى التخيير وبه قال الحسن والشعبي والنخعي والزهرري وبه
قال احمد وذهب اخرون الى الوجوب وقالوا ان هذا لاية منسوخة بقوله وان احكمكم
بما انزل الله وبه قال ابن عباس وعطاء ومجاهد وعكرمة والزهرري وعمر بن عبد العزيز
والسدي وهو الصحيح من قول الشافعي وحكاة القزحبي عن اكثر العلماء وليس في هذه السورة
منسوخ الا هذا وقوله ولا ائمن البيت على ما سبق ومعنى ان تعرض عنهم ان اخترت كما
عن الحكم بينهم فلن يضرك شيئا اي اذا عادوك لا عرضك عنهم فان الله يعصمك الناس
ولا سبيل لهم عليك لانه سبحانه حافظك وناصرك عليهم وان حكمت اي اخترت الحكم
بينهم فاحكم بينهم بالقسط اي بالعدل الذي مرثاه به وانزله عليك ان الله يحب
المقسطين العادلين فيما ولوا وحكموا فيه وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول
الله صلعم ان المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلنا يد به يمين الرحمن
يعدلون في حكمهم واهلهم وما ولوا اخرج مسلم وكيف يحكمونك وعندهم التوراة
فيها احكم الله فيه تعجب للنبي صلعم من تحكيمهم اياه مع كونهم لا يؤمنون به ولا بما جاء به مع
ان ما يحكمونه فيه موجود عندهم في التوراة كالرحم بغضه وانما ياتون اليه صلعم ويحكمونه
طمعاً منهم في ان يوافق تحريفهم وما صنعوه بالتوراة من التغيير لَقَدْ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ
اي من بعد حكمهم لك وحكمك للوفاق لما في كتابهم وما اولئك بالمؤمنين بك او كتابهم كما يدعون
وهذمون لا عرضهم عنه الا وعما يوافقنا وهذا جملة مقردة لضمون ما قبلها

ع

إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ اسْتَبِينَا مِنْ تَعْلِيمِ التَّوْرَةِ وَتَفْهِيمِ شَأْنِهَا وَإِنْ فِيهَا
 بَيَانُ الشَّرَائِعِ وَالتَّبَشِيرِ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَبِإِجَابِ تَبَاعُهِ بِحُكْمِهَا النَّبِيُّونَ هُمْ أَنْبِيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبِهِ
 تَمَسَّكَ مِنْ ذَهَبٍ إِنْ شَرِيعَةٌ مِنْ قَبْلِنَا شَرِيعَةٌ لَنَا مَالِمُ تَسْمَعُ وَالمَرَادُ بِالنَّبِيِّينَ الَّذِينَ بَعَثُوا بَعْدَ
 وَذَلِكَ إِنْ أَسَاءَ بَعَثَ فِيهِمُ الوَفَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ لَيْسَ مَعَهُمْ كِتَابٌ أَنْبَأَتْهُمُ بِأَقَامَةِ التَّوْرَةِ وَأَحْكَامِهَا
 وَحَمَلُ النَّاسِ عَلَيْهَا وَالمَحَلَّةُ أَمَا مَسْتَانِفَةٌ أَوْ حَالِيَّةٌ الَّذِينَ اسْتَلْمُوا صِفَةً مَادِحَةً لِلنَّبِيِّينَ وَفِيهِ أَرْغَامٌ
 لِلْيَهُودِ المَعَاصِرِينَ لَهُ صَلَّى عَلَيْهِمُ الْبَنَاءُ هُمْ كَانُوا يُدْعَوْنَ بِدِينِ الْإِسْلَامِ الَّذِي دَانَ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى
 وَقِيلَ المَرَادُ بِالنَّبِيِّينَ مُحَمَّدٌ صَلَّى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِلَفْظِ المَجْمَعِ تَعْظِيمًا قَالَ بِنُورِ الْأَنْبِيَاءِ هَذَا رَدٌّ عَلَى
 الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لِأَنَّ الْأَنْبِيَاءَ مَا كَانُوا مَوْصُوفِينَ بِالْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ بَلْ كَانُوا مُسْلِمِينَ
 اللَّهُ تَعَالَى مُنْقَادِينَ لِأَمْرِهِ وَنُصِيحِيهِ وَالمَعْلُومُ بِكِتَابِهِ لِلَّذِينَ هَادُوا وَاسْتَعْلَقَ بِحُكْمِهِ وَالمَعْنَى أَنَّهُ يُحْكَمُ بِهَا
 النَّبِيُّونَ لِلَّذِينَ هَادُوا وَقَالَ الزَّجَّاجُ جَائِزًا أَنْ يَكُونَ المَعْنَى عَلَى التَّقْدِيمِ وَالتَّأخِيرِ عَلَى مَعْنَى فِيهَا
 هُدًى وَنُورٌ لِلَّذِينَ هَادُوا وَبِحُكْمِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ اسْلَمُوا وَالمَرَادُ بِالمَبْيَانِ اخْتِصَاصُ حُكْمِهِمْ
 أَعْمٌ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَوْ عَلَيْهِمْ كَأَنَّهُ قِيلَ لِأَجْلِ الَّذِينَ هَادُوا وَأَمَا لِلْإِيذَانِ بِنَفْعِهِ لِلمَحْكُومِ عَلَيْهِ
 أَيْضًا بِاسْتِقْطَاتِ التَّبَعَةِ عَنْهُ وَأَمَا لِالشَّعَارِ بِكَمَالِ رِضَاهِهِمْ وَاتَّقِيَادِهِمْ لَهُ كَأَنَّهُ أَمْرٌ نَافِعٌ لِلْمُرْتَبِقِينَ
 فِيهِ تَعْرِيفٌ بِالمُحَرِّفِينَ وَقِيلَ لِلَّذِينَ هَادُوا وَعَلِيمٌ وَالتَّرْبَايُونُ العُلَمَاءُ المَحْكَمَاءُ مِنْ وَلَدِ هَارُونَ
 الَّذِينَ التَّمَوَّطَ طَرِيقَةَ النَّبِيِّينَ وَجَانِبُوا دِينَ الْيَهُودِ وَقَالَ الحَسَنُ الفَقِيهُ وَقَالَ مُحَمَّدٌ هُمْ فَوْقَ
 الْأَحْبَارِ وَقَالَ الحَسَنُ الرِّبَابِيُّونَ العِبَادُ وَالتَّوَاهِدُ عَنْ بَنِي عَبَّاسٍ قَالَ الرِّبَابِيُّونَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ لِأَجْبَارِ
 هُمُ القُرَّاءُ وَقَدْ سَبَقَ تَفْسِيرُهُ فِي آلِ عِمْرَانَ وَالأَحْبَارُ العُلَمَاءُ إِذَا خُذُوا مِنَ التَّجْبِيرِ وَهُوَ التَّحْسِينُ فَهَمُّ بِحُرُونِ
 العِلْمِ أَيْ يَحْسِنُونَهُ قَالَ الجَوْهَرِيُّ أَحْبَابُ وَاحِدٌ أَحْبَابُ الْيَهُودِ بِالتَّفْعِ وَالكَسْرِ وَالكَسْرُ فَضْعٌ وَقَالَ القُرَّاءُ
 أَمَا هُوَ بِالكَسْرِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ هُوَ بِالتَّفْعِ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ البَاءُ لِلسَّبِيحَةِ وَمِنْ اللَّيْلِ
 وَالمَعْنَى مَرُوا بِالمَحْفَظِ أَيْ أَمْرَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بِمُحْفَظِ التَّوْرَةِ عَنْ التَّغْيِيرِ وَالتَّقْدِيلِ وَالمَعْنَى أَنَّ التَّغْيِيرَ
 يُحْكَمُونَ بِهَا بِسَبَبِهَا اسْتَحْفَظُوا فَضْعًا وَنَوَابِ عَنَهُمْ فِي ذَلِكَ وَكَانُوا عَلَيْهِ أَيْ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَأَنَّ
 شُهِدَ أَيْ رُقِبَ بِمُجْمَعِهِ عَنِ التَّغْيِيرِ وَالتَّقْدِيلِ هَذِهِ المُرَاقَبَةُ فَلَا تَخْشَوُ النَّاسُ بِأَرْسَاءِ الْيَهُودِ
 فَتَكْتُمُوا أَمَا التَّرْتُّلُ مِنْ نَعْتِ مُحَمَّدٍ صَلَّى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرُجْمَ وَخِيَرَهَا وَخَشُونَ فِي كِتَابِنَا ذَلِكَ وَكَانَتْ تَشْرُوعُ فِي التَّسْبِيحِ

يا ايها النبي قلنا قليلا من الدنيا على ان يتكفروا ما انزلت قال ابن ابي عمير قالوا سمعت علي بن ابي طالب يقول
 تقدم شقيقه ومن لم يحكم بما انزل الله لعظ من صيغ العموم فيفيد ان هذا غير مختص بطائفة
 معينة بل لكل من ولي الحكم وهو الاول وقيل السدي قيل لها مختصة باهل الكتاب وقيل بالكفار مطلقا
 لان المسلم لا يكفر باركاب الكبيرة وبه قال ابن عباس وقتادة والضحاك وقيل في خصوص بني قريظة و
 النضير وعن البراء بن عازب قال انزل الله هذه الايات الثلاث في الكفار اخرجهم مسلم وقال ابن
 مسعود والحسن الغني هذه الايات الثلث عامة في اليهود وفي هذه الامة فكل من ارتضى حكم
 بغير حكم الله فقد كفر وظلم فسق وهو الاول لان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وقيل
 هو محمول على ان الحكم بغير ما انزل الله وقع استخفافا واستحلالا او محمدا قاله ابو السعود والاشارة
 بقوله فاولئك الى من واجمع باعتبار معناها وكذلك ضمها بجماعة في قوله هم الكافرون ذكر
 الكفر هنا مناسب لانه جاء عقب قوله ولا تنتشر واياياتي فما قليلا وهذا كفر فناسخ ذلك الكفر
 هنا قاله ابو حيان قال ابن عباس يقول من محمدا الحكم بما انزل الله فقد كفر ومن اقرب به ولم
 يحكم فهو ظالم فاسق وعنه قال انه ليس بالكفر الذي يذهبون اليه انه ليس كفر ينقل من الملة
 كفر دون كفر وقال عطاءهم الظالمون هم الفاسقون هم الكافرون قال كفرون كفر وظلم دون
 ظلم فسق دون فسق وعن ابن عباس قال نزلت في اليهود خاصة وقد روي نحو هذا ان
 جماعة من السلف وعن حذيفة بسند صحيح ان هذه الايات ذكرت عند من لم يحكم بما
 انزل الله فاولئك هم الكافرون والظالمون والفاسقون فقال رجل ان هذا في بني اسرائيل
 فقال حذيفة نعم الاخرة لكم بنو اسرائيل ان كان لكم كل حلوة ولهم كل مرة كلالا والله لتسكننكم
 قد الشراك وعن ابن عباس نحوه واقول هذه الآية وان نزلت في اليهود لكنها ليست مختصة
 بهم لان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وكلمة من وقعت في معرض الشرط فتكون للعموم
 فهذه الآية الكريمة متناولة لكل من لم يحكم بما انزل الله وهو الكتاب السنة والمقلد لا يدعيه
 حكم بما انزل الله بل يقرب انه حكم بقول العالم الغلاني وهو لا يدعي هل ذلك الحكم الذي حكم
 هو من شخص رايه ام من المسائل التي استدل عليها بالدليل ثم لا يدعي احواصاب في
 الاستدلال ام اخطا وهل اخذ الدليل القوي ام الضعيف فانظر يا مسكين ماذا صنعت بنفسك

فانك لم يكن جهلك مقصودا عليك بل جهلت على عباد الله فارقت الدماء واقمت الحدود و
 هتكت الحرم بما لا تدري فقيم الله الجهل بما انزله ولا سيما اذا جعله صاحبه شرعا وديناله و
 للمسلمين فانه طاغوت عند التحقيق وان ستر من التلبس بستر رقيق فياها المقلد اخبرنا
 ابي القضاة انت من الذين قال فيهم رسول الله صلعم القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنا
 في النار فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقصه به ورجل عرف الحق فجار في الحكم فوفى
 النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار اخرجه ابوداود وابن ماجه عن بريرة قبا لله
 عليك هل قضيت بالحق وانت تعلم انه الحق ان قلت نعم فانت وسائر اهل العلم يشهدون
 بانك كاذب لانك معترف بانك لا تعلم ما الحق وكذلك سائر الناس يحكمون عليك بهذا
 من غير فرق بين مجتهد ومقلد وان قلت بل قضيت بما قاله امامي ولا تدري احق هو ام
 باطل كما هو شان كل مقلد ولو وجه الارض فانت باقرارك هذا احد رجلين اما قضيت بالحق
 ولا تعلم انه الحق او قضيت بغير الحق لان ذلك الحكم الذي حكمت به هو لا يخلو عن احد الامرين
 اما ان يكون حقا واما ان يكون غير حق وعلى كلا التقديرين فانت من قضاة النار بنص
 الصادق المختار وهذا ما اظن يتروك فيه احد من اهل الفهم لامين احدهما ان النبي صلعم
 قد جعل القضاة ثلاثة وبين صفة كل واحد منهم ببيان يفهمه المقصر والكمال والعالم والجاهل
 الثاني ان المقلد لا يدعي انه يعلم ما هو حق من كلام امامه وما هو باطل بل يقر على نفسه
 انه يقبل قول الغير ولا يطالبه بحجة وانه لا يعقل الحجة اذا جاءته فافاد هذا انه حكوشي
 لا يدري ما هو فان وافق الحق فهو قضى بالحق ولا يدري انه الحق وان لم يوافق الحق فهو
 بغير الحق وهذا انهما القاضيان اللذان في النار فالقاضي المقلد على كل حال يتقلب
 في نار جهنم كما قال قائل **خذني بطن هرثا او قباها فانه** كلا جاني هرثا هن طرفي
 وكما تقول العرب ليس في الشرخيار ولقد خاب خسرم لا ينجو على كل حال من النار فيا ايها
 القاضي المقلد الذي اوقعت في هذه الورطة واجبا لك الى هذه العمدة التي صرت فيها على كل حال
 من اهل النار اذا دمت على قضائك ولم تنب فان اهل المعاصي البطالة على اختلاف انواعهم هم
 الله منك واخوف له لانهم على عزم التوبة والا قلاع ويلومون بانفسهم على ما فرط منهم بالاختلاف هذا

منه في قوله
 خذني بطن هرثا
 او قباها فانه
 كلا جاني هرثا
 هن طرفي
 وكما تقول
 العرب ليس في
 الشرخيار
 ولقد خاب خسرم
 لا ينجو على كل
 حال من النار
 فيا ايها
 القاضي المقلد
 الذي اوقعت في
 هذه الورطة
 واجبا لك الى
 هذه العمدة
 التي صرت فيها
 على كل حال
 من اهل النار
 اذا دمت على
 قضائك ولم
 تنب فان اهل
 المعاصي
 البطالة على
 اختلاف انواعهم
 هم الله منك
 واخوف له لانهم
 على عزم التوبة
 والا قلاع ويلومون
 بانفسهم على ما
 فرط منهم بالاختلاف
 هذا

القاضي المسلمان فإنه ربما دأب الله في خلواته وبعد صلواته ان يديم عليه تلك العهدة ويحرمها
 عن الزوال حتى لا يتمكن من فضله ولا يقدر و اعلى عزله وقد يبذل في استمراره على ذلك نفقات
 الاموال ويدفع الرشاء والبراطيل لمن كان له في امره مدخل فيجمع بهذا الافتعال بين خسرات
 الدنيا والاخرة وتسمى نفسه بهما جميعا في حصول ذلك القضاء فيشتري بهما النار ولا يخرج
 عن هذه الاوصاف الا القليل النادر والايات الكريمة في هذا المبنى والاحاديث الصحيحة
 في هذا المعنى كثيرة جدا ولو لم تكن من الزواجر عن هذا الالهة الآية وهذا الحديث المتقدم
 لكفت فالمقار لا يصلح للقضاء وانما يصح قضاء من كان مجتهدا متورعا عن اموال الناس عدا
 في القضية حاكما بالسوية ويحرم عليه المحصر على القضاء وطلبه ولاجل للامام تولية من كان
 كذلك ومثل متاهلا للقضاء فهو على خطر عظيم وله مع الاصابة اجران ومع الخطأ اجران لم
 يال حمد في البحث ويحرم عليه الرشوة والهدية التي اهديت اليه لاجل كونه قاضيا ولا يجوز
 له الحكم حال الغضب وعليه التسوية بين الخصمين اذا كان احدهما كافرا والسمع منها قبل
 وتسهيل الحجاب بحسب الامكان ويجوز له اتخاذ الاعوان مع الحاجة والشفاصة والاستبصاح و
 الارشاد الى الصلح وحكمه ينفذ ظاهرا فقط فمن قضى بشي فلاجل له الا اذا كان الحكموظقا
 للمواقع هذا ما ذكره الشوكاني في القول المفيد والمختصر المسمى بالدرر البهية فان قلت اذا كان
 المقلد لا يصلح للقضاء ولاجل له ان يتولى ذلك ولاغيره ان يوليه فما تقول في المفتي المقلد قلت
 ان كنت تسأل عن القليل والقال ومذاهب الرجال فالكلام في شروط المفتي وما يعتبر فيه ^ب
 في كتب الاصول والفقهاء وقد اوضحها الشوكاني في ارشاد الفحول ونيل الاوطار والحافظ
 بن القيم رحمه الله تعالى في اعلام الموقعين عن رب العالمين بما يشفي العليل ويروى الغليل
 فان شئت الاطلاع والاستبصاف فارجع الى هذه الكتب يتضح لك الحق من الباطل ولخطأ من
 الصواب ولا تكن من المميزين وكتبنا عليهم فيها ان النفس تقتل بالنفس اذا قتلتها والعين
 تقطع بالعين والاذن تقطع بالاذن والسن تقطع بالسن معطوف ^{على}
 انزلنا للتوراة بين الله سبحانه في هذه الآية ما فرضه على بني اسرائيل من القصاص في
 النفس والعيون والاذن والسن والبحر وح وقد استدل ابو حنيفة وجماعة من ^{العلم}
 اهل

بهذه الآية فقالوا انه يقتل المسلم بالذمي لانه نفس وقال الشافعي وجماعة من اهل العلم ان هذه
 الآية خبر عن شرع من قبلنا وليس بشرع لنا وقد قدمنا في البقرة في شرح قوله تعالى كتب عليكم
 القصاص في القتلى ما فيه كفاية وقد اختلف اهل العلم في شرع من قبلنا هل يلزمنا ام لا فذهب
 الجمهور الى انه يلزمنا اذ لم ينسخ وهو الحق وقد ذكر ابن الصباغ في الشامل اجماع العلماء على الاحتجاج
 بهذه الآية على ما دللت عليه قال ابن كثير في تفسيره وقد احتج الأئمة كلهم على ان الرجل يقتل
 بالمرأة لعنوم هذه الآية الكريمة انتهى وقد اوضح الشوكاني ما هو الحق في هذا في شرحه على المنتقى
 وفي هذه الآية تويح لليهود وتقريع لكونهم يخالفون ما كتبه الله عليهم في التوراة كما حكاها هنا
 ويفاضلون بين الانفس كما سبق بيانه وقد كانوا يقيدون بنى النضير من بنى قريظة ولا يقيدون
 بنى قريظة من بنى النضير والظاهر من النظم القرآني ان العين اذا فقت حتى لم يبق فيها مجال للاذكار
 انما تتفقا عين الحجابي بها والانف اذا جردت جميعها فانها تجرد عن انف الحجابي بها والاذن اذا
 قطعت جميعها فانها تقطع اذن الحجابي بها وكذلك السن فاما لو كانت الحجابية ذهبت ببعض
 ادراك العين او ببعض الانف او ببعض الاذن او ببعض السن فليس في هذه الآية ما يدل
 على ثبوت القصاص وقد اختلف اهل العلم في ذلك اذا كان معلوم القدر يمكن الوقوف
 على حقيقته وكلامهم مدرك في كتب الفروع والظاهر من قوله والسن بالسن انه لا فرق
 بين الثناب والانياب والاضراس والرياحيات وانه يوذ بعضها ببعض ولا فضل لبعضها على
 بعض واليه ذهب اكثر اهل العلم كما قال ابن المنذر وخالف في ذلك عمر بن الخطاب رضي الله
 عنه ومن تبعه وكلامهم مدون في مواطنه ولكنه ينبغي ان يكون الماخوذ في القصاص
 من الحجابي هو المماثل للسن الماخوذة من الحجابي عليه فان كانت ذاهبة فما يليها والجرح يشمل
 الاطراف قصاص اي ذوات قصاص فيما يمكن ان يقتص منه ولا تخفومة عدل وهذا تعميم
 بعد التخصيص وقد ذكر اهل العلم انه لا قصاص في الجرح التي يجاف منها التلف ولا في كاد
 لا يعرف مقداره عمقا واطول لا وعضوا وقد قدر ائمة الفقه ادرش جراحة بمقادير معلومة
 وليس هذا موضع بيان كلامهم ولا موضع استيفاء بيان ما ورد له ادرش مقدروفيه دليل
 على ان هذا الحكم كان شرعا في التوراة فمن قال شرع من قبلنا يلزمنا الامان منعه بالتفصيل

قال هي حجة في شرعنا ومن انكره قال انها ليست بحجة واختار الاول ابن الحاجب وهو الحق و
 ذهبت الاشاعرة والمعتزلة الى المنع من ذلك وهو اختيار الامدي وقد اوضحنا هذا في كتابنا
 حصول المأمول فمن تصدق من المستحقين للقصاص بآي بالقصاص بان عفى عن الجاني
 ولم يقتص منه فهو كفارة لله أي للتصدق يكفر الله عنه بها ذنوبه وهذا قول ابن مسعود
 وعبد الله بن عمر وابن العاص والحسن ويدل له ما اخرج احمد والترمذي وابن ماجه عن ابى
 الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بشيء في جسده فيتصدق به
 الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة وعن انس ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع البشري
 فيه قصاص الا امر فيه بالعفو اخرجه ابوداؤد والنسائي وقيل ان المعنى فهو كفارة للجراح فلا يؤخذ
 بجانيته في الاخرة وبه قال ابن عباس ومجاهد ومقاتل لان العفو يقوم مقام اخذ الحق منه الاول
 ابرح لان الضمير يعود على هذا التفسير الاخر الى غير مذكور قال الحافظ ابن القيم والتحقيق ان القتال
 يتعلق به ثلاثة حقوق حق الله تعالى وحق للمقتول وحق للولي فاذا اسلم القاتل نفسه طوعا واختيارا
الولي ندم اعلم ما فعل خوفا من الله وتوبة نصوحا سقط حق الله بالتوبة وحق الاولياء بالاستيفاء
 او الصلح او العفو يبقى حق للمقتول يعوضه الله عنه يوم القيامة عن عبدة التائب ويصلح بينه
 وبينه انتهى واما السلم القاتل نفسه اختيارا من غير ندم ولا توبة او قتل كرها فيسقط حق الوارث
 فقط ويبقى حق الله تعالى لانه لا يسقطه الا التوبة كما علمت ويبقى حق المقتول ايضا لانه لم يصل شيئا
 من القاتل ويطلبه به في الاخرة ولا يقال يعوضه الله عنه مثل ما تقدم لانه لم يسلم نفسه تائبا
 تامل قاله سليمان بن ابي عمير رارة الرمي على المتحاج وبالقود والعفو واخذ الدية لا يبقى مطالبة اخرو
ومن لا يحكم بما انزل الله قيل نزلت هذه الآية حين اصطلحوا على ان لا يقتل الشريف بالوضع ولا
الرجل بالمرأة فاولئك هم الظالمون ضمير الفصل مع اسم الاشارة وتعرفت اخبر يستفاد منها ان
 هذا الظلم الناصر منهم ظلم عظيم بالغ الى الغاية وذكر الظلم هنا مناسب لانه جاء عقب اشياء
 مخصوصة من امر القتل لا يخرج فناسب ذكر الظلم المتناهي للقصاص وعدم التسوية فيه وهذه الآية
 من الادلة على اشتراط الاجتهاد فانه لا يحكم بما انزل الله الا من عرف التنزيل والتاويل وما يدل على ذلك
 حديث معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه الى اليمن يعني قاصيا قال اي امتحان له كيف تقضي

اذا عرض لك قضاء قال اقضي بكتاب الله قال فان لم تجد في كتاب الله قال فيسنة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتهد رأيي ولا الوابي لا قصر في الاجتهاد
 والتجري للصواب قال اي الراوي فضر رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدره وقال الحمد لله الذي ^{رسول} فتح
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لما يرضى به رسول الله رواه الترمذي وابو داود والدارمي وهو حديث
 مشهور وقد بين الشوكاني رح طرقه ومن حرجه في بحث مستقل ومعلوم ان المقلد لا يعرف كتابا
 ولا سنة ولا رأي له بل لا يدري بان الحكم موجود في الكتاب السنة فيقضي وليس بموجود ^{ففيها}
 رايه فاذا ادعى المقلد انه يحكم برايه فهو يعلم انه يكذب على نفسه لاعترافة بان لا يعرف ^{كتابا}
 ولا سنة فاذا زعم انه حكم برايه فقد اقر على نفسه بان حكم بالطاغوت وقد سئل القاضي
 الشوكاني هل الربح جواز قضاء المقلد ام لا فاجاب بالفظ لا وامر القرآنية ليس فيها الا الحكم
 بان يحكم بالعدل والحق وما انزل الله وما اراده الله ومن المعلوم لكل عارف انه لا يعرف
 هذه الامور الا من كان مجتهدا اذا المقلد انما هو قابل قول الغير دون حجة وليس الطريق
 الى العلم بكون الشيء حقا وعدلا الا بالحجة والمقلد لا يعقل الحجة اذا جاءته فكيف يجتهد في الاحتجاج
 بها وهكذا لا علم عنده بما انزل الله انما عنده علم بقول من قلده فلو فرض انه يعلم بما انزل الله
 وما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم علما صحيحا لم يكن مقلدا بل هو مجتهد وهكذا لا نظر للمقلد فاذا حكم
 بشيء فهو لم يحكم بما اراده الله بل بما اراده امامه ولا يدري اذ لك القول الذي قاله امامه موافق
 للحق ام مخالف له وبالحجة والقاضي هو من يقضي بين المسلمين بما جاء عن الشارع كما جاء في حديث
 معاذ المتقدم وهذا الحديث وان كان فيه مقال فقد جمع طرق وشواهد المحافظ ابن الكثير في
 جزء وقال هو حديث حسن مشهور اعتمد عليه ائمة الاسلام وقد اخرج ايضا احمد وابن عبد
 والطرائف واليهقي وائمة الحديث فيه كلام طويل والحق انه من الحسن لغيره وهو معمول به
 وقد حل هذا الحديث على انه يجب على القاضي ان يقدم القضاء بكتاب الله تعالى ثم اذا لم يجد ^{فيه}
 قضى بسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ثم اذا لم يجد فيها اجتهد رايه والمقلد لا يتمكن من القضاء بما في كتاب الله
 سبحانه لانه لا يعرف الاستدلال ولا كيفية ولا يمكنه القضاء بما في سنة رسول الله صلى الله عليه
 ولانه لا يميز بين الصحيح والموضوع والضعيف المعلل بما هي علة ولا يعرف الاسباب ولا يدري بالتقدم

والمتاخر والعام والخاص والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والناسخ والمنسوخ بل لا يعرف مقاهيم
 هذه الألفاظ ولا يتعقل معانيها فضلا عن ان يتمكن من ان يعرف اتصاف الدليل بشي منها
 وباجمالة المقلد اذا قال صح عندي فلا عند له وان قال صح شرعا فهو لا يدري ما هو الشرع وغا
 ما يمكنه ان يقول صح هذا من قول فلان وهو لا يدري هل هو صحيح في نفس الامرام لا فهو لا
 احد قضاة النار لانه امان يصادف حكمه الحق فهو حكر بالحق ولا يعلم انه الحق او يحكم بالباطل
 وهو لا يعلم انه باطل وكلا الرجلين في النار كما ورد بذلك النص من المختار واما قاضى الجنة
 فهو الذي يحكم بالحق ويعلم انه الحق ولا شك ان من يعلم بالحق فهو مجتهد لا مقلد هذا يعرفه كل
 عارف فان قال المقلد انه يعلم ان ما حكمه من قول امامه حق لان كل مجتهد مصيب يقول
 له هل انت مقلد في هذه المسئلة ام مجتهد فان كنت مقلدا في هذه المسئلة فقد جعلت ما هو
 محل النزاع دليلا لك وهو مصادرة باطلة فانك لا تعلم انها حق في نفسها فضلا ان تعلم زيادة
 على ذلك وان كنت مجتهدا فيها فكيف تخفي عليك ان المراد يكون كل مجتهد مصيبا هو من
 الصواب لامن الاصابة كما اقر بذلك القائلون بتصويب المجتهدين وجرده في مؤلفاتهم
 المعروفة الموجودة بايدي الناس واذا كان ذلك من الصواب لامن الاصابة فلا يستفاد
 من المسئلة ما تزعمه من كون مذهب امامك حقا فانه لا ينافي الخطأ ولهذا صح عنه صللم
 انه قال اذا حكم احكم فاجتهد واصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد واخطأ فله اجر احد
 اخرجه الشيخان عن ابي هريرة و ابن عمر وهذا لا يخفى الا على اعمى واذا لم تتعقل الفرق
 بين الصواب والاصابة فاستد نفسك بالسكوت وخرج عنك الكلام في المباحث العلمية
 وتعلم من يعلم حتى تذوق حلاوة العلم فهذا حاصل ما الذي في هذه المسئلة وان كانت
 طويلة الذيل والخلات فيها ممدون في الاصول والفروع ولكن السائل لم يسأل عن اقول
 الرجال فما سأل عن تحقيق الحق انتهى كلامه في ارشاد السائل الى دليل المسائل وتحققنا
 ذلك المقام في كتابنا الجنية في الاسوة الحسنة بالسنة وكشفنا القناع عن وجه التقليد الاثنا
 فارجع اليه وعود في معرفة الحق عليه وبالله التوفيق وهو المستعان وقفيناه على اننا
 بعين ابن عمر كرم هذا شروع في بيان حكمه لا يخجل بعد بيان حكم التوراة تراي جعلنا عيسى بن

مريم يقفوا آثارهم أي آثار النبيين الذين أسلموا من بني إسرائيل واثار من كتب عليهم تلك
 الأحكام والاول اظهر لقوله في موضع آخر برسلنا يقال قفيته مثل عقبته اذا تبعته ثم يقال
 قفيته يقفان وعقبته به فيتعدى الى الثاني بالباء والمفعول الاول محذوف واستغناء عنه
 بالظرف وهو على آثارهم لانه اذا قف به على اثره فقد قف به اياه مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
التَّوْرَةِ وهي حال مؤكدة قاله ابن عطية وَأَتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورًا أي ان الانجيل
 اوتي عيسى حال كونه مشتتلا على الهدى من الجهالة والنور من عمى البصيرة وَمُصَدِّقًا لِمَا
بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً أي مصدقا وها ديا وواعظا للمتقين وهذا
 ليس بتكرار للاول الثاني الاول اخبار ابا ن عيسى مصدق لما بين يديه من التوراة وفي الثاني
 اخبار ابا ن الانجيل مصدق للتوراة فظهر الفرق بينهما وانما خص المتقين بالذكر لانهم الذين
 ينتفعون بالمواعظ وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بما أنزل الله فيه هذا امر لاهل الانجيل وهم النصارى
 بان يحكموا بما في كتابهم وهو الانجيل فانه قبل البعثة المحمدية حق ولما بعدها فقد امر وافي
 غير موضع بان يعملوا بما انزل على محمد صلعم في القرآن الناسخ بجميع الكتب المنزلة فرى بنصب
 الفعل من يحكم على ان اللام لام يَحْكُمُ على ان اللام لام فَعَلِ الاول تكون اللام متعلقة بقوله
 واتيناه الانجيل ليحكم اهلها بما انزل الله فيه وعلى الثانية هو كلام مستأنف قال مكي والاختيار
 الحزم لان الجماعة عليه ولان ما بعده من الوعيد والتهديد يدل على انه الزام من الله تعالى
 لاهل الانجيل وقال النحاس والصواب عندي انهما قرأتان حسنتان لان الله تعالى لم ينزل
 كتابا الا ليحل بما فيه وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ أي بما في الكتاب العزيز والسنة المطهرة لقوله
 تعالى وَمَا اشكركم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ولقوله صلعم الا اني اوتيت القرآن
 ومثله معه رواه ابو داود والدارمي وابن ماجه عن المقدام بن معد يكرب قَالَ وَلِلَّهِ كُفْرُ
الْفَاسِقِينَ الخارجون عن الطاعة وذكر الفسق هنا مناسب لانه خروج عن امر الله اخذ ثقة
 قوله وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ وهو امر قاله ابو حيان وفي هذه الآية والايين المتقدمين من الوعيد
 والتهديد مما لا يقاد قدرة وقد تقدم ان هذه الآيات وان نزلت في اهل الكتاب فليست
 مختصة بهم بل هي حامة لكل من لم يحكم بما انزل الله اعتبارا بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

ويدخل فيه السبب دخولاً اولياً وفيها دلالة على اشتراط الاجتهاد في القضية واشارة الى ترك
 الحكم بالتقليد فان قلت اذا كان القاصم بيلدة لا يوجد فيها مجتهد هل يجوز للخصمين التراجع الى من
 بهما من القضاة المقلدين قلت اذا كان يمكن وصولهما الى قاض مجتهد لم يجز المقلدان يقضي
 بينهما بل يرشد هما الى القاضى المجتهد ويرفع القضية اليه ليحكم فيها بما انزل الله وبما اراده
 فان كان الوصول الى القاضى المجتهد متعذراً او متعسراً فلا باس بان يتولى ذلك القاضى المقلد
 فصل خصوصاً تماماً لكن يجب عليه ان لا يدعي علمه باليس من شأنه فلا يقول صح ولم يصح شرعاً
 بل يقول قال امامه كذا ويعرف بخصمين انه لم يحكم بينهما الا بما قاله الامام الفلاني و
 الحقيقة هو محكم لا حاكم وقد ثبت التحكيم في هذه الشريعة المطهرة كما جاء ذلك في القرآن الكريم
 في شان الزوجين وانه بولكل الامر الى حكم من اهل الزوج وحكم من اهل المرأة وكما في قوله
 تعالى يحكم به ذوا عدل منكم وكما وقع في زمن النبوة والصحابة في غير قضية ومن لم يجد
 يتم التراب والعورضين من العمى ولا يفترا العاقل بما ينخرقه المقلدون ويوهون به على العامة
 من تعظيم شان من يقلدون ونشر فضائله ومناقبه والموازنة بينه وبين من يبلغ رتبة
 الاجتهاد في عصر هؤلاء المقلدين فان هذا خروج عن محل النزاع ومغاظة قبيحة وما اسرع
 نفاقها عند العامة لان انفاهم قاصية عن ادراك الحقائق والحق عندهم يعرف بالرجال
 وللاصوات في صدورهم جلاله وغمامة وطباع المقلدين قريبة من طبائعهم فهم الى قبول
 اقوالهم اقرب منهم الى قبول اقوال العلماء المجتهدين لان المجتهدين قد ابانوا العامة وانفقوا
 الى رتبة تضيق اذهان العامة عن تصورها فاذا قال المقلد مثلاً انا الحكم بمذهب الشافعي وهو
 اعلم من هذا الجهد المعاصر لي واعرف بالحق منه كانت العامة الى تصديق هذه المقالة
 والادعان لها اسرع من السيل المنحد وتنفعل اذها نعم لذلك اكل انفعال فاذا قال المجتهد
 على ذلك المقلدان محل النزاع هو الموازنة بيني وبينك لا بيني وبين الشافعي فاني اعرف العدل
 والحق وما اتزل الله واجتهد رأيي اذ لم اجد في كتاب الله وسنة رسوله نصاً وانت لا تعرف
 شيئاً من ذلك ولا تقدر على ان تجتهد رأيك اذ لا رأي لك ولا اجتهاد لان اجتهاد الراي هو
 الرجوع الحكم الى الكتاب والسنة بالمقاييس وبمعلومية ليسوغها الاجتهاد وانت لا تعرف كتاباً ولا

سنة

فضلا ان تعرف كيفية الارجاع اليها بوجوه مقبولة كان هذا الجواب الذي اجاب به المجتهد
 مع كونه حقا يحتاجا بعيدا عن ان يفهمه العامة او تد عن صلاحية لهذا ترى في هذه الايام
 الغربية الشان ما ينقله المقلد عن امامه أو وقع في النغوس مما ينقله المجتهد من كتاب الله و سنته
 رسوله صلعم وان جاء من ذلك بالكثير الطيب قدر آينا وسمنا ما لا يشك فيه انه ^{علاما} من
 القيامة على ان كثيرا من المقلدين قد ينقل في حكمه او فتواه عن مقلد مثله قد صارت تحت
 اطلاق الثرى و امامه عنه براء فيجول ويصول وينسخ لك الى مذهب الامام وينسب من يات
 بما يخالفه من كتاب او سنة الى الابتداع و مخالفة المذهب و صائفة اهل العلم وهو لو ارتفعت
 رتبته عن هذا الخسيس قليلا لعلم انه الخالف الامام لا الموافق له ومن كان بهذه المنزلة
 فهو صاحب الجهل المركب الذي لا يستحق ان يخاطب بل على كل صاحب علم ان يرفع نفسه عن
 مجادلته و يصون شأنه عن مقاولته الا ان يطلب منه ان يعمل مما علم الله و بالله التوفيق
 و انزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يدينا من الكتاب خطاب لمحمد صلعم و الكتاب
 القرآن و التعريف للعهد للتعريف في الكتاب الثاني للجنس اي انزلنا اليك بالحمد القرآن
 حال كونه متلبسا بالحق و حال كونه مصدقا لما بين يديه من كتب الله المنزلة لكونه مشتق على
 الدعوة الى الله و الامر بالخير و النهي عن الشر كما اشتملت عليه و اما ما يتراعى من مخالفة بعض
 جزئيات الاحكام المتغيرة بسبب تغير الاعصار فليس بخالفة في الحقيقة بل هي موافقة لها من
 حيث ان كلام من تلك الاحكام حق بالاضافة الى عنصر متضمن للحكمة التي يدور عليها امر
 الشريعة و ليس في المتقدم دلالة على ابدية احكامه المنسوخة حتى يخالفه الناسخ المتاخر
 و انما يدل على مشروعيةها مطلقا من غير تعرض لبقائها و زوالها بل نقول هو ناطق بزوالها
 مع ان النطق بصحة ما ينسخها نطق بنسخها و زوالها و مهمنا عليه الضمير عائد الى الكتاب الذي
 صدق القرآن و هيمن عليه و المهين الرقيب و قيل الغالب المرتفع و قيل الشاهد و قيل الحافظ
 و قيل المؤمن قال المبرد اصله مؤمن ابدل من المهترع هاء كما قيل في ارتقت الماء هزقت
 و به قال الزجاج و ابو علي الفارسي قال الجوهري هو من امن خبره من الخوف و اصله اامن
 فهو اامن يقال هيمن على الشيء هيمن اذا كان له حافظا فهو له هيمن كذا عن ابي عبيد و قرأنا

وابن محيص مهمبنا بفتح الميم اي هيمن عليه الله سبحانه والمعنى على قراءه كجمهور ان القراء
 شا حد ابعه الكتي الملتزلة ومقر الما فيها مما لم ينسخ وناسخا لما خالف منها وارقبا عليها وحافظا
 لما فيها من اصول الشرائع وغالبا لها لكونه المرجع في الحكم منها والمنسوخ ومؤتمنا عليها لكونه ^{مشتملا}
 على ما هو معمول به منها وما هو متروك فاحكم بينهم اي بين اهل الكتاب عند قواكم اليك
 وتقدم بينهم للاعتناء ببيان تعميم الحكم لهم بما أنزل الله اي بما أنزله اليك في القرآن لاشتماله
 على جميع ما شرعه الله لعباده في جميع الكتب السابقة عليه الاتفاقات بظواهر الاسم كجليل لترتيبها ^{لله}
 والاشعار بعبارة الحكم ولا يتبع اهلهم اي اهواء اهل الملل السابقة وقال ابن عباس لا تأخذ
 باهلهم في جلد المحسن عما جاءك من الحق اي لا تعدل ولا تتحرف عما جاءك من الحق متبعا
 لاهوائهم ولا تتبع اهواءهم عادلا او مخسرا فاعن الحق وفيه النجى له صلعم عن ان يتبع اهوية اهل
 الكتاب ويعدل عن الحق الذي أنزله الله عليه فان كل ملة من الملل تهوي ان يكون الامر على
 ما هم عليه وما ادركو عليه سلفهم وان كان باطلا منسوخا ومخسرا فاعن الحكم الذي أنزله الله
 على الانبياء كما وقع في الرجم وغيره ما حرقوه من كتابه والخطاب وان كان النبي صلعم لكن المراد
 به غيره لانه صلعم يتبع اهواءهم كل جعلنا عندكم الخطاب للامم الثلاثة أموسى امة عيسى ^{عليه}
 صلعم سلم عليهم اجمعين والناسك ^{لكن} لا للوجودين خاصة بل للماضين ايضا بطريق التعليل على
 وجه التلوين والاتفاقات شريعة ومنها جأ الشريعة والشريعة في الاصل الطريقة الظاهرة التي
 يتوصل بها الى الماء ثم استعملت فيما شرعه الله لعباده من الدين والمنهاج الطريقة الواضحة البينة
 وقال محمد بن يزيد المبرد الشريعة ابتداء الطريق والمنهاج الطريق المستمر ومعنى الآية انه جعل
 التوراة لاهلها والانجيل لاهله والقرآن لاهله وهذا قبل نسخ الشرائع السابقة بالقرآن ولما بعد
 فلا شريعة ولا منهاج الا ما جاء به صلعم قال ابن عباس في الآية سنة وسبيلا وقال قتادة ^{سبيلا}
 وسنة وقد وردت آيات دالة على عدم التباين في طريقة الانبياء وعلى حصول التباين بينهم
 وجمع بينهم ان الاولى في اصول الدين والثانية في فروعه وما يتعلق بظاهر العبادات الله اعلم
ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة بشريعة واحدة وكتابا واحدا ورسولا واحدا في جميع الاعصا
 من غير نسخ وتحويل ولكن ليجعلكم امة ولكن لم يشأ ذلك لاختلاف بل شاء الابتلاء لكم باختلاف

الشرائع فيكون ليلبوكم متعلقا بمجدد وحل عليه سياق الكلام فيما أتاكم أي فيما أنزل عليكم
من الشرائع المختلفة باختلاف الأوقات والرسل هل تعملون بذلك وتذعنون به أو تتركونه وتخالقون ما
اقتضته مشيئة الله وحكمته وتقبلون إلى الهوى وتشترون الضلالة بالهدى وفيه دليل على أن
اختلاف الشرائع هو لهذا العلة اعني الابتلاء والامتحان لا لكون مصالح العباد مختلفة باختلاف
الأوقات والاشخاص فاستبقوا الخيرات أي اذا كانت المشيئة قد قضت باختلاف الشرائع فاستبقوا
إلى فعل ما امركم بفعله وترك ما امركم بتركه أي فابتدروا ههنا انتهى الأمر الفرصة وحياسة لفضل
السبق والتقدم والاستباق المسارحة إلى الله لا إلى غيره مرجعكم جميعا وهذه الجملة كالعلة لما قبلها
فبينكم بما كنتم فيه تختلقون من المراد بين الدين والدنيا فيفصل بين الحق والمبطل والطائع والتأصل
بالثواب والعقاب وأن الحكم بينهم بما أنزل الله عطف على الكتاب أي أنزلنا عليكم الكتاب
والحكم بما فيه وقد استدلل بهذا على نسخ التخيير للمتقدم في قوله أو عرض عنهم وقد تقدم
ولا تتبع أهواءهم أي فيما امروك به وليس في هذه الآية تكرار لما تقدم وإنما أنزلت في حكمين
أما الآية الأولى فتزلت في شأن رجم المحصن وإن اليهود طلبوا منه أن يجلده وهذه الآية تزلت في
شأن الدماء والديات حين تحاكموا إليه في امرقتيل كان بينهم وأحدكم أن يقننوك عن بعض
ما أنزل الله إليكم أي يضلوك عنه ويصرفك بسبب أهوائهم التي يريدون منك أن تعمل عليها
وتؤثرها ولو كان أقل قليل بتصور الباطل بصورة الحق فإن تولوا أي ان عرضوا عن قبول حكمك
بما أنزل الله عليك وأرادوا غيره فاعلموا بما يريد الله أن يصيبهم بالعقوبة في الدنيا فذلك لما
أراد الله من تعذيبهم ببعض ذنوبهم وهو ذنب التولي عنك والأعراض عما جئت به وإنما عبر
بذلك أيضا بان لهم ذنوبا كثيرة هذا مع كمال عظمتها واحد من جملتها وفي هذا الإيهام تعظيم التولي
وإن حذرتم من الناس لفاستبقون متمردون عن قبول الحق خارجون عن الانصاف الحكم الجاهل
يبغون الاستفهام للإنكار والتوبيخ والمعنى يعرضون عن حكمك بما أنزل الله عليك ويقولون عنه
ويتبعون حكم الجاهلية التي هي متابعة الهوى الموجبة لليل والمداهنة في الأحكام وأما أهل النجاة
وحكمهم فهو ما كانوا عليه من المفاضلة بين القتل من بني النضير وقريظة قال ابن عباس هو ما
كانوا عليه من الضلال ويجوز في الأحكام وتقريرهم إياها عما امر الله به والاستفهام في ومن أحسن

ع

مِنْ اللَّهِ حُكْمًا الْقَوْمَ يُؤْفِكُونَ لِذَلِكَ رَأَيْتُمْ أَيَّ كَلِمَةٍ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا النَّبِيُّ وَأَهْلُ الْبَيْتِ
 عِنْدَ أَهْلِ الْيَقِينِ لَعِنْدَ أَهْلِ الْبَيْتِ وَالْأَهْوَاءُ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ السَّبِيكِ ضَمِيرٌ مُتَعَرِّضٌ لِنَهْيِ الْمَسَآءَةِ وَالْحَاكِمِ
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أُولَئِكَ الظَّاهِرُونَ خُطَابٌ عَامٌ بِعَمْرٍو كَمَا فَتَوَّ
 حَقِيقَةٌ وَقِيلَ الْمُرَادُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَوَصَفَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاعْتِبَارِ مَا كَانُوا يَظْهَرُونَ وَكَانُوا يَبُولُونَ
 الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ فَهِيَ أَعْنُ ذَلِكَ وَالْأَوَّلَىٰ أَنْ يَكُونَ خَطَا بِالْكَلِّ مِنْ يَتَّصِفُ بِالْإِيمَانِ أَعْمُ مِنْ أَنْ
 يَكُونَ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا أَوْ ظَاهِرًا فَقَطْ فَيَدْخُلُ الْمُسْلِمَ وَالْمُنَافِقَ وَيُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُهُ فَتَرَىٰ الَّذِينَ فِي
 قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْإِعْتِبَارُ بِعُجُومِ الْفِطْرَةِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّ بَنِي
 وَبَيْنَ قَرِيظَةَ حَلْفًا وَإِنِّي أَخَافُ فَالِدَا ثَرَفًا تَدَاكَ فَرَا وَقَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ أَسْرَأَ إِلَى اللَّهِ مِنْ
 قَرِيظَةَ وَالنَّضِيرِ وَأَتَوَلَّى اللَّهُ وَرَسُولَهُ فَتَرَلْتُ وَهَذَا يَبْتَضِعُ الْمُرَادُ وَالْمُرَادُ مِنَ النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِهِمْ أَوْلِيَاءَ
 أَنْ يَعْمَلُوا مَعَ أَوْلِيَاءِ فِي الْمَصَادِقَةِ وَالْمَعَاشِرَةِ وَالْمُنَاصَرَةِ بِبَعْضِهِمْ أَوْلِيَاءَ لِبَعْضِ الْعُنُقِ الْيَهُودِ
 لِبَعْضِ الْآخَرِينَ مَهْرًا وَبَعْضِ النَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ لِبَعْضِ الْآخَرِينَ مَهْرًا وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالْبَعْضِ أَحَدًا تَعْقِي
 الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ وَبِالْبَعْضِ الْآخَرَ الطَّائِفَةَ الْآخَرَىٰ لِلْقَطْعِ بِأَنَّهُمْ فِي غَايَةِ مِنَ الْعِدَاوَةِ وَالشَّقَا
 وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ لِلنَّصَارَىٰ عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتْ لِلْيَهُودِ عَلَى شَيْءٍ وَقِيلَ الْمُرَادُ أَنْ
 كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ تَوَالِي الْآخَرَىٰ وَتَعَاوُذُهَا وَتَنَاصَرُهَا عَلَى عِدَاوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِدَاوَةِ
 مَا جَاءَ بِهِ وَإِنْ كَانُوا فِي ذَلِكَ بَيْنَهُمْ مُتَعَادِينَ مُتَضَادِينَ وَوَجْهٌ لِتَعْلِيلِ النَّهْيِ بِهَذِهِ الْجُمْلَةِ أَنَّهَا
 تَقْتَضِي أَنْ هَذِهِ الْمَوَالِدُ هِيَ شَيْءٌ هُوَ لَا الْكُفْرَ لَا شَأْنَ تَكْفُرُ فَلَا تَعْمَلُوا مَا هُوَ مِنْ فِعْلِهِمْ فَتَكُونُوا
 مِثْلَهُمْ وَهَذَا عَقِبَ هَذِهِ الْجُمْلَةِ التَّعْلِيلِيَّةِ بِمَا هُوَ كَالنَّيْجَةِ لَهَا فَقَالَ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ سَتَكْرَاهِي وَن
 يَقُولُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ دُونَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُمْ أَيُّ فَا نَه مِنْ جَلْمَتِهِمْ وَفِي عِدَادِهِمْ
 لِأَنَّهُ لَا يَوَالِي أَحَدًا حَالًا وَلَا هُوَ عِنْدَهُ رَاضٍ فَادْرِضِي عَنْهُ رَضِي حِينَئِذٍ فَصَارَ مِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِ
 وَهُوَ عِيدٌ شَدِيدٌ فَإِنَّ الْمَعْصِيَةَ الْمَوْجِبَةَ لِلْكَفْرِ هِيَ الَّتِي قَدْ بَلَغَتْ إِلَى غَايَةِ قَلِيلٍ وَرَاءَ غَايَةِ وَ
 هَذَا تَعْلِيمٌ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَتَشْدِيدٌ عَظِيمٌ فِي مَجَانِبَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ وَكُلِّ مَنْ خَالَفَ دِينَ
 الْإِسْلَامِ وَسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ تَعْلِيلٌ لِلْجُمْلَةِ الَّتِي قَبْلَهَا أَيُّ
 أَنْ وَقَوْمَهُمْ فِي الْكُفْرِ هُوَ سَبَبٌ عَدَمٌ هِدَايَتِهِ سَجَانٌ لَمْ يَظْلَمْ نَفْسَهُ بَلْ يُوجِبُ الْكُفْرَ كَمَا بَوَالِ الْكَافِرِينَ

تتبعون

قال حذيفة ليقن احدكم ان يكون يهوديا او نصرانيا وهو لا يشعر وتلى هذه الآية وعن ابي
 موسى قال قلت لعمر بن الخطاب ان لي كاتبا نصرانيا فقال مالك وله قاتلك الله الا اتخذت
 حذيفا يعني مسلما اما سمعت قول الله وتلى هذه الآية قلت له دينه ولي كتابه فقال لا اكرههم
 اذا ما هم الله ولا اعزهم اذا حلهم الله ولا ادينهم اذا بعدهم الله قلت انه لا يتم امر البصيرة الا
 به فقال مات النصراني والسلام يعني هبل نه مات فما تصنع بعده فما تعلمه بعد موته فاعلمه
 الآن واستعن عنه بغيره من المسلمين فترى الذبيح فلو لم يرم مرض الفاء للسبية والخطاب
 اما الرسول صلعم ولكل من يصلح له اى ما ارتكبه من الموالاتة ووقوعه فيه من الكفر ^{بسبب} فحق
 ما في قلوبهم من مرض النفاق والشك في الدين والروية اما قلبية او بصرية وقرئ فيرى
 بالتحية واختلف في فاعله ما هو ثقيل هو الله عز وجل وقيل هو كل من يصلح منه الروية وقيل
 هو الموصل اى فيرى القوم الذين يسا ربعون فيهم اى في مودة اليهود والنصارى ^{نهم} موالاتهم
 ومناصحتهم لانهم كانوا اهل ثروة ويسار يخاطبونهم ويفتشونهم لاجل ذلك تزلت في ابن ابي
 المنافق واصحابه وجعل المسارعة في موالاتهم مسارعة فيهم المبالغة في بيان رغبهم في ذلك
 حتى كانتهم مستقرون فيهم داخلون في عدادهم يقولون نخشى ان نصيبنا دائرة جهنم مشتبهة
على تعليل المسارعة في الموالاتة اى ان هذه الخشية هي الحاملة لهم على المسارعة والدائرة ما
 يدور من مكابرة الدهر ودائرة كالدولة التي تدول اى يقول المنافقون انما نقاتل اليهود
 نخشى ان يدور علينا الدهر بمكره وهو الهزيمة في الحرب والمخطط والجذب واحداث الخوفة
 قال ابن عباس نخشيان لا يتم امر محمد صلعم فيدور علينا الامر كما كان قبل محمد يعني نخشيان نظف
 الكفار بمحمد صلعم فتكون الدولة لهم وتبطل دولته فيصيبنا منهم مكره وقرئ الراغب بين
 الدائرة والدولة بان الدائرة هي الخط المحيط ثم صبر بها عن الحادثة وانما يقال في المكروه والدولة
 في المحبوب فَعَسَىٰ لَٰكُم مِّنْ يُأْتِيَنَّٰكُم بِالْفَتْحِ رد عليهم ودفع لما وقع لهم من الخشية وعسى في كلام الله
 سبحانه وصدقا قد لا يتخلف والفتح ظهور النبي صلعم على الكافرين ومنه ما وقع من قتل مقاتلة
 بني قريظة وسبي ذراريهم واجلاء عن النضير وقيل هو فتح بلاد المشركين على المسلمين وقيل
 فتح مكة اَوَاسْرُؤُكُم مِّنْ عَدُوِّكُمْ هُوَ كَلِمَةٌ تَدْفَعُ بِهَا صَوْلَةَ الْيَهُودِ ومن معهم وتكسر به شوكتهم وقيل

هو اظها را مر المنا فقين واخبار النبي صلعم بما اسرى في انفسهم وامره بقناهم وقيل هو الخبيث
 التي جعلها الله عليهم وقيل انصب والسعة للمسلمين فيصبحوا اي المنافقون على ما اسروا في
 انفسهم من النفاق احامل لهم على المولاة تاخر من على ذلك لبطلان الاسباب التي قيلوا
 وانكشاف خلافتها ويقول الذين اصنوا كلام مبتدأ مسوق لبيان ما وقع من هذه الطائفة
 اي يقول الذين اصنوا مخاطبين لليهود ومشيرين الى المنافقين وقت اظهاره تعالى لنا
 أهؤلاء الهمة للاستفهام التعجب الذين اقسوا يا لله محمد ايمانهم الا لم يعكروا بالذم
 والمعاداة في القتال او يقول بعض المؤمنين لبعض مشيرين الى المنافقين وهذه الحجة مفسرة
 للقول وحسد الايمان اغلظها حبطت اعماطهم اي بطلت وهو من تمام قول المؤمنين استظهر
 ابوحيان وبه قال النخشي واجملة مستأنفة والقائل انه سبحانه والاعمال هي التي عملوها في المولاة
 او كل عمل يعملونه وعليه جمهور المفسرين فاصبني اخاسيرين في الدنيا بافتضاحه وفي الاخرة
 باحباط ثواب اعمالهم وحصول العذاب الدائم المقيم يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه
 هذا شروع في بيان احكام المرتدين بعد بيان ان مولاة الكافرين من المسلم كفر ذلك نوع
 من انواع الردة ذكر صاحب الكشاف ان احدى عشرة فرقة من العرب ارتدت ثلاث في ذلك
 رسول الله صلعم وهم بنو مدح ورئيسهم ذوالحار وبنو حنيفة وهم قوم مسيلة الكلاب بنو سبل
 وهم قوم طلحة بن خويلد وارتد سبع فرق في خلافة ابي بكر الصديق وهم فرقة قوم عيينة بن
 حصن الغزاري وعظفان قوم فرقة بن سلمة القشيري وبنو سليم قوم الفجاءة بن عبد اليل وبنو
 يربوع قوم مالك بن بريدة وبعض تميم قوم بجاسي بنت المنذر وكندة قوم الاشعث بن قيس
 الكندي وبنو بكر بن وائل قوم الخطمي بن يزيد فكفى الله امرهم على يد ابي بكر الصديق
 وفرقة واحدة ارتدت في زمن خلافة عمر بن الخطاب وهم عنان قوم جيلة بن الهم فكفى
 الله امرهم على يد عمر رضي الله عنه فسوف ياتي الله ويقوم المراد بالقوم الذين وعد الله سبحانه
 بالايان بهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وجيشه من الصحابة والتابعين الذين قاتلهم
 اهل الردة ثم كل من جاء بعدهم من المقاتلين للمرتدين في جميع الزمن قال بعض الصحابة ما ولى
 بعد النبي افضل من ابي بكر لقد قام مقام نبي من الانبياء في قتال اهل الردة ولما هم ابو بكر

فكرة ذلك بعض الصحابة وقال بعضهم هم اهل القبلة فقتل ابو بكر سيفه وخرج وحده فلم
يجد وابدأ من الخروج على اثره فقال ابن مسعود كرهنا ذلك الا بئس تجدناه في الانتماء اخرج
الحاكم والبيهقي وغيرهما عن ابي موسى الاشعري قال تليت عند النبي صلعم هذه الآية فقال
النبي صلعم قومك يا ابا موسى اهل اليمن وفي الباب روايات واخرج البخاري في تاريخه وابن ابي
وابو الشيخ عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلعم عن قوله فسوف يأتي الله بقوم لا آية
فقال هؤلاء قوم من اهل اليمن ثم كبره ثم السكون ثم تحيب وعن ابن عباس هم اهل القادسية
وقال السدي نزلت في الانصار لانهم هم الذين نصر وارسول الله صلعم واهل بيته على اظهر
الدين والادل اولى ثم وصف الله سبحانه هؤلاء القوم بهذه الاوصاف العظيمة المشتملة على غا
المدح ونهاية الثناء من كونهم يحبون الله وهو يحبهم فقال يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ومن كونهم اذلة على
الْمُؤْمِنِينَ اعتراف على الكافرين هذه من صفات الذين اصطفاهم الله يعني انهم ارقاء رجاء
لاهل دينهم اشداء اقرباء غلظاء على اعدائهم قاله علي بن عباس تراهم كالولد لوالده
وكالعبد لسيدة وهم في الغلظة على الكافرين كالسبع على فريسته قال ابن الانباري انني اراه
عليهم بانهم يتواضعون للمؤمنين اذ القوم ويعنفون الكافرين اذ القوم ولم يردخل الهوان
بل الشفقة والرحمة وانما اتى بلفظة على ليدل على علو منصبهم وفضلهم وشر نفهم والاذا جئ
ذليل لا ذلول والاعزة جمع عز يراي يظهر من اخو والعطف والتواضع للمؤمنين ويظهرون
الشدة والغلظة والترفع على الكافرين يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ولا يخافون كومة لا يتم عدل
عادل في نصرهم الدين ايمهم جمعون بين المجاهدة في سبيل الله عدم خوف الملازمة في الدين بل هم
متصلبون لا يبالون بما يفعلها اعداء الحق وحزب الشيطان من الاذراء باهل الدين وقلوبها منهم
مسأوي مناقبهم مثال حبدا وبغضا وكراهة للحق واهله والاشارة بقوله ذَلِكَ الْمَأْتَمِرُ
من الصفات التي اختصهم الله بها فَضَّلَ اللَّهُ أَي لَطْفَهُ واحسانه يُؤْتِيهِ مِنْ شَاءَ اللَّهُ واسع
الفضل وكثرة الفضائل عليهم من هواهلها أَمَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ ورسوله وَالَّذِينَ آمَنُوا الذين
يَهْتَمُونَ بِالصَّلَاةِ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ عن ابن عباس قال تصدق علي بخاتره وهو راكع
فانزل الله فيه هذه الآية وعن علي بنوه اخرجه ابو الشيخ وابن عسار قلت لما فرغ سبحانه من بيان

من لا تحي مولاته دين من هو الولي الذي يجب مولاته ونواد بالروح الخضوع والخضوع ابي
وهم خاشعون خاضعون لا يتكبرون قبل يضعون الزكوة في مواضعها غير متكبرين على الفقراء
ولا مترفعين عليهم وقيل المراد بالركوع على المعنى الثاني ركوع الصلوة ويدفعه عدم جواز
اخراج الزكوة في تلك الحال وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا قال ابن عباس يريد
المهاجرين والانصار ومن ياتي بعدهم فان حزب الله ابي انصار دينهم الغالبون بالسجدة الها
فانها مستمرة ابدا بالذلة والصلوة والافتقار غلب حزب الله غير مرة حتى في زمن النبي
قاله الكرخي وعداهه سبحانه من يتولى له ورسوله والذين آمنوا بانهم الغالبون لعدوهم
والحزب الصنف من الناس من قولهم حزبه كذا اي نابه فكان المتخزين مجتمعون كاجتماع اهل
النابذة التي تنوب وحزب الرجل اصحابه والحزب الورد وفي الحديث فمن فاته حزبه من الليل
وتخربوا واجتمعوا والاحزاب الطوائف وقد وقع له المحمد ما وعداه به او لياؤه واولياءه
واولياء عباده المؤمنين من الغلب لعدوهم فانهم غلبوا اليهود بالسبي والقتل والاجلاء فحزب
الحزبية حتى صار والعنهم الله اذل الطوائف الكفرية واقلها شوكة وماز الوالتحت لكل المؤمنين
يطعنهم كيف شاؤوا ويمتحنهم كما يريدون من بعد البعثة الشريفة المحمدية الى هذه القاء
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا وَلَعِبًا هَذَا النهي عن موادة المتخزين
للذين هزوا ولعبا يعم كل من حصل منه ذلك من المشركين واهل الكتاب واهل البدع
المنتقمين الى الاسلام والبيان بقوله مِنَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُوا في دخول ضمير
تحت النهي واوجده في العلة المذكورة التي هي الباعثة على النهي والكفار المشركين والنا
أَوْلِيَاءَ اي انصار الكوفي الدين والدنيا وَاتَّقُوا اللَّهَ بترك موالاتهم وترك ما نهاكم عنه من
هذا وخبره ان كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فان الايمان يقتضي ذلك وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ النداء
الدعاء برفع الصوت وناداة مناداة وندأصاح به وتنادوا اي نادى بعضهم بعضا وتنادوا
اي جلسوا في النادي اتَّخِذُوا هُزُوا ولعبا اي اتخذوا اصلاتهم وقيل الضمير للمناداة المذكورة
عليها بنا ديم قيل وليس في كتاب الله تعالى ذكر الا خان الا في هذا الوضع واما قوله تعالى في سورة
الجمعة اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فهو خاص بندا بالجمعة وقد اختلف اهل العلم في كون

ع

الاذان واجبا او ضيرا واجب وفي الفاظه وهو مبسوط في مواطنه ذلك بانهم قوم لا يعقلون
 الباء للسببية لان المنزول واللعب شان اهل السفه والخفة والطيش قل يا اهل الكتاب هل
 تتقون منا اي ترحمون برادنا واحوالنا قرأ الجهور كسر القاف وقرئ بنعمها هاتان مفرغتان الله ولفظنا الفصحى
 نعم بفتح القاف ينعم بكسرها حكاها ثعلب الاخرى بعكس ذلك فيهما حكاها الكسائي ولم يقرأ قوله
 وما ننقموا الا بالفتح واصل نعم ان يتعدى بعله يقال نعمت على الرجل انعم بالكسر فيهما فاننا
 ناعم اذا احتبت عليه وانما عدي هنا بمن تضمنه معنى ترحمون وتكفرون في الصحاح ما نعمت
 صه الا الاحسان وقال الكسائي نعمت بالكسر لغة ونعمت الامرايا ونعمته اذا كرهته وانعم
 الله منه اي عاقبه ولا اسم منه النعمة واجمع نعمات ونعم مثل كلمة وكلمات وكل وان شئت
 سكنت القاف ونقلت حركتها الى النون فقلت نعمة واجمع نعم مثل نعمة ونعم وقيل العنم مخفون
 وقيل تنكرون اي هل تعيبون او تخفون او تنكرون او ترحمون منا الا ان امانا بالله وما انزل النبا
 وما انزل من قبل اي الاماننا بالله وبكتبه المنزل وقد علمت بانا على الحق وهذا على سبيل
 التعجب من فعل اهل الكتاب والاستثناء مفرغ اي ليس هذا مما ينكر او ينعم به وان اكثركم
 فاسقون بتلكم لايمان واخرج عن امثال او امراسه اي ما تنعمون منا الا اجمع بين ايماننا
 وبين تمردكم وخروجه عن الايمان وفيه ان المؤمنين لم يجمعوا بين الامرين المذكورين فان
 الايمان من جهتهم والتمرد واخرج من الناقمين وقيل هو على تقد برحزون اي واحتقانا
 ان اكثركم فاسقون وقيل غير ذلك هل انيتكم بشر من ذلك بين الله سبحانه لرسوله ان
 فيهم من العيب ما هو اولى بالنعيب وهو ما هم عليه من الكفر الموجب للعن الله وغضبه وخطه
 وللعن هل انبتكم ايها اليهود بشر من نعمكم علينا او بشر ما تريدون بنا من المكروه او بشر من
 اهل الكتاب او بشر من دينهم متبوءة عند الله اي جزاء ثابتا وهي مختصة بالخير كما ان العقوبة
 مختصة بالشر وضعت هناموضع العقوبة على طريقة فبشرهم بعذاب اليم وهي منصوبة على
 التمييز من بشر من لعن الله اي هولعن من لعن الله او هودين من لعن الله وغضب عليه
 اي انتقم منه لان الغضب راحة الانتقام من المعصاة وجعل منهم القردة واخنازير اي
 مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير وهم اليهود فان الله مسخ اصحاب السبت قردة وكفار طائفة

عيسى منهم خنازير وقال ابن عباس ان المسوخين لاهلها احوال البسيت فثبت انهم مسخو اقرده ومساكنهم
 مسخو خنازير وعبد الطاغوت اي جعل منهم عبد الطاغوت باضافة عبد الى الطاغوت
 والمعنى وجعل منهم من يبالغ في عبادة الطاغوت لان فعل من صيغ المبالغة كخذر وفطن للتبليغ
 في الخذر والفظنة وقرئ على ان عبد فعل ماض معطوف على غضب ولعن كانه قيل ومن
 عبد الطاغوت ومعطوف على القرحة واخنازير اي وجعل منهم عبد الطاغوت حملا
 على لفظ من وقرأ ابن مسعود عبد الطاغوت حملا على معناها وقرأ ابن عباس عبد كانه
 جمع عبد كما يقال سقف وسقف ويجوز ان يكون جمع عبيد كضيف ورضف او جمع عابد
 كما نزل وبزل وقرئ عبا جمع عابد للمبالغة كما بل وعمال وقرئ عبد على البناء للمفعول
 والتقدير وعبد الطاغوت فيهم وقرئ عابد الطاغوت على التوحيد وقرئ عبدة وعبدة
 الطاغوت مثل كلب الكلب وقرئ وعبد عطف على الموصول وهي قراءة ضعيفة جدا وقلة
 القراءات في هذه الآية اربع وعشرون منها ثنتان سبعيتان والباقية شاذة ذكرها السمين
 والطاغوت الشيطان والكهنة والحجل والاحبار وغيرهما صا تقدم مستوفى وجملته ان كل
 من اطاع احدا في معصية الله فقد عبده وهو الطاغوت اولئك هي الموصوفون بالصفات
 المتقدمة وشر هنا على بابها من التفضيل والمفضل عليه فيه احتمالان احدهما انهم لم يؤمنوا
 والثاني انهم طائفة من الكفار ومكانا تميز لان ما في ٢٢ النار وجعلت الشرارة للمكان وهي
 لاهلها للمبالغة ويجوز ان يكون الاسناد مجازيا واصل عن سوا السبيل اي هم اصل من
 عن الطريق المستقيم قيل التفضيل في الموضوعين للزيادة مطلقا ولو كونهم اشرا واصل من
 يشار بهم في اصل الشرارة والضلال واذا جاء ذكر اي منافقوا اليهود قالوا امننا اي اظهروا
 الاسلام وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به حملتان اي جاؤا بحال كونهم قد
 دخلوا عندك متلبسين بالكفر وخرجوا من عندك متلبسين به لم يؤثر فيهم ما سمعوا منك
 بل خرجوا كما دخلوا والله احكم بما كانوا يكتمون عنك من الكفر والفاق وفيه وعيد شديد
 وهو لاهل المنافقون وقيل هم اليهود الذين قالوا امنوا بالذي انزل على الذين امنوا وجفوا
 واكفروا الخوة وترى كتبهم يسارعون في الاثم الحطاب لرسول الله صلوا لكل من يصلوا

والضهير في منهم عائد الى المنافقين او اليهود او الى الطائفتين جميعا والنصب على احوال على ان
 الروية بصرية او هو مفعول ثان لترى على انها قلبية والمسارة في الشيء المبادرة اليه الاثم
 الكذب او الشرك او الحرام والعدو وان الظلم للتعدي الى الغير وبجوارزة احد في الذنوب و
 اكلهم الشحت هو احرام فعل قول من فسرا لاثم بالحرام يكون تكريره للبالغة ليس ما كانوا
 يعملون من المسارة الى الاثم والعدوان واكل الشحت وهو الرشاء وما كانوا ياكلونه من غير
 وجهه كولا اي هلا وهي هنا التخصيض والتوييح لعلمائهم وعبادهم عن تركهم النهي عن المنكر
 بينهم الربانيين والاكابر قال الحسن الربانيون علماء النصارى والاجار علماء اليهود قيل
 الكل من اليهود لان هذه الايات فيهم عن قولهم الاثم يعني الكذب واكلهم الشحت اي الرشاء
 واحرام ليس ما كانوا يصنعون اي الاحبار والرهبان اذ لم ينهوا غيرهم عن المعاصي وهذا
 فيه زيادة على قوله بلشما كانوا يعلمون لان العمل لا يبلغ درجة الصنع حتى يتدرب فيه صفا
 ولهذا تقول العرب سيف صنيع اذا جرد عامله عمله فالصنع هو العمل الجيد لا مطلق العمل فرفع
 سبحانه الخاصة وهم العلماء التاركون للامر بالمعروف والنهي عن المنكر كما هو اغلظ واشد من توييح
 فاعلى المعاصي فليفتقم العلماء هذه الآية مسامعهم ويفرجوا لها عن قلوبهم فانها قد جاءت
 بما فيه البيان الشافي لهم بان كفهم عن المعاصي مع ترك انكارهم على اهلها لا يسم ولا يفتني
 من جوع بل هم اشد حالاً واعظم وبالآ من الغصاة فرحم الله عالما قام بما اوجبه الله عليه من
 فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو اعظم ما افترضه الله عليه وواجب ما عليه
 النهوض به اللهم اجعلنا من عبادك الصالحين الامرين بالمعروف الناهين عن المنكر الذين
 لا يخافون فيك لومة لائم واعنا على ذلك وقونا عليه ويسره لنا وانصرنا على من تعدى حدودك
 وظلم عبداك انه لا ناصر لنا سواك ولا مستعان غيرك يا مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين
 وقد وردت احاديث كثيرة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لاحاجة لنا في بسطها هنا
 ففي الآية ايضا ذم لعلماء المسلمين على توانيهم في النهي عن المنكرات ولذلك قال ابن عباس
 ما في القرآن آية اشد توبيخا من هذه الآية وقال الضحاك ما في القرآن آية اخوف عندني منها
 وفيه دلالة على ان تارك النهي عن المنكر بمثل مرتكبه لان الله تعالى حذم الفريقين في هذه الآية

وقالت اليهود يورث الله مغلولة اي مقبوضة عن ادرا الرزق علينا كقوله عن الجمل تعال
 اعد حسن ذلك واليد عند العرب تطلق على الجارحة ومنه قوله تعال وضديدك ضعفتا
 وعلى النخعة يقولون كبريدلي عند فلان وعلى القدرة ومنه قوله تعال قل ان الفضل بيد
 الله وعلى التاييد ومنه قوله صللم يدايه مع القاضي حين يقضي وصل الملك يقال هذه
 الضيعة في يد فلان اي في ملكه ومنه قوله تعال الذي بيده عقدة النكاح اي يملك
 ذلك بما للجارحة فمقتية في صفته عز وجل واما سائر المعاني التي منست اليد بها عند اليهود
 المتكلمين واهل التأويل ففيه اشكال لانها اذا فسرت بمعنى القدرة فقد رته وصدرة والقران
 ناطق باثبات اليدين واجيب عنه بان هذه الآية على طريق التمثيل على وفق كلامهم كقوله
 تعال ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك والعرب تطلق غل اليد على الجمل وبسطها على الجود
 جازا ولا يريدون الجارحة كما يصنفون التمثيل بانها جمل لا نامل ومقبوض الكف فمراد به ^{هنا}
 عليهم لعائن الله ان الله يخيل قال ابن عباس مغلولة اي مخيلة وان فسرت بالنعمة فنص القراء
 ينطق باليدين ونعمه غير محصورة واجيب عنه بان هذا بحسب الجنس ويدخل تحته انواع كثيرة
 لانهاية لها وما البعد و الجواب عن الجواب الاول ان اليد صفة قائمة بذات الله وهي صفة
 سوى القدرة من شأنها التكوين على سبيل الاصطفا ، والذي يدل عليه ان الله تعال
 اخبر عن آدم انه خلقه بيده على سبيل الكرامة ولو كان معناه بقدرته او نعمته او ملكه
 لم يكن تخصوصه آدم بذلك وجه مفهوم وامتنع كون آدم مصطفى بذلك لان ذلك حاصل
 في جميع المخلوقات فلا بد من اثبات صفة اخرى وراية ذلك يقع بها المخلوق والتكوين على سبيل
 الاصطفا ، وبه قال ابو الحسن الاشعري علم ما نقله الرازي عنه وجماعة من اهل الحديث والجمهور
 عن الجواب الثاني ان الاسم اذا ثبت لا يؤدى في كلام العرب الا عن اثنين يا عيانا هما دون الجمع
 ولا يؤدى عن الجنس فثبت ان اليد صفة لله تعال تليق بجلاله وانها ليست بجارحة كما قالت
 الجهمية واليهود ولا سعة وقدرة كما قالت المعتزلة ولما قالت اليهود ذلك اجاب سبحانه عليهم
 بقوله عَلَّتْ اَيْدِيَهُمْ هذا دعاء عليهم بالجمل فيكون الجواب عليهم مطابقا لما ارادوه بقولهم
 يدايه مغلولة ويجوز ان يراد غل ايدهم حقيقة بالاسرفى الدنيا والعذاب الآخرة ويقوى

المعنى الاول ان الجبل قد لزوم اليهود لزوم الظل للشمس فلا ترى يهوديا وان كان ملامه في غاية
 الكثرة الا وهو من اجل خلق الله وقيل لجاز وفق بالمقام لمطابقة ما قبله عن ابن عباس قال
 قال رجل من اليهود يقال له النباش بن قيس ان ربك يجعل لا ينفق فانزل الله هذه الآية
 وعنه انها نزلت في فحاص اليهودي وعن عكرمة بن وهب والمعنى اسكت ايديهم عن كل
 خير قال الزجاج رحمه عليهم فقال انا الجواد الكريم وهو الجلاء وايديهم هي المسكنة ولعنوا
 بما قالوا الباء السببية اي بعد ما من رحمة الله بسبب قولهم هذا فمن لعنتمهم انهم مستحقون
 الدنيا فردة وخذنا زيرو ضربت عليهم الذلة والمسكنة والحجيرة وفي الآخرة لهم عذاب النار
 فرداه سبحانه بقوله بل يداه مبسوطتان اي بل هو في غاية ما يكون من الجود وذكر
 اليدين مع كونهم لم يذكر والاليد الواحدة مبالغة في الرد عليهم باثبات ما يدل على غاية
 السخاء فان نسبة الجود الى اليدين ابلغ من نسبة الاليد الواحدة لافادة الكثرة اذ
 ما يبذله السخي من مال ان يعطي يديه وهذه الجملة الاضربية معطوفة على جملة مقدرة
 يقتضيها المقام اي كلاليس الامر كذلك بل يداه مبسوطتان يعني هو جواد كريم على سبيل
 الكمال وحكي الاخفش عن ابن مسعود انه قرأ بل يداه مبسوطتان اي منطلقا ويد الله صفة
 من صفات خاتمه كالسمع والبصر والوجيب علينا الايمان بها والتسليم واثباتها له تعالى و
 امرها كما جاءت في الكتاب السنة بلا كيف ولا تشبيه ولا تعطيل قال تعالى لما خلقت بيده
 وقال النبي صلعم عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين فالجراحة منقضية في صفته عز وجل ^{كجسمة} و
 انكروها وتأولوا بالنعمة والقدرة وهم المعطلة وهذا الانتفاء انما هو عند المؤمنين ^{والا يهود}
 فانهم مجسمة فيصح حمل اليد عندهم على الجراحة بحسب اعتقادهم الفاسد ^{ويستحقون كيف يشاءون}
 جملة مستانفة مؤكدة لكمال جوده سبحانه اي انفاقه على ما تقتضيه مشيئته وحكيته ^{شأنه} فاد
 وسع وان شاء قتر لا عتر اعطى فهو القابض الباسط فان قبض كان ذلك لما يقتضيه
 حكمته الباهرة لا شيء اخر فان خراش ملكه لا تنفي ومواد جوده لا تنتهي قال تعالى لو
 بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الارض ولكن ينزل بقدر ما يشاء وقال ينسط الرزق لمن يشاء
 ويقدر وعن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال يداه ملائ لا تغنيها نفقة تعالى الليل

والنهار ارايتهم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم ينقص ما ميدها وكان عرشه
على الماء وميده الميزان يرفع ويخفض اخرجه البخاري ومسلم وفي الباب احاديث كثيرة
اللام هي لام القسم اي ليزيدنا كثيرا ^{نايله} اقيمتم علماء اليهود والنصارى رؤسائهم كما امرنا
البيك من القران المشتمل على هذه الاحكام احسنة من ربك طغيا نأالي طغيا انهم وكفرا
الى كفرهم عن فتادة قال حماد بن حسان حسد محمد صلّم والعرب على ان تركوا القران وكفروا به
ودينه ثم يجدونه مكتوبا عندهم والقيينا بينهم اي بين طوائف اليهود العداوة والبغضاء
اليوم القيمة فان بعضهم جبرية وبعضهم قدرية وبعضهم مرجية وبعضهم مشبهة
او بين اليهود والنصارى فهم فرق كالمكانية والنسبورية واليعقوبية والماروانية لا يقال
ان هذا المعنى حاصل بين المسلمين ايضا فكيف يكون عيبا عليهم لا على المسلمين لانا نقول
ان هذه البدع والافتراق ليس شيء منها حاصل بينهم في الصدر الاول وانما حدث بعد عصر
النبي صلّم لخمس جمل ذلك عليهم في ذلك العصر الذي نزل فيه القران على رسول الله صلّم
قال ابو حيان العداوة اخض من البغضاء لان كل عدو مبغض وقد يبغض من ليس بعدو
قاله الكرخي كما اوقد نار الحرب اطفأها الله اي كلما جمعوا للحرب جمعوا اعدا والصحة
شئت الله جمعهم وذهب بريهم فلم يظفر وابطائل ولا حاد وابطانة بل لا يحصلون من ذلك
الا على الغلبهم ذلك بالبعث الله عليهم نجت نصر الباطلي ثم افسد وافتت عليهم طيطوس الرومي
ثم افسد واطلس عليهم المجوس وهم اهل الفرس ثم افسد واوقالوا يدا الله مغلولة فبعث الله المسلمين
فلا تزال اليهود في ذلة ابداهم هكذا لا يزالون يهيجون الحرب ويهجعون عليها ثم يبطل الله ذلك
قال مجاهد كلما مكر وامكر في حرب محمد صلّم اطفأه الله تعالى وعن السدي قال كلما جمعوا
امرهم على شيء فرقه الله وقد في قلوبهم الرعب والاية مشتقة على استعارة بليغة وسليمة
بديع وقيل المراد بالنا رهن الغضب اي كلما اتاروا في انفسهم غضبا اطفأه الله بما جعله من
الرعب في صدورهم والذلة والمسكنة المضروبتين عليهم قال فتادة لانلق اليهود ببليدة الا
وجدتم من اذل الناس فيها وهم انقض خلق الله اليه ويسعون في الارض فسادا حتى يهتدوا
في فعل ما فيه فساد ومن اعظمه ما يريدونه من ابطال الاسلام وكيد اهل الله والله لا يحب

المفسدين ان كانت اللام للجنس فهم داخلون في ذلك دخول اوليا وان كانت للعهد
فوضع الظاهر موضع المضمربيان شدة فسادهم وكونهم لا ينفكون عنه ولو ان اهل
الكتاب اي لوان المتسكين بالكتاب وهم اليهود والنصارى على ان التعريف للجنس بيان
لحالهم في الآخرة امتقوا الايمان الذي طلبه الله منهم ومن اهمه الايمان بما جاء به محمد صلعم
كما مر واذك في كتب الله المتتلة عليهم واتقوا المعاصي التي من اعظمتها ما هم عليه من
الشرك بالله وبالحجود لما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا يفتروا ما هو
كانت كثيرة متنوعة لان الاسلام يجب ما قبله وقيل المعنى لوسعنا عليهم في ارتكابهم ما دخلنا
تكرير اللام لتأكيد الوعد جئات التعميم مع المسلمين يوم القيمة ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل
بما فيها من الاحكام التي من حملتها الايمان بما جاء به محمد صلعم وما انزل اليهم من ربهم اي
من سائر كتب الله التي من حملتها القران فانها كلها وان نزلت على غيرهم في حكم المنزلة عليهم
لكونهم متعبدين بما فيها لا كلوا من فوقهم ومن تحت آجلهم ذكر فوق وتحت للبالغ في تيسر
اسباب الرزق لهم وكثرتها وتعدد انواعها عن ابن عباس قال لا كلوا من فوقهم يعني لا رسل
عليهم السماء مدارا ومن تحت ارجلهم قال يخرج الارض من بركتها وعن قتادة غفوة منهم
امة مقصدة جواب سوال مقدر كانه قيل هل جميعهم متصفون بالاصناف السابقة او البعض
منهم دون بعض فقال منهم امة حادلة غير خالصة ولا مقصرة والمقصود من منهم هم المؤمنون
كعبد الله بن سلام ومن تبعه وطائفة من النصارى قال مجاهد هم مسلمة اهل الكتاب وعن الربيع
بن انس قال الامة المقصدة الذين لا هم فسقوا في الدين ولا هم غلوا والغلو الرغبة والفسق التقصير
عنه وعن السدي مقصدة اي مؤمنة والاقتصاد الاعتدال في العمل من غير ضلوع ولا تقصير
وكثير منهم ساء ما يعملون وهم المصرون على الكفر المتمادون عن اجابة محمد صلعم والايمان بما جاء به
مثل كعب بن الاشرف ورؤساء اليهود اخرج ابن مردويه عن انس بن مالك قال كنا عند رسول الله
صلعم فذكر حديثا قال ثم حدثهم النبي صلعم وقال تفرقت امة موسى على اثنتين وسبعين ملة واحدة منها
في الجنة وواحدة في النار وسبعون منها في النار وتفرقت امة عيسى على اثنتين وسبعين ملة واحدة منها
في الجنة وواحدة وسبعون منها في النار تعلموا امتي على الفريقين جميعا بملة واحدة في الجنة وثنان في

١٤

منها في النار قالوا من هم يا رسول الله قال اجماعات اجماعات قال يعقوب بن زيد كان علي بن ابي طالب
 اذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث تلى فيه قرانا قال ولوان اهل الكتاب امنوا الآية
 وتلى ايضا ومن خلقنا امة يهدون بها الحق وبه يعدلون يعني امة محمد صلى الله عليه وسلم قال ابن كثير
 في تفسيره بعد ذكره لهذا الحديث ما لفظه وحديث افتراق الامم الى بضع وسبعين متروكة
 من طرق عديدة قد ذكرناها في موضع اخر انتهى قلت اما زيادة كونها في النار الواحدة فقد
 ضعفتها جماعة من المحدثين بل قال ابن حزم انها موضوعة يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك
من ربك العجوم الكائن في ما نزل يفيد انه يجب عليه صلواته يبلغ جميع ما نزل الله عليه
 لا يكتمونه شيئا وفيه دليل على انه لم يسر الى احد مما يتعلق بما انزل الله شيئا ولهذا ثبت
 في الصحيحين عن حائشة رضي الله عنها انها قالت من زعم ان محمدا صلواته عليكم شيئا من الوحي فقد
 كذب وفي صحيح البخاري من حديث ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال قلت لعلي بن ابي طالب
 هل عندك شيء من الوحي مما ليس في القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرء النسمة الا هو اعطيه
 الله رجلا في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وخال الاستيران
لا يقتل مسلم بكافر وان لم تفعل ما امرت به من تبليغ الجمع بل كتمت ولو بعضا من ذلك خوفا
من ان تنال بمكروه فما بلغت قرا اهل الكوفة رسالتك بالتوحيد وقرا اهل المدينة واهل
 الشام رسالتك على الجمع قال الخاس والجمع ابي لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل عليه الوحي
 شيئا فشيئا ثم يبينه انتهى وفيه نظر فان نفي التبليغ عن الرسالة الواحدة ابلغ من نفيه عن
 الرسالات كما ذكره علماء البيان على خلاف في ذلك وقد بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته ما نزل
 اليه وقال لهم في غير موطن هل بلغت فيشهدون له بالبيان فجزاه الله عن امته خيرا وشاهدا
 ان يكتموا شيئا مما اوحى اليه عن ابي سعيد الخدري قال نزلت هذه الآية يوم خذ بزخم في علي بن
 ابي طالب وعن ابن مسعود قال كنا نقرء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الرسول بلغ ما انزل
 من ربك ان عليا مولى المؤمنين وان لم تفعل فما بلغت رسالته وعن الحسن ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ان الله بعثني برسالته فضممت بها ذرعا وعرفت ان الناس مكن في فوجد في ابليغ
 اولي عذبي فاتلت يا ايها الرسول الآية وانه يعصمك من الناس ان الله سبحانه واعدابا

من الناس دفعا لما يظن انه حامل على كتم البيان وهو خوف محوق الضر من الناس وقد كان
 ذلك مجدا لله فانه بين لعباده ما نزل اليهم على وجه التمام ثم حل من ابني من الدخول في الدنيا
 على الدخول فيه طوعا او كرها وقتل صناده الشرك وقرن جو عهم وبدد شملهم وكانت كلمة
 الله هي العليا واسلم كل من اذعه ممن لم يسبق فيه السيف العذل حتى قال يوم الفتح لصناديد المشركين
 واكابرهم ما نظنون اني فاعل بكم فقالوا اخ كريب و ابن اخ كريب فقال اذهبوا فانتم الطلقاء وهلك
 من سبقت له العناية من علماء هذه الامة يعصمه الله من الناس ان قام ببيان حجج الله اوضح
 براهينه وصريح بين ظهري من ضا داهه وحانده ومن لم يمثل لشره كطوائف المبتدعة وقد
 من هذا في انفسنا وسمعنا منه في غيرنا ما يزيد المؤمن ايمانا وصلابة في دين الله وشدته شكينة
 في القيام بحججه الله وكلما يظنه مترلا لولا الاقدام ومضطربوا القلوب من نزول الضر بهم وحصول
 المحن عليهم في خيالات مختلفة وتوهماك باطلة فان كل محنة في الظاهر هي منحة في الحقيقة لانها
 لا تاتي الا بخير في الاولى الاخرى ان في ذلك لعبرة لمن كان لي قلبا والقي السمع وهو شهيد وقصة
 غورث بن احارث ثابتة في الصحيح وهي معروفة مشهورة كما تقدم فان قلت ليس قد شيع راسه
 وكسرت ربا عينه يوم اصد وقد اذى بضرب من الاذى فكيف يجمع بين ذلك وبين حنة
 الآية قلت المراد انه يعصمه من القتل فلا يقدر عليه احد ويدل له حديث جابر في الصحيح ^{روى}
 فقال ان هذا اخطرت علي سيفي الى قوله فقال من يمنعك مني فقلت الله ثلاثا وقيل ان هذه
 الآية نزلت بعد ما شيع راسه في يوم احد لان سورة المائدة من اخر القرآن نزولا وكان ^{سواء}
 الله صلح الجير من حتى نزلت فقال نصر فوا فقد عصمتي الله رواه احكام بطوله ان الله لا يجدي
 القوم الكافرين حجة متضمنة لتعليل ما سبق من العصمة اي ان الله لا يجعل لهم سبيلا الى
 الاضرار لك فلا تخف وتبلغ ما امرت بتبليغه وقال ابن عباس لا يرشد من كذبك واعرض عنك
 وقال ابن جرير الطبري المعنى ان الله لا يرشد من حاد عن سبيل الحق وجار عن قصد السبيل
 ومحمد ما حجت به من عنده الله ولم ينشئه فيما فرض عليه واوجبه قل يا اهل الكتاب استمروا
 على شئ في تحقير وتقليل لما هم عليه اي لستم على شئ يعتد به من الدين المرضى عند الله
 حتى يقيم التوراة والانجيل اي حتى يعملوا بما فيها من اوامر الله ونواهيه التي من حلتها امرهم

بانواع محمد صلعم ونهيكوم عن مخالفته قال ابو علي الفارسي ويجوز ان يكون ذلك قبل النسخ طما
 وما أنزل اليك من ربك قيل هو القرآن فان اقامة الكتابين لا تصح بغير اقامته ويجوز ان
 يكون المراد ما انزل اليهم على لسان الانبياء من غير الكتابين وكثير يدرك كثير اسمهم ما أنزل
 اليك من ربك دلغياً نأ وكفراً أي كفال كفرهم وطغياً نأ الى طغياً نأهم والمراد بالكثير منهم من هو
 يسلم واستمر على المعاندة وقيل المراد به العلماء منهم وتصديري هذه الجملة بالقسم تأكيد مضمونها
 فلا تأس على القوم الكافرين أي دع عنك الناسف على هؤلاء فان ضرب ذلك بالجمع
 وانزلهم الى الذين آمنوا بالسنتهم وهم المنافقون والذين هادوا أي دخلوا في دين اليهود
 وهو متبداً والواو لعطف الجملة والاستئناف الصائبون النصحاء معطوفان على المبتدأ وقال الخليل
 وسبويه الرفع محمول على التقديم والتأخير والتقدير ان الذين آمنوا والذين هادوا من امن
 بالله واليوم الآخر والصابئون والنصارى كذلك وقيل غير ذلك وفي المقام وجوه تسع آخر
 ذكرها السمين والذي مشيناً عليه اوضح واظهر من الكل وظاهراً لآحزاب يقتضيان يقال النصحاء
 وكذا قرأني وابن مسعود وابن كثير وقرأ الجمهور بالرفع وقد تقدم الكلام على الصائبين النصحاء
 في سورة البقرة وهو من صبا يصوبونهم صبو الى اتباع الهوى ويبدل من المبتدأ الذي هو قوله
 الثلاثة بذكر بعض قوله من آمن بالله ايما ناخالصا على الوجه المطلوب واليوم
 الآخر منهم وحذف كونه معلوما عند السامعين ومحل عملا صالحاً بالآخوف عليهم
 والآخوفون أي فهو الذي لا خوف عليه ولاخرن هذا على كون المراد بالذين آمنوا لنا فقهاء
 واما على تقدير كون المراد بالذين آمنوا جميع اهل الاسلام للمخلص المناق فالمراد من امن من
 اتصف بالايان الخالص واستمر عليه ومن احداث ايما ناخالصا بعد نفاة لقد اخذنا فينا ان
 بني اسرائيل كلام مبتدأ لبيان بعض افعالهم الخبيثة وجناياتهم المنادية باستبعاد الايمان
 أي والله لقد اخذنا ميثاقهم بالتوحيد وسائر الشرائع والاحكام المكتوبة عليهم في التوراة
 وقد تقدم في البقرة بيان معنى الميثاق وارسلنا اليهم رسلاً ليعرفوهم بالشرائع ويذمهم
 كلما اجابهم رسولاً بما لا تقوى انفسهم حجة شرعية وقعت جوابا لسؤال ناش من الاخيار
 بارسال المرسل كان قيل ماذا فعلوا بالربيل وجواب الشرط محذوف أي عصوه فريقالا كذا الجملة مستأنفة

ايضا جواب عن سوال ناش عن الجواب الاول كانه قيل كيف فعلوا بهم فقيل فريقا كذبوا منهم ولم
 يتعرضوا لهم بضرب وفريقا اخر منهم يقتلون ابي قتلوهم ولم يكفوا بتكذبهم وانما قال وفريقا
 يقتلون لمراعاة رؤس الامي فمن كذبوه عليه واصناله من الانبياء ومن قتلوه زكريا يحيى
 وانما فعلوا ذلك نقضا للميثاق وجرأة على الله ومخالفة لامره وحسبوا الا تكون فتنة ابي حسب
 هو لا الذين اخذ الله عليهم الميثاق ان لا يقع من الله عز وجل ابتلاء واختبار بالشدة ثم اعتدوا
 بقولهم نحن ابناؤه واحباؤه وحسب بمعنى علم لان ان معناه التحقيق واحسب بمعنى الظن على
 ان ان ناصبة للفعل قال النحاس والرفع عند النحويين في حسب واخواتها اجود وانما حاسلهم على
 ذلك الظن الفاسد انهم كانوا يعتقدون ان كل رسول جاءهم بشرح اخر غير شرعهم محسباً عليهم
 كذبيته وقتله فلهمذا حسبوا ان لا يكون فعلهم ذلك فتنة يبتلون بها وقيل انما اقدموا على
 ذلك لاعتقادهم ان اباؤهم واسلافهم يدفعون عنهم العذاب في الآخرة فعموا عن ابصار
 الهدى وصموا عن استماع الحق وهذا الشارة الى ما وقع من بني اسرائيل في الابتداء من مخالفة
 احكام التوراة وقتل شعيا وقيل سببه عمادتهم الجبل في زمن موسى عليه السلام ولا يصح
 فانها وان كانت معصية عظيمة ناشية عن كمال العمى والصمم لكنها في عصر موسى ولا تعلق
 لها بما حكي عنهم مما فعلوا بالرسول الذين جاؤا اليهم بعد موسى عليه السلام فقرأت اب الله عليهم
 حين تابوا ورجعوا عما كانوا عليه من الفساد بعدما كانوا يبابل دهر اطويلا تحت قهر يوسف نصير
 اسارى في غاية الذلل والمهانة فكشف عنهم الذلة والقسط شمر عموا وصرموا وهذه
 اشارة الى ما وقع منهم بعد التوبة من قتل يحيى بن زكريا وقصد لهم قتل عيسى وقيل بسبب الكفر
بصلا وكثير منهم بدل من الضمير قال الكرخي هذا الابدال في غاية البلاغة والله بصير بما يعملون
 من قتل الانبياء وتكذيب الرسل فيجازيهم بحسب اعمالهم وضيعة المضارع حكماية للحال الماضية
 ولرعاية الفواصل لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم هذا كلام مبتدأ يتضمن
 بيان بعض فضاخ اهل الكتاب والقائلون بهذه المقالة هم فرقة منهم يقال لهم اليعقوبية وقيل
 هم الملكانية قالوا ان الله عز وجل حل في ذات عيسى بن مريم ولدت لها فرداه عليهم بقوله وقال
المسيح يا بني اسرائيل اعبدوا الله وربي وربكم امي والحال ان قد قال المسيح هذه المقالة فكيف يدعون

الالهية لمن يعترف على نفسه بانه عبد مثلهم ودلائل الحوادث ظاهرة عليه إِنَّهُ الشَّانِ مَنْ
يَشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ كلام مبتدأ يتضمن بيان ان الشرك يوجب خروجه من
الجنة اذا ما صاحبه على شركه وقيل هو من قول عيسى ومآونة النار اي مصيره اليها في الآخرة
ومآلة الظالمين اي المشركين فيه مراعاة معناه من بعد مراعاة لفظها وفي الاظهار في مقام
الاضمار للتبجيل عليهم بوصف الظلم من انصار ينصرونهم فيدخلونهم الجنة ويخلصونهم من النار
ويغنونهم من عذاب الله وصيغة الجمع هنا للاشعار بان نصرة الواحد مراد يحتاج الى التعرض
لنفيه لشدة ظهوره وانما يغني التعرض لنفي نصرة الجمع لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ
كلام مبتدأ ايضا لبيان بعض مخازيمهم والمراد بثالث ثلثة واحد من ثلثة ولهذا ايضا في ما بعد
ولا يجوز فيه التوهم كقول الزجاج وغيره وانما ينون ينصرونهم اذا كان لغيره بمرتبته نحو ثالث اثنين
ورابع ثلثة والقائل بانه سبحانه وتعالى ثالث ثلثة هم النصارى والمراد بالثلاثة اسه سبحانه وعيسى
ومريم كما يدل عليه قوله انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين وهذا هو المراد بقولهم ثلثة
اقانيم اقيم الاب واقنيم الابن واقنيم روح القدس وقد تقدم في سورة النساء كلام في هذا
وهو كلام معلوم البطان ولا ترى في الدنيا مقالة اشد فسادا ولا اظهر بطلا بانا من مقالة
النصارى قال الواحدى ولا يكفر من يقول ان اسه ثالث ثلثة ولم يرد به انه ثالث ثلثة الهة
لانه ما من اثنين الا واسه ثالثهما بالعلم ويدل عليه قوله تعالى في سورة البقرة ما يكون من
نحوى ثلثة الالهة ابعهم ولا خمسة الالهة سادسهم وقد قال النبي صلوات الله عليه وسلم لا يكر ما ظنك بان
اسه ثالثهما ثم ردا به سبحانه عليهم هذه الدعوى الباطلة فقال وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَاحِدٌ أَيْ
ليس في الوجود له لثاني له ولا شريك له ولا ولد له ولا صاحبة له الا الله سبحانه وهذه الجملة
حالية والمعنى قالوا تلك المقالة واحماله لا موجود الا الله ومن في قوله من اله لتأكيد الاستغراق
المستفاد من النفي قاله الزمخشري قال السمين ولكن لم ارهم قالوه وفيه مجال للنظر وقيل رَأَيْتُمْ وَإِنَّ
لَمْ يَشْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ من الكفر وهذه المقالة الخبيثة لهم من الذين كفروا منهم من بيانية
او تبعية عذاب اليم انواع شديدا لم من العذاب ويجمع في الآخرة اقلها العمرة للانكار والقائه
للعطف على مقدريه يؤمنون من قولهم بالتثنية الى الله وليستعففونك فيه فيجب من اصراهم

وقوله

بمعنى الامري يتربوا وليست تغزوه ^{قوله} والله عفوهم لهؤلاء ان تابوا ولغيرهم والوا للجل رحيم محمد
 ما المسيح بن مريم ^{الارسل} اي هو مقفوع على الرسالة لا يجاوزها كما زعمت جملة قد دخلت صفة
 لرسول اي ما هو الارسل من جنس الرسل الذي دخلوا من قبله وما وقع من المعجزات لا يوجب
 كونه الها فقد كان من قبله من الرسل مثلها فان الله احيا العصافي يد موسى وخلق ادم من
 غير اب فكيف جعلتم احياء عيسى للموتى ووجوده من غير اب انه يوجب كونه الها فان كان
 كما تزعمون الها لذلك فمن قبله من الرسل الذين جاؤا بمثل ما جاء به الهة وانتم لا تقولون
 بذلك ^{وامة عطف على المسيح} اي وما امه الا ^{اصيد يقف على} صادق فيما تقولوا ومصدق فيما جاء
 ولدها من الرسالة وذلك لا يستلزم الالهية لها بل هي كسائر من يتصف بهذا الوصف من
 اللاتي يلازم الصدق والتصديق وبالعن في الاتصاف به فانتمتها الارسية بشر ^{الانسان}
 نبي والاخر صحابي فمن اين لكون تصفوها بما لا يوصف به سائر الانبياء وخواصهم ووقع اسم
 الصديقة عليها القول تعالى وصدقت بكلمات ربها وكتبه ^{كاتبها} كاتبا ^{كلام} كلام الطعامة ^{سنيها}
 يتضمن للتقرير بل الشيراليه من انهما كسائر افراد البشري من كان ياكل الطعام كسائر الخلقين
 فليس برب بل عبد مروب ولده النساء فمتى يصلح ان يكون ربا واما قولكم انه كان ياكل ^{الطعام}
 بنا سوته لا بلاهوته فهو كلام باطل يستلزم اختلاط الاله بغير الاله ولو جاز اختلاط القدر ^{بالحق}
 كما ان يكون القدر حادنا ولو صح هذا في حق حيسى لصح في حق غيره من العباد ^{انظر كيف}
 تبين لهم ^{الآيات} اي الدلالات الواضحات على وحدانيتنا وفيه تعجيب من حال هؤلاء الذين
 يجعلون تلك الاوصاف مستلزما للالهية ويغفلون عن كونها موجودة فيمن لا يقولون بل انه
^{انظر انظر ان} ^{يؤفكون} اي كيف يصرفون عن الحق بعد هذا البيان يقال افكها يا فكه اذا صغر
 وكره الامر بالنظر للمبالغة في التعجيب جاء بتم لظهار ما بين العجيبين من التفاوت وقيل الاول
 امر بالنظر في كيفية ايضاح الله تعالى لهم الآيات وبيانها والثاني بالنظر في كونهم صرفوا عن
 تدبرها ولايمان بها ^{قل اتعبك} ون امر الله سبحانه رسوله صلوات الله عليه وسلم ان يقول لهم هذا القول
 الزالهم وقطعا الشبهة ثم بعد تعجبه من احوالهم اي تعبدون من دون الله ^{مخا} مخا ومن اياه
^{ما لا يملك لكم صرا} ^{ان تعبدوا} بل هو عبد ما مور وما جرى على يده من النفع او وقع من الضرر

فهو باقدا بالله وتمكينه منه واما هو فهو يعجز عن ان يملك لنفسه شيئا من ذلك فضلا عن
 ان يملكه لغيره ومن كان لا ينفع ولا يضر فكيف تتخذونه الها وتعبدونه واي سبب يقتضي
 ذلك والمراد هنا المسموع عليه السلام واينار ما على من لتحقيق ما هو المراد من كونه بمعزل عن
 الالهية راسا ببيان انتظامه عليه السلام في سلك الاشياء التي لا قدرة لها على شيء اصلا وقد
 سبحانه الضر على النفع لان دفع المفاسد لهم من جلب المصالح وهذا دليل قاطع على ان امره
 الربوبية والالهية حيث لا يستطيع ضرا ولا نفعا وصفة الرب والاله ان يكون قادرا على كل شيء
 لا يفرج مقدور عن قدرته وهذا في حق عيسى النبي فما ظنك بولي من الاولياء فانه اولى بذلك
 والحال ان الله هو السميع العليم ومن كان كذلك فهو القادر على الضر والنفع لاحاطته بكل مسمع
 ومعلوم ومن جملة ذلك مضاركم ومنافعكم وقيل ان الله هو المستحق للعبادة لانه يسمع كل شيء و
 يعلمه واليه يخو كل الامم والنخشي قل يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم لما ابطل سبحانه جميع
 ما تعلقوا به من الشبه الباطلة نهاهم عن الغلوفي دينهم وهو المجاوزة للحد كاثبات الالهية
 لعيسى كما يقوله النصارى او حط عن مرتبة العلية كما يقوله اليهود فان كل ذلك من
 الغلوالذي مور وسلوك طريقة الافراط والتفريط واختيارها على طريق الصواب وغيره
 علم انه نعت لمصدر محذوف اي غلوا غير غلوا الحق واما الغلوفي الحق بالبلاغ كلية كجهل
 في البحث عنه واستخراج حقايقه فليس بمد مور وقيل ان النصب على الاستثناء المتصل وقيل
 على المنقطع قال قتادة لا تغلوا اي لا تبدعوا عن ابن زيد قال كان مما غلوا فيه ان دعوا الله
 صاحبة وولدا ولا تتبعوا الهوا ثم جمع هوى وهو ما تدعو شهوة النفس اليه قال
 الشعبي ما ذكره تعالى الهوى في القرآن الا وذمه وقال ابو حنيفة لم يجد الهوى يوضع الا
 موضع الشر لانه لا يقال فلان يهوى الخيرا كما يقال فلان يحب الخير ويريد ان الخطاب لليهود
 والنصارى الذين كانوا في زمن رسول الله صلواتهم عن اتباع اسلافهم فيما ابتدعوه من
 الضلالة يا هوانهم هو المراد بقوله قد ضلوا من قبل امي قبل البعثة المحررة على صاحبها الصلوة
 والحقية وضلوا عن قصدهم طريق محمد صلواتهم بعد البعثة المراد ان اسلافهم ضلوا قبل البعثة
 بغلواهم في عيسى واصلوا كثيرا من الناس اذ ذلك وصلوا من بعد البعثة اما بانفسهم

او جعل ضلال من اضلوه ضلالا لهم لكونهم سواهم ذلك ونحوه لهم وقيل المراد بالاول كفرهم
 بما يقتضيه العقل والثاني كفرهم بما يقتضيه الشرع وقيل الاول ضلالهم عن الانجيل والثاني
 ضلالهم عن القرآن عَنْ سَوَادِ السَّيْلِيِّ ابي عن طريق الحق لعن الذين كفروا من بني اسرائيل
عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ اي لعنهم الله سبحانه في الزبور والانجيل على لسان داود وعيسى
 بما فعلوه من المعاصي لا اعتدأهم في السبت وكفرهم بعيسى وعن ابي مالك الغفاري قال
 لعنوا اي اليهود على لسان داود فجعلوا قردة وهم اصحاب بيلة والنصارى على لسان عيسى
 فجعلوا خنازير وهم اصحاب المائدة وكانوا خمسة الاف ليس فيهم امرأة ولا صبي والفرقيان من
 بني اسرائيل وعن قتادة نحوه وكان داود بعد موسى وقبل عيسى ذلك بما عصوا وكانوا
يَعْتَدُونَ حجة مستانفة والمعنى ذلك اللعن بسبب المعصية والاعتداء لسبب آخر فربما يحسن
 المعصية والاعتداء بقوله كانوا لا يتناهون عن مذكر فعلوه اسند الفعل اليهم لكون فاعله
 من جملتهم وان لم يفعلوه جميعا والمعنى انهم كانوا لا ينهون العاصي عن معاودة معصية
 قد فعلها وتحيا لفعلها ويحتمل ان وصفهم بانهم قد فعلوا المنكر باعتبار حالة الترواحالة
 ترك الانكار وبيان العصيان والاعتداء بترك التناهي عن المنكر لان من اخل بواجب النهي
 عن المنكر فقد عصى الله سبحانه وتعدى حدوده والامر بالمعروف والنهي عن المنكر من اهم
 القواعد الاسلامية واجل الفرائض الشرعية ولهذا كان تاركه شريكا لفاعل المعصية مستحقا
 لغضب الله وانتقامه كما وقع لاهل السبت فان الله سبحانه منه منح من لو يشاركهم في الفعل ولكن ترك
 الانكار عليهم كما منح المعتدين فصا روا جميعا قردة وبضازيران في ذلك لعبرة لمن كان له قلب
 او لى السمع وهو شهيد ثم ان الله سبحانه قال مَقْبِحَ الْعَدَمِ التَّيَاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ لَيْسَ مَا كُنْتُمْ
يَفْعَلُونَ من تركهم الانكار لم يجب عليهم انكاره واللام لام القسم عن ابن مسعود قال قال رسول
 صلوات الله عليه ما دخل النقص على بني اسرائيل انه كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله
 ودع ما تضرع فانه لا يحل لك ثوب لقاؤه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك ان يكون اكياله و
 شربه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال لعن الذين كفروا الذين
 فاسقون ثم قال كلا والله لتامرنا بالمعروف وتنهون عن المنكر ثم لتأخذن على يد الظالم ولتؤطرنه

على الحق اطراء ولتقصره على الحق قصرا ناد في رواية اوله بين الله قلوب بعضهم ببعض
 ينعكس كما عنهم اخرجنا بود اود والترمذي وحسنه وابن ماجه وغيرهم وقد روي من طرق
 كثيرة والاحاديث في هذا الباب كثيرة جدا فلا تطول بذكرها وعن ابي عبيدة بن الجراح يرويه
 قتلت بنو اسرائيل ثلثة واربعين نبيا من اول النهار فقام مائة واثنا عشر رجلا من عبادهم
 فامروهم بالمعروف ونهوه عن المنكر فقتلوا جميعا في اخر النهار فهم الذين كفروا من بني اسرائيل
 الايات ترى كثيرا منهم اي من اليهود مثل كعب بن الاشرف واصحابه يتكلمون الذين كفروا
 اي المشركين وليسوا على دينهم كليس ما قل كمت اي سولت وزينت لهم انفسهم او ما قد روي
 لانفسهم ليرد واعليه يوم القيامة والخصوص بالذم هو ان سخط الله عليهم اي موجبه
 الله عليهم حل حذف مضاف او هو سخط الله على حذف المبتدأ اي بما فعلوا من موالاته الكفار
 وفي العذاب هم خالدون يعني في الآخرة ولو كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر اي نبيهم محمد وما
 انزل اليه من الكتاب ما اتخذوهما اي المشركين والكفار اولياء لان الله سبحانه ورسوله المر
 اليهم وكتابه المنزل عليه قد فهو هو عن ذلك ولكن كذبوا عن قلوبهم فاسعون اي خارجون
 عن ولاية الله وعن الايمان به ورسوله وبكتابه قال مجاهد هم لنا فقوم لحدك اشد
 القارى عداوة للذين آمنوا اليهود والذين اشركو اهدى حجة مستانفة مقردة لما قبلها
 من تعداد مساوى اليهود وهناتهم ودخول لام القسم عليها يزيدا تأكيدا وتقرير او قال
 ابن عطية اللام للابتداء وليس بشي واخطاب لرسول الله صلوا لكل من يصلحه كما في خبر
 الموضوع من الكتاب العزيز والمعبران اليهود والمشركين لعنهم الله اشد جميع الناس عداوة للمؤمنين
 واصبلهم في ذلك والحدوث اقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا انا نصارى اي ان النصارى
 اقرب الناس مودة للمؤمنين وصفهم بلين العريكة وسهولة قبولهم الحق قيل مذهب اليهود
 انه يجب عليهم ابصال الشر والاذى الى من خالفهم في الدين باي طريق كان مثل القتل
 وهب المال او با نواح المكر والكيد والكيل ومذهب النصارى خلاف اليهود فان الايداء
 في مذهبهم حرام فحصل الفرق بينهما وقيل ان اليهود مخصوصون بالحصر الشديد على الدنيا
 وطلب الرياسة ومن كان كذلك كان شديد العداوة الغير في النصارى هو معرض عن الدنيا

ولذا اتها ترا وطلب الرياسة من كان كذلك فانه لا يحسد احد ولا يعاد يبل يكون لين العريكة في طلب الحق
والاول ولى قال مجاهد هم الوفا للذين جاءوا مع جعفر واصحابه من ارض الحبشة وعن ابي بصير قال قال رسول الله صلعم
ما خلى يهودي يسلم الا هم يقتلوه في لفظ الاحداث نفس يقتلوه رواه ابو الشيخ قال ابن كثير وهو غير جدا
وعن عطاء قال ما ذكره به النصارى من خير فانما يراونه النجاشي واصحابه وعنه
قال هم ناس من الحبشة امنوا ذاء جاءهم مهاجرة المؤمنين فذلك لهم ولكن الاعتبار هو
اللفظ لا بخصوص السبب لك اي كونهم اقرب مودة بان الباء للسببية منهم قيسيين
جمع قس وقيس قاله قطرب والقيس العالم واصله من قس اذا تتبع الشيء وطلبه و
تقسست اصواتهم بالليل سمعتها والقس النيمة والقس ايضا رئيس النصارى في الدين
والعلو وجمعه قسوس ايضا وكذلك القيس مثل الشر والشرير ويقال في جمع قيس تكبير
قساوسة والاصل قساوسة فالمراد بالقيسيين في الآية المتبعون للعلماء والعباد وهو اما
عجمي خطته العرب بكلامها او عربي ورهبانا جمع راهب كركيان وراكب والفعل رهب الله
برهبه اي خافه والرهبانية والترهب التعبد في الصوامع قال ابو عبيد وقد يكون رهبان
الواحد والجمع قال الفراء ويجمع رهبان اذا كان للمفرد رهبانين كقربان وقربان ثم وصفهم
الله سبحانه بعدم الاستكبار عن قول الحق فقال وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ بل هم متواضعون
بخلاف اليهود فانهم على ضد ذلك قيل ولم يرد به كل النصارى فان معظم النصارى في
عداوة المسلمين كاليهود بل الآية فمن امن منهم مثل النجاشي واصحابه والعمور اولي ولا وجه
لتخصيص قوم دون قوم والاية الكريمة ساكنة عن قيد الايمان وانما هو مدح في مقابلة
ذم اليهود وليس بمدح على الاطلاق وقد تقدم الفرق بين وصف اليهود بشدة الشكينة و
النصارى بلين العريكة وفي الآية دليل على ان العلم انفع شيء واهداه الى الخير وان كان علم
القيسين وكذا علم الاخرة وان كان في اهب والبراءة من الكبر وان كانت في نصرانية

وَإِذَا سَمِعُوا

بستانفة قاله الجلال السيوطي او معطوفة على لا يستكبرون قاله ابو السعود والضهير يعود
على النصارى المتقدمين بمومهم وقيل هولاء من الحبشة الى النبي صلعم قال ابن عطية لان كل

النصارى ليسوا ذاهبوا مما أنزل إلى الرسول أي القرآن ترى أعينهم تغيض من الدمع مع ما
 عرفوا من الحق أي تمتد فغيض لأن الغيض لا يكون إلا بعد الامتلاء جعل الأعين تغيض
 والغائض إنما هو الدمع قصد المبالغة كقولهم ردعت عينه ووضع الغيض الذي ينشأ من
 الامتلاء موضع الامتلاء من إقامة السبب مقام السبب ومن الأولى لابتداء الغاية والثانية نية
 أي كان ابتداء الغيض ناشيا من معرفة الحق وكان من أجله وبسببه ويجوز أن تكون النية
 تبعية وقد أوضح بالقسم هذا غاية الأيضاح والمعنى أنهم عرفوا بعض الحق فاشتد بكاء وهم منه
 فكنت إذا عرفوه كآفة وقرء القرآن واحاطوا بالسنة عن ابن الزبير قال نزلت هذه الآية في الجاهلية
 وأصحابه وعن ابن عباس نحوه والروايات في هذا الباب كثيرة وهذا المقدار يكفي فليس المراد
 الأيمان سبب نزول الآية وصفهم سبحانه بسبيل الدمع عند البكاء وروية القلب عند سماع
 القرآن يقولون مستأنفة لأجل لها كانه قيل فما حالهم عند سماع القرآن فقال يقولون يعني
 القسيسين والرهبان وأهل من أعينهم ومن فاعل عرفوا ربنا أمثال هذا الكتاب النازل من
 عندك على محمد صلواته ومن أنزلت عليه فكتبنا مع الشاهدين على الناس يوم القيامة من
 أمة محمد أو مع الشاهدين بأنه حق أو مع الشاهدين بصدقي محمد وأنه رسولك إلى الناس
 وما لكنا كلام مستأنف والاستفهام للاستبعاد أي أي شيء حصل لنا حال كوننا لا نؤمن بالله
 على توجيه الكفار إلى السبب والسبب جميعا لا إلى السبب فقط مع تحقق السبب وما جاء تأمين
 الحق أي القرآن من عنده على لسان رسوله والمراد به الباري تعالى والمعنى أنهم استبعدوا انتفاء
 الأيمان منهم مع وجود المقضي له وهو الطمع في انعام الله فالاستفهام والنفي متوجهان إلى القيد
 والمقيد جميعا لقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا وتطمع عطف على نؤمن لا على لا نؤمن كما وقع
 للبخعري ذكر ذلك أبو البقاء باختصار ولم يطلع عليه أبو حيان فحجته وقال لم يذكره أن
 يدخلنا ربنا الجنة مع القوم الصالحين أي ما لنا نجح بين ترك الأيمان وبين الطمع في صحبة
 الصالحين يعني مع أمة محمد صلواته وقيل مع الأنبياء والمؤمنين فأنهم الله بما قالوا أي على هذا
 القول مخلصين له معتقداً لضمونه جنت بخيري من تحتها الأنهار يخرج القول لانه قد سبق و
 بما يدل على خلاصهم فيما قالوا وهو المعرفة بالبكاء واستكانة القلب حنين فيها أي في الجنة وذلك

جَزَاءَ الْمُحْسِنِينَ الْمُؤْمِنِينَ فِي إِيْمَانِهِمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَلَكِنْ بَأْسًا تَنْتَهِبُ التَّكْلِيْفَ بِالْأَيَّاتِ
 كَفْرًا فَمِنْ بَابِ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ أَوْلَيْكَ أَحْسَابُ أَحْسَابِ هَذَا إِثْرُ الرَّوْدِ فِي حَقِّ الْأَعْدَاءِ
 وَالْأَوَّلُ إِثْرُ الْقَبُولِ لِلْأَوْلِيَاءِ وَبِحَجْمِ النَّارِ الشَّدِيدَةِ الْإِتْقَادُ وَيُقَالُ حَجْمَ فُلَانٍ النَّارَ إِذَا شَدَّ دَائِقَادُهَا
 وَيُقَالُ إِضْرَابُ الْعَيْنِ الْأَسَدِ حَمَّةً لَشَدَّةِ إِتْقَادِهَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ
 لَكُمْ الطَّيِّبَاتِ هِيَ الْمُسْتَلْذَاتُ مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ يَمِينِهِمْ وَحَلَّ أَنْفُسِهِمْ شَيْئًا مِنْهَا
 أَمَا نَظَرُهُمْ أَنْ فِي ذَلِكَ طَاعَةٌ لِلَّهِ وَتَقَرُّبٌ إِلَيْهِ وَانْتِهَاءٌ مِنَ الرَّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَقَعْنِ النَّفْسَ عَنْ شَهْوَاهَا
 أَوْ لِقْصْدِ الْيَمْرِ وَحَلَّ أَنْفُسَهُمْ شَيْئًا مِنْهَا حَلَّ لَهُمْ كَمَا يَقَعُ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعَوَامِّ مِنْ قَوْلِهِمْ حَرَامٌ
 عَلَيَّ وَحَرْمَتُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي تَدْخُلُ تَحْتِ هَذَا النَّهْيِ الْقُرْآنِيِّ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ يَحْتَمِلُ
 لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ تَحْرِيمُ شَيْءٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ حَلَّ نَفْسِهِ مِنْ طَيِّبَاتِ الْمَطَاعِمِ الْمَلْبَسِ
 وَالْمَنَاجِحِ وَلِذَلِكَ رَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّبَلَّ عَلَى عُمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ لِأَفْضَلٍ فِي تَرْكِ شَيْءٍ مَا أَحَلَّهُ
 اللَّهُ لِعِبَادِهِ وَإِنْ الْفَضْلُ وَالرِّبَا مَا هُوَ فِي فِعْلِ مَا نَدَبَ اللَّهُ إِلَيْهِ عِبَادَهُ وَعَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 وَسَلَّمَ وَسُنَّةُ لَامَتِهِ وَاتَّبَعَهُ عَلَى مَنَاجِحِ الْأُمَّةِ الرَّاشِدِينَ إِذْ كَانَ خَيْرَ الْهُدَى هُدَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَذَلِكَ كَثِيرٌ خَطَأً مِنْ إِثْرِ لِبَاسِ الشَّعْرِ وَالصُّوفِ عَلَى لِبَاسِ الْقَطَنِ وَالكَتَّانِ إِذَا نَدَبَ
 عَلَى لِبَاسِ ذَلِكَ مِنْ حَلَّةٍ وَأَثْرًا كَلَّ الْخَشْنَ مِنَ الطَّعَامِ وَتَرَكَ اللَّحْمَ وَغَيْرَهُ حَذْرًا مِنْ عَارِضِ الْحَاجَةِ
 إِلَى النِّسَاءِ قَالَ فَانْظُرْ ظَانَ أَنْ الْفَضْلُ فِي خَيْرِ الَّذِي قَلْنَا مَا فِي لِبَاسِ الْخَشَنِ وَكُلِّهِ مِنَ الْمَشَقَّةِ عَلَى
 النَّفْسِ وَصَرَفَ مَا فَضَّلَ بَيْنَهُمَا مِنَ الْقِيَمَةِ إِلَى أَهْلِ الْحَاجَةِ فَقَدْ ظَنَّ خَطَأً وَذَلِكَ أَنَّ الْأَوَّلِيَّ لِأَنَّ
 صَلَاحَ نَفْسِهِ وَعَوْنَهُ لَهَا عَلَى طَاعَةِ رَبِّهَا وَلَا شَيْءَ أَضْرَ عَلَى الْجِسْمِ مِنَ الْمَطَاعِمِ الرَّدِيَّةِ لِأَنَّهَا مَقْسُودَةٌ
 لِعَقْلِهِ وَمَضْعُوفَةٌ لِذَاتِهِ الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ سَبِيحًا إِلَى طَاعَةِ أَتَمِّهَا وَلَا تَقْتَدِرُ وَأَعْلَى اللَّهِ تَجَرُّمُ طَيِّبَاتِ
 مَا أَحَلَّ لَكُمْ وَلَا تَقْتَدِرُ وَافْتَلَوْا مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَيْ تَتَرَخَّصُوا فَخَلُّوا حَرَامًا كَمَا نَهَيْتُمْ عَنِ الشَّدِيدِ
 عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَجَرُّمُ الْخَلَالِ وَقَدْ هَبَّ جَهْرُ الْعُلَمَاءِ بِالْإِنِّ مِنْ حَرَمٍ عَلَى نَفْسِهِ شَيْئًا مَا أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ
 فَلَا يَجْرِمُ عَلَيْهِ وَلَا تَزِمُهُ كُفَّارَةٌ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَاحِدٌ وَمَنْ تَابَعَهُمَا مِنْ حَرَمِ شَيْئًا صَارَ حَرَامًا
 عَلَيْهِ وَإِذَا تَابَعَهُ لَزِمَتْهُ الْكُفَّارَةُ وَهُوَ خِلَافُ مَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَخِلَافُ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَحَادِيثُ
 الصَّحِيحَةُ وَلَعَلَّهُ يُلْتَمَسُ فِي سُورَةِ التَّحْرِيمِ مَا هُوَ أَسْطَرٌّ مِنْ هَذَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَظَاهِرُهُ تَجَرُّمُ كُلِّ عَدْلٍ

اي مجاوزة لما شرعه الله في كل امر من الامور اخرج الطبراني وخبره عن ابن عباس قال جاء
 رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اذا اكلت اللحم انتشرت للنساء واخذتني شهوة واني حرمت علي
 اللحم فقلت هذه الآية واخرجه الترمذي وقال حسن غريب واخرج ابن جرير وابن ابى حاتم
 وابن مردويه عنه في الآية قال نزلت في رهط من الصحابة قالوا انقطع مذاكيرنا وندرك شهوات
 الدنيا ونسبح في الارض كما يفعل الرهبان فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فارسل اليهم فذكر
 لهم ذلك فقالوا نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم واخبر النساء من اخذ بسنتي فهو مني
 ومن لم ياخذ بسنتي فليس مني وقد ثبت نحو هذا في الصحيحين وغيرهما من دون ذكر ان ذلك سبب
 نزول الآية وفي الباب روايات كثيرة بهذا المعنى وكثير منها موضح بان ذلك سبب نزول الآية
ان الله لا يحب المعتدين اي المجاوزين لحدلال الحرام وكما هو اعجاز ذكره الله اي تمتعوا بانواع
 الرزق وانما خص الاكل لانه اغلب الانتفاع بالرزق حالا اطلبنا اي خير محرم ولا مستقدر
 او اكل احلا لا طيبا او كوا حلا لا طيبا قال ابن المبارك احلال ما اخذته من وجهه والطيب ما اتخذ
 وانمي فاما الحرام كالطين والتراب وما لا يعذب فمكروه الاعلى وجه التلاوي ثم وصاهم الله
 تعالى بالتقوى فقال واتقوا الله الذي انتم به مؤمنون هذا تأكيد للوصية وفي الآية دليل
 على ان الله عز وجل قد تكفل برزق كل احد من عباده لا يؤخذ الله باللغو في ايمانكم قد نفا
 تفسير اللغو والخلاف فيه في سورة البقرة عن سعيد بن جبير قال هو الرجل يحلف على احلال
 وقال مجاهد هما رجلان يتباثعان يقول احد هما والله لا ابيعك ويقول الاخر والله لا اشتري بكذا
 وعن النخعي قال اللغو ان يبصل كلامه بالحلف والله لناكل والله لتشرين ونحو هذا لا يريد به عينا
 ولا يتعد حلفا فهو لغو اليمين ليس عليه كفارة قيل في بمعنى من قاله القرطبي والايمان جمع يمين
 وفي الآية دليل على ان ايمان اللغو لا يؤخذ الله احكاف بها ولا تجب فيها الكفارة وقد ذهب
 الجمهور من الصحابة ومن بعدهم الى انها قول الرجل لا والله وبل والله في كلامه وعده معتقد اليمين
 وبه قسر الصحابة الآية وهم اعرف بمعاني القرآن قال الشافعي وذلك عند اللجاج والغضب والجلد
 ولكن يقول احدكم بما عهدتموه باليمان اي بما تعهدتموه وقصدتموه باليمين قاله مجاهد وقرئ يقول
 مخفقا ومشدا والتشديدا ما للتكثير لان الخطاب به جماعة او بمعنى الجرد او لتوكيد اليمين نحو والله

لا اله الا هو قسري عاقدم وهو معنى الجرد او على بابها وهذا الكلام مبني على ان ما موصول اسمي
 وقيل مصدرية على القراءات الثلاثة وعليه جرى ابو السعود والعقد على ضربين حسي كعقد
 الحبل وحكي كعقد البيع واليمين والعهد فاليمين المعقدة من عقد القلب لم يفعلن او لا يفعلن
 في المستقبل اي ولكن يؤاخذكم ايما نكم المعقدة الموثقة بالقصد والنية اذا حثتم فيها واما اليه
 الغموس فهي يمين مكر وضديعة وكذب قداء الحالف باثما وليست بمعقودة ولا كفارة فيها
 كما ذهب اليه الجمهور وقال الشافعي هي يمين معقودة لانها مكتوبة بالقلب معقودة بغير
 مقرنة باسم الله والراجح الاول وجميع الاحاديث الواردة في تكفير اليمين متوجهة الى المعقودة
 ولا يدل شي منها على الغموس بل ما ورد في الغموس الا الوعيد والتهيب وانها من الكبائر
 من الكبر الكبائر وفيها تنزل قوله تعالى ان الذين يشتركون بهداه الله واما نهم ثنا قليلا الآية
 فكفارة هي ماخوذة من التكفير وهو التستير وكذلك الكفر هو الستر والكافر هو السا ترسمت
 بها لانها تستر الذنب وتغطية الضمير في كفارته راجع الى الحث الدال عليه سياق الكلام وقيل
 الى العقد لتقدم الفعل الدال عليه وقيل الى اليمين وان كانت مؤنثة لانها بمعنى الحلف قالهما
 ابو البقاء وليسا بظاهرين وقيل الى ما ان جعلناها موصولة اسمية اي فكفارته نكتة كذا قدرة
 الرغيشي اطعام عشرة مساكين هو ان يغذيهم ويعيشهم ويعطيهم بطريق التملك وقيل كل
 مسكين مد ولا يتعين كونه من فقراء بلد الحالف من اوسط ما تطعمون المراد بالوسط هنا
 المتوسطين طرفي الاسراف والتقتير وليس المراد به الاعلى كما في غير هذا الوضع اي اطعمهم
 من المتوسط مما اعتادون اطعام اهليكم ولا يجب عليكم ان تطعمهم من اعلاء ولا يجوز لكم ان
 تطعمهم من ادناء بل من غالب قوت بلد الحالف اي محل الحث قال ابن عباس يعني من عسكرهم
 ويسرهم وظاهرة انه يجزي اطعام عشرة حتى يشبعوا وقد روي عن علي بن ابي طالب قال لا يجزي
 اطعام العشرة خداء دون عشاء حتى يغذيهم ويعيشهم قال ابو عمر وهو قول ائمة الفتوى لا مصا
 وقال الحسن البصري وابن سيرين يكفيه ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبزاً وسمناً وخبزاً
 وكما قال عمر بن الخطاب وجاهة والشعبي وسعيد بن جبيرة وابراهيم التيمي وميمون بن
 صهران وابو مالك والضحاك والحكم ومكحول وابو قابلة ومقاتل يدفع الى كل واحد من العشرة نصف

صاع من بر أو تمر وري ذلك عن علي وقال أبو حنيفة نصف صاع من بر وصالح مما عداه ووقه
 أخرج ابن ماجه وابن مردويه عن ابن عباس قال كَفَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَاحِبٍ مِنْ تَمْرٍ وَكَفَّرَ النَّاسَ
 وَمَنْ لِيَجِدَ فَنُصِفَ صَاعٌ مِنْ بَرِّ وَفِي إِسْنَادِهِ عُمَرُ التَّقْفِي وَهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ
 مَتْرُوكٌ أَوْ كَسُوهُمُ قَرِي بِضَمِّ الْكَافِ وَكُسْرُهَا وَهِيَ الْغَتَانُ مِثْلُ أَشْوَةِ وَأَسْوَةِ وَالْكَسْوَةُ فِي الرِّجَالِ
 تَصَدَّقَ عَلَى مَا يَكْسُو الْبَدَنَ وَلَوْ كَانَ ثَوْبًا وَاحِدًا وَهَكَذَا فِي كِسْوَةِ النِّسَاءِ وَقِيلَ الْكَسْوَةُ لِلنِّسَاءِ
 دَرَعٌ وَخِطَّاءٌ وَقِيلَ الْمُرَادُ بِالْكَسْوَةِ مَا تَجَرَّبِي بِهِ الصَّلَاةُ أَخْرَجَ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فِي قَوْلِهِ أَوْ كَسُوْتُهُمْ قَالَ عِبَادَةٌ لِكُلِّ مَسْكِينٍ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَعَنْ حَذِيفَةَ قَالَ قُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ كَسُوْتُهُمْ مَا هُوَ قَالَ عِبَادَةٌ عِبَادَةٌ أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ الْكَسْوَةُ
 ثَوْبٌ أَوْ زَادَ وَقِيلَ قَيْصٌ وَعِمَامَةٌ أَوْ حُرٌّ يَرُدُّ قَبْلَهُ أَيِ اعْتِقَاقُ مَمْلُوكٍ وَالتَّجْرِي الْأَخْرَاجُ مِنَ الرَّقِّ
 وَيَسْتَعْمَلُ التَّجْرِي فِي فَكِّ الْأَسِيرِ وَأَعْقَابُ الْمُجْهَدِ لَعَلَّ عَنْ حَمَلِهِ وَتَرَكَ أَنْزَالَ الضَّرْبَةَ وَبِهَا لَعَلَّ الْعِلْمَ
 ابْحَثَ فِي الرَّقْبَةِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْكَفَّارَةِ وَظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّهَا تَجْرِي كُلِّ رَقْبَةٍ عَلَى أَيِّ صِفَةٍ كَانَتْ
 وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ الشَّافِعِيُّ لِإِشْتِرَاطِ الْإِيمَانِ فِيهَا قِيَامًا عَلَى كِفَارَةِ الْقَتْلِ حَلَالًا لِمَطَاقِ عَلَى
 الْمُقِيدِ جَمَاعَتَيْنِ الدَّلِيلَيْنِ وَاللِّتْمِيزِ وَبِإِحْيَابِ أَحَدِي الْكِفَارَاتِ الثَّلَاثِ فَهِنَّ كَمُجْرِمٍ شَيْئًا مِنَ الْأَمْوَالِ
 الْمَذْكُورَةِ فَيَصِيَّامُ أَيِ كَفَّارَتِهِ صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَقَرِيئٌ مُتَابِعَاتٌ حَكَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ
 وَابْنِ فَتْكُونَ هَذِهِ الْقِرَاءَةُ مُقْبَدَةٌ لِمَطْلُقِ الصَّوْمِ وَبِهِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالتَّوْرِيُّ وَهُوَ وَاحِدٌ قَوْلِ النَّبِيِّ
 وَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ فِي قَوْلِهِ الْأَخْرَجِي التَّفْرِيقُ وَظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا يَشْتَرُطُ التَّتَابُعَ ذَلِكَ الْمَذْكُورُ
 كَفَّارَةٌ إِيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَحَنَنْتُمْ وَأَحْفَظُوا إِيْمَانَكُمْ أَمْرُهُمْ بِحِفْظِ الْإِيمَانِ وَعَدَمِ الْمَسَارَعَةِ
 إِلَيْهَا أَوْ الْحَشْتِ بِهَا وَفِيهِ التَّفْرِيقُ كَثْرَةُ الْحَلْفِ وَالتَّكْمُلُ عَلَى فِعْلِ بَرٍّ وَأَصْلَاحُ بَيْنِ النَّاسِ كَمَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ
 أَبِي مَوْسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ أَسَاءَ شَيْءٌ مِنْ شَيْءِ اللَّهِ لَا أَحْلَفُ عَلَى يَمِينٍ فَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا الْأَكْثَرُ عَنْ يَمِينِي
 وَاتَّيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ كَذَلِكَ أَيِ تَمَلُّ ذَلِكَ الْبَيَانِ سَيِّئٌ اللَّهُ لَكُمْ أَيَّتُمْ أَيِ جَمِيعٍ
 مَا نَحْتَا جُونَ إِلَيْهِ فِي أَمْرٍ دِينِكُمْ وَقَدْ تَكَرَّرَ هَذَا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ
 مَا أَنْتُمْ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيَانِ شَرَائِعِهِ وَأَيضًا أَحْكَامَهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَجْمُ وَاللِّبْسُ
 خُطَابٌ لِمَجْمُوعِ الْمُؤْمِنِينَ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ الْحَجْمِ وَالْمَيْسِرِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَالْأَنْصَابِ هِيَ الْأَصْنَامُ

المنصوبة للعبادة جمع نصب كجمل أو نصب بضمين ولا يزال قد تقدم تفسيرها في اول هذه
 السورة اي قد اوح الاستقسام بِرَجْسٍ يطلق على العذرة والافذار قال الزجاج الرجس اسم بكل
 ما استقدس من عمل قبيح يقال رَجِسَ بكسر الجيم وفتحها يرجس رجسا اذا عمل عملا قبيحا واصلا من
 الرجس بفتح الراء وهو شدة صوت الرعد وفرق ابن جرير بين الرجس والرجز والركس فعمل الرجس
 الشر والرجز العذاب والركس العذرة والنقن وهو خبز النخمر وخبز المعطوف عليه محذوف من عمل
الشيطان صفة لرجس اي كائن من عمله بسبب تحسينه لذلك وتزيينه له ودعائه اي كره
 اليها وليس المراد انها من عمل يديه وقيل هو الذي كان عمل هذه الامور بنفسه فاقترى به بواد
 والضمير في فَاجْتَنَبُوهُ راجع الى الرجس او الى المذكور اي كونا جانبا منه لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ اي لكي
 تذكروا الفلاح اذا اجتنبتم هذه المحرمات التي هي رجس قال في الكشاف اكد تحريم الخمر والميسر
 وجوها من التاكيد منها تصديرا بحملة بانما ومنها انه قرنها بعبادة الاصنام ومنه قوله صلعم
 شارب الخمر كما بد العوش ومنها انه جعلهما رجسا كما قال فاجتنبوا الرجس من الاوثان ومنها
 انه جعلهما من عمل شيطان والشيطان لا ياتي منه الا الشر الحيت ومنها انه امر بالاجتناب منها
 انه جعل الاجتناب من الفلاح واذا كان الاجتناب فلا حاكم الا ارتكاب خيبة ومحقة ومنها
 انه ذكر ما ينتج منهما من الويال وهو وقوع التعادي والتباغض بين اصحاب الخمر والقمر وما يؤذي
 اليه من الصد عن ذكره وعن مراعاة اوقات الصلوات انتهى وفي هذه الآية دليل على تحريم
 الخمر لما تضمنه الامر بالاجتناب من الوجوب وتحريم الصد ولما تقر في الشريعة من تحريم قربان الر
 فضلا عن جعله شرا بايشرب قال اهل العلم من المفسرين وغيرهم كان تحريم الخمر يتدرج ونوازل
 كثيرة لا يتم كاتا قد الفوا شربها وحييمها الشيطان الى قلوبهم فاول ما نزل في امرها يسألك
 عن الخمر والميسر قل فيما اترك كبير ومنافع للناس فترك عند ذلك بعض من المسلمين شربها
 ولم يتركه اخرون فنزل قوله تعالى لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى فقد كها البعض ايضا وقالوا
 لاحاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلوة وشربها البعض في غير اوقات الصلوة حتى نزلت هذه الآية
 انما الخمر والميسر حراما عليهم حتى كان يقول بعضهم ما حرم الله شيئا اشد من الخمر وذلك
 لما فهم من التشدد فيما تضمنته هذه الآية من الزواجر وفيما جاءت به الاحاديث الصحيحة من

الوعيد لشاربها وانها من كباثر الذنوب وقد اجمع على ذلك المسلمون جميعا لا شك فيه ولا
 شبهة واجمعوا ايضا على تحريم بيعها والاستفاح بها ما حامت خمرها وكما حدث هذه الآية على تحريم
 دلت ايضا على تحريم الميسر والانصاب الازلام قال تنادة الميسر هو القمار وقال ابن عباس س كل
 القمار من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز والكتاب وعن علي بن ابي طالب قال الذرد والشطرنج
 من الميسر عنه قال الشطرنج ميسر الاحام وقال قاسم بن محمد كل ما لقي عن ذكر الله وعلى صلوة
 فهو ميسر وعن ابن الزبير قال يا اهل مكة بلغني عن رجال يلعبون بلعبة يقال لها نرد شير
 والله يقول في كتابه انما الخمر والميسر الآية الى قوله فهل انتم منتهون واني احلف بالله لا اوتي
 باحد يلعب بها الا عاقبته في شعره وبشره واعطيت سلبه من اتاني به وعن انس بن مالك
 قال الشطرنج من الذرد بلغنا عن ابن عباس انه ولي مال يتيم فاحرقها وسئل ابن عمر عن الشطرنج
 فقال هي شر من الذرد وسئل ابو جعفر عنه فقال تلك الهوسية فلا تلعبوا بها واخرج ابن ابي شيبة عن
 ابي الدنيا عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلوا من لعب بالنرد شير فقد عصى الله
 ورسوله واخرج ابن ابي الدنيا عن يحيى بن كثير قال مر رسول الله صلوا يقوم يلعبون بالنرد فقال
 قلوب لاهية وايد عليله والسنة لاعية وقال ابن سيرين ما كان من لعب فيه قمار اوصيح
 او شر فهو من الميسر وفي الباب كثيرا كثيرة مشتقة على الوعيد الشديد لا نطول بذكرها وقد اشار
 سبحانه الى ما في الخمر والميسر من المفسد الديني بقوله إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ
الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ومن المفسد الدينية بقوله وَيُصَدِّكُمُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ
عَنِ الصَّلَاةِ لان شرب الخمر يشغل عن ذكر الله وعن فعل الصلوة وكذلك القمار يشغل صاحبه
 عن ذكره سبحانه وعن الصلوة فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ فيه زجر يبلغ يفيد الاستفهام الدال
 على التقرع والتوبيخ ولهذا قال عمر رضي الله عنه لما سمع هذا التمهيد وقد وردت احاديث
 كثيرة في ذم الخمر وشاربها والوعيد الشديد عليه وان كل مسكر حرام وهي مدونة في كتب
 الحديث ورويت في سبيل التزول روايات كثيرة فلا نطول المقام بذكرها فلنسنا بصد ذلك
 بل نحن بصد ما هو متعلق بالتفسير ثم اكد الله سبحانه هذا التحريم بقوله وَاطِيعُوا اللَّهَ وَاطِيعُوا
الرَّسُولَ فيما امر اوبه ونهىكم عنه واحذرُوا غنا القتها فان هذا وان كان امرا مطلقا فالجوع به

في هذا الموضع بقيد ما ذكرناه من التأكيد وهكذا ما افاده بقوله فَإِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ أُمَّيَ اعْرَضْتُمْ
 عن الامتثال فَاعْمَلُوا أَمْرًا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ أي فقد فعل الرسول ما هو الواجب عليه
 من البلاغ الذي فيه رشادكم وصلاحكم ولم تضربوا بالخالفه الا انفسكم وفي هذا من الزجر ما لا
 يقادر قدره ولا يبلغ مداه لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا من الطعام
 التي يشتهونها والطعم وان كان استعماله في الاكل اكثر لكنه يجوز استعماله في الشرب منه قوله تعالى
 ومن لم يطعمه فانه مني اباح الله لهم سبحانه في هذه الآية جميع ما طبعوا كاشفا ما كان مقيدا
 بقوله إِذَا مَا اتَّقَوْا مَا هُوَ حَرَامٌ عَلَيْهِمْ كَمَا هُوَ غَيْرُهُ مِنَ الْكِبَارِ وَجَمِيعِ الْمَعَاصِي وَأَمَّا مَا بَانَ لِلرَّسُولِ
وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ من الاعمال التي شرعها الله لهم واستمروا على عملها تَرَأَوْا مَا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ
 بعد ذلك مع كونه مباحا فيما سبق وَأَمَّا تَجْوِيهِهٖ واستمروا وثبتوا على اتقاء المعاصي هذا معنى
 الآية وقيل التكرير باعتبار الاوقات الثلاثة وقيل باعتبار المراتب الثلاث المبدأ والوسط والمنتها
 وقيل باعتبار ما يتقيه الانسان فانه ينبغي له ان يترك المحرمات توقيا من العذاب الشبهت
 توقيا من الوقوع في الحرام وبعض المباحات حفظ النفس عن الحسنة وتقديرا لها عن دنس الطبيعة
 وقيل لتجربتها لكيما في قول تعالى كَلَّا سَوْفَ يَعْلَمُونَ ثم كلاسوق عَلِمُونَ هَذِهِ الوجوه كلها مع قطع النظر
 عن سبب نزول الآية اما مع النظر الى سبب نزولها وهو انه لما نزل تحريم الخمر قال قوم الصحابة
 كيف بمن مات منا وهو يشرب بها وياكل الميسر فتزلت فقد قيل ان المعنى تَقَوُّوا الشَّرْكَ وامسوا
 بالله ورسوله ثم اتقوا الكبار وامسوا اي ازدادوا ايمانا ثُمَّ اتَّقُوا الصَّغَاثِرَ واحسنوا اي تغفلوا
 قال ابن جرير الطبري الاتقاء الاول هو الاتقاء بتلقي امر الله بالقبول والتصديق والديونة
 به والعمل والاتقاء الثاني الاتقاء بالثبات على التصديق والاتقاء الثالث الاتقاء بالاحسان
 ويتقرب بانوافل وَكَانَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ أي المتقربين اليه بالايمان والتقوى والاحسان لان هذه المقامات من
 والاحسان وهذا ثناء ومدح لهم على الايمان والتقوى والاحسان لان هذه المقامات من
 اشرف الدرجات واعلاها يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كَلِمَاتٌ كَلِمَاتٌ لَا تَمْلِكُنَّ لِشَيْءٍ مِنَ النَّاسِ شَيْئًا وَنَحْوَهُ
اللَّهُ يَشْفَعُ عَنِ الصَّيِّدِ لما كان الصيد احد معاش العرب ابتلاه الله بتجويمه مع الاحرام وفي
 الحرام كما ابتلي بني اسرائيل لان لا يعتد وافي السبت وقد اختلف العلماء في الخطابين بهذه الآية

ع

هل هم الحانون والمحرمون فذهب الى الاول مالك والى الثاني ابن عباس والراجح ان الخطاب
للجميع ولا وجه لقصره على البعض دون البعض ومن في من الصيد للتبعيض وهو صيد البر
قاله ابن جرير الطبري وغيره وقيل ان من بيانية اي بشي حقيم من الصيد وتكثير شي للتحقير
والصيد بمعنى المصيد لا بمعنى المصدر لانه حدث تَنَالَهُ اَيْ كَبَّرَهُ وَرَمَاهُ كَمَا هَذَا كَلِمَةٌ تَقْتَضِي
تَعْيِيمَ الصَّيْدِ وانه لا فرق بين ما يوحذ باليد وهو ما لا يطبق الفرار من صغار الصيد كالبيض
والفرخ وبين ما تناله الرماح وهو ما يطبق الفرار من كبار الصيد مثل سمح الوحش ونحوها وخص
الايدي بالذكر لانها اكثر ما يتصرف به الصائد في اخذ الصيد وخص الرماح بالذكر لانها اعظم
الالات للصيد عند العرب وكان ذلك ابتلاء بالحديدية سنة ست وهم محرمون بالعمرة فَتَنَاهَا
الوَحْشَ وَالطَّيْرَ تَغْتَشَاهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لِيَعْلَمَ اللهُ مِنْ يَتَّقَاهُ فَيُغَيِّبُهَا اي ليتميز عندها من يخافه
منكم بسبب عقابه الاخروي فانه غائب عنكم غير حاضر وفي البيضاء وي ذكر العلم و اراد توهم
المعلوم وظهوره و اتعلق العلم وقال السيوطي ليعلم علم ظهور وخلق فَمَنْ اَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ الْبَيَانَ
او النهي الذي امتحنكم الله به فاصطاد كالان الاعتداء بعد العلم بالتحريم معاذة الله سبحانه
وتحريم عليه فَلَمَّا عَذَّبْنَاكَ اَلْيَمَّ يعني في الدنيا قال ابن عباس هو ان يوشع ظهره و بطنه جلدا في سلب
ثيابه وهذا قول اكثر المفسرين في معنى هذه الآية لانه قد سمي الجلد عذابا وهو قوله وليشهد
صلابهما طائفة من المؤمنين وقيل المراد عذاب الدارين يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ
وَأَنْتُمْ حُرْمٌ نهاهم عن قتل الصيد في حال الاحرام وفي معناه غير محلي الصيد وان تحرم التصريح
بقوله لا تقتلوا مع كونه معلوما مما قبله لتأكيد الحرمة وترتيب ما يعقبه عليه واللام في الصيد
للعهد حسبما سلف وهذا النهي شامل لكل احد من توكو المسلمين وانا نهم لانه يقال رجل حرام امرأة
حرام والحج حرم واحرم الرجل دخل في الحرم قيل هما مرادان بالآية وسيان في النهي عن قتل الصيد
فلا يجوز قتل الصيد للحرم ولا في الحرم والمراد بالصيد كل حيوان متوحش مأكول اللحم قاله الشافعي
وقال ابو حنيفة سواء كان مأكولا اولم يكن فيجب عنده الضمان على من قتل سبعة افراس ونحو ذلك
واستثنى الشارح خمس فواسق فاجاز قتلهن وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمَّكًا هو القاصد للشيء مع العلم
بالاحرام والمخطئ هو الذي يقصد شيئا فيصيب صيدا والناسي هو الذي يتعمد الصيد ولا يدرك احرام

الذي
يتم
مسرح

وقد استدلل بن عباس واحمد في رواية عنه ودأباً بقصاؤه سبحانه على العامد بأنه لا كفارة
على غيره بل لا تجب الا عليه وحده وبه قال سعيد بن جبير وطاوس وابوثور وقيل انها تلزم
الكفارة المخطي والناسي كما يلزم المتعمد وجعلوا قيد التعمد خارجاً مخرج الغاوه وروى عن عمر و
الحسن والنخعي والزهري وبه قال مالك والشافعي وابوحنيفة واصحابهم وروى عن ابن عباس
وقيل انه يجب التكفير على العامد للناسي لاحرامه وبه قال مجاهد قال فان كان ذا كرا الاحرامه
فقد حل ولا حرج له لا ارتكابه محظور واحرامه فبطل عليه كما لو تكلم في الصلوة واحداث فيها
بخزائري اي فعليه جزاء ممثل ما قتل من التعريبيان للجزاء المماثل قيل المراد المماثلة في القيمة وقيل في
اختلافه وقد ذهب الى الاول ابو حنيفة وذهب الى الثاني مالك والشافعي واحمد والجمهور من الصحابة
ومن بعدهم وهو الحق لان البيان للمماثل بالنعم يفيد ذلك وكذلك يفيد هدايا بالغ الكعبة
وروى عن ابي حنيفة انه يجوز اخراج القيمة ولو وجد المثل وان المحرم مخير وللشافعي في تقد
الجزاء المماثل وتقد بالقيمة اقوال مبسوطة في مواضعها فان الواحدي ولا يجوز اضافة الجزاء
الى المثل لان عليه جزاء المقتول لاجزاء مثله فانه لاجزاء عليه لما لم يقتله وقد اجاب الناس
عنها باجوبة سديدة ذكرها السمين يذكرها اي بالجزاء ومثل ما قتل ذكراً عدل مقتل اي
رجلان معروفان بالعدل الترابين المسلمين لهما فطنة يميزان بهما اشبه الاشياء به وقد
حكوا بن عباس وعمر وعلي في النعامة ببدنة وابن عباس وابوعبيد في بقر الوحش وحمارة
بيقرة وابن عمر وابن عوف في الظبية بشاة وحكوا بها ابن عباس وعمر وغيرهما في الحجام لان تشبهه
في العباي شرب الماء بلا مصون المشابهة مسند في الآية للجزاء لا للمقتول وان كانت في
الواقع قائمة به فاذا احكاما بشي لزم وان اختلفا رجع الى غيرها ولا يجوز ان يكون احكامي احد
الحكمين وقيل يجوز وبالاول قال ابو حنيفة وبالتالي قال الشافعي في احد قوليه وظاهر الآية
يقضي حكمين غير احكامي هدايا منصوب على الحال والبدل من مثل بالغ الكعبة صفة تطدى لا
الاضافة غير حقيقية والمعنى انما اذا احكاما بالجزاء فانه يفعل به ما يفعل بالهدي من ارسال
الى مكة والنحو هنالك والاشعار والتقليد ولم يرد الكعبة بعينها فان الهدى لا يلينها وانما اراد
جميع المحرم فيذبح فيه ويتصدق به على مساكينه ولا يجوز ان يذبح حيث كان ولا خلاف في هذا

أو كقارة معطون على محل من النعم وهو الرفع لأنه خير مبتدأ محمد وطفة طعام مساكين
من غالب قوت البلد ما يساوي قيمة الحزاء لكل مسكين مد أو عدل ذلك الطعام صيا كما
بصومه عن كل مد يوما وان وجدته وجبت له عليه فإجاني بخير بين هذه الأنواع المذكورة
واليه ذهب الشافعي ومالك وأبو حنيفة وقال أحمد وزفران كلية أو للترتيب وهما وإيتان
عن ابن عباس وعدل الشيء ما عاد له من خير جسده وقد قدر العلماء عدل كل صيد بالإطعام
والصيام وقد ذهب إلى أن الجاني بخير ينهها جمهور العلماء وروى عن ابن عباس أنه لا يجزي
الحرم الإطعام الصوم إلا إذا لم يجد الهدي والعدل بغير العين وكسر العنان وهما المثل قال الكسائي
وقال الغراء عدل الشيء بكسر العين مثله من جسده وبفتح العين مثله من خير جسده وأوجبنا ذلك
عليه ليدون وبال أمره فهذا علة لإيجاب الحزاء والذوق مستعار لادراك المشقة ومثله
ذوق أنك أنت العزيز الكريم والوبال سوء العاقبة والمرعى الويل الذي يتأذى به بعد أكله وطعام
ويبل إذا كان ثقيلًا وإنما سمي الله ذلك وبال لأن إخراج الحزاء ثقيل على النفس لما فيه من تنقيص
المال وثقل الصوم من حيث أن فيه انتهاك البدن عفا الله عما سلف يعني في جاهليتكم من قتلكم
للصيد فلم يواخذكم به وقيل عما سلف قبل التحريم ونزول الكفارة ومن عادى ما تخير عنه
قتل الصيد مرة ثانية بعد هذا البيان فيلتقم الله منه في الآخرة فيعذب به بدنه وقيل
ينتقم منه بالكفارة قال شريح وسعيد بن جبيرة يحكم عليه في أول مرة فإذا أحادله يحكم عليه
بل يقال له إذا ذهب ينتقم الله منك أي ذنبك أعظم من أن يكفر بالانتقام المبالغة والعقوبة
ولكن هذا الوعيد لا يمنع إيجاب الحزاء في المرة الثانية والثالثة فإذا تكرر من الحرم قتل الصيد
عليه الحزاء وهذا قول الجمهور وقد روي عن ابن عباس والتفصي دأود الظاهري أنه إذا قتل
الصيد مرة ثالثة فلا حزاء عليه لأنه وعدة بالانتقام منه والله عز وجل عالم على أمره وثبتنا
من عصاه وجاء من حد دال الإسلام أجل لكم الخطأ لكل مسلم ولو للمؤمن خاصة صيد البحر
هو ما يصاد فيه والمراد بالبحر هنا كل ما يوجد فيه صيد مجري وإن كان نهرًا أو غديرًا فالمراد
بالبحر جميع المياه العذبة والمالحة وطعامه هو اسم لكل ما يطعم وقد تقدم وقد اختلف في المراد
منه هنا فقيل هو ما قذف به البحار الساحل ميتًا وطفى عليه وبه قال كثير من الصحابة والثابتين

منهم أبو بكر وعمر وابن عمر وأبو أيوب وقتادة وقيل طعامه ما ملح منه وبقي وبه قال جماعة
 وروى هذا عن ابن عباس وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب والسدي وقيل طعامه
 ملح الذي ينعقد من مائه وسائر ما فيه من نبات وغيره وبه قال قوم وقيل المراد به ما يطعم
 من الصيد أي ما يحل أكله وهو السمك فقط وبه قال الحنفية والمعنى أحل لكم الانتفاع بجميع ما
 يصاد في البحر وأحل لكم للأكل منه وهو السمك فيكون كالتخصيص بعد التعميم وهو تكلف لا
 وجه له وجملة حيوان الماء على نوعين سمك وغير سمك فالسمك جميعه حلال على اختلاف^{سه} جنس
 قال رسول الله صلوات الله على من أطعمه وهو الطهور ماءه والحل ميتته أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي
 لا فرق بين أن يموت بسبب وغير سبب فيحل أكله وبه قال الشافعي وأهل الحديث وما عدا
 السمك فثمان قسم يعيش في البر والبحر كالضفدع والسرطان فلا يحل أكلهما وقال نسيفيان
 أرجوان لا يكون بالسرطان باس واختلفا في الجراد فقيل هو من صيد البحر فيحل أكله للحرم
 وقال الجمهور أنه من صيد البر ولا يحل أكله وطير الماء من صيد البر أيضاً قال أحمد يوكل كل
 ما في البحر إلا الضفدع والتمساح وقال ابن أبي ليلى ومالك يباح كل ما في البحر وأخرج ابن جرير عن
 أبي هريرة قال قال رسول الله صلوات الله على من أطعمه ما لفظه ميتاً فهو طعامه وعن أبي بكر الصديق
 قال صيد البحر باس طارياً وطعامه لا البحر في لفظ طعامه كل ما فيه في لفظ طعامه ميتته وبؤيد هذا
 في الصحيحين من حديث العنبة التي القاهم البحر فاكل الصبية منها وقرهم رسول الله صلوات
 على ذلك وحديث الطهور ماءه وأحل ميتته وحديث أحل لكم ميتتان ودمان متاعاً
 ككروم أي منعتم به متاعاً وقيل يختص بالطعام أي أحل لكم طعام البحر متاعاً وهو تكلف جائزه
 من قال بالقول الأخير بل إذا كان مفعولاً له كان من الجميع أي لمن كان مقيماً منكم يا كاه طرباً
 وللسيارة أي المسافر من منكم يتزود منه ويجعلونه قديداً وقيل السيارة هم الذين يركبونها
 خاصة وحرم عليكم صيد البر أي ما يصاد فيه وهو ما لا يعيش الا فيه من الوحش المأكول
 ان تصيده ما دمتم حرموا أي حرموا وظاهرة ظهري صيده على الحرم ولو كان الصائد حلالاً
 واليه ذهب الجمهور ان كان الحلال صاده للحرم لا إذا لم يصد لاجله وهو القول الراجح وبه
 يجمع بين الأحاديث وقيل أنه يحل له مطلقاً وذهب إليه جماعة وقيل يحرم عليه مطلقاً واليه

ذهب الآخرون وقد لبس الشوكاني هذا في شرحه نيل الأوطار وقد ذكر الله تحريم الصيد على الحرم
 في ثلاثة مواضع من هذه السورة أحدهما أولها وهو قوله غير على الصيد واتحرم الثاني قوله
 لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم الثالث هذه الآية وكل ذلك لتأكيد تحريم الصيد على الحرم وأتقوا الله
 فيما نهاكم عنه فلا تستأجروا الصيد في حال الأحرار ولا في الحرم وفي جميع الجائزات والمحرمات شتم
 حذرهم بقوله الذي لا يبرأ إلى غير تخشرون وفيه تشديد ومبالغة في التحذير جعل الله الكعبة
 جعل هنا بمعنى خلق وقيل بمعنى صدر وقيل بمعنى بين وحكم وهذا ينبغي أن يحل على تفسير المعنى لا تفسير
 اللغة إذ لم ينقل أهل العربية أنها تكون بمعنى بين ولا حكم ولكن يلزم من جعل البيان والأول إلى
 وسميت الكعبة كعبة لأنها مربعة والتكعب التربع والتزيوت العرب ممدودة كالمربعة وقيل سميت
 كعبة لتنتوها وبروزها وكل بارز كعب مستديرا كان أو غير مستدير ومنه كعب القدم وكعب
 القنا وكعب ثدي المرأة البيت الحرام عطف بيان على جهة المدح لأجل جهة التوضيح قاله الزمخشري
 وقيل مفعول ثان ولا وجه له وقيل بدل وسمي بيتا لأن له سقوفا وجدا وهي حقيقة البيت
 وإن لم يكن به ساكن وسمي حراما لتحريم الله سبحانه زيارته ومعنى كونه قياما للثامن أنه مدابعا شتم
 ودينهم أي يقومون فيه بما يصلح دينهم وديانهم يأمن فيه خائفهم وينصرفه ضعيفهم وتربح
 فيه تجارتهم ويتعبد فيه متعبدتهم وقال ابن عباس قياما لدينهم ومعالم الحجهم وعنه قال قياما
 إن يأمن من توجه إليها وعن ابن شهاب قال يأمنون به في الجاهلية الأولى لا يجأت بعضهم من
 بعض حين يلقونهم عند البيت أو في الحرم أو في الشهر الحرام والشهر الحرام عطف على الكعبة
 وهو ذو الحجة وخصه من بين الأشهر الحرم لكونه زمان تادية الحج وقيل هو اسم جنس والمراد به
 الأشهر الحرم وذو القعدة وذو الحجة والحرم ورجب فإنهم كانوا لا يطلبون فيها دما ولا يقانلون
 بها عدوا ولا يهتكون فيها حرمة فكانت من هذه الكيفية قياما للثامن وجعل الله الهدى القلائد
 قياما لمصالحهم والمراد بالقلائد ذوات القلائد من الهدى وهي البلدان خصت بالذكريات الثمنا
 فيها أكثر وبها الحج بها أظهر فهو من عطف الخاص على العام قاله أبو السعود ولا مانع من أن تتراد
 القلائد نفسها أي التي كانوا يقلدون بها أنفسهم يأخذونها من كحا بشهر الحرم إذا رجعوا من
 مكة ليا منوا على أنفسهم من العدة وذلك جعل المذكور وقيل شرع الله ذلك وهو أقوى الوجوه لتعكوا

اَنَّ الله يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ اَي تفاصيل امرها فيعلم مصاحمك الدينية و
 الدنياوية فانها من جملة ما فيها فكلمنا شرعه لكرهه وجلب لمصاحمك ودفعلها يضركم وان الله يحكم
 شيكم عليم هذا تعميم بعد التخصيص والمعنى لا تخفى عليه خافية راعلموا ان الله لمن استنبت عباد
 ولم يتب عن ذلك شديد العقاب لان الايمان لا يتم الا بحصول الرجاء والخوف وان الله لمن تاب
 وانا ب غفور رحيم ثم اخبرهم ان ما عكس الرسول الا البلاغ لهم فان لم يتقبلوا ولم يطيعوا
 فما ضر والانا انفسهم وما جنوا الا عليها ولا عذر لهم في التفريط واما للرسول عليه الصلوة
 والسلام فقد فعل ما يجب عليه وقام بما امره الله به والبلاغ هو الا بلاغ قاله السيوطي وعبر
 القاضي كالتفتان بقوله اى بما امره من التبليغ وذلك لقصد المبالغة والتكثير في زيادة
 الفعل والاستثناء مغرغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون لا يخفى عليه شيء من احوالكم
 اى نفاقكم وفاقكم ظاهرا وباطنا فيجازيكم به قل لا يستوتون في الدرجة والرتبة ولا يعتدل
 الخبيث والطيب قيل المراد بهما الحرام والحلال وقيل المؤمن والكافر وقيل العاصي للطبع
 وقيل الردي والحديد والاولى ان الاعتبار بعموم اللفظ فيشمل هذه المذكورات وغيرها ما يتصف
 بوصف الخبيث والطيب من الأشخاص والاعمال والاقوال فالخبيث لا يساوى الطيب بحال من الاحوال
 ولو اعجبك كثرة الخبيث الخطاب للنبي صلواته وقيل لكل مخاطب يصلح مخاطبه به ذوالمراد
 نفي الاستواء في كل حال ولو في حال كون الخبيث مجبالا للذات التي فيه فان هذه الكثرة مع
 الخبيث في حكم العدم لان خبيث الشيء يبطل فائدتاه ويحجب بركته ويذهب بمنفعته والواو اما
 الحال او اللعطف على مقدار اى لا يستوى الخبيث والطيب لولم يعجبك كثرة الخبيث ولو اعجبك
 كقولك احسن الى فلان وان اساء اليك اى احسن اليه انما يبلغ اى اساء اليك ما يصل ان اهل
 الدنيا يعجبهم كثرة المال وزينة الدنيا وما عند الله خير وابقى وفيه اشارة الى قلة الخبيث وكثرة
 النش فانفقوا الله فيما امركم به ونهاكم عنه واثر والطيب وان قل على الخبيث وان كثيرا اولى
 الاكابر الصلوة السليمة الخالصة لعلكم تفعلون تفوزون وتنجون يا ايها الذين آمنوا
 لا تسألوا عن اشياء لاحاجة لكم بالسؤال عنها ولا هي مما يعينكم في امر دينكم وفي اشياء
 من اذهب الحاجة احداهن اسم جمع من لفظ شيء فهو مفرد لفظا جمع معناه وهو رأي التحليل ويستوي

نوع

الثاني وبه قال الغرمانها جمع شيء حين الثالث وبه قال الاخفش انها جمع شيء بزنة فليس الرابع
 وهو قول الكسائي واي حاتم انه جمع شيء كبيت واعترض الناس عليه الخامس ان وزنه افعلاء
 ايضا جمع لشئيه من بنى نظريفا ان تبد اي اذابت وظهرت لكم وكلفتم بها تسوكم اي ساءتكم
 لما فيها من المشقة يخافهم الله تعالى عن كثرة مسألتهم لرسول الله صلوا فان السؤال عما لا يعني
 ولا تدعوا اليه حاجته قد يكون سببا لا يجابه على السائل وعلى غيره وقد اخرج البخاري ومسلم
 وغيرهما عن انس قال خطب النبي صلوا خطبة ما سمعت مثلها قط فقال رجل من ابي فقال فلان
 فنزلت هذه الآية لا تسألوا عن اشياء واخرج البخاري وغيره نحوه عن ابن عباس وقد بين هذا
 السائل في روايات أخرنا عن عبد الله بن حذافة وانه قال من ابي فقال النبي صلوا ابوك حذافة اخرج
 ابن حبان عن ابي هريرة ان رسول الله صلوا خطب فقال يا ايها الناس ان الله قد افترض عليكم
 الحج فقام رجل فقال كل عام يا رسول الله صلوا شكك عنه فاعادها ثلاث مرات فقال لو قلت
 نعم لوجبت ولو وجبت ما قمت بها ذروني ما تركتكم فانما هلك الذين قبلكم بكثره سؤالهم اخللا
 على انبيائهم فاذا اخذتكم عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بشئ فانوا منه ما استطعتم وذلك
 ان هذه الآية اعني لا تسألوا عن اشياء نزلت في ذلك واخرجه ايضا جماعة من اهل الحديث
 وكل هؤلاء صرحوا في احاديثهم ان الآية نزلت في ذلك واخرج البخاري ومسلم وغيرهما
 عن سعد بن ابي وقاص قال كانوا يسألون عن الشئ وهو لهم حلال فما زالوا يسألون حتى
 يحرم عليهم واذا حرم عليهم وقعوا فيه واخرج ابن المنذر وهو في مسلم عنه قال قال رسول الله
 صلوا اعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شئ ليحرم فيحرم من اجل مسألته واخرج
 ابن جرير وابن المنذر والحاكم وصححه عن ابي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلوا ان الله حد
 حدا فلا تعتدوها ورفض لكم فرائض فلا تضيعوها وحرم اشياء فلا تنتهكوها وترك اشياء
 في غير نسيان ولكن رحمة لكم فاقبلوها ولا تبغثوا عنها وعن ابن عباس قال لا تسألوا عن
 اشياء قال البصيرة والسائبة والوصيلة والحام وان تسألوا عنها الضمير يعود على نوع الاشياء
 المنع عنها لا عليها انفسها قاله ابن عطية ونقله الواحدي عن صاحب النظم ومجتل ان يعود عليها
 انفسها قاله الزخزعي بمعنى حين يندل القرآن اي مع وجود رسول الله صلوا بين اظهركم

وتزول الوحي عليه بئذ أي تظلم لكم بما يجب به عليكم النبي صلوا وينزل به الوحي فيكون ذلك سببا للتكاليف الشاقة والاحباب ما لم يكن واجبا وقصر يوم المرء يكن محروما بخلاف السؤال عنها بعد انقطاع الوحي عن رسول الله صلوا فإنه لا يحجاب ولا تحريم يتسبب عن السؤال وقد ظن بعض اهل التفسير ان الشريطة الثانية فيها اباحة السؤال مع وجود رسول الله صلوا وتزول الوحي عليه فقال ان الشريطة الاولى افادت عدم جوازها فقال ان المعنى وان تسألوا عن غيرها مما مست اليه الحاجة تبدل لكم بحجاب رسول الله صلوا عنها وجعل الضمير في عنها راجعا الى اشياء غير الاشياء المذكورة وجعل ذلك كقوله ولقد خلقنا الانسان من سلاله من طين وهو آدم ثم قال ثم جعلناه نطفة اي ابن آدم وقد اطال سليمان الجمل الكلام على هذه الآية بذكر احوال الكرمي والخازن والقرطبي والجرجاني لا يطول بذكرها عفا الله عنهما اي عن ما سلف من مسائلنا لكم فلا تعود والى ذلك وقيل المعنى ان تلك الاشياء التي سألتهم عنها هي ما عفى عنه ولم يوجب عليكم فكيف تسببون بالسؤال لايحباب ما هو عفو من الله غير لازم وضهير عنها عائد الى المسئلة على الاول والى اشياء على الثاني على ان يكون جملة عفى الله عنها صفة ثالثة لاشياء والاوولى لان الثانی يستلزم ان يكون ذلك المسؤل عنه قد شرعه الله ثم عفى عنه ويمكن ان يقال ان العفو بمعنى الترك اي تركها الله ولم يذكرها بشيء فلا تحتوا عنها وهذا معنى صحيح لا يستلزم ذلك اللزوم الباطل والله عفو رحيم جاء سبحانه بصيغة المبالغة ليدل ذلك على انه لا يعامل من عصاه بالعقوبة لكثرة مغفرته وسعة حلمه قد سألها الضمير يرجع الى المسئلة المفهومة من لاسألوا لکن ليست هذه المسئلة بعينها بل مثلها في كونها لاحاجة اليها ولا توجيه الضمير الى الدينية والاله الزخشمي ونحو ابن عطية فعاده قال الشيخ ولا يجبه قولهما الا على حذف مضاف وقد صرح به بعض المفسرين اي سأل امثالها او امثال هذه السوالات قوم من قبلكم كما سأل قوم صالح الناقة وسأل قوم عيسى المائدة وسأل قوم موسى رؤية الله حجرا ثم لم يعملوا بها بل اصبحوا بها كافرين اي ساترين لها تاركين للعمل بها فان بني اسرائيل كانوا يستفتون انبياءهم في اشياء فاذا مروا بها تركوها فلهذا ولا بد من تعيين النهي في هذه بما لا تدعو اليه حاجة كما قدمنا لان الامر الذي تدعو اليه الحاجة في امور الدين والدنيا قد اذن الله بالسؤال عنه فقال

فاسئلوا اهل الذکر ان کنتم لا تعلمون وقال صلواتهم الله الاسألو فانما شفا العی السؤال ما
 جعل الله هذا کلام مبتدأ يتضمن الرد على اهل الجاهلية فيما ابتدعوه وجعل ههنا بمعنى سئل كما قال
 انا جعلناه قرآنا عربيا قاله ابن عطية والمعنى ما انزل الله ولا حکم به وقال الزخشي وابو البقاء
 انها تكون بمعنى شرح ووضع ابي ماسرع الله ولا امر وقال ابن عطية وجعل في هذه الآية لا
 تكون بمعنى خلق لان الله خلق هذه الاشياء كلها ولا بمعنى صير لان التصدير لا بد له من مفعول
 ثان فمعناه ما بين الله ولا شرع ومنع التثنية هذه النقولات كلها بان جعل لم يعد اللغويون ومعانيها
 شرع وخرج الآية على التصدير اي ما صير الله من بحيرة مشروعة فعيلة بمعنى مفعولة كالنظير
 والذبيحة ما خوذت من البحر وهو شق الاذن قال ابن سيد الناس البحرية هي التي خلت بلا راع قيل
 هي التي يجعل دها للظوا غيت فلا يتخذها احد من الناس وجعل شق اذنها علامة لذلک قاله
 سعيد بن المسيب قال الشافعي كانوا اذا نتجت الناقة خمسة ابطن انا تايجرت اذا نخرمت وبه
 قال ابو جريدة زاد فلا تترك ولا تحلب ولا تظرد عن مرعى ولا ماء واذا قلبها الضعيف لم يركبها وقيل
 ان الناقة اذا نتجت خمسة ابطن فان كان الخامس ذكرا لبحر واذا نه فاكله الرجال والنساء وان كان
 الخامس انثى بحر واذا نجا وكانت حراما على النساء كحمها ولبنها وقيل اذا نتجت خمسة ابطن من غير
 تعقيد بالانثى شقوا اذنها وحر مواركوبها ودرها وقيل غير ذلك ووجه الجمع بين هذه الا
 ان العرب كانت تختلعا فعالها في البحيرة ولا اي ما جعل من سائبة اي مسيبة تخلاة وهي الناقة
 تسبب البشير يسبب نذرى الرجل ان سله الله من مرض او بلغه منزلة فلا يجبر عن رعي ولا
 ماء ولا يركبه احد قاله ابو عبيدة وقيل هي التي تسببته فلا قيد عليها ولا راعي لها وقيل هي التي
 تابعت بين عشرا فان لم يسببهن ذكرا فعند ذلك لا يركب ظهرها ولا يجز وبراها ولا يشرب لبنها الا
 الضيف قال الغزالي وقيل كانوا يسيرون العبد فيذهب حيث يشاء لا يد عليه لاحد ولا اي ما جعل
 من وصية قيل هي ناقة ولدت انثى بعد انثى وقيل هي الشاة كانت اذا ولدت انثى فهي لهم ان
 ولدت ذكرا فهي لهم ان ولدت ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها فلم يذبحها الذکر لانهم وقيل كانوا اذا ولدت الشاة سبعة
 ابطن نظروا فان كان السابع ذكرا ذبحوا فاكل منه الرجال والنساء وان كانت انثى تركت في الغنم
 وان كان ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها فلم يذبحها لانها وكان يحرمها حراما على النساء الا ان تمت

فيا كلها الرجال والنساء وقيل هي النافذة بتكررتنا في ثرتني بولادة اثني اخرى ليس بينهما ذكر وتكررت
 لأهتهم ويقولون قد وصلت انثى بانثى ولا جعل من حاجر هو الفحل الحامي ظهره عن ان يركب وينتفع
 به وكانوا اذا ركب ولد ولد الفحل قالوا حامي ظهره فلا يركب وقيل هو الفحل اذا نتج من صلبه عشرة
 قالوا حامي ظهره فلا يركب ولا يمنع من كلاء ولا ماء وقيل هو الفحل ينتج من بين اولاده عشرة اناث
 رواه ابن عطية وقيل هو الفحل يولد من صلبه عشرة ابطن وهو قول ابن عباس وابن مسعود
 واليه مال ابو عبدة والزجاج وقال الشافعي انه الفحل يضرب في مال صاحبه عشر سنين قال
 ابن دريد هو الفحل ينتج له سبع اناث متواليات فيحامي ظهره فيفعل به ما تقدم وقد عرف منشأ
 خلاف اهل اللغة في هذه الاشياء وانه باعذار اختلافها مناهب العرب اراهم الفاسدة فيها واخرج
 البخاري ومسلم وغيرهما عن سعيد بن المسيب قال البجيرة التي يمنع درها للطواغيت ولا يجلبها
 احد من الناس والسائبة كانوا يسيبونها لأهتهم لا يجمل عليها شي والوصيلة الناقصة البكر تنكح
 في اول نتاج الابل بانثى ثرتني بعد بالانثى وكانوا يسيبونها للطواغيتهم ان وصلت احداهما بالآخر
 ليس بينهما ذكر والحامي فحل الابل يضرب للضراب المعدود فاذا قضى ضرابه ودعوه للطواغيت
 واعفوه من الحجل فاجمل عليه شي وسموه الحامي وعن حايشة قالت قال رسول الله صلوات الله عليهم
 يحطم بعضها بعضا ورايت عمر ابني عمرو بن كحى يحرقه اى امعاءه وهو اول من سب السواث
 اخرج الشيطان ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وصفهم الله سبحانه بانهم ما قالوا ذلك
 الا افتراء صلوات الله وكذبا لا شرع شرع الله لهم ولا عقل دلهم عليه سبحانه الله العظيم ما ارتكعوا
 هؤلاء واضعها يفعلون هذه الا فاعيل التي هي محض الرفاعة ونفس الحق وهذا شان علمائهم
 ورؤسائهم وكبرائهم واكثرهم اى اراذلهم وعوامهم الذين يتبعونهم من معاصري رسول الله
 صلواته كما يشهد به سياق النظم لا يعقلون ان هذا الكذب باطل واقتراء من الرؤساء صلوات الله
 سبحانه حتى يخالفهم ويهددوا الى الحق بانفسهم فاستمروا في اشد التقليد وهذا بيان لقصور عقولهم
 وعجزهم عن الاهتداء بانفسهم واذا قيل لهم اى لعوامهم المعبر عنهم بالاكثر نعاكوا الى ما انزل الله
 والى الرسول اى الى كتاب الله وسنة رسوله وحكمهما قالوا حسبنا ما وجدنا عليه اباؤنا وهذا
 اباؤهم وسنتهم التي سنوها لهم وصدق الله سبحانه حيث يقول اولو الابدان دخلت عليها همزة الاستفهام

للانكار والتعجب وقيل للعطف على جملة مقدرة وهو الاظهر ابي احسبهم ذلك لو كان اباؤهم
 جهة ضالين لا يعلمون شيئا ولا يهتدون وقد تقدم الكلام على مثل هذه الآية في البقرة وقال
 هنا ما وجدنا هناك ما الغينا ولا يعلمون هنا ولا يعقلون هناك للفتن وبالسلب من التعبير وهذا
 ما احتسنه ابراهيمان والسهمين والمعنى ان الاقتداء انما يصح بالعالم المهتدى الذي يبنى قوله على
 الحجج والبرهان والدليل وان اباؤهم ما كانوا كذلك فكيف يصح الاقتداء بهم وقد صارت هذه
 المقالة التي قالها الجاهلية نصب على المقدرة وعصاهم التي يتوكلون عليها ان دعاهم داعي الحق
 وصرخ بهم صرخ الكتاب والسنة فاحسبوا جرمهم من قلده من هو مثلهم في التعبد بشرع الله مع
 مخالفة قوله لكتاب الله اولسنة رسوله هو كقول هؤلاء وليس الفرق الا في مجرد العبارة اللفظية
 لافي المعنى الذي عليه تدوير الافادة والاستفادة اللهم غفرا يا ايها الذين آمنوا اعلوكم الزموا
 انفسكم واحفظوها من ملاسبة الذنوب والاصرار على المعاصي وقوموا بصلاحها يقال عليك
 زيد اي الزم زيد فان نصب على الاغراء واختلف النجاة في الضمير المتصل بها وابتاحتها نحو اليك ذلك
 ومكانك والصحيح ان في موضع جر كما كان قيل ان تنقل الكلمة الى الاغراء وهذا مذهب سيديويه ذ
 الكسافي الى انها منصوب للخل وفيه بعد لنصب ما بعده وذهب الغزالي الى انه مرفوع وقد حقت
 هذه المسائل بدلائلها مبسوطه في شرح التسهيل لا يضركم ضلال من ضل من الناس اي اهل
 الكتاب وغيرهم اذا هتد بهم اذ اهتد بهم للحق انتم في انفسكم وليس في الآية ما يدل على سقوط الامر بالمعروف
 والنهي عن المنكر فان من تركه مع كونه من اعظم الفروض الدينية فليس مهتدا وقد قال شيخنا
 اذا هتد بهم وقد دلت الآيات القرآنية والاحاديث المتكاثرة على وجوب الامر بالمعروف والنهي
 عن المنكر وجوبا مضيئا متحققا فنصل هذه الآية على من لا يقدر على القيام بواجب الامر والنهي ولا
 يظن التاثير بحال من الاحوال ويجتثى على نفسه ان يحل به ما يضره ضررا يسوغ له معه الترك
 اخرج الترمذي وصححه وابن ماجه وابن جرير البغوي وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ والحاكم
 وصححه ابن مردويه والبيهقي عن ابي ثعلبة الخشني قال ما والله لقد سأل عنها خبير سأل عنها
 رسول الله صلعم قال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا ريت شيئا مطاعا وهو متبع
 ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع عنك امر العوام فان من

وراءكم ايما الصبر فيهن مثل القبض على البحر للعامل فيهن اجر خمسين رجلا يعلمون مثل علمكم وفي
 لفظ قيل يا رسول الله منا ومنهم قال بل اجر خمسين منكم واخرج احمد وابن ابي حاتم والطبراني
 وابن مردويه عن عامر الاشعري انه كان فيهم اعمى فاحتسب رسول الله صلى الله عليه وآله فقال ما
 حسبت قال يا رسول الله قرأت هذه الآية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم الآية قال فقال له
 النبي صلى الله عليه وآله ذهبت انما هي لا يضركم من ضل من الكفار اذا هتد بهم واخرج ابو داود والترمذي
 وصححه والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن حبان والدارقطني واحمد
 وغيرهم عن قيس بن ابي حازم قال قام ابو بكر فحمد الله واثنى عليه وقال يا ايها الناس انكم تتركون
 هذه الآية وانكم تضعونها على غير مواضعها واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول ان الناس
 اذا راوا والمنكر ولم يغيروه واشك ان يعيهم الله بعقاب وفي لفظ لابن جرير عنه والله لتامرؤنا ^{المعروف}
 ولتتهون عن المنكر او ليعمنكم الله منه بعقاب وعن ابن مسعود وسأله رجل عن قوله عليكم
 انفسكم قال انه ليس زما نها انها اليوم مقبولة ولكنه قد واشك ان يأتي زمان تامرؤنا ^{المعروف}
 فيضع بكره كذا وكذا او قال فلا يقبل منكم فح عليكم انفسكم وعن ابن عمر انها لا قوام يجيئون ^{بها}
 ان قالوا لم يقبل منهم وعن ابي بن كعب انما تا ويلها في اخر الزمان واخرج ابن مردويه عن ابي
 سعيد الخدري قال ذكرت هذه الآية عند رسول الله صلى الله عليه وآله فقال لا يجي تا ويلها لا يجي تا ويلها
 حتى يهبط عيسى بن مريم عليه السلام قال الطبري واولى هذه الاقوال واوضح التا ويلات عندنا
 في هذه الآية ما روي عن ابي بكر الصديق وهو العمل بطلاعة الله واداء ما لزم من الامور ^{المعروف}
 والنهي عن المنكر والاخذ على يد الظالم والله ما نزل اية اشد منها وعن ابن المبارك هذه الآية
 اوكد اية في وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان الله تعالى قال عليكم انفسكم يعني اهل
 دينكم بان يعظ بعضهم بعضا ويرغبه في الخيرات وينفسه عن القبائح والمكروهات وقال
 مجاهد وابن جنبر هي في اليهود والنصارى خذوا منهم الجزية واتركوهم وقال ابو السعيد ولا
 يتوهم ان في هذه الآية رخصة في ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع استطاعتها كما في
 ومن جملة الهداء ان ينكر على المنكر حسبما تعني به الطاقة انتهى والاقوال والروايات في هذا الباب
 كثيرة وفيما ذكرناه كفاية فغير يرشد الى ما قدمنا من الجمع بين هذه الآية وبين الايات والاهداء

الواردة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى الله مرجعهم جميعاً أي إليه في الآخرة رجوع
الطائع والعاصي والضال والمعتدي ففعل الآية الكفاية فيمنعكم مما كنتم تعملون أي يمنعكم بما كنتم
ويجزى بكم عليها وفي هذا وعد ووعد للفريقين وتنبه على أن أحداً لا يؤخذ بعمل غيره بل إنما
الذين آمنوا استيناف مسوق لبيان الأحكام المتعلقة بأمور دينهم اثرياً لبيان الأحوال المتعلقة
بأمور دينهم شهادة بينكم قال الحنفية في كتابه المسمى بالكشف هذه الآيات الثلاث يعني هذه واللذان
بعدهما عند أهل المعاني من أشكل ما في القرآن أعراباً ومعنى وحكما ونفسيراً ولم ينزل العلماء
ليستكونها ويكفون عنها قال يحتمل أن يبسط ما فيها من العلوم في ثلاثين ورقة وأكثر وقد
ذكرناها مشروحة في كتاب مفرد قال ابن عطية هذا كلام من لم يقع له النتاج في تفسير ما ذكره
بين من كتابه رحمه الله تعالى يعني من كتاب مكي قال القرطبي ما ذكره مكي ذكره أبو جعفر الخاس
قبله أيضاً قال السعدي في حاشيته على الكشاف وانفقوا على أنها أصعب ما في القرآن أعراباً ونظماً
وحكما انتهى قال السخاوي لمراد من العلماء تخلص كلامه من أولها إلى آخرها قلت ولناستعين
الله تعالى في توجيه أعرابها واشتقاق مفرداتها وتصريف كلماتها وقرأتها ومعرفة تأليفها
وأما بقية علومها فنسأل الله العون في تهذيبها إلى آخر ما في عبارة السمين فأرجع إليه انشئت
وأضاف الشهادة إلى البين توسعاً لأنها جارية بينهم وقيل صلته شهادة ما بينكم في ذمت ما
وأضيفت إلى الظرف كقوله تعالى بل مكر الليل والنهار ومنه قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك
واختلف في هذه الشهادة فقيل هي ما بمعنى الوصية وقيل بمعنى الحضور والوصية وقال ابن جرير
الطبري هي هنا بمعنى البين أي يمين ما بينكم إن يحلف إن كان واستدل على ما قاله بأنه لا
يعلم به حكماً يجب فيه على الشاهد يمين واختار هذا القول القفال وضعف ذلك ابن عطية
واختار أنها هنا هي الشهادة التي تؤدي من الشهود أي الأخبار بمعنى الغدير على الغير إذا حضر
أحدكم الموت المراد بحضور الموت حضور علامته لأن من مات لا يمكنه الأشهاد وتقدير
المفعول للاهتمام ولكمال عنك الفاعل عند النفس حين الوصية إنسان ذوا عقل ممنكر أي
شهادة كاشين من أرقامكم أو آخران كاشان ممن غيركم أي من الأجنب وقيل إن الضمير في
منكم للمسلمين وفي غيركم للكفار وهو الأنسب بسياق الآية وبه قال أبو موسى الأشعري في بعض

وغيرها فيكون في الآية دليل على جواز شهادته اهل الذمة على المسلمين في السفر في خصوص
 الوصايا كما يفيد النظم القراني ويشهد له السبب للترول وسيأتي فاذا لم يكن مع الموصي من يشهد
 على وصيته من المسلمين فليشهد رجلان من اهل الكفر فاذا قرأ ما وادبها الشهادته على وصيته
 خلفا بعد الصلوة انهما ما كذبوا ولا بدلا وان ما شهد به حتى فيحكم حينئذ بشهادتهما فان عثر بعد
 ذلك على انهما كذبا او خانا خلف رجلان من اولياء الموصي وغرم الشاهدان الكافران ما ظم ^{عليهما}
 من خيانة او غيرها هذا معنى الآية عند من تقدم ذكره وبه قال سعيد بن المسيب ويحيى بن يحيى
 وسعيد بن جبير وابو مجلز والنخعي وشريح وعبيدة السلماني وابن سيرين ومجاهد وقتادة والسدي
 والثوري وابو عبيد واحمد بن حنبل وذهب الى الاول اعني تفسير ضمير منكم بالقرابة والعشيرة
 وتفسير ضميركم بالاجانب الزهري واحسن وعكرمة وذهب مالك والشافعي وابو حنيفة وغيرهم
 من الفقهاء الى ان الآية منسوخة واحتجوا بقوله من ترضون من الشهداء وقوله واشهد واذوي
 عدل منكم والكفار ليسوا برضيين ولا عدول وخالفهم الجمهور فقالوا الآية محكمة وهو الحق لعدم
 وجود دليل صحيح يدل على النسخ واما قوله تعالى ممن ترضون من الشهداء وقوله واشهد واذوي
 عدل منكم فهما عامان في الاختصاص والازمان والاحوال وهذه الآية خاصة بحالة الضرب في
 الارض وبالوصية وبجالة عدم الشهود المسلمين ولا تعارض بين خاص وعام ان التوضيح
 في الارض الضرب في الارض هو السفر اي ان سافرتم فيها قال السمين قوله ان التمرقيد في قوله واخوان
 وفيه التفات من الغيبة الى الخطاب ولو جرح على لفظه اذ احضرت احدكم الموت لكان التركيب هكذا
 ان هو ضرب في الارض فاصابته فاصابتمكم ^{مؤصلة} الموت اي فنزل بكم اسباب الموت وقادركم
 الاجل وارد فالوصية صح ولم تجز واشهدوا عليها من المسلمين فاوصيتهم اليها ودفعتهم ما لكم اليها
 ثم ذهب الى ورثكم بوصيتكم وبما تركتم فارتابوا في امرها وادعوا عليها خيانة فاحكموا فيها ^{لتم}
^{تحتسبون} فها وتوقفوا بها ويجوز ان يكون استنباطا كما انهم قالوا كيف نضع ان ارتبنا في الشهادة
 فقال تحسبونها من بعد الصلوة فان ارتبتم في شهادتهما وهي صلوة العصر قاله الاكثر لكونه
 الوقت الذي يغضب الله على من جلف فيه فاجرا كما في الحديث الصبر وعدم تعيينها في الآية لتعيينها
 عندهم لتخفيف بعد ما قبل وجميع اهل الاديان يعطون ذلك الوقت ويحتملون فيه الحلف الكاذب

وقيل لكونه وقت اجتماع الناس وقعود الحكام للحكومة وقيل لانه وقت تصادم ملائكة الليل
وملائكة النهار وقيل صلوة اهل دينهما وقيل صلوة الظهر قاله الحسن وقيل اي صلوة كانت قاله
القرطبي والمراد بالحبس توقيف الشاهدين في ذلك الوقت لتخليفهما وفيه دليل على جواز الحبس للمعنى
العام وعلى جواز التغليظ على الكلف بالزمان والمكان ونحوها فيقيم من اي الشاهدان على الوصية
او الوصيان بالله وقد استدل بذلك ابن بيل على تخليف الشاهدين مطلقا اذا حصلت الريبة في
شهادتهما وفيه نظر لان تخليف الشاهدين هنا انما هو بوقوع الدعوى عليهما بالخيانة ونحوها قال
التابعي الايمان تغلظ في الرماء والطلاق والعتاق والمال اذا بلغ ما تبي درهم فيحلف بعد صلوة
العصر ان كان بمكة بين الركن والمقام وان كان بالمدينة فعند المنبر وان كان في بيت المقدس
فعند الصخرة وفي سائر البلاد في اشرف المساجد واعظها بهما ان ارتبتم اي شككتم ايها الورثة
في قول الشاهدين وصدقهما فخلعوهما وهذا اذا كانا كافرين اما اذا كانا مسلمين فلا يخلع
لان تخليف الشاهد المسلم غير مشروع لا تشتري به ثمننا الضمير راجع الى الله تعالى والمعنى لا يبيع
خطئا من الله تعالى وعهده بهذا العرض النذر من الدنيا فخلف به كاذبين لاجل مال دعيتوه
علينا ونعوض ناخذة واحق نجده وقيل يجوز ان القسم اي لا تستبدل لصحة القسم بالله عرضا لمعنى
الدنيا وقيل يعود الخريف الشهادة قاله ابو علي وانما ذكر الضمير لانها بمعنى القول اي لا تستبدل
بشهادتنا ثمننا وهذا القوي من حيث المعنى قال الكوفيون المعنى ذا ثمن وهذا مبني على ان العرض لا
تسمى ثمننا وعند الاكثر انها تسمى ثمننا كما تسمى مبيعا ولو كان ذا قربي اي ولو كان المشهود له والمقسم
ذاقربة منا وانما خص القرب بالذكر لان الميل اليهم اكثر من غيرهم والمعنى لان اثر العرض الدنيوي
ولا القرابة وجواب لو محذوف دلالة ما قبلها عليه اي ولو كان ذا قربي لا تشتري به ثمننا ولا
تكثر وثمنها ^{الله} معطوف على لا تشتري داخل معه في حكم القسم واضان الشهادة الى الله سبحانه
لكونه الامرياقا منها والناهي عن كتبها قال ابن زيد لا نأخذ به رشوة ^{انما} اذا ان كتبنا الشهادة
^{من} الاثمين اخرج البخاري في تاريخه والترمذي وحسنه وابن جرير وابن المنذر والحاك
والطبراني وابو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عباس قال خرج رجل من بني سهم
مع قميم الداري وصدي بن بدأ فمات السهمي بارض ليس فيها مسلم فاوصى اليهما فلما قدما مكة

بتركه فقد واجاما من فضة مخصوصا بالذهب فاحلفهما رسول الله صلعم بانه ما كتبتماها ولا
اطلعتا شروجا والجام بمكة فقبل اشتريناه من تميم وعدي وقام رجلان من اولياء السهمي
فحلفا بالله لشهادتنا حق من شهادتهما وان الجام لصاحبهم واخذ والجام وفيهم نزلت هذه
الآية وفي اسناده محمد بن ابي القاسم الكوفي قال للترمذي قيل انه صالح الحديث وقد روى
ذلك ابوداود من طريقه وقد روى جماعة من التابعين ان هذه القصة هي السبب في نزول
الآية وذكرها المفسرون مختصرة ومطولة في تفاسيرهم وقال القرطبي انه اجمع اهل التفسير
على ان هذه القصة هي سبب نزول الآية فَانْ عَثَرَ يُقَالُ عَثَرَ عَلَى كَذَا طَلَعَ عَلَيْهِ يُقَالُ عَثَرْتُ
مِنْهُ عَلَى خِيَانَةٍ اَي اطلعت واخترت غيري عليه ومنه قوله تعالى وكذلك اعثرنا عليهم واصل
العثر الوقوع السقوط على الشيء وقيل العثر عثرته ليجرم عليه غيره وكل من اطلع على امر كان قد خفي عليه قيل
له قد عثر عليه والمعنى انه اذا اطلع وظهر بعد الخفية على امته اى الشاهدين او الوصيين
على الخلاف في ان الاثنين وصيان او شاهدان على الوصية استحقاقا اى استوجبا انما اما يكذب
في الشهادة او اليمين او بظروحيانة بان وجد عندهما مثلاما اتما به وادعيا انهما ابتاعاه من
الميت او وصى لهما به قال ابو علي الفارسي الاثم هنا اسم الشيء الماخوذ لان اخذها ياتم باخذها فبني
انما كما سمي ما يؤخذ بغير حق مظلة وقال سيبويه المظلة اسم ما اخذ منك فكذلك سمي هذا
الماخوذ باسم المصدر فآخران اى فشاهدان اخران او مخالفان اخران من اولياء الميت
يقومان مقامهما اى مقام الذين عثر على انهما استحقا انما فيشهدان او يجلفان على ما هو
الحق وليس المراد انهما يقومان مقامهما في اداء الشهادة التي تصددها المستحقان للاثر من الذين
استحق قري على البناء للمفعول وجعل الفاعل عليهم الوصية وهم الورثة ويبدل من اخران
الاوليان هو على الاولى مرتفع كانه قيل من هما فقبلها الاوليان والمعنى على الاولى من الذين
استحق عليهم الاثم اى جني عليهم وهم اهل الميت وعشيرته فانهم احق بالشهادة او اليمين من
غيرهم فالاوليان تشية اولى والمعنى على الثانية من الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم اشعوا
ان يخرجوها للقيام بالشهادة ويظهر انما كاذب الكاذبين لكونها الاقربان الى الميت فالاوليان
فاعل استحق ومفعوله ان يخرجوها للقيام بالشهادة وقيل للمفعول محذوف والتقدير من الذين

سخط عليهم الاوليان بالملت وصيته التي اوصى بها فيقسم ان بالله اي يلحلفان على خيانة
 الشاهدين لشهادتنا اي مينا فالمراد بالشهادة هنا اليمين كما في قوله تعالى فشهاكوا اذا حرم
 اربع شها ذات باه اي يلحلفان لشهادتنا على انها كاذبان خائنان ^{احرم من شهاكوا} اي احق
 بالقبول من بينهما على انهما صادقان امينان وما اعتدنا اي ما تجها وزنا الحق في بيننا وقولنا
 ان شهادتنا احق من شهادة هذين الوصيين ^{لثالثين} ان كانا لظلمين ان كنا لظلمنا على
 باطل ^{ذاتك} اي البيان الذي قدمناه سبحانه في هذه القصة وعرفنا كيف يضع من اراد الوصية
 في السفر ولم يكن عنده احد من اهله وعشيرته وعند الكفار اذ في اي اقبل ان يا تو اب الشهاداة
 اي يؤدى الشهود للملحون بالشهادة على الوصية بالشهادة على وجهها فلا يجزى فوا ولا يدلو ولا يخونوا
 فيها وهذا كلام مبتدئ ضمن ذكر المنفعة والفائدة في هذا الحكم الذي شرع الله في هذا الموضع ^{كنا}
 فالضرب في يا تو اعاد الى شهود الوصية من الكفار وقيل انه راجع الى المسلمين الملحطين بهذا الحكم
 والمراد بخديهم من الخيانة وامرهم بان يشهدوا بالحق ويخافوا ان يتردوا فيما بعد ايمانهم اي تترد
 على الورثة المدعين فيحلفون على خلاف ما شهد به شهود الوصية فتقضي شهود الوصية وهو
 معطوف على قوله ان يا تو فيكون الفائدة في شرع الله سبحانه لهذا الحكم هي احدا لامين اما احدا لنا
 شهود الوصية عن الكذب والخيانة فياتون بالشهادة على وجهها ويخافوا الاقضيح اذا ردت
 الايمان على قرابة الملت فحلفوا بما يتضمن كذبهم او خيانتهم فيكون ذلك سببا لنادية شهادة شهود الوصية
 على وجهها من غير كذب ولا خيانة وقيل التقدير ذلك ان يا تو اب الشهاداة على وجهها ويخافوا
 عذاب الآخرة بسبب الكذب والخيانة ويخافوا الاقضيح برد اليمين فاي الخوفين وقع حصل المقصود
 وانقروا الله في مخالفة احكامه وان تخلفوا فيما ناكاذبة او تخونوا امانة واسمعوا سمع قبول اجابته والوا ^{عظ}
 والواجب والله لا يهدى على القوم الفاسقين الخارجين عن طاعته باي ذنب ومنه الكذب في اليمين او
 في الشهادة وهذا تهديد وتوبيخ لمن خالف حكم الله وخان امانته واحلف بيميننا كاذبة قال الخازن
 وهذه الآية الكريمة من اصعب القران ^{طاف} لان نظما واعرابا وحكما انتهى وقد سهلنا هذا الصعيب تبسييرا
 سبحانه وتعالى وحاصل ما تضمنه هذا المقام من الكتاب العزيز ان من حضرته علامات الموت شهد على
 وصيته عدلين من عدل المسلمين فان يجد شهودا مسلمين وكان في سفر وجد كفارا اجاز له ان يشهد

مجمع

رجلين منهم على وصيته فان ارتاب بجهما ورثة الموصي خلفا بالله على انهما شهدا بالحق وما كما
 من الشهادة شيئا ولا خائفا كما ترك الميت شيئا فان تبين بعد ذلك خلاف ما اتما عليه من خلل
 في الشهادة او ظهور شي من تركه الميت زعم انه قد صار في ملكهما بوجه من الوجوه حلف ^{بجلا}
 من الورثة وعمل بذلك يوم يجمع الله الرسل اي اسمعوا واذا ذكروا واواحد واما الزواج
 هي متصلة بما قبلها اي تقواله يوم يجمع وهي يوم القيامة وقيل يوم يجمع الله الرسل يكون من
 الاحوال كذا وكذا وهذا اشروع في بيان ما جرى بينه تعالى وبين الكل على وجه الاجمال
فيقول لهم ما اذا اجبتكم اي اي اجابة اجابتكم به الامم الذين بعثكم ايه اليهم او اي جوا
اجابوكم به وما الذي رد عليكم قومك حين دعوتهم في دار الدنيا الى توحيد وطاعة
 وتوجيه السؤال الى الرسل لقصد توييح قومهم واممهم قالوا اذ كرصيفة الماضي للدلالة على
 التحقق والمعنى اجابوا بقولهم لا علم لنا مع انهم عالمون بما اجابوا به عليهم وهذا تفويض
 منهم واظهار للحجج وعدم القدرة ورد الامر الى الله تعالى ولا سيما مع علمهم بان السؤال
 سؤال توييح فان تفويض اجواب الى الله ابلغ في حصول ذلك قال الرازي ان الرسل لما علموا
 ان الله عالم لا يجهل وحليم لا يسهف وعادل لا يظلم علموا ان قولهم لا يفيد خيرا ولا يدفع
 شرا فزادوا ان الادب في السكوت وفي تفويض الامر اليه والى عدله فقالوا لا علم لنا انتهى
 وقيل لا علم لنا بما احدثوا بعدنا وقيل لا علم لنا بما اشتقت عليه بواظهم وقيل لا علم لنا كعلمك ا
 وقيل لا علم لنا بوجه الحكمة عن سवालك ايا ناعن امرنا علم به منا وقيل لا حقيقة لعلمنا
 بعاقبة امرهم وقيل المعنى لا علم لنا الا علم ما انت علم به منا وقيل انهم ذهلوا عما اجاب تفويضهم
 لهول المخشع عن مجاهد قال يقرعون فيقولون لا علم لنا فترد اليهم فتدتم فيعملون وعن
 السدي في الآية قال ذلك انهم نزلوا منزلا ذهلت فيه العقول فلما سألوا قالوا لا علم لنا
 ثم نزلوا منزلا اخر فشهدوا على قومهم وهذا فيه ضعف ونظر لان الله تعالى قال في حق الانبياء
 لا يخزيهم الغرض الاكبر وعن ابن عباس قال قالوا لا علم لنا فقاتل عقلهم ثم يرد الله
 اليهم عقولهم فيكونون هم الذين يسألون لقول الله فلنسال الذين ادسل اليهم لنسالن
 المرسلين انك انت علام الغيوب يعني انك تعلم ما خاب عنا من باطل الامور ونحن نعلم

ما نشاهد ولا نعلم ما في البواطن ليس تخفى عليك خافية وبناء فعال للتكثير وفيه جواز اطلاق
 العلام على الله تعالى اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذ بدل من يوحنا وهو تخصيص بعد التعميم
 تخصيص عيسى عليه السلام من بين الرسل لاختلاف طائفتي اليهود والنصارى فيه افرطوا
 وتفرطوا هذا وتجعله الها وهذا يجعله كاذبا والماضي هنا بمعنى المضارع لان هذا القول يقع
 يوم القيامة مقدمة لقولها انت قلت قاله السهيم والكرخي وقال البيضاوي الماضي بمعنى
 الاق حلى حد قوله نادى اصحاب الجنة اذ كررتمني عليك بالنبوة وغيرها وعلى والدنيا
 حيث انبتنا نبأنا حسنا وطهرها واصطفها على نساء العالمين ذكره سبحانه نعمته عليه
 وعلى امه مع كونه ذكرا لوها عالما بتفضل الله سبحانه بها لقصد تعريف الامم بها خصم ما به
 الله من الكرامة وميزها به من علو المقام اولنا كيد الحجة وتبكت الحجاد بان منزلتها عند
 الله هذه المنزلة وتبين من اتخذها الهين بيان ان ذلك الانعام عليها كله من عند الله
 سبحانه وانما عبدان من جملة عباده ممنع عليهما بنعم الله سبحانه ليس لهما من الامر شي اذ
 ايدتلك امي قوتيك من الايد وهو القوة بروح القدس فيه وجهان احدهما انه الروح الطاهر
 المقدسة التي خصه الله بها وقيل انه جبريل عليه السلام وكان يسير معه حيث سار
 يعينه على الحوادث التي تقع ويلهمه العارف والعلوم وقيل انه الكلام الذي يحيى الارواح
 والقدس الطهور واضافته اليه لكونه سببه وحجة تكلم الناس مبينة لعنى التأييد امي كلامهم
 في المهدي حال كونك صبيا وكهلا لا يتفاوت كلامك في الحالين بل يكون على نسق واحد
 بدعي صادر عن كمال العقل والتدبير مع ان غيرك يتفاوت كلامه فيها تفاوتنا بيننا وهذه
 معجزة عظيمة وخاصة شريفة ليست لاحد قبله قال ابن عباس ارسل الله عيسى وهون
 ثلاثين سنة فحكمت في رسالته ثلاثين شهرا ثم رفعه الله اليه يعني ثم ينزله الى الارض وهو
 في سن الكهولة اخرج ابن ابي حاتم وابن مردويه وابن عساکر عن ابي موسى الاشعري
 قال قال رسول الله صلوات الله عليه اذا كان يوم القيامة يدعى بالانبياء واممها ثم يدعى بعيسى
 فيذكره نعمته عليه فيقر بها فيقول يا عيسى بن مريم اذ كررتمني عليك الآية ثم يقول انت
 قلت للناس اتخذوني واممي الهين من دون الله فينكرون يكون قال ذلك فيوتى بالانصار

فيسألون فيقولون نعم هو امرنا بذلك فيطول شعر عيسى حتى يأخذ كل ملك من الملائكة
 بشرة من شعر راسه وجسده فيجاثمهم بين يدي الله مقدار الف عام حتى يوقع عليهم الحجة
 ويرفع لهم الصليب وينطلق بهم الى النار وكذا حكمتك الكتاب اي اذ كرعتي عليك وقت تعليمي
 لك الكتاب اي جنس الكتاب او المراد بالكتاب بالخط والحكمة اي الفهم والاطلاع على اسرار
 العلوم وقيل جنس الحكمة وقيل هي السلام المحكم والتوراة والانجيل فعلى الاول يكون هذا
 من عطف الحاخام على العام وتخصيصها بالذكر ليزيد اختصاصه بهما اما التوراة فقد كان
 يخبر بها على اليهود في غالب ما يدور بينه وبينهم من الجدال كما هو مصرح بذلك في الانجيل
 واما الانجيل فلكونه نازل عليه من عند الله سبحانه واذا خلق من الطين كهيئة الطير اي
 تصور تصورا مثل صورة الطير يا ذري لك بذلك وتيسر له فنسج فيها اي في الهيئة المصورة
 فتكون هذه الهيئة طيرا متحركا حيا كما نرى الطيور يا ذري وكان الخلق لهذا الطير معجزة عليه
 اكرمه الله تعالى بها وتقدم في آل عمران انه كان صور لهم صورة الخفاش وكان ذلك بطلبهم
 فراجع ان شئت وتبرئ الآكمة اي تشغى لاعى المطوس البصر والاكرص هو معروف
 ظاهر يا ذري لك وتسهيلا عليك وتيسيرا لك وقد تقدم تفسير هذا مطولا في آل عمران
 فلا نعیده واذا خرج الموتى من قبورهم احياء فيكون ذلك اية لك عظيمة قيل اخرج سام
 بن نوح ورجلين وامرأة وجارية وتكبر يا ذري هنا في المواضع الاربعة بعد ارجع حمل للاحتناء
 بان ذلك كله من حملة الله ليس لعيسى عليه السلام فيه فعل المعجزة مثاله لامر الله سبحانه
 وقال في آل عمران باذن الله مرتين لان هناك خبا رفا سب ليجاز وهنا مقام تذكير بالنعمة
 والافتنان فناسب الاسهاب واذا كففت معناه دفعت وصرفت ومنعت بني اسرائيل اي
 اليهود عنك حين هو ابتلاك اذ جثتهم بالبيئات اي بالمعجزات الواضحات والدلالات
 الباهرات التي وضع على يديه من اجزاء الموتى وخلقه من الطين كهيئة الطير وبراء الاسقاء
 واخبر بكثير من الغيوب ولما اتى عيسى بهذه الدلالات البيئات قصد اليهود بقتله فخلصه الله
 منهم ورفعها الى السماء فقال الذين كفروا منهم اي من اليهود ان هذا الاصحح مسين اي
 ما هذا الذي جئت به الاصحح بان ولما عظم ذلك في صدورهم واتبروا منه لم يقدر وا

على حجة بالحكمة بل نسبه الى السحر واذا وحيث الى الحواريين ان المونوايي ورسولي الوحي
 في كلام العرب معناد الاطام اي ظهرت الحواريين وقدقت في قلوبهم وقيل معناه امرهم
 على السنة الرسل ان يؤمنوايي بالتوحيد والاخلاص ويؤمنوا برسالة رسولي والحواريون
 هم خلص اصحاب عيسى ونواصة قالوا امنا كما حجة مستانفة كانه قيل ما ذا قالوا فقال قالوا امنا
 واشهد يا رب اويا عيسى يا نسا مسلمون اي مخلصون للايمان وانما قدم ذكر الايمان على
 الاسلام لان الايمان من اعمال القلوب والاسلام هو لا نقياد والخضوع في الظاهر والمعنى انهم
 امنوا بقلوبهم وانقادوا بظواهرهم واذا قال الحواريون يا عيسى ابن مريم كلام مستانف سوف
 لبيان بعض ما جرى بينه وبين قومه منقطع عما قبله كما ينبي عنه الاظهار في موضع الاختصار
 هل يستطيع ربك الخطاب لعيسى و قري هل تستطيع بالقوية ونصب ربك بالخيرة
 ورفع ربك واستشككت على الثانية بانه قد وصف سبحانه الحواريين بانهم قالوا امنا واشهد
 باننا مسلمون والسؤال عن استطاعته لذلك ينا في ما حكوه عن انفسهم واجب بان هذا
 كان في اول معرفتهم قبل ان تتحکم معرفتهم بالله ولهذا قال عيسى في اجاب عن هذا الاستفهام
 الصاد ومنهم القوا له اي لا تشكوا في قدرة الله وقيل انهم ادعوا الايمان والاسلام دعوى
 باطلة ويرده ان الحواريين هم خلصاء عيسى انصاره كما قال من انصاري الى الله قال الحواريون
 نحن انصار الله وبهذا يظهر ان قول الرنخشمري انهم ليسوا مؤمنين ليس جيد وكانه خرق للاجماع
 قال ابن عطية واخلاف احفظه في انهم كانوا مؤمنين وقيل ان ذلك صدر ممن كان معهم
 وقيل انهم لم يشكوا في استطاعة البارئ سبحانه فانهم كانوا مؤمنين عارفين بذلك وانما
 هو كقول الرجل هل يستطيع فلان ان يأتي مع علمه بانه يستطيع ذلك ويقدر عليه فالمعنى
 هل يفعل ذلك وهل يجيب اليه وقيل انهم طلبوا الظمانينة كما قال ابراهيم عليه السلام رب
 ارنى كيف تخبي الموتى الآية ويدل على هذا قولهم من بعد وتطمئن قلوبنا واما على الفتوة
 الاولى فالمعنى هل يستطيع ان تسأل ربك قال الزجاج للمعنى هل تستدعي طاعة ربك فيما
 تسأله فهو من باب واسأل القرية عن عايشة قالت كان الحواريون اعلم بالله من ان يقولوا
 هل يستطيع ربك انما قالوا هل يستطيع انت ربك ان تدعوه ويؤيد هذا ما اخرجه الحاكم

وصحبه والطبراني وابن مردويه عن معاذ بن جبل انه قال قرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تستطيع ربك بالثناء يعني بالعوقية وعن ابن عباس انه قرأها كذلك وبه قرأ علي وسعيد
 بن جبير ومجاهد ان يُنزِلَ عَلَيْهَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ المائدة الخوان اذا كان عليه الطعام
 فان لم يكن عليه طعام فليس بمائدة هذا هو المشهور الا ان الراغب قال المائدة الطبق الذي
 عليه الطعام ونقال ايضا للطعام لان هذا الخائف لما عليه المعظم وهذه المسئلة لها نظائر
 في اللغة لا يقال للخوان مائدة الا وعليه الطعام والا فهو خوان ولا يقال كاس الا وفيها خمر ولا
 فهي قدح ولا يقال ذنوب وسجل الا وفيه ماء والا فهو دلو ولا يقال جراب الا وهو مدبوع ولا
 فهو اهاب ولا يقال قلم الا وهو مبري والا فهو نبوب اختلف اللغويون في اشتقاقها فقال
 الزجاج هي من ما دميد اذا خرك وقال ابو عبيد هي من ما دة اذا عطاها ورفدها كما هنا
 تميد من تقدم اليه وبه قال قطرب وخيرة وقيل فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية
 قال ابو عبيدة وقيل غير ذلك واطال الكلام في تحقيقة سليمان الجمل فراجع ان شئت قال
عيسى بن الحارث بن ابي القوام الله من هذا السؤال وامثاله ان كنتم مؤمنين اي صادقين
 في ايمانكم فان شان المؤمن ترك لا اقتراح على ربه على هذه الصفة وقيل انه امرهم بالقول
 ليكون ذلك ذريعة الى حصول ما طلبوه قالوا ان نأكل منها بينوا به الغرض من السؤال
 نزول المائدة اي نأكل منها فان اجوع قد غلب علينا وقيل نأكل منها للتبرك بها الا اكل حاجة
 وليس سببه ازالة شبهة في قدرته تعالى على تزييلها حتى يقدح ذلك في الايمان ونظرت
قلوبنا بحمال قد ردة الله او بانك مرسل الينا من عنده او بان الله قد اجابنا الى ما سألناه
 وان كنا مؤمنين به من قبل فان انضم علم المشاهدة الى العلم الاستدلالي مما يوجب ازدياد
 الطمينة وقوة اليقين وتعلم علما يقينيا ان قد صدقتنا في نبوتك ويكون عليها من
 الشهود عند من لم يحضرها من بني اسرائيل او من ساير الناس او من الشاهدين به
 بالوحدانية او من الحاضرين دون السامعين ولما رأى عيسى ما حكوه عن انفسهم من
 الغرض بنزول المائدة قال عيسى بن مريم قبل انه اغتسل ولبس المسح و صلى ركعتين وطاقطأ
 راسه وبكى ثم دعا فقال اللهم ربنا انزل علينا مائدة كائنة اوانزاله من السماء تكون لنا عيدا

اي حادثة من الله علينا وحجة وبرهاننا ويكون يوم نزلوا لنا عيداً وقد كان نزولاً يوم الاحد
وهو يوم عيد لهم والعيد يوم السرور وهو واحد الاعياد وقيل اصله من عاد يعود اي يصح
فهو عود فقيل ليوم الفطر والاضحى عيدان لانهما يعودان في كل سنة قاله ثعلب وقال الخليل
العيد كل يوم جمع كانهم عاد واليه قال ابن الانباري النخويون يقولون لانه يعود بالفرح و
السرور وعيد العرب لانه يعود بالفرح والحزن وكل ما عاد اليك في وقت فهو عيد وقال
الراغب العيد حالة تعاود الانسان والمائدة كل نفع يرجع الى الانسان بشيء ومعنى المائدة
اخرنا لمن في عصرنا ولمن يأتي بعدنا من ذريتنا وغيرهم قال ابن عباس معناه يأكل منها
اول الناس كما يأكل اخرهم واية منك اي دلالة وحجة واضحة على كمال قدرتك بحجة ارسا
من ارسلته وازدقنا اي اعطنا هذه المائدة المطوية او ازرقتنا رزقا نستعين به على
عبادتك وانت خير الرازيقين بل اراذق في حقيقة غيرك ولا يعطى سواك فاجاب الله
سبحانه سؤال عيسى عليه السلام قال الله اني منزهة اي المائدة عليكم وقد اختلف اهل
العلم هل نزلت عليهم المائدة ام لا فذهب الجمهور الى الاول وهو الحق لقوله سبحانه اني منزهة
عليكم ووعده الحق وهو لا يخلف الميعاد وقال مجاهد ما تركت وانما ضرب مثل ضربه الله مخلقة
تخيلهم عن مسألة الايات لانبيائه وقال الحسن وحدهم بالاجابة فلما قال فمن يقرب بعد
اي بعد نزلها منكم استغفر والله وقالوا لا نريد ها فاتي اعدية عادانا اي تعذبا
قال الزجاج يجوز ان يكون هذا العذاب مجازاً في الدنيا ومؤخراً في الآخرة لا احدية اي لا احد
مثل ذلك التعذيب احدا من العالمين قيل المراد عالمي زمانهم وقيل جميع العالمين وفي هذا
من التهديد والترهيب الايقاد قدره عن ابن عباس انه كان يحدث عن عيسى بن مريم
انه قال لبني اسرائيل هل لكم ان تصوموا به ثلاثين يوماً ثم تسألوه فيعطيوكم ما سألتم فان اجر
العامل على من عمل له ففعلوا ثم قالوا يا معلم انخير قلت لنا ان اجر العامل على من عمل له ثم
ان تصوم ثلاثين يوماً ففعلنا ولم نكن نعمل لاحد ثلاثين يوماً الا اطعمنا فهل يستطيع ربك ان
يتزل علينا مائدة من السماء الى قوله احد من العالمين فاقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء
عليها سبعة احوات وسبعة ارضقة حتى وضعتها بين ايديهم فاكل منها الخو الناس كما اكل

منها اطعم واخرج الترمذي ابن جرير وابن ابي حاتم وابوالشيم وابن مردويه عن عمار بن ياسر
قال قال لهم رسول الله صلوات الله عليهم ان لا ينجفوا ولا ينجفوا ولا يدخروا
لغد فحانوا وادخروا ورفعوا الغد فسخوا فردة وضا زير وقد روي موقفا على عمار قال ان
والوقف اصح وعن ابن عباس قال المائدة سمكة واريغفة وعنه قال نزلت على عيسى والحوا
خوان عليه سمك وخبزيا يكون منه اينما تولوا اذا شاؤا وعن عبد الله بن عمرو قال ان اشد
الناس عذابا يوم القيامة من كفر من اصحاب المائدة والمنافقون والفرعون واذكره قال
الله يا عيسى بن مريم انت قلت للناس اتخذوني وايتي الهين من دون الله ذهب
جهنم المفسرين الى ان هذا القول منه سبحانه هو يوم القيامة وتوبع عمار المشير واه
من النصارى وقال السدي وقطرب انه قال له هذا القول عند رفعه الى السماء لما قال النصارى
فيه ما قالت ولا اولى قيل اذهنا بمعنى اذا كقولها تعالى ولو ترى اذ فرغوا تعبيرا عن المستقبل
بلفظ الماضي تنبيها على تحقق وقوعه وقد قيل في توجيه هذا الاستفهام منه تعالى انه يقصد
التوبيخ كما سبق وقيل يقصد تعريف المسيحيين قوم غير وادعوا عليه ما لم يقله
قال سبحانه تتريها له سبحانه اي اترهك تتريها اشار به الى ان اتخاذها الهين تشريك
معك في الالهية لافرادها بذلك لا شبهة في الوهيتك وانت منزلة عن الشريك فضلا
ان يتخذ الهان دونك على ما يشعر به ظاهر العبارة نبيه عليه السعد التفتنا في ما يكون لي
ان اقول ما ليس لي بحق اي ما ينبغي لي ان ادعي لنفسه ليس من حقها وقيل التقدير ما
ليس يثبت لي بسبب حق وقيل ما ليس مستحقا لي وعلى هذا الباء مائدة ورد ذلك الى علم سبحانه
فقال ان كنت قلته فقد علمته وهذا هو ظاهر الادب واطهار المسكنة لعظمة الله تعالى
وتفويض الامر الى علمه وقد حكوا انه لم يقله فثبت بذلك عدم القول به وقيل التقدير ان
اصح دعواي لما ذكره قدرة الفارسي بقوله ان كان قلته فيما مضى فقد تبين وظهر
صلمك به تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك هذه الجملة في حكم التعليل لما قبلها اي
تعلم معلومي ولا اعلم معلومك وقال ابن عباس المعنى تعلم ما في ضيبي ولا اعلم ما في عينك
وقيل تعلم ما اخفيه ولا اعلم ما تخفيه قيل تعلم ما اريد ولا اعلم ما تريد وقيل تعلم ما كان مني في

دار الدنيا ولا اعلم ما يكون منك في دار الآخرة وقيل تعلم ما اقول وافعل ولا اعلم ما تقول وتفعل
 وهذا الكلام من باب المشاكلة والمقابلة والازدواج كما هو معروف عند علماء المعاني والليان
 وعليه حاكم الرعخشري والنفس عبارة عن ذات الشيخ يقال نفس الشيخ وذاته بمعنى واحد قال
 الزجاج النفس عبارة عن جملة الشيء وحقيقته يقول تعلم جميع حقيقة امري ولا اعلم حقيقة
 امرك والاول اول وفيه دلالة على اطلاق لفظ النفس عليه سبحانه انك انت كلام العيوب
 تعلم ما كان وما سيكون وهذا تأكيد لما قبله ما قلت لهم الاما امرتني باء هذه الجملة مقررة
 لمضمون ما تقدم اي ما امرتهم الاما امرتني والاستثناء مفرغ ان اعبد الله ولا تشركوا به شيئا ويوافق قول
 هذا ايضا بمعنى ما قلت لهم اي ما امرتهم الا ان وحده الله ولا تشركوا به شيئا ويوافق قول
 القاضي وتعقب بانه يجوز ان عيسى نقل معنى كلام الله بهذه العبارة وكنتم عليهم شهيدا
 اي حفيظا ورقيا ارضي احولهم وامنعهم عن مخالفة امرك ما دمت اي مدة وادومي فيهم
فلما توفيتني قيل هذا يدل على ان الله سبحانه توفاه قبل ان يرفعه وليس بشيء لان الاخبار
 قد نظرت بانه لم يمت وانه باق في السماء على الحيوة التي كان عليها في الدنيا حتى ينزل الى
 الارض اخر الزمان وانما المعنى فلما رفعتني الى السماء واخذتني وافيا بالرفع قيل الوفاة في كفا
 الله سبحانه قد جاءت على ثلاثة اوجه بمعنى الموت ومنه قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها
 وبمعنى النوم ومنه قوله تعالى وهو الذي يتوفىكم بالليل اي ينيكم وبمعنى الرفع ومنه فلما
 توفيتني واذا قال الله يا عيسى اني متوفيك والتوفى يستعمل في اخذ الشيء وافيا اي كاملا كنت
انت الرقيب اصل المراقبة المراجعة اي كنت احافظ لهم والعالم بهم والشاهد عليهم وانت
 على كل شيء شهيد اي شاهد لما كان وما يكون وانت العالم بكل شيء فلا يعزب عنك
 شيء ومنه قولنا لهم وقولهم بعد اي ان تعذبهم اي من اقام على الكفر منهم فاعذبهم عبادك
 اي تصنع بهم ما شئت وتحكم فيهم بما تريد لا اعتراض عليك وان تعذبهم اي لمن امن
 منهم فانك انت العزيز العزيز العا در على ذلك الحكيم في افعاله قبل قال على وجه
 الاستعطاء كما يستعطف السيد بعبد ولهذا لم يقل ان تعذبهم فاعذبهم عصوك وقيل قاله
 على وجه التسليم لامر الله والافتقار له ولهذا عدل عن الغفور الرحيم الى العزيز الحكيم قال

ابن عباس يقول عبديك قد استوجبو العذاب بمقاتلتهم وان تغفر لهم ما سببت من تركت
 منهم ومد في عمره حتى أهبط من السماء الى الارض لقتل المدجال فزالوا عن مقاتلتهم ووجدك
 فانك انت العزيز الحكيم قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم يعيسى في الدنيا وقيل
 في الآخرة والاول اولى عن ابن عباس هذا يوم ينفع الموحدين توحيدهم والمراد بالصديقين
 النبيون والمؤمنون لان الكفار لا ينفعهم صدقهم يوم القيامة وكذا صدق ابليس بقوله ان
 الله وعدك وعد الحق لكذا في الدنيا التي هي دار العمل حججناك تجزي من تحتها الأنهار
خيلين فيها أبدا قد تقدم تفسيره وهذا اشار الى ما يحصل لهم من الثواب الدائم الذي
 لا ينقطع له ولا انتهاء رضي الله عنهم بما عملوه من الطاعات الخاصة وَرَضُوا عَنْهُ
 بما جازهم به مما لا ينظر لهم على بال ولا تتصوره عقولهم والرضا عنه سبحانه هو ارفع درجاة
 التعميم واعلى منازل الكرامة والرضا باب الله الاعظم ومحل استرواح العابدين وسياتي لهذا
 مزيد في سورة البينة ذلك اي ما نالوه من دخول الجنة وانحدر فيها ابدا ورضوان الله
 عنهم الْفَوْزَ الْعَظِيمَ اي انهم فازوا بالجنة ونجوا من النار والفوز الظفر بالمطلوب على اتم
 الاحوال لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ جاء سبحانه بحذو الخاتمة تحقيق الحق وتبينها
 على كذب النصارى ودفع ما سبق من اثبات من اثبت الالهية لعيسى عليه السلام وانه
 واخبر بان ملك السموات والارض له دون عيسى وانه ودون سائر مخلوقاته وقيل المعنى
 ان له ملك السموات والارض وما فيها من العقلاء وغيرهم يتصرف فيها كيف يشاء ليحيا
 واعداما واحياء وامانة امر ونجيا من غير ان يكون لشي من الاشياء مدخل في ذلك وهولته
 يعطي الجنات له طيعين جعلنا الله تعالى منهم امين وهو على كل شيء شهيد من المنع والاعطاء الْاِيَّامِ
 والافناء قديرا اي فاقد رنسا له ان يوفقنا لرضاه ويجعلنا من الفائزين بجناته

سورة الانعام

وهي مائة وخمسة وست وستون آية قال الثعلبي هي مكية الاست آيات تزلت بالمدينة
 وهي ما قدره الله حق قدره الى اخر ثلاث آيات وقل تعالوا اتل ما حرم بكم عليكم الى اخر
 ثلاث آيات قال ابن عطية وهي الايات المحكمات اي في هذه السورة وقال القرطبي هي مكية

الايتين هما وما قدر والله حق قدره نزلت في مالك بن الصيف وكعب بن الاشرف واليهوديين
 وقوله تعالى وهو الذي انشأ جنات معروشات نزلت في ثابت بن قيس واخرج الطبراني
 وابوالشيمر وابن مردويه والبيهقي في الشعب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت سورة
 الانعام ومعها موكب من الملائكة يسد ما بين الخافقين لهم نجل بالنسيب والتقدير ليل الاض
 ترشح ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله العظيم سبحان الله العظيم وعن ابن عباس وعلي انها
 نزلت بمكة جملة واحدة ليلاً وفي فضائل هذه السورة روايات عن جماعة من التابعين من قوله
 وغير مرفوعة قال القرطبي قال العلماء هذه السورة اصل في حجة المشركين وضيمهم ^{عن} بالتد
 ومن كذب بالبعث والنشور وهذا يقتضي انزالها جملة واحدة لانها في معنى واحد من
 الحجة وان تصرف ذلك بوجوه كثيرة وعليها نبى المتكلمون اصول الدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله بدأ سبحانه هذه السورة بالحمد لله الدلالة على ان الحمد كله وان الحمد وفيه تعليم
 اللفظ والمعنى مع تعريض الاستغناء ولاقامة الحجة على الذين هم بربهم يعدلون والحمد لغوي
 الوصف بالجميل ذكره الزمخشري في الفائق وزاد صاحب المطالع وغيره كونه على جهة التعظيم
 والتبجيل اي ظاهراً وباطناً واما الحمد الاصطلاحي فهو فعل يبنى عن تعظيم المنعم بسبب كونه
 منعماً قاله الكرخي وقد تقدم في سورة الفاتحة ما يعني عن الاعادة له هنا وقال اهل المعاني
 لفظه خبر ومعناه الامراي احمد الله وانما جاء بهذا اللفظ لانه ابلغ في البيان من حيث انه
 جمع الامرين ثم وصف نفسه بانه هو الذي خلق السموات والارض اخباراً عن قدرته الحكيم
 الموجبة لاستحقاقه بحجج الخا من ان من اخترع ذلك واوجده هو الحقيق بافراجه بالثناء و
 تخصيصه بالحمد والخلق يكون بمعنى الاختراع وبمعنى التقدير وقد تقدم تحقيق ذلك بجمع
 السموات لتعدد طبقاتها وان بعضها فوق بعض وقد مها على الارض لشرها لانها متعبد
 الملائكة لم يقع فيها معصية ولتقدمها في الوجود فتاله القاضي لقوله تعالى الارض بعد
 ذلك دحاها فانه صريح في ان بسط الارض مؤخر عن تسوية السماء والارض وان كانت
 سبعة عند الجمهور فليس بعضها فوق بعض بل بعضها موال لبعض وانما خصها بالذكر لانها

اعظم الخلوقات فيما يرى العباد فالسماء بغير عمد يرونها وفيها العبد والمنافع والأرض مسكن الخلق
 وفيها أيضاً ذلك وعن كعب الأخبار هذه الآية أول آية في التوراة وأخرها فيها قوله وقل الحمد لله
 الذي لم يخذلنا وفي لفظ هو آخر سورة هود وقال ابن عباس افتتح الله الخلق بالحمد وختمه به
 فقال وقضى بينهم بالحق وقيل الحمد لله رب العالمين وجعل الظلمات والنور ذكر سبحانه خلق الجواهر
 بقوله خلق السموات والأرض ثم ذكر الأعراض بقوله هذا لأن الجواهر لا تستغني عن الأعراض فخلق
 أهل العلم في المعنى المراد بالظلمات والنور فقال جمهور المفسرين المراد بالظلمات سواد الليل والنور
 ضوء النهار وبه قال السدي وقال الحسن الكفر والإيمان قال ابن عطية وهذا خروج على الظاهر
 انتهى وقيل المراد بهما الجهل والعلم وقيل الجنة والنار والأولى أن يقال إن الظلمات تشمل كلها بطور
 عليه اسم الظلمة والنور يشمل كما يطلق عليه اسم النور فيدخل تحت ذلك ظلمة الكفر ونور الإيمان
 أو من كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات وانفرد النور لأن
 جنس يشمل جميع أنواعه وجمع الظلمات لكثرة أسبابها وتعدد أنواعها نظيره ظلمة الليل وظلمة
 البحر وظلمة الموضع المظلم يخالف كل واحد منها صاحبها والنور ضرب واحد لا يختلف كما تختلف الظلمات
 قال الفاس جعل ههنا بمعنى خلق وإذا كانت بمعنى خلق لم تعد إلا إلى المفعول واحد وقال القرطبي
 جعل هنا بمعنى خلق لا يجوز غيره قال ابن عطية وعليه يتفق اللفظ والمعنى في النسق فيكون الجمع
 معطوفاً على الجمع والمفرد معطوفاً على المفرد وتقديم الظلمات على النور لأنها الأصل ولهذا كان
 أنها رسولوا عن الليل عن مجاهد قال نزلت هذه الآية في الزنادقة قالوا إن الله لم يخلق الظلمة ولا
 الضمائر ولا العقارب ولا شيئاً قبها وإنما خلق النور وكل شيء حسن فانزلت فيهم هذه الآية وفيه
 أيضاً رد قول التنوية بقدوم النور والظلمة وعن ابن عمر بن العاص عن النبي صلواته قال إن الله
 خلق خلقه في ظلمة ثم ألقى عليهم من نوره فمن أصابه ذلك النور اهتدى ومن أخطأ ضل ذكره
 البغوي بغير سند ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ثم لا تتبع ما صنع الكفار من كونهم
 بربهم يعدلون مع ما تبين من أن الله سبحانه حقيق بالحمد على خلقه السموات والأرض والظلمات
 والنور قاله الزمخشري فإن هذا يقتضيه الإيمان وصرف الشناء الحسن إليه لا الكفر به واتخاذ شرك
 له وتقديم المفعول للاهتمام ورعاية الفواصل وحذف المفعول لظهوره أي يعدلون به الآية

على شيء مما يقدر عليه وهذا نهاية الحجة وغاية الرقاعة حيث يكون منه سبحانه تلك النعم ويكون
من الكفرة الكفر قال علي بن ابي طالب هذه الآية يعني الجحيم الى قوله يعدلون في اهل الكتاب وقال قتادة
هو اهل الشرك وعن السدي مثله وقال مجاهد يعدلون اي يشركون وعن زيد قال الالهة ^{التي}
عبدها وحدها بآبائه وليس له حد ولا نذر وليس معه الهة ولا اتخذ صاحبة ولا ولدا واصل
العدل مساواة الشيء بالشيء وقال المنضرب شميل الباء بمعنى عن اي عن ربهم يخوفون من العدل
عن الشيء هو الذي خلقكم ممن طين في معناه قولان احدهما وهو الاشارة به قال الجمهور ان
المراحم عليه السلام ومن لا ابتداء العاية واخرجه عن جرح الخطا للجميع لانهم ولدوا ونسبوا
الثاني ان يكون المراد جميع البشر باعتبار ان النطفة التي خلقوا منها مخلوقة من الطين انما ذكر الله
سبحانه خلق آدم بنيه بعد خلق السموات والارض اتباعا للعالم الاصغر بالعالم الاكبر والمطلوب
بذكر هذه الامور دفع كفر الكافرين بالبعث ورد سجودهم بما هو مشاهد لهم لا يترون فيه
شئ قضى اجلا واجل مسمى عندك بما بكلمة تؤولا بين خلقهم وبين موتهم من التقاطع فيهي
للترتيب الزماني على اصلها وقضى معنى اظهر وهي صفة فعل وان كان بمعنى كتب وقدر فقول ^{تيسر}
في الذكر لانها صفة ذات وذلك مقدم على خلقهم وقد اختلف السلف ومن بعدهم في تفسير
الاجلين فقيل قضى اجلا يعني الموت واجل صمى القيامة والوقوف عند الله وهو مروى عن ابن
عباس وسعيد بن جبيرة والحسن وقتادة والضحاك ومجاهد وعكرمة وزيد بن اسلم وعطية و
السدي ونضيف مقاتل وغيرهم وقيل الاول ما بين ان يخلق الى ان يموت والثاني ما بين ان يموت
الى ان يبعث وهو البرزخ وهو قريب من الاول وقيل الاول مدة الدنيا والثاني عمر الانسان الى حين
موته وهو مروى عن ابن عباس ومجاهد وقيل الاول قبض الارواح في النوم والثاني قبضها ^{عند}
الموت وقيل الاول ما يعرف من اوقات الالهة والبروج وما يشبه ذلك والثاني اجل الموت وقيل
الاول لمن مضى الثاني لمن بقي ولمن ياتي وقيل ان الاول الاجل الذي هو محتوم والثاني الزيادة
في العمرين وصل رحمة فان كان براتقيا وصولا لرحمة زيد في عمره وان كان قاطعا للرحم لم ^{زيد}
ويرشد الى هذا قوله تعالى وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره الا في كتاب وقد صرح عن
رسول الله صلوات الله عليه في العمود عنه ان دخول البلاد التي قد فشا بها الطاعون

ولو بأعض من اسباب الموت وقال مجاهد وسعيد بن جبيرة الاول اجل الدنيا والثاني اجل الآخرة وجاء
 الابتداء بالنكرة في قوله واجل مسمى عنده لانها قد تخصصت بالصفة ثم انتم ثم ترون استبعاد
 لصدور الشك منهم مع وجود المقضي لعدمه اي كيف تشكون في البعث مع مشاهدتكم في
 انفسكم من الابتداء والانتها ما يذهب بذلك ويدفعه فان من خلقكم من طين وصيركم احياء
 تعلمون وتعلقون وخلق لكم هذه الحواس والاطراف ثم سلب ذلك عنكم فصرتم امواتا وعدتم
 الى ما كنتم عليه من الجحامة لا يعجزون ان يبعثكم ويعيد هذه الاجسام كما كانت ويرد اليها الارواح
 التي فارقتها بقدرته وبدبح حكمته وهو الله اي هو المعبود بحق والمالك والمتصرف في السموات
 وفي الارض كما تقول زيد الخليفة في الشرق والغرب اي حاكم وتصرف فيهما كقوله وهو
 الذي في السماء اله وفي الارض اله وهو المعروف بالالهية فيهما او هو الذي يقال له الله فيهما
 قال ابن عطية هذا عند ردي افضل الاقوال واكثرها احرارا لفصاحة اللفظ وجزالة المعنى وايضا
 انه اراد ان يدل على خلقه وايات قدرته واحاطته واستيلائه ونحو هذه الصفات فجمع هذه
 كلها في قوله وهو الله الذي له هذه كلها في السموات وفي الارض كانه قال وهو الخالق والرازق
 والمحيي والميت فيهما كما قيل المعنى وهو الله يعلم سرهم وجههم كرم في السموات وفي الارض فلا تخفى عليه خافية
 قاله الزجاج وقال النحاس وهذا من احسن ما قيل فيه والمعنى وهو المعبود في السموات وهو قول
 ابن عطية والزخشري ومنه هو الذي في السماء اله قال الشيخ وما ذكره الزجاج واوضح ابن عطية
 صحيح مرجح المعنى لكن صناعه الخلق لتساعده عليه وقال ابن جرير هو الله في السموات ويعلم
 سرهم وجههم كرم في الارض والاول اولى وتكون جملة يعلم سرهم وجههم مفرقة لمعنى الجملة الاولى
 لان كونه سبحانه اله في السماء والارض يستلزم علمه باسرار عباده وجهم وعلمه بما يكسبونه
 من الخير والنشر وجلب النفع ودفع الضرر وقال السمين في هذه الآية اقوال كثيرة تخصتها
 في اثني عشر رجحا ثم بينها وذكر سليمان اجل انبئها اربعة اوجه عنها ما تقدم ويعلم ما تكسبون
 من خيرا وشرا وهذا محمول على المكتسب لا على نفس الكسب لانه الرازي وما آتيتهم اي اهل مكة
 من آية من آيات ربهم كلام مبتدأ لبيان بفضل اسباب كفرهم وتوردهم وهو الاخر ارض عن ايات
 الله التي اتيتهم كعجز الالبياء وما يصدر عن قدرته الله الباهرة كما لا يشك من له عقل انه

فعل الله سبحانه ومن في من آية مزيدة للاستغراق وفي آيات دهم تبعية أي ما أتيتهم
 آية من الآيات التي هي بعض آيات دهم وإضافة الآيات إلى الرب لتخفيف شأنها المستعجل لتحويل
 ما جرت وأحليه في حقها والمراد بها أما الآيات الترتيبية فأتيناها نزولها وأما الآيات التكوينية
 الشاملة للعجزات وغيرها من تعجيب المصنوعات فأتيناها ظاهرها لهم ألا كانوا عنها معجزين
 أي كانوا لها تاركين وبها مكذبين وإعراض ترك النظر في الآيات التي يجب أن يستدلوا
 بها على توحيد الله فقد كذبوا ضمنه معنى استهزؤا فعداه بالباء والظاهر كما قال السفاحي
 إن الفاء لتعقيب الأعراض بالتكذيب فهي عاطفة على الحكمة قبلها وجعلوا التخصير جوابا بشرط
 مقدرا أي إن كانوا معرضين عن الآيات فلا تعجب فقد كذبوا بما هو أعظم آية وأكبرها وهو
 الحق المجيء وهم وفيه تكلف وهذه المرتبة أن يدمن الأولى لأن المعرض عن الشيء قد يكون
 مكذبا به فإحصاء مكذبا فقد ناد على الأعراض قاله الكرخي بالحق لما جاءهم قبل المراد الحق
 هنا القرآن وقيل محمد صلواته يأتونهم أي أتوا بما كانوا آتوا به ليستهزؤن أي سيعرفون أن هذا
 الشيء الذي استهزؤوا به ليس بموضع للاستهزاء وذلك عند إرسال عذاب الله عليهم كما يقال
 أصبر فسوم يأتيتك الخمر عند ادة الوعيد والتهديد وفي لفظ الأنبا عما يرشد إلى ذلك فإنه
 لا يطلق إلا على خبر عظيم وقع وحلها على العقوبات لأجله أو على ظهور الإسلام وعلو كلمته
 بإبائه الآيات الأنبية قال ابن عطية أي أنبا كوخهم مستهزئين الذين أتوا أي أهل مكة والروية
 بصرية وهذا شروع في توجيههم ببذل النصح لهم كم أهلكنا من قبليهم كلام مبتدأ لبيان
 ما تقدمه والهمزة للإتيان وكما استفهامية أو خبرية ومن لا بداء الغاية وقرن قوم تميز
 ومن الليان والقرن يطلق على أهل كل عصر هو بذلك لاقتنائهم أي اليرع فواسمع الأعباء
 ومعانية الآثار كرهلكننا من قبل خلقهم وقبل زمانهم أمة من الأمم الوجودية في عصر بعد
 عصر لكن بهم أنبياء هم مثل قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم من الأمم الماضية والقرون الماضية
 في أسفارهم التجارة إلى الشام في الصيف وإلى اليمن في الشتاء فيكون ما في الآية على تقدير يوضح
 أي من أهل القرن الذين وجدوا فيه ومنه قوله صلواته القرون قري توالذين يلونهم
مكناهم في الأرض ما لكم منكم لكم منكم له في الأرض جعل له مكانا فيها ومكناهم الأرض

اي اثبتة فيها قاله الزمخشري وقال ابو عبيدة مكناهم ومكنا لهم لغتان فصيحان نحو نصحتة
 ونصحت له وبهذا قال ابو علي وابرجاني والجملة مستأنفة كانه قيل كيف ذلك وقيل الجملة صفة
 لقرن والاول والى اي مكناهم تمكيناً لم يكنه لكم والمعنى انا اعطينا القروا الذين يهجمونكم انما اعطيكم
 من الدنيا وطول الاعمار وقوة الابدان والبسطة في الاجسام والسعة في الارزاق وقد اهلكناهم
 جميعاً فاهلاككم وانتم دونهم بالاولى ذكر معناه ابو البقاء وفيه التفات عن الغيبة في قوله البروا
 والالتفات له فوائد منها نظرية الكلام وصيانة السمع عن الزجر والملال لما جلست عليه النفوس
 من حسب التفاتات والسامة من الاستمرار على منوال واحد هذه فالتدته العامة وتخص كل
 موقع بكنك ولطائف باختلاف محله كما هو مقرر في علم البديع ووجهه حث السامع وبعثه
 على الاستماع حيث اقبل المتكلم عليه واعطاه فضل عنايته وخصه بالمو اجهة ذكره الكرخي
 وارسلنا السماء عليهم مدراراً يريد المطر الكثير صبر عنه بالسماء لانه ينزل منها والمد لا يصغر
 صالفة تدل على الكثرة كذا والمرأة التي كثرت ولادتها اللذ كور ومينات التي تلد الاناث
 يقال درالبن يدرا اذا قبل على الحالب بكثرة اي ارسلنا المطر متناً بعباً في اوقات الحاجة اليهم
 وجعلنا الانهار تجري من تحتهم من تحت اشجارهم ومنار لهم والمراد به كثرة البساتين
 اي ان الله وسع عليهم النعم بعد التمكين لهم في الارض فكفروها فاهلكناهم اي كل قرن من
 تلك القرون يدنو بهم ولربيع ذلك عنهم شيئاً فيسجل بمجولاً مثل ما حل بهم من العذاب وهذا
 كما ترى اخر ما به الاستشهاد والاعتبار واما قوله وانشأنا من بعد هم اي من بعد هلاك
 قرننا الاخرين فصاروا بدلا من الهاكين ففي هذا بيان لكمال قدرته سبحانه وقوة سلطانه
 وانه يهلك من يشاء ويوجد من يشاء وان ما ذكر من هلاك الامم الكثيرة لضعفهم من ملكه
 شيئاً بل كلما اهلك امه انشأ بدلها اخرى وفي هذه الآية ما يوجب الاعتبار والمو عظة
 جال من مضى من الامم السالفة والقرن احوالية فانهم مع ما كانوا فيه من القوة وكثرة الاتباع
 وخص العيش اهلكوا بسبب الكفر والاثم فكيف حال من هو اضعف منهم خلقا واقل عدداً وصدداً
 وهذا يوجب الانتباه من نوم العقلاء ورفدة الجهالة والقرن لفظ يقع على معان كثيرة فيطاول
 على الجماعة من الناس ويطلق على المدة من الزمان قيل اطلاقه على هذين بطريق الاشتراك او

الحقيقة والجواز والبراع الثاني لان الجواز خير من الاشتراك فاذا قلنا بالبراع فلا يظهر ان الحقيقة
 هي القوم نظرًا تختلف في كمية القرن فالجهوي انه مائة سنة وقيل مائة وعشرون وقيل ثمانون
 وقيل سبعون قاله الفراء وقيل ستون وقيل اربعون وقيل ثلاثون وقيل عشرون وقيل هو المقدر
 الوسط من اعمار اهل ذلك الزمان واستحسن هذا بان اهل الزمن القديم كانوا يعيشون اربعماية
 سنة وثلاثماية والفاو اكثر واقل وكوتزلنا عليك كتابا في قرطاس في هذه الجملة شدة صلاح
 في الكفر وانهم لا يؤمنون ولوانزل الله على رسوله كتابا مكتوبا في قرطاس اي رقا او ورق بمسمى
 ومشاهدة قيل هما تفسير بالانحص والقرطاس في اللغة اعم منهما وهو ما يكتب فيه وكسر القاف
 اشهر من ضمها والقرطس وزان جعفر لغة فيه وفي القاموس مثلث لاق وكجعفر ودهر
 الكاخذ والكاخذ بالدال المهملة ودرما قيل بالبعيرة وهو مصرب في القاموس الكاخذ القرطاس في
 السمين هو الصميفة يكتب فيها يكون من ورق وكاخذ وخيرها ولا يقال قرطاس الا اذا كان مكتوبا
 والافهوطرس وكاخذ فلسوة بايديهم حتى يجتمع لهم ادر الشا حاستين حاسة البصر وحاسة
 اللمس فهو بلغ من عاينوه لانه انفى للشك لان السحر يجري على المرئي لا على الملموس ولان الغالب ان
 اللمس بعد المعاينة فقال الذين كفروا ان هذا الاصحاح من اي لقال الكفار هذا هو السحر و
 لم يعلموا بما شاهدوا واولسوا واذا كان هذا ما لهم في الرقي المحسوس فكيف فيما هو مجرد رسمي الى
 رسول الله صلعم بواسطة ملك لا يرونه ولا يحسونه وفيه اظهر في مقام الاخبار وقالوا لو
 انزل عليه ملك هذه الجملة مشتبهة على نوع اخر من انواع محمد محمد بنوته صلعم وكفرهم بوثقا
 قالوا هل انزل علينا ملكا نراه ويكلمنا انه نبي حق حتى نؤمن به ونتبعه كقولهم لو لا انزل اليه
 ملك فيكون معزنا برأولوا انزلنا ملكا على الصفة التي قترحها بحيث يشاهدونه ويحاطبون
 ويحاطبهم لقضي الامر بهلاكهم اي اهلكنا هذا الم بوثوا عند نزوله ورويتهم له لان مثل
 هذه الآية البينة وهي نزول الملك على تلك الصفة اذ لم يقع الايمان بعدها فقد استحقوا
 الهلاك والمعاجلة بالعقوبة وهذه سنة الله في الكفار انهم متى قترحوا اية ثم لم يؤمنوا استحقوا
 العذاب استحق صلوا به شكرا لا يظفرون اي لا يهلون بعد نزوله ومشاهدتهم له طرف عين لا يتون
 او معذرة بل جعل لهم العذاب وقيل للمعنى ان الله سبحانه لو انزل ملكا مشاهدا لطق قواهم

البشرية ان يقول بعد مشاهدته احياء بل ترهق ارواحهم عند ذلك فيبطل ما ارسل الله له رسوله
وانزل به كتبه من هذا التكليف الذي كلفه عباده ليلبوههم ايمهم احسن عملا ووجعلناه ملكا
وجعلناه رجلا اي لوجعلنا الرسول اليهم والى النبي ملكا يشاهدونه ويفاطبونه فجعلنا ذلك
الملك في صورة رجل لانهم لا يستطيعون ان يروا الملك على صورته التي خلقه الله عليها الا بعد
ان يتجسم بالاجسام الكثيفة المشابهة لاجسام بني آدم لان كل جنس يانس بجنسه فلو جعل الله سبحانه
الرسول الى البشر والرسول الى رسوله ملكا مشاهدا مخاطبا للنظر وامنه ولم يأتسوا به وولد لهم
الرجب وحصل معهم من اخوت ما يمنعهم من كلامه ومشاهدته هذا اقل حال فلا يبرهن لهم
من الارسال ولذلك كانت الملائكة تاتي الانبياء في صورة الانس كما جاء جبرئيل عليه السلام
الى النبي صلعم في صورة دحية الكلبي وكما جاء الملكان الى داود عليه السلام في صورة رجلين
وكذلك الى ابراهيم ولوط عليهما السلام وعند ان يجعله الله رجلا اي على صورة رجل من بني
ادم ليسكنوا اليه ويأتسوا به سيقول الكافرون انه ليس بملك وانما هو شعو ويعودون الى مثل
ما كانوا عليه وفي ايثار رجلا على بشر الايدان بان يجعل بطريق التمثيل لا بطريق قلبا حقيقة ^{تصيان}
لما يقع به التمثيل وَلَكِنَّا عَلَيْهِمْ مِمَّا يَلْبَسُونَ اي خلطنا عليهم مما يخلطون على انفسهم قاله
ابو البقاء وزاد ا على غيرهم لانهم اذ اروه في صورة انسان قالوا هذا انسان وليس ملك فان
استدل لهم بانه ملك كذبوه قال الزجاج المعنى لبسنا على رؤسائهم كما يلبسون على ضعفائهم كانوا
يقولون لهم انما محمد بشر وليس بينه وبينكم فرق فيلبسون عليهم بهذا ويشككونهم فاعلم الله عز وجل
انه لو نزل ملكا في صورة رجل لوجدوا سبيلا الى اللبس كما يفعلون واللبس الخاط يقال لبس عليه
الامر اللبس لبسا اي خلطته واصله التستر بالثوب وغضه وفيه تأكيد لاستحالة جعل النذر ملكا
بانه قيل لو فعلناه لفعلنا ما لا يليق بشاننا من لبس الامر عليهم ثم قال سبحانه مؤمننا لنبيه صلعم
ومسلياله وَأَقْرَبَ سَمْعِي رِيْسِيْلٍ مِّنْ قَبْلِكَ كما استهزؤا بك يا محمد وفيه تسلية له صلعم وعيد
ايضا لاهل مكة كما اشار له بقوله تَخَافُ بِالَّذِيْنَ نَحْنُ قَائِمُهُمْ يقال حاق الشيء بحقيق حيقا و
حيوقا وحيقانا نزل اي فنتلهم واحاط بهم وحل ما كانوا يهينونهم يَسْتَهْزِؤْنَ وهو الحق حيث اهلكوا
من اجل الاستهزاء به وقيل هو الرسول وقيل العذاب قل يا محمد الحق لا يستهزؤن سيروا في

الأرض أي سافر في أقطابها معتبرين ومفكرين وقيل هو سير الأقدام صَحَّحْنَا نَظْرًا وأباعدنا
 آثار من كان قبلكم لتعرفوا ما حل بهم من العقوبة أو نظر فكرة وصبرة وهو بالْبَصِيرَةِ كَالْبَصِيرِ
 كَيْفَ كَانَ حَاقِبَةً الْمُكَلِّدِينَ بعد ما كانوا فيه من التعليم العظيم الذي يغوث ما أنتم عليه هذه
 ديارهم خربة وجناحهم مغبرة وأرضهم مكفهرة فاذا كانت عاقبتهم هذه العاقبة فأنتم
 بهو للاحقون وبعدها لكم هاكون والعاقبة مصدر أي مستحشي الشيء وما يصير اليه والعاقبة
 إذا أطلقت اختصت بالشواب وبالاضافة قد تستعمل في العقوبة فصحاح تكون استعارة كقوله
 فبشرهم بعد بالهم قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ هذا احتجاج عليهم قاطع وتبكيك لهم ساطع
 لا يقدر على التخاصم منها بأصلا لمن خبره مقدم للبندأ ما هي معنى الذي جازى قَالَ اللَّهُ تقديري لهم يتبينه
 علمه المتعين للجواب بالاتفاق بحيث لا يتناق لاحدان يجيب بغيره كما نطق به قوله ولئن سألتهم
 من خلق السموات والأرض ليقولن الله واذا ثبت ان له ما في السموات والأرض اما باعتبار فهمهم
 أو بقيام الحجية عليهم فالله قادر على ان يعاجلهم بالعقاب ولكنه كتب عَلَيْهِمُ الرِّحْمَةَ
 أي وعد بها فضلا منه وتكوا لانه مستحق عليه وذكر النفس هنا عبارة عن تذكرك وعدا وانقاع
 الوسائط ودونه وفي الكلام ترخييب المتولين عنه الاقبال اليه وتسكين خواطر هو بانها رخصه
 لا يعاجلهم بالعقوبة وانه يقبل منهم الانابة والتوبة ومن رحمته لهم ارسال الرسل واتزال
 الكتب ونصب الأدلة وقد اخرج مسلم واحمد وغيرهما عن سلمان عن النبي صلواته قال خلق الله
 يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة منها رحمة يترحم بها الخلق وتسعة وتسعون ليوم
 القيامة فاذا كان يوم القيامة اكملها بهذه الرحمة وثبت في الصحيحين وغيرهما عن ابى هريرة
 قال قال رسول الله صلواته لما فضله الخلق كتب كتابا فوضعه عنده فوق العرش ان رحمتي
 سبقت غضبي وقد روي من طرق اخرى بهذا قيل معنى الرحمة القسم على هذا فقوله يَجْمَعُونَكُمْ
 جوابه لما تضمنه معنى القسم قال الزجاج انها بدل من الرحمة لانه فسر بانها امهلكم وامدكم في العم والرزق مع
 كفركم فهو تفسير للرحمة وقد ذكره الفراء ايضا وردة ابن عطية وقال هو جواب قسم عز وناي والله
يَجْمَعُكُمْ وقيل المعنى يجمعكم في القيومين او محشورين وقيل اللام بمعنى ان اي يجمعكم كما في قوله تعالى الْيَوْمَ نَبِيَّا
لِيَجْمَعَهُمْ وقيل زائدة وقيل ان جملة يجمعكم مسوقة للترهيب بعد الترغيب والوعيد بعد الوعد

اي ان مهلكهم برحمة فهو محان يكره جمعك ثم يعاقب من يستحق عقوبته من العصاة الى يوم القيامة
ان معنى في وقيل المعنى في قبوركم الى اليوم الذي انكروا وهو يوم القيامة لا ريب في ذلك
اليوم او في جمع الذين خسروا انفسهم اي يجمع المشركين الذين غبنوا انفسهم باقتادهم
الاصنام فعرضوا انفسهم لسطط الله والير عقابه فكانوا كمن خسرت شيئا واصبل الخسار والغبن يقال
خسر الرجل اذا غبن في بيعه فهو لا يؤمنون لما سبق عليهم القضاء بانهم ان يقولوا الذي حملهم
على الامتناع من الايمان بحيث لا سبيل لهم اليه اصلا ولكه اي لله ما سكن في الليل والنهار
خص الساكن بالذكر لان ما يتصف بالسكون اكثر مما يتصف بالحركة وقيل المعنى ما سكن فيهما او
خرك فالكفى باحد الضدين عن الآخر وهذا من جملة الاحتجاج على الكفرة قال السدي ما سكن
اي استقر وثبت ولم يذكر الزمخشري غيره وقال تعديته بغير كما في قوله وسكنت في مساكن اللذ
ظلموا ورحم هذا التفسير ابن عطية قال ابن جرير كلما طلعت عليه الشمس وغربت فهو من ساكن
الليل والنهار فيكون المراد منه جميع ما حصل في الارض من الدواب والحجوانات والطير وغير
ذلك مما في البر والبحر وهذا يفيد الحصر والمعنى ان جميع الموجودات ملك لله تعالى لا لغيره وهو
السمع لا قول الصم واصحابهم العباد يسر ائمتهم واحوالهم قل اذير الله اخذ وليا الاستفهام
لانكار قال لهم ذلك لما دعوا الى عبادة الاصنام ولما كان الانكار لا يتخذ غير الله وليا لا
لا يتخذ الولي مطلقا دخل الجمرة على المفعول لاعلى الفعل والمراد بالولي هنا المعبود اي كيف اتخذ
غير الله معبودا بطريق الاستقلال والاشتراك فاطر السموات والارض اي خالقهما ومبدع
ومبندهما وهو يطعم ولا يطعم اي يرزق ولا يرزق وخصل الاطعام دون غيره من ضرور
الانعام لان الحاجة اليه امتس قل اي امرت ان اكون اقل من اسلم امره سبحانه بعد ما تقدم
من اقتاده غيره وليا ان يقول لهم ثانيا انه ما موديان يكون اول من اسلم وجهه لله من قومه
واخلص من امته من حيث انه مرسل لنفسه يعني يجب عليه الايمان برسالة نفسه وبما جاء من
الشيعة والاحكام كما انه مرسل لغيره وهو اول من نقاد لهذا الدين والمعنى اول فريق اسلم و
افراد الضمير في اسلم باعتبار لفظ فريق او باعتبار لفظ من وقيل معنى اسلم اسلم لامر الله ثم
فاه عن رجل ان يكون من المشركين فقال ولا تكلمن من المشركين والمعنى امرت بان اكون اول

من اسلم ونهيت عن الشرك اي يقول لهم ذلك وقيل التقدير قيل لي لا تكون قال بالبقاء
ولو كان معطوفا على ما قبله لفظا فقال ان لا يكون واليه نحو الزمخشري فيها جميعا هو لان على
القول لكن جاء الاول بغير لفظ القول وفيه معناه فحل الثاني على المعنى وقيل عطف على قل امر بان
يقول كذا ونهى عن كذا ذكره السمين ثم امره ان يقول قل اني احب اي قل جابا باننا انصبت
رأيي اي ان عصيته بعبادة غيره او مخالفة امره او نهيه وانحوث توقع المكروه وقيل هو هنا
بمعنى العلم اي اني اعلم ان عصيت ربي عذاب يوم عظيم وهو عذاب يوم القيمة من يصرف
عنه قرا اهل الحرمين يصرف على البناء للمفعول اي من يصرف عنه العذاب وقرأ
الكوفيون على البناء للفاعل فيكون الضمير لله ومعنى يومئذ يوم العذاب العظيم فقد روى
اي بغاية الله وانعم عليه وادخله الجنة ذلك اي فذلك يعني صرف العذاب والرحمة كل
منها الفوز المبين اي الظاهر الواضح وان تمسك الله بصبري اي ينزل الله بك ضرا من قرا
مرض او شدة وبليّة فلا كاشف لك الا هو اي فلا تاد على كسفه سواه وان تمسك
خَيْرٍ من رياء او عافية ونعمة واخير اسم جامع لكل ما ينال الانسان من لذة وفرح وسرور
ونحو ذلك فهو على كل شيء قد يروى ومن جملة ذلك المس بالخير والشرو هذا الخطاب وان كان
للنبي صلعم فهو عام لكل واحد وعن ابن عباس قال كنت خلف رسول الله صلعم يوما فقال
لي يا غلام اني اعلمك كلمات احفظها الله يحفظك احفظها الله تجدهم تجاهدك اذا سالت فاسأل الله
واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو اجتمعت على ان يفعلوك بشي لم يفعلوك الا
بشي قد كتبته الله وان اجتمعت على ان يصروك بشي لم يصروك الا بشي قد كتبته الله
عليك رفعت الانعام وجفت الصحف اخرجه الترمذي وزاد فيه رزين تعرفت الله في الرأ
يعرفك في الشدة قال ابن الاثير وقد جاء نحو هذا ومثله بطوله في مسند احمد هو القاهر
فوق عباد القهر الغلبة والقاهر الغالب واقهر الرجل اذا صار مقهورا ذليلا ومن الاول
قوله وانا فوقهم قاهرون ومن الثاني فاما اليتيم فلا تقهر قيل معنى فوق فوقة الاستعلاء
بالقهر والغلبة عليهم لا فوقة المكان كما تقول السلطان فوق رحبته اي بالمتلة والرفعة
وقيل هو صفة الاستعلاء الذي تفرد به سبحانه فهو على الذات وسمي الصفات وقال ابن جرير

الطبري معنى القاهر المتعبد خلقه العالي عليهم وانما قال فوق عباده لانه تعالى وصف نفسه
 بقهره اياهم ومن صفة كل قاهر شيئاً ان يكون مستعلياً عليه انتهى اي استعلاء يلقب به قيل
 هو القاهر مستعلياً او غالباً ذكره ابو البقاء والمهدي وفي القصر معنى زائد ليس في القدرة ^{هو}
 منع غيره عن بلوغ المراد وهو الحكم في امره ^{الخير} بما فعال عباده ^{كل} اي شئ أكبر شهادته
 الشئ يطلق على القديم والحادث والمحال والممكن والمعنى اي شهيد أكبر شهادته فوضع شئ ^{موضع}
 شهيد وقيل ان شئ هنا موضع موضع اسم الله تعالى والمعنى اي أكبر شهادته اي انفراد
 بالربوبية وقيام البراهين على توحيد أكبر شهادته واعظم فان هم اجابوك ^{ولا قيل الله شهيد}
 يعني وينبغي ان تشهد لي بالحق ^{وعلينكم بالباطل الذي} تقولونه وقيل هو الجواب لانه اذا كان
 الشهيد بينه وبينهم كان أكبر شهادته له صلوة وقيل انه قد تم الجواب عند قوله الله يعني
 أكبر شهادته ثم ابتدأ فقال شهيد اي هو شهيد بيني وبينكم والمعاد بشهادته الله اظها ^{المعجزة}
 على يد النبي صلوة فان حقيقة الشهادة ما يبين به المدعى وهو كما يكون بالقول يكون بالفعل
 ولا شك ان دلالة الفعل اقوى من دلالة القول لعروض الاحتمالات في الالفاظ دون الافعال
 فان دلالتها لا يعرض لها الاحتمال وتكرير الالفاظ لتحقيق المقابلة ^{واوحي اليها اي وحى الله الي هذا}
 القرآن الذي تلوته عليكم ^{لان ذلكم اي لاجل ان} اخر فكم به ^{واحد} ذكركم ^{مخالفه} امراه وهذا
 بمنزلة التعليل لما قبله اي ترواه ^{عليه} شهادته من الله با في رسوله وقرئ اوحى على البنائين
 للفاعل والمفعول قال ابن عباس لان ذلكم به يعني اهل مكة ^{ومن بلغ يعني من بلغ} هذا القرآن
 من الناس فهو له نذير اي انذره كل من بلغ اليه من موجود ومعدوم سيوجد في الازمنة
 المستقبلية الى يوم القيامة من العرب والعجم وغيرهم من سائر الامم وفي هذه الآية من الدلالة
 على شمول احكام القرآن لمن سيوجد كشمولها لمن قد كان موجوداً وقت النزول ^{والاحتياج}
 معه الى تلك الخريجات المذكورة في علم اصول الفقه وعن انس قال لما نزلت هذه الآية
 كتب رسول الله صلواته ^{الى كسرى} وقيصروا ^{النجاشي} شي وكل جبار يدعونهم الى الله عز وجل وليس ^{النجاشي}
 الذي صل عليه النبي صلواته اخوجه ابو الشيخ وابن مردويه واخرج ابو نعيم ^{واخطيب} ابن النجاشي
 عن ابن عباس قال قال رسول الله صلواته من بلغه القرآن فكانما شأفهته به ثم قرأ هذه الآية

وعن محمد بن كعب القرظي قال من بلغه القرآن فوإنما رأى النبي صلوا وفي لفظ من بلغه القرآن حتى يفهمه ويعقله كان كمن عاين رسول الله صلوا وكلمه وعن مجاهد قال لا نذكره بمعنى العرب ومن بلغ يعني العجم قال السمين فيه ثلثة اقوال احدها لا نذكر الذي بلغ القرآن والثاني لا نذكر الذي بلغ الكحل والثالث لا نذكره ولينذكره الذي بلغه القرآن وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلوا قال بلغوا عني ولو اية اخرجه البخاري وعن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلوا يقول نصر الله امره سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ او عي له من سماع اخرجه الترمذي وفي الباب احاديث وقال ابن عباس سمعون ويسمع منكم ويسمع ممن ليسمع منكم اخرجه ابوداود وموقوفا وقد امثل بهذا الامر عصا بة اهل الحديث دون غيرهم كثر الله سوادهم ورفع عبادهم اشكروا لشيء من ان مع الله الهة اخرى يعني الاصنام التي كانوا يعبدونها والاستفهام للتوبيخ والتقريع على قراءة من قرأ بجزئين على الاصل او بقلب للثانية اي لا ينبغي ولا تصح منكم هذه الشهادة لان المعبود واحد لا تعدد فيه واما من قرأ على الخبر فحق عليهم شرهم وانما قال الهة اخرى لان الالهة تجمع والجمع يقع عليه التانيث كذا قال الفراء ومثله قوله تعالى والله الاسماء احسنى قال فما بال القرن الاولى ولم يقل الاول ولا الاولين قل فانا لا اشهد بما تشهدون به ان معه الهة اخرى بل سجد ذلك وانكره وذلك لكون هذه الشهادة باطلا ومثله فان شهدوا فلا تشهد معهم قل انما هو الهة واحدة لا شريك له وبذلك اشهد وفي ما وجهان اظهرهما انما كافة والثاني انها موصولة قال ابو البقاء وهذا الوجه اليق بما قبله قال السمين ولا ادري ما وجه ذلك يعني الاولى هو الوجه الاول ولا تنبي برمي شيئا فشركون به وما صنوا او صدق اي من الاصنام التي يجعلونها او من اشراككم بالله الذين اتينا هم الكتاب وهم علماء اليهود والنصارى الذين كانوا في زمن النبي صلوا والتعريف للجنس فيشمل التوراة والانجيل وغيرهما يعرفونه اي يعرفون رسول الله صلوا قال به جاحدة من السلف واليه ذهب النجاح وقيل يعرفون القرآن معرفة بحقيقة بحيث لا يلبس عليهم منه شيء وقيل يعود الضمير على التوحيد لدالة قوله انما هو الهة واحدة او على كتابها وعلى جميع ذلك وافرد الضمير اعتبارا بالمعنى كانه قيل يعرفون ما ذكرنا وقصصنا كما يعرفون ابناءهم بيان للحق تلك المعرفة وكما لها وصدق وجود شك فيها فان معرفة الاباء

للابناء هي البالغة الى غاية الايقان اجالا وتفصيلا الذين خسروا انفسهم اي هلكوا عن ربهم
 واوريقوها في ناد جهنم بانكارهم نبوة محمد صلعم وقيل المعن ان اولئك الذين اتاهم الله الكتاب
 هم الذين خسروا انفسهم بسبب وقوعها فيه من البعد عن الحق وعدم العمل بالمعروف التي ثبت لهم
 معنى هذا الخسران كما قاله جمهور المفسرين ان الله جعل لكل انسان منزلا في الجنة ومنزلا في النار فاذا
 كان يوم القيامة جعل الله للمؤمنين منازل اهل النار في الجنة ولاهل النار منازل اهل الجنة في
 النار ذكره الكرخي فهم بعد اذ هم تروهم لا يؤمنون بما جاء به رسول الله صلعم قال البيضاوي
 الفاء للدلالة على ان عدم ايمانهم سبب عن خسرتهم فان ابطال العقل بانواع الحواس والهمم
 والاهتمام في التقليد واغفال النظر فيهم الى الاصرار على الكفر والامتناع عن الايمان ومن
 ابي الاصل اظلم ممن افتراى اي اختلف فجمع بين امرين لا يجتمعان عند عاقل فترأى على الله بما هو
 باطل غير ثابت وتكذيب ما هو ثابت بالحجة هذا ما جرى عليه الكشاف وغيره من جمع بين
 الامرين ولان المعنى احد الاظلم من جهة احد الامرين فكيف من جمع بينهما على الله لان ما فرغ من اياه
 شريكا من خلقه والها يعبدونه كما قال المشركون من عبادة الاصنام او قال في التوراة والابصيل
 ما لم يكن فيهما كما قالت اليهود ان حزير ابن الله وقالت النصارى ان لصاحبة وولدا اولاد باياتها
 التي يلزمه الايمان بها من المعجزات الواضحة للبينة قال عكرمة قال للضربين عبد الله اذا كان يوم القيامة
 شفقت على اللات والعزى فانزل الله هذه الايات انة الضمير للشان لا في فعل الظالمون القائلون على الله
 الكذب والمفترون عليه بالاطل واذا ذكر يوم نحشهم جميعا وكان كيت كيت حذفتيكون يبلغ في
 التعريف والتقدير لا يفعله اليوم في الدنيا ويوم نحشهم قاله محمد بن جرير في تفسيره كيت كيت كيت كيت
 وقيل تقوا يوم نحشهم ولا اول اول والضمير يعود على المفتريين الكذب وقيل على الناس كلهم
 فيندرج هؤلاء فيهم والتوبيخ مختص بهم وقيل يعود على المشركين واصنامهم نحو قول الذين
 اشركوا ان شركا وكفر الاستفهام للتوبيخ والتوبيخ للمشركين واذن الشركاء اليهم لانهم لا يبالون بشرك
 الله في الحقيقة بل لما سموها شركاء اضيف اليهم وهي ما كانوا يعبدونه من دون الله او
 مع الله الذين كسروا تعظيمهم اي تزعموا انها شركاء ووجه التوبيخ ان معبوداتهم غابت عنهم في
 تلك الاحوال وكانت حاضرة ولكن لا ينتفعون بها بوجه من الوجوه فكان وجه الكفر ما شرركوا به فيهم

ع

أي معذرتهم قاله ابن عباس أي التي يتوهمون تخلصوا بها وحججهم الفتناء التي تروى من فتن الذهب
 إذا خلصته قال الزجاج في معنى لطيفك ذلك أن الرجل يفتن محبوباً فتصليبه فيه محبة فيبتدأ منه
 فيقال لو تكن فتنته الأبدان المحبوبة فكذلك الكفار فتوا بحجة الأصنام ثم أداروا والعذاب تير وأضربها
 وقيل المواد بالفتنة هنا جواهرهم وسماه فتنة لأنه لو كان جواهرهم لا يحصى والتدري فكان هذا الجواهر فتنة
 لكونه كذلك الآن قالوا يعقلنا من أفين للمشركين قالوا وهم في لنا دخلهم عندك في لعنهم ان ينفضوا ولا استثنى
 مفرغ والله ريتاً ما كنا مشركين يكن بون يجلفون عليه مع علمهم بأنه لا ينفع مع طاحيرة والى
 قال الزجاج تأويل هذه الآية ان الله عز وجل اخبر بقصص المشركين وافتنناهم فواخبر ان فتنهم
 تكن حين أو الحقائق الا ان اتفوا من الشرك ونظير هذا في اللغة ان تراسنا نا يجب غاباً فاذا
 وقع في هلكة تارأمنه فتقول ما كانت محبتك اياك الا ان تبارأت منه اتفق قالوا اربالفتنة على
 هذا كفرهم أي لو تكن عاقبة كفرهم الذي افتخروا به وقاتلوا عليه الاما وقع منهم من الجحود
 واخلف على نفيه بقولهم والله الذي انظر^{وهو} يا محمد بعين البصيرة والتأمل الى حال
 هؤلاء المشركين كيف كانوا على انفسهم بانكاد ما وقع منهم في الدنيا من الشرك واعتدائهم
 بالباطل في البضائع وحملهم على كذبهم في الدنيا تعسف تجل بالنظم وصل عنهم أي الى
 وذهب تلاميذ بطل ما كانوا يفترون أي ما يظنون انه من ان الشركاء يقر بوعدهم الى الله هذا على ان ما
 مصدبة وهو قول ابن عطية أي ضل عنهم فزادهم وقيل هي أصول عبادة عن الكهنة أي فاقوم ما كانوا
 يعبدون من دون الله فلم يرض عنهم شيئاً وهذا تعجيب لرسول الله صلوات من حالهم المختلفة ودر علم المستنقضة
 وقيل لا يجوز ان يقع منهم كذب في الآخرة لأنها اذا لا يبرهن فيها غير الصدق فالمعنى في شركهم عند
 انفسهم وفي اعتقادهم وبؤيد هذا قول تعالى لا يكتمن الله حديثاً عنهم^{مؤمن} هذا كلام مبتدأ لبيان
 ما كان يصنع بعض المشركين في الدنيا والضير عائد الى الذين شركوا به وبعض الذين اشركوا^{بشيء}
 اليك حين تتلو القرآن قال مجاهد وهم قرئش وقال هنا يستمع وفي يونس يستمعون بالجمع لان
 ما هنا في قوم قليلين فتزولوا منزلة الواحد وما في يونس في جميع الكفار فناسب الجمع فاعلم الضمير
 على معذرتهم وفي الاصل على لفظها وانما الجمع توفيق قولهم من ينظر اليك لان الناظرين الى
 المعجزات اقل من المستمعين للقرآن وجعلنا على قلوبهم^{مؤمن} أي فعلنا ذلك بهم مجازة

على كفرهم والأكنة الاغظية جمع كنان وهو الوعاء الجامع والغطاء الساتر كالا سينة والسنان
 كنت الشيء في كنة اذا جعلته فيها واكنته اخفيته قال مجاهد في اكنة كالجعبة للنبل
 وجعل هنا للتصبير او بمعنى خلق او القى والحجة مستأنفة للاخبار بعضها فيها او حالية اي وقد
 جعلنا على قلوبهم اغظية كراهة أَنْ يَفْقَهُوهُ اي القرآن اولئلا يفقهوه وَفِي اذا ختم
وَقَرَأَ اي صمما وثقل يقال وفرت اذنه تقراي صممت وقروى وقربسرا واواي جعل في اذنيهم
 ما سدها عن استماع القول على التشبيه بوقر البعير والحمار وهو مقدار ما يطبق ان يحمله
 والحاصل ان المادة تدل على الثقل والرزانة ومنه الوقار للتوعدة والسكينة وذكر الوتر
 والاكنة تمثيل لفرط بعدهم عن فهم الحق وسماحه كان قلوبهم لاتعقل واسماهم لاتدرك
 قال قتادة يسمونه بأذانهم ولا يعون منه شيئا كمثل البهيمة التي لا تسمع النداء ولا تدري
 ما يقال لها وَإِنْ يَرَوْا كَلِمَةَ لَا بُرْهَانَ بِهَا اي بشيء من الآيات التي يرونها من المعجزات سُخِّوْهَا
 لعنادهم وقروهم حتى هي الابتدائية التي تقع بعدها الجمل والمعنى تخمروا عن الكفر العناد
 الى انهم اذا جاؤك جِئَا دُلُونَا اي بديلة دليهم مخاصمين لهم مؤمنين بها ولم يكن فيهم احد
 الايمان بل يقولون الَّذِينَ كَفَرُوا وَإِنْ هَذَا اي ما هذا القرآن الا آسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ وقيل
 هي الحجارة والمعنى حتى وقت مجيئهم مجادلين يقولون ذلك وهذا غاية التكذيب ونهاية
 العناد والاساطير قال الزجاج واحد اسطار وقال الاخفش اسطورة وقال ابو عبيدة
 اسطورة وقال الفلاس اسطور وقال القشيري اسطير وقيل هو جمع لا واحد له كعباديد و
 ابابيل وظاهر كلام الراغب انه جمع سطر والمعنى ما سطره الاولون في الكتب من القصص و
 الاحاديث قال الجوهري الاساطير الاباطيل والترهات وقال السدي اساجيع الاولين قال
 ابن عباس احاديث الاولين وقال قتادة كذب الاولين وبالطهم وهم يفتنون عنه و
يَتَنَوَّنَ عَنْهُ اي يهين المشركون الناس عن الايمان بالقران او يحجر صلهم ويبعدونهم في انفسهم
 عنه وقال ابن عباس لا يلتقونه ولا يدعون احد اياته وعن محمد بن الحنفية قال كفار
 مكة كانوا يدعون الناس عنه ولا يجيبونه وعن سعيد بن هلال قال نزلت في عمرة
 النبي صلعم وكانوا عشرة فكانوا اشد الناس معه في العلانية واشد الناس عليه في السر

وعن ابن عباس قال يهون عنه الناس ان يؤثروا به وينأون عنه اي يتباعدون بالانفس
فلما يؤمنون وعنه قال نزلت في اي طالب كان يخفى المشركين ان يؤذوا رسول الله صلعم
ويتباعد عما جاء به وعن القاسم بن الخيمرة وعطاء بن وهب والاولى فان اي ما يظنون
بما يقع منهم من النهي والنهي اي الا انفسهم تعرضها العذاب به وسخطه والحال انهم
ما يشعرون بهذا البلا الذي جلبوه على انفسهم ولو تسمى الخطاب برسول الله صلعم الكل
من تنافي منه الرؤية وعبر عن المستقبل يوم القيامة بلفظ الماضي تنبها على تحقق وقوعه
كما ذكره علماء المعاني اذ وقعوا على النار معناه حسبوا عليها يقال وقفته وقفا ووقف
وقفا وقيل معناه ادخلوها فيكون عني بمعنى في وقيل هي بمعنى الباء اي وقفوا بالنار اي
يقربها مسابين لها ومفعول ترى وجواب لوخذون ليدن هب السامع كل مذهبه القبا
لو تراهم اذ وقعوا على النار لرأيت منظرها مثلا وحالا فظيعا وامر عجيبا فقالوا ايكلمتنا
نزلنا الى الدنيا ولا تكذب بايات ربنا اي التي جاءنا بها رسول الله صلعم لناطقة باحوال النار
واحوالها الأمرة بانقائها اذ هي التي تخرج بيالهم ويتسرون على ما فطوا في حقها ايجمع اياتها
وتكون من المؤمنين بها والعالمين بما فيها والافعال الثلاثة داخل تحت التمني اي تمنوا
الرد وان لا يكذبوا وان يكونوا من المؤمنين واختار سيبويه القطع في ولا تكذب فيكون
غير داخل في التمني والنقد يروى ولا تكذب على معنى الثبات على ترك التذنب بيال لا تكذب
رددنا اهل نزل قال وهو مثل عني لا اعود اي لا اعود على كل حال تركتني ولم تتركني استدل
ابو عمر بن العلاء على صحة التمني بقوله وانهم كاذبون لان الكن في التمني لا يكون وقرأ ابن
ونكون بالنصب اذ دخل الفعلين الاولين في التمني وقرأ اي ولا تكذب بايات دنيا اذ قرأ ابن مسعود
فلا نكون بالفاء والنصب بدل الهم ما كانوا يخفون من قبل هذا اضراب عماديل عليه التمني
من الوعد بالامان والتصديق اي لم يكن ذلك التمني منهم عن صدق نية وخلص عند تقابل حق
الشر وهوانه بدل الهم كانوا يخفون من الشرك وعرفوا انهم هاكون بشركهم فعدوا الى التمني المع
الكاذب وقيل ما كانوا يخفون من النفاق والكفر بشهادة جوارحهم عليهم وقيل ما كانوا يخفون من
اعمالهم الصبيحة كما قال تعالى وبدل الهم من الله ما لم يكونوا يخسبون قال المبرد بدل الهم جزاء كفرهم

الذي كانوا يخفونه ومثل القول الاول وقيل المعنى انه ظهر للذين اتبعوا الغواية ما كانوا يخفونه
 عنهم من امر البعث والقيامة وكورودوا الى الدنيا حسبا آمنوا العباد والمالكون ائمة من
 القبائح التي راسها الشرك كما عين ابليس ما عين من آيات الله ثم حاند عن فتادة قال
 لو وصل الله لهم دنيا كدنياهم التي كانوا فيها العباد والى اعمالهم السوء التي كانوا يفتخرون
 وقال ابن عباس اخبر الله سبحانه انه انهم لوروا باليقدر واعلى الهدى ولوروا الى الدنيا كحل
 بينهم وبين الهدى كما حيل بينهم وبينه اهل مرة وهم في الدنيا وانهم لكاذبون احيى تصفوا
 بهذه الصفات لا ينفكون عنها بحال من الاحوال ولو شاهدوا ما شاهدوا وقيل كاذبون فيما
 اخبروا به عن انفسهم من الصدق والايمان وقالوا ان ما هي الا حياثنا الدنيا اي ليس لنا
 غير هذه التي نحن فيها وما نحن بمبعوثين بعد الموت ولم يكفوا بحجود الاخبار بذلك حتى
 ابرزوها محصورين في نفى وثبات وهي ضمير مهم يفرض خبره اي لا يعلم ما يرايه الا بذكر
 خبره وهو من الضمائر التي يفرضها ما بعدها لفظا ورتبة قاله السمين وهذا من شدة تمرد
 وعنادهم حيث يقولون هذه المقالة على نقد برانهم رجوعوا الى الدنيا بعد مشاهدتهم للبعث
 وكورودهم اذ وقفوا على ربهم قد تقدم تفسيره اي حسبوا على ما يكون من امر ربهم فهم
 وقيل على بمعنى عند وقال مقاتل عرضوا على ربه وجواب لو حذوف اي لشاهدت
 امر اعظما وقيل انه من باب المجاز لانه كناية عن احبس للتوبيخ كما يوقف العبد بين يدي
 سيده ليعاتبه ذكر ذلك الزمخشري والاستفهام في قال اليس هذا يا حيي للتقريع والتوبيخ
 اي ليس هذا البعث الذي تنكرونه كائنا موجودا وهذا الخبز الذي تجحدونه كما ضل
 والحجة مستانفة او حالية كانه قيل وقفوا عليه فاننا لهم اليس الخ قالوا ابلو ورتنا اعترفوا
 بما انكروا واكدوا واعتزفهم بالقسم قال قد وقفوا العذاب الذي تشاهدونه وهو عذاب
 النار وانما خص لفظ الذوق لانهم في كل حال يجحدون المر العذاب وجدان الذائق في
 شدة الاحساس بما كنتم تكفرون اي بسبب جحدكم وكفركم بالبعث بعد الموت او بكل
 شي مما امرت بالايمن به في دار الدنيا فقد خسر الذين كذبوا بآيات الله هم الذين تقد
 ذكرهم وحكيتم احوالهم المراد تكذيبهم بالبعث وقيل تكذيبهم بالجزاء والاولى لانهم

الذين قالوا قريبا ان هي الاحياء تنال الدنيا وما نحن بمبعوثين وهذا اخسر ان هو فوت الثواب العظيم في دار النعيم المقيم وحصول العذاب الاليم في دركات الجحيم حتى غاية التلذذ بالخير الخسران فانا لا غاية لها الا اذا جاء الساعة القيامة وسميت ساعة لسرعة الحساب فيها القيامة تفي الناس بفتنة اي نجاة في ساعة لا يعلمها احد الا الله يقال بغتهم الامر يبعثهم بفتنة وبعثا وبعثتة قال سيبويه وهي مصدر ولا يجوز ان يقاس عليه فلا يقال جاء فلان سرعة والبعث والبعثتة مفاجاة الشيء بسرعة من غير اعتداله ولا جعل بال منه حتى لو استشعر الانسان به فرجاء سرعة لا يقال فيه بعثتة والالف واللام في الساعة للعلبة كالنجم والثريا لانها غلبت على يوم القيامة قيل المراد بالساعة وقت مقدمات الموت فالكلام على حذف المضافات اي جاء نحو مقدمات الساعة وهي الموت وما فيه من الاحوال فلما كان الموت من مبادئ الساعة سمي باسمها ولذلك قال صلوات من مات فقد قامت قيامته ذكره ابو السعود والادل اظهر قالوا اي منكروا البعث وهم كفار قريش ومن سلك سبيلهم في الكفر والاعتقاد يا حسرتنا وقعا النداء على احسرة و ليست بمبادئ في الحقيقة ليدل ذلك على كثرة تحسرهم والمعنى يا حسرتنا احسروا فهذا وانك كذا قال سيبويه في هذا النداء وامثاله كقولهم يا لعجب بالرجال وقيل تنبيه للناس على عظم ما يحل بهم من احسرة كانوا يا ايها الناس تنبهوا على ما نزل بنا من احسرة واحسرة الندم الشديد والتلهف والتحسر على الشيء الفاتت والمراد تنبيه المخاطبين على وقوع احسرة بهم على ما فرطنا فيها اي على تقريطنا في الساعة اي في الاعتداد لها والاحتفال بشانها والتصديق بها ومعنى فرطنا ضيعنا واصله التقدم يقال فرط فلان اي تقدم وسبق الى الماء ومنه قوله صلما وانا فرطكم على الحوض ومنه الفارط اي المتقدم فكما ظهر زادوا بقولهم على ما قدمنا من عجزنا عن التصديق بالساعة والاعتداد لها وقيل التفریط للتقصير في الشيء مع القدرة على فعله وقال ابن جرير الطبري ان الضمير في فرطنا فيها يرجع الى الصفة وذلك انهم لما تبين لهم خسران صفتهم ببيعهم الايمان بالكفر والدنيا بالآخرة قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا في صفتنا وان لم تذكر في الكلام فهو حال عليها لان اخسر ان لا يكون الا فيها وقيل الضمير يرجع الى الحياة اي على ما فرطنا في حياتنا وقيل الى الدنيا لانها موضع التفریط في الاعمال

الصاكمة واخرج ابن جرير وابن ابي حاتم والطبراني وابوالشيم وابن مردويه واخطيب بسند صحيح عن ابي سعيد اخذ ري قال قال رسول الله صلواتي عليه يا حسرتنا قال احسرة ان يرى اهل النار منازلهم من الجنة فتلك احسرة وهم يحلمون او اذ انهم اي يقولون تلك المقالة والحال انهم يحلمون ذنوبهم وانتقال خطاياهم ولا اذ اجمع وزر يقال وزر يزرفهون اذ ووزور واصل من الوزر قال ابو عبيدة يقال للرجل اذا بسط ثوبه فجعل فيها المتاع احمل وزرك اي ثقلك ومنه الوزيرة لانه يحل انتقال ما يسند اليه من تدبير الولاية والحاصل ان هذه المادة تدل على الرزاة والعظمة والمعنى انها لزمهم الاثم فصاروا مثقلين بها على ظهورهم جعلها محمولة على الظهور تمثيل ومجاز عما يقاسونه من شدة العذاب وقيل المعنى اذ انهم لا تراهم وقيل خص الظهور لانه يطبق من اجل ما لا يطبق من سائر الاعضاء كالراس والكاهل الكساء ما يزدون اي يلبس ما يحلمون وقال قتادة يحلمون وقال ابن عباس بشئ يحلم حملوا وما احسرة الدنيا والآخرة وهو اي مما متاع الدنيا على حذف مضان وما الدنيا من حيث هي الاباطل وغرور ولا بقاء لها والقصد بالآية تكذيب الكفار في قولهم ان هي الاحياء الدنيا واللعبة معروف وكذلك اللهو وكلما يشغلك فقد الهالك وقيل اصله الصرف عن الشيء ورد بان اللهو بمعنى الصرف لا مه يا يقال لهيت عنه ولا م اللهو واي قال لهوت بكذا قال ابن عباس يريد حياة اهل الشرك والفساق وقيل هذا عام في حياة المؤمن والكافر وقيل ان اصل الدنيا والعمل لها لعب ولهو فاما فعل الخير والعمل الصالح فهو من فعل الآخرة وان كان وقوعه في الدنيا وقيل غير ذلك والاول اولى وقيل اللعب ما يشغل النفس عما تنتفع به واللهو صرفها عن الجد الى الهزل والكد ان الآخرة بمعنى الجنة التي هي محل حياة الآخرة وقوى ولذا الآخرة بالاضافة وفيه بيان ذكرها السهم واللام فيه لام القسم وسميت آخرة لتاخرها عن الدنيا اي هي خير من حياة الدنيا لان منافعتها الصالحة عن المضار ولذا انها غير متعقبة للآلام بل مستمرة على الدوام للذين يتقون الشرك واللعب واللهو والمعاصي فيه دليل على ان ما سوى اعمال المتقين لعب واللهو افلا تعقلون ان الآخرة خير من الدنيا فتعملون لها فقل نعم ان الله يحجزنا الذي يقولون هذا الكلام مبتدأ مسوق لتسليته رسول الله صلواتي عليه من الغم واخرن بتكذيب الكفار له

ودخول قد لنتكثير فأنها قد تأتي لأفادت كحانتي رب والضمير في انه للشان فأنهم الفاء لتعليل
 لا يكذبونك في السر لعندهم انك صادق قومي مشددة او مخففة ومعنى المشددة لا ينسبونك
 الى الكذب ولا يردون عليك ما قلته في السر لانهم عرفوا انك صادق ومعنى المخففة انهم
 لا يجدونك كذابا يقال كذبتة وجدته كذابا وبطلته وجدته بمخيلة وحكى الكسائي عن العرب
 الكذبت الرجل اخبرته انه جاء بالكذب وكذبتة اخبرته انه كاذب وقال لرجاح كذبتة اخبرته
 له كذبت وكذبتة اخبرته ان ما جاء به كذب والمعنى ان تكذبيهم ليس يرجع اليك فأنهم
 يعترفون لك بالصدق ولكن تكذبيهم يرجع الى ما جئت به ولهذا قال ولكن الظالمين وضع
 الظاهر موضع المضمر لزيادة التوبيخ لهم والازراء عليهم وصفهم بالظلم لبيان ان هذا الذي
 وقع منهم ظلم بين بآيات الله اى القران يخجلون في العلانية كما قال توحيدها وابتغيتها
 انفسهم ظلما وعلوا قال قتادة يعلمون انك رسول الله ويخجلون وعن ابي يزيد المدني ان
 ابا جهل قال والله اني لاعلم انه صادق ولكن متى كنا تبعا لسبي عبد مناف وابجد والحجوة
 ما في القلب ثباته او اثبات ما في القلب نفيه وقيل ابجد انكار المعرفة فليس مرادفا للنفي من كل
 ولقد كذبت رسول من قبلك هذا من جملة التسلية لرسول الله صلواته لان عموم البلاء
 مما يهون امرها بعض تهوين وتصدير الكلمة بالقسم لتأكيد التسلية اى ان هذا الذي وقع
 من هؤلاء اليك ليس هو اولى ما صنعه الكفار مع من ارسله الله اليهم بل قد وقع التكذيب
 لكن من الرسل المرسلين من قبلك صبروا واعلى ما كذبوا به على تكذيب قومهم اياهم
واؤذوا اى وصبروا على اذاهم حتى انهم نصرنا باهلاك من كذبهم والظاهر ان هذه
 الغاية متعلقة بقوله صبروا اى كان غاية صبرهم نصر الله اياهم وفيه التفات من ضمير
 الغيبة الى التكلم اذ قبله بآيات الله فالوجاه على ذلك لقبيل نصره وقائدة الالتفات اسناد
 النصر الى المتكلم المشعر بالعظمة اى فاقدت بهم ولا تخزن واصبر كما صبروا حتى يأتيك نصرنا
 كما اتاهم فان لا تخلف للميعاد ولكل اجل كتاب اننا لننصر رسلانا والذين امنوا ولقد سبقنا
 كما صنعنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون وان جندنا لهم الغالبون كتب الله لاخلائ
 انا ورسلي ولا مبدل لكلمات الله بل وعدة كاشف وانت منصور على المكذبين ظاهر عليهم

نصف

وقد كان ذلك والله الحمد ولقد جاءك من نبي المرسلين ما جاءك من قديم قومهم عليهم في
الابتداء وتكذيبهم لهم ثم نص عليهم والانتهاه وانت ستكون عاقبة هؤلاء المكذبين الكعاقبة المكذبين
لرسل فخرجون اليك ويدخلون في الدين الذي تدعوهم اليه طوعا وكرها وهذه جملة قسمية
جاء بها التحقيق ما مضى من النصر وتأكيد ما في ضمنه من الوعد لرسل الله صلواته وتقدير جميع
ما ذكر من تكذيب الامم وما ترتب عليه من الامور قال الاخفش من هنا صلاة اي زائدة وقال
غيره بل هي التبعض لان الوصل الى رسول الله صلواته قصص بعض الانبياء واخبارهم وسبب
الاجيز زيادتها في الواجب وان كان كبر عليك اعراضهم كان النبي صلواته كبر عليه ^{رض}
قومه ويتعاطفه ويحزن له فيبين له الله سبحانه ان هذا الذي وقع منهم من توليهم عن الاجابة
له والاعراض عما دعي اليه هو كائن لا محالة لما سبق في علمه عز وجل وليس في استطاعته
وقدرته اصلاحهم واجابتهم قبل ان يادن الله بذلك فترعلق ذلك بما هو محال فقال قَالَ
اسْتَسْعَتْ اَنْ تَبْتَغِي نَفْعًا فِي الْاَرْضِ فَبَاتَتْهُمْ بَايَةٌ مِنْهُ اَوْسَلًا فِي السَّمَاءِ فَبَاتَتْهُمْ بَايَةٌ مِنْهَا
فَاغْلُ ولكنك لا تستطيع ذلك فخرج الحزن ولا تذهب نفسك عليهم حسرات وما انت عليهم
بمصيطر والنفق السرب والمنفذ ومنه النافق نَجْحُ اليربوع ومنه المنافق وقد تقدم في البقرة
ما يعني عن الاحادة والسلم الدرج الذي يرتقى عليه وهو مذكر لا يثبت وقال القرطبي انه يثب
قال الزجاج وهو شقيق من السلامة لانه يسلك به الى موضع الامن وقيل للمصعد وقيل السبب
ثم قيل ان الخطاب وان كان لرسل الله صلواته فالمراد به امته لانها كانت تضيق صدورهم
الكفرة وتصيبهم على كفرهم ولا يشعرون ان الله سبحانه في ذلك حكمة لا تبلغها العقول لا تدركها
الافهام فان الله سبحانه لوجاء لرسله صلواته بآية تضطرهم الى الايمان لم يبق للتكليف الذي هو
الابتلاء والاختيان معنى وطذا فقال وَاَوْشَاءَ اللّٰهُ يَجْمَعُهُمْ عَلَى الْهُدٰى ولكنه لو شئت ذلك والله الحكمة
البالغة فلا تكذب من اجاهلين فان شدة الحزن لاعراض الكفار عن الاجابة قبل ان يد
انه بذلك هو صنيع اهل الجهل ولست منهم فزع الامور مفوضة الى عالم الغيب والشهادة فهو اعلم
بما فيه المصلحة ولا تحزن لعدم حصول ما يطلبونه من الآيات التي لو بدالهم بعضها كان ايمانهم
بها اضطراد الحزن ومن الحكمة التنزيهية الموسسة على الاختيار وانما نهاه عن هذه وغلظ له الخطا

تعبدا له عن هذه الحالة إنما يستحب لك إلى ما تدعو إليه الذين يسمعون سماع تفهم بما
تقتضيه العقول وتوجيه الأفهام وهو لا ليسوا كذلك بل هم بمنزلة الموتى لا يسمعون ولا يعقلون
لما جعلنا على قلوبهم من الأكنة وفي إذا نهم من القور ولهذا قال وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُمْ
أَنْفُسًا مُّجِيبَاتٍ انهم جميعا لا يفهمون الصواب ولا يعقلون الحق يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أي ان هؤلاء لا يعقلون
إسره إلى الأيمان وان كان قادرا على ذلك كما يقدر على بعثة الموتى للحساب لَعَلَّكُمْ يَرْجِعُونَ
فيجاذي كلابا يليق به كما تقتضيه حكمته البالغة وقالوا أَوَلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةً مِنْ رَبِّهِ هذا
كان منهم تعنتا ومكابرة حيث لم يعتدوا بما قد أنزله الله على رسوله من الآيات البينات
التي من جملتها القرآن وقد علموا أنهم قد عجزوا عن ان يأتوا بسورة مثله ومرادهم بالآية هنا
هي التي تضطرهم إلى الأيمان كقول الملائكة بمري منهم وسمع وانتق الجبل كما وقع لبني إسرائيل
فأمره الله سبحانه ان يحيبهم فقال قُلْ إِنَّ اللَّهَ فَاعِلٌ وَعَلَىٰ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ آيَةٌ تَضُرُّهُمُ
إلى الأيمان ولكنه ما نزل ذلك لتظهر فائدة التكليف الذي هو لا ابتلاء والاختبار وايضا لما نزل
آية كما طلبوا لم يهملهم بعد نزولها بل سيعا جملهم بالعقوبة اذ لم يؤمنوا قال الزجاج طلبوا ان
يجمعهم على الهدى وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ان الله قادر على ذلك وانه ترك الحكمة بالغة
لا تبلغها عقولهم وان نزولها بلاء عليهم لعدم تفهمهم ووجوب هلاكهم ان جحدوا كما هو
سنة الله وَمَا مِنْ دَابَّةٍ تَقَعُ عَلَى الْمَذْكُورِ الموت من دتب يدب فهو جاب اذا مشى مشيا فيه
تقارب خطوه وقد تقدم بيان ذلك في البقرة وهذا كلام مستأنف مسوق لبيان كمال قدرته
وتعمول علمه وسعة تدبيره ليكون كالدليل على انه قادر على تنزيل الآية وانما لم ينزلها
عنا فظة على الحكيم البالغة في الأرض انما خص ما في الارض بالذكر وما في السماء وان كان ما
في السماء مخلوقا له لان الاحتجاج بالمشاهد اظهر من اول ما لا يشاهد فلا طائر يطير يقال طار
اذ اسرع قال اهل العلم جميع ما خلق الله لا يخرج عن هاتين الحالتين اما ان يدب على الارض
او يطير في الهواء حتى احقوا حيوان الماء بالطيران كحياتن تسبح في الماء كما ان الطير يسبح
في الهواء وذلك بحسب حاجته لرفع الأوباء لان العرب تستعمل الطيران لغير الطير كقولهم طير في حيا
أي اسرع وقيل ان اعتدال جسد الطائر بين الجناحين يعينه على الطيران ومع عدم

الاعتدال يميل فأعلمنا سبحانه ان الطير ان باجنحاحين وقيل ذكر اجنحاحين للتاكيد كضرب
 بيده وابصر بعينيه ونحو ذلك والجنحاح احد ناحيتي الطير الذي يتمكن به من الطيران في الهواء
 واصله الميل الى ناحية من النواحي والمعنى من اجنحاح الدواب التي تدب في اي مكان من امكنة
 الارض ولا تطير في اي ناحية من نواحيها الا ^{الامر} ^{امثال الكرم} اي طوائف متخالفة وجماعات
 كل امة منها مثل كل خلقهم الله كما خلقكم ورزقهم كما رزقكم داخل تحت علمه وتقديره واحاطة
 بكل شيء وقيل امثال الكرم في ذكر الله والدلالة عليه وقيل امثال الكرم في كونهم محشورين روي ذلك عن
 ابي هريرة وقال سفيان بن عيينة اي ما من صنف من الدواب والطير الا في الناس شبه
 منه فمنهم من يعدو كالاسد ومنهم من يشتر كالخنزير ومنهم من يعوي كالكلب ومنهم من يجر
 كالطائر وس وقيل امثال الكرم في ان لها اسماء تعرف بها قاله مجاهد وقال الزجاج امثال الكرم في الخلق
 والرزق والموت والبعث والاقتصاص والاولى ان تحمل المائة على كل ما يمكن وجود شبهة
 فيه كائنا ما كان وعن قتادة قال الطير امة واه الاسر امة والجن امة وعن السدي قال خلق امثال
 الكرم وعن ابن جرير قال الذرة فما فوقها من الوان ما خلق الله من الدواب ويدل على ان كل جنس من
 الدواب امة كما روي عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان الكلاب امة من الامم
 لقتلها فاقبلوا منها كل اسود بهيم اخرجها ابوداؤد والترمذي والنسائي ما قرطنا اي ما
 اغفلنا ولا اهلنا ولا ضيعنا في الكتاب من سزيدة لاستغراب شيخي والحجة اعتراضية مقفورة
 لمضمون ما قبلها والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ فان الله اثبت فيه جميع الاحداث وعلى هذا
 فالعموم ظاهر وقيل المراد به القرآن اي ما تركنا في القرآن من شيء من اموالدين اما تفصيلا
 او جمالا ومثله قوله تعالى وترنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء وقال وترنا عليك الذكر
 لتبين للناس ما نزل اليهم ومن جملة ما جملة في الكتاب العزيز قوله وما اتاكم الرسول فخذوه
 وما نهاكم عنه فانتهوا فامر في هذه الآية باتباع ما سنه رسول الله صلعم وكل حركته الرسول
 لامته قد ذكره الله سبحانه في كتابه العزيز بهذه الآية ونحو قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله
 فاتبعوني ويقوله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لتتقوا الى رحمة ربكم ويحسنون يعني الامر
 المذكورة من الدواب والطير وضميرها بصيغة جمع العقلاء لاجراؤها بحجراهم في وجه المائة

السابقة وفيه دلالة على انها تحشر كما يحشر بنو آدم وقد ذهب الي هذا جمع من العلماء وهم
 ابوذر وابو هريرة والحسن وغيرهم وذهب ابن عباس الى ان حشرها موتها وبه قال الضحاك
 والاول ارجح للاية ولما صح في السنة المطهرة من انه يقاد يوم القيامة للشاة الجلاء من الشاة ^{نابا} وقر
 ولقول الله تعالى واذا الوحوش حشرت ذهبت طائفة من العلماء الى ان المراد بالحشر المذكور
 في الآية تحشر الكفار وما تغفل كلام معترض قالوا واما الحديث فالمقصود به التمثيل على جهة
 تعظيم امر الحساب والقصاص واستدلو ايضا بان في هذا الحديث خارج الصحيح عن بعض الروا
 زيادة ولفظه حتى يقاد للشاة الجلاء من القرناء والحجر لما ركب على الحجر وللعود لما خدش العود
 قالوا والجحادات لا يعقل خطا بها ولا ثوابها ولا عقابها عن ابي هريرة قال لمن دابة ولا طائر
 الا يحشر له يوم القيامة ثم يقتصر لبعضها من بعض حتى يقتصر للجحلاء من ذات القرن
 ثم يقال لها كوني ترابا فعند ذلك يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا وان سئمت فاقروا ما من
 دابة في الارض الا نوفي صحيح مسلم ان رسول الله صلعم قال لتودن احققوا الى اهلها يوم القيامة
 حتى يقاد للشاة الجلاء من الشاة القرناء والذين كذبوا بآياتنا اي القرآن صموا وكفروا ولا يسمعون
باسمهم ولا ينطقون بالسنتهم ترجمهم بمترلة من لا يسمع ولا ينطق لعدم قبولهم لما ينبغي
 قبوله من الحجج الواضحة والدلائل الصحيحة وقال ابو علي يحيى ان يكون صمهم وبكهم في الآخرة في
الظلمات اي في ظلمات الكفر والجحيم والحيرة والعناد والتقليد لا يهتدون لشيء مما فيه صلاحهم
 والمعنى كاشفين في الظلمات التي تتبع من ابصار البصيرات فضموا الى الصم والبكم عدم الانتفاع
 بالابصار لتراكم الظلمة عليهم فكانت حواسهم كالمسلوبية التي لا يتفهم بها حال وقد تقدم في
 البقرة تحقيق المقام بما يعني عن الاحادة ثريان الله سبحانه ان الامر بيده ما شاء فعل فقال
مَنْ يَشْرَأْ لِرَبِّهِ ضَلَالَةً اي اضله عن الايمان ومن يَشْرَأْ لِرَبِّهِ سَعَادَةً اي يجعله عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ
 اي على دين الاسلام لا يذهب به الى غير الحق ولا يمشي في الاثر الى صوب الاستقامة وفيه دليل
 على ان الهادي والمضل هو الله تعالى وهذا عدل منه لا سأل عما يفعل وهو يسألون قُلْ
اَرَأَيْتُمْ التَّاءَ هِيَ الْفَاعِلُ وَالْكَافُ وَالْمِيمُ عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ لِلْخَطَابِ وَلَا حَظَّ لَهَا فِي الْاَعْرَابِ
 وهو اختصار الرجحان وقال الكسائي ان الفاعل هو التاء وان اداة الخطاب للاحققة في موضع

المفعول الاول وقال الغراء في موضع الفاعل والجملة استفهامية والمعنى عند الكسائي ارايت
انفسكم ورحم صاحب الكشاف المذهب الاول والمعنى اخبر وفي عن حالكم العجيبه واستعمل
ارأيت في الاخبار رجاء ووجه المجاز انه لما كان العلم بالشيء سببا للاخبار عنه والابصار طريقا
الى الاحاطة به علما والى صحة الاخبار عنه استعملت الصيغة التي لطلب العلم وطلب الابصار في
طلب الخبر لا اشتراكا في الطلب ففيه مجازان استعمال رأى التي بمعنى علم وابصر في الاخبار
واستعمال العبرة التي هي طلب الروية في طلب الاخبار قاله الشهاب وقد اطال السمين في بيان كسب
هذه الكلمة ومذاهب النحاة فيها اطالة كثيرة لا فائدة في ذكره ههنا ان اناكم كما اتى غيركم
من الامم عذاب الله من العرق والخسف والسم والسموات ونحو ذلك من العذاب قبل الموت
او انتكم الساعة اي القيامة وقد ذكر سليمان الجبل في جواب هذا الشرط خمسة اوجه منها انه
محدث وقد يره فمن يثمنه او يفاضه وفي عناء وادعوه او يدعونه وادعوه قوله اعز الله
تدعون هذا على طريقة التبعيكت والتوبيخ اي تدعون غير الله في هذه الحالة من الاصنام
التي تعبدونها ام تدعون الله سبحانه لكشف ما حل بكم قاله ابو حيان ان كنتم صاهر قريت
في دعواكم ان الاصنام تضر وتنفع وانها الهة كما تزعمون وهذا تأكيد
لذلك التي سمح بل اياه تدعون اي لا تدعون غيره بل اياه تخصون بالداء في كشف ما
زل بكم فيكشف عنكم ما تدعون اليه اي الى كشفه من الضر ونحوه ان شاء ان يكشف عنكم
لاذالم يشا ذلك وتثنون عند ان ياتيكم العذاب ما تشيرون به تعالى اي ما تجعلونه شريكا
له من الاصنام ونحوها فلا تدعونها ولا ترجون كشف ما بكم منها بل تعرضون عنها اعراضا
قاله الحسن وقال الزجاج يجوز ان يكون المعنى وتزكون ما تشركون وكقوله ارسلنا كلاما مبتدأ مستوفى
لتسليمة النبي صلوات الله عليه من قبلك رسالا فكذلك بوجه فاحذوا ههنا اي عاقبناهم بالاساءة
والضرر اي البوس والضرر قال سعيد بن جبير خوف السلطان وغلا السعر وقيل شدة
الجوع وقيل المكروه وقيل الفقر الشديد واصله من البوس وهو الشدة وقيل الباس المصائب
في الاموال والضرر المصائب في الابدان من الامراض والوجاع والزمانة وبه قال الاكثر وهما
صفتان تابيتا من كطما على افعال كما هو القياس فانه لم يقل اضرو ولا اباس صفة بل التفعيل قاله
الشهاب

لعالمهم ينصرفون أي يدل عن الله بضرعة وهي الذل يقال ضرع فهو ضاربع وهذا الترجيح
 عقول البشر فلو لا أي فهلا إذا جاءهم بأسنا تضرعوا لكنهم لم يضرعوا مع قيام المقضي له
 وهو لبأساء والضرء وهذا عتاب لهم على ترك الدعاء في كل الأحوال حتى عند نزول العذاب
 بهم لشدّة تمردهم وغلوهم في الكفر ويجوز أن يكون المعنى انهض تضرعوا عند ان نزل بالعلم
 وذلك تضرع ضروري لم يصد عن اخلاص فهو غير نافع لصاحبه والاوّل اولى كما يدل عليه
 ولكن قست أي صلبت وغلظت فلم تضرع ولم تتخضع فلو بهتم واستقرت على ما هي عليه من
 القساوة ولم تلتلن للامكان وهذا استدراك وقع بين الضدين قال ابو السعود فهذا من احسن
 الاستدراك وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون أي اغواهم بالتصميم على الكفر والاستقرار
 على المعاصي والحيلة استينافية اخبر تعالى عنهم بذلك ودخلة في حين الاستدراك وهو لفظ
 وهذا رأي النخشي فإنه قال لم يكن لهم عذر في ترك التضرع الا نسوة فلو بهم واجبا بهم يعلم
 فكما نسوا ما ذكرناه أي تركوا ما وعظوا به واعرضوا عنه لان النسيان لو كان على حقيقته
 لم يخلصه وابه اذ ليس هو من فعلهم وبه قال ابن عباس وابو علي الفارسي قال ابن جرير ما دحا
 الله اليه ورسله ابوه ودوة عليهم والمعنى انهطوا تركوا الاعتناء بما ذكرنا من البأساء والضرء
 واعرضوا عن ذلك فحتم بالتخفيف والنشد يد سبعيتان عليهم أبواب كل شيء أي استبدجوا
 بفتح ابواب كل نوع من انواع الخير عليهم وبدلنا مكان البأساء والرخاء والسعة في الرزق والعيشة مكان
 الضراء والصبر والسلامة في الابدان والاجسام قال مجاهد يعني رضا الدنيا ونسرها ونفوسه عن تادة
 حتى إذا فرحوا بما آتوا من الخير والرزق على انواعه والسعة والرخاء والمعيشة والصبر والجهول
 بذلك وظنوا انهم انما اعطوه لكون كفرهم الذي هم عليه حقا وصوابا وهذا فرح بطر وشر كما
 فرح قارون لما اوتي من الدنيا اخذ ناهم بغتة وهو غير مترقبين لذلك والبغته الاحذ على غرة
 من غير تقدمة اعادة وهي مصدر في موضع الحال لا يقاس عليها غيره عند سيبويه قال محمد
 بن النضر لحادي امهلووا عشرين سنة ولا يخفى ان هذا مخالف للمعنى البغته لغة ومحتاج الى نقل
 عن الشاعر والافصح كلام لا طائل تحته قال الحسن مكر بالقوم ورب الكعبة وقال اهل المعاني
 انما اخذوا في حال الرخاء والسلامة ليكون اشدّ انصرهم على ما فاتهم من حال العافية والنصرت

في ضروب اللذة فأخذناهم في أمن ما كانوا واعجب ما كانت الدنيا اليهم فأذاهم الفجائية
قال سيويه انها طرفت مكان وقال جماعة منهم الراسي انها طرفت زمان ومذهب الكوفيين
انها حوت هُمُ صَبْلِسُونَ أي هلكون في مكان اقامتهم وفي زمانها قاله السدي والمبلس الحزين
الأيس من الخير لشدة ما نزل به من سوء محال ومن ذلك اشتق اسم ابليس يقال ابلس الرجل اذا
سكت وابلست الناقة اذا المرتع والمعنى فاذا هم محزونون حتى يرون أيسون من الفرح قال
ابن زيد المبلس المجهود المكروب الذي قد نزل به الشر الذي لا يدنعه والمبلس اشد من المستكين
وقال الفراء هو اليأس المنقطع رجاءه وقال ابو عبيدة هو النادم الحزين والابلاس هو الاطلاء
من الحزن والندم وعن عقبه بن عامر ان النبي صلوات الله عليه وآله قال اذا رأيت الله يعطى العبد ما يحب وهو
مقيم على معصيته فانما ذلك استدراج ثم تلا يعني هذه الآية ذكره البغوي بلاسند واسند الطبري
وغیره تَقَطَّعَ بالبناء للمفعول وللفاعل وهو الله سبحانه وفيه التفات الى غيبة دَابِرِ الْقَوْمِ الَّذِينَ
ظَلَمُوا الدابر الاخر يقال دبر القوم يدبرهم دابرا اذا كان اخرهم في الجمع قاله ابو عبيدة ومنه انه
لانه احكام حوا قبل الامور والمعنى انه قطع اخرهم اي استوصوا جميعا حتى اخرهم فلم يبق من
باقية قال قطرب يعني انهم استعملوا واهلكوا وقيل الدابر الاصل يقال قطع الله دابره اي ا
قاله الاصمعي وَأَخَذَ اللَّهُ رَبِّ الْعَالَمِينَ على نصر الرسل واهلاك الكافرين قال الزجاج حمد نفسه
على ان قطع دابرهم واستاصل ساقهم وفيه تعليم المؤمنين كيف يجحدونه عند نزول النعم التي
من اجلها هلاك الظلمة الذي يفسدون في الارض ولا يصلحون فانهم اشد على عباده الله
من كل شديد اللهم ارح عبداك المؤمنين من ظلم الظالمين واقطع دابرهم وابد لهم بالعدل
الشامل لهم امين قل إِن آتَيْنَاهُمْ آيَةً ان اخذ الله سمعكم وابصهاركم وخرق على قلوبكم هذا تكبير
للتوبيخ لقصد تأكيد الحجية عليهم ووجد السمع لانه مصدر يدل على الجمع بخلاف البصر فلماذا
جمعه واختر الطبع وقد نقله من تحقيقه في البقرة والمراد اخذ المعاني القائمة بهذه الجوارح واخذه
الجوارح انفسها من إِلَهٍ غَيْرِ اللَّهِ يا أيها الذين آمنوا لا تستفهام للتوبيخ ووجد الضمير في به مع ان المرجع
متعدد دلى معنى فمن يأتكم بذلك الماخوذ وقيل الضمير راجع الى اخذ هذه المذكورة وقيل
ان الضمير بمنزلة اسم الاشارة اي من يأتكم بذلك المذكور انظر كيف وَمِنَ آيَاتِهِ امر

رسول الله صلعم بالنظر في تصريف الآيات الباهرات وعدم قبولهم لها تعجيباً له من ذلك و
يدخل معه غيره والتصريف الملقى بها على جهات مختلفة من أسلوب إلى أسلوب تارة انذار
وتارة اعدار وتارة ترغيب وتارة ترهيب لَقَدْ هُم بِصِدْقٍ نَّوْنٍ أي يعرضون قاله عجاهه
يقال صدق عن الشيء إذا عرض عنه صدفاً وصدقاً وقال ابن عباس يعدلون عنها مَلَكٌ
لها وهو عطاء التعجب والعمدة فيه قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوا أُمَّةَ نَبِيِّ اللَّهِ بفتح الألف
تنازع ارايت وانا كرم في عذاب الله فاعلمنا الثاني واضربنا في الاول والمفعول الثاني جملة الاستعها
وقد تقدم تفسير البغثة قريباً انها الفجأة قال الكسائي بغتهم ببغتهم وفتنا وبغثة اذا اتاهم
فجأة أي من دون تقدم بمقدمات تدل على العذاب والحجوة ان يأتي العذاب بعد
مقدمات تدل عليه هذا ما جرى عليه القاضي وقيل ببغثة اتيان العذاب لبلد والحجوة
اتيان العذاب نهجاً كما في قوله تعالى يَا تَأْتُوا نَهَاوَهُ وبه قال الحسن والاول اولى هَلْ يَهْلِكُ
إِلَّا الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ الاستعها م للنفي أي ما يهلك هلاك تعذيب وغضب وسخط الا
المشركون وقال الزجاج معنى هل يهلك الا انتم ومن اشبهكم استهوى
والاستعها مفرغ وَمَا تُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ كلام مبتدأ البيان الغرض من ارسال الرسل الا
مُبَشِّرِينَ لِمَنْ اطاعهم بما اعد الله له من الجزاء العظيم وَمُنذِرِينَ لِمَنْ عصاهم بما اعد الله
من العذاب الويل وقيل مبشرين في الدنيا بسعة الرزق وفي الآخرة بالثواب ومنذرين مخوفين
بالعقاب وهما حالان مقدمتان أي ما نرسلهم الا مقدين تبشروهم وانذارهم فمن آمن بما
جاءت به الرسل واصبح حال نفسه بفضل ما يدعونه اليه فَلَا تَخَوْفُ عَلَيْهِمْ بوجه من الوجوه
يلحق العذاب ولا هم يخشون بحال من الاحوال بغوات الثواب وهذا حال من امن صلح
واما حال المكذبين فقال وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وهو انه يَسْمَعُ الْعَذَابَ أي يصيبهم بما
كَانُوا يَفْسُقُونَ أي بسبب فسقهم وخروجهم عن التصديق والطاعة قال ابن زيد كل فسق
في القرآن فعناه الكذب قُلْ لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خِزْيَانٌ الله امره سبحانه بان يجزئهم
لما كثرت اقسامهم عليه وبغتهم بما تزل الآيات التي تضطرهم الى الايمان انه لم يكن عند خزائن
الله حتى يأتيهم بما اقتضوه من الآيات والمراد خزائن قدرته التي تستعمل على كل شيء من الاشياء

والخزائن جمع خزانة وهي اسم المكان الذي يخزن فيه الشيء ويخزن الشيء احرزه بحيث لاننا الآية
وامره ان يقول لهم ايضا لا ادعي اني اعلم الغيب من افعاله حتى لضركم به واعرفكم بما
سيكون في مستقبل الدهر ولا أقول لكم اني ملك من الملائكة حتى تكلفوني من الافعال ^{رقية} الخ
للعادة ما لا يطبقه البشر كالورق في السماء اوحى تعذوا عدم اتصافي بصفا تهم قادحاني
امري والمعنى اني لا ادعي شيئا من الاشياء الثلاثة حتى تقترحوا علي ما هو من اثارها و
احكامها وتجعلوا عدم اجابتي الى ذلك دليلا على عدم صحة ما ادعيه من الرسالة التي لا تخلق
لها بشيء مما ذكر قطعا بل انما هي عبارة عن تلقى الوحي من جهة الله تعالى والعمل بمقتضاه
فحسب كما سياتي وليس في هذا ما يدل على ان الملائكة افضل من الانبياء وقد اشتغل جهة
الفاضلة قوم من اهل العلم ولا يرتب على ذلك فائدة دينية ولا دنوية بل الكلام في مثل
هذا من الاشتغال بما لا يعني ومن حسن اسلام المرء تركه كما يعنيه ان اتبع الامم ^{يوحي}
اليك وقد تمسك بذلك من لم يثبت اجتهاد الانبياء علاما بغيث القصر في هذه الآية ^{المسئلة}
مدونة في الاصول والادلة عليها معرفة وقد صح عنه صلواته قال اوتيت القران مثله معه
قل هل يستوي الاعمى والبصير هذا الاستهام للانكار والمراد انه لا يستوي الضال المهتدي
او المسلمو والكافر والعالم والجاهل او من اتبع ما اوحى اليه ومن لم يتبعه والكلام تمثيل قال
قتادة الاعمى الكافر الذي عمي عن حق الله وامره ونعمه عليه والبصير العبد المؤمن الذي
ابصر بهر انا فعرفه الله وحده وعمل بطاعته ربه وابتغى به ان الله افلا تتفكرون في ذلك
الكلام الحق حتى تعرفوا عدم الاستواء بينهما فانه ^{بين} لا يلتبس على من له ادنى عقل وقل تفكر
وانذار الانذار الاحلام مع تخويف والضمير في به راجع الى ما يوحي وقيل الى الله وقيل الى
اليوم الآخر وخص الذين يخافون ان يحسروا ^{ويؤذوا} والى ذلك لان الانذار يوثر فيهم لما حل بهم
من الخسيفات من لا يخاف الحشر من طوائف الكفر كجوده به وانكاره لانه لا يوثر
فيه ذلك قيل ومعنى يخافون يعلمون ويتيقنون انهم محشورون فيشمل كل من امن بالبعث
من المسلمين واهل الذمة وبعض المشركين وقيل معنى الخوف على حقيقته والمعنى انه ينذر
به من يظهر عليه الخوف من الحشر عند ان يسمع النبي صلواته يذكره وان لم يكن مصدقا

به في الأصل لكنه يخاف ان يصح ما اخبر به النبي صلعم فان من كان كذلك يكون الموعظة
 فيه انجح والتذكير له انفع ليس لهم من ذنوبه وَلَيْكُمُ أَي حَالٍ كُونَهُمْ لَا وِلِيَّ لَهُمْ بِوَالِيهِمْ وَلَا ضِدَّ
 يتأصروهم ولا شفيح يشفع لهم من دون الله وفيه رد على من زعم من الكفار المعترفين بالحشر
 ان أبائهم يشفعون لهم وهو اهل الكتاب وان اصنامهم تشفع لهم وهو المشركون اوال المشركين
 يشفعون لمريدتهم وهو المتصوف لان الشفاعة لا تكون الا باذن الله لقوله عز وجل من ذا الذي
 يشفع عند الله الا باذنه عن ابن مسعود قال مر الملائكة من فريش على النبي صلعم وعندة صهيبي تخار
 وبلال وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين فقالوا يا محمد ارضيت بهؤلاء من قومك هؤلاء من
 الله عليهم من بيننا نحن نكون تبعاً هؤلاء اطرحهم عنا فلعلك ان طردتهم ان نتبعك
 فانزل الله فيهم وانذار به الذين يخافون ان يحشروا الى قوله بالظالمين وقد اخرج هذا السبب
 مطولاً ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ مَا نُهِيَهُمْ عَنْهُ فَيَدْخُلُونَ فِي ذِمَّةِ أَهْلِ
التَّقْوَى وَلَا تَنْظُرُوا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ الدَّعَاءِ الْعِبَادَةَ مطلقاً وقبل الحاء
 على صلوة الجماعة وقال ابن عباس الصلوة المكتوبة قال مجاهد هي الصبح والعصر وقال سفيان
 اي اهل الفقه وقيل الذكروا قرآنة القرآن وقيل المراد الدعاء به يجلب النفع و يدفع الضرر
 وقيل المراد بذكر الغداة والعشي الدوام على ذلك والاستمرار وقيل الصلوة الحسن وقيل
 هو على ظاهره اي لا يتعدى عن مجلسك لاجل ضعفهم وفقرهم يريدون وجهه أَي تَبُحُّونَ
 بذلك اليه لا الى غيره والوجه يعبر به عن ذات الشيء وحقيقته وتعيينه به لتأكيد عليه النبي
 فان الاخلاص من اقوى موجبات الاكرام المضاد للطرد ما عليك من حساسيتهم من شيء وما
 من حساسيتك عليهم من شيء هذا الكلام معترض بين النبي وجوابه متضمن لنفي الحامل على
 الطرد اي حساب هؤلاء الذين اردت ان تطردهم موافقة لمن طلب ذلك منك هو على
 انفسهم ما عليك منه شيء وحسابك على نفسك ما عليهم منه شيء فعلاهم تطردهم هذا
 على فرض صحة وصف من وصفهم بقوله ما نزلك لتبعك الا الذين هم اذ لنا وطعن عندك
 في دينهم وحسبهم فكيف وقد زكاهم الله عز وجل بالعبادة والاخلاص وهذا هو مثل قوله
 تعالى لا تزروا زينة وزناخرى وقوله وان ليس للانسان الا ما سعى وقوله ان حساسيتهم اعلمت

فَطَرَدَهُمْ مِنْ تَمَامِ الْأَعْتِرَاضِ أَي إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَاقْبَلْ عَلَيْهِمْ وَجِالسِهِمْ وَلَا
 تَطْرُدْهُمْ مِرَاعَةَ الْحَقِّ مِنْ لَيْسَ عَلَى مِثْلِ حَالِهِمْ فِي الدِّينِ وَالْفَضْلِ فَتَكُونُ حُجُوبٌ لِلنَّبِيِّ أَي فَيَنْ
 نَعَلَتْ ذَلِكَ كُنْتُمْ مِنَ الظَّالِمِينَ وَحَاشَا عَنْ وَقُوعِ ذَلِكَ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ التَّعْرِضِ لِثَلَاثِ فَعَلِ
 ذَلِكَ غَيْرُهُ صَلِّمْ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى لَنْ أَشْرِكَ لِيَجْبِطَنَّ عَمَلُكَ أَخْرَجَ مُسْلِمًا وَالنِّسَاءُ
 وَابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ لَقَدْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي سَنَةِ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ
 بِنُ مَسْعُودٍ وَبِلَالٍ وَرَجُلٍ مِنْ هَذِيلٍ وَرَجُلَيْنِ لَسْتُ أُسْمِيهِمَا فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صَلِّمْ طَرِدْ
 هَؤُلَاءِ عَنْكَ لَا يَجْتَرُونَ عَلَيْنَا فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلِّمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ فَخَذَّ نَفْسَهُ
 فَأَنْزَلَ بِهِ هَذِهِ الْآيَةَ وَقَدْ رَوَى فِي بَيَانِ السَّبَبِ رَوَايَاتٌ مُوَافِقَةٌ لِمَا ذَكَرْنَا فِي الْمَعْنَى وَكَذَلِكَ
 أَي مِثْلُ ذَلِكَ الْفِتْنِ الْعَظِيمَةِ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ أَي بَعْضَ النَّاسِ بِبَعْضٍ وَابْتَلَيْنَا الْعَيْنِ
 بِالْفَقِيرِ وَالْفَقِيرَ بِالغَنِيِّ وَالشَّرِيفَ بِالْوَضِيعِ فَخَلَّ أَحَدٌ مِمَّنْ بِيَضِدِهِ وَالْفِتْنَةُ الْأَخْتِبَارُ أَي عَاطَلْنَا
 هُمْ مَعًا مَلَّةَ الْمُخْتَبَرِينَ لِيَقُولُوا اللَّهُمَّ لِمَ لَمْ تُصِيبْهُ كَقَوْلِهِ لِيَذَّابُوا وَابْنُ الْخَرَّابِ وَقَوْلُهُ لِيَكُونَ لَهُمْ
 عُدُوٌّ أَوْ حِزْبًا وَقِيلَ نَهَا الْأَمْرُ كِي وَهُوَ الْأَظْهَرُ وَعَلَيْهِ أَكْثَرُ الْمُعَرَّبِينَ وَالتَّقْدِيرُ وَمِثْلُ ذَلِكَ الْفِتْنَةُ
 فَتَنَّا لِيَقُولَ بَعْضُ الْأَوَّلِ مُشِيرًا إِلَى الْبَعْضِ الثَّانِي أَلْهُوَاءُ الَّذِينَ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا
 أَي أَكْرَمَهُمْ بِأَصَابَةِ الْحَقِّ دُونَ مَا قَالَ الْخَاسِ وَهَذَا مِنَ الْمَشْكَلِ لِأَنَّهُ يُقَالُ كَيْفَ فَتَنَّا لِيَقُولُوا هَذَا
 الْقَوْلُ وَهُوَ أَنْ كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ الْأَنْكَارِ فَهُوَ كَفْرٌ وَاجِبٌ بِجَوَابِ الْأَوَّلِ أَنْ خَلَّ أَوَّلُ مَنْهُمْ عَلَى طَرِيقَةِ
 الْأِسْتِفْهَامِ لِأَنَّ سَبِيلَ الْأَنْكَارِ وَالثَّانِي أَضْمًا لِمَا اخْتَبَرُوا بِهِ هَذَا كَانَ عَاقِبَةُ هَذَا الْقَوْلِ مِنْهُمْ كَقَوْلِهِ
 فَالْنُقْطَةُ أَلْ فَرَعُونَ لِيَكُونَ لَهُمْ عُدُوٌّ أَوْ حِزْبًا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالُوا ذَلِكَ سَتَهْرَاءٌ وَسُخْرِيَةٌ وَ
 قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ لَوْ كَانَ لَهُمْ كِرَامَةٌ عَلَى اللَّهِ مَا أَصَابَهُمْ هَذَا الْجَهْدُ الْكَيْسُ اللَّهُ بِأَعْلَمِ هَذَا الْأِسْتِفْهَامِ
 لِالتَّقْرِيرِ وَالْمَعْنَى أَنْ مَرِجَعُ الْأَسْتِحْقَاقِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الشُّكْرُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالشُّكْرِ مِنْ لَهْ فَمَا بِالْكَرْمِ
 بِالْجَهْلِ وَتَكَرُّونَ الْفَضْلَ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا هُمُ الَّذِينَ نَحَاهُ اللَّهُ عَنْ طَرْدِهِمْ
 وَهُمْ الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ أَمْرُهُ اللَّهُ بِأَنَّ يَقُولَ لَهُمْ هَذَا الْقَوْلُ تَطْبِيقًا
 لِحَوَاطِرِهِمْ وَكَرَامَتِهِمْ وَالسَّلَامُ وَالسَّلَامَةُ مَعْنَى وَاحِدٍ فَالْمَعْنَى سَلِّمْكُمْ اللَّهُ وَجَازًا لِابْتِدَاءِ بَعْضِهِ وَإِنْ
 كَانَ نِكْرَةً لِأَنَّهُ دَعَاءٌ وَالِدَعَاءُ مِنَ الْمُسَوِّغَاتِ قَالَهُ السَّمِينُ وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ فِي هَذِهِ

الآية إذا أمرهم بدأهم بالسلام وقيل إن هذا السلام هو من جهة الله أي ابغضهم منا السلام عن
 هامان قال إن قوم النبي صلوا فقالوا إنا أصبنا ذنوباً عظيماً فما نرد عليهم شيئاً فأمر فواتزل الله
 هذه الآية فدعاهم فقرأها عليهم وقيل إن الآية على إطلاقها في كل مؤمن لأن الاعتبار بعموم
 اللفظ لا بخصوص السبب كتب رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أي أوجب ذلك إيجاب فضل وإحسان و
 قيل كتب ذلك في اللوح المحفوظ قيل هذا من جملة ما أمره الله سبحانه بأبلاغه إلى أولئك
 الذين أمره بالإحسان السلام إليهم تبشيراً بسعة مغفرة الله وعظم رحمة الله لأنه أكرم الأكرمين وأرحم
 الراحمين إِنَّهُ أَيُّ الشَّانِ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا يَجْهَلُ لَهُ قِيلَ الْمَعْنَى أَنَّهُ فَعَلَ بِجَاهِلِينَ لَأَنَّ مَنْ عَمِلَ
مَا يُوَدِّي إِلَى الضَّرْرِ فِي الْعَامَّةِ قَبْلَ مَعْلَمَةِ بَدَلِكِ أَوْ ظَنَّهُ فَقَدْ فَعَلَ بِجَاهِلٍ وَالسُّوءُ لَا
فَعَلَ أَهْلَ الْحِكْمَةِ وَالتَّوْبَةُ وَقِيلَ الْمَعْنَى أَنَّهُ عَمِلَ ذَلِكَ وَهُوَ جَاهِلٌ لِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْمَضُوءِ وَالْعُقُوبِ
وَمَا فَاتَهُ مِنَ الثَّوَابِ فَتَكُونُ فَائِدَةُ التَّقْيِيدِ بِالْجَهْلِ الْإِيدَانُ بِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَأْشُرُ مَا يَعْلَمُ أَنَّهُ
يُؤَدِّي إِلَى الضَّرْرِ قَالَ مَجَاهِدٌ كُلُّ مَنْ عَمِلَ ذَنْبًا وَخَطِيئَةً فَهُوَ جَاهِلٌ لِمَا تَشْرُكُ تَابٌ مِنْ بَدَلِكِ
أَي مِمَّا يُوَدِّي إِلَى الضَّرْرِ وَارْتِكَابُهُ ذَلِكَ السُّوءَ وَأَصْلُهُ مَا أَفْسَدَ بِالْمَعْصِيَةِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ فَرَأَجَحَ بِالضَّرَرِ
وَإِخْلَصَ التَّوْبَةَ وَعَمِلَ الطَّاعَةَ فَاتَتْهُ أَي فَا مَرَّةً أَوْ فُلَةً إِنْ أَسَاءَ عَفُورٌ رَجِيمٌ وَاخْتَارَ الْأَوَّلَ لِسُبُوهِ
وَالثَّانِي أَبُو حَتْمَةَ وَكَذَلِكَ أَي مِثْلُ ذَلِكَ لِتَفْصِيلِ نَفْصِلِ الْإِيْتِي إِحْلَةَ سَجْنًا وَرَاهِينًا فِي تَقْرِيرِ
كُلِّ حَقٍّ يَنْكُرُهُ أَهْلُ الْبَاطِلِ وَالتَّفْصِيلُ التَّبْيِينُ وَقِيلَ إِنْ أَسَاءَ فَصَلَّ لَهُمْ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ
الدِّينِ وَبَيْنَ لَهُمْ حَكْمٌ كُلُّ طَائِفَةٍ وَلِلسَّبْتَيْنِ الْإِخْطَابُ بِعِلَى الْفَوْقِيَةِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلسَّبْتَيْنِ بِأَنَّ
عَمَلِ سَبِيلِ الْجُرْمِينَ وَأَمَّا عَلَى التَّخْتِيَةِ فَالْفِعْلُ مُسْتَدَلٌّ بِالسَّبِيلِ وَأَذَا سَبْتَانِ سَبِيلِ الْجُرْمِينَ فَقَدْ
سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ ابْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَكَ بِطُرْدِهِمْ لَأَنَّ قَوْلِي هَيْبَتِكَ أَنْ أَعْبُدَ
الَّذِينَ تَدْعُونَ أَمْرَهُ سَجَانَهُ إِنْ يَعُودُ إِلَى مَخَاطَبَةِ الْكُفَّارِ وَيُخْبِرُهُمْ بِأَنَّهُ هَيَّجٌ عَنْ عِبَادَةِ مَا
يَدْعُونَهُ وَيُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ كَثِيرٍ أَمْرَهُ سَجَانَهُ بِأَنَّ يَقُولُ لَهُمْ لَا اسْلُكْ
السَّبِيلَ الَّذِي سَلَكْتُمْ فِي دِينِكُمْ مِنْ اتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ وَالْمَشْيِ عَلَى مَا تُوَجِّهُهُ الْمَقَاصِدُ الْفَاسِدَةُ الَّتِي
يَسْتَبِيعُهَا الْوُقُوعُ فِي الضَّلَالِ كَرَأَى مَرُوعَ قَرِيبِ الْعَهْدِ اعْتِنَاءً بِأَلْمَا مَوْرِبِهِ وَابْتِدَانًا بِاخْتِلَافِ
الْقَوْلِينَ مِنْ حَيْثُ أَنَّ الْأَوَّلَ حِكَايَةُ لِمَا هُوَ مِنْ جِهَتِهِ تَعَالَى وَهُوَ النَّجْمُ وَالثَّانِي كَمَا يَتَلَمَّحُ مِنْ جِهَتِهِ عَلَيْهِ

ع

وهو الانتها عما ذكر من عبادة ما يعبدونه وقد ضللت إذ اياي ان اتبعت اهواءكم فيما طلبتموه من عبادة معبوداتكم وطردهم من اردتم طرده قال الجوهري الضلال والضلالة ضد الرشاد وقد ضللت اضل قال الله تعالى قل ان ضللت فانا اضل على نفسي قال فهذه يعنى المفتوحة لغزة نجد وهي الفيضة واهل العالية تقول ضللت بالكسر اضل انتهى وما انا من المهتدين ان فعلت ذلك وهذه الجملة الاسمية معطوفة على الجملة التي قبلها والمجيب بها اسمية عقب تلك الفعلية للدلالة على الدوام والثبات قل اني على بينة هي الحجج والبرهان اي اني على برهان من ربي ويقين لا على هوى وشك وقال ابو عمر ان الجوني على ثقة وقيل على بيان وبصيرة وهذا تحقيق الحق الذي هو عليه اشر ابطال الباطل الذي هو عليه امره الله سبحانه بان يبين لهم ان ما هو عليه من عبادة ربه هو عن حجة برهانية يقينية لا كما هو عليه من اتباع الشبهة الداحضة والشكوك الفاسدة التي لا مستند لها الا مجرد الاهوية الباطلة وكذبتموه اي بالرب وبالعذاب وبالقران وابلينة وذكور الضمير باعتبار المعنى اي والحال ان قد كذبتموه او جملة مستأنفة مبينة لما هم عليه من التكذيب بما جاء به رسول الله صلوات الله عليهم من الحجج الواضحة والبراهين البينة ما عندني ما استعجلون به اخبرهم بان لم يكن عنده ما يستعجلون به من العذاب فانهم كانوا الغرط تكذبهم يستعجلون نزوله استهزا عن قلوبهم وتسقط السماء كما زعمت علينا كسفا وقولهم اللهم ان كان هذا هو الحق من عندنا فامطر علينا حجارة من السماء وقولهم متى هذا الوعد ان كنت تصادقون وقيل كانوا يستعجلون بالآيات التي اقترحتها وطلبوها وقيل كانوا يستعجلون بقيام الساعة ومنه قوله تعالى استعجل بها الذين لا يؤمنون بها ان اي ما استعجلوه في شيء الا الله سبحانه وحده ليس معه صاكم ومن ذلك ما تستعجلون به من العذاب والآيات المقترحة والمراد الحكم الفاصل بين الحق والباطل يقض هو من القصص اي يقص القصص الحق ومن قصصه اي يتبع الحق فيما يحكم به وقرئ يقضي بالاضداد المعجزة والياء من القضاء اي يقضي القضاء الحق بين عبادة وهو خير الفاصلين بين الحق والباطل بما يقضي به بين عبادة ويفصله لهم في كتابه فرامره الله سبحانه ان يقول لهم قل لو ان عندنا ما استعجلون به الاستعجال المطالبة بالشيء قبل وقته فلذلك كانت الجملة مذمومة للاسراع تقبده الشيء في وقته فلذلك كانت للسريعة محمودة والمعنى ما تظلمون تعجيله بان يكون انزاله بكم مقدرا الي

وفي وسعي كقضي الأمر وبينكم وبينكم أي لقضاه الامرين بان ينزله الله سبحانه بكم رسول
له وطلبي ذلك اولوكان العذاب عندي وفي قبضتي لانزلته بكم وعند ذلك يقضي الامرين
وبينكم والله أعلم بالظالمين وبالوقت الذي ينزل فيه عذابهم وبما يقضيه مشيئة من تاخيره
استدلوا بهم واعذارهم وعندكم مفاتيح الغيب جمع مفتاح بالفتح وهو الخزن اليه
عندة مخازن الغيب جعل الامور الغيبية مخازن يخزن فيها على طريق الاستعارة اوجع ومفتح بكسر الميم
وهو المفتاح جعل الامور الغيبية مفاتيح يتوصل بها الى ما في المخازن منها على طريق الاستعارة ايضا ويؤيد
انها جمع مفتاح بكسر قامة ابن السميع وعندة مفاتيح الغيب فانها جمع مفتاح والمعنى ان عندة خاتمة
مخازن الغيب والمفتاح التي يتوصل بها الى المخازن لا يعلمها الا هو جملة مؤكدة لضمون الجملة الاولى
وانه لا علم لاحد من خلقه بشيء من الامور الغيبية التي استأثر الله بعلمها وهذا بيان لاختصاص المقدر
الغيبية تعالى من حيث العلم اثريان اختصاص كلها من حيث القدرة ويندرج تحت هذه
الاية علم ما يستعمله الكفار من العذاب كما يرشد اليه السياق اندراجا اوليا وفي هذه الاية
الشريفة ما يدفع باطيل الكهان والمجيبين والرطيين وغيرهم من مدعي الكشف والاهام ما
ليس من شأنهم ولا يدخل تحت قدرتهم ولا يحيط به علمهم ولقد ابتلى الاسلام واهله بقوم سوء
من هذه الاجناس الضالة والانواع الخذولة ولم يرعوا من اكاذيبهم وابطالهم بغير حطة
السوء المذكورة في قول الصادق المصدوق صلعم من اتى كاهنا او منجنا فقد كفر بما انزل على محمد
قال ابن مسعود اوتي نبيكم كل شيء الا مفاتيح الغيب وقال ابن عباس انها الاقدار والارزاق وقال
الضحك خراش الارض وحلم تزول العذاب وقال عطاء هو ما غاب عنكم من الثواب والعقاب
وقيل هو انقضاء الالجال وعلم احوال العباد من السعادة والشقا وخواتيم اعمالهم وقيل هو
علم ما لم يكن بعد ان يكون اذ يكون كيف يكون ان لو كان كيف يكون واللفظ واسع من ذلك و
يدخل فيه ما ذكره دخول اوليا وعن ابن عمران رسول الله صلعم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها
الا الله تعالى لا يعلم احد ما يكون في خد الا الله ولا يعلم احد ما يكون في الارحام الا الله ولا تعلم
ما اذا تكسب خذا ولا تدري نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يموت المطر اخرجه البخاري

وله الفاظ وفي رواية ولا يعلم احد متى تقوم الساعة الا الله وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ خَصَمًا
 بالذكرياتهما من اعظم مخلوقات الله اي يعلم ما فيها من حيوان وجماد علماء مفصلاً لا يخفى عليه
 منه شيء او خصهما لكونهما اكثر ما يشاهد الناس ويتطلعون لعلمهما فيها وصل هذا هو بيان
 لتعلق علمه بالمشاهدات اثرها ان تعلقه بالمغيبات قال مجاهد البر المفاوز والتفاد والبحر القرمي
 ولا مصاب لا يحدث فيها شيء الا وهو يعلمه وقال الجمهور هو البر والبحر المعروفان لان جميع الارض
 اما بر واما بحر وفي كل واحد منهما من عجائب وغرائب ما يدل على عظيم قدرته وسعة علمه
وَمَا سَقَطَ مِنْ وَرَقٍ اَي من ورق الشجر وما يبقى عليه وهو تخصيص بعد التعميم اَلَا يَعْلَمُهَا
 ويعلم زمان سقوطها ومكانه وقيل المراد بالورقة ما يكتب فيه الأجل والأزاق وحمل النقاش
 عن جعفر بن محمد ان الورقة يراد بها هنا السقط من اولاد بني آدم قال ابن عطية هذا قول جار
 على طريقة الرموز ولا يصح عن جعفر بن محمد ولا ينبغي ان يلتفت اليه ولا حجة كاشنة في ظلمات
اَلَا رَضِيَ اَي في الامكنة للظلمة وقيل في بطن الارض قبل ان ينبت وقيل هي الحبة في الصخرة التي
 في اسفل الارضين وَلَا رَطْبٌ وَلَا اَيُّسٌ وقد شغل وصف الرطوبة واليبوسة جميع الموجودات
 فلا وجه لتخصيصها بنوع دون نوع اَلَا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ هو اللوح المحفوظ فتكون هذه الجملة بدل
 اشتمال من الايعلمها وقيل هو عبارة عن علمه فيكون هذه الجملة بدل كل من تلك الجملة قاله
 الخطيب قال الزمخشري هو التكرير لقوله الايعلمها لان معناها واحد قال الشيخ ولكنه لما طال
 الكلام اعيد الاستثناء على سبيل التوكيد وحسن كونه فاصلاً وهو الذي يتوفاكم يومئذ
بِاِكْتِلَابٍ فيقبض فيه نفوسكم التي بها تميزون وليس خالك موتاً حقيقة فهو مثل قوله الله يتوفى
 الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها والنوفى استيقاظ الشيء وتوفيت الشيء واستوفيتها
 اذا اخذته اجمع قيل الروح اذا خرجت من البدن في المنام بقيت فيه الحياة وقيل لا يخرج منه
 الروح بل الدهن فقط وقيل ان الجسد روحين روح الحياة وهي لا يخرج الا بالموت وروح
 التمييز وهي تخرج بالنوم فتأرق الجسد فتطوف وترى المنامات ثم ترجع الى الجسد عند
 تيقظه وسيأتي ايضا هذه المسئلة في سورة الزمر ان شاء الله تعالى وقيل غير ذلك و
 الاولى ان هذا المراد يعرفه الا الله سبحانه وقد اخرج ابو الشيخ وابن مردويه عن ابن عباس

قال قال رسول الله صلعم مع كل انسان ملك اذا نام ياخذ نفسه فاذا اذن الله في قبض روضه
قبضها وكادها اليه فذلك قوله تعالى يتوفىكم بالليل ويعلّمكم ما جرحتم بالنها راى ما كسبتم
بجوارحكم من الخير والشر والتقييد بالظرفين جري على الغالب اذا غلب ان النوم في الليل ^{الكسب} والليل
في النهار ^{ثمة} ^{يبعثكم فيه اى} في النهار يعنى اليقظة بر دار واحكم قال القاضي اطلق البعث
ترشيحا للتوفى وقيل يبعثكم من القبور فيه اى في شان ذلك الذي قطعتم فيه اعماركم من النوم
بالليل والكسب بالنها روقيل في الكلام تقديم وتأخير والتقدير هو الذي يتوفىكم بالليل ثم
يبعثكم بالنهار ويعلم ما جرحتم فيه وقيل ثم يبعثكم فيه اى في المنام ومعنى الآية ان امهالكم
للخيار ليس للغفلة عن كفرهم فانه عالم بذلك ولكن ^{ليقضى اجل} ^{تسمى} اى معين لكل فرد من
افراد العباد من حياة ورزق وقال مجاهد هو الموت ^{ثم اليه مرجعكم} ^{على رجوعكم} بعد الموت

^{لثمة} ^{ينسئكم} ^{بما كسبتم} ^{تعملون} فيجازى المحسن باحسانه والمسي باساءته وهو القاهر فوق
عباده قيل المراد فورية القدرة والرتبة كما يقال السلطان فوق الرعية اى العالى عليهم بقدرته
لان كل من قهر شيئا وغلبه فهو مستعل عليه بالقهر والمعنى انه هو الغالب المتصرف في امورهم
لا غيره يفعل بهم ما يشاء على اداء واعدا ما و احياء واماتة واثابة وتعذيبا الى غير ذلك وقيل
هو صفة لله تعالى وهذا هو مذهب سلف الامة وائمتها ^{يؤمنونها} كما جاءت من غير تكليف

تاويل ولا تعطيل اى فورية تليق بجاله وهو الحق وقد تقدم بيانها في اول السورة ^{ويرسل عليكم}
حفظه اى ملائكة جعلهم الله حافظين لكم ومنه قوله تعالى وان عليكم محافظين والمعنى انه
يرسل عليكم من يحفظكم من الافات ويحفظ اعمالكم قال السدي هو المعقبات من الملائكة يحفظون
ويحفظون عملهم والحفظه جمع حافظ مثل كتبة تجمع كاتب وعلماكم متعلق بيرسل لما فيه من
الاستعلاء وتقديمه على حفظه ليفيد العناية بشانه وانه امر حقيق بذلك وقيل هو متعلق
بحفظه ^{على} اذا جاء احدكم الموت توفته رسلنا ^{نحمل ان} تكون حتى للغاية ويحتمل ان تكون
للايتاء والمراد بجي الموت محيي علامته والرسول هم اعوان ملك الموت من الملائكة قاله ابن
عباس ومعنى توفته استوفت روحه وقيل المراد ملك الموت وحده وانما ذكر بلفظ الجمع تعظيما له
وهو ^{لا يقصرون} ^{اي لا يضيعون} واصله من التقدم وقال ابو عبيدة لا يتوانون

وقرى لا يفرطون بالتخفيف اي لا يهاونون احد فيما امروا به من الاكرام والاهانة تُكْرَمُونَ وَا
 الضمير راجع الى احدلانه في معنى الالتفات من الخطأ بالى الغيبة والسرفى الافراد ولا يجمع ثانيا
 وقوع التوفى على الافراد والرد على الاجتماع اي ردوا بعد الحشر الى الله اي الى حكمه وجزائه وقيل
 جمهور المفسرين ويحتمل ان يكون هذا الرد الى الله بعد الموت فقد ورد في السنة المطهرة ما يفيد
 ان الملائكة يصعدون بارواح الموفى من سما الى سما حتى تنتهيها الى السماء السابعة وفي رواية
 الى السماء التي فيها الله ثم ترد الى عليين او سبعين وفي الآية دليل على علوه تعالى من خلقه وانه اعلم
 وقيل ردوا اي الخلق والملائكة قال الكلبي يقبض ملك الموت الروح من الجسد ثم يسلمها الى ملائكة
 الرحمة والعذاب ويصعدون بها الى السماء يحكاه القرطبي مَوْلَاهُمْ ما لكمم الذي يلي امورهم
 او خالقهم ومعبودهم الْحَيِّ صفة لاسم الله وقرى لَحْنٍ بالنصب على اضا رعل اي اعني او امح
 او على المصدر وانما قال ذلك لانهم كانوا في الدنيا تحت ايدي موال بالباطل والله مولاهم
 وسيدهم بِالْحَيِّ الاله الحكيم على الاحكام الاله لا تغدو ولا يحسب الظاهر ولا يحسب الحقيقة وهو
اسرع الحاسبين لكونه لا يحتاج الى ما يحتاجون اليه من الفكر والروية والتدبر قُلْ تَوْفِيقًا
 تقرير لهم بلخطا طشركا بهم عن رتبة الالهية من يُنشِئُكُمْ من ظِلْمَاتِ الْبُرِّ والجو المراد بهما
 شدا نهما الهائلة التي تبطل الحواس وتدعش العقول ولذلك استعملهما الظلمات للبطلة
 كحاسة البصر قال الحاس والعرب تقول يوم مظلم اذا كان شديدا فاذا عظمت ذلك قالت
 يوم ذ وكوكب اي اشتدت ظلمته حتى صار كالليل في ظلمته وفي ظهور الكواكب فيه لانها لا
 تظهر الا في الظلمة وقيل حله على الحقيقة اولى بظلمة البرهي ما اجتمع فيه من ظلمة الليل وظلمة
 السحاب فيحصل من ذلك الخوف الشديد لعدم الاهتداء الى طريق الصواب وظلمة اليوم اجتمع
 فيه من ظلمة الليل وظلمة السحاب وظلمة الرياح العاصفة والامواج الهائلة فيحصل من ذلك ايضا
 الخوف الشديد من الوقوع في الهلاك فالمقصود انه عند اجتماع هذه الاسباب الموجبة للخوف
 الشديد لا يرجع الانسان فيها الا الى الله تعالى لانه هو القادر على كشف الكروب وازالة الشدائد
 وهو المراد من قوله تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً اي حال دعاء كرهه دعاء تضرع وخفية ارْتَضَرُّ
 ومخفين والمراد بالتضرع هنا دعاء الجمهور قائلين لَئِنْ اُنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ الشَّدَةِ التي نزلت بنا وهي

الظلمات المذكورة لتكون من الشاكرين له على ما انفجر علينا من تخليصنا من هذه الشدائد
قال ابن عباس أي من كرب لبر والبحر وإذا ضل الرجل الطريق دعاه له لثنا فيجئنا الآية قل الله
بجزيكم قراءة الشدائد تضيد التكثير وقيل معناها واحد والضمير في منها راجع إلى الظلمات وتكون
كل كرب بأعادة البحار وهو واجب عند البصريين والكرب الغم الشديد يأخذ النفس ومنه دخل
مكروب فقراكم تشركون بالله سبحانه بعد ان احسن اليكم يا مخلوص من الشدائد وذهب
شوكاء لا ينفعونكم ولا يضرونكم ولا يقدرون على تخليصكم من كل ما ينزل بكم فكيف وضعتم
هذا الشرك موضع ما وعدتموه عن انفسكم من الشكر قل امره الله سبحانه ان يقول لهم هو
القادر على ان يبعث عليكم عداءا أي الذي قد على ان جاءكم من تلك الشدائد ودفع عنكم تلك
الكروب قادر على ان يعيدكم في شدة وعجدة وكرب يبعث غذابه عليكم من كل جانب قوت
فوقكم كالمطر والصواعق والقذف والجمارة والريح والظوفان أو من تحت أنظلمكم كالحسف
والرجفة والزلازل والفرق وقيل من فوقكم يعني الامراء الظلمة وأئمة السوء ومن تحت أنظلمكم
السفلة وعبيد السوء قاله ابن عباس وعن الضحاك نحوه أو بليسكم شيئا من لبس الامراء إذا خاطب
وقرى بضم اليا أي يجعل ذلك لباسا لكم قيل والاصل ويلبس عليكم امركم فخذ من احد المعقولين
مع حرف الجح كما في قوله تعالى وإذا اكأ لوهرا ووزنوه هم يخرسون والمعنى يجعلكم محاطا لاهوا مختلف
الخل متفرق الاراء وقيل يجعلكم فرقا يقاتل بعضهم بعضا والشيع جمع شيعة أي الفسوق
وكل قوم اجتمعوا على امر فهم شيعة واشباع واصلاء من التشيع وفي القاموس شيعة الرجل
بالكسر ابتاعه وانصاره والفرقة على حدة وتقع على الواحد الاثنين والجمع والمذكر والمؤنث وقد
جلب هذا الاسم على كل من يتولى حليا واهل بيته حتى صار اسما لهم خاصة واجمع اشباع وشيع
كمنبأهم قال مجاهد يعني اهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف قوليون
بعضكم بأس بعض أي يصيب بعضهم بسنة بعض من قتل واسر ونهب قال ابن زيد هؤلاء
فيه الناس اليوم من الاختلاف والاهواء وسفك بعضهم دماء بعض أنظركم كيف نصرت
الآيات أي بين لهم الحجج والدلائل من وجوه مختلفة لعلمهم يقفون الحقيقة فيعودون إلى
الحق الذي بيناه لهم بينا كانت مختلفة متسوعة اخرج البخاري وغيره عن جابر بن عبد الله

قال لما نزلت هذه الآية قال هو القادر على ان يعث عليكم هذا يا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعوذ
 بوجهك او من تحت ارجلكم قال اعوذ بوجهك او بلبسك شيئا ويزين بعضكم رأس ^{بعض}
 قال هذا الهون واويسر واخرج احمد وعبد بن حميد ومسلم وابوداؤد والترمذي وابن ماجه
 وغيرهم في حديث طويل عن ثوبان وفيه وسألته ان لا يسلط عليهم حدا من غيرهم فاعطاهم ^{نفسا}
 وسألته ان لا يدين بعضهم بأس بعض فتعنيها واخرج مسلم وغيره من حديث سعد بن ابي
 وقاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل خات يوم من العالمة حتى اذا مر بمجد بني معاوية دخل فرجع فيه
 ركعتين وصلىنا معه ودعا ربه طويلا ثم انصرف فلينا فقال سألت ربي ثلثا فاعطاني اثنين
 وتعني واحدة سألته ان لا يهلك امتي بالفرق فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطاهم ^{نفسا}
 وسألته ان لا يجعل بأسهم بينهم فتعنيها واخرج احمد والترمذي وحسنه وابن ابي حاتم وابن
 مردويه عن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الآية
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم اما انها كاشنة ولم يأت تاويلها بعد والاحاديث في هذا
 الباب كثيرة وفيما ذكرناه كفاية وكذلك به الضمير راجع الى القرآن والى الوعيد المتضمن في هذه
الآيات المتقدمة والى النبي صلى الله عليه وآله بعد لانه خوطب بالكاف عقبه وادعاء الالتفات فيه
ابعد والى العذاب قاله الزحشمي فَوَمَكَّ المكدون هم قريش وقيل كل معاند اي كذبوا به
وهو الحق اي في كونه كتابا منزلا من عنده اولا وانه واقع لاحالة قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ
اي بحفظ على اعمالكم حتى اجازيكم عليها قيل وهذه الآية منسوخة باية القتال وقيل ليست
بمنسوخة اذ لم يكن ايمانهم في وسعه لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرًّا اي لكل شيء وقت يقع فيه والنبأ النبي
الذي ينبا عنه وقيل المعنى لكل عمل خيرا وقال ابن عباس لكل نبأ حقيقة قال الزجاج يجوز ان
يكون وعيد الهوم بما ينزل بهم في الدنيا وقال الحسن هذا وعيد من الله للكفار لا بهم كانوا الا يعرفوا
بالبعث قال السدي فكان نبأ القوم استقر يوم يلد بما كان يعدهم من العذاب وسوق ^{تلك}
ذلك في الدنيا او في الآخرة بحصوله ونزوله بهم وقد علوا يوم يبدء بحصول ما كان النبي صلى
الله عليه وآله به واذا رايت الذين يخوضون في آياتنا اخطاب النبي صلى الله عليه وآله واخبر
اصلاه في اللغة هو الشروع في الماء والعبور فيه ثم استعمل في غمرات الاشياء التي هي مما هل شبهها

بغرات الماء فاستعير من المحسوس للمعقول وقيل هو ما حوِّد من الخلط وكل شيء خضته فقد
 خلطته ومنه خاض الماء بالعسل خلطه والمعنى واذا رايت الذين يخوضون في القرآن بالتكذيب
 والرد والاستهزاء فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ أَي قَدَّعَهُمْ وَلَا تَقْعُدْ مَعَهُمْ لِمَاعٍ مِثْلَ هَذَا الْمُنْكَرِ الْعَظِيمِ
 حَتَّى يَخْرُجُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ أَي مَغَايِرَ لَهُ الضَّمِيرُ لِلآيَاتِ وَالتَّذْكِيرُ بِأَحَدٍ كَوْنَهَا قِرَاءَانًا أَوْ بَأَعْتَابٍ
 كَوْنَهَا حَدِيثًا فَإِنَّ وَصْفَ الْحَدِيثِ بِمَغَايِرَ تَهَابِيرًا إِلَى عِتَابٍ رَهَابٍ بِعِنْوَانِ الْحَدِيثِ أَمْثَلَهُ سَبْحَانَ
 بِالْأَعْرَاضِ عَنِ أَهْلِ الْمَجَالِسِ الَّتِي يَسْتَهَانُ فِيهَا بِآيَاتِ اللَّهِ إِلَى غَايَةِ هِيَ الْخُرُوضُ فِي خَيْرِ ذَلِكَ وَفِي هَذِهِ
 الْآيَةِ مَوْعِظَةٌ عَظِيمَةٌ لِمَنْ يَتَّبِعُ بِعِجَالَةِ الْمُبْدَعَةِ الَّذِينَ يَحْرِفُونَ كَلَامَ اللَّهِ وَيَتَلَعَّبُونَ بِكِبَرِ
 وَسُنَةِ رَسُولِهِ وَيُرْوَنَ ذَلِكَ إِلَى هَوَاثِمِ الْمُضَلَّةِ وَتَقْلِيدِ أَتَمِّمِ الْفَاسِدَةِ وَبَدْعِهِمُ الْكَاسِدَةَ فَإِذَا
 أَدَا لِمَنْ يَنْكُرُ عَلَيْهِمْ وَيُغَيِّرُ مَا هُمْ فِيهِ فَاقِلْ الْأَحْوَالَ أَنْ يَتْرَكَ عِجَالَتَهُمْ وَذَلِكَ يَسِيرٌ عَلَيْهِ عَسِيرٌ
 وَقَدْ يَجْعَلُونَ حُضُورَهُ مَعَهُمْ مَعَ تَرْهَةِ عَمَّا يَتَلَبَّسُونَ بِهِ شَبَهًا يَسْتَهَيِّبُونَ بِهَا عَلَى الْعَامَّةِ فَيَكُونُ
 فِي حُضُورِهِ مَفْسَدَةٌ زَائِدَةٌ عَلَى مَجْرَدِ سَمَاعِ الْمُنْكَرِ وَقَدْ شَهِدْنَا مِنْ هَذِهِ الْمَجَالِسِ لِلْمَعْرُوفَةِ مَا كَلَّا يَأْتِي
 عَلَيْهِ الْكُصْرُ وَقَصْفٌ فِي نَصْرَةِ الْحَقِّ وَدَفْعِ الْبَاطِلِ بِمَا قَدَّرْنَا عَلَيْهِ وَبَلَّغَتْ إِلَيْهِ طَاقَتَنَا وَمِنْ عَمْرٍ
 هَذِهِ الشَّرِيعَةُ الْمَطْهُرَةُ حَتَّى مَعْرِفَتِهَا عِلْمٌ بِعِجَالَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ الْمُضَلَّةِ فِيهَا مِنَ الْمَفْسَدَةِ أَضْعَافٌ
 أَضْعَافٌ مَا فِي عِجَالَتِهِ مِنْ بَعْضِ اللَّهِ بِفِعْلِ شَيْءٍ مِنَ الْحَوَامَاتِ وَلَا سِمَاءٍ لِمَنْ كَانَ خَيْرًا لِسُخْرِ الْقُدْرَةِ
 فِي عِلْمِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَإِنَّهُ رُبَّمَا يَنْفَقُ عَلَيْهِ مِنْ كَذِبَاتِهِمْ وَهَذَا يَأْتِيهِمْ مَا هُوَ مِنَ الْبَطْلَانِ بِأَوْضَحِ
 مَكَانٍ فَيَنْقَلِحُ فِي قَلْبِهِ مَا يَصْعَبُ عَلَيْهِ وَيَعْسِرُ دَفْعَهُ فَيَعْمَلُ بِذَلِكَ مَدَّةً عَمْرًا وَيَلْقَى اللَّهَ بِهِ
 مُعْتَقِدًا أَنَّهُ مِنَ الْحَقِّ وَهُوَ مِنَ الْبَاطِلِ وَانْكَرُ الْمُنْكَرَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَنْ أَسَاءَ لِمَنْ يَنْهَى بِلِجْمَاعَةٍ وَنَهَاهُمْ
 عَنِ الْإِخْتِلَافِ وَالْفِرْقَةِ وَأَخْبِرُهُمْ نَمَا أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَهُمْ بِالْمَاءِ وَالْحَصُورِ مَا فِي حِينَ اللَّهِ وَعَنِ الْجَعْفِ
 قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ السُّوَالُ الْأَهْلُ الْأَخْصِيَّاتُ فَاتَّهَمُوا الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ وَعَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ إِنَّ أَصْحَابَ الْإِسْوَءِ
 مِنَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ وَقَالَ مِقَاتِلُ كَانَ الْمَشْرُوكُونَ بِمَكَّةَ إِذَا سَمِعُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى
 خَاصًّا وَاسْتَمْرُوا فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَصِلُ لَنَا بِعِجَالَتِهِمْ تَقَافَانُ فَجَرِحَ حِينَ نَسَمَ تَوَطَّرَ وَجَالَسَهُمْ فَانْتَرَلَ اللَّهُ هَذِهِ

الآية وقال السدي ان هذه الآية منسوخة بآية السيف ولا يصح وأما ليس بك الشيطان
 فتعدت معهم فلا تقعد بعد الذكري أي اذا ذكرتهم عنهم لا تقعد مع القوم الظالمين أي

المشركين وفيه وضع الظاهر موضع المضمرة قال مجاهد بن محمد صلى الله عليه وسلم ان يقعد معهم الا ان
ينسى فاذا ذكر فليقوم وذلك قول الله يعني هذه الآية وعن ابن سيرين انه كان يرى ان هذه الآية
ترتل في اهل الاهواء المعنى ان اساءك الشيطان ان تقوم عنهم فلا تقعد اذا ذكرت مع الذين
ظلموا انفسهم بالاستهزاء بالآيات والتكذيب بها قيل وهذا الخطاب وان كان ظاهراً للنبي
صلعم فالمراد التعريض لامته لتزهده عن ان ينسبه الشيطان وقيل لوجه هذا فالنسيان
جاء عليه كما نطق بذلك الاحاديث الصحيحة انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت
فذكروني وخذ ذلك وما علكم الذين يتقون بحال الكفار عند خوضهم في آيات الله من
حساب جهومي الكفار من شيء وقيل المعنى ما على الذين يتقون ما يقع منهم من الخوض في
آيات الله في مجالستهم لهم من شيء وعلى هذا التفسير فغاية الترخيص للمتقين في مجالسة
الكفار اذا اضطرر الى ذلك قبل وهذا الترخيص كان في اول الاسلام وكان الوقت وقت
تقية ثم ترتل قوله تعالى وقد نزل عليكم في الكتاب ان اذا سمعتم آيات الله يكتموا بها
ويستهنء بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره فنبه على ذلك والحق انها محكمة
باجماع اهل العلم خلافاً للكوفي كما تقدم في سورة النساء عن عمرو بن عبد العزيز انه أتى
بقوم قعدوا على شراب معهم رجل صائم فضربه وقال لا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث
غيره وقيل مجالستهم مباحة بشرط الوعظ والنهي عن المنكر ولكن ذكرى قال الكسائي
المعنى ولكن هذه ذكرى والمعنى على الاستدراك من النفي السابق اي ولكن عليهم الذكرى
للكافرين بالهجرة والبيان لهم بان ذلك لا يجوز اما على التفسير الاول فلان مجرد اتقاء مجالس
هو لا الذين يخوضون في آيات الله لا يسقط وجوب الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر اما على التفسير الثاني فالترخيص في المجالسة لا يسقط التذكير وفيه وجوه
اخرى لعلهم يتقون الخوض في آيات الله اذا وقعت منكم الذكرى لهم واما جعل الضمير للمتقين
فبعيد جداً وذكر الذين اتخذوا دينهم امي تركه هؤلاء الذين اتخذوا الدين الذي كان يحق
عليهم العمل به والدخول فيه ودعوا اليه وهو دين الاسلام لعباً ولغواً حيث سخروا به واستهزؤا
فيه فلا تعلق قلبك بغيرهم اهل تعنت وان كنت ما موراً بالاعراب المحجة وقيل هذه الآية منسوخة

بأية القتال وقيل المعنى انهم اتخذوا دينهم لعلها وليها كما في فعلهم بالأعام
من تلك المحلات والضلالات للمتقدم ذكرها وقيل المراد بالدين هنا العبادات التي اتخذوا عليها
عبادتها وقال قتادة اي كلالا وشربا وكذا من جعل طريقته الخمر والزمر والرقص ونحوه وفالبيضاوي
بنوا امرؤ منهم على التخييل وتدعيوا بما لا يعود عليهم ينفع حاجلا واجلا لعبادة الصنم وتقدير
العبادة والسوايب والمعنى اعرض عنهم ولا تبال بانفعالهم واقولهم وقال مجاهد هو مثل قوله
ذري ومن خلقت وحيدا يعني انه للتهديد وعلى هذا تكون الآية محكمة وعرّفهم الحياوة
الذي نبي حتى اشرها على الآخرة وانكروا البعث وقالوا ان هيا لحياتنا الدنيا نموت ونحيا وما نحن
بمبعوثين وذكره اي بالقران او بالحساب ان اي لثلاث نكس نفس الاسبال تسليم النفس
للهلاك ومنه اسبلت ولدي اي رهنته في الدم لان عاقبته ذلك الهلاك واصل الاسبال و
الاسبل في اللغة التخيير والنكس يقال هذا عليك اسبل اي حرام ممنوع ومنه اسبل في الاستسبل
منه اولانه تمنع والاسبال الشجاع لامتناع من قرنه وهذا اسبل عليك اي ممنوع قال ابو حبيدة المتسبل
الذي يسلم نفسه على الموت والضرب وان استسبل اي ان يطرح نفسه في الحرب ويريد ان
يقتل فالمعنى وذكره خشية او مخافة او كراهة ان تهلك نفس بما كسبت اي ترخص وتسلم
للمهلكة وتحبس في جحيم وتخوم من الثواب بسبب ما كسبت من الأثام وعن ابن عباس
ان تبسل ان تقضخ واسلوا اضحوا وقال قتادة تحبس في جحيم وقال الضحاك عرق بالنا وقال
ابن زيد تؤخذ به ليس لها اي لتلك النفس التي هلكت من دون الله من لا يتداعى الغاية وقيل الغاية
زائدة نقلها ابن عطية وليس بشي ولا اول ظهوره قريب ناصري لي امرها والاشفيغ يشفع في
الآخرة ويمنع عنها العذاب وان تعدل كل عدل العدل هنا الغدية والمعنى وان بذلت
تلك النفس التي سلمت للهلاك كل فدية لا يؤخذ منها ذلك العدل حتى تنجو به من الهلاك
او لتلك التي اتخذون دينهم لعبا ولهوا وهو مبتدأ وخبره الذين اسبلوا اي اسلموا للهلاك
بما كسبوا اي بجمل افعالهم وحملتهم شراب من حديد وستأنفة كانه قيل كيف هو لاء فقيل لهم
شواب الآية وهو ما احاد البائع نهاية الحارة ومثله قوله تعالى يصب من فوق رؤسهم
الحجم وهو هنا شراب يشربونه فيقطع امعا وهو وعداك الكبر من امرها كنا يكفرون

اي بسبب كفرهم قل ائذ حوامن دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا امر الله سبحانه بان يقول
 لهم هذه المقالة والاستفهام للتوبيخ اي كيف تدعو من دون الله اصناما لا تنفعنا بوجه من
 الوجوه ان اردنا منها نفعاً ولا نخشى ضررها بوجه من الوجوه ومن كان هكذا فلا يستحق للعبادة
 وشرك عداً عاقبنا جمع عقباي كيف تدعو من كان كذلك ونزج الى الضلالة
 التي اخرجنا الله منها قال ابو عبيدة يقال لمن رد عن حاجته ولم يظفر بها قد رد على عقبيه
 وقال المبرد تعقب بالشر بعد الخير واصله من المعاقبة والعقب وهو ما كان تالياً للشيء ولجاء
 ان يتبع ومنه والمعاقبة للمتقين ومنه عقب الرجل منه العقوبة لانها تالية للذنب بعد اذ
 هانت الله الى دين الاسلام والتوحيد كالذي استهوتة الشياطين في الارض هوى هوى
 الى الشيء اسرع اليه قال الزجاج هو من هوى النفس اي زين له الشيطان هواه واستهوته
 الشياطين هوت به اي نرد حال كونه متشبهين للذي استهوته الشياطين اي ذهبت به
 مردة الجن فالقته في هوية من الارض بعد ان كان بين الانس وعلى هذا ااصله من الهوى
 وهو النزول من اعلى الى اسفل حيران اي حال كونه متحيرانا بالايدي كيف يصنع والحيران
 هو الذي لا يهتدي بحجة وقد يقال حابيحاً حيرة وحيرة اذا تردد به سمي الماء المستنقع
 الذي لا ينفذ له حائرلة اصحابك يدعونك الى الهدى صفت حيران واحال اي له رفته يقولون
 له ائذنا فلا يجيبهم ولا يهتدي بمهديهم وقبي حيران لا يدري اين يذهب قل امره سبحانه
 بان يقول لهم ان هذا الله اي حينه الذي ارتضاه لعباده هو الهدى وما عداه باطل ومن
 يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه و امرنا بالاسلام هو لام العلة والمعلل هو الامر اي امرنا
 لاجل ان نسلم قاله الزمخشري وقال الفراء امرنا بان نسلم لان العرب تقول امرتك لتد
 وبان تذهب بمعنى وقال النحاس سمعت ابن كيسان يقول هو لام الكفض وقيل نائذة
 لرب العالمين لانه هو الذي يستحق العبادة لا غيره وامرنا ان اقيموا الصلوة ويجوز ان
 يكون عطفاً على يدعونه اي يدعونه الى الهدى ويدعونه ان اقيموا وانصتوا لان فيهما
 ما يقرب اليه وهو الذي اليه تشرعون يوم القيامة فكيف تخالفون امره مستانفة حجة
 لامثال ما امر به من الامور الثلاثة وهو الذي حتى السموات والارض خلقا الحق واحال

كون الخلق بالحق فكيف تعبدون الاضنام المخلوقة او اظهار اللعن وعلى هذا الباء بمعنى الالاء وقيل
 كل ذلك بالحق وقيل خلقها بكلامه الحق وهو قوله كن وقيل بالحكمة ومحقا لها زلا ولا عابنا واذا ذكر
 او اتقوا يوم تقول السموات والارض كن والمراد بالقول المذكور حقيقته او المراد به التمثيل
 والتشبيه تقريبا للعقول لان سرعة قدرته تعالى اقل زمنا من زمن النطق بكن الاول اولى ^{بكونه}
 فيه اوجه احدها انه ضمير جميع ما خلقه الله تعالى يوم القيامة الثاني انه ضمير الصور المنفوخة
 فيه وحل عليه يوم ينفخ في الصور والثالث انه ضمير اليوم اي فيكون ذلك اليوم العظيم الرابع
 ان الفاعل هو قولك والحق صفة اي فيوجد قوله الحق ويكون الكلام على هذا قد تفر على
 الحق والمعنى قوله للشيء ما ارادة كن فيكون حق وصدق وقيل المعنى لا يكون شيء من السموات
 والارض وسائر المكونات الا عن حكمة وصاب وقيل المعنى وامره المتعلق بالاشياء الحق اي
 المنهود له بانه حق وقيل للمعنى قوله المتصنف بالحق كانه يوم يقول الآية وقرئ فنكون بالنون
 وهو اشارة الى سرعة الحساب وقرئ بالتحية وهو الصواب وكلمة الملك يوم ينفخ في الصور
 اي له الملك في هذا اليوم وقيل هو بدل من اليوم الاول اخبر عن ملكه يومئذ وان كان ^{الملك}
 له خالصا في كل وقت في الدنيا والاخرة لانه لا منازع له يومئذ يدعى الملك والصور قرن ينفخ
 فيه النفخة الاولى للنفثاء والثانية للانثاء وهولغة اهل اليمن وكذا قال الجوهري ان الصور الغزاة
 اي المستطيل وفيه جميع الارواح وفيه نقب بعدد ما فاذا انفخ خرجت كل روح من نقبها ووصلت
 بحسب ما فضلها احياة قال مجاهد الصور قرن كهية البوق وقرئ الصور جمع صورة والمراد الخلق
 وبه قال الحسن ومقاتل قال ابو عبيدة وهذا وان كان محتملا ليرد بما في الكتاب والسنة قال الله
 ثم نفخ فيه اخرى واخرج ابوداود والترمذي وحسنه والنسائي وابن المنذر وابن ابي حنبل وابن
 جبان وكذا وصححه والبيهقي وعبد بن حميد وابن المبارك عن عبد الله بن عمر وقال سئل النبي
 صلعم عن الصور فقال قرن ينفخ فيه واجمع عليه اهل السنة والاحاديث الواردة في كيفية النفخ
 نابتة في كتب الحديث لاحاجة لنا الى ابرادها ههنا عالم الغيب الشهادية صفة للذي خلق السموات
 والارض او هو يعلم ما غاب من عبادة وما يشاهدونه فلا يغيب عن علمه شيء وهو الحكيم
 في جميع ما يصد عنه الخبير بكل شيء وكذا قال ابو ابي بكر بن ابي اذر اخلف اهل العلم بلفظة

قال الجوهري أن زاسم أعجمي وهو مشتق من أزرفلان فلاناً إذا عاونته فهو موازر قومه على عبادة الأصنام وقال ابن فارس أنه مشتق من القوة قال الجوهري في النكت من التفسير إنه ليس بين الناس اختلاف في أن اسم والد إبراهيم تاريخ ضبطه بعضهم بالحاء المهملة وبعضهم بكسرها المتحجرة والذي في القرآن يدل على أن اسمه أزرو وقد تعقب في دعوى الاتفاق بما روي عن ابن الجهمي والضحك والسكينة أنه كان له اسمان أزرو وتاريخ وقال مقاتل أزرو لقب وتاريخ اسم وقال البخاري في تاريخه الكبير إبراهيم بن أزرو وهو في التوراة تاريخ واسمه سماه أزروان كان عند النسابين والمؤرخين اسمه تاريخ ليمر بذلك وكان من كوفي وهي قرية من سواد الكوفة وقال سليمان التيمي أن زرسب وعتب ومعناه في كلامهم المعوج وقال الضحاك معنى أزرو الشيخ الهرم بالفارسية وهذا على مذهب من يثبتون في القرآن الفاظاً قليلة فارسية وقال الفراء هي صفة ذم بلغتهم كأنه قال يا مخبطي وروي مثله عن الزجاج وقال مجاهد هو اسم صنم ولم يكن بابنيه وعن السدي قال اسم أبيه تاريخ واسم الصنم أزرو وقال ابن عباس الأزرو الصنم وأبو إبراهيم اسمه يازرو وأمه اسمها مثل وامرأته اسمها سارة وسريته امر اسمعيل اسمها حجره قال سعيد بن المسيب ومجاهد أزرو اسم صنم كان والد إبراهيم يعبده وعلى هذا فاطلاق اسم الصنم عليه أبيه أما التعليل له لكونه معجوبة أو على حذف مضاف في قال لآبيه عابد أزرو واعتقد أزرو على حذف الفعل والصحيح أن زاسم كإبراهيم لأن اسمه سماه وعليه جرى جهوه والمفسرين وما نقل عن النسابين والمؤرخين أن اسمه تاريخ ففيه نظر لأنهم إنما نقلوه من أهل الكتاب ولا عبرة بقولهم وقد أخرج البخاري في أفراد من حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلقى إبراهيم عليه السلام أباه أزرو يوم القيامة وحلى وجهه أزرقرة وضبة الحديث وسماه النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً ولا قول لأحد مع قول الله ورسوله كاشفاً من كان والمعنى إذا أراد أن يقول إبراهيم لأزرو أنت هذا الأصنام ما جمع صنم وهو الثمالة والوثن بمعنى وهو الذي يتخذ من خشب أو حجارة أو حديد أو ذهب أو فضة على صورة الإنسان أي اتخذها الهة لك تعبدها من دون الله الذي خلقك ورزقك لفي آية الروية أما عطية واه أجنبية وإجملة لتعليل الأثكار والتوبيخ وقومك المتبعين لك في عبادة الأصنام في ضلال عن طريق الحق صوابين واضحين لأن هذه الأصنام لا تضر ولا تنفع

وَلَئِنْ لَمْ يَأْتِ بِآيَاتٍ لَكَ آيَاتٍ مِثْلَ مَا أُوتِيَ آدَمَ بْنَ سُلَيْمَانَ وَابْرَاهِيمَ وَابْنَهُ حَاكِيَةً حَالٍ مَا كُتِبَ عَلَيْهِ مِنْهُ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْغَاثِقِينَ
 وقيل يعين العيصية ومعنى ترى اربناه حكاية حال ما كُتِبَ اي اربناه ذلك قد كان انذر
 قوله يعبدون الاصنام والكواكب والشمس والقمر فاذا كان يتبهم على الخطأ وقيل انه ولد في
 سرب وجعل رزقه في اطراف اصابعه فكان يصعبها وسبب جعله في السرب ان النمرود رأى
 رويان ملكه يذهب على يد مولود فامر بقتل كل مولود ملكوت السموات والارض لئلا
 ملكها وزيدت التاء والواو والياء لغة في الصفة ومثله الرغوب والرهوب مباغرة في الرغبة والرغبة
 قيل اراد بملكوتها ما فيها من الخلق وقيل كشف الله عن ذلك حتى رأى الى العرش والاسفل
 الارضين وقيل رأى من ملكوتها ما قصه الله في هذه الآية قال ابن عباس كشف ما بين السموات
 حتى نظر اليهن على صخرة والصخرة على حوت وهو الحوت الذي منه طعام الناس والحوت في سلسلة
 والسلسلة في خاتم العرة وقال مجاهد سلطانها وقيل المراد بملكوتها الربوبية والالهية اي ربه
 ذلك ونوقه لمعرفة طريق الاستلال التي سلكها قال قتادة ملكوت السموات الشمس والقمر والنجوم
 ملكوت الارض الجبال والشجر والبحار وليكون من المؤمنين اي ليستدل به ويكون من اهل
 اليقين عيانا كما يقين بآنا واليقين عبارة عن علم يحصل بسبب التامل بعد زوال الشبهة
 قال ابن عباس جلي له الامر سرا وعلانية فليخف عليه شيء من اعمال الخلاق والمغزاة ريباه
 ذلك ليكون ممن يوقن علم كل شيء حسا وخبرا قلنا كجئ عليه اي ستره الكيل بظلمته ومنه
 الجنة والمجن والمجن كاه من السراي واذكرا ذجن الليل يقال جن الليل اجرا الظلم وغط كل شيء وقصر
 اخرى خيرة قصة عروس الملكوت عليه رأى كوكبا قيل رأى من شق الصخرة الموضوع على
 راس السرب الذي كان فيه وقيل رأها لما اخرجها ابوع من السرب وكان وقت غيبوبة الشمس
 قيل رأى المشتري وقيل الزهرة قال هذا آية في جملة مستانفة كانه قيل فاما اذا قال عند ذك
 الكواكب قيل وكان هذا منه عند قصور النظر لانه في زمن الطفولية وقيل كان بعد بلوغ
 ابراهيم وعلية جمهور المحققين ثم اختلف في تاويل هذه الآية فقيل اراد قيام الحج على قوله
 كما حكى لما هو عندهم وما يعتقده وانه لاجل الزاهر وقيل معناه اهدا ربي النوران يكون مثل
 هذا ربنا ومثله قوله تعالى فان من فهم الخالدون اي فهم الخالدون وقيل المعنى انتم تقولون

هذا ربي فاضمر القول وقيل المعنى على حذفت مضان اي هذا دليل ربي فلتنا أقل اي غرب
 وضاب ولا قول غيبة النيرات قال ابراهيم لأحب الأفلين يعني لا احب ربا يغيب ويطلع
 فان الغروب تغرب من حال الى حال وهو دليل احدوت فلم يجمع فيهم ذلك فامتاز اي القمر
 باز غاي طالعا منتشر الضوء يقال بزغ القمر اذا ابتدأ في الطلوع والبرغ الشق كانه يشق بنوره
 الظلمة قال لهم هذا ربي بزعمكم وتقدم الكلام فيه فامتا أقل اي غاب قال لئن لم يهدني
 ربي اي لئن لم يثبتني على الهداية وبوقفتي للحج وليس المراد انه لم يكن مهتدا بل ان الانبياء لم
 يزالوا على الهداية من اول الفطرة وفي الآية دليل على ان الهداية من الله تعالى لان ابراهيم
 اضاء الهداية اليه سبحانه وتعالى لا كمن من القوم الضالين الذين لا يهتدون للحق فيظلمون
 انفسهم ويجرمونها حظها من الخيرات فامتاز اي الشمس باز غاة الروبة بصورية قال هذا ربي
 وانما قال هذا مع كون الشمس مؤنثة لان صوادة هذا الطالع قاله الكسافي والاخش وقيل هذا
 الضوء وقيل الشخص وقيل لان تانيت الشمس غير حقيقي هذا الكبر اي مما تقدمه من الكبر
 وقيل الكبر جرما وضوء ونفعا سعة جرم الشمس مائة وعشرون سنة كما قاله الغزالي فامتا
 أقلت اي خابت الشمس وقويت عليهم الحج ولم يرجعوا قال يا قوم اني بري مما تشركون
 اي من الاشياء التي تجعلونها شركا لله وتعبدونها من الاصنام والاجرام المحدثا لله فاجتأبى عند
 قال بهذا لما ظهر له ان هذه الاشياء مخلوقة لا تنفع ولا تضر ومستبدل على ذلك بافهام الذي هو دليل
 حده ونهاية وسجنت وحجها اي قصدت بعبادتي وتوحيدتي الله عز وجل وذكر الوجه لانه
 العضو الذي يعرف به الشخص ولانه يطلق على الشخص كله كما تقدم في الذي فطر السموات و
 الارض اي خلقها وابتدعها حقيقا اي ما تلا الى الدين الحق وما انا من المشركين به تبر من
 الشرك الذي كان عليه قومه وصحابة قومه اي وقعت منهم الحاجة له في توحيد بما يدل
 على ما يدعون به من ان ما يشركون به ويعبدونه من الاصنام الالهة فاجاب ابراهيم عليه السلام
 بما حكاه الله عنه انه قال انما يحجوني في الله اي في كونه لا شريك له ولان لا وضد وقد هداك
 الى توحيدك وانتم تريدون ان اكون مثلكم في الضلالة والجهالة وعدم الهداية ولا اخاف مما
 تشركون به قال هذا لما خوف من الهتهم بانها ستغضب عليه وتصيبه بمكره اي ان الاخان

مَا هُوَ مَخْلُوقٌ مِنْ مَخْلُوقَاتِ اللَّهِ لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ وَأَمَّا لَيْكُنْ أَلْحَقُفٌ مَنْ يَقْدِرُ عَلَى النِّفْعِ وَالضَّرْرِ
 وَالضَّرِيرُ فِي بَيْتِهِ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ وَالْمَعْبُودُ الْقَدِيمُ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ بَمَا فِي مَا تَشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ
 رَبِّي شَيْئًا أَيْ الْوَقْتُ مَشِيئَةُ رَبِّي بَلَدٌ بِالْحَقِيقَةِ شَيْئًا مِنَ الضَّرْرِ يَذِيبُ عَمَلَتَهُ فَلَا مَرَالِيَةَ لَكَ
 مِنْهُ لَا مِنْ مَعْبُودِكُمْ الْبَاطِلَةِ الَّتِي لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَا وَالْمَعْنَى عَلَى نَفْسِي حَصُولُ ضَرَرٍ مِنْ مَعْبُودِكُمْ
 عَلَى كُلِّ حَالٍ وَأَثْبَاتُ الضَّرْرِ وَالنِّفْعِ لَهُ سَبْحَانَهُ وَصَدْرُهُمَا حَسْبُ مَشِيئَتِهِ وَالْإِسْتِثْنَاءُ عَلَى هَذَا
 مُتَّصِلٌ لِأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْأَوَّلِ وَالْمُسْتَشْفَى مِنْهُ الزَّمَانُ كَمَا نَشَارُ إِلَى ذَلِكَ فِي الْكُتَابِ وَقَبْلُ مَنْقَطِحٍ
 بِمَعْنَى لَكِنْ وَعَلَيْهِ جَرَى ابْنُ عَطِيَّةٍ وَالْحَقِيقِيُّ وَهُوَ أَحَدُ قَوْلِي بِالْبَقَاءِ وَالْكَرَامَةِ الرَّيْحَانِ السُّيُوطِيُّ وَالْحَقِيقِيُّ
 تَقْدِيرُهُ لَكِنْ مَشِيئَةُ اللَّهِ أَيَايَ بَضْرُوحًا فَهَذَا مَحَلُّ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ وَسَبَّحَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عَلِيمًا يَعْنِي أَنَّ
 عَلَيْهِ مَحْطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ فَلَا يَخْفَى شَيْءٌ عَنْ عِلْمِهِ قَالَ أَبُو الْبَقَاءِ لَنْ مَا يَبِيعُ الشَّيْءُ يَقْدِرُ أَحَاطَ بِهِ وَالْعَالَمُ
 بِالشَّيْءِ مَحْطٌ بِعِلْمِهِ فَإِذَا شَاءَ الْخَبِيرُ كَانَ حَسْبُ مَشِيئَتِهِ وَإِذَا شَاءَ انزَالُ شَرِيحِي كَانَ حَسْبُ مَشِيئَتِهِ
 مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَيْسَ لَهُ دُونَ تَقْوَالِ لَهُمْ مَكِيلًا لِلْحَيَّةِ عَلَيْهِمْ وَدَافِعًا لِمَا خَرَفُوهُ بِهِ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ
 أَي تَعْتَبِرُونَ أَنَّ هَذِهِ الْأَصْنَافَ جَمَادَاتٍ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَإِنَّ النَّافِعَ الضَّارَّ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ
 وَالْأَرْضَ وَمَنْ فِيهَا وَكَيْفَ أَخَافْتُ مَا أَشْرَكْتُمْ أَي كَيْفَ أَخَافُ مَا لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ وَلَا يَخْلُقُ وَلَا يَمُوتُ
 وَلَا يَبْصُرُ وَلَا يَسْمَعُ وَلَا يَقْدِرُ شَيْئًا اسْتِثْنَاءً وَسَوْفَ لِنَفْسِي أَخُوفٌ عَنْهُ بِالطَّرِيقِ الْأَزْمِيِّ بَعْدَهُ
 عَنْهُ بِحَسَبِ الْوَقْتِ وَنَفْسِي لَا مَرِيضَةٌ سَابِقًا وَلَا أَخَافُ مَا تَشْرِكُونَ بِهِ وَلَا تَخَافُونَ أَكْثَرَ أَشْرَاقِكُمْ
 يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَالْحَالُ أَنْكَرُ لِأَخَافُونَ مَا كَسَدَ مِنْكُمْ مِنَ الشَّرِكِ بِنِسْبَةِ اللَّهِ وَهُوَ الضَّارُّ النَّافِعُ الْخَالِقُ الرَّزَاقُ أَيْ خَلَقَ
 عَلَيْهِمْ هَذَا الْكَلَامَ الْأَزْمِي الَّذِي لَا يَجِدُونَ عَنْهُ مَخْلَصًا وَلَا مَخْرَجًا وَلَا اسْتِفْهَامًا لِلانكسارِ عَلَيْهِمْ لَمْ يَنْفَعُوا
 لَهُمْ مَا كَرِهُوا نَزَلَ بِهِ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا أَي مَالِكٌ لِكُوفِيهِ حُجَّةٌ وَبِرْهَانٌ يَعْنِي لِأَخَافُونَ أَنْكُمْ جَعَلْتُمْ
 الْأَشْيَاءَ الَّتِي لَمْ يَنْزَلْ بِهَا عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا شُرَكَاءَ اللَّهِ وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ سَبْحَانَهُ لَمْ يَأْذَنْ بِجَعْلِهَا شُرَكَاءَ
 لَهُ وَلَا نَزَلَ عَلَيْهِمْ بِأَشْرَاقِهَا حُجَّةٌ يَحْجُجُونَ بِهَا فَكَيْفَ عِبَادَتُهَا وَقَدْ نَزَّلَ اللَّهُ وَجَعَلَهَا شُرَكَاءَ اللَّهِ سَبْحَانَهُ
 قَائِمِي الْعَرِيقَيْنِ أَحْسَنُ بِالْأَمْرِ مِنَ الْفَرِيقِ الْمُنِينِ وَفَرِيقِ الْمُشْرِكِينَ أَي إِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا تَقْدِرُ
 مِنْ أَنْ مَعْبُودِي هُوَ اللَّهُ الْمُتَّصِفُ بِتِلْكَ الصِّفَاتِ وَمَعْبُودِكُمْ هِيَ تِلْكَ الْمَخْلُوقَاتُ وَالْجَمَادَاتُ فَكَيْفَ
 تَخُوفِي فِيهَا وَكَيْفَ لَخَافُوا هِيَ بِهَذِهِ الْمَنْزِلَةِ وَلَا تَخَافُونَ مِنْ أَشْرَاقِكُمْ يَا اللَّهُ سَبْحَانَهُ وَبَعْدَ هَذَا فَالْخَبِيرُ

أي الفريقين أحق بالأمن من العذاب وعدا خوفاً في يوم القيامة المراد المشرك ولم يقبل
 أي أحق أنا من انتم احترازاً عن تركية نفسه والمراد من الأمن الحقيقي إن كنتم تعلمون بحقيقة
 الحال وتعرفون البراهين الصحيحة وتميزونها عن الشبه الباطلة فمر قال الله سبحانه فاضياً بينهم
 ومبيناً لهم الذين آمنوا وكنتم يكذبون أي ما نعلم بظلم أي هو الأحق بالأمن من الذين اشركوا
 قيل من تمام قول إبراهيم وقيل هو قول قوم إبراهيم وقيل من كلام الله ثلاثة أقوال للعلماء وعليها
 يترتب الأعراب التي ذكرها السمين في هذا المقام لا تطول بذكرها والمعنى لو غلطوا وظلم والمراد
 بالظلم الشرك وقد شربه به أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان وسلمان الفارسي
 وأبي بن كعب وابن عباس وقرطبي عن جماعة من التابعين مثل ذلك ويفني عن الجميع في
 تفسير الآية ما ثبت في الصحيحين وغيرها من حديث ابن مسعود قال لما نزلت هذه الآية شق ذلك
 على أصحاب رسول الله صلواتهم وقالوا أينا كرم يظلم نفسه فقال رسول الله صلواتهم ليس هو كما تظنون إنما
 هو كما قال لقمان يا بني لا تشرك بالله إن الشرك الظلم عظيم العجب من صاحب الكفاة فحيث يقول
 في تفسير هذه الآية وأبي تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس وهو لا يدري أن الصادق المصدوق قد
 قد فسرها بهذا وإذا جاء نهره بطل نهر معقل وفي زاده على اليبضاومي وذهب المعتزلة إلى
 أن المراد بالظلم في الآية المعصية لا التشرك بناء على أن خلط أحد الشيئين بالأخر يقتضي اجتماعهما
 لا يتصور خلط الإيمان بالشرك لأنهما ضدان لا يجتمعان وهذه الشبهة ترد عليهم بأن يقال كما
 أن الإيمان لا يجتمع الكفر فكذلك المعصية لا تجتمع الإيمان عندكم لكونه اسماً لفعل الطاعات
 واجتناب المعاصي فلا يكون مرتكب الكبيرة مؤمناً عندكم انتهى والأشارة بقوله أولئك الألبوس
 المتصفين كما ذكرهم الآمن يوم القيامة من عذاب النار وفي الآية دليل على أن من مات لا يشرك
 بالله شيئاً كانت عاقبته الأمن من عذاب النار وأجملة وقعت خبر عن اسم الإشارة هذا واضحاً
 ما قبل مع احتمال خبره من الوجوه وهو مهتمون وإن إلى الحق ثابتون عليه وغير هو على ضلال
 وجهل والأشارة بقوله أولئك محججنا إلى ما تقدم من الحجج التي أوردها إبراهيم عليه السلام في تلك
 البراهين التي جرى بين إبراهيم وبين قومه من قوله فلما جن عليه الليل أو من قوله فما جئني
 إلى قوله وهو مهتمون وقال السمين من قوله كذلك نرى إبراهيم إلى قوله وما أنا من المشركين

أتيناها إبراهيم أي اعطيناها أيه وأرشدناه إليها حجة على قومه زرّع درجات
 من تشاء بالهداية والعلم والفهم والعقل والفضيلة والأرشاد الحق وتلقين الحجة أو بما هو
 اعمر من ذلك وفيه نقض قول المعتزلة في الأصلح قال الضحاك إن العلماء درجات كدرجات
 الشهداء إن ربك حكيم في كل ما يصدر عنه عليه مجال عبادة ان منهم من يستحق الرفع
 ومنهم من لا يستحقه خطاب محمد صلعم على ما قاله السمين وأبو جابر ووهبنا له اشق أي
 لصلبه ويعقوب ولد الولد أي وهبنا له ذلك جزاء على الاحتجاج في الدين وبذل النفس فيه
 والمقصود من ثلاثة هذه النعم على محمد صلعم تشريفه لان شرف الوالد يسري الى الولد
 وحجة ما ذكر في هذه الآية ثمانية عشر سوا وبقي سبعة وهم آدم وادريس وشعيب وصالح
 وهود وذوالكفل ومحمد فهؤلاء الخمسة والعشرون رسولا هم الذين يجب الايمان بهم تقصيلا
كلا هدينا أي كل واحد منهما أو كلهم هدينا الى سبيل الرشاد وطريق الحق والصواب الذي
 اوتيه إبراهيم فانما مقتديان به ونوحا هدينا بين آدم ونوح الف ومائة سنة وعاش
 آدم تسعمائة وستين سنة ونوح ابن لملك وكان بين ادريس ونوح الف سنة وإبراهيم ولد
 على اس الف سنة من آدم وبيده وبين نوح عشرة قرون وعاش إبراهيم مائة وخمسة وبعين^{سنة}
 وولد اسمعيل عاش مائة وثلثين سنة وكان له حين مات ابوه تسع وثمانون سنة واخوه
 اسحاق ولد بعدة بأربع عشرة سنة وعاش مائة وثمانين سنة ويعقوب بن اسحاق عاش مائة
 وسبعاً وأربعين ويوسف بن يعقوب عاش مائة وعشرين سنة وبيده وبين موسى اربعاً
 سنة وبين موسى وإبراهيم خمسمائة وخمسون سنة وعاش موسى مائة وعشرين سنة وبين
 موسى ودائرة خمسمائة وتسع وستون سنة وعاش مائة سنة وولد سليمان عاش نيفاً
 وخمسين سنة وبيده وبين مولد النبي صلعم نحو الف وسبع مائة سنة وأيوب عاش ثلاثاً
 وستين سنة وكانت مدة بلائه سبع سنين ويونس هو ابن متى وهي امه ذكره السيوطي
 في التعبير في علم التفسير ومن قبل أي من قبل إبراهيم بعشرة قرون وأرشدناه للحق والصواب
 ومننا عليه بالهداية ومن ذريته أي من ذرية إبراهيم وقال الفراء من ذرية نوح اختار
 ابن جرير الطبري والقشيري وابن عطية وجمهور المفسرين وقال الزجاج كلا القولين جائز

لان ذكرهما جميعا قد جرى اعتراض عليه بانه صدم من هذه الذرية يونس ولو طأ وما كانا من
 ذرية ابراهيم فان لو طأ هو ابن اخي ابراهيم داود هو ابن ييشا وكان من اناه الله الملك النبوة
 وسليمان كذلك وهو ابن داود وايوب هو ابن اموص بن رانح بن روم بن عيص بن
 اسحاق بن ابراهيم ويوسف هو ابن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم وموسى هو ابن عمران
 بن يصر بن قاهث بن لاوى بن يعقوب وهارون هو اخو موسى وكان اكبر منه بسنة
 وانما عداه سبحانه هداية هؤلاء الانبياء من النعم التي صدرها ابراهيم لان شروها لانبياء
 متصل بالاباء وكذلك اجزاء تجزي الحسين وذكركم هو ابن اذن بن بركيا ويحيى هو ابن زكريا
 وعيسى هو ابن مريم بنت عمران والياس هو ادريس قاله ابن مسعود وقال محمد بن اسحاق
 هو الياس بن سنان بن فخاص بن العيزار بن هارون بن عمران وهذا هو الصحيح لان اهل الانبياء
 قالوا ان ادريس جد نوح ولان اسمه نسب الياس في هذه الآية الى نوح وجعله من ذريته وقال
 الضحاك الياس من ولد اسمعيل وقال القتيبي هو من سبط يوشع بن نون قال محمد بن كعب الجال
 والد والعمر والد نسب له عيسى الى اخواله فقال ومن ذريته حتى بلغ الى قوله زكريا ويحيى وعيسى
 اخرج ابوالشيز والحاكم والبيهقي عن عبد الملك بن عمير قال دخل يحيى بن يعمر على الجاهلي فذكر
 فقال الجاهلي لو يكن من ذرية النبي صلعم فقال يحيى كذبت فقال لتأنيني على ما قلت ببينة قبلا
 ومن ذريته الى قوله وعيسى فخبره ان عيسى من ذرية ادم بامه فقال صدقت وقد رويت
 هذه القضية بالفاظ وطرق وفيه دليل على ان النسب يثبت من قبل الام ايضا لانه جعله من
 ذرية نوح وهو لا يتصل به الا بالام كل من الضحاك بن ابي كل من ذكرنا وسمينا من اهل الصلاح
 واسمعيل هو ابن ابراهيم وانما اخذ ذكره الى هنا لانه ذكر اسحاق وذكرا اولاده من بعده على ان
 واحد واليسع هو ابن اخطوب بن العجوز وقد توهم قوم ان اليسع هو الياس وهو وهم فان الله
 افرد كل واحد منهما وقال وهب اليسع صاحب الياس وكانا قبل يحيى وعيسى وزكريا وقيل اليسع
 هو اخض ويونس هو ابن متى ولو طأ هو ابن هاران اخي ابراهيم وكلنا فضلنا على العالمين
 ابي وكل واحد فضلناه بالنبوة على عالمي زمانه والجملة معترضة ويستدل بهذه الآية من يقول
 ان الانبياء افضل من الملائكة لان العالم اسم لكل موجود سوى الله فيدخل فيه الملك وقد

ذكر سبحانه هنا ثمانية عشر نبياً من غير ترتيب لا بحسب الزمان ولا بحسب الفضل لأن الواجب
 لا يقتضئ الترتيب ومن أباؤه من التبعية لأن من أباؤه بعضهم من لم يكن مسلماً وذريراً عنهم
 أي بعضهم لأن عيسى ويحيى لم يكن لهما ولد وكان في خيرية بعضهم من هو كافران نوح وإبراهيم
 أي وفقهم الهداية وبالصلوات والعبادات التي اختارها للاجتناب والاصطفاة والتخليص والاختيار
 مشتق من حيث الملاءة في الخوض أي جمعه فالاجتناب ضم الذي تحببته إلى خاصتك أي
 الخوض وهديتهم أي ارشادناهم إلى صراط مستقيم أي إلى دين الحق ذلك الهداية والتفضيل
 والاجتناب المفهومة من الأفعال السابقة هدى الله لهم أي بآية الله من يشاء ممن عباده وهم
 الذين وفقهم للخير واتباع الحق وكوّنوا أشركوا أي هؤلاء المذكورون بعبادة خير الله سبحانه عنهم
 كحبوط البطلان والذهاب وقد تقدم تحقيقه في البقرة ما كانوا يعبدون من الطاعات
 قبل ذلك لأن الله لا يقبل مع الشرك من الأعمال شيئاً **وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** أي الأنبياء المذكورون سابقاً **لَذِكْرِهِ**
أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ أي جنس الكتاب ليصدق على كل ما نزل على هؤلاء المذكورين وليس لكل منهم
 كتاب فالمراد بآيتاء الكتاب لكل منهم تفهيم ما فيه أهم من أن يكون ذلك بالإنزال عليه ابتداء
 أو يؤتاه من قبله **وَالْحِكْمَ الْعَلِيمَ** والنبوة الرسالة وما هو أهم من ذلك فإن تكفر بها الضمير أهم
 إلى الحكم والنبوة والكتاب والنبوة فقط وهو كإشارة إلى كفار قريش بمكة المعاندين رسول الله **صَلَّى**
فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا أي ارضدنا لها واعدنا الزمان بالإيمان بها قوماً ليسوا بها بكافرين وهم
 المهاجرون والأنصار والبايزاندة قال ابن عباس فان يكف أهل مكة بالقرآن فقد وكلنا به أهل
 المدينة والأنصار وقال قتادة هؤلاء الأنبياء الثمانية عشر وقال أبو رجاء العطاردي هؤلاء الكفرة
 وفيه بعد لأن اسم القوم لا ينطبق إلا على بني آدم وقيل هو الفرس قال ابن زيد كل من لم يكفر فهو منهم
 سواء كان ملكاً أو نبياً أو من الصحابة والتابعين والأولى المراد بهم الأنبياء المذكورين سابقاً لقول فيما
 بعد **وَلَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** الذي هدى الله فان الإشارة إلى الأنبياء المذكورين لا إلى المهاجرين والأنصار إذ لا يصح
 أن يوصف النبي صلى الله عليه وآله بالقتال بعد هجرته وتقدّمه قبلهم على الفعل أي قدّره يفيد تخصيص هجرته
 بالقتال عقرى اقتداه بها السكت وقفاً وصلوا هجرته فتقبل للاستراحة عند الوقوف فيها وقتاً
 لا اشكال فيه وأما بقوتها وصلها فاجراءه عجرى لوقفه وفي قراءة جند فيها وصلها حجرة والكافي في الأئمة

طلب موافقة الغير في فعله وقيل المعنى اصبر كما صبروا وقيل اقتد بهم في التوحيد وان كانت
جزئيات الشرائع مختلفة وقيل في جميع الاخلاق الحميدة والافعال المرضية والمصافات الرفيعة ^{طبع} الكا
وفيها دلالة على انه صلوا ما مورثا اقتداء بمن قبله من الانبياء فيما لم يرد عليه فيه نص اخرج البخاري
والنسائي وغيرهما عن ابن عباس قال امر رسول الله صلوا ان يقتدي بهداهم وكان يسجد في
ولفظ ابن ابي حاتم عن مجاهد سألت ابن عباس عن السجدة التي في صنفقراء هذه الآية وقال امر
نبيك ان يقتدي بداؤ عليه السلام وقد احتج اهل العلم بهذه الآية على ان رسول الله صلوا
افضل من جميع الانبياء لما اجتمع فيه من هذه الخصال التي كانت متفرقة في جميعهم ^{قوله}
اسئلكم عليه اي على القران او على التبليغ فان سياق الكلام يدل عليهما وان لم يجزها ذكر
اجرا عوضا من محنتكم قال ابن عباس قل لهم يا محمد لا اسالك على ما ادعوك اليه عرضا من
عروض الدنيا وكان ذلك من جملة هداهم ان هو اي ما القران الا ذكره للعالمين اي موعظة
وتذكير الخلق كافة للموجدين عند نزوله ومن سيوجد من بعد وفيه دليل على انه صلوا كان
مبعوثا الى جميع الخلق من الجن والانس وان دعوته حكمت جميع الخلق وما قدر والله حتى قدر
قدرت الشيء وقدرته عرفت مقداره واصله الستر قراستعمل في معرفة الشيء اي لم يعرفه حتى معرفته
حيث انكروا رساله للرسل وانزاله للكتب قاله الاخفش وقيل المعنى وما قدروا نعم الله حتى قدر ^{ها}
قال ابن عباس هو الكفار لم يؤمنوا بقدره الله فمن امن ان الله على كل شيء قدير قد راعى
قدره ومن لم يؤمن بذلك فلم يقدر الله حتى قدره وقال مجاهد قالها مشركوا العرب وعنه قال
ما عظموا الله حتى عظمته وقال ابو العالية ما وصفوا الله حتى صفته ويصح جميع ذلك في معناه
اذ قالوا ما انزل الله على بشر من شيء قال ابن عباس قالت اليهود يا محمد انزل الله عليك
كتابا قال نعم قالوا والله ما انزل الله من السماء كتابا وعن السدي قاله فخاص لليهود فنزلت
وعن عكرمة قال نزلت في مالك بن الصيف عن سعيد بن جبيرة بن جابر ولكن باطول منه والمعنى الذي
قالوا اذ لم تصدروا الله حتى قدره ولا عرفوه حتى معرفته اذ لو عرفوا لما قالوا هذه المقالة ولما وقع
منهم هذا الانكار ومن اليهود امر الله نبيه صلوا ان يورد عليهم محجة لا يطيقون فصا فقال قل من
انزل الكتاب الذي جاء به موسى وهم يعترفون بذلك وين عنون له وكان في هذا من التثبيت

ع

لهم والتفريع ما لا يقدّر معه الجأثم الى الاعتراض بما أنكروه من وقوع انزال الله على البشر
وهو الانبياء عليهم السلام فبطل جحد هرو تبيين فساد انكار هرو وقيل ان القائلين بهذه المقالة هم
كفار قريش فيكون التزامهم بانزال الله الكتاب على موسى من جهة انهم يعترفون بذلك ويعلمونه
بالاخبار من اليهود وقد كانوا يصدّقونهم لَوْ رَأَوْهُ كَذِبًا لَيَبْتَغُوا حَرْبًا مِمَّنْ يَبْدُوهُمْ أَن يَدْعُوا بِهِمُ
ويبان بفرق بين الحق والباطل من دينهم وذلك قبل ان تغير وتبدل لَيَجْعَلُوهُنَّ أَسْمَاءَ والياء اى
الكتاب اللاتى جاء به موسى في قِرَاءَتِهِمْ او قِرَاءَتِهِمْ او نزوله منزلة القراطيس وقد تقدم تَعْسِيرُ
القراطس اى يضعونه فيها ويكتبونه مقطعا وورقات مفرقة لئيم لهم ما يريدونه من التريف
والتبديل والابداء والاخفاء وكتوصفة النبي صلوات الله عليه واله في هذا ذكرهم قال مجاهد
اليهود شَبَّوْهُ وَنَكَهَ اِي الْقِرَاطِيسَ الْمَكْتُوبَةَ وَتَحْفَرُونَ كَثِيرًا مما كتبه في القراطيس مما اخفوه ايضا
اية الرجم وكانت مكتوبة عندهم في التوراة وَعَلِمْتُمْ مَا تَقُولُونَ اَلَا اَبَاؤُكُمْ اَخْتَابَ لِلْهِوْذِ
ويحتمل ان تكون هذه الجملة استينافية مقربة لما قبلها والذي علموه هو الذي اخبر هرون بِنَيْبَتِ
صلوات الله عليه من الامور التي وحى الله اليه بها فانها اشتملت على ما لم يعلموه من كتبهم ولا على لسان انبيائهم
ولا على انبيائهم ويجوز ان تكون ما في ما لم تعلموا اعباء عما علموه من التوراة فيكون ذلك على
وجه المنع عليهم بانزال التوراة وقيل الخطاب للمشركين من قريش وغيرهم فتكون ما عبارة
عما علموه من رسول الله صلوات الله عليه وسلم جعل لهم علم ما جاء به محمد صلوات الله عليه وسلم وانتم فعلوا
به وقال مجاهد هذا خطاب للمسلمين يذكرهم النعمة فيما علمهم على لسان محمد صلوات الله عليه وسلم
وقال قتادة هو اليهود انا هم علموا فلم يقنوا به ولم يأخذوا به ولم يعلموا فذمهم الله في علمهم
ذلك ثم امر الله رسوله بان يجيب عن ذلك الالزام الذي لزمهم به حيث قال من انزل الكتاب
الذي جاء به موسى فقال قُلْ اِنَّ اَنْزَالَ اَللّٰهُ فَانْهَمُ لَا يَقْدِرُونَ ان ينكروك وقيل قلنت الله الذي انزله و
الاول اولى شَرَّ ذُرِّيَّتِهِمْ فِي خِيَانَتِهِمْ اِي فِي بَاطِلِهِمْ وكفرهم بالله حال كونهم يكفرون اي يضعون
ضغ الصبيان الذين يبعثون وقيل معناه يسخون ويستنزون وفيه وعيد وتهديد
بالمشركين وقيل هذا منسوخ باية السيف وفيه بعد ظاهر وهذا الكتاب انزلناه هذا من
جملة الرد عليهم في قولهم ما انزل الله على بشر من شيء اخبرهم بان الله انزل التوراة وعقبه بقوله

وهذا كتاب أنزله الله من عنده على محمد صلعم فكيف تقولون ما أنزل الله على بشر من شيء
 مبارك كثير للبركة والخير دائر النفع واصل البركة الفاء والزياة مُصَدِّقٌ أي كثير التصديق
 الذي بين يدي ما أنزله الله من الكتب من السماء على الأنبياء من قبله كالقرآن والجيل
 فإنه يوافقها في الدعوى إلى الله وإلى توحيدة وإن خالفها في بعض الأحكام وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى
 خصها وهي مكة لكونها أعظم القرى شأنًا وكونها أول بيت وضع للناس ولكونها قبلت هذه
 الأمة ومحل حجهم قال قتادة بلغني أن الأرض دحيت من مكة ولهذا سميت بأمر القرى وقيل
 لأنها سرق الأرض والمراد بما نذرها أنذار أهلها وهو مستتبع لأنذار ساكني أهل الأرض فهو على
 تقدير مضاعف محذوف وَمَنْ حَقَّهَا يعني جميع البلاد والقرى شرقًا وغربًا وفيه دليل على عموم
 رسالته صلعم إلى أهل الأرض كافة وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ يُؤْمِنُونَ أي إيمان من حق من صدق
 بالآخرة أن يؤمن بهذا الكتاب يصدق به ويعمل بما فيه لأن التصديق بالآخرة يوجب قبول أمر
 من دعى الناس إلى ما ينال به خيرها ويندفع به ضررها وَهُمْ عَلَى صِلَاتِهِمْ حَامُونَ خصص الحافظة
 على الصلوة من بين سائر الواجبات لكونها عمادها وبمنازل الراس لها وكونها أشرف العبادات
 بعد الإيمان بالله تعالى فإذا كان العبد محافظًا عليها حافظ على جميع العبادات والطاعات والمعنى
 يبدأ ومن عليها في وقتها والحاصل أن الإيمان بالآخرة يحل على الإيمان بمحمد صلعم وذلك يحل على
 المحافظة على الصلوة وَمَنْ أَظْلَمُ هذه الجملة مقربة لضمون ما تقدم من الاحتجاج عليهم بأن الله
 أنزل الكتب على رسله أي كيف تقولون ما أنزل الله على بشر من شيء وذلك يستلزم تكذيب
 الأنبياء عليهم السلام ولا أحد أظلم وأعظم خطأ وأجهل فعلا مَنْ افتري على الله لئلا يفزع
 أنه نبي وليس بنبي أو قال أَوْحَى إِلَيْهِ وكم أوحى إليه شيء عطف خاص على عام قاله أبو جابر إن عطف
 تفسيره الأحسن أنه من عطف المعاني باعتبار العنوان وتكون وللتنوع وقد صان الله أنبياءه
 عما يزعمون عليهم وإنما هذا شأن الكذابين رؤس الضلال كسيلة الكذاب دَعَى النبي بالعلماء
 من اليمن والأسود العنسي صاحب صنعاء وسجاح قال شرحبيل بن سعد نزلت في عبد الله بن أبي
 سرح لما دخل رسول الله صلعم مكة فرأى عثمان أخيه من الرضا عة فنيه عنده حتى إيطان أهل
 مكة تواسن من له وقال ابن جرير نزلت في سيلة الكذاب من ثمامة وغنوة ممن دعى إلى شر ما دعا إليه

وقيل في مسيلة بن حبيب من بني حليفة وكان صاحب نيرجات وكما ناة ويصح ادعى النبوة
 في اليمن عن حكيمه قال لما نزلت والمرسلات عرفا قال النضر وهو من بني عبدالدار والاطحاح
 طحنا والعاجات عجا تقول كثيرا فانزل الله هذه الآية وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلَ مَعُطُوفَ عَلِيٍّ مِنْ
افْتَرَى أَيٍّ وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ افْتَرَى أَيٍّ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلَ أَيٍّ سَأُنزِلَ أَيٍّ سَأُنزِلَ مَعُطُوفَ عَلِيٍّ مِنْ
وَأَنْكَرَ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وهو القائلون لو نشاء لقلنا مثل هذا وقيل هو عبد الله بن ابي سرح
 فانه كان يكتب الوحي لرسول صلوات الله عليه رسول الله صلوات الله عليه فاشناه خلقا اخر فقال
 عبد الله فتبارك الله احسن الخالقين فقال رسول الله صلوات الله هكذا انزلت فشك عبد الله
 ح وقال لئن كان محمد صادقا لقلنا وحي الي كما اوحى اليه ولئن كان كاذبا لقلنا قلت كما
 قال ثور بن دعد عن الاسلام وكفى بالمشركين فراسلم يوم الفتح كما هو معروف قال اهل العلم وقد
 دخل في حكم هذه الآية كل من افترى على الله كذبا في ذلك الزمان وبعده لانه لا يمنع خصوص
 السبب من عموم الحكم ولو ترى إِذَا الظَّالِمُونَ فِي عُتْرَاتِ الْمَوْتِ ان خطاب لرسول الله صلوات الله
 من يصلح له والمراد كل ظالم ويدخل فيه الجاحدون لما انزل الله والمدعون للنبوات افترأ
 الله دخولا اوليا وجواب لو محذوف اي لرأيت امرا عظيما والغمرات جمع غمرة وهي الشدة
 واصلمها الشيخ الذي يغمر الاشياء فيغطيها ومنه غمرة الماء ثم استعملت في الشدائد ومنه
 غمرة الحوب قال الجوهري والغمرة الشدة والجمع غمر مثل نوبة ونوب قال ابن عباس غمرات
 الموت سكراته وَالْمَلَائِكَةُ بِأَسْطُورٍ أَيْدِيَهُمْ اي تقبضون واح الكفار وهذا عند الموت
 والبسط الضرب اي يضربون وجوههم وادبارهم قال ابن عباس هذا ملك الموت على السلا
 وقيل باسطوا ايدهم للعذاب وفي ايديهم طارق كحديث قاله الضحاك ومثله قوله تعالى
 ولو ترى اذ يتوفى الذين كفروا الملائكة يضربون وجوههم وادبارهم أَخْرَجُوا أَنْفُسَكُمْ اي قالوا
 لهم تعنيفا اخبروا انفسكم من هذه الغمرات التي وقعت فيها واخرجوا انفسكم من الدنيا واطحها
 من العذاب واخرجوا انفسكم من اجسادكم وسلموها اليها لتقبضها اليوم اي اليوم الذي تقبض
 فيه ارواحكم وادوا باي اليوم الوقت الذي يعذبون فيه الذي مبدأه عذاب لقبض وَأَذِاسْمَعُوا
عَذَابَ الْهُونِ اي الهوان الذي تصيرون به في اهانة وذلة بعد ما كنتم فيه من الكبر والتعاضد

يَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَاجِّ أَي سَبَب قَوْلِكُمْ هَذَا مِنْ الْكِبَارِ وَأَزَالَ لَهُ كِتَابَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَ
 الْأَشْرَكِ بِهِ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ أَي عَنِ التَّصَدِيقِ لَهَا وَالْعَمَلِ بِهَا فَكَانَ مَا جَوَازِيهِمْ مِنْ
 عَذَابِ الطُّغْيَانِ جَزَاءً فَأَقْوَى يُقَالُ لَهَا إِذْ بَعَثُوا الْقَاتِلُونَ هُوَ الْمَلَانِكَةُ وَقِيلَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى لَقَدْ
 جِئْتُمُونَا فُرَادَى قُرَى بِالْتُنُونِ وَهِيَ لُحَّةُ بَنِي قَيْمٍ وَبِالْفِ التَّائِيثُ لِلْجَمْعِ وَهُوَ جَمْعُ فَرْدٍ وَفَرِيدٌ قَالَهُ
 الْفَرَاءُ وَقَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ هُوَ جَمْعُ فَرْدَانٍ كَسُكْرَانٍ وَسَكَرَانِي وَقَالَ الرَّاجِزُ جَمْعُ فَرِيدٍ كَأَسِيرٍ وَأَسَارِي
 وَقِيلَ هُوَ اسْمٌ جَمْعٌ لِأَنَّ فَرْدًا إِجْمَاعٌ عَلَى فَرَادَى وَالْمَعْنَى جِئْتُمُونَا مِنْ فَرْدٍ وَاحِدٍ وَاحِدًا كُلِّ وَاحِدٍ
 مِنْ فَرْدٍ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَمَا كَانَ يَعْبُدُهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَلَمْ يَنْتَفِعْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَالَ عُمَيْرُ
 بْنِ جَبْرِ كَيْومَ وَوَلَدِي يَرُدُّ عَلَيْهِ كُلُّ شَيْءٍ نَقَصَ مِنْهُ يَوْمَ وُلِدَ وَعَنْ عِكْرَمَةَ قَالَتْ قَالَ النَّضْرِيُّ الْحَمْرِيُّ
 سَوْفَ تَشْفَعُ لِي اللَّاتُ وَالْعِزَّى فَتَزِلُّ هَذِهِ الْآيَةُ كَمَا حَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ أَي عَلَى الصِّغَةِ الَّتِي كُنْتُمْ
 عَلَيْهَا عِنْدَ خُرُوجِكُمْ مِنْ بَطْنِ أُمِّهَا تَكُونُ حُفَاةَ عُرَاةٍ غَرَلًا يَعْنِي قَلْفًا كَمَا وَوَلَدْتُمْ أَمْحَانًا كُنْتُمْ فِي أَوَّلِ
 فِي الدُّنْيَا وَلَا شَيْءَ عَلَيْكُمْ وَلَا مَعَكُمْ فَبَرَكْتُ لَكُمْ مَا خَلَقْتُ لَكُمْ أَي مَا أَحْيَيْتُمْ كُمْ مِنَ الْمَالِ الْوَالِدِ وَالْمَخْرُومِ فِي الدُّنْيَا
 وَالْمَخُولِ مَا آعطَاهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا وَرَأَى ظُهُورَكُمْ أَي تَرَكْتُمْ ذَلِكَ خَلْفَكُمْ تَأْتُونَ بِشَيْءٍ
 مِنْهُ وَلَا تَنْتَفِعْتُمْ بِهِ بِوَجْهِهِ مِنَ الْوَجْهِ وَمَا تَرَى مَعَكُمْ شَفَعَاءَكُمْ الَّذِينَ عَبْدْتُمْ وَهِيَ قَوْلُهُ مَا تَعْبُدُ
 إِلَّا لِيَقْرَبُوا إِلَهُهُ لِيُزْفِرَ رَحْمَتَهُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ اللَّهُ يَسْتَعْمِقُونَ مِنْكُمْ الْعِبَادَةَ كَمَا يَسْتَحْقِقُهَا فَإِذَا
 كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَرَعَهُمْ هَذِهِ الْآيَةَ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ أَي مَا بَيْنَكُمْ
 مِنَ الْوَصْلِ وَتَوَاصَلَكُمْ فِي الدُّنْيَا كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ وَمَا تَرَى مَعَكُمْ شَفَعَاءَكُمْ وَقِيلَ لَقَدْ تَقَطَّعَ الْأَمْرَ بَيْنَكُمْ
 وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ لَقَدْ تَقَطَّعَ مَا بَيْنَكُمْ وَقُرَى بَيْنَكُمْ بَرَفْعِ النُّونِ وَمَعْنَاهُ وَصَلَكُمْ وَالْبَيْنَ مِنَ الْأَضْدَادِ
 يَكُونُ وَصْلًا وَيَكُونُ عَجْرًا وَصَلَّ عِبْدَكُمْ مَا كُنْتُمْ تَرْجُونَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الشَّرْكَاءِ وَالشَّرْكَاءِ وَحِيلَ بَيْنَكُمْ
 وَبَيْنَهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَالُوا الْحَبِّ هَذَا شَرُوحٌ فِي تَعْدَادِ عَجَائِبِ صِنْعِ تَعَالَى وَذَكَرَ مَا يَعْجِزُ عَنْهُمْ مِنْ أَوْفَى
 شَيْءٍ مِنْهُ وَالْخَلْقُ الشَّقِيُّ أَي هُوَ جَحِيمٌ نَشَاقُ الْحَبِّ فَيَخْرُجُ مِنْهُ النَّبَاتُ وَقَالُوا التُّوَلَّى يَفْرُجُ مِنْهُ الشَّجَرُ
 الصَّاعِدُ فِي الطُّوِيِّ وَقِيلَ مَعْنَاهُ الشَّقُّ الَّذِي فِيهِ مِنْ أَسْوَاقِ الْخَلْقَةِ وَقِيلَ مَعْنَى الْفَالِقِ خَالِقُ وَبِهِ قَالَ ابْنُ
 حَبَّاسٍ وَالضَّمَّاكُ وَمَقَاتِلُ قَالَ الْوَاحِدِيُّ ذَهَبُوا بِالْفَالِقِ مَذْهَبُ فَاطِرٍ وَانْكَرَ الطَّبْرِيُّ هَذَا وَقَالَ
 لَا يَمُرُّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ثَلَاثُ شَيْءٍ مَعْنَى خَلْقٍ وَنَقْلٍ إِلَّا ذَهْرِي عَنْ الزَّجَّاجِ جَوَازَةٌ وَالْأَوَّلُ أَوْلى

لح

والحجب هو الذي ليس له نوى كالحنطة والشعير والارز وما اشبه ذلك والنوى جمع نواة يطلق على كل ما فيه عجم كالتمر والمشمش والخوخ والمعنى انه اذا وقعت الحبة او النواة في الارض الرطبة فزهر عليها زمان اظهرها منها ورقا اخضر فخرج من ذلك الورق سنبلة يكون فيها الحجب ويظلم من النواة شجرة صاعدة في الهواء وعروفا صاربة في الارض فيسبحان من اوجد جميع الاشياء بقدره وايداعه وخلقها وتبارك اسمه احسن الخالقين **يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ** هذه الجملة خبر بعد خبر وقبل هي جملة مفسرة لما قبلها لان معناها معناه والاول اولى فان معنى ذلك يخرج الحي من الميت والبيضة وهي ميتة ومعنى **يُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ** يخرج النطفة والبيضة وهي ميتة من الحي هذا قول الكلبي ومقاتل وهذا عطف جملة اسمية على فعلية ولا ضمير في ذلك قال قتادة يخرج النخلة من النواة والسنبلة من الحبة ويخرج النواة من النخلة والحبة من السنبله وقال مجاهد الناس الاحياء من النطفة والنطفة ميتة فتخرج من الناس الاحياء قال الطبري ومن الانعام والنبات كذلك ايضا وقال ابن عباس يخرج المؤمن من الكافر وبالعكس وبه قال الحسن وقيل الطائع من العاصي وبالعكس ولا مانع من حمل ذلك على الجميع بل للفظ اوسع من ذلك وقيل المراد **يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ** ما ينمو من الحي والنبات وان لم يكن فيه روح وبالميت ما لا ينمو كالنطفة والحبة ولو كان اصل حيوان ذلك الاشارة الى صانع ذلك الصنع العجيب كورسا بقا والله خبره والمبغى ان صانع هذا الصنع العجيب المستجمع لكل كمال والمفضل بكل افضال والمستحق لكل حمد واجلال **كَأَنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ** اي فكيف تصرفون عن الايمان مع قيام البرهان وعن الحق مع ما ترون من بديع صنعه وكمال قدرته قال ابن عباس فكيف تكذبون وقال الحسن اني تصرفون وفيه دليل ايضا على صحة البعث بعد الموت لان القادر على اخراج البدن من النطفة قادر على اخراجها من التراب للحساب **كَأَنِّي الْاَصْبَاحُ** بكسر الهمزة مصدرها صبح وبه قال الجمهور والظاهر ان الاسباب في الاصل مصدر سمي به الصبح ويفتحها جمع صبح والصبح والاصباح اول النهار وكذا الاصباح قاله الزجاج والليث والمعنى انه شاق عمود الضياء عن ظلام الليل وسواده او يكون المعنى قالوا ظلمة الاصباح وهي الغيبش في الخلال الذي يلي الصبح قاله الكشاف او قالوا عمود الفجر اذا انصدع عن بياض النهار لانه يبدو محتاطا بالظلمة فترصد بياضا خالصا وقيل المعنى خالق

الاصبح والصبح هو الضوء الذي يبدو اول النهار قال ابن عباس خلق الليل والنهار يعني
 بالاصباح وما الشمس بالنهار ووضء انقهر بالليل وقال الضاءة الفجر وقال قتادة قالق الصبح وجعل الليل
 سكتا السكون محل السكون من سكن اليه اذا اطمان اليه واستراح به لانه يسكن فيه الناس عن
 الحركة في معانئهم ويستريحون من التعب النصيب قال قتادة سكن فيه كل طير وداية والشمس
 والقمر حسبما في اي الشمس والقمر مجموعان حسبنا ما معينا قال الاخفش احسبان جمع حسبا
 مثل شهربان وشهاب وقال يعقوب حسبان مصدر حسبت الشيء احسبه حسبا وحسبانا الحسا
 الاسم وقيل احسبان بالضم مصدر حسب بالفتح واحسبان بالكسر مصدر حسب المعنى جعلها
 محل حساب يتعلق به مصالح العباد وسيرها على تقدير لا يزيد ولا ينقص ليدل عبادا بذلك
 على عظيم قدرته وبلدج صنعه وقيل احسبان الضياء وفي لغة ان احسبان النار ومنه قوله تعالى
 يرسل عليها حسبانا من السماء وقال ابن عباس يعني عدد الايام والشهور والسنين وقال الكلبي لها
 بحساب لا يجاوزانه حتى ينتهيا الى اقصاها لان حساب الاوقات يعلم بدورها وسيرها ذلك لاجل
 المدلول عليه بجعل تقدير العزير القاهر الغالب لتعلم كثير العلم ومن جملة معلوماتها
 على هذا التدبير المحكم وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر اي
 خلقها للاهتداء بها في ظلمات الليل عند المسير في البحر والبر وايضا فة الظلمات الى البر والبحر
 لكونها ملاسبة لها والمراد بالظلمات اشتباها طرقها التي لا يهتدى فيها الا بالنجوم وهذه احد
 منافع النجوم التي خلقها الله لها ومنها ما ذكره الله في قوله وحفظا من كل شيطان مارد ولقد
 زيننا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين ومن زعم غير هذه الفوائد فقد اعظم
 على الله القربة وقيل يستدلون بها ايضا على القبلة على ما يريدون في النهار بهركة الشمس وفي
 الليل بركة الكواكب وعن عمر بن الخطاب قال تعلموا من النجوم ما تهتدون به في بركم وبحركم ثم
 امسكوا فانها والله ما خلقت الا زينة للسماء ورجوما للشياطين وعلامات يهتدى بها وعن
 قتادة نحوها واخرج ابن مردويه والخطيب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلتم تعلموا من النجوم
 ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر نعمتها وقد ورد في الاحتجاب مراعاة الشمس والقمر لادراك الله
 سبحانه لا غير ذلك احاديث منها عند الحاكم وصححه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلتم احب

عيا داهه الى الله الذين يراعون الشمس والقمر للذكر الله وعند ابن شاهين والطبراني والخطيب
 واحمد عن ابن ابي اوفى وابي الدرداء وابي هريرة نحوه وخرج الحاكم في تاريخه والذليلي بسند
 عن ابي هريرة ايضا قال قال رسول الله صلوات الله عليهم اجمعين في ظله يوم لا ظل الا ظله التاجر الامان
 والامام المقصد وراعى الشمس بالنهار واخرج عبدالله بن احمد في زوائد الزهد عن سلمان الفارسي
 قال سبعة في ظل الله يوم لا ظل الا ظله فذكر منهم الرجل الذي يراعى الشمس لوقت الصلوة
 فهذا الاحاديث مقيدة بكون المراجعة لذكر الله والصلوة لا تغير ذلك وقد جعل الله تقضاً
 وقت صلوة الفجر طلوع الشمس واول صلوة الظهر زوالها وقت العصر ما دامت الشمس بضائقية
 ووقت المغرب غروب الشمس وورد في صلوة العشاء ان النبي صلوات الله عليه كان يوقت مغيب الشمس
 ليلة ثالث عشر وبها يعرف اوائل الشهور واساطرها واما اخرها فن راعى الشمس والقمر لهذا الابرار
 فهو الذي اراده صلوات الله ومن راعىها لغير ذلك فهو غير مراد بما ورد وهكذا النجوم ومراد النجوم عن النظر
 فيها كما اخرج ابن مردويه والخطيب عن علي قال نهاني رسول الله صلوات الله عليه عن النظر في النجوم وعن ابي بصير
 عندهما وعند المرهمي مثله مرفوعاً واخرج الخطيب عن عابشة مرفوعاً مثله واخرج الطبراني في الخطيب
 عن ابن مسعود قال قال رسول الله اذا ذكر اصحابي فامسكوا واذا ذكر القدر فامسكوا واذا ذكر
 النجوم فامسكوا واخرج ابن ابي شيبة وابوداؤد وابن مردويه عن ابن عباس قال قال رسول الله
 صلوات الله عليه من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد فبذاه الاحاديث محمولة على النظر فيها
 لما عدا الاهتداء والتفكر والاعتبار وما ورد في جواز النظر في النجوم فهو مقيد بالاهتداء والتفكر
 الاعتبار كما يدل عليه حديث ابن عمر السابق وطلبه مجمل ما روي عن عكرمة انه سأل رجلاً عن
 حساب النجوم فجعل الرجل يتحجج ان يخبره فقال سمعت ابن عباس يقول علم عجز الناس عنه وورد
 ابن عسكته وقد اخرج ابوداؤد والخطيب عن سمرة بن جندب انه خطب فذكر حديثاً عن رسول الله
 صلوات الله عليه قال ما بعد فان ناساً يزعمون ان كسوف هذه الشمس وكسوف هذه القمر زوال هذه
 النجوم عن مواضعها لموت رجال عظام من اهل الارض وانهم قد كذبوا ولكنها آيات من آيات الله
 يعبر بها عباده لينظروا لمجدات لهم من توبة وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما في كسوف الشمس والقمر عن
 النبي صلوات الله عليه ان كسوف الشمس من توبة ولكن يخوفنا الله بها عباده قد فضلنا ان النبي صلوات الله عليه

ليكون المبلغ في الإعتبار لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ أن ذلك بما يستدل به على وجود الصانع الختار وكمال قدرته وعظمته بديع صنعته وعلوه وحكمته وهو الذي أنشأكم من نفسٍ واحدة كما ذكر عليه السلام كما تقدم وهذا فوج الخرمين بديع خلقه الدال على كمال قدرته اخرج ابن مردويه عن ابي امامة مرفوعا ان الله نصب ارجم بين يديه فحضر بكفه اليسرى فخرجت ذريرة من صلبه حتى ملأ الارض فهذا الحديث هو بمعنى ما في هذه الآية فَسْتَقَرُّوا قَوْمِي بِكُسْرَى وبفتحها اي فضلكم قارئ الارحام او فلکم مقر التقدير الاول على القراءة الاولى والثاني على الثانية و قيل اي فضلكم مستقر على الارض او فلکم مستقر على ظهرها وَمِنْكُمْ مَسْتَوِدِعٌ في الرحم او في باطن الارض او في اصلاص الرجال والدواب قال ابن عباس المستقر في ارحام الامهات المستجمع في اصلاص الاباء فترقروا ونقر في الارحام ما نشأ وروي عنه انه قال بالعكس يعني ان المستقر صلب الاب والمستودع رحم الام وقال ابن مسعود المستقر في الرحم الى ان يولد والمستودع في القبر الى ان يبعث وقال مجاهد المستقر على ظهر الارض في الدنيا والمستودع عند الله في الآخرة وقال الحسن المستقر في القبر والمستودع في الدنيا وقيل المستقر في الرحم والمستودع في الارض قال القرطبي واكثر اهل التفسير يقولون المستقر ما كان في الرحم والمستودع ما كان في الصلب والفرق بينهما ان المستقر اقرب الى الثبات من المستودع لان المستقر من القرار والمستودع ^{مختر} للرد وجعل الحصول في الرحم استقرارا وفي الصلب استيدا عا لان النطفة تبقى في صلب الاباء زمانا قصيرا والجنين يبقى في بطن الام زمانا طويلا فكلما كان المكث في بطن الام اكثر من المكث في صلب الاب حمل المستقر على الرحم والمستودع على الصلب وقيل المستقر من خلق والمستودع من لم يخلق وقيل المستودع في القبر والمستقر اما في الجنة او النار لان المقام فيها يقضي الخلود والتأبى وقيل الاستيداع اشارة الى كونهم في القبور الى المبعث وما يدل على تفسير المستقر بالكون على الارض قول الله تعالى ولكم في الارض مستقر ومتاع الى حين قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ اي بيننا الدلائل الدالة على التوحيد والبراهين الواضحة والحجج النيرة لِقَوْمٍ يَعْقَهُونَ غوامض الدقائق ذكر سبحانه ههنا يعقوهون وفيما قبله يعلمون لان في انشاء الانفس من نقرس واحدة وجعل بعضها مستقرا وبعضها مستودعا من الغرض والدقة ما ليس في خلق النجوم للاهتمام فاسبه ذكر الفقه اشعاره

يزيد تحقيق وامعان فكر وتدقيق نظر وهو الذي انزل من السماء ماء هذا نوع اخر من حجاب
 مخلوقاته والماء هو ماء المطر قيل ينزل المطر من السماء الى البحار ومن السماء الى الارض فخرجت اية
 فيه التفات من الغيبة الى التكلواظهار العناية بشان هذا المخلوق وما ترتب عليه والضمير في
 به عائد الى الماء اي بسببه فالسبب واحد والمسببات كثيرة نبات كل شئ يعني كل صنف من اصناف
 النباتات المختلفة وقيل المعنى رزق كل شئ من الانعام والبهائم والطيور والوحوش وبني ادم واولادهم
 والاولاد اولى ثم فصل هذا الاجمال فقال فخرجنا منه خضرا قال الاخفش اي اخضر واخضر رطب
 البقول وهو ما يتشعب من الاخضار الخارجة من احبة وقيل يريد القمح والشعير والذرة والارز
 وسائر الحبوب وجميع الزروع والبقول فخرج منه حبا متراكبا اي يخرج من تلك الاخضار
 حبا مركبا بعضه على بعض كما في السنابل قاله السدي اي سنبل القمح والشعير والارز والذرة
 وسائر الحبوب وفي تقدير البرجح على الخلل دليل على الافضية لان حاجة الناس اليه اكثر
 القوت المألوف والتعبير بالاضارع مع ان المقام للماضي لاستحضار الصورة الغريبة ومن الخلل
 اسم جنس جمع يذكرو ويؤنث قال تعالى كانهم اعجاز نخل خاوية وقال تعالى كانهم اعجاز نخل منقورة
طلعتها قومون قري بضم القاف وفتحها باعتبار اختلاف اللغتين لغة قيس ولغة اهل الحجاز و
 الطلع الكفرى قبل ان ينشق عن الاغريض والاغريض يسمي طلعا ايضا وهو ما يكون في قلب الطلع
 والطلع اول ما يبدر ويخرج من شمر الخلل كالكيران يكون فيه العذق فاذا شق عنه كبرانه يسمي حنقا
 وهو القنن وجمعه قنوان مثل صنو وعنوان والفرق بين جمعه وثنيتها ان المثني مكسور والنون
 والجمع على ما يقتضيه الاعراب والقنن العذق واللعن ان القنوان اصله من الطلع والعذق هو
 عنقود الخلل وقيل القنوان الحجاز والعراقيين كانية قريبة بينها القنن والقاعد وقال مجاهد
 متدلية وقال الضحاك قصار ملتصقة بالارض اي حانية من الحنن لانها يتقل حملها ولقصر
 ساقتها قال الزجاج المعنى منها حانية ومنها بعيدة فخذف ومثله سراويل تقي كالحبس وخصل الدانية
 بالذكر لان الغرض من الآية بيان القدر والامتنان وذلك فيما يقرب تناولها اكثر وقال ابن عباس
 قصار الخلل اللاصقة عذوقها بالارض وعنه قنوان الكباش والدانية المنصبة وقال ايضا قد
 العذوق من الطلع وذكر الطلع مع الخلل لانه طعام واخام دون سائر الاكمام وتقدر النباتات

لتقدم القوت على الفاكهة وَجَنَاتٍ أَيْ وَلَمَجَنَاتٍ قاله الخاس واجازة سيويه والكسائي والفرج
 واما على النصب فالتقدير واخرجنا به جنات اي بساتين كائنة مِنْ اَخْتَابٍ وَالزَيْتُونَ وَالزَّيْتُونَ
 اي واخرجنا شجرهما مُسْتَبِيهاً وَغَيْرِ مَشْتَبَاهاً اي كل واحد منهما يشبه بعضهما في بعض صافة لا يشبه بعض
 الآخر وقيل ان احدهما يشبه الآخر في الورق باعتبار اشتراكه على جميع العنص وباعتبار صفة
 لا يشبه احدهما الآخر في الطعم قال قنادة متشابهها ورقة مختلفا ثم لان ورق الزيتون يشبه
 ورق الرمان يقال مشتبهه ومتشابهه بمعنى كما يقال اشتباهه وتشابهه كذلك وذكر سجانة
 في هذه الآية اربعة انواع من الشجر بعد ذكر الزرع لان الزرع خذاء وثمار الاشجار فواكه
 والغذاء مقدم على الفواكه واما قدم الخلة على غيرها لان ثمرها تجوي مجرى الغذاء وفيها
 من المنافع والخواص ما ليس في غيرها من الاشجار واما ذكر العنب عقب الخلة لانها من اشرف
 انواع الفواكه ثم ذكر عقبه الزيتون لما فيه من البركة والمنافع الكثيرة في الاكل وسائر وجوه
 الاستعمال ثم ذكر عقبه الرمان لما فيه من الفوائد العظيمة لانه فاكهة ودواء وقيل حَصْنُ الزَيْتُونِ
 والرمان لقرب منابتها من العرب كما في قول الله تعالى فلا ينظرون الى الابل كيف خلقنا وَأَنْظُرُوا
 الى ثمره اي شئ كل واحد مما ذكر يعني رطبه وعنبه قاله محمد بن كعب القرظي قولى ثمه بفتح التاء
 والميم وبضمها وهو جمع ثمرة كقبرة وشجر وخشبية وخشب اذا قم اي اذا اخرج ثمه كيف يخرج
 ضعيفا لا ينتفع به وَسَمِعَهُ عن البراء قال نضجه اي ادركه كيف يعود شيئا جاعا مع المنافع الْمُرَّةُ
 سجانة بان ينظر وانظر اعتبارا الى ثمره اذا ثمر والى بضعه اذا بيع كيف اخرج هذه الثمرة اللطيفة
 من هذه الشجرة الكثيفة ونقلها من حال الى حال والتمر في اللغة جنات الشجر واليانع الناضج الذي
 قد ادرك وحان قطافه قال ابن الانباري لينع جمع يانع كركب وراكب وقال الفراء يانع امر
ان في ذلكم الاشارة الى ما تقدم ذكره مجازا ومفصلا لا ايت لقوم يؤمنون بالله استدل الالباب هذه
 من عجائب مخلوقاته التي قصها عليهم على نبيهم الموفى وبعثهم وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ هذا
 كلام يتضمن ذكر نوع اخر من جهالاتهم وضلالاتهم والمعنى انهم جعلوا شركاء لله فعبدوه
 كما عبدوه وعظروهم كما عظروهم قال احسن اي طاعوا الجن في عبادة الاديان وقال الزجاج اطاعوا
 فيما سولت لهم من شئ لهم وقيل المراد بالجن ههنا الملائكة لاجتماعهم اي استشارهم وهم الذين

قالوا الملائكة بنات الله وقيل نزلت في الزنادقة الذين قالوا ان الله تعالى وابليس اخوان فانه
خالق الناس والارباب وابليس خالق الحيات والسباع والعقارب روي ذلك عن الحلبي نقله ابن
الجزيري عن ابن السائب الرازي عن ابن عباس ويقرب من هذا قول الجوس فانه قالوا الملائكة
هنا الرب سبحانه والشيطان وهكذا القائلون كل خير من النور وكل شر من الظلمة وهم المانوية ومعنى
وخلقهم قد علموا ان الله خلقهم وخلق ما جعلوا مشركا لله هذا كالميل القاطع على الخلق لا يكون شريكا له كل
ما في الكون محدث مخلوق فاصنع ان يكون شريكا له في ملكه وخرقوا بالتشديد على التكدي لان
المشركين ادعوا ان الملائكة بنات الله والنصارى ادعوا ان المسيح بن الله واليهود ادعوا ان عزير
بن الله فكذلك من كفرهم فشد الفعل لطاقة المعنى وفزى بالتخفيف وقرئ وحرفوا من الضمير
اي ذروا وقال اهل اللغة معنى خرقوا اختلفوا وافتعلوا او كذبوا يقال اختلفوا فلان واخترقه وخرقه
او اصله من خرق الثوب اذا شقه اي اشتقوا له بينين وبنات كائنين يقترن علم بل بالواو ذلك عن
جهل خالص وقيل ضمير علم بحقيقة ما قالوه من خطأ او صواب بل ربما يقول عن عمى وجمالة
من غير فكر وروية او غيره لم مرتبة ما قالوه وانه من الشناعة والبطالة بحيث لا يقدر قدرة
توحيد حكاية هذا الضلال البين والبهت الغضيب من جعل الجن شركاءه واثبات بنين وبنات
له نزهة الله نفسه عن هذه الاقاويل الفاسدة فقال سبحانه وقد تقدم الكلام في معنى سبحانه
وفيه تنزيه الله عن كل ما لا يليق بجلاله ومعنى تعالى عما يصفون تباعدا وتفع عن علم
الباطل الذي وصفوه به بكنيع السموات والارض اي مبتدعها وقد جاء البدع بمعنى المبدع
كالسميع بمعنى السمع كثيرا وقيل الاصل بديع سمواته وارضه والابداع عبارة عن تكون الشيء على
غير مثال سبق ولا استفهام في ان يكون له وكذلك للانكار والاستبعاد اي كان هذا وصفه وهو انه
خالقها ومبدع ما فيها فكيف يكون له ولد وهو من جملة مخلوقاته وكيف يتخذ ما يخلقها ولدا ثم
بالغ في نفي الولد فقال واكرم تكن له صاحبة اي والحال انه لم تكن له صاحبة والصاحبة اذا لم
توجد استحالة وجود الولد وخلق كل شيء جملة مقربة لما قبلها لان من كان خالقا لكل شيء
استحال منه ان يتخذ بعض مخلوقاته ولدا وهذه الآية حجة قاطعة على فساد قول النصارى
وهو بكل شيء عليه السلام لا يخفى عليه من مخلوقاته خافية ذلكم اي المتصف بالوصف السابقة

ع

الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شيء اي مما سيكون كخالق في الماضي فلا تكرر يعني من كانت
 هذه صفاته فهو محقق بالعبادة فاعبدوه ولا تعبدوا غيره من ليس له من هذه الصفات
 العظيمة شيء وهو على كل شيء وكيل اي رقيب حفيظ لا تدركه اي لا تراه الا بصار جمع صبر
 وهو حاسة النظري القوة الباصرة وقد يقال للعين من حيث انها محلها اي الحاسة اول
 الشيء عبارة عن الاحاطة به قال الزجاج اي لا يبلغ كنهه حقيقته فالابصار ترى الباري عز
 ولا تحيط به كما ان القلوب تعرفه ولا تحيط به قال سعيد بن المسيب لا تحيط به الابصار وقال
 ابن عباس كلت ابصار الخلق عن الاحاطة به فالنفي هو هذا الادراك لا يخرج الروية
 فقد ثبتت بالاحاديث المتواترة تواتر الاشك فيه ولا شبهة ولا يجمله الامن بمجهل السنة
 المطهرة جملا عظيما وايضا قد نقرر في علم البيان والميزان ان رفع الايجاب الجلي سلب جزئي
 فالنفي لا تدركه بعض الابصار وهي ابصار الكفار هذا على تسليم نفي الادراك
 يستلزم نفي الروية الخاصة الآية من سلب العموم لا من عموم السلب والاول يختلف المجزئة
 والتقدير لا تدركه كل الابصار بل بعضها وهي ابصار المؤمن من المصير الى احد الوجهين
 متعين لما عرفت فذاك من تواتر الروية في الآخرة واحتضادها بقوله تعالى وجوه يومئذ
 ناضرة الى ربها ناظرة وقد تشبهت قوم من اهل البدع وهم الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة
 بظاهر هذه الآية ولا يستتب ذلك كما تقدمت الاشارة اليه على ان مورد الآية التمدح هو
 بوجوب ثبوت الروية اذ نفي ادراك ما تستحيل رويتها لا تمدح فيه لان كل ما لا يرى لا
 يدرك وانما التمدح بنفي الادراك مع تحقق الروية فكانت الحجة لنا عليهم ولو انعموا
 النظر فيها لا اعتنوا التقصي عن عهدتها ومن ينفي الروية يلزمه نفي كونه تعالى معلوما
 موجودا والكلام في ذلك يطول جدا وقد اطل الواحد المتكلم الحافظ ابن القيم رح في حاشية
 الارواح في اثبات الروية ورد المنكرين لها بما لا مزيد عليه وعن ابن عباس ذاك نفي
 اذ لا يحل بنوره لا يدركه شيء وفي لفظنا ما ذاك اذ لا يحل بكيفية لم يقم له بصير وقال
 ايضا لا يحيط بصرا احد بالله وقال الحسن لا تدركه الابصار في الدنيا وهو يرى في الآخرة
 وعن اسمعيل بن علية مثله وهو يدرك الابصار اي يحيط بها ويبلغ كنهها لا يخفى

منها خافية او يراها ولا تراه ولا يجوز في غيره ان يدرك البصر وهو لا يدركه وخص
 الابصار ليجانس ما قبله قال الزجاج في هذا دليل على ان الخلق لا يدركون الابصار اي
 لا يعرفون كيفية حقيقة البصر وما الشيء الذي صار به الانسان يبصر من عينيه دون
 ان يبصر من غيرهما من سائر اعضائه انتهى وهو اللطيف اي الرفيق بعباده يقال لطف
 فلان بفلان اي رفق به واللطف في العمل الرفق فيه واللطف من الله تعالى التوفيق و
 العصمة والطفه بكنز الاذخيره والملاطفة المباركة هكذا قال الجوهري وابن فارس الخليل
 المختبر لكل شيء بحيث لا يخفى عليه شيء ويجوز ان يكون هذا من باب اللطف والنشر الى تب
 اي لا تدركه الابصار لانه اللطيف وهو يدرك الابصار لانه الخبير فيكون اللطيف
 مستعاراً من مقابل الكشف وهو الذي لا يدرك بالحاسة ولا ينطبع فيها قال البيضاوي
 والاولى قد جاءكم بصائر من ربي لكم البصائر جمع بصيرة وهي في الاصل
 نور القلب الذي تبصر به النفس اي الروح كما ان البصر هو النور الذي تبصر به العين
 والمراد بها هنا الحجة البينة والبرهان الواضح واطلاق البصائر عليها مجاز من اطلاق اسم
 السبب على السبب وهذا الكلام استيناداً وادع على انسان رسول الله صلواته وطنا قال في اخره وما
 انا عليكم بحفيظ ووصف البصائر بالمجبي نفخها لثامها وجعلها بمنزلة الغائب المتوقع مجيبه
 كما يقال جاءت العافية فانصرت المرض واقبلت السعود وادبرت الفوس فمن ابصر
 قلبي اي فمن تعقل الحجة وعرفها واذعن لها فنفع ذلك لنفسه لانه يجزيه هذا الابصار
 من عذاب النار ومن عجز عن الحجة ولم يتعقلها ولا اذعن لها فعليها اي فضر ذلك على
 نفسه لانه يتعرض لغضب الله في الدنيا ويكون مصيره الى النار قال قتادة فمن اهتدى فانما
 يهتدي لنفسه ومن ضل فليها وما انا عليكم بحفيظ احصي عليكم اعمالكم وانما انزلوا
 بلغكم رسالاتي وهو كحفيظ عليكم قال الزجاج نزل هذا قبل فرض القتال ثم امر ان ينضم
 بالسيف من عبادة الاوتان وكذلك نصرت اي مثل ذلك التصريف البديع نصها
 في الوعد والوعيد والوعظ والتنبيه ليعتبروا وليقولوا درست اي نصرت الايات
 لتقوم الحجة وليقولوا درست وليقولوا درست ص فناها وعل هذا تكون الامم للعتا

والصبر ورة والمعنى ومثل ذلك التصريف نصرت الآيات وليقولوا درست فانه لا احتفال
 بقوله ولا اعتداد بهم فيكون معناه الوعيد والنهي يدل لهم وعدم الاكترات بقوله وقد
 اشار الى مثل هذا الزجاج وقال اللغاس وفي المعنى قول اخر حسن وهو ان يكون معناه نصرنا كيات
 تأتي بها آية بعد آية ليقولوا درست حينئذ يكون الاول بالآخر فهذا حقيقة والذي قاله
 الزجاج مجاز ويجوز على كسر اللام وهي لام كي وجوز ابا البقاء فيها الوجهين وفي درست
 قراءات درست كفاعلت ودرست كخرجت ودرست كضربت فعلى الاول المعنى درست اهل
 الكتاب ودارسوك اي ذكركم وذاكروك ويدل على هذا ما وقع في الكتاب العزيز من اخبار
 الله عنهم بقوله واعانه عليه قوم اخرون اي اعان اليهود النبي صلوا على القرآن ومثله قوله
 اساطير الاولين اكتسبها هي تملى عليه بكرة واصيلا وقوله انما يعلمه بشر والمعنى على الثانية قد
 هذه الآيات وعفت وانقطعت وهو كقولهم اساطير الاولين وعلى الثالثة مثل المعنى على
 الاول قال الاخفش هي بمعنى درست الا انه ابلغ وقرأ المبرد وليقولوا باسكان اللام فيكون
 بمعنى التثديد اي وليقولوا ماشاء اذ ان الحق بين وهذا اللفظ اصله درس يدرس دراسة
 فهو الدرس وهو القراءة وقيل من درسته اي ذلته بكثرة القراءة واصله درس الطعام اي
 داسه والدياس الدراس باعة اهل الشاكر وقيل اصله من درست النوب ادرسه درساي
 اخلقته ودرست المرأة درساي حاضمت ويقال ان فرج المرأة يكنى ابادواس وهو من
 الحيض والدرس ايضا الطريق الخفي وحكى الاصمعي غير لم يدرس اي لم يركب وقرأ جمع من
 الصحابة درس اي حمد الآيات وقرئ درستاي الآيات على البناء للمفعول ودارستاي
 اليهودي محمد بن عباس درست قرائت وتعلمت ودارست خاصمت جأولت تلون ^{والتلينة}
 اللام فيه لام كي اي نصرت الآيات لكي نبينه والضمير راجع الى الآيات لانها في معنى القرآن
 اولى القرآن وان لم يجزله ذكر لانه معلوم من السياق اولى التبئين المدلول عليه بالفعل ^{يقوم}
^{يعلمون} الحق ما لباطل قال ابن عباس يريد اولياءه الذين هداهم الى سبيل الرشاد وقيل المعنى نصو
 الآيات ليسعد بها قوم ويشقى بها اخرون فمن اعرض عنها وقال للنبي صلوا درست فهو شقي
 ومن تبين له الحق وفهم معناها وعمل بها فهو سعيد وفي هذا دليل قاطع على ان الله جعل تصريف

أيات سبب الضلالة قوم وشقاوتهم وسعادة قوم وهذا يتم بتبع ما أوحى إليك من
 ربك أمره الله باتباع ما أوحى إليه وان لا يشغل خاطره بهم بل يشتغل باتباع ما أمره الله و
 جملة الآلهة الكافرة معترضة لتقصده تأكيد ليجاب الاتباع وأعرض عن المشركين أمره الله
 بالاعراض عنهم بعد أمره باتباع ما أوحى إليه وهذا قبل نزول آية السيف قال السدي هذا
 منسوخ نحوه القتال فاقولوا للمشركين حيث وجدتموه وقيل المراد منه في الحال الدوام أي
 لا تلتفت إلى راجع ولا تختعل بأقوالهم وعلى هذا لا يكون النسخ وهو الأول وأوتم الله عدم
 اشراكهم ما اشركوا أي بجماهم ومذنبين وفيه ان الشرك بمشبه الله سبحانه خلافا للمعزلة
 والكلام في تقرير هذا على الوجه الذي يتعارف به اهل علم الكلام والميزان معروف فلا يطيل
 بإعادة قال ابن عباس يقول الله لو شئت لجعفتهم على الهدى اسمعين وما جعلناك عليهم
 حفيظا أي قياتنهم منا وراعيا لاحكامهم ما خذبا جوامهم وما أنت عليهم وكيل أي قلم
 بما فيه نفعهم فجلبه اليهم ليس عليك الا ابلاغ الرسالة قال قتادة الوكيل الحفيظ ولا
 تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم الموصول عبارة عن الالهة
 التي كانت تعبدها الكفار والمعنى لا تسبوا محمد الالهة هؤلاء الكفار التي يدعونها من دون
 الله فيتسبب عن ذلك سبهم به عدوانا وتقيا وراعا عن الحق وجهلا منهم وفي هذه الآية
 دليل على ان الداعي الى الحق والتأهبي عن الباطل اذا خشى ان يتسبب عن ذلك ما هو اش
 منه من انتهاك حرمة مخالفة حق ووقوع في باطل اشد كان الترك اولى به بل كان قاصبا
 عليه وما نفع هذه الآية واجل فائدتها لمن كان من الحاملين لحجج الله للمتصددين ببيانها للناس
 اذا كان بين قوم من الصم البكم الذين اذا امرهم بمعروف تركوه وتركوا غيره من المعروف
 واذا نهاهم عن منكر فعلوه وفعلوا غيره من المنكرات عند الحق وبغضا لاتباع الحقين وجرة
 على الله سبحانه فان طوبى لاء لا يقربهم الا السيف وهو اكرم العدل لمن حاندا الشريعة المطهرة
 وجعل الخليفة لها والتجري على اهلها وتبينه وهي اراء كما يشاهد ذلك في اهل البدع الذين
 اذا دعوا الى حق وقعوا في كثير من الباطل واذا اُنشدوا الى السنة قابلوها بما لا يجوز من البدع
 فطوبى لاهم المتلاحمين بالدين المتهاونون بالشرائع وهو شر من الزنادقة لا يخفون بآبائهم

ويتعمون الى البدع ويتظهرون بذلك غير خائفين ولا وجلين والزنادقة قد احتتم سبوت
 الاسلام وتحمأهم اهلها وقد ينفق كيدهم ويتم باطلهم وكفرهم نادرا على ضعيف من
 ضعفاء المسلمين مع تكلمهم وتحوز وخيفة وجل وقد ذهب جمهور اهل العلم الى ان هذه
 الآية محكمة ثابتة غير منسوخة وهي اصل اصيل في سد الذرائع وقطع التطرق الى الشبه
 وقرئ عُدْوا بالضم وعدوا بالفتح ومعناها واحداي ظلما وعدوانا وعن ابن عباس قال
 قالوا يا محمد صلوات الله عليهم عن سبناك الهتأ اوليهم من ربك فنهاهم الله ان يسبوا وانهم فيسبوا
 الله عدوا بغير علم وقد ثبت في الصحيح ان رسولا الله صلوات الله عليهم قال ملعون من سبب والديه قالوا يا
 رسولا الله وكيف يسب الرجل والديه قال يسب بالرجل فيسب باه ويسب امه فيسب امه
 كذلك اي مثل ذلك التزيين زينا لكل امة من امور الكفار عملهم من الخير والشروط
 والمعصية وفي هذه الآية رد على القدرية والمعتزلة حيث قالوا لا يحسن من الله خلق الكفر وزينه
 وهو قوله فمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فان الله يفضل من يشاء ويفيدي من يشاء وهو
 لنا في الاصل قرآني ربهم ترجعهم اي مصدرهم فينتقمهم كما كانوا يعملون في الدنيا من المعاصي
 التي لم ينتهوا عنها ولا قبلوا من الانبياء ما ارسلهم الله به اليهم وما تضمنته كتبه المنزلة
 عليهم فاسموا بالله اي الكفار مطلقا او كفار قريشا كما يحرم اشدها اي اقموا الشد
 ايما تم التي بلغت قدرتهم وقد كانوا يعتقدون ان الله هو الاله الاعظم فلهذا اقموا بالجمه
 بفتح الجيم المشقة وبضمها الطاقه ومن اهل اللغة من يجعلها بمعنى واحد والمعنى انهم اقتروا
 على النبي صلواته من الآيات التي كانوا يقترونها واقسموا لئن جاءتهم اي هذه الآية
 التي اقتروها كما جاءت فباهم من الامم وهذا اخبار عنهم من الله لاحكامية لتقوم بالقتل
 لئن جاءتنا قاله ابو حيان ليومئذ بها وليس غرضهم بذلك الايمان بل بمعظم قصد هو التهمك
 على رسول الله صلواته والتلاعب بآيات الله وحدها اعتدالها بما شاهدوا منها فامر الله سبحانه
 النبي صلواته بقره قل انما الآيات اي هذه الآية التي يقترونها وخيرها عند الله وليس عني
 من ذلك شيء فهو سبحانه ان اراد انزلها انزلها وان اراد ان لا ينزلها لم ينزلها لان المعجزات
 الدالة على النبوات شرطها ان لا يقدر رجل تخصيصها احد الا الله تعالى وما تشعروا اي وما يدرك

يعني انتم لا تدعون ذلك قال مجاهد وابن زيد المخاطب بهذا المشركون وقال الفراء وضيرة
 الخطاب للمؤمنين لان المؤمنين قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله لو تليت الآية
 لعلمهم يؤمنون فقال الله وما يشعر كما انها قرى بفتح الحنة قال الخليل انها بمعنى لعلمها وفي
 التنزيل وما يدريك لعلمه يزكي اي انه يزكي وحكي عن العرب اتت السوق انك تشتري لنا
 شيئا اي لعلمك وقد ردت ان في كلام العرب كثيرا بمعنى لعل اذا جاءت لا يؤمنون قال
 الكسائي والفرايمان لا اذرة والمعنى وما يشعر كونها اي الايات اذا جاءت يؤمنون فزيدت
 لا كما زيدت في قوله تعالى وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وفي قوله ما منعك
 ان لا تسجد وضعف الزجاج والنحاس وضيرها زيادة لا وقالوا هو خطأ وغلط وذكر النحاس وضيرة
 ان في الكلام حذفا والتقدير بانها اذا جاءت لا يؤمنون او يؤمنون ثم حذفت هذا المقدار العلم
 السامع ونقلب فقلت لهم وابصارهم قيل يعني يوم القيامة على طب النار وحرايمهم والتقلب
 هو تحويل الشيء وتحويله عن وجهه الى وجه اخر وقيل في الكلام تقديره وتأخير والتقدير بانها
 اذا جاءت لا يؤمنون كمال يؤمنوا ونقلب فقلت لهم وابصارهم ونذرهم كمال يؤمنوا
 به في الدنيا اقل مرة يعني الايات التي جاء بها موسى وضيرة من الانبياء اوجاء بها رسول
 الله صلى الله عليه وآله وسلم من المعجزات الباهرات وقال ابن عباس يعني لو ردوا
 من الآخرة الى الدنيا نقلب فقلت لهم وابصارهم كما لم يؤمنوا به اول مرة
 قبل ما اتهم ونذرهم اي مهلهم ولانما قبهم في الدنيا فعلى هذا البعض
 الايات في الآخرة وبعضها في الدنيا وقيل المعنى ونقلب فقلت لهم و
 ابصارهم في الدنيا اي تحول بينهم وبين الايمان لو جاءتهم تلك الآية
 كما حلنا بينهم وبين ما دعوا بهم اليه اول مرة عند ظهور المعجزة
 في طغيانهم يعمهون اي يحيدون يقال عمه في طغيانه عمها
 من باب تعب اذا ترددت متغيرا ما خوذ من قوطم ارض عمها اذا الركن
 فيها امارات تبدل على الحجة فهو عمه واعمه قال ابن عباس لما محمد المشرك
 ما انزل الله لم ينبت ولو بهم على شيء وردت عن كل امير

ولو أنشأ نزلنا إليهم الملائكة

أي لو أنشأهم ما طلبوه لا يؤمنون كما اقترحوه بقولهم لو أنزل عليه ملك وكلمهم الموتى الذين يعرفونهم بعد أحيائنا لهم وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ م. أسألوهم من الآيات وأصناف المخلوقات كالسباع والطيور والحشر اجمع قبلاً أي كفلاء وضمناً بما جئناهم به من الآيات والبيانات أو حال كون الكفار معانين رائيين للآيات والأصناف قرئ قبلاً بضم القاف وقبلاً بكسر ها أي مقابلة قال المبرد قبلاً بمعنى ناحية كما تقول لي قبل فلان مال وبه قال أبو زيد وجماعة من أهل اللغة وعلى الأول ورد قوله تعالى وأنا نرى بآله والملائكة قبلاً أي يضمنون كذا قال الفراء وقال الأخفش هو بمعنى قبيل قبيل أي جماعة جماعة وحكى أبو زيد لقيت فلاناً قبلاً ومقابلة وقبلاً كلها واحد بمعنى الواحدة فيكون على هذا الضم كالكسر وتسمى القراءتان وهو قول أبي عبيدة والفراء والزجاج ونقله الواحد ي أيضاً عن جميع أهل اللغة قال ابن عباس قبلاً معانية وقال قتادة فماتوا ذاك معانية وقال مجاهد قبلاً أفواجاً وقيل القبيل الكفيل بجملة ما نقول مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا أي أهل الشقاء لما سبق في علم الله واللام لام الجحود الآن يشاء الله أي ما منهم أي يمان أهل السعادة والذين سبق لهم في علم الله أن يدخلوا في الإيمان فإن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن والاستثناء مفرغ وبه قال ابن عباس وصحح الطبري وقال أبو البقاء والكوفي الاستثناء منقطع وتبع السيوطي لأن المشية ليست من جنس إرادتهم واستبعاد الوحيان ويجرى على أنه متصل وَكُنَّا لِيُؤْمِنُوا وكثير من المعربين كالسفاقي قالوا والمعنى بما كانوا ليقوموا في حال من الأحوال إلا في حال مشيته أو في سائر الأزمان إلا في زمن مشيته وقيل هو استثناء من حلة عامة أي ما كانوا ليؤمنوا الشيء من الأشياء إلا المشية الله الأيمان وهو الأولى كما تقدم وفي هذا رحل القدرية والمعتزلة في قولهم إن الله أراد الإيمان من جميع الكفار ولكن أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ جهلون جهلون بنهم وبين ذلك الحق والوصول إلى الصواب وقال البيضاوي يجهلون أنهم لو أتوا بكل آية لم يؤمنوا فيقسمون بالله جهلاً بما فهم على ما لا يشعرون ولذلك استدل الجاهل إلى أكثرهم مع ان

مطلق الجهل بهم او لو كان اكثر المسلمين يجهلون انهم لا يؤمنون فيتمنون تروا الآية طعما في
 ايمانهم انهم كذلك اي مثل هذا الجمل جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الانس واجن هذا
 الكلام استيناف مسوق لتسلية رسول الله صلعم ودفع ما حصل معه من الحزن بعد ما انهم والمعنى
 كما ابتليناك بجزء لا فقد ابتلينا الانبياء من قبلك بقوم من الكفار فجعلنا لكل واحد منهم عدوا
 من كفار مناهم وان ذلك ليس مختصا بك والمراد بالشياطين المردة من الغريقين والشيطان كل
 عاتق متمرّد من اجن والانس وبنه قال ابن عباس ومجاهد وقتادة قالوا وشياطين الانس اشدّ قرحا
 من شياطين اجن وبه قال مالك بن دينار والاضحى فتبينا تارة من اضحى الصفة الى الموصوف
 والاصل الانس واجن الشياطين قال ابن عباس ان للجن شياطين يضلونهم مثل شياطين الانس
 يضلونهم فيلتقي شيطان الانس وشيطان اجن فيقول هذا هذا اضله هكذا واضله هكذا وعنده
 قال اجن هم اجان وليس بشياطين والشياطين ولد ابليس وهم لا يؤمنون الا مع ابليس واجن يؤمنون
 فمنهم المؤمن ومنهم الكافر قال ابن مسعود الكهنة هم شياطين الانس وقيل الكل من ولد ابليس
 واضيف الشياطين الى الانس على معنى انهم يعوقونهم ويضلونهم بهذا قال عكرمة والنخعي
 والكلي والسدي يوحى بعضهم الى بعض اي حال كونهم يوسوس بعضهم لبعض وقيل ان الكلمة
 مستانفة لبيان حال العدو ووسمي وحيا لانه انما يكون خفية بينهم وجعل توهيمهم زخرف
 القول لانه يدينهم اياه والزخرف المرين وزخارف الماء طرائق الزخرف هو الباطل من الكلام الذي
 قد زين ووشي بالكذب وكل شيء حسن جموه فهو زخرف وغيرهم بذلك زخرفا هو الباطل قال ابن
 عباس شياطين اجن يوحون الى شياطين الانس فان الله يقول وان الشياطين ليوحون الى اوليائهم
 ويحسن بعضهم لبعض القول ليتبعوهم في فتنهم وقد اخرج احمد وابن ابي حاتم والطبراني عن ابي امامة
 قال قال رسول الله صلعم يا ابا ذر تعوذ بالله من شر شياطين اجن والانس قال يا نبي الله وهل للانس
 شياطين قال نعم شياطين الانس اجن يوحى بعضهم الى بعض زخرف القول غورا وكوشا ^{ذريتك}
 ما فعلوه الضمير يرجع الى ما ذكر سابقا من الامور التي جرت من الكفار في زمانه وزمّل الانبياء
 قبلها هي لوشاء ربك عدم وقوع ما تقدم ذكره ما فعلوه واوقعوه وقيل ما فعلوا الاجاء المدلول
 عليه بالفعل فذريتهم اي جمع الكفار واتركهم وهذا الامر التهديد كقولهم ذري ومن خلقته وحيدا

وَمَا يَفْتَرُونَ إِنْ كَانَتْ مَأْصِدِيَّةً فَالتَّعْدِيرُ بِاتِّهَامِهِمْ وَإِنْ كَانَتْ مَوْصُولَةً
 فَالتَّعْدِيرُ بِاتِّهَامِهِمْ وَالَّذِي يَفْتَرُونَهُ وَهَذَا قَبْلَ الْأَمْرِ بِالتَّقَاتِلِ وَتَصْغِيرُ الْأَمْرِ بِمِثْلِ
 الْأَمْرِ وَهُوَ غَلَطٌ فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ لَامًا مَرَجَزَتْ الْفِعْلَ وَالْأَصْفَاءُ الْمِيلُ يُقَالُ صَغُرْتُ لَصَغُرْتُ
 وَصَغِيتُ أَصْغَى يُقَالُ أَصْغَيْتُ الْإِنَاءَ إِذَا مَلْتَهُ لِيَجْتَمِعَ مَا فِيهِ وَاصْلُهُ الْمِيلُ إِلَى الشَّيْءِ لِعَرَضٍ مِنْ
 الْأَعْرَاضِ وَيُقَالُ صَغَيْتُ الْجُودِمَ إِذَا مَلْتِ الْغُرُوبَ وَاصْغَتِ النَّاقَةُ إِذَا مَلَتْ بِرَأْسِهَا وَالضَّاهِرُ فِي
 إِلْيَةٍ لَزُخْرُفِ الْقَوْلِ أَوْ مَا ذَكَرْنَا بَقَاءِ مَنْ زُخْرِفَ الْقَوْلَ وَغَيْرَهُ أَيْ إِحْيَى بَعْضَهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرِفَ
 لِيُغَيِّرَهُمْ وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْتَدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْمَعْنَى أَنَّ قُلُوبَ الْكُفَّارِ
 تَمِيلُ إِلَى زُخْرُفِ الْقَوْلِ وَبَاطِلِهِ وَتُحِبُّهُ وَتَرْضَى بِهِ وَهُوَ قَوْلُهُ وَلِيَرْضَوْهُ لَا نَفْسَهُمْ بَعْدَ الْأَصْفَاءِ
 إِلَيْهِ وَكَيْفَ قَرَأُوا مَا شَرَفْتُمْ قَوْمًا مِنَ الْأَقْطَابِ وَالْإِقْرَافِ الْاِكْتِسَابُ يُقَالُ خَرَجَ لِيَقْتَرِبَ لَأَهْلِهِ أَيْ
 لِيَكْتَسِبَ لَهُمْ وَقَارَفَ فَلَانَ هَذَا الْأَمْرَ إِذَا وَقَعَهُ وَقَرَفَهُ إِذَا رَمَاهُ بِالرُّمِيَّةِ وَاقْتَرَفَ الْكُذْبَ وَ
 أَصْلُهُ اقْتِطَاعُ قِطْعَةٍ مِنَ الشَّيْءِ أَيْ لِيَكْتَسِبُوا مِنْهُ أَعْمَالُ الْخَيْثِيَّةِ مَا هُمْ بِمَكْتَسِبُونَ وَتَرْتِيبُ هَذِهِ
 الْمَفَاعِيلِ فِي خَايَةِ الْفَصَاحَةِ لِأَنَّهَا لَا يَكُونُ الْخِذَاعُ فَيَكُونُ الْمِيلُ فَيَكُونُ الرِّضَا فَيَكُونُ الْفِعْلُ
 أَيْ لَا اقْتِرَافَ فِعْلٍ وَاحِدٍ سَبَبٌ عَمَّا قَبْلَهُ قَالَهُ أَبُو حَيَّانٍ أَفْغِيرُ الشُّوْكَالِمَ مَسْنَأُ نَفِ وَاوَدَ عَلَى ارَادَةِ
 الْقَوْلِ الْأَسْتِفْهَامِ لِأَنَّكَ إِذَا رَأَيْتَ قُلُوبَهُمْ يَأْمُرُ كَيْفَ اضْطُرَّ وَامِيلُ إِلَى زُخْرُفِ الشَّيَاطِينِ وَابْتِغَى
 غَيْرَ اللَّهِ حَكْمًا يَبْلُغُ مِنَ الْحَاكِمِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الصِّفَةِ الْمَشْتَقَّةِ أَمْرَهُ اللَّهُ بِحُجَانِهِ وَتَعَالَى
 يَنْكُرُ عَلَيْهِمْ مَا طَلِبُوا مِنْهُ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ حَكْمًا مِنْ أَحِبَّاءِ الْيَهُودِ وَمِنْ أَسَاقِفِ النَّصَارَى
 فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَانَّهُ هُوَ الْحَكْمُ الْعَدْلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ الْكِتَابَ بِالْقُرْآنِ
 مُفَصَّلًا سِينًا وَأَضْحَى مَسْتَوْفِيًا لِكُلِّ قَضِيَّةٍ عَلَى التَّفْصِيلِ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ أَيْ الْمَعْرُودِ
 أَنْزَلَهُ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزُّبُورِ أَخْبَرَهُهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ وَإِنْ أَظْهَرُوا الْحُجُودَ
 وَالْمَكَابِرَةَ فَانَّهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّ أَيْ الْقُرْآنَ مَنزَّلَ مِنْ رَبِّكَ أَيْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِمَا دَلَّتْهُمُ عَلَيْهِ
 كِتَابُهُ الْمُنزَّلُ كَالْتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ مِنْ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَانَّهُ خَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ بِالْحَقِّ حَالِ أَيْ تَلْبَسًا
 بِالْحَقِّ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ وَلَا شَبَهَةَ فَلَا تَكُونُ مِنَ الْمُعْتَرِينَ الشَّاكِّينَ فِيهِ هَاهُ اللَّهُ عَنْ أَنْ يَكُونَ
 مِنَ الْمُعْتَرِينَ فِي أَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ يَعْلَمُونَ بِأَنَّ الْقُرْآنَ مَنزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِالْحَقِّ وَبِهِ قَالَ الرَّعْشِيُّ

ارضاه عن مطلق الامتراء ويكون ذلك تعريضا لامته عن ان يحتمر احد منهم او الخطأ
 الكل من يصلح له ابي فلا يكون احد من الناس من المعتدين ولا يقدح في ذلك كون الخطاب لرسول
 الله صلعم فان خطابه خطاب لاصته و**تَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ** قرأ اهل الكوفة كلمة بالتوحيد و
 الباقون بالجحج والمراد العبادات او متعلقا بها من الوعد والوعيد والمعنى ان الله قد اتم
 وعده ووعده فظهر الحق وانطس الباطل وقيل المراد بالجملة او الكلمات القران ايا احد
 يقدر على تحريفه كما فعل بالتوراة فيكون هذا ضامنا له من الله بالحفظ والانبي ولا كتاب بعد
 ينفخه ومعنى تمت بلغت الغاية وعن النسر مرفوعا قال لا اله الا الله اخبره ابن مردويه وابن
 الجار واخرج ابن ابي حاتم عن عامر بن عبدالله قال دخل رسول الله صلعم المسجد احرام يوم
 فتح مكة ومعه مخضرة وكل قوم صنم بعبد ونه فجعل ياتيها صنما صنما ويطعن في صدرها
 بعضا فترفعه فكل اطعن صنما اتبعه ضى بالقرس حتى يكسره ويطرحه خارجا من المسجد
 والنبي صلعم يقول وتمت كلمات ربك الآية **صَدَقًا وَعَدًّا** اي تمام صدق وعدل قال ابو
 الطبري **النصب على التمييز** وتبعهما السيوطي وقال ابن عطية هو غير صواب وليس في ذلك
 اجهام واعر به الكواشي حال من بك او مفعولا له قال قتادة صدق فيما وعد وصد لا فيما حكم
 وقيل صدق فيما اخبر عن القرون الماضية والام الخالية وعما هو كائن الى قيام الساعة وعد
 فيما حكم من الامر والنهي والحلال والحرام وسائر الاحكام **لَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِهِ** لا خلف فيها ولا مغير
 لما حكمه لما وصفها بالتمام وهو في كلامه تعالى يقتضي عدم قبول النقص والتغير قال
 ابن كعب القرظي لا تبدل شيء قاله في الدنيا والاخرة لقوله ما يبدل القول لدي وفيه دليل على
 ان السعيد لا ينقلب شقيا ولا الشقي ينقلب سعيدا فالسعيد من سعد في الازل والشقي من
 شقى في الازل وهو **السميع الكل** مسموع **العليم بكل** معلوم ومنه قول المخاكين **وَأَنْ تَطْعَمَ الْأَكْثَرُ**
مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضَلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ اخبره الله سبحانه بانه اذا رام طاعة اكثر من فيها
 اضلوه لان الحق لا يكون الا بيد الاقلين وهم الطائفة التي لا تزال على الحق ولا يرضها خلا
 من خالفها كما ثبت ذلك عن رسول الله صلعم وقيل المراد بالاكثار الكفار وبالارض مكة ابي اكثر
 اهل مكة ان يتبعون الا الظن اي ما يتبعون الا الظن الذي لا صل له وهو ظنهم ان معبودا

تتحقق العبادة وانما تقر بهم الى الله وان طهر الأبخري مؤمن اي يحسون ويقدر روح اصل
 الخمر القطع ومنه خرض الغل يخرص اخضره لياخذ منه الزكوة فالخارص يقطع بما يجوز
 القطع به اذ لا يقين منه اي اذا كان هذا حال اكثر من في الارض فالعلم الحقيقي هو عند
 الله فانبع ما امرك به ودع عنك طاعة غيره ان ربك هو اعلم من يضل عن سبيله
وهو اعلم بالمهتدين اي بمن يهتدي اليه قال بعض اهل العلم ان اعلم في الموضوعين بمعنى
 يعلم والوجه في هذا التأويل ان افعال التفضيل لا ينصب الاسم الظاهر فيكون من منصوبة
 بالفعل الذي جعل افعال التفضيل تابعا عنه وقيل ان افعال على با به والنصب بفعل
 مقدر وقيل انها منصوبة بالفعل اي ان ربك اعلم اي الناس يضل عن سبيله فكروا في
 هذه الفاء وجمان احدهما انهما حجاب شرط مقدر قاله الزمخشري والثاني انها عاطفة حالية نحو
 قاله الواحدي وهو الظاهر ما ذكر اسم الله حكيمة عند خبجه لما تقدم ذكر ما يصنع الكفار والاعا
 من تلك السنن الجاهلية امر الله المسلمين بان ياكلوا ما ذكر الاسم الشريف عليه وقيل انها
 تلت في سبب خاص كما اخرج ابوداؤد والترمذي وحسنه والبخاري وابن جرير وابن المنذر
 وابن ابي حاتم وابوالشيم والبيهقي وابن مردويه عن ابراهيم بن عيسى قال جاءت اليهود الى النبي صلعم فقالوا
 انا ناكل مما قتلنا ولا ناكل مما قتل الله فانزل الله هذه الآية الى قوله انكم لمشركون ولكن لا اعتبار
 بعموم اللفظ لخصوص السبب فكما ذكرنا مع عليه اسم الله حل ان كان مما اباح الله اكله
 وقال عطاء في هذه الآية لا امر بذكر الله على الشراب والذبح وكل مطعوم والشرط للتبسيح لاظهار
 اي باحكامه من الاوامر والنواهي التي من جملتها الامر بالاكل مما ذكر اسم الله عليه وان تسبحوا
بآياته مؤمنين وهذا يدل على ان الخطاب للمسلمين وهو الاصح وقيل كانوا يجرمون اصنافا
 من النعم ويجلون الميتة فقيل احوالها اصل الله وحرمو ما حرم الله وعلى هذا الخطاب
 للمشركين والاول اول كما تقدم وما لكم ان لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه ولا تستفهم
 لانكار اي ما المانع لكم من اكل ما سميت عليه بعد ان ذن الله لكم بذلك وفيه تأكيد في اباحة
 ما ذبح على اسم الله دون غيره وقد فضل لكم ما حرم عليكم اي والحال انه قد بين لكم بياننا
 مفصلا بدفع الشك ويزيل الشبهة بقوله قل لا اجد فيما اوحى الي محوما الآية وقال السيوطي

يعني آية حرمت عليكم المبتة أي آية المائدة ربح في المقام اشكال اوردته الرازي في حاصله
ان سورة الأنعام مكية وسورة المائدة مدنية من آخر القرآن تزول بالمدينة وقوله قد
فصل لكونه يقضي ان ذلك التفصيل قد تقدم على هذا المحل والمدني متأخر عن المكي فيمتنع كونها
متقدمة ثم قال بل الأولى ان يقال هو قوله بعد هذه الآية قل لا احد و هذه وان كانت مذكورة
بعدها بقليل الا ان هذا القدر من التلخر لا يمنع ان يكون هو المراد انتهى قلت وذكر المفسرين وجهها
وهو ان الله علم ان سورة المائدة متقدمة على سورة الأنعام في الترتيب لا في النزول فهذا ^{عبار} ال
حسنت الحوالة على ما في المائدة بقوله وقد فصل لكونه باعتبار تقدمه في الترتيب وان كان
متأخرا في النزول والله اعلم فرأستنى فقال الاما اضطررتم اليه من جميع ما حرمه عليكم
فان الضرورة تحل الحرام وقد تقدم تحقيقه في البقرة قال قتادة ما اضطررتم اليه من ^{المبتة}
والدم وحكم الخنزير والاستثناء كما قال الحوفي منقطع وبه قال التفكازاني وقال ابو البقاء متصل من
طريق المعنى لانه ونجسهم بترك الاكل مما سمي عليه وذلك يتضمن اباحة الاكل مطلقا وحاصله
ان الاستثناء من الجنس فهو متصل وقال زكريا فيه انه لا يكون حج استثناء متصلا بل هو استثناء
مفرغ من الظرف العام المقدور وان كثيرا ليضلون يا هو اليوم يفترع على هم الكفار الذين كانوا
يحرصون البعرة والسائمة ونحوها فانهم جحد الأنعام للمبتة على الجهل كانوا يضلون الناس
فرتبعونهم ولا يعلمون ان ذلك جهل وضلالة لا يرجع الى شيء من العلم قال سعيد بن جبير
يعني من مشركي العرب ليضلون في اموالنا يا خراة ربك هو علم بالمعتك ين أي من قدس
حدوده فاحل ما حرم وحرم ما احل الله فيجازيهم على سوء صنيعهم وذروا ظاهر الاثر
ويأطون الظاهر ما كان يظهر كفعال الجوارح والباطن ما كان لا يظهر كفعال القلب وقيل
ما اعلنته وما اسرته وقيل الزنا الظاهر والزنا المكتوم وقال ابن عباس الظاهر كحاج الامهات
والبنات والباطن هو الزنا وقال سعيد بن جبير الظاهر منه لا يتكلم اما نكح ابا بكر من النساء
وحرمت عليكم امهاتكم الآية والباطن الزنا وقال قتادة علانيته وسرته وقال السدي ^{الظاهر}
الزواني في الحوائت وهن صواحب الرايات والباطن المرأة يتخذها الرجل صديقة فياتها سرا
وقال ابن زيد ظاهر الاثر التجرد من الثياب والتعري في الطواف والباطن الزنا وقيل هذا النجس

عام في جميع الحومات التي طي الله عنها وهو الأولى فإن الاحتبار بعوم اللفظ دون خصوص
السبب وبه قال ابن الأنباري وإنما ضاف الظاهر والباطن إلى الأثر لأنه يتسبب عنهما أن الذين
يَكْسِبُونَ الْأَثَرَ سَيُحْزَرُونَ بما كانوا يفترون توعد الكاسيين للأثر بما يحجز بسبب افتراءهم
على الله سبحانه ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه فهي سبحانه عن اكل ما لم يذكر اسم الله
عليه بعد ان أمر بالاكل مما ذكر اسم الله عليه فيه دليل على تحريم اكل ما لم يذكر اسم الله عليه
وقد اختلف اهل العلم في ذلك فذهب ابن عمر ونافع مولاة والشعبي وابن سيرين وهو رواية عن مالك
واحمد بن حنبل وبه قال ابو ثور وداود الظاهري ان ما لم يذكر اسم الله عليه من الذبائح حرام
غير فرق بين العادل والناسي لهذه الآية ولقوله تعالى في آية الصيد فكلوا مما أمسكن صلحكم و
اذكروا اسم الله عليه ويزيد هذا الاستدلال لكي لا يتوهم سبحانه في هذه الآية وانه لفسق وقد
ثبت في الأحاديث الصحيحة الامور بالتمية في الصيد وغيره وذهب الشافعي واصحابه وهو
عن مالك وعن احمد ان التسمية مستحبة لا واجبة وهو مروى عن ابن عباس وابي هريرة و
عطاء بن ابي رباح وحمل الشافعي الآية على من ذبح لغير الله وهو تخصيص للآية بغير مخصص
وقد روى ابو داود في المراسيل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذبيحة المسلم حلال ذكر الله او لم يذكر ليس
في هذا المراسيل ما يصلح للتخصيص الآية نعم حديث عائشة انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ان قوما يأتوننا
يلحون لا ندرى ذكر اسم الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوا يفيد ان التسمية عند الاكل بخبري
مع التباس وقوعها عند الذبح وذهب مالك واحمد في المشهور عنهما و ابو حنيفة واصحابه و
اصحاب بن راهوية ان التسمية ان تركت نسياناً لم يضر وان تركت عمداً لم يجل اكل الذبيحة وهو
مروى عن علي بن ابن عباس وسعيد بن المسيب وعطاء وطاوس والحسن البصري وابي
مالك وعبد الرحمن بن ابي ليلى وجعفر بن محمد وربيعة واستدلوا بما اخرج به البيهقي عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان نسيان نسيان يبيح حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله وهذا الحديث
خطأ وإنما هو من قول ابن عباس نعم يمكن الاستدلال بهذا المذهب بمثل قوله تعالى ربنا
لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا كما سبق تقريره وبقوله صلى الله عليه وسلم رفع عن امتي الخطأ والنسيان
واما حديث ابي هريرة الذي اخرج به ابن حنبل ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله صلحكم

ارابت الرجل من ايزيح ويسمي ان يسمى فقال النبي صلوا باسمه على كل مسلم فهو حديث ضعيف
 قد ضعفه البيهقي وغيره وقال ابن عباس الآية في تحريم الميتات وما في معناها من المنفعة وغير
 وقال عطاء انها في تحريم الذبايح كانوا يذبحونها على اسم الاضنام والضمير في انه يرجع الى ما يتقدم وضما
 ويجوز ان يرجع الى مصدرها كالمواهي ان كل ما لم يذكر اسم الله عليه او وان الاكل لفسق وقد تقدم
 تحقيق الفسق والواو الاستينان واليالحال وقد استدل من جعل هذه الآية على ما ذهب لغيره بقوله
 وانه لفسق ووجه الاستدلال ان الترتيب لا يكون فسقا بل الفسق الذي ينجي لغيره ويوجب عنه بان اطلاق
 اسم الفسق على تارك ما فرضه الله عليه غير متنع شرعا وان التشبيطين اي ابلين وجوده كونه
 الى اولياءهم اي يوسون لهم بالوساوس والخايفة للخلق للمباينة للصواب ليجادوا ولو كره اي قاصدين بذلك
 ان يجادوا كرهه لاء الاولياء بما يوسون لهم وان اطعموه فهو فيما امر ونكروه ويتبين كونه
 انكم لمشركون مثلهم قال الزجاج فيه دليل على ان كل من احل شيئا ما حرم الله او حرم شيئا ما
 احل الله فهو مشرك وانما سمي مشركا لانه اثبت حاكما غير الله او الهمة فلا ينكاروا والواللعطف من
 كان ميتا فاحيينا المراد بالميت هنا الكافر احياءه الله بالاسلام والهدى وقيل معناه كان ميتا
 حين كان نطفة فاحياه بفتح الروح فيه والاول والى لان السياق يشعر بذلك كونه في تنفير المسلمين
 عن اتباع المشركين وكذا براما تستعار الحياة للهداية وللعلم والموت للكفر والجهل وجعلنا له
 نورا النور عبارة عن الهداية والايمان وقيل هو القرآن وقيل الحكمة وقيل هو النور المذكور في
 قوله تعالى يسعي نورهم بين ايديهم وايما نعم وقيل المراد به اليقين يشي اي يستضيح به في
 التمسك ويهدي به الى قصد السبيل والضمير في به راجع الى النور كمن مثله اي صفته في
 الظلمات اي لا يستويان وقيل مثل زائدة والمعنى كمن في الظلمات كما تقول انا اكرم من مثلك اي
 منك ومثله فجزاء مثل ما قتل من النعم وليس كمثل شي وقيل المعنى كمن مثله مثل من هو في الظلمات
 والمعنى كمن هو خاطب في ظلمة الكفر وظلمة الجهالة وظلمة عمى البصيرة وليس بخارج منها في محل
 نصب على الحال اي حال كونه ليس بخارج من تلك الظلمات بحال من الاحوال قيل المراد بها حمزة
 فابوجهل قاله ابن عباس عن زيد بن اسلم في الآية قال نزلت في عمر بن الخطاب وابي جهل هشام
 كانوا ميتين في ضلالتهم فاحياه الله بالاسلام واحزه واقرباهل في ضلالتهم وموته وذلك ان

ع

رسول الله صلّم دعى فقال اللهم اعز الإسلام بآبي جهل وابعمه وقال عكرمة والكلبي نزلت في عمال
 بن ياسر وآبي جهل وقال مقاتل نزلت في النبي صلّم وآبي جهل والحج ان الآية عامة في حق كل مؤمن
 وكافرو به قال الحسن كذلك دُرِينُ الْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ المزين هو الله سبحانه ويدل عليه
 قوله زيننا لهم أعمالهم ولان حصول الفعل يتوقف على حصول الدواعي وحصولها لا يكون الا
 بخفي الله فدل ذلك على ان المزين هو الله سبحانه وقالت المعتزلة المزين هو الشيطان ويرد ما تقدّم
 وكذلك آي مثل ذلك يجعل بمكة بَعَدْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ آكابرا آكابرا جمع أكبر قيل هم الرؤساء للعلماء
 ومخبرهم بالذكرا أنهم اقدر على الفساد والغدر وترويج الباطل بين الناس من غيرهم وانما حصل
 ذلك لاجل رياستهم وذلك سنة الله انه جعل في كل قرية اتباع الرسل ضعفاءها وجعل فسائها
 آكابرا مِنْهَا قال الواحدي في الآية تقدروا خيرا أي مجرميها آكابرا وانما جعل للجورين آكابرا
 لان ما فيهم من السعة ادعى لهم الى المكر والكفر لِيَكْفُرُوا فِيهَا بالصدق عن الأيمان واللام على ظاهرها
 اولها قرية والعلامة مجازا قال ابو عبيدة المكر الخديعة والغدر والحيلة والفجور وزاد بعضهم الغيبة
 والنميمة والأيمان الكاذبة وترويج الباطل قال ابن عباس ليقولوا فيها الكذب عن حكومة قال نزلت
 في المستهزئين وقيل المعنى ليتجربوا على الناس فيها ويعملوا بالمعاصي دليله ولوسط الله الرزق لعباده
لِيَجْوَا فِي الْأَرْضِ وَمَا يَكْفُرُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ المكر الحيلة في مخالفة الاستقامة واصلاه القتل فلما كره
 يقتل عن الاستقامة أي يصرف عنها أي ما يحبون هذا المكر الا بهم لان وبال مكروهم حائد عليهم
وَمَا يَشْعُرُونَ بذلك لفرط جهالهم وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ من الآيات أي حجة بيّنة ودلالة واضحة
 على صدق محمد صلّم والمعنى اذا جاءت الآيات قَالُوا هَذَا الْمَقَالَةُ لَنْ نُؤْمِنَ بِهَا حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا
أُوتِيَ رَسُولُ اللَّهِ وإنما قالوها حسدا منهم للنبي صلّم وقيل المعنى اذا جاءتهم آية من القرآن تأمروهم
 باتباع محمد صلّم قالوا لن نصدق حتى يأتينا جبريل ويخبرنا بصدقك يريدون انهم لا يؤمنون
 حتى يكرهوا انبياء متبوعين لا تابعين وهذا نوع عجيب من جهالاتهم الغريبة وعجزتهم العميقة وظنهم
 يريد كل امرء منهم ان يؤتى حجة منشقة قال بعضهم ليس الوقف هنا وتسيب المدعيين هاتين
 اجلا لتين قلت لعل هذا من التعمير دون المآثورات فاجاب الله عنهم بقوله اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ
يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ أي ان الله اعلم بمن ينبغي ان يجعله رسولا ويكون موضعا لها وامينا عليها وقلنا اختار

ان يجعلها في محمد صلوة عليه وحببه فدعا طلبها ليس من شاكرك عن ابن جرير قال قالوا للحق صل
حين دعاهم الى ما دعاهم اليه من الحق لو كان هذا حقا لكان فينا من هو احق ان يوتي به من محمد
وقالوا لا اتزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم فتوعد همر بقوله سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا
صَغَارٌ اي ذل وهوان واصله من الصغر كان الذل يصغر الى المرء نفسه وقيل الصغار هو الوضوء
بالذلل روي ذلك عن ابن السكيت عند الله امي في الاخرة يوم القيامة وقيل في الدنيا وعدا بِئْسَ
فِي الْآخِرَةِ لَوْفٍ الدارين من القتل والاسر واذاب النار مما كانوا يهكمون اي ينسب مكرهم حسد
فَمَنْ يَرْجِ اللَّهَ ان يجديها يَكْتَسِبْ صدرة لِلْإِسْلَامِ الشرح الشق واصله التوسعة وشرحت الامر
بينته واوضحته والمعنى من يرداه هدايته للحق يوسع صدرة حتى يقبله بصدرة منشرح اخرج
ابن المبارك في الزهد وعبد الرزاق والغريابي وابن ابي شيبه وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر
وابن مردويه والبيهقي عن ابي جعفر المدائني رجل من بني هاشم وليس هو محمد بن علي قال سئل
النبى صلعم عن هذه الآية وقالوا كيف شرح صدرة يا رسول الله قال نور يقذف فيه فينشرح
صدرة له وينفتح له قالوا فهل لذلك من امانة يعرفون بها قال الا امانة الى دار الخلود والتجاني
عن دار الغرور والاستعداد للثبوت قبل القاموس وقد روي بطرق يقوي بعضها وبعضا والمتصل
يقوى المرسل فالصبر الى هذا التفسير النبوي متعين وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يجعل بمعنى صير او
خلق او سمى وهذا الثالث ذهب اليه المعتزلة كالفارسي وغيره من معتزلة الخوارج لان الله لا يصبر ^{ولا يخجل}
احدا كذلك بان يجعل صدرة ضيقا بالتشديد وقرئ بالتخفيف مثل هين ولين وهما الغتان حرجا
بالفتح جمع حرجة وهي شدة الضيق والحرجة الغيظة والجمع حرج وحرجات ومنه فلان يتخرج اي يضيق
على نفسه وبالكسر معناه الضيق كقول المعنى تأكيدا وحسن ذلك اختلاف اللفظ وقال الجوهري كان
حرج اي ضيق كثيرا الشيء لا يصل اليه الراجعة والحرج الاثر وقال الزجاج الحرج اضيق الضيق فالعنى
يجعل صدرة ضيقا حتى لا يدخله الايمان وقال الحلبي ليس الخيرة فيه منفذ وقال ابن عباس اذا
ذكره اشماؤ قلبه واذا سمع ذكر الاصنام ارتاح الى ذلك وفي الآية دليل على ان جميع الاشياء
بمشيئة الله فارادته حتى يمان المؤمن وكفر الكافر كما يصعد في السماء وقرئ بالتخفيف من الصعود
شبه الكافر في ثقل الايمان عليه بمن يتكلف ما لا يطيقه كصعود السماء وقرئ يصاعد واصله ايضا ^{عد}

وقرئ يصعد بالتشديد واصله يتصعد ومعناه يتكلف مما لا يطيق مرة بعد مرة كما يتكلف من
 يزيد الصعود الى السماء المظلمة والى مكان مرتفع وعرك العقبة وقيل المعنى على جميع القراءات كما
 قلبه يصعد الى السماء ^{مبوءاً} عن الاسلام وكبيرا وقيل ضاق عليه المذهب فلم يجد الا ان يصعد
 الى السماء وليس يقدر على ذلك وقيل هو من المشقة وصعوبة الامر وقال ابن عباس كما لا يستطيع
 ابن آدم ان يبلغ السماء كذلك لا يقدر على ان يدخل الايمان والتوحيد قلبه حتى يدخله الله في
 قلبه ومن اراد ان يبضقه عليه حتى يجعل الاسلام عنه ضيقا والاسلام واسع وذلك
 يقول ما جعل عليكم في الدين من حرج يقول ما جعل عليكم في الاسلام من ضيق كذلك اي مثل
 ذلك الجبل الذي هو جعل الصديق حرجا جعل الله الرجس هو في اللغة النتن وقيل طوعا
 وقيل هو الشيطان يسلطه الله على الذين لا يؤمنون ^{هه} قاله ابن عباس وقيل هو ما لا خير فيه قاله
 والمعنى هو المشهور في لغة العرب وهو مستعار لما جعل ^{هه} من العقوبة ويصدق على جميع العان
 المذكورة وقال الزجاج الرجس في الدنيا العنة وفي الآخرة العذاب وهذا اي ما انت عليه يا محمد
 ومن معك من المؤمنين صراط ربك اي دينه مستقيما لا اعوجاج فيه وقال ابن مسعود يعني القرآن
 لانه يؤدي من تبعه وعمل به الى طريق الاستقامة والساد وقيل الاشارة الى ما تقدم ما يدل على
 التوفيق واخذ لان اي هذا هو عادة الله في عباده فيدي من يشاء ويعضل من يشاء قد فصلنا
الايت اي بيئاتها واضختها لقوم يذكرون اي لمن يذكر ما فيها وينهم معانيها وهم
 اصحاب محمد صلعم ومن تبعهم باحسان هم دار السلا اي هولاء المتذكرين الجنة لانها دار السلا
 من كل مكروه وبه قال جمهور المفسرين ودار الرب السلام مهدخرة لهم عندك تحم بوصلهم اليها
 قال قتادة دار السلام الجنة وقال جابر بن زيد السلام هو الله وقال السدي في الحلق هو السلام
 وداره الجنة وقيل المراد بالسلام النقية اي دارها وهي الجنة والمعنى متقارب وهو وليهم اي ناصيهم
 وصوليهم ايصال الخير اليهم بما كانوا يعملون اي بسبب اعمالهم الصالحة التي كانوا يتقربون بها اليه في
 الدنيا واذا كروم تحشرهم اي الخلق جميعا في القيامة والمعنى يوم يخسر يقول يا معشر الخيرون
 هم المشياطين والعشر اجماعة والجمع معاشر قد استكثرتهم اي من الاستماع لهم قوله
 ربنا استمتع بعضهم بعضا وقيل استكثرتهم من اغواءهم واضلالهم حتى صاروا في حكم الاتباع

لكفر فحشرناهم معكم ومثله قوطم استكثر الأماير من الجنود والمراد التوزيع والتفريع وعلى الأول فالمراد
 بالاستمتاع التلذذ من الجن بطاعة الأانس لهم ودخولهم فيما يريدون منهم وقال أولئك لهم
 من الأانس لعل لا تقتصدوا على حكاية كلام الضالين وهو الأانس دون المضلين وهم الجن لأن الأانس
 بأن المضلين قد اغتروا بالمرّة فلم يقدر وا على التكلم اصلا ربنا استمتع بعضهم ببعض ما استمتع
 الجن بالأانس فهو ما تقدم من تلذذهم باتباعهم لهم واما استمتاع الأانس بالجن فخيث قبلوا
 منهم بخسين المعاصي فغفروا بها وتلذذوا بها فذلك هو استلذذهم بالجن وقيل استمتع الأانس بالجن
 انه كان اذا مر الرجل بولد في سفره وضاف على نفسه قال عوذ برب هذا الوادي من جميع ما حلته
 يعني رب هذا الجن ومنه قوله تعالى وان كان رجال من الأانس يعوزون برجال من الجن فزاد وهم ^{هقا}
 وقيل استمتع الجن بالأانس انهم كانوا يصدقونهم فيما يقولون من الاخبار والغيبية الباطلة واستمتع
 الأانس بالجن انهم كانوا يتلذذون بما يلتقون به من الأكاكيب والاداجيف والسحر وينالون بذلك شيئا
 من حظوظ الدنيا كالكهان ولبغنا آكلنا الذي آكلنا اي يوم القيامة اعترافا منهم بأنهم
 الى ما وعدهم الله به بما كانوا يكذبون به قال الحسن والسدي الاجل الموت وقيل هو وقت البعث
 والحساب يوم القيامة وهذا الخسران منهم على حالهم ايمان ذلك الاستمتاع كان الى اجل معين محدّد
 فخر ذهب وبقيت حسرة والندامة ولما قالوا هذه المقالة اجاب الله عليهم وقال النار متوكلهم اية
 موضع مقرهم ومقامكم والمنوى المقام والحكمة مستأنفة جواب سؤال مقدّر خالدين فيها اي مقيمين
 في نار جهنم ابدا الما شاء الله المعنى الذي تقضيه لغة العرب في التركيب نحو خالدين في النار في
 كل الاوقات الا في الوقت الذي يشاء الله عدم بقاءهم فيها وعليه جرى السيوطي تبعاً لشيخه الحلبي في
 سورة الصافات وهو مخالف في ذلك لقوله تعالى يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها
 والعجب منه انه اختار هذا التفسير مع انه في كتابه الدلائل والشوق قال ان السلف على ان الكفار لا يخرجون
 من النار اصلا قال القاري وقال الزجاج ان الاستثناء يرجع الى يوم القيامة ترى خالد بن في النار
 الا ماشاء الله من مقدار حشرهم من قبورهم ومقدار مدتهم في الحساب الى حين دخولهم الى النار هو
 تعسف لان الاستثناء هو من الخلود الدائم ولا يصدق على من لم يدخل النار وقيل الاستثناء يرجع
 الى النار اي لا ماشاء الله من تعدد بهم بنيرانها في بعض الاوقات كالزوم هو وبه فسره النسخ في النيران

وزاد الآية وقيل الاستثناء لاهل الايمان وما يعنى من اى الامن شاء الله ايمانه فانه لا يدخل النار
 وبه قال ابن عباس كاحكام الجمهور وبه قال الكرخي وقيل المعنى لما شاء الله من كونهم في الدنيا بغير حساب
 وكل هذه التاويلات متكلفة والذي اجما اليها ما ورد في الآيات القرآنية والاحاديث النبوية خصوص
 الكفر في النار تابدا ولكن لا تعارض بين عام وخاص سيما بعد ورود في القرآن مكررا كما سياتي في
 سورة هود وخالد بن فيما ما دامت السموات والارض الا ما شاء ربك ان ربك فعال لما يريد واما ما ياتي
 هنا لان شاء الله تعالى زيادة تحقيق قال ابن عباس ان هذه الآية لا ينبغي لاحد ان يحكم على الله في
 خلقه ان لا ينزلهم جنة ولا نار او قد وضع المقام المحفوظ من القيم في كتابه حادى الارواح فليرجع اليه
 ان ربك حكيم اي في تدبير خلقه وتصريفه اياهم في مشيئته من حال الى حال وغير ذلك من افعاله
 حكيم بوجاهة خلقه وما هم اليه صابرون وكذلك اي مثل ما جعلنا ما بين الجن والانس مغلف
 نولي بعض الظالمين بعضا اي يجعل بعضهم يتولى البعض فيكونون بعضهم اولياء بعض ثم يتبرء
 بعضهم من البعض فعنى نولي على هذا فجعل فلان له وقال عبد الرحمن بن زيد معناه تسلط ظلمة الجن
 على ظلمة الانس وروي انه فسره هذه الآية بان المعنى تسلط بعض الظلمة على بعض فتهلكه ونزله فيكون
 في الآية على هذا قيد للظلمة بان من لم يتبع من ظلمة منهم سلطاه عليه ظلما الاخر وقال فضيل بن
 عياض اذا رأيت ظلما ينتقم من ظالم فقف وانظر متجبا وقيل معنى نولي لكل بعضهم الى بعض فيما
 يختارونه من الكفر وقال قتادة المعنى المؤمن ولي المؤمن حيث كان واين كان والكافر ولي الكافر حيث
 كان واين كان وقال ابن عباس في الآيات ان الله اذا اراد بقوم خيرا ولى عليهم خيرا ولى عليهم خيرا ولى عليهم خيرا
 ولى عليهم شرهم بما كانوا يكسبون الباء للسببية اي بسبب كسبهم الذنوب ولىنا بعضهم بعضا
 قال قتادة بولى الله بعض الظالمين بعضا في الدنيا ويتبع بعضهم بعضا في النار من الموالاة وقال الامشش
 يقولون اخافه الزمان امر عليهم شرهم يا معشر الجن والانس انكم يا قوم رسلنا وما كنتم بشيئهم
 تقول لهم الم يا قوم وهو شروع في حكاية ما ساهكون في الحشر من توحيج المعشرين بما يتعلق بخصوصهم
 ان حكاية توحيج الجن باغراء الانس واضلاطهم اياهم وظاهر ان الله يبعث في الدنيا الى الجن رسلا منهم كما
 يبعث الى الانس رسلا منهم وبه قال الضحاك وقيل معنى منكرواى من هو جانس كافر في الخلق والتكليف
 والقصد بالخاطبة فان الجن والانس مخدوعون في ذلك وان كان الرسل من الانس خاصة فهم من جنس الجن

من تلك الحيشية وبه قال الكراهل العلم وابن عباس وتيلانة من باب تغليب الانس على
الجن كما يغلب الذر على الاثني وبه قال الفراء والزجاج وقيل المراد بالرسول الى الجن ها هنا النذر
منهم كما في قوله ولو الى قومهم منذرين عن مجاهد قال ليس في ائجن رسل انما الرسل في الانس ^{المنارة}
في ائجن . ونحو ذلك قال ابن جرير وابوعبيدة وقيل للتقدير رسل من احدكم يعني من جنس الانس
واحصل ان الخطاب للانسان وان تناوها اللفظ فالمراد احدكم كقوله تعالى يخرج منها الملوؤ والرجاس
وانما يخرج من الملح دون العذب وقال تعالى وجعل القمر فيهن نورا وانما هو في سماء واحدة يقصون
عليكم اياتي اي يقرؤن كنبول الدالة على توحيدى ولصديق رسلى ويتلونها مع التوضيح التبيين
والقاص من ياتي بالقصة وقد تقدم بيان معنى القاص وينكر لقاء يومكم هذا وهو يوم
القيامة يقول لله ذلك هم تقريبا وتوجها قالوا اي كفا بالانس والجن شهدنا على انفسنا هذا
اقرار منهم بان حجة الله لازمة لهم بالرسال رسلة اليهم ^{والجملة مستأنفة جواب سؤال مقدر} ^{والتحذير}
الحوية الدنيا جملة معترضتها لذاتها وما لوالديها فكانت عاقبة امرهم ان اضطر والى الشهادة
عليهم بالكفر وشهدوا على انفسهم ^{أهم كما لو كانوا كافرين} هذه شهادة اخرى منهم على انفسهم
بالكفر في الدنيا بالرسال المرسلين اليهم والايات التي جاؤ بها وقد تقدم ما يفيد ان مثل هذه
الاية المصحة باقرارهم بالكفر على انفسهم ومثل قولهم والله ربنا ما كنا مشركين محمول على انهم
يقرون في بعض مواطن يوم القيامة وينكرون في بعض اخر لاطول ذلك اليوم واضطر بالقول
فيه وطيشان العقول وانغلاق الافهام وتبدل الاهدان ذلك اشارة الى شهادة تهم على انفسهم ^{اولى}
ارسال الرسل اليهم ان كرم يكن ربك مهلك القرى بظلم اهلها عفاون المعنى ان الله رسل
الرسال الى عباده لانه لم يهلك من عصاه بالكفر من القرى واحمال انهم غافلون عن الاعذار
والانذار بالرسال الواسل وانزال الكتب بل انما يهلكهم بعد ارسال الرسل اليهم وارتفاع الغلظة
عنهم بانذار الانبياء عليهم كقولنا كما معددين حتى نبعث رسولا وقيل المعنى ما كان الله مهلك اهل
القرى بظلم منه فهو سبحانه يتعالى عن الظلم بل انما يهلكهم بعد ان يستحقوا ذلك وترقع
الغلظة عنهم بالرسال الانبياء وقيل المعنى ان الله لا يهلك اهل القرى بسبب ظلم من يظلم ^{منهم}
مع كون الآخرين غافلين عن ذلك فهو مثل قوله تعالى ولا تزروا زرة ذراخرى ^{والجمل}

بالانس وقيل من المؤمنين خاصة وقيل من الكفار خاصة لانها جاءت عقب خطاب الكفار
 لانه بيعدى قوله دَرَجَاتٍ اي متفاوتة وقد يقال ان المراد بها هنا المراتب وان غلب استعمالها
 في التحذير مَا عَمِلُوا فيجازيهم باعمالهم كما قال في اية اخرى ولكل درجات مما عملوا وليوفهم اعمالهم
 وهم لا يظلمون وَقِيَّه دليل على ان الموضع من الجن في الجنة والمعاصي في النار قال الضحاك الجن
 يدخلون الجنة ويأكلون ويشربون وعن ليث بن ابي سليم قال سلموا الجن لا يدخلون الجنة ولا
 النار وذلك ان الله اخراج اباهم من الجنة فلا يعيده ولا يعيد ولده وعن ابن عباس قال خلق
 اربعة خلق في الجنة كلهم وخلق في النار كلهم وخلقان في الجنة والنار فاما الذين في الجنة
 كلهم فالملائكة واما الذين في النار كلهم فالشياطين واما الذين في الجنة والنار فالانس والجن
 النواب عليهم العقاب يَمَارِبُكَ بِمَا فَعِلَ عَمَّا يَعْلَمُونَ من اعمال الخير والشر والغفلة ذهاب الشيء
 عنك لا اشتغالك بغيره قبل هذا اختص باهل الكفر والمعاصي ففيه وعيد وتهديد لهم و
 الاولي شموله لكل المعلومات على التفصيل التام وَرَبُّكَ الْعَظِيمُ عن خلقه لا يحتاج اليهم ولا الى
 عبادتهم لا يقعه ايمانهم ولا بضرة كفرهم ومع كونه غنيا عنهم فهو ذو الرحمة بهم لا يكون غناؤه
 عنهم ما نعان من رحمته لهم وما احسن هذا الكلام الرباني وابلغه وما اقوى الاقتان بين الغنى
 والرحمة في هذا المقام فان الرحمة لهم مع الغنى عنهم هي غاية التفضل والتطول ومن جملة آياته
 ارسال الرسل للخلق وابقاؤهم بلا استيصال باهلاك فهذا الوصف يناسب سابق الكلام ولا
اِنَّ يَشَاءُ يَدُؤُكُمْ اَيُّهَا الْعِبَادُ الْعِصَاةَ فيستأصلكم بالعذاب المفضي الى الهلاك وقيل الخطاب
 لاهل مكة ففيه وعيد وتهديد لهم والعموم اولى ويدخل فيه اهل مكة دخولا اوليا وَيَسْتَخْلَفُ
 اي ينشئ ويوجد من بعدكم اي بعد اهلاككم مَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ من خلقه ممن هم اطوع له واسرع الاستئصال
 احكامه منكم كما انشأكم من ذرية نوح من اخرين اي من نسل قوم لم يكونوا على مثل صفتكم بل
 كانوا طائعين قيل هم اهل سفينة نوح وذريتهم من بعدهم من القرون الى زمنكم قال ابو احمد
 والزمخشري ولكنه سبحانه لم يشأ ذلك فلم يهلكهم ولا استخلف غيرهم رحمة لهم ولطفاً بهم وقال
 الرازي المراد منه خلق نالت اوراق واختلفوا فيه فقيل خلقا اخر من امثال الجن والانس قال القاضي
 وهو الوجه لا قرب فكانه نبيه ان قدرته ليست مقصورة على جنس دون جنس وقال الطبري لِلْغَنِيِّ

كما احدثكم وابتدعكم من بعد خلق الخرين كانوا قبلكم والذرية الاصل والنسل قاله ابا بن
عثمان انما شر حدون من محبي الساعة والبعث والحساب والمجازاة لايت لاحالته عن قريب فان الله
لايخلف الميعاد وما انتم بمخبرين اي بفائتين عما هو نازل بكم وواقع عليكم يقال عجزني فلان
اي فاشني وغلبي وقال ابن عباس اي سابقين وقيل هاردين منه وهو مدركه لاحالته والمواد
بيان دوام انتفاء الاعجاز لا بيان انتفاء دوامه فان الجملة الاسمية كما تدل على دوام الثبوت
كذلك تدل بمعونة المقام اذا دخل عليها حروف الوصل على دوام الانتفاء لا على انتفاء الدوام كما حقت
في موضعه قاله الكرخي قل يقولون من كفار قريش اعملوا على مكانتكم المكانية الطريقة اي اشدوا على
ما انتم عليه فاني غير مبال بكم ولا مكترث بكم كرم وقيل اعملوا على تمسككم من امركم واتصى قد يتكم
واستطاعتكم وامكانه قوله الزجاج وقال ابن عباس على ناحيتكم وجهتمكم والمقصود من هذا الا
الوعيد والتهديد للمبالغة في الزجر عما هم عنده فهو كقوله اعملوا ما استمتم فلا يريد ما يقال كيف
ياصركم بالثبات على الكفر اتي عاملا على مكانتي اي ثابت على ما انا عليه فسوت لتأكيد مضمون الجملة
وهذه الجملة تعليل لما قبلها تعلمون اي تعرفون عند نزول العذاب بكم او عند يوم القيامة من
تكون لكم عاقبة النار وهي العاقبة المحودة التي يجد صاحبها عليها اي الجنة يعني من له
النصر دار الدنيا ومن له وارثة الارض ومن له الدار الآخرة ومن هو على الحق ومن هو على الباطل
شخص ام انتم ائمة اي الشأن لا يفلح الظالمون اي من اتصف بصفة الظلم وهو تعريض
لهم بعدم فلاحهم قال ابن عباس اي يسعد من كفري واشرك وجعلوا لله متعاضدا من الحورث
والانعام نصيبا هذبيان نوع اخر من انواع كفرهم وجعلوا الله سبحانه اي جعلوا الله
سجنانا ما خلق من حورثهم وتناج دوامهم وهي الابل والبقر والغنم نصيبا والاهتهم نصيبا من خناك
اي قبيها صر فونه في سدتها والقائمين بخدمتها فاذا ذهب الاهتهم بانقائهم في ذلك عوضوا عنه
ما جعلوه لله وقالوا الله غني عن ذلك وعن ابن عباس قال جعلوا الله من ثمارهم وما هم نصيبا
وللشيطان والاثان نصيبا فان سقط من ثمره ما جعلوه لله في نصيب الشيطان تركوه وان سقط
ما جعلوه للشيطان في نصيب الله رده الى نصيب الشيطان وان انفجر من سقي ما جعلوه لله في نصيب
الشيطان تركوه وان انفجر من سقي ما جعلوه للشيطان في نصيب الله تركوه فهذا ما جعلوا الله من الحورث

وسقى الماء وأما ما جعلوه للشيطان من الأنعام فهو قول الله ما جعل الله من حيلة الآية وقال
 مجاهد جعلوا الله جزءا وشركاءهم جزءا فما ذهب به الريح مما سموا الله الى جزءا وانا هم تركوه وقالوا
 الله عن هذا غني وما ذهب به الريح من اجزاء وانا هم الى جزءا الله اخذوه والآنعام التي سمى الله الحويث
 والسائمة فقالوا هذا لله يزعمون الزعم الكذب وقرئ بضم الزاي وبفتحها وهما لغتان واما نسبوا
 للكذب في هذه المقالة مع ان كل شيء لله لان هذا الجعل لم يامرهم الله به فهو مجرد اختراع منهم
 قال الازهري واكثر ما يكون الزعم فيما يشك فيه ولا يتحقق وقال بعضهم هو كناية عن الكذب
 وقال المرزوقي اكثر ما يستعمل فيما كان باطلا وفيه ارباب وقال ابن القوطية زعم زعماء قال اخبل
 لا يدعي احد هو وابطل قال الخطابي وهذا قيل زعم مطية الكذب وزعم غير مزعم قال خبير
 صالح وادعى ما لا يمكن وهذا الشرك اى الاصنام فما كان لشركائهم اى ما جعلوا لها من
 الحرف والآنعام فلا يصل الى الله اى الى المصروف التي شرع الله الصرف فيها كالصدقة وصلاة
 الرحم وقرآن الضيف وما كان لله فهو يصل الى شركائهم اى يجعلونه لاهنتهم وينفقونه في
 مصاحبها ساء ما يخفون اى حكمهم في ايتارهم الهنتهم على الله سبحانه ورحمان جانبا الاصنام
 على جانب الله تعالى في الرعاية والحفاظة وهذا سفة منهم وقيل معنى ايتارهم كانوا اذا خرجوا
 ما جعلوه لله ذكرا وعليه اسم اصنامهم واذا خرجوا ما لاصنامهم لم يذكروا عليه اسم الله فهذا لفظ
 الوصول الى الله والوصول الى شركائهم وكذلك اى ومثل ذلك الذين الذين زينهم الشيطان
 لهم في قسمة اموالهم بين الله وبين شركائهم ثُمَّ زَيْنَ لِكَيْ يَبْرِئَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ اَوْلَادَهُمْ
 قال القرطبي والزجاج شركاءهم ههنا هم الذين كانوا يخدمون الاوثان وقيل هم القراء من الناس
 وقيل هم الشياطين وانشأ بهذا الى لواء دوهود فن البنات حنفاة السبا والحاجة وقيل كان الرجل
 يخلف بالله لثا ولد له كبا من الذكور لينحون احدهم كما فعله عبد المطلب وقرئ زين بالبناء لفظا
 فصب قتل ورفع شركائهم على انه فاعل زين وقرئ بضم الزاي ورفع قتل وخفض اولادي
 زينه شركائهم وقرئ بضم الزاي ورفع قتل ونصب اولاد وخفض شركائهم ففيه الفصل بين
 المصدد وما هو مضاف اليه بالمفعول قال النحاس ان هذه القراء لا يخرجون في كلام ولا في شعري
 بعيد وفي القرآن ابعده وقال ابن سعدان النحوي هي نلت عالم لم يخرج اتباعه وقال قوم من انصر هذه

القراءة انها اذا ثبتت بالواتر عن النبي صلعم في صحيحه لا تصحبة قالوا وقد ورد ذلك في كلام العرب
وفي مصحف عثمان شركاءهم بالياء قيل جحوى المتقرباطلة باجماع القراء المعتبرين كما بين الشنكاني
ذلك في رسالة مستقلة فمن قرأ بآيها الفضا الوجهه النخوي فهو رد عليه ولا يصح الاستدلال لصحة هذه
القراءة بما ورد من الفصل في النظم فان ضرورة الشعر لا يقاس عليها وفي الآية قراءة رابعة
وهي جر اولاد والشركاء ووجه ذلك ان الشركاء بدل من الاولاد لكونهم شركاءهم في النسب
الميراث ليردوهم من الارعاء وهو الاهلاك اي فعلوا ذلك للذين لاهلاكهم وليكسروا له
دينهم اي يخاطبوه عليهم قال ابن عباس لي دخلوا عليهم الشك في دينهم وكانوا على دين اسمعيل
فرضوا عنه بتلبس الشياطين وكوشاء الله عدم فعاظم ما فعلوه اي ذلك الفعل الذي زين
لهم من مخبر حارث والانعام وقتل الاولاد فاشاء كان وما لم يشاء لم يكن واذا كان ذلك بمشبهة
الله فذرهم وما يفترون اي فدعهم واقتربهم فذلك يضرك والفاء فاء الفصيحة وقالوا هاء
انعام وحوت شجر هذا بيان نوع اخر من جماداتهم وصلالاتهم وهذا شارة الى ما جعلوا لاهلهم
والتنايت باعتبار الخبر وهو قوله انعام فهو وحوت خبر عن اسم الاشارة والحجر بكسر الهمزة
ثانيه وقرى بضم الحاء والحجيم ويقوم الحاء واسكان الحجيم وقرى حرج بتقديم الراء على الحجيم من الحرج
وهو الضيق والحجر على اختلاف القراءات فيه هو مصدر بمعنى حجر كذب وطحن بمعنى مذبح وطحن
يستوي فيه الواحد والكثير والمذكر والمؤنث واصله المنع فعنى الآية هذه انعام وحوت ممتو
يعنون انها لانصايمهم قال مجاهد يعني بالانعام البهيرة والسائبة والوصيلة والحامي قال ابن عباس
الحجر ما حرموا من الوصيلة وقال قتادة والسدي حجراي حرام لا يطعمها الا من شاء وهم خدام
الانصام والرجال دون النساء يرجمهم لا يحجهم فيها فجعلا وانصبوا الالهة اقساما ثلاثة الاول ما
ذكرة بقوله حجر والثاني ما ذكره بقوله وانعام حرمت ظهورها اي البهيرة والسائبة والوصيلة
والحامي هو مظهرها عن الركوب وقيل ان هذا القسم ايضا ما جعلوه لاهلهم والقسم الثالث انعام
الذي لا يذرون اسم الله عليهما عند الذبح وهي ما ذبحوا لاهلهم فانهم يذبحونها باسم اصنامهم لا باسم
الله وقيل ان المراد لا يحجون عليها ولا يركبونها لفعل الخير افتراء عليه اي اخلاقا وكذا على الله
سبوانه والتقدير لاجل الافتراء على الباري وهو مذهب سيويه وقال الزجاج هو مصدر على غير

المصدر وقيل التقدير افتراء وذلك افتراء وقيل قالوا ذلك حال افتراءهم وهي تشبيه الحال الموكدة
 يتخبر بهم كما كانوا يفترون أي بافتراءهم أو بالذي يفترونه وفيه وعبد وقد يدلهم
 ثم بين الله سبحانه نوعاً آخر من جهالاتهم فقال وقالوا ما في بطون هذه الأنعام يعنون اجناب البحار
 والسواحب قيل هو اللب خاصة الكورنابي جلال لهم الهاء في خاصة اللبانة في الخوص كوالمنه ونسابة للكسبي
 والاختص وقال الفرانيني ما كتبت له أنعام مردبان في بطون الأنعام غير أنعام تعقب هذه الرديان في بطونها أنعام
 الاجنحة وما عبادة عنها فيكون نيف خاصة باعتبار المعنى محموم على اجنابها وهي النساء فيدخل في جناب البنات
 والاحوات فغيرهن تذكير محرم باعتبار لفظ ما وإن يكن أي الذي في بطون الأنعام مستة فهم في أي التي في بطون
 شركاء يأكل منه الذكر ولأنك يتخبر بهم الله وصفهم أي صفهم لكن على الله وقيل المعنى يتخبر بهم جزاء
 وصفهم إنه حكيم عليهم فالجل حكمته وعلمه لا يترك جزاءهم الذي هو من مقتضيات حكمته ففر
 بين الله سبحانه نوعاً آخر من جهالاتهم فقال قد خسر الذين قتلوا أولادهم أي بناتهم بالولد
 الذي كانوا يفعلون سفهها أي لأجل السفه وهو الطيش والخفة لا كحجة عقلية ولا شرعية قال عكرمة
 قلت فمن كان يتدا البنات من مضر ويبعة وقال قتادة هذا صنع أهل الجاهلية كان أحد
 يقتل ابنته عانة السبا والفاقة وينذو كلبه بغير علم يهدون به وخرمو أماركهم الله من الأنعام
 التي سموها بحائر وسواحب افتراء على الله أي للافتراء عليه أو افتراء افتراء عليه قد ضلوا أعرف
 طريق الصواب والرشاد بهذا الأفعال وما كانوا مهتدين إلى الحق ولا هم من أهل الاستعداد لذلك
 قال ابن عباس إذا شرك أن تعلم حمل العرب فاقروا فرق الثلثين والمائة من سورة الأنعام قد
خسر الذين الآية أخرجه البخاري وهو الذي أنشأ أي خلق جنات بساتين وهذا تذكير لهم ببديع
 قدرة الله وعظيم صنعه معرشات مرفوعات سموكات على الأعمدة وغير معرشات غير مرفوعات
 عليها وقيل المعرشات ما انبسط على وجه الأضواء ما يعرش مثل الكرم والقرع والبطيخ وغير المعرشات
 ما قام على ساق مثل النخل والزرع وسائر الأشجار وقال الصحاح كلاهما في الكرم خاصة لأن منه ما يعرش
 ومنه ما لا يعرش بل يسقم على الأرض منبسطة وقيل المعرشات ما أنبته الناس وغرسوه وغير المعرشات
 ما أنبت في البراري والبحال من الثمار قاله ابن عباس وقال قتادة معرشات بالعبدان والقصب
 وغير معرشات الضاحي واصل العرش في اللغة شي مسقف يجعل عليه الكرم وجمع عروش قال

الخرب

عرشت الكرم اعرضه عرشاً وعرشته تعريشاً اذا جعلته كهيئة السقف واعتش العرش العرش
 اذا علاه وركبه وانشأ النخل والزروع وهو جميع الحبوب التي تقفان وتدغرونها بالذرع ^ط
 في الجنات لما فيها من الفضيلة على سائر ما يبث في الجنات حال كونها مختلفاً اي اكل كل واحد
 منهما في الطعم والجمود والرواء والمراد بالاكل المأكول اي مختلف المأكول من كل منهما في الهيئة والطعم
 قال الزجاج وهذه مسألة مشككة في النحو يعني انتصاب مختلفاً على الحال لانه يقال قد انشأها لم
 يختلف كلها فالجواب ان الله سبحانه انشأها مقدياً فيها الاختلاف وهذا هي الحال المقدمه المشهورة
 عند النحاة المدونة في كتب النحو قال مختلفاً اكله ولم يقل اكلها اكلها باعادة الذكر على احد كقولهم
 واداروا وتجارة اولها انفضوا اليها والضامير بثلاثة اسم الاشارة اي اكل ذلك وانشأ الزيتون والتواضع
 حال كونها مشتابها ورتبها في المنظر وغير مشتابها في الطعم وقد تقدم الكلام على تفسير هذا كقولهم
 من ثمر اي من ثمر كل واحد منهما او من ثمر ذلك اذا أصر اي اذا حصل فيه الثمر وان لم يدرك و
 يبلغ حد الحصاد وهذا امر اباحته وبه تمسك بعضهم فقال لا امر قد يرد لغير الجواب لان هذه
 الصيغة مفيدة للرفع المحرم وقيل المقصود منه اباحة الاكل قبل اخراج الواجب وقيل المعنى ليعلم
 ان المقصود من خلق هذه الاشياء هو الاكل وقيل ليعلم ان اول وقت الاباحة وقت اطلاق الشجر الثمر
 ولا يتوهم انه لا يباح الا اذا ادرك أو اوحدة يوم حصاده اي جذاذ وقطعه قروى بفتح الحاء
 وكسر هاءها لغتان في المصدر كقولهم جذاذ وجذاذ وقطاف وقطاف قال سيبويه جاء والمصلحة
 حين ارادوا انتهاء الزمان على مثل فعال وربما قالوا فيه فعال يعني ان هذا مصدر خاص حال على
 معنى نداء على مطلق المصدر فان المصدر لا يصلح انما هو كصمد كصمد ليس فيه دلالة على انتهاء
 زمان ولا صلحها بخلاف الحصاد والحصاد قد اختلف اهل العلم هل الآية محكمة او منسوخة
 او موهولة على الندب فذهب بن عمرو وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير الى انها محكمة وانه يجب
 على المالك يوم الحصاد ان يعطي من حضر من المساكين القبضة والضغف ونحوها وذهب ابن
 مالك وابن عباس ومحمد بن الحنفية والحسن والنخعي وطائفة وابوالشعراء وقادة والنخعي والمشركون
 جريح وجابر بن زيد وسعيد بن المسيب انها منسوخة بالزكاة واختاره ابن جرير ويؤيد ان هذه
 الآية مكية وآية الزكاة مدنية في السنة الثانية بعد الهجرة والى هذا ذهب جمهور اهل العلم من السلف

والخلف قال ابن عباس نخت أئمة الزكوة كل صدقة في القرآن وقلت طائفة من العلماء أن الآية محمولة
 على الندب لا على الوجوب واخرج ابن المنذر والنحاس وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبي سعيد
 الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله في هذه الآية قال ما سقط من السنبل وقال ابن عمر كانوا يعطون من أمتهم
 شيئاً سوى الصدقة وعن مجاهد قال إذا حصدت فحضرك المساكين فاطرح لهم من السنبل وقال
 يميون بن مهران ويزيد بن الأصم كان أهل المدينة إذا صروا الخيل يجيئون بالعدق فيضعونها
 في المسجد فيجئ السائل فيضربه بالعصى فيسقط منه فهو قوله وأتوا حقه يوم حصاده وقال حماد
 بن أبي سليمان في الآية كانوا يطعمون منه رطباً واخرج أحمد وأبو داود في سننه من حديث
 جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وآله أمر من كل حادٍ عشر أسقام من التمرية يبيع في المسجد للمساكين
 وأسنادة جيد وقال ابن عباس أيضاً ثلثها العشر ونصف العشر وعن السدي نحوه وقال الشعبي
 إن في المال حقاً سوى الزكوة وعن أبي العالية قال ما كانوا يعطون شيئاً سوى الزكوة وقال علي بن
 الحسن وعطاء ومجاهد وسحادة هو أطعم من حضر وترك ما سقط من الزرع والتمر وقال سعيد بن
 جبیر كان هذا حقاً يؤمر بأخراجه في ابتداء الإسلام فحصد منسوخاً بابيها العشر واختاروا لفظ
 وصحبه واختار الأول الواحدي والرازي وقيل المعنى وأتوا حقه الذي وجب يوم حصاده بعد
 النصفية ثم انهم تبادروا وأسر فواتك الله ولا تسرفوا في الصدقة باعطاء كل واحد أصل
 الأسراف في اللغة الخطأ والأسراف في النفقة التبذير وقال سفيان ما انفقت في خير طاعة الله فهو مستر
 وإن كان قليلاً قال السدي معناه لا تعطوا أموالكم وتقعروا فقراء قال الزجاج ^{عط} وصلى هذا ^{عط} لو
 الإنسان كل ماله ولم يصل إلى عياله شيئاً فقد أسرف لأنه قد صح في الحديث البدء من تعول قال
 سعيد بن المسيب معناه لا تمنعوا الصدقة تزيلاً تجاوز الحد في الجمل والإمساك حتى تمنعوا الواجب
 من الصدقة وعلى هذين القولين المراد بالأسراف مجاوزة الحد إلا أن الأول في البذل والإعطاء
 والثاني في الإمساك والجمل وقال مقاتل معناه لا تشركوا الأصنام في الحرث والأنعام وقال الزهري
 لا تنفقوا في معصية الله وقال ابن زيد هو خطاب للولاة يقول لهم لا تأخذوا فوق حقر من
 رب المال وقيل المعنى لا تأخذوا الشيء بغير حقه وتضعونه في خير مستحقاً لأنه لا يحب المسرفين
 اعترض وفيه وعيد وزجر عن الأسراف في كل شيء لأن من لا يهبه الله فهو من أهل النار وعن ابن

جريح قال نزلت في نابت بن قيس بن شماس جذاً فخلاً فقال لا ياتيني السيوم احد الا اطعمته فانظم
 حتى امسى وليس له عمرة فانزل الله هذه الآية وعن مجاهد قال لو انفتحت مثل ابى قيس ذهبا في
 طاعة الله لم يكن اسرافا ولو انفتحت صاعا في معصية الله كان اسرافا والسلف في هذامقات
 طويلة وانشا لكم من الأنعام شروع في تفصيل حال الأنعام وابطال ما تقولوا في شأنها بالتخيير
 والتحليل حَمُولَةٌ وَفَرَسَاتٌ الحمولة هي كل ما يحل عليها واختصت بالابل في فعولتها بمعنى فاعلة والفرس ما يتخذ
 من الوبر والصورف والشعر فواشا يفرشه الناس وقيل الحمولة الابل والفرس والغنم وقيل هي كلما
 حمل عليه من الابل والبقر والحمل والبغال والحمير والفرس والغنم وهذا لا يتم الا على فرض صحة
 اطلاق اسم الأنعام على جميع هذه المذكورات قال ابن مسعود الفرس صغار الابل التي لا تحمل وبه
 قال ابن عباس وزاد الحمولة ما حمل عليه والفرس ما اكل منه قال ابو العالبة الفرس الضبان
 والمغز قيل سمى فرسا لانه يفرس للذبح ولانه قريب من الارض بصغره قال الزجاج اجمع اهل اللغة
 على ان الفرس صغار الابل قال ابو زيد يخجل ان يكون تسمية بالمصدر لان الفرس في الاصل مصدر
 والفرس لفظ مشترك بين معان كثيرة منها ما تقدم ومنها متاع البيت والفضاء الواسع اتساع
 البعير قليلا والارض الملسا ونبات يلتصق بالارض كُلُوا وَمِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ من الثمار والزروع الاطعم
 واحاها لكم ولا تتبعوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ اي طرقه واتاره كما فعل المشركون واهل الجاهلية من
 حرمهم ما يحرمهم الله وتحليل ما لم يحله اِنَّهٗ اَيُّ الشَّيْطَانِ لَكُمُ عَدُوٌّ مُّبِينٌ مظهر للعداوة ومكاشف
 بها قريبت الحمولة والفرس فقال ثمانية اذ واج اي وانشا ثمانية اصناف وقال الاخفش كلوا لحم
 ثمانية والزوج خلاف الفرد يقال زوج او فرد كما يقال شفع او ورعي ثمانية افراد وانما حمل الفرد
 زوجا في هذه الآية لان كل واحد من الذكر والانثى زوج بالنسبة الى الاخر ويقع لفظ الزوج
 على الواحد فيقال هما زوج وهو زوج وتقول اشريت زوجي حمام اي ذكر الانثى والحاصل
 ان الواحد اذا كان منفردا سواء كان ذكرا وانثى قيل له فرد وان كان الذكر مع انثى من جنسه
 قيل لهما زوج ولكل واحد منهما على انفراد زوج ويقال لهما ايضا زوجان ومنه قوله تعالى
 وجعل منه الزوجين الذكر والانثى من الصان اي ذوات الصور من الغنم وهو جمع ضائق ويقال
 للانثى ضائقة واجمع ضوائق وقيل هو جمع لا واحده وقيل اسم جمع وقيل في جمعه ضامين كعبد

وصبيد قال الخاس لاكثر في كلام العرب المعز والضأن بالاسكان اثنتين اي الذكر والانثى يعني
 الكباش والنجاة ومن المعز اثنتان اي الذكر والانثى يعني التيس والعنز فالتيس للذكر والعنز للانثى
 اذا اتى عليها حول والمعز من لغتهم خلاف الضأن وهي خوارث لا شعار ولا ذناب القصار وهو
 اسم جنس الخنازير له من لفظه وواحد المعز ما عزم مثل صحب وصاحب وركب وشقير وتأجر
 والجمع معزى والفتح ما عزة واثنتين بدل من ثمانية ازواج صح به ابو البقاء وهو ظاهر قول الخشري
 والمراد من هذه الآية ان الله سبحانه يبين حال الانعام وتفصيلها الى الاقسام المذكورة توضيحا
 للاقتان بها على عباده ودفعا لما كانت اجاهلية تزعمه من تحليل بعضها وتحرير بعض تفولا
 على الله سبحانه وانفرا عليه عن ابن عباس قال الازواج الثمانية من الابل والبقر والضأن المعز
 اخرجه اليمهني وابن جرير وزيدهما وليت شعري ما فائدة نقل هذا الكلام عن ابن عباس من
 مثل هؤلاء ائمة فانه لا يتعلق به فائدة وكون الازواج الثمانية هي المذكورة هو هكذا في الآية
 مصرح به تصريحاً ليس فيه وهذه الازواج الاربعة تفصيل للمعز ولعل تقدريها في التفصيل
 مع تاخر اصلها في الاجمال لكون هذين النوعين عرضة للاكل من غير تعرض للانتفاع بالجل والود
 وغير ذلك المحرمه في السائبة واخرتها قل يا محمد ان حرم ذكورا لانعام تارة وانثاها اخرى وت
 ذل على الله الذكور من الضأن والمعز والمهزرة لانكار حرم ام الانثيين منهما المراد بالذكور
 الكباش والتيس والانثيين النجاة والعنز والمعز على المشركين في المصلحة و ما ذكر معها
 قههم ما في بطون هذه الانعام خاصة لذكورنا وحرم على ازواجنا انما اشتمك عليكم ارحامكم
الانثيين اي ان كان حرم ذل اعين من الضأن والمعز نكل مولود حرام ذكر اكان او انثى لان كلها
 مولود فيستلزم ان كلها حرام فانها لا تشتمل الا على ذكر او انثى نبيوتني اي اخبروني يعلم لا يجمل
 عن كيفية تحريم ذلك وفسر ولي ما حرمتم والمراد من هذا التبكيت لهم والتعجيز والزام الحجة لانه
 يعلم انه لا علم عندهم ان كنتم صادقين في ان الله حرم ذلك عليكم وهكذا الكلام في قوله ومن
الابل اثنتان ومن البقر اثنتان هذه اربعة ازواج اخريه الثمانية وينبغي ان ينظر في وجه تسمية
 المعز والضأن على الابل والبقر كون الابل والبقر اكثر نفعا واكبر اجساما واعدو فائدة لاسيما في
 الحياة والفرش الذين وقع الابدال منها على ما هو الوجه الا وضع في اعراب ثمانية قل الذكور

حَرَّمَ آمَ الْأَتْنِينَ أَمَا اشْمَأَزَّتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأَتْنِينَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ لَمْ أَحْرَمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ
 وَهَلْ يَشْتَمِلُ الرَّحْمَ لِأَحَدٍ ذَكَرُوا وَنَحْنُ فَلَمْ نَحْرَمْ مِنْ بَعْضٍ وَتَحَلُّونَ بَعْضًا بَلْ كَلِمًا تَقْدِمُ ذِكْرَهُ مِمَّا
 حَرَّمَهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ حَلَالٌ وَقَالَ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ الْجَامِوسُ وَالْبَغِيضِيُّ مِنَ الْأَنْوَاعِ الثَّمَانِيَةِ وَفِيهِ
 هَاتَيْنِ الْأَتْنَيْنِ تَعْرِيعٌ وَتَوْبِيخٌ مِنْ اللَّهِ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ بِتَحْرِيمِ مَلِكٍ يَحْرَمُهُ اللَّهُ وَذِكْرٍ لِلرَّازِي وَمُحَمَّدِ بْنِ
 الْخَرِينِ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ وَنَسَبَهُ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ إِنَّ هَذَا الْكَلَامَ مَا وَرَدَ عَلَى سَبِيلِ الِاسْتِدْلَالِ عَلَى
 بَطْلَانِ قَوْلِهِمْ بَلْ هُوَ اسْتِفْهَامٌ عَلَى سَبِيلِ الِاتِّهَامِ يَعْنِي أَنْكُمْ لَا تَعْرُونَ بِنُبُوَّةِ نَبِيِّ وَلَا تَعْتَرِفُونَ بِشَرِيحَةِ
 شَارِعٍ كَيْفَ تَحْكُمُونَ بَأَنَّ هَذَا لِحُجْلٍ وَهَذَا لِحَرَمٍ وَالْوَجْهُ الثَّانِي أَنَّكُمْ حَكَمْتُمْ بِالْحَجِيرَةِ وَالسَّائِبَةِ وَالْوَصِيلَةِ
 وَالْحَامِي مَخْصُوصًا بِالْأَبْلِ فَاللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ أَنْ النَّعْمَ عِبَارَةٌ عَنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْأَرْبَعَةِ وَهِيَ الضَّحَانُ
 وَالْمَغَزُ وَالْبَقَرَةُ وَالْأَبْلُ فَلَمْ تَحْكُمُوا بِهَذِهِ الْأَحْكَامِ فِي هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ وَهِيَ الضَّحَانُ وَالْمَغَزُ وَالْبَقَرَةُ
 خَصَّصْتُمْ لِأَبْلِ هَذَا الْحَكْمَ دُونَ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ أَنْتُمْ هِيَ الْمُنْقَطَعَةُ بِعَنْ بَلْ وَالِاسْتِفْهَامُ
 لِلانْتِكَارِ بِإِي بَلْ لَكُنْتُمْ شُهَدَاءَ أَشْخَاطٍ مِنْ مَشَاهِدِ بَنِي إِدْرِي وَتَقَاتِ وَأَنْتُمْ كَرِهْتُمْ فِي زَعْمِكُمْ هَذَا الْحَرَمَ
 وَالْمُرَادُ التَّبَكُّيْتُ وَالْإِزَامُ بِالْحَجَّةِ كَمَا سَلَفَ قَبْلَهُ فَمَنْ أَيُّ أَحَدٍ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا
 حَرَّمَ شَيْئًا مِمَّا يَحْرَمُهُ اللَّهُ وَنَسَبَ ذَلِكَ إِلَيْهِ افْتَرَى عَلَيْهِ كَمَا افْعَلَاءُ كِبَرَاءِ الْمُشْرِكِينَ لِيُبْضَلَ الْإِثْمَ لِلْعَلَّةِ
 أَيُّ لِأَجْلِ أَنْ يُبْضَلَ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَيْ يَجْهَلُ وَافْتَرَى عَلَيْهِ جَاءَ هَذَا بِصَدْرِ الْقُرْآنِ وَأَمَّا وَصَفُوا
 بِعَدَمِ الْعِلْمِ بِذَلِكَ مَعَ انْحِرَافِ عَالَمُونَ بِعَدَمِ صِدْقِهِ عَنْهُ أَيْ أَنَا نَجْرُ وَجَمْعٌ فِي الظُّلْمِ عَنْ حُدُودِهَا
 إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ عَلَى الْعُمُومِ وَهُوَ لِأَنَّ الْمَذْكُورِينَ فِي السِّيَاقِ دَاخِلُونَ فِي ذَلِكَ
 دَخُولًا أَوْلِيًا وَيَدْخُلُ فِي هَذَا الْوَعِيدِ كُلُّ مَنْ كَانَ عَلَى طَرِيقِهِمْ وَأَبْتَدَعَ شَيْئًا يَأْمُرُ بِهِ وَلَا يَسُوءُ
 وَنَسَبَ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ لِأَنَّ اللفظ عام فلا وجه للتخصيص فكل من أدخل في دين الله ما ليس فيه فهو
 داخل في هذا الوعيد قل لا تجد نبيًا أو نبيًا إلى أي القرآن وفيه إيدان بأن من أطاع الله وأطاع
 هو النقل لبعض العقول ومعنى محرمًا على طاعة أي إياك من الذكور ومن الأنثى فهذا
 رد لقولهم ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وفي يطعمها
 زيادة تأكيد وتقرير لما قبله قال طائفة من أهل الجاهلية كانوا يحرمون أشياء ويجعلون أشياء
 فتزلت هذه الآية وقال ابن عباس كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتكلمون أشياء وتقال

١٦

فبعت الله نبيه واترك كتابه واحل حلاله وحرم حرامها حل فهو حلال ما حرم فهو حرام وما سكنت عنه فهو عفو
 ثم تلى هذه الآية وقال ما خلا هذا فهو حلال عن الشعبي انه سئل عن كرم الفيل والاسد في هذه الآية والمعنى ان الله
 سبحانه بان يخبرهم انه لا يجد في شيء مما اوتي اليه محرما غير هذه المذكورات فذل ذلك على
 اخصار الخبيثات منها لولا انها مكية وقد نزل بعدها بالمدنية سورة المائدة وزيديها على
 هذه الحرمات المنقحة والموقوذة والمدتردية والنطيحة وصح عن رسول الله صلعم تحريم كل ذي
 ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير وتحريم الكرم الاهلية والكلاب ونحو ذلك وباجابة فقده
 العموم ان كان بالنسبة الى ما يوكل من الحيوانات كما يدل عليه السياق ويفيده الاستثناء ^{فضم}
 اليه كل ما ورد ببدية في الكتاب او السنة مما يدل على تحريم شيء من الحيوانات وان كان هذا
 العموم هو بالنسبة الى كل شيء حرم الله من حيوان وغيره فانه يضم اليه كلما ورد بعده مما
 فيه تحريم شيء من الاشياء وقد روي عن ابن عباس وابن عمر وعائشة انه لا حرام الا ما ذكره
 الله في هذه الآية وردي ذلك عن مالك وهو قول ساقط ومذهب في غاية الضعف لاستلزامه
 الاهمال غيرهما مما نزل بعدهما من القرآن واهمال ما صح عن النبي صلعم انه قال بعد نزل هذه
 الآية بلا سبب يقتضي ذلك ولا موجب يوجبه اخرج البخاري وابوداود وابن المنذر عن عمرو
 بن دينار قال قلت لجالسين زيدا انهم يزعمون ان رسول الله صلعم نهي عن كرم الاهلية زمن
 خيبر فقال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو والغفاري عندنا بالبصرة عن رسول الله صلعم
 لكن ابي ذلك البحر ابن عباس وقرأت للاجد الآية واقول وان ابي ذلك البحر ابن عباس فقد صح
 عن رسول الله صلعم والتمسك بقول صحابي في مقابلة قول النبي صلعم من سوء الاختيار وعد
 الانصاف الا منقطع قاله المكي والسيوطي وظاهر كلام الزخشي اني انه متصل والبيضا السمين ان
 يكون ذلك الشيء المحرم وذلك الطعام او العين او الحجة او النفس ميتة وقرئ يكون بالتحية
 والفوقية وميتة بالرفع على ان كان تامة والمراد بالميتة هنا ما مات بنفسه لاجل عطف قوله
 اوفسقا فانه من افراد الميتة شرعا واخرج احمد والبخاري والنسائي وابن ابي حاتم والطبراني
 وابن مردويه عن ابن عباس ان شاة لسودة بنت زمعة ماتت فقالت يا رسول الله ماتت فلانة
 فعن الشاة فقال فاولا احلتم مسأكي قالت يا رسول الله انا خذ مسك شاة قد ماتت فقرا رسول الله صلعم

قل لا اجد الآية وانت كما تطعمونه وانما تدبغونه حتى تستنفعوا به الحديث ومثل هذا حديث
شاة يهونة ومثله حديث انما حرم من الميتة اكلها وهما في الصحيح ^{وورد} ودما مسفوحا اي جاري
سائلا مصوبيا وغير المسفوح معفونه كالدم الذي يبقى في العروق بعد الذبح ومنه الكبد
والطحال وهكذا ما يتلخ به اللحم من الدم وقد حكى القوطي الاجماع على هذا ^{والله} البصير ^{الصب} قيل
السيلان وهو قريب من الاول وسفوح يستعمل قاصرا ومتعدا يقال سفوح زيد ومنه ودمه
اي اهراقه وسفوحه الا ان الفرق بينهما ما وقع باختلاف المصدر ففعل متعدي يقال سفوح في
اللازم يقال سفوح ومن المتعدي قوله تعالى او دما مسفوحا فان اسم المفعول التام لا يبيح الا من
متعد ومن اللازم انشد ابو عبيدة الكثير عذرة ^ع اقول ودمي واكف عند سمها عليك
سلام الله والدمع يسفح قال ابن عباس مسفوحا اي مهراقا كان اهل الجاهلية اذا خبوا
او دجوا للابية واخذوا الدم فاكلوه قال هو دم مسفوح وسفوحا على قراءة العامة مسطوف على
ميتة وقيل معطوف على المستند ^ع وان يكون ^ع خنزير طاهر تخصيص اللحم لانه لا يحرم الانتفاع منه بما عدا
اللحم والضير في فائده راجع الى الخنزير اللحم لانه الحديث عنه وان كان غيره من باقي اجزائه اول
بالتحريم فلذلك خص اللحم بالذكر لكونه معظم المقصود من الحيوان فغيره اولى رجس اي نجس و
قد تقدم تحقيقه ^ع فسقا ^ع اهل لغاير الله ^ع اي ذبح على الاصنام ورفع الصوت على ذبحه باسم
غيره وسمي فسقا توخله في باب الفسق وقيل اهل به لغاير الله فسقا وهو تكلف لاحاطة اليه
وقيل ذاسق اي معصية فهذا من قبيل المبالغة على حد زيد عدل وفي زاده جعل العين ^ع
عين الفسق مبالغة في كون تناوفا فسقا قيل الا ان يكون فسقا وفسقا مهلا به لغاير الله والتقدم
الا ان يكون ميتة والافسقا بين الله سبحانه في هذه الآية ان التحليل والتجريد لا يكون الا بوجه ^ع
وان الحيوان محصورة في هذه الاربعة اي الميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير وما ذبح على
اسمه وهذا مبالغة في التجريد لا يخرج عن هذه الاربعة ^ع فمن اضطر طير في صابته ضربة داعية الى اكل شيء مما ذكر
حال كونه غير بايع على مضطر مثله تارك المراساة او على المسلمين ولا كما احتجوا وقد حاجته ميتة ولد ^ع
يقطع الطريق فان ربك عفو رحيم ^ع اي كتير الغفرة والرحمة فلا يؤاخذ المضطر بما دعت اليه
ضمر رته وقد تقدم تفسيره في البقرة فلا تغيد ^ع وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذبي ^ع

قدم الظرف على الفعل للدلالة على ان هذا التحريم يخص بهم لا يباح لهم وهم اليهود ذكر
الله ما حرمه عليهم عقب ذكر ما حرمه على المسلمين والظفر واحد الأظفار ويجمع ايضا على اظفار
وزاد الفراء في جمع ظفر اظفار واذرة والظفر ماله اصبع من دابة او طائر ويدخل فيه الحافر
والخف والخلب فيتناول الابل والبقر والغنم والنعام والاوز والبط وكل ماله مخلب من الطير
وحافر من الدواب وتسمية الحافر والخف ظفر لجهاز والاولى حمل الظفر على ما يصدق عليه الظفر
في لغة العرب لان هذا التعميم ياباه ما ساقى من قوله ومن البقر والغنم فان كان في لغة العرب
بحيث يقال على البقر والغنم كان ذكرهما من بعد تخصيصها اخرجهم الله ذلك عليهم عقوبة لهم على
ما وقعوا فيه من الظلم كما قال تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم عن
ابن عباس قال هو الذي ليس بمنفرد الاصابع من البهائم والظير يعني مشقوقها كالبعير والنعامة
ونحو ذلك من الدواب وقال مجاهد هو كل شيء لم ينفرج قوائمه من البهائم وما انفرج اكلته اليهود
قال انفرجت قوائم الدجاج والعصافير فهو دنا كاله ولم ينفرج خفاف البعير ولا النعامة ولا قوائم
الوزيئة فلان اكلها اليهود ولا تاكل حمار الوحش وفي الظفر لغات خمس ذكرها السهاني اعلاها
بضم الظاء والفاء وهي قراءة العامة ومن البقر والغنم حرمنا عليهم ^{شعوم} شعومها الاخير هذه المدونة
كلحما والشعوم يدخل فيها الثروب وشحم الكلية وقيل الثروب جمع ثربا وهو الشحم الرقيق الذي يكون
على الكرش والامعاء كما في القاموس والمراد بها هنا ما على الكرش فقط كما فسره القرطبي ولا يراد
ما على الامعاء وتفسيره بما على الامعاء نظر المعناها اللغوي ^{الاما} اما حكمت ظهورها اي ما علق بها ^{ظهور}
واجنب من داخل بطونهما من الشحم استثنى الله سبحانه من الشحوم هذا الشحم فانه لم يحرمه عليهم
وقال السدي وابوصالح الالية ما حكمت ظهورها وهذا يخص بالغنم لان البقر ليس لها الية ^{احلت}
اخواتها اي الامعاء وهي المباح التي يجمع فيها البعير فما حكمت هذه ومن الشحم غير حرام عليهم وبه
قال جمهور المفسرين وهو قول ابن عباس وواحد ما حكمت ظهورها مثل ضاربة وضوارب وقيل واحد ما
حما ويامثل قاصعا وقواصع وقيل حوية كسفيحة وسفاتن قال الفارسي يحتمل ان يكون جمعا للكل من
الثلاثة وقال ابو عبيدة اخواتها ما تحوى من البطن ^{استدار} استدار وهي مقبولة اي مستديرة وقيل اخواتها ^{من}
الذين وهي متصل بالباء عرو قيل الامعاء التي عليها الشعوم ^{بعض} ما احتاط بعض فانه غير محرم قال

الكسائي والغراء وتعلب معطوف على ما في ما حملت وقيل على الشحوم ولا وجه لهذا التكلف
ولا موجب له لانه يكون المعنى ان الله حرم عليهم احاسى هـ انهم المذكورات والمراد
بما اختلط ما لصق بالعظام من الشحوم في جميع مواضع الحيوان من الجنب والراس والعين ومنه
الالية فانها لا صفة تعجب الذئب عن ابن عباس قال ما اختلط من شحم الالية بالعضص فهو
حلال وكل شحم القوائم والجنب والراس والعين ولاذن يقولون قد اختلط ذلك بعظم فهو حلال
لهم انما حرم عليهم الثوب وشحم الكلية ذلك التحريم المدلول عليه بجهننا وقيل الاشارة الى اجزاء
المدلول عليه بقوله جزيئنا هم وهو تحريم ما حرمه الله عليهم ببغيبهم اي بسبب بغيبهم
وظلمهم كما سبق في سورة النساء من قوله فيما نقضهم ميتاتهم وكفرهم بايات الله الى ان قال فظلم
من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات مما اكلوا تركبوا معصية من هذه المعاصي عوقبوا ببعض
شيء مما احل لهم وهم يكرهون ذلك ويدعون انها نزل محرومة على الامم قبلهم وانما اصحاب قون
في كل ما تخبر به ومن جملة ذلك هذا الخبر وهو موجود عندهم في التوراة ونصها حرمت عليكم
الميتة والدم وحم اخنزير وكل دابة ليست مشقوقة احما ف وكل حوت ليس فيه شفاشق اي ض
انتهى فان لكان يؤك اي لليهود فيما وصفت من تحريم الله عليهم تلك الاشياء وقيل الضمير يعود
الى المشركين الذين قسموا الانعام الى تلك الاقسام وصلوا بعضها وحرموا بعضها فقل رب اكفر
رسمي واسعته للطيعين ومن رحمته حله عندكم وعدم معاجلته لكم بالعقوبة في الدنيا فلا
تغتروا بذلك فانه امهال لا امهال وفيه ايضا تلطف بدعائهم الى الايمان وهو ان امهلكم وحكم
فانه لا يرد باساة اي عذابه ونقمته عن القوم الجرمين اذا انزل بهم واستحقوا المعاجلة بالعقوبة
وقيل المراد لا يرد باساة في الآخرة والاول اولى فانه سبحانه قد عاجلهم بعقوبات منها تحريم
الطيبات عليهم في الدنيا والمجربون هم اليهود والكفار وانما قال ذلك نفيا للاعتذار بسعة رحمة
في الاجزاء على معصيته ولئلا يفتروا برباءة رحمة عن خوف نقمته وذلك البغ في التهديد
سيعقول الذين اشركوا اخبر الله عن المشركين انهم سيقولون هذه المقالة وقد وقع مقتضاه
كما حكى عنهم في سورة النحل بقوله تعالى وقال الذين اشركوا لو شاء الله ما عبدنا من دونه كفارا
او جميع المشركين يدعون انه لو شاء الله لمدم شرهم وعلما تخويفهم ما اشركوا ولا اباء واولاد

ولا حرمنا من نبي^ص أي ما أشركواهم ولا أبائهم ولا حرموا شيئا من الأفعال كالجيرة ونحوها وظنوا
 أن هذا القول يخصهم عن الحجية التي لزمهم بها رسول الله صلعم وإن ما فعلوه حق ولو لم يكن
 حقا لارسال الله إلى أبائهم الذين ما توأموا على الشرك وعلى تحريم ما يحرمه الله رسلا يأمرونهم بترك
 الشرك ويترك التحريم لما يحرمه الله والتحليل لما يحلله كذلك أي مثل ما كذب هؤلاء الكذابين
 من قبلهم من كفالاتهم الخالية ومن المشركين أنبياء الله حتى ذاقوا بأسنا أي استمروا على
 التكذيب حتى ذاقوا عذابنا الذي أنزلناه بهم وقد تمسك القديمة والمعتزلة بهذا الرأي ولا بد
 لهم في ذلك على مذهب الجبر والاعتزال لأن أمر الله بمنعزل عن مسئلته وإرادته ولا يزم من
 ثبوت المشية دفع دعوة الأنبياء عليهم السلام قل هل عندكم من علم أمره الله أن يقول لهم
 هل عندكم دليل صحيح يمد من العلم النافع وحجة وكتاب يوجب اليقين بأن الله أض بذلك
 فخرجه لنا لننظر فيه وننديره والمقصود من هذا التبركيت لهم لأنه قد علم أنه لا علم عندهم
 يصلح للحجة ويقوم به البرهان ثم أوضح لهم أنهم ليسوا على شيء من العلم فقال إن تبعون إلا الظن
 الذي هو محل الخطأ ومكان الجهل وإن أنتم إلا الضمور أي توهمون مجرد توهم فقط كما يتوهم
 الخ وتقولون علم الله الباطل وقد سبق تحقيقه قل فله الحجية البالغة على الناس أي التي تقطع عندها
 معاذيرهم وتبطل شبههم وظنوهم توهماتهم والمراد بها الكتب المنزلة والمرسل المرسل وما
 جاؤا به من المعجزات قال الربيع بن أنس لا حجة لأحد عصم الله أو أشرك به على الله بل لا حجة
 التامة على عباده وقال عكرمة الحجية السلطان فلو شاء هذا يتكلم جميعا إلى الحجية البالغة
 طردكم أجمعين ولكنه لم يشأ ذلك ومثله قوله تعالى ولو شاء الله ما أشركوا وما كانوا يؤمنوا
 إلا أن يشاء الله ومثله كثير فالمتنفي في الخارج مشية هداية الكل ولا فقد هدى بعضهم وعن
 ابن عباس أنه قيل له إن ناسا يقولون ليس الشرب بقدر فقال ابن عباس بيننا وبين أهل القدر
 هذه الآية والعجز والكيس من القدر وقال علي بن زيد انقطعت حججة القدرية عند هذه الآية
 قل فله الحجية إلى قوله أجمعين قل لهم شهداء كل الذين يشهدون أن الله حرم هذا أمره
 الله سبحانه أن يقول طردوا المشركين هاتوهم واحضروهم قال السدي إروني شهداءكم وهم
 اسم فعل يستوي فيه المذكور والمؤنث والمفرد والمنقول للجموع عند أهل الحجاز وأهل نجد يقولون

منقول عن ابي اسحاق وقيل تقديرا وصيكم ان لا تشركوا وهو ايضا مذموب ابي اسحاق وقيل ابي
الحرم ان لا تشركوا وهذا يوجب الى زيادة لالتلا بفسد المعنى وقيل تقديرة عليه كعدم الالفاظ
وهو مذموب ابي بكر بن الانباري وقيل استقر عليكم عدم الاشرار وهو ظاهر قول ابن الانباري
وقال الخاس اتل عليكم تحريم الاشرار وقيل المتلون لا تشركوا به شيئا من الاشياء او شيئا من الاشراك
قد اخرج الترمذي وحسنه ابن المنذر وابن ابي حاتم والطبراني وابو الشيخ وابن مردويه عن
عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلعم انكم يا ايها النبي على هؤلاء الايات الثلاث ثم تلى قل
تعالوا الى ثلاث ايات ثم قال فمن وفي بهن فاجره على الله ومن بانت تص منهن شيئا فادركه الله
في الدنيا كانت عقوبته ومن اخره الى الآخرة كان امرة الى الله ان شاء اخذته وان شاء عفا عنه
واخرج ابن ابي شيبة وابن الضريس وابن المنذر عن كعب الاحبار قال اول ما اتى في التوراة عشرون
ايات وهي العشر التي انزلت من اخر الانعام قل تعالوا الى اخرها واخرج ابو الشيخ عن عبادة بن
عبادة بن عدي بن الحيار قال سمع كعب رجلا يقرأ قل تعالوا الى اخرها قل كعب والذي نفس كعب
بيده انها اول اية في التوراة باسمه الرحمن الرحيم قل تعالوا اتل ما حرم عليكم الى اخرها ايات التي
قلت هي الوصايا العشر التي في التوراة اوطا انا الرب الهك الذي اخرجك من ارض مصر من بيت
العبودية لكي يكون لك الله غيري ومنها اكرم اباك وامك ليجول عمرك في الارض التي يعطيك الرب
الهك لا تقتل لانك لا تشرف لا تشهد على قريبك شهادة زور ولا تشبه بنت قريبك ولا تشبه ابنة
قريبك ولا عبدة ولا امته ولا توراة ولا حماره ولا شيئا مما لقريبك فلعل مراد كعب الاحبار هذا
ولليهود هذه الوصايا عناية عظيمة وقد كتبتها اهل الزبور في الخرز بورهم واهل الانجيل في اول
انجيلهم وهي مكتوبة في لوحين وقد تركنا منها ما يتعلق بالسبت قال ابو السعود وهذه الاحكام
العشر لا تختلف باختلاف الامم والاعصار واحسنوا يا اولاد الذين احسانا هو البرهما وامثال امورها
وفيها وقد تقدم الكلام على هذا ولما كان ايجاب الاحسان غير البرك الاحسان ذكر في الخبرات
وكذا احكم ما بعد من الامور ولا تقفوا اولادكم لما ذكر من الوالدين على الاولاد ذكر في الامور
وهوان لا يقتلهم من اجل املاق هو الفقير فقد كانت اجابة تفضل ذلك بالذكور والاناث
خشية الاملاق وتفضل بالاناث خاصة خشية النار وحكي النقاش عن مورج ان الاملاق يجمع

بلغة تخم وذكر منذ ربن سعيد البلوطي أن الإملاق لا اتفاق يقال ملق ماله بمعنى انفق وقيل الإملاق
 الإسراف يقال ملق أي اسرف في نفسه قاله محمد بن نعيم اليزيدي والإملاق الأضداد أيضاً
 قاله شمر يقال ملق ما عنده الدهر أي افسده وقال قتادة الإملاق الفاقة يقال ملق انفق ولحقاً
 وهو الذي اطبق عليه أمة اللغة والتفسير فهنا وقال هنا من املاق وفي الاسراء خشية املاق
 قال بعضهم لان هذا في الفقر الناجز فيكون خطاباً للاباء الفقراء وما في الاسراء في المتوقع فيكون
 خطاباً للاباء الاغنياء فلعلمهم كان فقر اوهم يقتلون اولادهم واغنياءهم كذلك وقيل هذا التقيد
 للفتن في البلاغة والاول والاولى لان افادة معنى جديد اقل من ادعاء كون اليتيم بمعنى اصل ^{كيد} اليتيم
 نحن نرزقهم ^{وأيامهم} هذا تعليل للهي قبله وكان ظاهر السياق ان يقدم ويقال نحن نرزقهم ^{أي}
 كما في آية الاسراء لان الكلام في الاولاد ولكن قدم هنا خطاباً للاباء ليكون كالدليل على ابعده
 ولا تقر بوالفواحش ^{أي المعاصي} ومنه ولا تقر بوالزنا انه كان فاحشة والاولى حمل لفظ الفواحش
 على العموم في جميع المحرمات والمنهيات فيدخل فيه الزنا وغيره ولا وجه لتخصيصه بنوع من
 الفواحش وان كان السبب خاصاً فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ما ظهر أي ما أعلن
 به منها واطلع عليه الناس وما بطن وما اسر به يطلع عليه الا الله أي علانيتها وسرها قال
 ابن عباس كانوا في الجاهلية لا يرون بالزنا بأساً في السر ويستغفون به بالعلانية فحرم الله الزنا
 في السر والعلانية ولا تقتلوا النفس اللام للجنس أي لا تقتلوا شيئاً من الانفس التي حرم الله
 قتلها الا بالحق أي الاما يوجب الحق والاستثناء صريح أي لا تقتلوهما في حال من الاحوال الا في حال
 الحق اولاً تقتلوهما بسبب الاسباب بالاسباب الحق ومن الحق قتلها قصاصها وقتلها بسبب زنا
 المعصن وقتلها بسبب الردة ونحو ذلك من الاسباب التي ورد الشرع بها وانما اخرج قتل النفس الذكر
 تعظيماً لامر القتل وانه من اعظم الفواحش والكبائر وذلك لاشارة الى جميع ما تقدم مما تلاه عليهم
 قاله ابوحيان وقيل الى الامور الخمسة وضركم أي امركم به واجبه عليكم وفيه من اللطف
 والوفاء وجعلهم اوصياء له تعالى ما لا يخفى من الاحسان وليا كان العقل هو مناط التكليف قال
 لعالمكم تعقلون أي لكي تفهموا في هذه التكليف من الفوائد لنا فاعية في الدين والدنيا فتعولوا بها
 ولا تقر بوالفواحش ^{أي لا تتعرضوا له} بوجه من الوجوه الا بالحق أي يا خصله التي هي احسن من غيرها

وهي ما فيه صلاحه وحفظه وتقنيته وتثيرة وتفصيل الرجع له فيشمل كل وجه من الوجوه التي فيها
 نفع لليتيم وزيادة في ماله والاستئناس مفرغ وقيل المراد بالتالي هي احسن التجارة حتى اي الى غاية هي
 ان يبيع اليتيم اشدا فان بلغ ذلك فادفع اليه ماله هو احدى الاجماع لفظه قيل هو اسم من حفظه ومعنى قيل هو جمع
 وعلى هذا فمفردة شدة كعمدة واشد كفسل افسل اشد كضرا وقال ثلثة في مفردة واصله من شتتها راى
 ارفع وقال تسيوبه واحدا شدة قال الجوهري هو حسن المعنى لانه يقال بلغ الكلام شدة ولو كان لا يرفع
 على افضل وقيل الاشدا استحكام قوة الشباب والسن حتى يتناهى في الشباب الى حد الرجال اختلف
 اهل العلم في الاشدا فقال اهل المدينة بلوغه وايثاس رشده وقال عبد الرحمن بن زيد هو البلوغ
 وقيل انه انتهاء الكهولة والاولى في تحقيقه انه البلوغ الى سن التكليف مع ايثاس الرشده وهو ان
 يكون في تصرفاته ماله سال كما صلت العقلاء لامسلك اهل السنة والتبذير ويدل على هذا
 قوله تعالى في سورة النساء وابتلوا النياحى حتى اذا بلغوا النكاح فان انتم منهم رشدا فادفعوا
 اليهم اموالهم فجعل بلوغ النكاح وهو بلوغ سن التكليف مقيدا بايثاس الرشده ولعله في سبب ذلك
 كلام في هذا قال الشعبي ومالك الاشدا الخلم حين تكتب له احسنات وعليه السينات وقال
 ابو العاكية حتى يعقل وتجمع قوته وقال ابو حنيفة خمس وعشرون سنة وقال الطحاوي هو ما بين ثمان
 عشرة سنة الى ثلاثين سنة وقيل الى اربعين وقيل الى ستين وقال الضحاك عشرون سنة وقال
 السدي ثلاثون سنة وقال مجاهد ثلث ثلاثون سنة وهذه الاقوال التي هي في غاية الاشدا لا ابتداء
 والمختار في تفسيره ما ذكرناه واو الكيل والميزان وهما الال التي يكال بها ويوزن واصول الكيل
 مصدر ثم اطلق على الالة والميزان في الاصل مفعال من الوزن ثم نقل هذه الالة كالمصباح للقباس
 لما يستصحبه ويقاس بالقسط اي بالعدل في الاخذ لا اعطاء عند البيع والشراء وترك الخس لا
 تكلف نفس الا وسعها اي طافتها في كل تكليف من التكليف منه التكليف بايفاء الكيل والوزن فلا
 يخاطب المتولي لها بما لا يمكن الاحتراز عنه في الزيادة والتقصان فان اخطا في الكيل والوزن فله
 يعلم صحوة نيته فلا مواخذة عليه كما ورد في الحديث ومع ذلك يضمن ما اخطأ فيه كما في كتب الفروع
 واذا قلتم يقول في خبره وشهادة او جرح او تعديل قاعد لو افيه ونظر والصواب لا تنصبوا
 في ذلك لعريب ولا على بعيد ولا نميل الى صدق ولا على عدل سوا وابتدأ الناس فان ذلك من العدل

الذي امر الله به ولو كان الضمير راجع الى ما يفيدناه واذا قلتم فانه لا بد للقول من مقبول فيه
او مقبول له اي ولو كان القول فيه اولو عليه ذاقوني اي صاحب قرابة لكم وقيل ان المعنى لو
كان الحق على مثل قرابا تكم ولاول اولى ومثل هذه الآية قوله ولو على انفسكم والوالدين والاقرابين
ويعهد الله على كل عهد عهد الله اليكم اوفوا ومن جملة ما عهد الله اليكم ما تلاه عليكم رسول الله
في هذا المقام ويجوز ان يراد به كل عهد ولو كان بين الخلق لان الله سبحانه لما امر بالوفاء به
في كثير من الآيات القرآنية كان ذلك مسوغا لاضافته اليه ذكرا إشارة الى ما تقدم ذكره من الامور
الاربعة وضمكم اي امركم بما امرموكدا العلمكم تذكرون اي تتظنون بذلك فتأخذون مما امر
به ولما كانت خمسة المذكور قبل قوله لعلمكم تعقلون من الامور الظاهرة اجلية مما يجب تعقلها و
تفهمها ختمت بقوله لعلمكم تعقلون ولما كانت هذه الاربعة خفية غامضة لا بد فيها من الاجتهاد
والذكر الكثير حتى يقف على موضع الاعتدال ختمت بقوله لعلمكم تذكرون قاله ابو حيان وآن
بالفتح على تقدير ان قاله الفراء والكسائي وقيل على تقدير الباء وقيل على تقدير اللام قال الخليل
وسمي به كما في قوله سبحانه وان للمساجد والالسا ستينا فاهذا اي الذي ذكر في هذه الآية
من الامور والنواهي قاله مقاتل وقيل الاشارة الى ما ذكر في السورة فانها باسرها في اثبات التوحيد
والنبوة وبيان الشريعة صراطا وفي صحف ابن مسعود وهذا صراط ربكم وفي صحف ابي بك
والصراط الطريق وهو طريق دين الاسلام مستقيما مستويا لا اعوجاج فيه وقد تشعبت منه
طرق فمن سلك الجادة نجا ومن خرج الى تلك الطرق افضنت به الى النار فاتبعوه امرهم
باتباع جملة وتفصيله ولا تتبعوا السبل^{التي} خاهم عن اتباع سائر السبل اي الاديان المتباينة
طرقها والاهواء المضلة والبدع المختلفة فتفرق بكم عن سبيل^{الذي} اي فتميل بكم عن سبيل^{الذي} الله المستقيم
الذي هو دين الاسلام قال ابن عطية وهذه السبل نعم اليهودية والنصرانية والمجوسية و
سائر اهل الملل واهل البدع والضلالات من اهل الاهواء والشذوذ في الفروع وغير ذلك
من اهل التعق في الجدل والخوض في الكلام وهذه كلها عرضة للزلل ومضنة لسوء الاعتقاد قال
قتادة اهلوا ان السبيل سبيل واحد جماعة الهدى ومصيره الجنة وان الملبس يستبدع سبلا متفرقة
جماعة الضلالة ومصيرها الى النار واخرج احمد وابن حميد والبخاري والنسائي وابن المنذر

وابن ابي حاتم و ابو الشيخ والحاكم ومجحه وابن مردويه عن ابن مسعود قال خط رسول الله صلعم
 خطا بيده ثم قال هذا سبيل الله مستقيما ثم خط خطوطا عن يمين ذلك الخط وعن شماله ثم قال
 وهذه السبل ليس منها سبيل الا عليه شيطان يدعوا اليه ثم قرأ هذه الآية وقال ابن عباس السبل
 الضلالات وعنه هذه الايات محكمات في جميع الكتب لم ينسخن شي وهو محرمات على بني ادم
 كالمهم وهن ام الكتاب ومن عمل من دخل الجنة ومن تركهن دخل النار وقال ابن مسعود من
 سرع ان ينظر الى الصيغة التي عليها خاتم محمد صلعم فليقرأ هؤلاء الايات اخبره الترمذي وحسنه
 ذكره اي ما تقدم ذكره وَضَعْنَاهُمْ اَكْبَادًا عَلَيْهِمُ اَلْوَصِيَّةَ بِهٖ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُوْنَ ما هنا كرمه من الطرق
 المختلفة والسبل المضلة ثُمَّ اَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ اي التوراة وهذا كلام مسوق لتقرير الوصية الالهية
 وصلى الله به عبادا وقد استشكل العطف بتم مع كون قصة موسى وابتداء الكتاب قبل المعطوف عليه
 وهو ذلك وصياكم به فقيل ثم هنا بمعنى الواو ومن غير اعتبار مهلة وترتيب وبذلك قال بعض
 النحويين وهذه استراحة وقيل تقديره ثم كنا قد اتينا قبل انزلنا القرآن على محمد صلعم قاله ابن
 القشيري وقيل المعنى قل تعالوا انزل ما حرم ذكره عليكم ثم انزلنا موسى الكتاب قاله الزجاج
 وقيل ان الوصية المعطوف عليها قديمة لم ينزل كل نبي بوصيها صته وقيل ان تم للترخي في
 الاخبار وقيل غير ذلك تَمَامًا اَلنَّصْبَ عَلَى اَحَالٍ وَالْمَصْدَرِ اَوْ عَلَى اَنَّهُ مَفْعُولٌ لِاَجْلِهِ عَلَى الَّذِي يَتَّبِعِي
اَحْسَنَ قَبُولِهِ وَالْقِيَامَ بِهٖ كَاثِمًا من كان و قال احسن وبجاهد كان فيهم محسن وغير محسن فأتى
 الله الكتاب تماما على الحسينين وقيل المعنى اعطينا موسى التوراة زيادة على ما كان محسنة
 موسى مما عمل الله قبل نزولها عليه وقيل تماما على الذي احسن به الله عز وجل الى موسى من الرسالة
 وغيرها وقيل تماما على احسان موسى بطاعة الله عز وجل قاله الفراء وقال ابو نصر تماما لما كان
 قد احسن اليه وقال ابن زيد تماما لعمته عليهم واحسانه اليهم وَتَقْصِيصًا اي لاجل تفصيل
اَكْبَالِ شَيْءٍ يَخْتِجُ اِلَيْهِ من شرائع الدين واحكامه وَهَدًى من الضلالة ورحمة منا عليهم وغير
لَعَلَّكُمْ راجع الى بني اسرائيل المدلول عليهم بذكر موسى بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ قال ابن عباس
 لكي يؤمنوا بالبعث ويصدقوا بالتواب والعقاب وهذا القرآن كِتَابًا اَنْزَلْنَاهُ قَدْ مَصَّفَا
 انزال لكن الانبار متعلقا بما مبارك كذير البركة لما هو مشتمل عليه من المنافع الدينية

والدبينة فَأَتَّبِعُوا يَا أَهْلَ مَكَّةَ بِالْعَمَلِ بِمَا فِيهِ فَانَّهُ لَمَّا كَانَ مِنْ عِنْدَاهُ وَكَانَ مُشْتَمَلًا عَلَى
 الْبِرِّ كَذَانَ اتَّبَاعَهُ صَحْتًا عَلَيْكُمْ وَأَتَّقُوا مَخَالَفَتَهُ وَالتَّكْذِيبَ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ أَنْ قَبْلَتُهُ وَلَمْ تَخَالِفُوهُ
 تَرْحَمُونَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ أَنْ تَقُولُوا قَالَ الْكُوفِيُّونَ انْتَرَلْنَا لَهَا لِنَقُولُوا وَقَالَ الْبَصْرِيُّونَ كَرِهْتُمْ
 أَنْ تَقُولُوا وَقَالَ الْفَرَاءُ وَالْكِسَائِيُّ وَاتَّقُوا أَنْ تَقُولُوا يَا أَهْلَ مَكَّةَ إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ أَي التَّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ
 عَلَى طَرَفَيْنَيْنِ مِنْ قِبَلِنَا هُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَلَمْ يَنْتَلِ عَلَيْنَا كِتَابٌ يَخْصِيصُ الْأَنْزَالَ بَيْنَهُمَا
 لِأَنَّهَا اللَّذَانِ اشْتَهَرَا مِنْ بَيْنِ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ بِأَلِاسْتِمْتَالِ عَلَى الْأَحْكَامِ وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَجْرِبِينَ
 لَيْسُوا بِأَهْلِ كِتَابٍ إِذْ لَوْ كَانُوا مِنْهُمْ لَكَانُوا ثَلَاثَ طَوَائِفٍ قَالَهُ ابْنُ كَحَّالٍ وَإِنَّ مَخْفَفَةَ وَاسْمَهَا حَمَّةٌ
 أَي أَنَا كَتَبْتُ عَنْهُمْ وَاسْتَبْرَهُمْ أَي تَلَاوُةَ كِتَابِهِمْ بِلُغَاتِهِمْ لَعَلَّ فِلِينَ أَي لَأَنْدَرِي مَا فِيهَا وَمُرَادُهُمْ
 أَنْبَاءُ تَرْوِلِ الْكُتَّابِينَ مَعَ الْأَعْتَادِ عَنْ اتِّبَاعِ مَا فِيهَا بَعْدَ الدَّرَايَةِ مِنْهُمْ وَالغَفْلَةَ عَنْ مَعْنَاهَا
 أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ
 إِلَى الْحَقِّ الَّذِي طَلَبَهُ اللَّهُ وَالرَّحْمَةُ مِنَ الْأَحْكَامِ الَّتِي هِيَ الْمَقْصِدُ الْأَقْصَى فِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ مِنْ كَلَامِ
 الْعَرَبِ وَالْمَعْدَرَةُ مِنْهُمْ مِنْدَفَعَةٌ بِرِسَالِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ وَهَذَا قَالَ فَقَدَّ
 جَاءَ كَرَمُ بَيْنَةِ مَنْ رَزَقَهُ أَي كِتَابِ بِلْسَانِ عَرَبِيٍّ مَبِينٍ حِينَ لَمْ تَعْرِ فَوَادِرَاسَةَ الطَّائِفَتَيْنِ أَنْزَلَ
 اللَّهُ عَلَى نَبِيِّكُمْ وَهُوَ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ فَلَا تَعْتَدُوا وَالْبَاطِلُ إِذْ أَرَادَ الْبَاطِلُ وَلَا تَعْلَمُوا أَنْفُسَكُمْ
 بِالْعِلْلِ السَّاطِقَةِ فَقَدَسَ سَفَرُ الصَّبْرِ الَّذِي عَيْنِينَ وَهَدَى وَرَحْمَةً أَي جَاءَ كَرَمُ بَيْنَةِ الْوَاضِحَةِ
 وَالْهَدَى الَّذِي يَهْتَدِي بِهِ كُلُّ مَنْ لَهُ رَغْبَةٌ فِي الْإِهْتِدَاءِ وَرَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ يَدْخُلُ فِيهَا كُلُّ
 مَنْ يَطْلُبُهَا وَيُرِيدُ حَصُولَهَا وَلَكِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِالتَّكْذِيبِ بَأْيَاتِ اللَّهِ وَالصَّدْفِ وَ
 الْأَنْصَرَفِ عَنْهَا وَبَصْرَتِ مَنْ أَرَادَ الْأَقْبَالَ إِلَيْهَا فَصَنَّ الْأَسْتَفْهَامَ لِأَنَّكَ رَأَيْتَ أَحَدًا ظَلَمَ
 مِنْ كَذِبِ بَأْيَاتِ اللَّهِ الَّتِي هِيَ رَحْمَةٌ وَهَدَى لِلنَّاسِ وَصَدَفَ أَي صَرَفَ النَّاسَ عَنْهَا فَضَلَّ
 بِأَنْصَرَفِ عَنْهَا وَاضْلُ بَصْرَتِ غَيْرِهِ عَنِ الْأَقْبَالَ إِلَيْهَا وَصَدَفَ لَأَنْزَلَ وَقَدْ يَسْتَعْمَلُ مُتَعَدِّيًا كَمَا
 هُنَا فِي الْقَامُوسِ صَدَفَ عَنْهُ يَصْدِفُ أَعْرَضَ وَصَدَفَ فَلَا نَاصِرَ فَمَا صَدَفَ عَنْ كَلِمَاتِ اللَّهِ
 سَخَّرَ الَّذِينَ يَصْدِفُونَ يَنْصَرِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ أَي الْعَذَابِ السَّيِّئِ مِنْ أَضَافَةِ
 الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ أَي بِسَبَبِ أَعْرَاضِهِمْ وَصَدَفَهُمْ وَتَكْذِيبِهِمْ بَأْيَاتِ اللَّهِ

ومعنى يصدفون يعرضون قاله ابن عباس وهو مقاب لمعنى الصرف وقد تقدم تحقيق معنى
 هذا اللفظ وفي هذه الآية تبيكت لهم عظيم كل ينظرون أي لما اتقنا عليهم الحجة وانزلنا الكتاب
 على رسولنا المرسل اليهم فلم ينفعهم ذلك ولم يرجعوا به عن خواتيمهم فابقي بعد هذا الآن
 ينتظرون أن تأتيهم الملائكة لقبض ارواحهم وعند ذلك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت
 من قبل وإن تأتيهم الملائكة بالعذاب أو يأتي ربك يا محمد كما اقترحوه بقوله لا انزل علينا
 الملائكة أو نرى ربنا وقيل معناه يأتي امرؤ بك باهلاكم وقد جاء في القرآن حذف المضاف
 كقوله واستل القرية وقوله واشربوا في قلوبكم العجل أي حب العجل وقيل تيان الله بحجته
 يوم القيامة لفصل القضاء بين خلقه كقوله وجاء ربك والملك صفا صفا قاله ابن مسعود
 وقتادة ومقاتل وقال يأتي في ظلل من الغمام وقيل كيفية الأتيان من المتشابه الذي لا يعلم
 نواياه إلا الله فيجب مرادها بالأكيف ولا تعطيل أو يأتي بعض آيات ربك الدالة على الساعة
 قال جمهور المفسرين هو طلوع الشمس من مغربها ويدل عليه ما أخرجه أحمد وعبد بن حميد
 في مسنده والترمذي وأبو يعلى ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري
 عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله بعض آيات ربك قال طلوع الشمس من مغربها قال الترمذي غريب
 موقوف إذا ثبت رفع هذه التفسير للنبي من عجيب لا فادح فيه فهو واجب التقديم له ثم الإضافة
 به ويؤيده ما كتبت في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى
 تطلع الشمس من مغربها فأخاطعت ورائها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا
 إيمانها ثم قرأ الآية وأخرج مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن أبي ذر مرفوعا نحوه
 وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس مرفوعا نحوه أيضا يوم يأتي بعض آيات ربك
 التي اقترحوها وهي التي تضطرهم إلى الإيمان أو ما هو أهم من ذلك فيدخل فيه ما ينتظر ونه
 وقيل الآيات هي علامات القيامة المذكورة في الأحاديث الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي التي
 إذا جاءت لا ينفع نفسا إيمانها والكبرى منها عشرة وهي الدجال والدابة وخسف بالمشرق و
 خسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب والدخان وطلوع الشمس من مغربها وأجوج وماجوج
 وتزل عيسى وأترج من عدن تسوق الناس إلى المحشر والجن مستوفى في كتابنا بحجج الأكرام في آثار يوم القيامة

لم تكن امتت من قبل أي قبل اثنين بعض الآيات فاما التي قد كانت امتت من قبل مجي بعضها
فاما ما ينفعها أو كسبت في إيمانها خيرا أي لا ينفع نفسها إيمانها عند حضور الآيات متصفة
بانها لم تكن امتت من قبل أو امتت قبل ولكن لم تكسب في إيمانها خيرا فحصل من هذا أنه لا ينفع
الأجمع بين الأيمان من قبل مجي بعض الآيات مع كسب الخير في الأيمان فمن آمن من قبل فخطأ
يكسب خيرا في إيمانه أو كسب خيرا ولم يؤمن فان ذلك خيرا فأنفعه قال السدي يقول كسبت
في تصديقها عملا صالحا فهو لا اهل لقبلة وان كانت صدقة لم تعمل قبل ذلك خيرا فعملت بعد
ان رأت الآية لم يقبل منها وان عملت قبل الآية خيرا فعملت بعد الآية خيرا قبل منها وقال مقاتل
يعني المسلم الذي يعمل في إيمانه خيرا وكان قبل الآية مقيما على الكبار فقل أمره الله سبحانه ان
يقول لهم أنتظروا ما تريدون اتيانه وما وعدتم به من مجي الآيات وهذا الصراط يد على حد
اعملوا ما شئتم وذلك انهم لا ينتظرون ما ذكر لانكارهم للبعث وما بعده انما منتظرون وهو
يقوي ما قيل في تفسير يوم يأتي بعض آيات ربك انما الآيات التي اقترحوها من انبئ الملائكة
وانبئ العذرة من قبل كما تقدم بيانه قال بعض المفسرين وهذا انما ينتظر من تاخر في الوجود
من المشركين المذكورين محمد صلوات الله عليهم الخاك الوقت والمراد بهذان المشركين انما يمهلون قدرته
الدينا فاذا ماتوا وظهرت الآيات لم ينفعهم الايمان وحلت بهم العقوبة اللازمة ابدا وقيل المراد
بهذه الآية الكف عن القتال فتكون الآية منسوخة بآية القتال وعلى القول الاول تكون محكمة
لان الذين فرغوا اي تركوا دينهم وخرجوا عنه باختلافهم فيه والمعنى انهم جعلوا دينهم منقرا
فاخذوا ببعضه وتركوا بعضه قبل المراد بهم اليهود قاله مجاهد وقيل اليهود والنصارى وقال
ابن عباس وقادة والسدي الضحالك وقد ورد في معنى هذا في اليهود قوله تعالى وما تفرق
الذين اتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة وقيل المراد بهم المشركون عبد بعضهم الاصنام
وبعضهم الملائكة وبعضهم الكواكب فكان هذا هو تفرق دينهم وقال ابو هريرة هم اهل الضلالة
من هذه الامة وقيل الآية عامة في جميع الكفار وكل من ابتدع وجاء بالام يا صر به الله وهذا
هو الصواب لان اللفظ يفيد العموم فيدخل فيه طوائف اهل الكتاب وطوائف المشركين وغيرهم
من ابتدع من اهل الاسلام واخرج ابن جرير والطبراني وابن مردويه والحكيم الترمذي في الحديث

في الاقارب عن ابي هريرة عن النبي صلعم في الآية قال هم اهل البديع والاهواء من هذه الامة
 وسبغ اسناده عبد بن كثير وهو متردك الحديث ولم يرفعه غيره ومن عداه وقفوه
 على ابي هريرة وعن ابي امامة قال هم اكرهية وروى عنه مرفوعا ولا يصح رفعه وعن غيره
 ان رسول الله صلعم قال لعائشة يا عائش ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا هم اصحاب اليمين
 واصحاب الاهواء واصحاب الضلالة من هذه الامة ليست لهم توبة وهم مني بئراء والطبقة
 واليهيقي وابو نعيم وغيرهم قال ابن كثير هو غريب لا يصح رفعه فعلم هذا يكون المراد من هذه
 الآية الكثر على ان تكون كلمة المسلمين واحدة وان لا يتفرقوا في الدين ولا يتدعوا للبدع المضلة
 وروى ابو داود والترمذي عن معاوية قال قام فينا رسول الله صلعم فقال الان من قبلكم من اهل
 الكتاب افرقوا على ثنتين وسبعين ملة وان هذه الامة ستفرق على ثلث وسبعين ثنانا و
 سبعون في النار واحدة في الجنة وهي الجماعة وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلعم
 ان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وستفرق امتي على ثلث وسبعين ملة كل هاني
 النار الامة واحدة قالوا ومن هي يا رسول الله قال من كان على ما انا عليه واصحابي اخرجه الترمذي
 وكانوا شيعا اي فرقا واحزابا فيصدق على كل قوم كان امرهم في الدين واحدا مجتمعاً فترتب كل
 جماعة منهم رأي كبير من كبرائهم يخالف الصواب ويباين الحق كستهم اي من تفرقتهم او من
 السؤال عن سبب تفرقتهم والبحث عن موجب تفرقتهم في شئ من الاشياء فلا يلزمك من ذلك
 ولا تقاطب به انما عليك البلاغ وهو مثل قوله صلعم من غشنا فليس منا اي نحن براء منه وقال
 الفرغلت من عقابهم في شئ وانما عليك الانذار وقيل لست في قتال الكفار وعلى هذا تكون
 الآية منسوخة باية القتال والاول اول انما امرهم يعني في اجراء المكافاة الى الله فيه تسليته له
 صلعم اي هو مجازتهم بما تقتضيه مشيئته واحصر بانما هو في حكم التعليل لما قبله والتاكيد له فهو
 يبتدئهم يوم القيامة ويخبرهم بما ينزل بهم من المجازاة بما كانوا يفعلون من الاعمال التي تخالف ما
 شرعه الله لهم واوجبه عليهم ولما توقع سبحانه الخافين له بما توقعه بين عقب ذلك مقدار
 جزاء العاملين بما امرهم به المتثلين لما شرعهم بان من جاء بالحسنة الواحدة من الحسنات
 عن ابن مسعود قال لا اله الا الله وعن ابن عباس وابي هريرة مثله وعن سعيد بن جبيرة قال

لما نزلت هذه الآية قال رجل من المسلمين يا رسول الله لا اله الا الله حسنة قال نعم افضل
 الحسنات اخرجه عبد بن حميد وهذا مرسل لاندري كيف اسناده الى سعيدة كذا من اجزاء
 يوم القيامة عشر حسنات أما كذا فاقامت الصفة مقام الموصوف وقد ثبت هذا التضعيف في
 السنة باحاديث كثيرة وهذا هو اقل ما يستحقه عامل الحسنة وقد وردت الزيادة على هذا
 عموما وخصوصا نفى القرآن كمثل حبة انبتت سبع سنابل الآية وورد في بعض الحسنات ان فاعلا
 يجازى عليها بفير حساب وورد في السنة المطهرة تضعيف اجزاء السبعين والى سبعة وثمانين والى
 مائة وفضل الله واسع وعطاءه جود قد منا تحقيق هذا في موضعين من هذا التفسير فليجزم
 اليهما ومن جاء بالسيئة اي بالاعمال السيئة فلا يجزى الا فانها من دون زيادة عليها اي على قدرها
 في الخفة والعظم ان جوزي بالمشرك يجازى على سيئة الشرك بخلوده في النار وفاعل العصية
 من المسلمين يجازى عليها بمثلها كما ورد تقديره من العقوبات كما ورد بذلك كثير من الاحاديث
 المصروفة بان من عمل كذا فعليه كذا وما لم يرد لعقوبته تقديره من الذنوب ضلينا ان نقول يجازيه
 الله بمثله وان لم تقف على حقيقة ما يجازى به وهذا ان لم يثبت اما اذا تاب وغلبت حسنة سيئته
 او تغداه الله برحمته وتفضل عليه بمغفرته فلا يجازاة وادلة الكتاب والسنة مصروحة بهذا
 تصريح لا يبقى بعد ريب لرتاب وكم اي الحسنون والمسيئون لا يظلمون بنقص المشروبات
 ولا بزيادة العقوبات والاولى في هذه الآية ان النظم عام في كل حسنة يعاملها العبد ان
 سيئة واعطاء الثواب لعامل الحسنة فضل من الله وجزاء السيئة بمثلها عدل منه سبحانه
 قل لما بين سبحانه ان الكفار تفرقوا فرقا وتخرىوا حزبا ما رسوله صلعم ان يقول لهم اني
 هدني ربي اي شئت بما وجاه الي الصراط مستقيم هو ملة ابراهيم عليه السلام ديننا وما
 بكسر القاف والتخفيف وقمع الياء ويقم القاف وكسر الياء المشددة وهما لغتان ومعناه الدين المستقيم
 الذي لا حرج فيه ملة ابراهيم حنيفا ما تولا الحق وفي القاموس كحيف كما مبر الصريح المييل
 الى الاسلام النابت عليه وكل من حجج او كان على دين ابراهيم تخفف عمل على الحنيفية او اختن ان
 اعتزل عبادة الاصنام واليه ما انتهى وقد تقدم تحقيقه وما كان من الشركين حجة معترضة
 مقررة لما قبلها وفيه رد على كفار قريش لانهم يزعمون انهم على دين ابراهيم فاخبر سبحانه انه

لم يكن ممن يعبد الأصنام قُلْ إِنَّ صَلَاتِي قِيلَ القول الأول إشارة إلى أصول الدين وهذا إلى فروغها
 وإليه نحا بالسجود وغيره وهذا غير ظاهر لأن كون الصلوة وما بعدها ههنا من قبيل الأصول لا الفرق
 كما لا يخفى والمراد بالصلوة جنسها فيدخل فيها جميع أنواعها وقيل صلوة الليل وقيل صلوة العيد و
 قيل الصلوة المفروضة والأول أولى وَتَسْكُنِي النَّسِكَ جمع نسكة وهي الذبيحة كما قال مجاهد والضحاك
 وسعيد بن جبير وغيرهم أي ذبيحتي في الحج والعمرة وقال الحسن ديني وقال قتادة ضحيتي وقال
 الزجاج عبادتي من قومهم نسك فلان فهو ناسك إذا تعبد به قال جماعة من أهل العلم ونقل
 الواحدي عن ابن الأعرابي قال النسك سبائك الفضة كل سبيكة منها نسكة وقيل للتعبد ناسك
 لأنه صفة نفسه كالسبيكة انتهى ولا يخلو هذا عن تكلف وبعْدٌ وَحَيَّائِي وَحَمَاتِي أي ما علمني
 هاتين الحالتين من أعمال الخير ومنها في الممات الوصية بالصدقات وأنواع القربات وقيل نفس الحياة
 ونفس الموت يَرْبِّ الْعَالَمِينَ أي خالصة أو مخلوقة له لَا شَرِيكَ لَهُ في العبادة والمخلوق القضاة
 والقدرة وسائر أفعالها لا يشاء له فيها أحد من خلقه وَيَدْرِكُنِي بما أفاده قوله ه من الإخلاص في
 الطاعة وجعلها لله وحده ومن التوحيد أُحْرُوتُ وأنا أول المسلمين قلت يا رسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة
 لامة قاله قتادة وأخرج الحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي عن عثمان بن حصين قال قال رسول
 الله صلوات الله عليه وآله قومي فاشهدني يا محمد فأنه يغفر لك بأول قطرة تقطر من دمها كل ذنب
 علمته وقولي إن صلاتي إلى وأنا أول المسلمين قلت يا رسول الله هذا لك ولاهل بيتك خاصة
 فاهل ذلك انترام المسلمين عامة قال لا بيل للمسلمين عامة قُلْ أَحَابِبُ اللَّهِ الاستفهام للإنكار
 وهو جواب صلى للمشركين لما دعوته إلى عبادة غيره سبحانه أي كيف أتغير عما به ربك مستقلا
 وأترك عبادة الله أو شريكه فاعبدهما معا وهو أي وإحماله رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ والذي تدعوني
 إلى عبادة الله هو من جملة من هو مربوط له مخلوق مثلي لا يقدر على نفع ولا ضرر فكيف يكون المملوك
 شريكا لاله وفي هذا الكلام من التقرير والتبوين لهم ما أيضا رِقْدَةٌ ولا اكتسب كل نفس الأكلها
 أي لا تؤخذ بما أنت من الذنب واركتب من المعصية سواء فكل نفس كسبها للشر عليها لا يتعداها إلى غيرها
 وهو مثل قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله لتجرى كل نفس بما تسعى ولا تؤزر تحمل
 نفس وزيرا حَامِلَةً وزر حمل أخرى ولا تؤخذ نفس أمانة بأثم أخرى واصل الوزن الثقيل ومنه قوله

تعالى ووضعنا عنك وزرك وهو هنا الذنب قال ابن عباس لا يؤخذ احد بذنوب غيره وهم
يحتون اوزارهم على ظهورهم وفيه رحمة كانت عليه بما حلية من موازنة القريب بذنوب
فريبه والواحد من القبيلة بذنوب الآخر وقد قيل ان المراد بمجدة الآية في الآخرة وكذلك التي
قبلها قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيب الا الذين ظلموا منكم خاصة ومثله قول زينب بنت جحش
يا رسول الله اغللك وفيها الصاحون قال نعم اذ اكثر اخطيت والاولى حمل الآية على ظاهرها اعني
العموم وما ورد من الموازنة بذنوب الغير كالدية التي تقبلها العاقلة وتغوثك فيكون في
حكم المخصص لهذا العموم ويقر في موضعه ولا يعارض هذه الآية قوله تعالى وليجعل الثقلهم
وانتقالهم فان المراد بالانتقال التي مع انتقالهم هي انتقال ^{الانبياء} نضولهم كما في الآية الاخرى
ليجوز اوزارهم كالعامة يوم القيامة ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم ^{الانبياء} تركك ربك وترجعكم
يوم القيامة فينتقمون منكم انتم في الدنيا من ادبائكم والملل وعند ذلك يظهر
حق الحقين وباطل المبطلين وهو الذي جعلكم خلائق الارض جمع خليفة اي جعلكم
خلفاء الامم الماضية والقرن السابقة والمراد انه يخلف بعضهم بعضا وان هذا النوع
الانساني خلفاء الله في ارضه قال السدي اهلك القرون الاولى فاستخلفنا فيها بعدهم
والاضافة على معني في ورفع بعضكم فوق بعض درجات في الخلق والرزق والقوة والضعف
والعلم والعقل والجمل والحسن والقبح والغناء والفقر والشرف والوضع وهذا التقادير
بين الخلق في الدرجات ليس لاجل العجز او الجبل او الخلل فان الله سبحانه منزله عن صفات النفس
طامنا هو ليس بملوك فيما انتموا اي يختاركم في تلك الامور ويعاملكم معاملة البتلي والختبر وهو
اعلم باحوال عباده منهم اويليل بعضهم بعض كقوله تعالى وجعلنا بعضهم لبعض فتنة
تخوفهم فقال لا ربك سريع العقاب لاحد انه باهلاكم في الدنيا وانما وصف
العقاب بالسرعة وان كان في الآخرة لان كل ات قريب كما قال وما امر الساحة الاكمل

البصرا وهو اقرب ثور غيب من يستحق الترغيب من المسلمين فقال واتة
وعظم
لنعور ربيم اي لتذير الغفران لاوليائه والرحمة
بجمع خلقه

خازن الطبع

كتب

احمد ملفوظ به امام كل كلام واسعد ما يفتقر به كل مأموم واما حمد الله سبحانه وتعالى
 بما حمد به في كتاب العزيز وتذيله الذهب الابريز من جواهر زواهر صيغة الخلافة باسمه اذ
 لا يشترك احد في حده ولا رسمه رب السموات والارض وما بينهما فا عبده واصطبر لبعاده
 هل تعلم له سميا + ونامهي عما ملذاته الواجب الوجود الموجد لكل موجودا بما سويها +
 واحسن ما تلى به حمدة الناعي ووصفه السامي التصليية والتسليم على افضل رسله ونص
 انبيائه المستل من سلالة عدنان المفضل بالقران واللسان والبيان وعلى الواصلين الى ^{العرفان} الايمان
وبعد فقد تم طبع هذا الخبز الاول من تفسير **فتح البيان في مقاصد القران**
 المسفر عن انوار التنزيل المضيئ بأضواء التاويل الذي لم تنزل نعمام القلوب اليه زفاه +
 ورياح الامال حوله هفاه وعيون الفحول اليه وامق + وافواهم تمنية نواطق لما اودع
 فيه من كنوز الرواية + ورموز الدراية باسلوب رائق + ومساك فائق يخرس لفصاحته
 سبحان + وي طرح لبلاغته من في زوايا النسيان ولعمري ان اسمه طابق مساه + ورسمه وافق
 معناه كما يعرف ذلك الناقد البصير + ولا يبتك مثل خبير بدار الرياسة العلية + وبيت
 الطباعة البهية ببلدة **بهوپال** المحمية + المحلية بنسبتها للذات السنية + صاحب الدولة
 السعيدة + ذات المكارم المشهودة **احميدة** غرة جبهة الدهر + قرعة عين العصر حضرتنا
نواب شاهجهان بيگم والية المملكة الباهرة + ومصرها القاهرة + لازالت
 بالكشم الزاهرة الفاخرة + كيف وبمثل طبع هذا الكتاب تلبس بهوپال نوب تيهها وانجهاها
 ونجر ذيل خيلاها واغرا بها + وكان ذلك جذمة حامي ثغرها الاسلامية + وما هي
 بدعها السامية النامية + احمد المفاخر + محمد الماثر برب السيف والقلم + ذي الراي والرأية
 والعلم والعلم + عزيز مصر بهوپال + وحيد عصر الدولة والاقبال + تاج العترة المكل + وطراز
 المجد الوفيح الاول + من شاع فضله وذاع + وتوفرت لشري تاليفه المفيدة الاسماع + بقية
 اهل القران والحديث مستمد الفتح من حضرة البارئ المغيث + ذو المجد والعلو والتفاخر

نواب والاجاه امير الملك سيد محمد صديق حسن خان
 بها در لال الماشراكميدة عجد + وللمعارف الجليلية يقصد وجاء
 طبعه تحت ادارة صاحب الهمة صاحب الرأي في كل مهمة + المولوي
 محمد عبد المجيد خان صانه الله عن كل ماشان + تصحيح من بذل
 الجهد الممكن في تصحيحه + وايقظ الفكرة المتيسرة في تنقيحه + ذوالسيادة الكبرى
 والسعادة العظمى المولوي ذوالفقار احمد النقوي + وصاحب
 الفكر الثاقب والذهن الصائب المولوي محمد عبد الصمد الفشاري
 جعلهما الله عن كل وضمة بريء + بكتابة الناخب الراشح الصفي الحافظ
 علي حسين اللكنوي + واصلاح مصلح حجر الطبع الحافظ كرامة الله
 سلمه ما الله القوي + فازهرت رياضته ووصفت حياضه وكان هذا
 التصحيح بعد التنقيح على نسخة مؤلفه المتزل به بركات السماء المستطربة في
 السنة الثمبها فجات بحمد الله تعالى تعجب الناظر + وتسراخا طرم تزيئة باجر
 عقد باهر + قانلة كمر ترك الاول للآخر + وكان فصالح طبعه وتمام وضعه
 وايناع ثم طلعه في اواسط جمادى الآخرة سنة احدى وتسعين مائتين
 بعد الالف من هجرة سيدنا محمد مسك الختام وواسطة سلك النظام
 وخاتم الرسل الكرام صل الله عليه وعلى صحبه وآله + وكل ناسج على منواله
 ما هبت الثمات وهداء الحركات وتيلوه الجزء الثاني وهو من اول سورة
 الاعراف ان شاء الله تعالى هذا العمل المحترمة الخاتمة محمد احسن +
 الطيب بن الهني نجش الحابي بوريه ما وصل في تاريخ احدى عشر من شهر ربيع
 الاول سنة احدى وتسعين ومائتين والفا الحجزية بعد الحج والزيارة النبوية
 الى بيت المقدس بجزء من هذا التفسير ووقف من هناك من اهل العلم عليه انوا طليح
 نناء بالغا ومدحوه مدحاسا ثقا وكتب عليه مقرطا كريم الحمد والفضل الممتد
 يوسف بن اسعد المقتير بالقدس سلمه ما الله الصمد ما صورته هكذا

الحمد لله الذي نصب للعلماء العاملين اعلاماً +
 ورفع قدرهم فهم اعز الخلق مقاماً جعلهم حفظه شرعه القويم وهداة
 صراط المستقيم + احاطهم منزلة انبياء بني اسرائيل + وايدهم باحق فاقولهم
 زهقت الاباطيل + وانزل على رسوله الذي هو اكرم من الحق وسبق + اقرأ باسم
 ربك الذي خلق + وشرف قدره بشهادة قرآن غير ذي عوج + واذل عن
 امته الرجومة عنت الاصور والحرج + فصل على الله واصحابه ما نلتل
 القرآن ورثل + وغرف من مجور معانيه منسرفاً اول + **ويعد فان اعظم**
 العلوم عند الله قدرها واعرفها منزلة واؤها اجرا علم التفسير لكتاب
 الله القدير اذ به مناط عبادة المكلفين وصحة اصولهم وفروعهم عند
 المحققين ومن اعظم ما صنف فيه وتنافس به هذا الزمان كتاب التفسير
 المسمى **بفتح البيان في مقاصد القرآن** لو حيد هذا الدهر
 وفريد هذا الاوان فيآله من كتاب تنصاغر عنده فصاحة سبحان وتفوح
 من عبير ركيآه حكمة لقمان تصد من مجرمعناه ونخر مبناه جهاذة النقد
 ويعجز عن الاتيان بمثله اهل الحل والعقد الفاظه مهذبة ومعانيه
 مستعذبة فيآله من مؤلف جامع وما اجله من سفر مانع فاكرم به
 من كرم يانع تقتطف منه المعاني الدقيقة وتقتنص منه المباني
 الرقيقة كيف لا وهو تاليف ذي الامارة العليا والعلم والعمل وقطب
 حائرة السادة الاول تجيد القول في التفسير ومحكم الصياغة الاخذ
 بجامع الفصاحة والبلاغة سلالة سيد المرسلين وتاج هامة كافة
 المفسرين ولسان رجال الرواية والمحدثين وميزان اعتدال الافاضل
 والمحققين ومحط رحال اولي الفضل واليقين من ذلت له الرتبة العالية
 ليرقاها وافخرت به الامارة العالية **لما علاها** اتته الخلافة
 منقادة + اليه تجرس اذ يالها + فلترتك تصلح الاله + وليريك يصلح الالطعا +

وتفاخرت به بهويال على غيرها من الافاتيم الدانية والقاصية

فلانالتبة مأهولة معمورة عالية الخاطب بنواب والا

جاءه امير الملك سيد محمد صدق حسن

خان بهادر ادام الله عليه حلل السعادة و

السيادة والتناصر واعزاه به العلم واتيد

واعلى كلمته وقوم شوكته وابده

مجرمة سيد المرسلين واخر دعوانا ان

نحمده رب العالمين الذي

على الدوام يوسف بن اسعد


المفتي الامام بالمجد الاقص

والمدرب به انتهى كلامه

سله الله تعالى

والحمد لله

والخلا



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 بيان ما لا بد من التنبيه عليه من الخطأ الواقع في أجزاء الأول من تفسير فتح البيان في مقاصد
 القرآن من جهة النسخ والتصحيح أو إصلاح حجر الطبع وقد أثبت هنا من تصويب الخطأ
 وتصحيح الغلط ما أمكن في بادى النظر ولعل الباقي منه يكون قليلا إن شاء الله تعالى

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٢	١٩	اخلافا	خلافا	٥١	٢٠	اوهذا	اوهذا
٤	١٢	الكرام	الكرامو	٥٢	٢	منها	الامنها
٤	٢٣	مراد	مرادة	٥٢	٢	المحلي	السيوطي
٨	٥	من	٢	٥٢	٢٠	وي	يه
١٠	٣	تراحم	تراحم	٥٢	١٤	خزنة	خزنة
١٠	١٤	البرد	المبرد	٥٥	٢	جمع	رذة الكو جمع
١٣	٢	ترتل	ترتل	٥٤	٢	الحاجرة	الحاجرة
١٥	١١	تفسير	اول تفسير	٥٤	١٤	كذلك	لذلك
٢١	١٢	بالا	بالا	٥٩	٢	شبية	شبيهه
٢٢	١٨	التميز	التميز	٥٩	٢٢	لاقطعاع	لاقطعاع
٢٥	١٣	ينخصر	تخصر	٦٢	٢	لصحيح	بصحيح
٣٣	١٤	والياء والنون	والنون	٦٢	٢	لايفرون	لايفرون
٣٣	١٤	مكسورة	مكسورة	٦٢	٥	شيئا	شيء
٣٢	١	سورة	سورة	٦٥	١٢	لتنفعوا	لتنفعوا
٣٢	٢	اقول	واقول	٦٢	٣	يراد	تراد
٣٨	٤	موجزا	ماخوذا	٦٤	٢	واقع	واقعة
٣٠		العبادة	عبادة	٦٤	٥	بل	بل كل
٢٩	٢	يسحق	يستحق	٦٤	١٢	ايضا	الضياء

صواب	خطأ	سطر	صفحة	صواب	خطأ	سطر	صفحة
سياق	سباق	٢٠	٨٩	فيكون المعنى	فيكون	١٥	٤٠
اوداج	ادواج	١٨	٩٠	x	قال	٢٣	٤٠
الاختبار	الاختيار	٨	٩١	صنعة	صبغة	٢٠	٤١
او	اد	٩	٩٣	خلقها	خلق لها	٢١	٤٢
ووقعها	لوقعها	١٠	٩٥	سجانه	سجانه	٢٣	٤٢
عداهم	عد لهم	١٠	٩٥	السورة	السور	١٨	٤٣
فهدعوى	دعوى	١٣	٩٥	افادت	افادة	٢٠	٤٢
السيوطي	المحلي	٢	٩٩	برحان	رجحان	٩	٤٥
التيه	اللتيه	٥	٩٩	رزق وسع لير	رزقا والسعا	١١	٤٥
استعق	الاستعق	٦	٩٩	بجدة	بجدة	١٥	٤٦
التيه	اللتيه	٤	٩٩	x	للمؤمنين	١٨	٤٦
تداركهم	تداركهم	١١	١٠٥	بجماعة	بجماعة	٣	٨٠
التكليف	التكليف	٢	١٠٦	لا تغطوا	لا تغطوا	١٣	٨٠
فلم ينفعوا	فلم ينفعوا	٤	١٠٦	عناد	عنا	٢٢	٨٠
البشرية	البشرية	٩	١٠٦	عنه	عليه	٢	٨٢
اختلف	اختلف	١٨	١٠٦	يقينيا	يقينيا	٢	٨٢
الامتزاق	الامة	١٨	١٠٦	الاوقات	لاوقات	١٢	٨٢
الليس	الليس	٢١	١١٢	كامل	كامل	١	٨٣
ومن	من	١٠	١١٤	الظاهر	الظاهر	١٦	٨٣
الخاود	الخاود	١١	١١٤	صلاوا	صلاوا	١٤	٨٣
منفرد	منفرد	١٥	١١٨	x	كان	١٩	٨٣
انفذه	انفذه	١٨	١٢٠	المصائب	المصائب	٢٣	٨٤

صواب	خطا	سطر	صفحة	صواب	خطا	سطر	صفحة
تفهيمه	تفهيمه	١٣	١٥٣	فونجهم	فونجهم	٢١	١٢٠
بكون	بكوني	٢	١٥٣	قدمهم	قدمهم	٢٣	١٢٠
بيابل	بياطل	٢	١٥٣	بعدهم	بعدهم	٢٠	١٢١
ذكروني	ذكر	١	١٥٥	تقول	يقول	٤	١٢٣
جديه	جديه	٩	١٥٥	كانها	كانه	١٩	١٢٥
سياتي	سياتي	١٨	١٥٦	كافرا	كافرا	١٢	١٢٤
فاحتاج	فاحتاج	١٨	١٦٢	تفسرها	تفسريها	١٩	١٢٤
لاقولهم	لاقولهم	٢٣	١٦٦	عليها	عليه	٢٢	١٢٩
وفيها	وفيه	١	١٦٨	ياامر	ياامر	٦	١٣٢
يراد	يريد	١٠	١٦٨	استمالك	استمالك	١٢	١٣٢
تشهدون	تشهدون	٢٢	١٤٠	المبدل منه	المبدل	٢٠	١٣٣
الجنة	الجنة	١٩	١٤١	لتزيل	لتزيل	٢٠	١٣٤
ليعلم الله	ليعلم	١٠	١٤٢	ياامر	ياامر	١٥	١٣٩
كون	كونه	٢٠	١٤٤	سواء	وسوى	٢١	١٣٩
الله به	الله	٦	١٤٨	تشبهها	تشبهها	٢	١٣١
الاسفار	الاسفار	٦	١٤٩	قضاة	قضاة	٢	١٣٦
ابطل	لبطل	١٣	١٤٩	لان اللفظ	لان اللفظ	٢٢	١٣٦
حدثت	حدثت	٩	١٨٦	الرجل	الرجل	١	١٣٨
بظاهر	لظاهر	٢٣	١٨٦	ابدع	ابداع	٢٣	١٣٨
تقطع	تقطع	١٨	١٩١	بخران	بخران	١٣	١٣٨
الحلف	الحلف	٢	١٩٢	فهواذ	فهو	٢٢	١٥١
النية	النية	٢٣	١٩٢	اقول	اقول	١٣	١٥٣

صواب	خطأ	سطر	صفحة	صواب	خطأ	سطر	صفحة
x	النباتات الحيوية النباتات	٦	٢٢٥	الأرض جميعاً	الأرض	٣	١٩٢
غالب	مالت	٢٣	٢٢٥	لا تقتفوا	لا تقتفوا	٦	١٩٣
أجنة	أحق	٥	٢٢٦	التجاوز	للتجاوز	١٤	١٩٣
تفعلوا	تتفقوا	٨	٢٥٠	بجهلهم	بجهلهم	٤	١٩٢
للتلازم	التلازم	١٢	٢٥٣	صحى	صحى	١٥	٢٠٠
افراز	اضرار	١٩	٢٥٢	ولو	ولو	٢	٢٠٢
الوحد	الوحد	٩	٢٥٥	لجامع	لجامع	١٦	٢٠٢
العداوة	العداوت	١٣	٢٥٥	جاذين	جاذين	١٩	٢٠٢
حيان	حيان	١٢	٢٥٤	صدقوا	صدقوا	١٩	٢٠٢
بالتزويج	بالتزويج	٨	٢٥٨	فكان	فكانت	٢٠	٢٠٢
حاضت	فاضت	١٢	٢٥٨	مواقيت	مواقيت	١١	٢٢١
السلماني	السلماني	٢١	٢٥٨	يقصد	يقصد	١٢	٢٢١
العتبية	العتبة	١٢	٢٦٠	حرمته	حرمه	١٨	١٢٢
جواز	جوازا	١٣	٢٦٠	سلم	سلم	٢٠	٢٢٢
امراة	امراة	٢٣	٢٦٠	فريضة	فريضة	٢٢	٢٢٤
رجلي	رجلي	٢	٢٦١	والتقصير	والتقصير	٨	٢٢٨
حلف	خلف	١٠	٢٦٢	بالعدو	بالعدو	١٠	٢٢٨
تنقض	ينقض	٢٢	٢٦٥	التزوية	التزوية	١٣	٢٣٠
اي بما	بما	٦	٢٤٠	الحفة	الحفة	١٣	٢٣١
ايتاء	ايتاء	٢١	٢٤٠	في	في	١٨	٢٣١
الترمذى	الترمذى	٢٣	٢٤١	والتناز	والتناز	١٩	٢٣٣
الرميضاء	الرميضاء	١٣	٢٤٣	العالية	العالية	٥	٢٣٥

صواب	خطأ	صفر	سطر	صواب	خطأ	صفر	سطر
بأني	بأني	٢	٣٢٠	لاعباً	لاعباً	٦	٢٤٥
تففع كما لا يرفع	تففع	٥	٣٢٦	ولما	ولما	٢٠	٢٤٥
تثبتهم	تثبتهم	٢٠	٣٢٦	للمزوجين	للمزوجين	٢١	٢٤٥
تعطيها	تعطيها	٢٣	٣٢٦	تفرط	تفرط	١٩	٢٤٤
تمنيه	تمنيه	٢	٣٢٨	فترة	فترة	٢٠	٢٤٤
قوله الآتي	قوله	٥	٣٢٨	اخرهن	اخرهن	١	٢٨٠
الاول	اول	٥	٣٢٨	مخاطبها	مخاطبها	٢٢	٢٨٢
الزويعة	الزويعة	١٥	٣٢٨	الان	الا	٣	٢٨٥
المهدد	المهدد	١٨	٣٢٨	اليها	اليها	٢٠	٢٨٨
يخبر	يخبر	٦	٣٣٠	احوص	احوص	٢	٢٨٩
اغضض	اغضض	١٠	٣٣٠	تمسك	تمسك	١٢	٢٨٩
المدين	المدين	٢	٣٣٤	بشيء	بشيء	٢٣	٢٨٩
وانفسكم	انفسكم	١٤	٣٣٨	تركهم	تركهم	٢١	٢٩٣
عبادة	عبادة	٦	٣٥٠	ما كانوا	ما كانوا	١٣	٢٩٨
الظهور	الظهور	١٩	٣٥٤	من الالواح	الالواح	٢	٣٠٠
يتكرر	يتكرر	١٣	٣٥٨	احذوا	احذوا	٥	٣٠٠
x	فكأن قول الصليح	٢	٣٦٠	كاتفصل	كاتفصل	٢٣	٣٠١
الخلق	الخلق	٣	٣٦٠	لقتاهم	لقتاهم	١١	٣٠٣
في نفسها	نفسها	٥	٣٦٢	علم	علم	٢٠	٣٠٣
x	للمسلمين	١٩	٣٦٤	بالادلة	والادلة	١٢	٣١١
المحمل	المحمل	٢	٣٤٠	الاول	الاول	٢٣	٣١٤
العلانية	العلامة	٨	٣٤١	التاسن	التاسن	١٤	٣١٨

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٣٤١	١٠	الحريه	الحجيري	٣٤١	١٠	النهزمين	المنهزمين
٣٤١	١٦	الليل	الليل الى	٣٤٥	١٤	وقصة	وقصة
٣٤٢	٢٣	اولاؤه	اولياؤه	٣٤٦	٢٠	وقتل	والقتل
٣٤٦	٩	وعيرهم	وعيرهم	٣٤٤	٢٠	رغبة	رغبة
٣٨٢	٢	نوح	ونوح	٣٤٩	٢٢	لعروه	لعروة
٣٨٢	٢١	اوفي	في	٣٨١	٨	خير	لكل خير
٣٨٤	٤	للسيد	السيد	٣٨١	١٣	عينكم	اعينكم
٣٨٤	١٣	لمبالغة	لمخالفة	٣٨٣	١٢	كان	كان
٣٩٣	٥	الاستبعاد	الاستبعاد	٣٨٦	١١	ان	بان
٣٩٥	٣	لتوم	توهو	٣٨٤	١٢	نصح	تصح
٣٩٥	١٠	البشر	البشر	٣٩٣	٤	فالداء	والداء
٣٩٩	٢٠	مغلوبين	مغلوبين	٣٩٣	١١	رحمة	رحمته
٣٠٢	١٣	كك	x	٣٩٣	١٣	علمهم	علمهم
٣٠٤	١	لام	سلام	٣٩٤	٢	عن	عن
٣٠٨	١	قدرة	قدر	٣٩٨	٢٢	لتصرخ	التصریح
٣٢٢	٢٠	فاخبرنا	اخبرنا	٣٩٩	١٩	يقال	تقول
٣٢٢	١٣	عنه	عنه	٥٠٨	٨	وحاطكم	x
٣٢٥	٢٢	مسا	مثالا	٥٠٩	٢٣	المباداة	المباداة
٣٢٦	٤	والكيد	والكيد	٥١٠	١	مباذرين	مباذرين
٣٢٦	٢١	تبغى	نبغى	٥٢١	١٤	واذا	اذا
٣٢٩	٢	الاعرض	الاعراض	٥٢٣	٢٠	علوه	علوما
٣٥٢	١٩	ينحس	ينحس	٥٣٢	١١	تحرير	تحرير

صواب	خطأ	سطر	صفحة	صواب	خطأ	سطر	صفحة
طاعة	طاعة	٢	٦٠٦	ببتوكم	ببتوكم	١١	٥٢٥
لم	ولم	٢٠	٦٠٨	بملك	بملك	١١	٥٢٨
مسمى	مسمى	١٠	٦١٠	وواضح	وواضح	٢	٥٢١
اخبر	اخبر	٢	٦١٣	الى	الى	٢	٥٢٢
امنته	امنته	١٤	٦١٣	ملك	ملك	٤	٥٢٢
مخصوص	مخصوص	١٠	٦١٤	ذوات	ذوات	١٢	٥٢٥
يقدم	يقدم	٨	٦٢٠	يعرب	يعرب	٣	٥٢٤
قولاً	قوله	٢	٦٢١	على	على	١	٥٢٨
علمهم	علمهم	٥	٦٢٦	وليل	وليل	١٦	٥٢٨
قارفة	قارفة	١٨	٦٢٦	الباطل	الباطل	١٠	٥٥٠
خلا	خطيلا	١٢	٦٢٥	المخالفة	المخالفة	١٢	٥٥٥
٤	٤	١٠	٦٢٤	تية باقية	تية باقية	٢٣	٥٦٤
املك	ملك	٢٠	٦٣٨	محتل	محتل	١٠	٥٤٠
ولا يهدى	ولا يهدى	٢٢	٦٣٢	الى	الى	١٠	٥٤١
الذي	الذي	١٠	٦٣٤	الظهور	الظهور	٢١	٥٤٢
يعبر	تعبر	١٢	٦٣٨	فاكتفهم	فاكتفوا	٣	٥٤٢
بالاسلام	بالاسلام	١٢	٦٣٩	ترضاه	ترضاه	٦	٥٤٦
يتقبلها	يتقبلها	٤	٦٥٠	ط دم	ط دم	٢٢	٥٨٠
المقدار	المقدار	١٢	٦٥٦	سندكم	سندكم	١١	٥٨٣
المعتذر	المعتذر	٢	٦٦٢	هذا نظام	هذا نظام	١٢	٥٨٣
عوذا	عوذا	٦	٦٦٥	ولا بما	ولا بما	١٦	٥٨٣
مبيناً	مبيناً	٢٢	٦٦٤	لقول	لقول	١٢	٥٨٩
بوحداية	لوحداية	٢٣	٦٦٤				

صواب	خطأ	صفحة	سطر	صواب	خطأ	صفحة	سطر
والى	اوالى	٢٢	٤٠٠	فَلَهَا	فَلَهَا	٨	٢٦٩
جدة	حدة	٣	٤٠٣	جميع	وجميع	١٦	٢٦٩
ومثلا	ومثلا	١٥	٤٠٥	هذه	هده	١	٢٤١
المصلح	للصالح	١٨	٤٠٥	كحاء	كحاء	٢	٢٤٥
نقيبا	يقسا	٢	٤٠٤	مكة	مكة	١٣	٢٤٥
ناضركم	ناضركم	١٣	٤٠٤	تأكلوا	تأكلوا	١٦	٢٤٤
بناء	بناء	١٦	٤٠٩	خرقوا	خرقوا	٥	٢٤٨
بميتيك	بميتيك	٢١	٤١٠	فخرق	فخرق	١٠	٢٤٨
اليك	عليك	٢٢	٤١٠	اخرق	اخرق	١١	٢٤٨
التعلي	التعلي	١٠	٤١١	تخرق	تخرق	١٦	٢٤٨
المبائة	المبائة	١٦	٤١١	قطرب	قطرب	١٠	٢٤٩
ذلك	ذلك	٨	٤١٣	ليس	ليس	٢٢	٢٨٠
العرب	الغرب	١٥	٤١٦	وايضا	وايضا	٣	٢٨١
فالسلاط	فالسلاط	٦	٤١٤	احداو	احداو	٦	٢٨٣
العربين	العربين	١٣	٤١٤	خص	خص	٢٠	٢٨٥
يطرد	يطود	٩	٤١٨	فيه كل	كل	٢٣	٢٨٥
لا	ولا	١٤	٤٢٠	اللزاة	اللزاة	١	٢٨٦
هذافجم	هذافجم	١٨	٤٢١	اكل	لكل	٢١	٢٨٦
الشعبي	التعبي	٢٠	٤٢١	تعلب	تعلب	١٤	٢٨٨
بدلوهما	بدلوما	٢٣	٤٢٣	حرة	حرة	١	٢٩٠
لعن الله	لعن	٣	٤٢٦	الموافق	الموافق	١٠	٢٦٣
معنى	مع	١٠	٤٢٤	الايمان	الايمان	١	٢٦٦

صفحة	سطر	خطا	صواب	صفحة	سطر	خطا	صواب
٤٨٠	٢	ما	ما	٤٢٨	١٢	انه	وانه
٤٨٢	٢٢	شهادة	شهادة	٤٢٨	١٣	كفر	بل كفر
٤٨٢	٢٢	ارقابكم	ارقابكم	٤٣٠	٢	فضله	فضله
٤٨٣	٢٠	توقفونها	توقفونها	٤٣٩	٢٣	بحور	بحور
٤٨٢	١٢	حفظنا	حفظنا	٤٢٢	٢٣	قتال	قتال
٤٨٥	١	موصا	موصا	٤٢٣	١٣	لقوهم	لقوهم
٤٨٨	١٩	يعني	يعني	٤٢٥	١٤	بالتعيب	بالتعيب
٤٨٩	١٠	الظير	الظير	٤٢٦	٤	كرويف	كرويف
٤٩٣	٢٢	ضيبي	ضيبي	٤٢٩	٢١	جواده	جواده
٤٩٦	٩	نبي	نبي	٤٥٠	٣	وايه	وايه
٨٠٠	١٩	قبل	قبل	٤٥٠	١٢	اخض	اخض
٨٠١	٢٢	العقاة	العقاة	١	٢	+	+
٨٠٢	١٢	وحى	وحى	٤٥٢	٥	تصدد	تصدد
٨٠٢	٨	اصلا	اصلا	٤٦٠	٢٣	الغدير	الغدير
٨٠٢	١٢	الاستغناء	الاستغناء	٤٦١	١٨	الشكيمة	الشكيمة
٨١١	٢	كاجبة	كاجبة	٤٦٢	٤	فكيف	فكيف
٨١١	١٢	مجادلين	مجادلين	٤٦٢	٤	فتروا	فتروا
٨١٢	١٨	فلا تكون	فلا تكون	٤٦٣	٢٢	واذا	واذا
٨١٢	١٩	فلا تكون	فلا تكون	٤٦٥	٤	مقرنة	مقرنة
٨١٣	٢	او	او	٤٦٥	٨	الترهيب	الترهيب
٨١٣	١٠	محصولين	محصولين	٤٤١	٣	يلزم	يلزم
٨١٥	٢٠	لذاتها	لذاتها	٤٤٢	١٦	واحل	واحل
٨١٥	٢٢	تقولون	تقولون	٤٤٨	١٨	لايجز	لايجز
٨١٥	٢٣	لنسلية	لنسلية	٤٤٩	١	بتكر	بتكر

صواب	خطأ	سطر	صفحة	صواب	خطأ	سطر	صفحة
ديدنه	وديدنه	٢١	٨٦٢	اثباته	ثباته	١٢	٨١٦
التحكم	التهكم	١٩	٨٦٥	تبلغها	تبلغها	١٤	٨١٤
المقدار	المقدار	٩	٨٦٢	للبيساء	البيساء	٣	٨٢٢
وجهاً اخر	وجهاً	٥	٨٤٢	لذلك	لذلك	١٩	٨٢٢
التجارب	التجارب	٢٢	٨٤٥	حال	جال	٢	٨٢٢
والمعنى الاول	والمعنى	١٠	٨٤٤	من الظالمين	بالظالمين	٩	٨٢٢
لانها	ولانها	١٤	٨٤٤	تبعد	تبعد	١٥	٨٢٢
قبل	قبل	١٠	٨٨١	ارت	ارت	١٤	٨٢٩
عليه	عده	١٠	٨٨٢	ويكون ان	ويكون ان	٢٠	٨٣٠
ورائة	وارثته	١٢	٨٨٢	دخولا	دخولا	٢١	٨٣٠
انه	انه	١٥	٨٨٢	نعقب	نعقب	٦	٨٣٩
الطبري	الطبري	١٢	٨٨٤	وقصة هذه	وهذه قصة	١٢	٨٣٢
ضائنة	ضائنة	٢٣	٨٨٨	الكواكب	الكواكب	٢٠	٨٣٢
اشياء	اساء	٢٢	٨٩٠	x	ولا	٢	٨٣٢
الالية	الالية	١٨	٨٩٣	x	قد	١٢	٨٣٥
اي	يه	١٠	٨٩٨	اياة	اياة	١	٨٣٦
أعلن	عُن	١٢	٨٩٨	الانباء	الانباء	٦	٨٣٤
افضت	افضت	١٢	٨٩٨	أخوض	أخوض	٥	٨٣٨
صلم	طللم	١٤	٩٠٢	الأضداد	الأضداد	١٤	٨٥٣
انقال	انقال	٨	٩٠٨	القرية	القرية	١٨	٨٥٥
وعظيم الرحمة	وعظيم الرحمة	٢٢	٩٠٨	يكون	يكون	٦	٨٥٦
الواجب	الواجب	٥	٩٠٩	في	في	٢٢	٨٥٦
في	في	٥	٩١٠	بضم القاذ	بضم القاذ	١٣	٨٥٨
مقرظاً	مقرظاً	٢٢	٩١٠	تغنياً	تغنياً	١٢	٨٦٢